مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا

مجلة الدراسات الاجتماعية : المجلد (9) العدد (17) يناير- يونيو 2004م

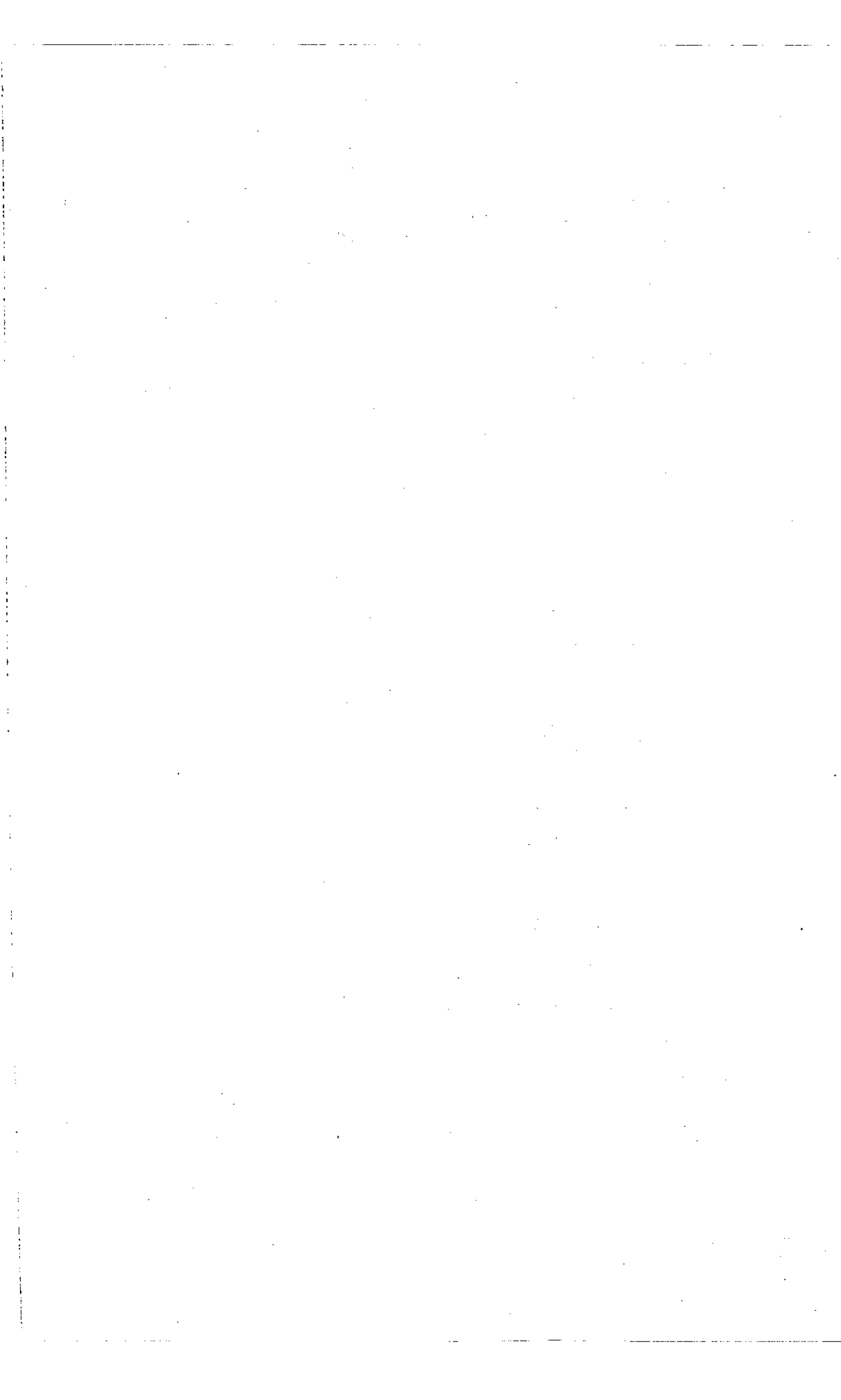
توجه جميع المراسلات إلى نائب رئيس التحرير على العنوان التالي:

الجمهورية اليمنية ـ صنعاء ـ ص. ب : 13064

مجلة الدراسات الاجتماعية ـ جامعة العلوم والتكنولوجيا ـ الإدارة العامة

هاتف : 373240 فاكس : 373234

البريد الإلكتروني : jss@ust.edu




بسم الله الرحمن الرحيم

مجلة الدراسات الاجتماعية

العدد السابع عشر

يناير ـ يونيو 2004

رقم الإيداع (21 ـ لسنة 2001)

الطباعة والإخراج الفني:

داود محمد الخضمي

كمال محمد النجدي

القواعد العامة وإجراءات النشر في المجلة

أولاً: القواعد العامة :

بالنسبة للبحوث التي ترسل للنشر في مجلة الدراسات الاجتماعية التي تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمنية يرجى مراعاة القواعد الآتية :

1. تقبل المجلة نشر البحوث باللغتين العربية والإنجليزية، والتي تتوافر فيها الشروط الآتية :

أ. أن يكون البحث أصيلاً وتتوافر فيه شروط البحث العلمي المعتمد على الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكاديمية وذلك في مجال العلوم الاقتصادية والإدارية والعلوم التربوية والإنسانية الأخرى.

ب. أن يكون البحث مكتوباً بلغة سليمة ومراعياً لقواعد الضبط ودقة الرسوم والأشكال ـ إن وجدت ـ ومطبوعاً على نظام (IBM) بنط (16) وبخط (Traditional Arabic) وألا يزيد عدد صفحات البحث عن (40) صفحة متضمنة الهوامش والمراجع.

ج. يفضل أن تكون الجداول والأشكال مدرجة في أماكنها الصحيحة، وأن تشمل العناوين والبيانات الإيضاحية الضرورية، ويراعى أن لا تتجاوز أبعاد الأشكال والجداول حجم الصفحة 11 سم.

د. أن يكون البحث ملتزماً بدقة التوثيق وحسن استخدام المصادر والمراجع، وتثبيت هوامش البحث ومراجعه في نهاية البحث على النحو الآتي :

- المصادر : ويثبت المصدر بذكر اسم المؤلف كاملاً، ثم يوضع تاريخ النشر بين حاصرتين ويلي ذلك ذكر عنوان المصدر، ثم بعد ذلك اسم المحقق أو المترجم ودار النشر ومكان النشر ورقم الصفحة.

- <u>المراجع</u> : عند استخدام المراجع يراعى ما يلي :

<u>- عند استخدام الكتب كمراجع :</u>

يتم كتابة اسم المؤلف كاملاً ثم يوضع تاريخ النشر بين حاصرتين، يلي ذلك عنوان الكتاب وتحته خط، ويلي ذلك ذكر اسم دار النشر ومكان النشر ورقم الصفحة.

<u>- عند استخدام الدوريات (المجلات) كمراجع :</u>

يذكر اسم صاحب المقالة كاملاً، ثم تاريخ النشر بين حاصرتين ثم عنوان المقالة، ثم ذكر اسم المجلة وتحتها خط، ثم رقم المجلد ثم رقم العدد ورقم الصفحات.

2. ألا يكون البحث قد سبق نشره أو قدم للنشر في أي جهة أخرى.
3. تحتفظ المجلة بحقها في إخراج البحث وإبراز عناوينه بما يتناسب وأسلوبها في النشر.
4. ترحب المجلة بنشر ما يصلها من ملخصات الرسائل الجامعية التي تم مناقشتها وإجازتها في حقول العلوم الاجتماعية والإنسانية والإدارية، على أن يكون الملخص من إعداد صاحب الرسالة نفسه.

ثانياً : إجراءات النشر

1. ترسل البحوث والدراسات وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى مجلة الدراسات الاجتماعية على العنوان التالي :

الجمهورية اليمنية ـ صنعاء ـ ص. ب : 13064

مجلة الدراسات الاجتماعية ـ جامعة العلوم والتكنولوجيا ـ الإدارة العامة

هاتف : 373240 فاكس : 373234

البريد الإلكتروني : jss@ust.edu

2. ترسل ثلاث نسخ من البحث على ورق A4 على أن تكون المادة مطبوعة بمسافات مضاعفة ومحفوظة بقرص مرن (Disk1.5) متوافق مع أجهزة (IBM) وذلك إلى عنوان المجلة بحيث يظهر في غلاف البحث اسم الباحث ولقبه العلمي، ومكان عمله.
3. يرفق بالبحث ملخص للبحث المراد نشره في حدود (100 ـ 150كلمة) باللغة العربية أوالإنجليزية.
4. يرفق بالبحث موجزاً للسيرة الذاتية ويظهر فيها عنوان الباحث بالتفصيل، ورقم هاتف المنزل والعمل والفاكس ـ إن وجد ـ لكي يسهل التواصل مع الباحث عند الضرورة.
5. في حالة قبول البحث مبدئياً يتم عرضه على محكمين من ذوي الاختصاص في مجال البحث، ويتم اختيارهم بسرية تامة، ولا يُعرض عليهم اسم الباحث أو بياناته، وذلك لإبداء آرائهم حول مدى أصالة البحث وقيمته العلمية ومدى التزام الباحث بالمنهجية المتعارف عليها ويطلب من المحكم تحديد مدى صلاحية البحث للنشر في المجلة.
6. يخطر الباحث بقرار صلاحية البحث للنشر من عدمه خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ الاستلام للبحث، وبموعد النشر، ورقم العدد الذي سينشر فيه البحث.

7. في حالة ورود ملاحظات من المحكّمين ترسل الملاحظات إلى الباحث لإجراء التعديلات اللازمة، على أن تعاد خلال مدة أقصاها شهر.
8. الأبحاث التي لم تتم الموافقة على نشرها لا تعاد إلى الباحثين.
9. يمنح أصحاب البحوث المنشورة نسخة واحدة من المجلة.
10. تؤول جميع حقوق النشر للمجلة.

طلب نشر بحث

الأخ/ نائب رئيس تحرير مجلة الدارسات الاجتماعية **المحترم**

بعد التحية والتقدير .. أتقدم إليكم ببحثي الموسوم :

....

....

وبياناتي الشخصية والعلمية على النحو التالي :

الاسم الثلاثي : .... اللقب : ....

أخر شهادة جامعية : .... عام : ....

جامعة : .... الدولة : ....

التخصص العام : .... التخصص الدقيق : ....

العمل : .... البريد الإلكتروني (إن وجد) : ....

الهاتف : (سيار : عمل : منزل :)

مجال البحث :

❖ ( ) تربية. ❖ ( ) علم نفس. ❖ ( ) دراسات إسلامية. ❖ ( ) دراسات عربية.

❖ ( ) اقتصاد. ❖ ( ) سياسة. ❖ ( ) محاسبة. ❖ ( ) علوم إدارية.

❖ ( ) شريعة. ❖ ( ) أخرى تذكر ....

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا

قسيمة اشتراك

الاســـم : ....

المديـــنة : .... الدولـــة : ....

ص. ب : .... الرمـز البريدي : .. ..

هاتـــف : .... فـــاكس : ....

نوع الاشتراك : ( ) اشتراك جديد ( ) تجديد اشتراك

طريقة الدفع : ( ) نقداً بقيمة : ....

( ) شيك لأمر جامعة العلوم والتكنولوجيا/مجلة الدراسات الاجتماعية

( ) حوالة بنكية ( ) حوالة بريدية

التاريخ : التوقيع :

طلب نشر بحث

برجاء التوجيه إلى هيئة التحرير لمتابعة إجراءات النشر في مجلتكم الموقرة، مجلة الدراسات الاجتماعية، وأنا إذ أقدم بحثي هذا إليكم فإنني أتعهد إليكم بالآتي :

- أن جميع المعلومات الواردة في بياناتي الشخصية أعلاه صحيحة.
- أن بحثي لم يسبق نشره في أي مجلة أخرى.
- أنه لم يؤخذ من رسالة الماجستير أو الدكتوراه الخاصة بي.
- أنه غير مقتبس من أي بحث لأي باحث آخر.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير ..

الاسـم : ....

التوقـيع : ....

❖ **رأي أعضاء هيئة التحرير في المجلة حول البحث المقدم :**

1. يقبل البحث بصورة أولية ويرسل للتحكيم ( )
2. لا يقبل البحث ويعاد للباحث ( )

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا

قسيمة اشتراك

قيمة الاشتراك السنوي شاملاً أجور البريد :

	الأفراد	المؤسسات
داخل اليمن	$10	$ 15
خارج اليمن	$ 15	$ 25

توجه جميع المراسلات إلى نائب رئيس التحرير على العنوان التالي:

الجمهورية اليمنية ـ صنعاء ـ ص. ب : 13064

مجلة الدراسات الاجتماعية ـ جامعة العلوم والتكنولوجيا

هاتف : 373240 فاكس : 373234 البريد الإلكتروني : jss@ust.edu

الحوالات البنكية : اسم الحساب/ جامعة العلوم والتكنولوجيا ـ صنعاء

البنك العربي ـ صنعاء، رقم الحساب 411/116770 دولار



* البحوث المنشورة في هذه المجلة تعبّر عن رأي أصحابها ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو الجامعة.
* ترتيب الأبحاث في المجلة يخضع لاعتبارات فنية ، ولا علاقة له بأي اعتبار آخر.

الافتتاحية

أ.د. داود عبد الملك الحدابي *

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله المصطفى وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد :

نقدم للباحثين والقراء العدد السابع عشر من مجلة الدراسات الاجتماعية إسهاماً من الجامعة في تشجيع البحوث العلمية، وقد حفل هذا العدد بالعديد من البحوث العلمية موزعة على علوم الاجتماع والاقتصاد والزراعة واللغة العربية والشريعة الإسلامية.

نتمنى أن يسهم هذا العدد في تلبية بعض احتياجات الباحثين مع شقيقاتها من المجلات والدوريات العربية التي تنشر من قبل العديد من المؤسسات التعليمية والبحثية في الوطن العربي.

إن ما يميز هذه المجلة هو انتظام صدورها منذ تأسيسها وهذا يعكس جهود الاخوة العاملين والباحثين والمعنيين بنشرها.

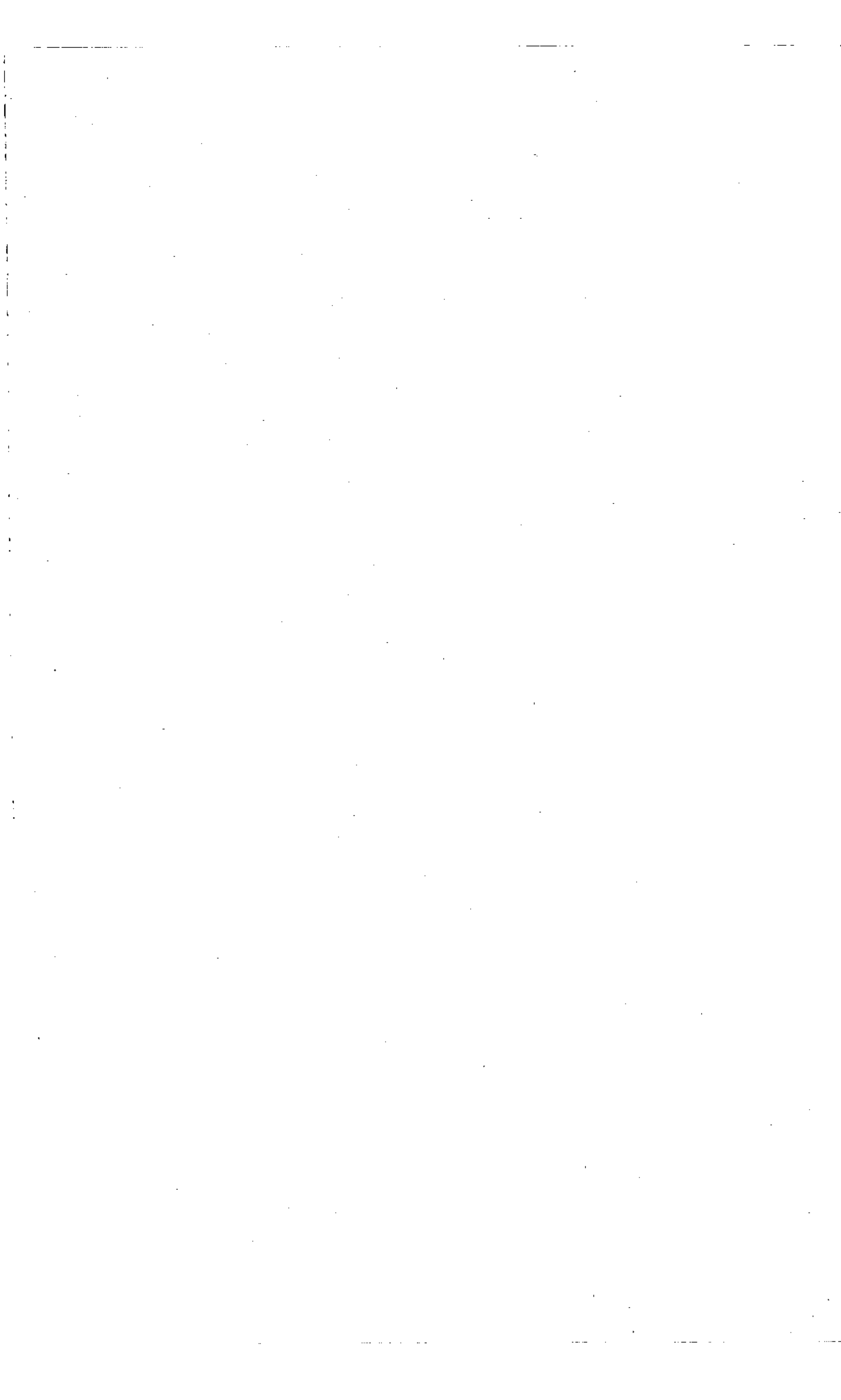
ندعو جميع الباحثين للاستفادة من فرصة النشر في المجلة وإرسال بحوثهم لتحكيمها ونشرها.

أخيراً .. أدعو الله سبحانه وتعالى أن يكلل أعمالنا بالنجاح .

والله الموفق ..

رئيس التحرير

* رئيس التحرير - رئيس جامعة العلوم والتكنولوجيا.



التغير الاجتماعي بين الثورة والتطوير والتحديث
دراسة إمكانيات وآفاق التغيير في دول الجنوب

د. إبراهيم سليمان الخضور*

ملخص البحث

يتناول البحث أزمة حضارية إنسانية دائبة الصيرورة، في الفترة المعاصرة، تتجسد في الهوة الآخذة في الاتساع بين دول الشمال ودول الجنوب، من حيث مستوى التطور التقني والحضاري، إلى حد جعل بعض هذه الدول تبدو وكأنها أصبحت خارج التاريخ، بما نعانيه من مشاكل حياتية وبما تتصف به من قلة الفاعلية والحضور على الصعيد السياسي والاقتصادي العالمي.

هذا الواقع يشكل وضع مأزوماً، يعبر عن نفسه بعدة مظاهر، أشدها بروزاً، يتمثل بانفجار أعمال العنف والعنف المضاد من حين إلى حين في أماكن كثيرة من العالم. إن هذا الوضع يطرح مشكلة هامة أمام الفكر السوسيولوجي هي محاولة إيجاد طريقة ما لإدارة هذه الأزمة والخروج منها.

ويبدو لنا أن نقطة البداية في هذا الحل ينبغي أن تكون إحداث تغيرات جوهرية في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للبلدان ضعيفة التطور، من خلال إزالة السبب الأهم من بين الأسباب الكثيرة التي تشكل أزمته ونقصد هنا، الوضع الاقتصادي المتردي لهذه البلدان. إن إحداث مثل هذا التغير، كما تقيد التجارب التاريخية، يمكن أن يتم بإحدى طريقتين :

أ. الثورات الاجتماعية وما يقترن بها من حشد كثيف للطاقات واستخدام واسع للقوة وطغيان مظاهر العنف.

---

* عميد كلية التربية ـ جامعة البعث ـ حمص ـ سوريا.

ب. التغيرات المقصودة المخططة من أعلى وما يرتبط لها من تخطيط وترشيد عقلانيين واستخدام وسائل بديلة من القوة كقوة العلم والفعل السياسي والحوار الديمقراطي ... إلخ.

إن هدفنا الأساسي من البحث يتلخص في محاولة بلورة رأي معين حول آفاق وإمكانيات كل من الأسلوبين في إحداث التغيير المطلوب، آخذين بعين الاعتبار خصوصية الفترة المعاصرة وما تتميز به من تواصل وتداخل شديدين بين دول العالم، ومن تقدم علمي مذهل وسيطرة على مواد الطبيعة وامتلاك لمصادر القوة لم تعرف له البشرية مثيل في كل تاريخها السابق.

في سبيل تحقيق هدفنا من البحث، اتبعنا منهج مسح ومراجعة عينة واسعة من الأدبيات السوسيولوجية ذات العلاقة بموضوع البحث. وهذا ساعدنا على استعراض تجارب تاريخية حديثة معاصرة لبلدان عرفت ثورات اجتماعية كبرى مثل روسيا، الصين، إيران. وتجارب أخرى لم تعرف مثل هذه الثورات واعتمدت الإجراءات السياسية المخططة من أعلى مثل، اليابان، الهند، هونكونغ. وقد توصلنا بالنهاية إلى نتائج قادنا إليها البحث أهمها :

1. إن قيادة عملية التغير الاجتماعي وإدارتها بالطرق السياسية تبدو أكثر جدوى في ضروف الفترة المعاصرة.
2. إن النتائج التي أفضى إليها كل من الأسلوبين (الثورة الاجتماعية ـ التغير المخطط من أعلى) تبدو متساوية إلى حد بعيد من حيث التقدم الصناعي والحضاري، مع فارق كبير بين الأسلوبين في حجم الخسائر وتبديد الموارد الذي يقترن بكل منهما. ووفق هذا المعيار يبدوا أن التغير المخطط هو الأقل هدراً للموارد.
3. إن الفترة المعاصرة بما تتميز به من سيطرة واسعة على موارد الطبيعة وامتلاك هائل للقوة وسهولة في التواصل وتشابك المصالح على مستوى كوني، تجعل من استخدام القوة المسلحة أمر ينطوي على مخاطر

كبيرة، وبنفس الوقت تتيح بدائل جديدة من القوة يمكن أن تستخدم في عملية التغيير، مثل قوة التقدم العلمي وقوة الفعل السياسي والحوار الديمقراطي ... إلخ.

4. إذا نظرنا إلى مشكلة تخلف بلدان الجنوب، وضرورة إحداث تغيير في أوضاع هذه البلدان، من حيث مصلحة الحياة الإنسانية، نرى إنها مشكلة ذات أبعاد كونية، وتفترض تعاون شامل لحلها، وهذا ما شكل موضوع لمؤتمرات عديدة ابتداء من نادي روما في الثمانينات، ومرور بكم هائل من الأدبيات التي تناولت هذه المشكلة، ونعتقد إن أهم صفة يجب أن تتصف بها أية استراتيجية لتجاوز هذه المشكلة، ينبغي أن تكون استبعاد اللجوء إلى استخدام القوة المسلحة نظراً لما ينطوي عليه هذا الاستخدام من مخاطر كبرى.

المقدمة

تجوُّز الإنسانية في عصرنا الراهن أزمة لم يسبق لها مثيل، فهناك تطور مفرط في الشمال، يقابله ويوازيه تماماً تخلف مفرط في الجنوب، وهناك تقدم علمي وتقني هائل جعل البشرية تمتلك من القوى ما لم تمتلكه في أي عصر من العصور، وهناك ثورة معلومات واتصالات، جعلت العالم شديد التواصل والاعتماد المتبادل، يضاف إلى ذلك وجود أحادية قطبية على الصعيد السياسي العالمي، تتجسد بكون الولايات المتحدة الأمريكية تبدو القوة شبه الوحيدة القادرة على الفعل والسيطرة على الساحة السياسية والعسكرية العالمية.

هذا يمثل انحرافا في مسيرة تطور الحضارة الإنسانية، يجعل عملية الحفاظ على الاستقرار العالمي أمراً بالغ الصعوبة والتعقيد، ويعبر عن نفسه باندلاع أعمال العنف، والعنف المضاد في أماكن كثيرة من العالم.

هذا يطرح مشكلة أمام الفكر السوسيولوجي تتلخص في محاولة إيجاد طريقة للخروج من هذه الأزمة.

إن نقطة البداية في إدارة هذه الأزمة والخروج منها، تتمثل في محاولة ردم الهوة الآخذة في اتساعه بين الدول المتطورة والدول ضعيفة التطور، وهذا يحتم إحداث تغييرات جوهرية في أوضاع البلدان الأقل تطور لا سيما في الوضع الاقتصادي الذي يمثل قطب الرحى في هذه المسألة.

إن إحداث مثل هذا التغيير كما تفيد التجارب التاريخية يمكن أن يتم بإحدى طريقتين :

إما عن طريق الثورة وما يرتبط بها من حشد للطاقات، واستخدام للقوة بالمعنى الفيزيقي لهذه الكلمة، إي قوة السلاح. أو باستخدام الأساليب السياسية التي تقوم في جوهرها على عمليات التحديث والتطوير، وما يرتبط بهذا من استخدام أشكال بديلة للقوة كقوة التقدم العلمي والفعل السياسي وتغيير البنى الاجتماعية والاقتصادية ... إلخ. أكثر مما تعتمد على استخدام القوة بالمعنى الفيزيقي الذي أشرنا إليه سابقاً.

في سبيل معالجتنا لهذا الموضوع لجأنا إلى منهج مسح عينة من الأدبيات المتعلقة بهذه المسألة، وهذا ما ساعدنا في استعراض تجارب تاريخية من كلا النموذجين والنتائج التي أفضت إليها هذه التجارب كما استطعنا أن نضع تصور معين عن الصعوبات والمخاطر التي قد تواجه كل منهما آخذين بعين الاعتبار خصوصية المرحلة الراهنة التي تتميز بما يلي :

1. امتلاك وتسخير مصادر هائلة للقوة، لم تمتلكها البشرية من قبل وإمكانية استخدام هذه القوة في سبيل الهدم أو البناء بنفس الدرجة.
2. ثورة المعلومات والاتصالات التي جعلت العالم شديد التواصل، والاعتماد المتبادل، بحيث أن أي حركة في أي مكان من العالم تستوجب ردود أفعال وحركات كثيرة، تخرج عن نطاق البلد المعني بل وحتى البلدان المجاورة.

3. شمول هذه الأزمة للبشرية بمجموعها، إذ إن التطور المفرط في الشمال يؤدي إلى أنواع من الهدر للموارد، ويفرز مشاكل اجتماعية، تقابل ما يفرزه التخلف المفرط في الجنوب، وإن اتخذت العملية أشكال متباينة هنا وهناك.

أما عن المعوقات التي قد تواجه كل من النموذجين، فقد صنفناها على الشكل التالي :

أ. بالنسبة للمشكلات التي قد ترافق عملية التحديث المقصودة والمخططة من الأعلى هي :

1. خطورة مَرْكزة القرار الاقتصادي بيد السلطة السياسية، وما قد يقترن بهذا الأمر من عرقلة للقوانين الاقتصادية الأساسية، ويؤثر سلباً على الحياة الاقتصادية، وبالتالي على مسيرة التغيير.
2. مشكلة عدم قدرة القيادة السياسية في البلد المعني، أو عدم رغبتها في إحداث تغييرات جذرية سواء كان هذا عن حسن نية، أو خلاف ذلك وما قد يترتب على هذا الأمر من عراقيل تعوق مسيرة عملية التغيير.
3. مشكلة احتمال مواجهة ظروف اقتصادية أو سياسية عالمية غير مواتية، كانخفاض أسعار سلع معينة، أو احتكار أسواق معينة أو حصار اقتصادي ... إلخ. مما يؤدي إلى تعثر عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
4. المشكلة الرابعة تتمثل بإمكانية التدخلات الخارجية الخفية أو المعلنة في الحياة الاقتصادية أو السياسية للبلدان التي تنحو باتجاه التغيير والتطوير

ب. بالنسبة للمشكلات التي قد ترافق الثورات الاجتماعية يمكن عرضها على الشكل التالي :

1. المشكلات الأربع السابقة التي قد ترافق عملية التحديث المخطط من أعلى، تبقى قائمة بالنسبة للنموذج الثاني، مع احتمالات أكثر للتدخل المباشر، والعرقلة المقصودة العلنية، التي قد تمارسها دول أخرى لإحباط الثورة. وهذا ما يعرف باسم " صناعة الثورات المضادة ".

2. تزايد إمكانيات التدخل العسكري المباشر من قبل الدول الكبرى، وهذا ما تتيحه معطيات الثورة التقنية، وتطور الآلة العسكرية إلى الدرجة التي هي عليها الآن.
3. العبء الاقتصادي الذي يقترن عادة بالعمل السوي واستخدام العنف المسلح، هذا العبء الذي قد يصل أحيانا إلى درجة إنهاك شامل يطال المقدرات الاقتصادية والبشرية، فيؤدي إلى الإساءة إلى الهدف الذي يفترض إن الثورة قامت من أجله، والمتمثل بتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الذي تقوم فيه الثورة.
4. المشكلة الرابعة تمثل ما يمكن أن نسميه " التطرف في الهدم " إذ إن الثورات الاجتماعية العنيفة، عادة ما تقترن بخلخلة شديدة وإعادة ترتيب جذرية لموازين القوى الاجتماعية الداخلية كما ترتبط بتدخلات خارجية تزيد من تشابك هذه الصورة وغموضها، وهذا يؤدي إلى عدم وضوح في الرؤية في بعض مراحل الثورة، وكنتيجة لذلك، قد يطال الهدم قيم حضارية ومقدرات اقتصادية، وقوى بشرية ليس من المفيد، ولا الصحيح، هدمها.

إن مناقشة كل من هذين النموذجين وموازنة النتائج التي توصلت إليها المجتمعات التي اتبعت هذا الخيار أو ذاك، قادتنا في النهاية إلى استنتاجات نعتقد أنها تخدم هدفنا من البحث، وقد ثبتناها في نهاية بحثنا.

الهدف من البحث

يتلخص هدفنا من البحث بمحاولة بلورة رأي معين حول طريقة إدارة عملية التغيير الاجتماعي في البلدان التي تقع على درجة دنيا في سلم التطور الاقتصادي والاجتماعي، أي تلك البلدان التي تسمى بلدان الجنوب أو العالم الثالث أو البلدان النامية ... إلخ. إذ إن سيرورة عملية التغيير يمكن أن تتم كنتيجة لثورات اجتماعية عنيفة فتبدو بمثابة هدم جذري، وأسلوب للفعل التاريخي، للقوى الاجتماعية، التي تحطم النظام الاجتماعي القائم، لتقيم نظاماً آخر يختلف عنه

نوعياً. ويمكن أن تتخذ شكل تغيرات تدريجية مقصودة ومخططة بإشراف قوى اجتماعية معينة تتحكم في سيرورة هذه العملية وتوجهها بطريقة يتم فيها تحاشي استخدام القوة واستبعاد الصراع المسلح وهذا ما يعرف في أدبيات علم الاجتماع بـ " التنمية الفوقية " أو الثورة من أعلى أو التطوير والتحديث ... إلخ. آخذين بعين الاعتبار خصوصية الفترة التاريخية المعاصرة المتمثل بامتلاك هائل للقوة وقدرة على التواصل والتداخل أتاحها التطور العلمي التقني مما جعل العالم شديد التوحد والاعتماد المتبادل.

المنهج المستخدم

اعتمدنا في بحثنا منهج مسح ومراجعة عينة واسعة من الأدبيات المتعلقة بموضوع البحث، وهو منهج يتناسب مع الهدف الأساسي لبحثنا. وقد أتاح لنا هذا المنهج إمكانية استعراض عدة نماذج من تجارب وخبرات تاريخية لبلدان استطاعت أن تحقق تغيرات جذرية في أوضاع شعوبها نتيجة ثورات اجتماعية كبرى. وأخرى استطاعت أن تحقق مثل هذا التغيير بالطرق السياسية. كما مكننا المنهج المستخدم من الاضطلاع على آراء عدد من المفكرين الذين عالجوا هذه القضية وساعدنا على الخروج بنتائج وآراء نعتقد أنها تخدم الهدف الأساسي للبحث.

بعض المصطلحات والمفاهيم المستخدمة التي وردت في البحث

1. التغيير الاجتماعي : نقصد به الزوال التدريجي لبنية اجتماعية معينة ونظام القيم المرافق لها، والانتقال إلى بنية أخرى ذات ديناميكية أكثر كفاءة في إدارة مقدرات الطبيعة والمجتمع.
2. دول الجنوب : نقصد المضمون الاقتصادي الاجتماعي لهذه التسمية ونشير بها إلى القطاع الأقل تقدم من الكرة الأرضية ونستخدم مفهوم العالم الثالث أو الدول ضعيفة التطور بنفس المعنى.

3. الثورة من أعلى: وتقصد بها مجموع الإجراءات والتدابير المتخذة من قبل القيادة السياسية الهادفة إلى إحداث تغيرات أساسية في بنية المجتمع وأوضاعه الاقتصادية والاجتماعية ويشير ومصطلح التنمية الفوقية إلى نفس المعنى.
4. التطوير والتحديث : ونقصد به عملية ردم الهوة القائمة بين مستوى نمو المجتمع أو بعض مجالات حياته، والصور الأخرى الأكثر تقدم وحداثة، التي تهدف إلى الوصول إلى مستويات أعلى في أنماط السلوك والعمل وفي طرق التفكير التي تعد أكثر حداثة وعلى وجه العموم أكثر فائدة.

يقول ل.س. ستافريانوس أستاذ التاريخ في جامعتي كاليفورنيا وسانتياغو : "إن أحد العوامل الكامنة خلف هذا الاضطراب الذي يسم نهاية القرن العشرين، هو العامل الاقتصادي ـ أي تلك الهوة الآخذة بالاتساع بين الأمم الفقيرة، والأمم الغنية، وبين المواطنين الأغنياء والمواطنين الفقراء في بلدان العالم الثالث أيضا، إن تكنولوجيا الثورة الصناعية الثالثة تقتلع الآن المزارعين من جذورهم في أي مكان في العالم وتحشرهم حشراً" في زرائب المدن، فبلوة التحضر، دون مقدار كاف من التصنيع أخذت هذه الأيام بتحويل المزارعين السابقين إلى فائض، وإلى طبقة ضئيلة الشأن لا ضير بالتضحية بها إن نسبة 40 ٪ من مجمل القوى العاملة البالغة 1.2 بليونا في العالم الثالث هي الآن عاطلة عن العمل. ومن البليونين الاثنين تقريباً من أولئك البشر الذين سوف يضافون إلى سكان العالم خلال العقدين القادمين، فإن نسبة 90 ٪ منهم سيولدون في البلدان المتخلفة، كما سيتضاعف عدد الباحثين عن العمل خلال هذين العقدين وأما الفرصة أمام توفر أعمال جديدة كافية لاستيعاب الأجيال الشابة الراغبة بالالتحاق بالقوة العاملة فهي فرصة ضئيلة جدا، وإن من الواضح أن العاطلين الجدد عن العمل ممن يعيشون حالة بطالة دائمة، لهم أقل رغبة من آبائهم في تقبل مصيرهم في هذه الحياة الدنيا." (10 ـ ص918)

هكذا يصور ستافريانوس الوضع العالمي في نهايات القرن العشرين بما يحتويه هذا الوضع من خلل في التطور يمثل صدعا في مسيرة الحضارة الإنسانية يجعل عملية الحفاظ على الاستقرار العالمي، أو خلق هدا الاستقرار أمرا بالغ الصعوبة والتعقيد.

ويقول الدكتور قسطنطين زريق مشيراً إلى المشكلة نفسها ولو بعبارات مغايرة :" تجوز الإنسانية جمعاء في عصرنا المتفجر هذا، أزمة حضارية لم يسبق لها مثيل في تاريخها المديد، وتتفرد هذه الأزمة عن سابقاتها بخصائص عدة أهمها اثنتان: الأولى شمولها للشعوب كافة وللإنسانية بمجموعها ... ، أما الخاصة الثانية للأزمة الحضارية الراهنة، فهي أنها أشد خطورة وأبلغ أثراً من سابقاتها، لأن القوى التي تملكها البشرية اليوم - وهي قوى تستخدم للشر كما قد توظف للخير - تفوق كماً ونوعاً، وبمقدار عظيم ومتعاظم، القوى التي كانت لها في أي من العصور الماضية " (9 - ص163)

وكذلك الأمر يشير الدكتور ماجد شدود إلى وقائع مماثلة عندما يعالج التباين الكبير بين الشمال والجنوب، ويورد أرقاما ووقائع ذات دلالة كبيرة في تصوير الأزمة الراهنة يقول: " إن الدول الغنية الدائنة قد تلقت من الدول النامية مبلغ 242 مليار دولار تحويلات صافية بين عامي 1989/1983 وإن صندوق النقد الدولي حقق أرباحا طائلة بلغت قيمتها0.7 مليار دولار في السنة على حساب الدول النامية وذلك بين عامي 1986 - 1990 " (11 - ص181)

ويقول في مكان آخر" هناك 20 ٪ من سكان العالم يمتلكون وحدهم 82.7 ٪ من الدخل العالمي وبالتالي فإن80 ٪ من سكان العالم يملكون أقل من 18 ٪ من ثرواته " (11 - ص185)

إن سوء التطور هذا الذي يتجلى بعدم التوازن بين الشمال والجنوب، وفي تزايد الفجوة القائمة بين الدول الفقيرة أو قليلة التطور، وبين الدول الغنية إلى حد جعل بعض الدول وكأنها أصبحت خارج التاريخ بما تعانيه من مشاكل

معاشيه، وبما تتصف به من قلة الفاعلية والحضور على المستوى السياسي والاقتصادي العالمي. هذا يؤدي إلى خلق كمون ثوري قابل للانفجار في أية لحظة ويعبر عن نفسه في اندلاع أعمال العنف والعنف المضاد في أماكن غير قليلة من العالم أمثلة على ذلك نورد :الحرب الأهلية في السودان، الأحداث التي مازالت تدور في الشيشان، وما يحدث في أفغانستان، أحداث الحادي عشر من أيلول في الولايات المتحدة، الحرب التي تلوح في الأفق بين الهند وباكستان، ما يجري في فلسطين، والعراق ... إلخ.

ومع أن هذا الكمون الثوري يبدو أنه لن يأخذ شكل التطبيق على مستوى عالمي، ومع أن تحققه على صعيد الواقع أمر بالغ الصعوبة إن لم يكن مستحيلا، مع ذلك، فإنه يشير إلى مشكلة كونية حقيقية تتطلب حلولا ملموسة تخفف من وطأة الوضع القائم، أي إزالة السبب الأهم من بين الأسباب الكثيرة، ونقصد هنا الوضع الاقتصادي السيئ لبلدان العالم الثالث التي مازالت على الأغلب تنتقل من إخفاق إلى إخفاق حتى يبدو أنها تعيش اللحظة التي تلتقي فيها النهاية مع البداية، والتي تمتد جذورها في عمق التاريخ الحديث تاريخ الأزمة التي تعيشها معظم بلدان العالم الثالث، بما هو تاريخ استبعاده من ساحة المبادرة، والفعل والمشاركة العالمية.

إن الأزمة الشاملة المفتوحة هي من تلك الأزمات التي تتقلص فيها الاختيارات إلى اثنين لا ثالث لهما : إما الغرق في الأزمة والدخول في مسلسل من التدهور والفوضى يؤدي إلى مزيد من الضياع والانحلال، وإما تجاوزها إلى وضعية جديدة تماما انطلاقا من التفكيك الواعي للوضعية القائمة المأزومة والشروع في عملية بناء جديدة بمنطلقات واستشراقات جديدة كذلك.

إن طرح القضية حتى الآن ليس جديدا، إنما الجديد هو الظروف الدولية الحالية بما تحتويه من أحادية أو شبه أحادية قطبية على الصعيد السياسي والاقتصادي والعسكري ونقصد هنا بروز الولايات المتحدة الأمريكية كقوة

وحيدة أو شبه وحيدة قادرة على الفعل والتأثير الكبير على الساحة الدولية وكذلك بما تنطوي عليها لفترة المعاصرة من تقدم تقني وتكنولوجي لا سيما في مجال المعلومات، والتقنيات الجديدة، وسبل المواصلات التي تحمل من الإيجابيات بقدر ما تحمل من السلبيات، وتقدم إمكانيات هائلة، وتخلق معوقات هائلة أيضا بنفس القدر، وهذا متوقف على طريقة التعامل معها أو قراءتها إن صح التعبير. ولعله منذ البداية ينبغي أن أشير إلى أني لا أطمح في هذا المقال أن أضع حلولا معينة لحالة محددة، أو لدولة محددة، لأن هذا أكبر من إمكانيات هذا البحث.إن ما أطمح إليه يتلخص في محاولة إلقاء الضوء أو بلورة رأي معين حول طريقة إدارة هذه الأزمة، والخروج منها من خلال مناقشة إمكانيات، أو أشكال وآفاق عملية التغيير الاجتماعي، أي كيفية التعامل مع الوضعية القائمة المأزومة، وهل الثورة الاجتماعية بالمعنى الكلاسيكي لهذه الكلمة، أي بما تقترن به الثورة من عنف، واستخدام للقوة وحشد للطاقات، تمتلك إمكانيات النجاح في قيادة عملية التغيير المنشودة؟ أم أن هناك بدائل أخرى كالتحديث والتطوير أو ما يسمى أحيانا " الثورة من أعلى " هي الأكثر صلاحية، وملائمة في الفترة المعاصرة لإحداث مثل هذا التغيير.

وفي سبيل مقاربة أفضل لموضوع بحثنا، ولتحقيق الهدف المرجو منه، يبدو لنا من الأفضل أن يسير بحثنا في ثلاثة محاور رئيسية هي :

1. استعراض نموذج الثورة كوسيلة في إحداث التغيير المطلوب، معتمدين في ذلك على أقوال وكتابات من عالج هذا الموضوع من المفكرين البارزين، ونقرن هذا بتتبع بعض الثورات البارزة في الفترة الحديثة والمعاصرة، وإلقاء نظرة فاحصة على ما أفضت إليه من نتائج على صعيد الواقع، من خلال تتبع لمجريات تلك الثورات وما تم إنجازه.

2. استعراض نموذج التطوير المخطط، أو التنمية الفوقية، معتمدين في ذلك على آراء بعض المنظرين الذين اهتموا بهذه المسألة مقروناً باستعراض بعض التجارب التي حدثت في بعض البلدان، وما نتج عنها على صعيد الواقع.
3. المحور الثالث يعتبر بمثابة نظرة ناقدة للمحورين السابقين، واستعراض الإمكانيات، والآفاق المتاحة أمام هذا وذاك من الأساليب في إحداث التغير الاجتماعي، لنخلص في النهاية إلى نتائج سوف يقودنا إليها التحليل تخدم غرض هذا البحث الذي حددناه آنفا.

وكمدخل للمحور الأول من بحثنا يبدو لنا أن أكمَل تعريف للثورة الاجتماعية جاء على لسان لينين منظر وصانع الثورة الاشتراكية العظمى في الاتحاد السوفيتي السابق، يقول لينين : "الثورة تعني ذلك التغيير الذي يعني تحطيم القديم من جذوره وأسسه" (19 ـ ص155).

ويرى يو.ا. كراسبن أن الثورة " أسلوب للنشاط التاريخي، وللفعل التاريخي للقوى الاجتماعية، تلك القوى التي تحطم بحزم النظام الاجتماعي الاقتصادي البائد " (20 ـ ص292)

وكذلك جاك ووديز يصف الثورة بقوله :" إن الثورة الاجتماعية والسياسية هي مسألة التغيير في كل أساس المجتمع وبنيته ... إنها تغيير تنتقل خلاله السلطة السياسية، والاقتصادية الحاسمة من أيدي طبقة حاكمة منهارة تجاوزت أيامها إلى أيد طبقة جديدة ومتقدمة قدر لها أن تدفع المجتمع إلى الأمام نحو مرحلة جديدة من التطور " (4 ـ ص14)

ويرى البيركامو " إن الثورة حركة تقفل الحلقة تنتقل من حكومة إلى أخرى عبر دورة انتقالية بعد دورة تامة.إن تبديلاً يطرأ على نظام الملكية دون أن يقابله تبديلٌ في الحكومة ليس ثورة بل إصلاحاً، ليس من ثورة اقتصادية سواء كانت دموية أم سلمية في وسائلها، لا تبدو في الوقت نفسه ثورة سياسية. وبذلك تميز الثورة عن حركة التمرد " (2 ـ ص136)

ويؤكد كارل ماكس على دور القوة في إحداث التغيير الاجتماعي بقوله :" القوة هي القابلة لكل مجتمع عندما يكون حاملاً بآخر جديد" (21 ـ ص401).

من قراءة هذه التعاريف للثورة يبدو أن هناك نقطتين أساسيتين تتفق عليها جميعاً هي :

أ. إن الثورة تعني تحطيم القديم بشكل جذري.

ب. إن الاستيلاء على السلطة السياسية أو تغيير البناء السياسي للمجتمع الموجود يعتبر أمراً مفصلياً ولابد منه.

وبالنسبة للنقطة الأولى، من الواضح جدا أن عملية التحطيم تقترن بالعنف، وباستخدام القوة كشيء مسلم به، أما بالنسبة للنقطة الثانية، فلا يختلف الأمر كثيراً، وإن كان يشير بشكل غير مباشر إلى الاقتران بالقوة، إذ إن المقصود بالاستيلاء على السلطة السياسية، يعني بالتحليل الأخير استخدام قوة الدولة بأجهزتها المختلفة، لفرض التوجهات الجديدة التي تأتي بها الثورة، أو التي يرغب بها صانعوا الثورة.

وإذا حاولنا أن نرصد تجليات هذا الفهم لمسألة التغير الاجتماعي المقترن بالقوة، كما تجسدت على صعيد الواقع في تجارب بعض البلدان، والنتائج التي أفضت إليها هذه الطريقة في صنع التغيير، أول مثال يخطر على الذهن هو الثورة الاشتراكية العظمى في روسيا، والاتحاد السوفيتي السابق، إذ إن هذه الثورة كانت الأولى في التاريخ التي تم التخطيط لها والقيام بها بشكل متعمد، هذه الثورة التي وضعت أوزارها في 7 تشرين الثاني عام 1917 عندما أعلن قائد الثورة لينين انتصار الثورة، وتوقع أن تنتشر إلى بلدان أخرى في العالم، قال :" إن بحوزتنا قوة التنظيم الجماهيري الذي سيسحق كل الأعداء ويقود البروليتاريا إلى الثورة العالمية ".

وفي الواقع لا أحد يستطيع أن ينكر ما قدمته الثورة الروسية من رفاه بشري، وفرص إنسانية وبالمقابل لا أحد يستطيع أن يتجاهل حجم الآلام والمخاوف التي

دفعها الشعب الروسي إبان عملية التحويل. وبدون أن ندخل في تفاصيل وإحصائيات تبين مدى النمو الاقتصادي الذي أحرزته روسيا في تلك الفترة ذلك لأن مثل هذا النمو قد يعود لأسباب كثيرة كالكساد الذي حصل في الغرب الرأسمالي في حينه أو الاستعداد للحرب وغيرها من الأسباب، نكتفي بإيراد بعض الآراء والأقوال لزعيم الثورة وغيره نعتقد أنها تعطينا صورة عما آلت إليه الأمور في فترات لاحقة.فقد كتب لينين في عام 1924 قبل مرضه الأخير، إذ يبدو أنه شعر بالندم يتسرب إلى نفسه، وهو يتأمل المجتمع السوفيتي الناشئ، ويستنتج أنه كان مجتمعاً اشتراكياً في مظهره أكثر منه في مضمونه أنه لم يكن كما قال أكثر من تلك الآلة التي اقتنصناها من القيصرية ومسحناها مسحاً خفيفاً بزيت سوفيتي، وأضاف أن الجهاز الذي نسميه جهازنا نحن لا يزال في حقيقة الأمر غريباً علينا إنه خليط برجوازي قيصري " (18 ـ ص605) .

وفي عام 1988 وبعد مرور سبعة عقود على تجربة الاتحاد السوفيتي كتب الاقتصادي السوفيتي المرموق نيقولاي شميلوف : " إن وضع اقتصادنا لا يرضي أحداً، فالخللان المركزيان المتداخلان فيه، إذا صح القول، أي احتكار المنتج في ظروف العجز العام وعدم مصلحة المؤسسات في التقدم العلمي التقني واضحان للجميع على ما أعتقد" (15 ـ ص75) .

ويتابع شميلوف قائلاً :لدينا الآن اقتصاد في حالة عجز غير متوازن عملياً في جميع الميادين وغير قابل للإدارة إلى حد كبير، إذا أردنا أن نكون صادقين حتى النهاية، فينبغي القول إنه غير قابل للتخطيط" (15 ـ ص60)

ولا ندري ما كان سيقوله قائد الثورة" لينين" لو قدر له أن يرى ما آلت إليه الثورة في الوقت الحاضر. وبالطبع لا نقصد من قولنا هذا أن نشير إلى أن الثورة الروسية لم تعط شيئا"، بل نود فقط أن نلفت النظر إلى ما هو موجود بعد مضي أكثر من سبعة عقود على انتصار الثورة في الاتحاد السوفيتي سابقا، أي في الفترة التي كتب شميليوف بها قوله السابق.

وإذا انتقلنا إلى استعراض معطيات الثورة العظمى الثانية في العصر الحديث ونقصد هنا الثورة الصينية، فإننا سنرى صورة مشابهة إلى حد ما لما حدث للثورة الروسية.

فعلى أثر انقلاب شان كاي شيك عام 1927 والفتك بالمنظمات الشيوعية، قاد ماوتسي تونغ زمرة من الأتباع إلى منطقة جبلية وعرة تقع على حدود هونان/كيانغ تسي/وتبعته إلى هناك عصبة صغيرة على رأسها الضابط العسكري "تشوته"، وبدأت الثورة من حينها، وفي عام 1934تمكن الجيش الأحمر الصيني من الهرب من الطوق الذي ضربه حوله "شيك"لتبدأ تلك المسيرة الأسطورية التي قطعها ماو مع أتباعه، والتي بلغت ستة آلاف ميل وذلك خلال سنة وثلاثة أيام، والتدمير الذي تعرض له الصينيون في طاقاتهم البشرية، ومواردهم الطبيعية كان مماثلاً لما تكبده الروس.

وفي أول تشرين الأول عام 1949أعلن ماوتسي تونغ تأسيس جمهورية الصين الشعبية بقوله : "ها قد هب الشعب الصيني واقفاً على قدميه، هكذا صرح ماو أمام الأمواج البشرية المتلاطمة ابتهاجاً بالنصر".

وعلى الرغم من أن "ماو" أدرك أن الثورة بدون إصلاح أو تحديث لا معنى لها، وعلى الرغم من أنه أطلق ما سماه في حينه بالثورة الثقافية الأولى، والثانية والتي لا نرى فيها إلا محاولة للعودة إلى طريق التحديث، والتطوير السلمي بعد أن أدرك مدى التهديم، والخراب الذي خلقته أعمال العنف إبان الثورة. مع كل ذلك عندما وافته المنية في 9 أيلول عام 1976 كان يدرك تماماً هشاشة الإنجازات التي قام بها، وهذا ما أفصح عنه عندما زاره الرئيس الأمريكي نيكسون في شباط عام 1972 وقال له : " إن كتابات الرئيس قد أيقظت أمة وغيرت العالم " ـ فأجابه ماو : " ما كان بوسعي تغييره وكل ما استطعت أن أغيره كان لا يتعدى بضعة أماكن بجوار بكين " (17 ـ ص1063)

وعشية مماته صرح ماو قائلاً:"إنكم تصنعون الثورة الاشتراكية ومع ذلك فلا تعرفون مكمن البرجوازية، إنها في صلب الحزب الشيوعي متمثلة برجال السلطة السائرين على درب الرأسمالية، الذين ما فتئوا يغذون الخطأ على ذلك الدرب " (10 ـ ص407) .

ما أشبه هذا بذاك، وما أشبه اليأس، أو الإحباط الذي أحسه "ماو" باليأس الذي أحسه "لينين" كما يتضح من القولين الذين أوردناهما لكل من زعيمي الثورتين. وفي مطلع عام 1980 إحدى صحف شانغهاي وصفت وصفاً نزيهاً ما أسمته " أزمة الثقة في الصين "، كما روت أن الكثيرين من المواطنين يعتقدون بأن الماركسية اللينينية لم تعد تفعل فعلها السابق وأن الدروس السياسية لم تعد تلقى الرواج الحسن، وأن المحاضرات السياسية في المكاتب والمصانع ليست إلا مناسبات لقتل الوقت. وفي نفس الفترة أقدم رئيس تحرير الصحيفة السرية الرئيسية المدعو (واي تشنغ شانغ) على لصق ملصق على جدار الديمقراطية في بكين يطالب فيها بتحديث القطاع الخامس في الصين، ألا وهو الديمقراطية والحكم الذاتي، فبلا هذه الحرية لن يتمكن الحزب الشيوعي من تعبئة الدعم الشعبي لتحديث القطاعات الأربعة في الزراعة، والصناعة، والعلم، والدفاع تحديثاً جديراً بالاعتبار.وكان مصيره أقسى من مصير نظيره الروسي " أندريه ساخاروف" حيث حكم عليه بالسجن خمس عشرة سنة بتهمة تحريضه على إسقاط دكتاتورية البروليتاريا وخرق المصالح الحيوية للدولة " (10 ـ ص710) .

وأيضاً هنا نقول لا نريد من وراء هذا أن نثبت أو نشير إلى أن الثورة الصينية لم تعط شيئاً ذا قيمة، بل نريد أن نتساءل هل أعطت هذه الثورة كل المطلوب منها ؟ وبعبارة أخرى هل أعطت ما يبرر كل الدمار والآلام التي خلقتها الثورة وخلفتها؟.

مثال ثالث نورده هنا اخترناه من المنطقة العربية هو ثورة 23تموز عام 1952 في مصر.وعلى الرغم من أن هذه الثورة لم تتخذ الطابع العنيف الذي عرفته

الثورتان السابقتان اللتان عرضنا لهما، ولكن كبرنامج سياسي وممارسة فعلية حاولت أن تحذو حذوهما.أي حاولت تهديم كل ما هو قديم، وأن تبني من جديد. وهذا ما تجسد في عدة تدابير اتخذها عبد الناصر قائد تلك الثورة، مثل إلغاء الملكية وحل الأحزاب والمنظمات السياسية الموجودة كافة، وإعادة توزيع الأراضي بهدف زيادة أعداد صغار الملاكين، وإعادة توجيه الاستثمار الرئيسي نحو الصناعة، وتأميم البنوك الأجنبية على أثر انتصار عبد الناصر في السويس، وكذلك خطط السنوات العشر الأولى، واعتبار الاشتراكية هي السبيل الوحيد إلى التقدم والحرية الاجتماعية. وعلى الرغم من أن هذه الإجراءات قد أفلحت في مراحلها الأولى أي بين 1959 ـ 1965 بإحراز نمو صاف في الإنتاج تراوح بين 5 و 6 ٪ أو حوالي 3 ٪ لكل فرد.ولكن ما حدث بعد ذلك وبفعل عدة عوامل ربما كان أهمها تزايد هيمنة بيروقراطية الدولة التي تتأتى دائماً عن القيام بثورات اجتماعية، وكذلك الفئات العسكرية والطبقات الجديدة التي خلقتها الثورة، ما حدث أن اشتراكية عبد الناصر برهنت عن عجزها عن حل التناقضات الاجتماعية بين الأغنياء والفقراء من الفلاحين، وبين العمال الحضريين والطبقة البرجوازية الجديدة من مقاولين وموزعين ومتاجرين بقطاع التصدير/ الاستيراد والبيروقراطيين العسكريين في الدولة، ونجم عن ذلك توترات دفعت عبد الناصر إلى مزيد من ملاحقة الأحزاب السياسية والاعتقالات، وخاصة ضمن صفوف الأحزاب اليسارية، وهذا ما أتاح لليمين العودة من جديد، وبذلك أصبح المجال مفتوحاً أمام أنور السادات لدفع استراتيجيته التي تقوم على فكرة الاستثمار الثلاثي، التي تجمع بين التقنية الأمريكية، ورأس المال العربي، واليد العاملة المصرية، وهذا ما سماه سياسة الانفتاح، أو (الباب المفتوح) الذي استهدف قبل كل شيء التخلص من المظاهر الاقتصادية الناصرية في مصر، فتم إلغاء التخطيط الاقتصادي، وتأميم المؤسسات، وافتتاح المناطق الحرة المعفاة من الضرائب على جانب القناة، وكذلك قانون الاستثمار الصادر عام 1974 فتح

أمام الاستثمارات الأجنبية الصناعة والتعدين، وبحلول عام 1976وصلت مصر حافة الإفلاس، إذ عجزت عن تسديد ما كان مستحقاً عليها من قروض قصيرة الأجل وهذا ما دفع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وحكومتي الولايات المتحدة والسعودية إلى تقديم عون إسعافي إلى مصر كان ثمنه تخفيض قيمة الجنيه المصري وارتفاع الأسعار بنسبة 63 ٪ على الطحين، 26 ٪ على اللحم، 16 ٪ على الرز، 46 ٪ على غاز البروبين وأدى هذا إلى عصيان فعلي في طول البلاد وعرضها، مما دفع السادات إلى التراجع عن معظم هذه الإجراءات ما عدا تخفيض قيمة الجنيه، فقد بقي على حاله لأن الجماهير لم تكن تعلم مدى وطأته التخريبية على الاقتصاد المصري وهكذا تمخضت الثورة بعد مضي حوالي ربع قرن من عمرها عن أزمة لا تقل عن الأزمة التي أدت إلى اندلاعها.صورة مشابهة إلى حد ما نراها في الثورة الإيرانية التي بدأت في 25 تشرين الثاني عام 1977، عندما اصطدم خمسة آلاف طالب جامعي مع الشرطة، هذا الأمر الذي أطلق العنان لموجة من أعمال الشغب، التي بلغت أوجها في أيلول عام 1978حيث أعلن الشاه الأحكام العرفية في البلاد الأمر الذي أدى إلى انضمام العمال إلى الحركة الثورية وتنظيم إضرابات أوقعت الشلل في الاقتصاد الإيراني.إن هذه الثورة كانت مباغتة وفذة أولاً، لأنها كانت معززة بقاعدة شعبية واسعة إلى حد كبير، إذ ضحى فيها حوالي عشرون ألف متظاهر بحياتهم طيلة فترة المقاومة التي دامت أكثر من عام، وثانياً لأنها كانت ثورة مظفرة في دولة إمبريالية ثانوية. إن انتصار الثورة على الرغم من الدعم اللامحدود للشاه، ينطوي على مضامين واضحة بالنسبة لدول أخرى يناط بها القيام بدور مماثل أي دور " القوة الإمبريالية الثانوية " دول من أمثال البرازيل في أميركا اللاتينية وإندونيسيا في جنوب شرق أسيا وإسرائيل في الشرق الأوسط ... إلخ.

إن الثورة اختتمت العهد البهلوي في إيران، ولكن هل أعطت بديلاً أفضل على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي؟، في الواقع مع إصرار الخميني على وصف

الثورة بأنها ثورة إسلامية، فإن هذا الإصرار لا يعكس إلا حرص الخميني على طمس التركيب الطبقي المتعدد، الذي كانت عليه الثورة بشكل فعلي، فالحقيقة تكمن في أن تحالفاً من قوى متعددة، هو الذي نفذ الثورة وكان الطلاب والمهنيون يقاتلون قبل بروز أي رجل دين على مسرح الأحداث بزمن طويل.

إن التركيب الطبقي المتنافر، هذا هو الذي أدى إلى تخبط قيادة الثورة الإيرانية، الذي تجلى أكثر ما تجلى في موقف أقطاب الثورة من مسألة الرهائن الأمريكيين، التي أدت إلى عزلة إيران سياسياً، وإضعافها اقتصادياً بفعل قرار كارتر بتجميد كل الموجودات الإيرانية في البنوك الأمريكية، وتنسيق العقوبات التجارية ضد إيران، الأمر الذي أغرى القيادة السياسية العراقية بغزو إيران في 22 أيلول عام 1980 وما أدى إليه هذا من تبذير عبثي للاقتصاد وتدمير للموارد البشرية والبيئية وغيرها. وفي الواقع ليس بين أيدينا إحصاءات دقيقة تبين ما هو عليه الحال في إيران هذه الأيام ولكن ما هو واضح للعيان يشير أن إيران اليوم ليست أفضل من إيران الأمس بكثير. وإذا حاولنا بعد هذا الاستعراض السريع لتجارب تلك البلدان التي نحت منحى الثورة، وبشكل طبيعي استخدمت القوة بالمعنى الكلاسيكي لهذه الكلمة في إحداث التغيير الاجتماعي المنشود، أن نستعرض تجارب أخرى اتخذت منحى آخر وهو الذي أشرنا إليه منذ البداية منحى التطوير والتحديث، وما يسميه بعض علماء الاجتماع والسياسة" الثورة من أعلى "، سيمكننا هذا من عقد مقارنة بين المنحيين، لنخلص في النهاية إلى بعض الأفكار والنتائج التي تفيدنا في تحديد آفاق كل من الأسلوبين ومدى ملاءمتهما للمرحلة المعاصرة. ويبدو لنا أنه من المفيد هنا أن نبدأ بتحديد ما نقصد بعملية التطوير والتحديث.

يقول سيمون تشوداك : " إن مصطلح "التحديث" يعبر عن عملية ردم الثغرة القائمة بين مستوى نمو المجتمع أو بعض مجالات حياته، والصور الأخرى الأكثر تقدماً وحداثة التي تهدف إلى الوصول إلى مستويات أعلى في أنماط السلوك

والعمل، وفي طرائق التفكير التي تعد أكثر حداثة وعصرية، وأكثر عقلانية ورشداً - إذا استثنينا أزياء اللباس الدارجة - وأكثر إنتاجاً للربح، وعلى وجه العموم أكثر فائدة وربحاً ". (8 - ص681)

ويقول الدقس : إن التحديث بالمفهوم العام والشامل هو: تطبيق الوسائل والطرق المؤدية إلى التجديد في الأنساق الاجتماعية كافة من أجل تقدم المجتمع، وزيادة رفاهيته، وإزالة العوائق التي تحول دون تقدمه سواء أكانت هذه العوائق اجتماعية أم اقتصادية أم سياسية ". (12 - ص181)

إذاً الفكرة العامة هنا، هي أختيار السبل الأكثر عقلانية، وواقعية، ومحاولة الاستفادة من معطيات المجتمعات الأخرى أو تجاربها ومنجزاتها الحضارية والعمل على تمثلها بما يحقق ردم الفارق الحضاري بين المجتمعات الأقل تقدماً، وتلك الأكثر تقدماً، وعند الحديث عن هذا النمط من إحداث التغيير الاجتماعي المخطط من أعلى، وغير العنيف نسبياً، أي النمط الذي لم يقترن بثورات عنيفة مدمرة كتلك التي حدثت في تجارب البلدان التي تعرضنا لها سابقاً، روسيا، الصين ... إلخ، فإن أول مثال يقفز إلى الذهن هو مثال اليابان.يقول المؤرخ الإنكليزي الشهير أرنولد توينبي وهو يصدد تقويم التجارب التاريخية في تلاقي حضارة الغرب بالحضارات الأخرى: "إن التجربة اليابانية تعتبر في نظر الكثيرين من أكثر التجارب نجاحاً أو أقلها فشلاً في مواجهة الغزو الغربي، فإذ شاهد اليابانيون تفوق الغرب الاقتصادي والعسكري، راحوا يعلمون أنفسهم كيفية مواجهة هذا الغزو باستخدام الأسلحة الغربية نفسها ". (16 - ص200 - 201)

فعلاً هذا ما حدث في اليابان، ومنذ أن ألقى الأميرال الأمريكي ماثيو باري بمرساة سفينته في خليج ايدو الياباني في 8 تموز عام 1853، بدا وكأن الفرصة ضئيلة أمام جزيرة الإمبراطورية اليابانية، لتفادي ذلك المصير الذي حل بغيرها من البلدان غير الغربية، ألا وهو السقوط في أحضان العالم الثالث، إذ إن الأميرال

المذكور قام بتسليم رسالة من الرئيس (ميلار فيلمور) يطلب فيها امتيازات تجارية، ومحطات تموين، وحماية بحارة السفن الأمريكية الجانحة.

وبعد أسبوع أقلع باري من خليج ايدو بعد أن قدم إنذاراً بأنه عائد في الربيع المقبل لاستلام الجواب ولدى عودته في شباط في العام التالي 1854 أفصح عن نواياه بأنه لا بديل لطلبه - المعاهدة أو الحرب - فأذعن اليابانيون وفي 31 آذار وقعوا معاهدة (كاناغاوا) التي سمحت بفتح موانئ (هاكوديت وشيمودا) أمام إصلاح السفن الأمريكية، وتزويدها بالمؤن كما أقرت بإعادة السفن الأمريكية الجانحة لأصحابها، ومعاملة بحارتها المعاملة الحسنة، ووعدت اليابان بمعاملة الولايات المتحدة، بأنها ستكون الدولة الأكثر رعاية.

وفي العام نفسه فتحت أربع موانئ أخرى أمام التجارة الأمريكية ومنح الأمريكيون حقوق التقاضي مدنياً وجنائياً خارج إطار التشريعات اليابانية. ووجدت اليابان نفسها مرغمة على توقيع معاهدات أخرى مماثلة مع هولندة وروسيا وفرنسا.

إن هذه المعاهدات مثلت بالنسبة لليابان حداً فاصلاً بين تاريخها القديم والحديث، لأنها وضعت حداً لعزلة اليابان وجعلت اليابانيين يشعرون بشكل مباشر بوطأة الصدمة العنيفة التي صدمتهم بها الرأسمالية الغربية، ولكن استجابة الصفوة الحاكمة اليابانية كانت متميزة عن استجابة الصفوة الحاكمة في الصين، فعلى حين احتقر الصينيون التكنولوجيا العسكرية الغربية واعتبروا أصحابها مجرد برابرة عدوانيين ومتوحشين، كان اليابانيون في غاية التأثر والاستجابة لمرأى السفن الحربية الأجنبية وهي تمطر مواطنهم بوابل القذائف، وبينما ترك الصينيون بلادهم تتجرف في حرب مدمرة وميؤوس منها مع البرابرة الغربيين المحتقرين شرع القادة اليابانيون في التعلم من البرابرة كي يحسنوا مقاومتهم، وقد قامت الحكومة اليابانية بعدة إصلاحات ومناورات ابتداء من عام 1886 وهو عام عودة " عائلة ميجي " إلى السلطة على أنقاض "

عائلة طوكوغاوا " التي حكمت البلاد فترة طويلة وعزلت اليابان على مدى ثلاثة قرون.

على النقيض من ذلك قامت سلطة الميجي الجديدة بعدة إجراءات إصلاحية جذرية أطلق عليها اسم الثورة من الأعلى سياسياً، والثورة من الأعلى اقتصادياً، جنبت اليابان مخاطر الثورة من الأسفل والدخول في حروب أهلية قاسية ومدمرة كما حدث في بعض البلدان. وبالتأكيد إن هذا لا يعني انه لم تكن هناك عصيانات ومقاومة للإجراءات التي اتخذتها الحكومات اليابانية، ولكن لم تصل هذه العصيانات وأشكال المقاومة إلى درجة الثورة الشعبية الشاملة وما يقترن بها من عنف شامل وتدمير كبير.

لن ندخل هنا في تفاصيل الإجراءات التي اتخذتها اليابان، والتي سميناها الثورة من أعلى اقتصادياً وسياسياً وذلك لسببين: الأول:لأن هذه الإجراءات خاصة باليابان، وتنبع من ظروفها وخصوصيتها الاقتصادية والاجتماعية، والثاني : لأن الدخول في التفاصيل يتجاوز مهمة بحثنا هذا التي نوهنا إليها من البداية بأنها تتلخص في:"محاولة تكوين فكرة ما عن آفاق وصلاحية كل من الثورة بالمعنى الكلاسيكي، والتطوير والتحديث في قيادة وإحداث عملية التغيير الاجتماعي" ولذلك أكتفي بالإشارة إلى الاتجاه العام الذي اتخذته الحكومات اليابانية، والذي يتلخص باستبعاد شبح الحرب الأهلية بالوسائل كافة، تلك الإجراءات التي اتخذت بالرغم مما اقترنت به أحياناً من ظلم اقتصادي واجتماعي مرحلي، جعلت اليابان وحدها دون سواها من البلدان غير الغربية تحقق التطور الاقتصادي بشكل مستقل، وتصبح قوة اقتصادية عظمى مع أنها كانت تفتقر إلى المواد الأولية كلها تقريباً.

لقد أصبحت اليابان اليوم كما يقول الدكتور جورج قرم : ثالث قوة اقتصادية في العالم والقدرة اليابانية على الإبداع التكنولوجي أصبحت تضاهي القدرة الأوربية والأمريكية وتتفوق عليها في بعض الميادين، حتى أصبحت اليابان

تصدر منتجاتها الصناعية بكميات تخلق اختلال في توازن العلاقات التجارية بين الدول الصناعية نفسها (7 ـ ص179).

إن هذا القول الذي أدلى به نائب وزير الخزانة الأمريكي، نعتبره قولاً ذا دلالة بالغة، إنه يوحي بوضوح أن اليابان أصبحت منافساً للولايات المتحدة حتى ضمن أسواق الولايات المتحدة نفسها في إنتاج السلع الصناعية.

ويشير الدكتور جلال أمين إلى هذه الظاهرة بقوله:"بدأت الصناعات اليابانية التي اعتمدت في الخمسينات على استيراد المعرفة الفنية، وفنون الإنتاج الأمريكية، تنتج السلع نفسها، بنفقة أقل بكثير من نفقة إنتاجها في الولايات المتحدة، بفضل انخفاض مستوى الاستهلاك والأجور، وأخذت تتحدى الشركات الأمريكية ذاتها التي باعتها الفن الإنتاجي في الخمسينات، وتنافسها في الولايات المتحدة نفسها، وأصبحت أسماء سوني، وتويوتا، وميتسوبيشي، أسماء شائعة لدى المستهلك الأمريكي، وتحولت اليابان من مستورد صاف من الولايات المتحدة، إلى مصدر صاف" (6 ـ ص57).

تجربة تاريخية أخرى نعرضها هنا ونعتبرها ذات دلالة ومغزى كبيرين فيما نحن بصدده، ونقصد هنا تجربة الهند. فقد ظل دخول الأوروبيين إلى شبه القارة الهندية ممنوعاً أو صعباً صعوبة بالغة حتى منتصف القرن الثامن عشر، ولكن وبفعل عدة عوامل، ربما كان أهمها تركيبة المجتمع الهندي نفسه، ونظام الطبقات المغلقة الخاص بالمجتمع الهندي الذي ركز اهتمامه على الشؤون المحلية بدلاً من الشؤون الوطنية، مما جعل الضعف الكامن بالمجتمع الهندي يزداد زيادة كبيرة خلال القرن الثامن عشر. وفي الوقت نفسه كانت الدول الأوروبية تتزايد قوة اقتصادياً وعسكرياً.

وبسبب ضعف البنية الاجتماعية والتفكك الإمبراطوري والصراعات التي نشبت بين أبناء آخر أباطرة المغول الأقوياء" اورانغزب " تهيأت الفرصة أمام شركة الهند الشرقية البريطانية لبسط سلطانها على شبه القارة الهندية. إذ

تمكن التجار البريطانيون المتمركزون في بومباي، ومدراس وكالكوتا من خلال إتباع سياسة التفرقة بين المسلمين والهندوس، والتحالف مع التجار المحليين، من تقوية مراكزهم. وازدادت قوتهم بعد هزيمة فرنسا في حرب السنوات السبع 1761 ـ 1768 وتخليها عن مواقعها في الهند. وبعد أن تمركز البريطانيون في شبه القارة الهندية، بدأوا يزحفون شمالاً سعياً إلى حدود طبيعية في نيبال الواقعة على تخوم جبال الهيملايا، وفي الشمال الغربي تمكن هؤلاء من هزيمة السيخ في البنجاب. وفي منتصف القرن التاسع عشر أصبح البريطانيون سادة الهند كلها من نهر السند غرباً إلى نهر براهما بوترا شرقا"، ومن جبال الهيملايا شمالاً إلى رأس كمورين جنوباً.

وبقيت هنالك بعض الممالك المعزولة أمثال كشمير، وحيدر أباد، بارودا وترافانكور، واتبعت بريطانيا كل الأساليب النموذجية المعروفة عنها لفرض هيمنتها وسيطرتها التامة على الهند، ابتداء من الاستخدام الموسع للبيروقراطية العسكرية ومروراً بالتحالف مع الأمراء المحليين والتجار المرتبطين وسياسة التفرقة الدينية، وفرض **اللغة الإنكليزية**، وتوجيه الثقافة الهندية باتجاهات تخدم المصالح البريطانية. **وانتهاء بخلق نظام** اقتصادي تابع يتماشى مع **الاقتصاد** البريطاني الرأسمالي عن طريق **ما سماه** شومبيتر" الهدم الإبداعي " أي تشويه الاقتصاد الهندي وتكييفه مع مقتضيات **الاقتصاد البريطاني الأم**.

كل هذه الإجراءات، جعلت الهند ولفترة طويلة امتدت حتى نهاية الحرب العالمية الثانية، مضرب الأمثال للنتائج التي تفضي إليها الإمبريالية.

وفي عام 1885 تأسس حزب المؤتمر الهندي من جماعة صغيرة معتدلة من المهنيين الهنود والبريطانيين، وكان هدفه الأساسي، القيام بإصلاحات تساعد على تحسين وضع الطبقة الهندية العليا ضمن الإطار الإمبريالي البريطاني. وبقي هذا الحزب حتى عام 1930 مقتصراً على فئة قليلة من المحامين والتجار، وكان المهندس غاندي هو المسؤول أساساً عن تحويل هذه الجماعة الواهية والمعزولة،

إلى حركة جماهيرية في المناطق والمراكز الحضرية. وكان الأساس الجوهري لهذه الحركة، هو تركيبها الطبقي المؤلف من البرجوازية الهندية التي تحاول دائماً تحصيل مصالحها الطبقية. وتماشياً مع الطبيعة الأساسية لمثل هذه الأحزاب، فقد كان حزب المؤتمر يطالب بالاستقلال، وإقرار قانون الحماية الجمركية، وتعيين الهنود في المراكز الإدارية الكبرى ... إلخ. وقبل عام 1947 أي قبل الاستقلال، تمكن غاندي من توثيق صلاته مع جميع الحركات التقدمية في وقته، واستخدم كل الأساليب وأهمها، استخدام هالة القداسة حوله لإبعاد هذه الحركات عن التطرف والعنف، إذ إن هناك حركات تململ واستعراض للقوة كانت قد بدأت بالظهور على نطاق شعبي واسع في شبه القارة الهندية. وقد ساعد غاندي في تحقيق هدفه، أي الابتعاد عن التطرف والعنف، انضمام الرأسماليين الهنود حوله خوفاً من اندلاع الثورة الاجتماعية، التي تطالب بتغيير البنية الطبقية للمجتمع الهندي ككل على غرار الثورة الروسية أو الصينية، واكتفى قادة الحزب بالترويج للثورة السياسية التي تتلخص بالحصول على الاستقلال السياسي، وإجراء الإصلاحات التي ذكرناها سابقاً. وكان غاندي يلح دائماً على ضرورة التآلف الطبقي.

وعندما فلتت الحركات السياسية من عقالها وابتدأت أعمال العنف التي اجتاحت مناطق بأكملها في عام 1924، وقف غاندي أصلب موقف ضد هذه الحركات وبدأ إضراباً عن الطعام مدته واحد وعشرون يوماً احتجاجاً على أعمال العنف وعلى السلطات البريطانية التي حملته مسؤولية الانفجار. وكذلك نهرو، رغم أنه كان ميالاً إلى اليسار في حينه أكثر من غاندي، ولكنه كان يؤمن بالمنزع الإصلاحي كشيء مناقض وبديل للثورة.

وقد شكل هذان الرجلان مركباً فعالاً كان غاندي يناشد فيه الجماهير الفلاحية على وجه التحديد، بينما كان نهرو يتوجه إلى العناصر الحضرية وإلى الجناح اليساري من حزب المؤتمر، والاثنان متفقان من حيث الجوهر، على الحل

الإصلاحي، وعلى نبذ الثورة الاجتماعية والعنف في الهند. وكانت النتيجة الختامية، أن تم توجيه الثورة الوطنية في الهند ضد المؤسسة البريطانية، أما الثورة الاجتماعية ضد المؤسسة المحلية، فهي أمر لم يسمح به ولم يحدث، وحصلت الهند على استقلالها عام 1947، وبقي نهرو، وبعده أنديرا ومن تلاهما يقومان بالدور نفسه، أي التمسك بالإصلاح والتحديث، والوقوف بقوة ضد الثورات الاجتماعية العنيفة. وبدأت الهند منذ ذلك الحين بتنفيذ خططها الخمسية، حيث أعلنت عن ستة خطط خمسية ابتداء من عام 1961 ـ 1986 وتعتبر الهند الآن من أكثر بلدان العالم الثالث تميزاً. ذلك أنها قد طورت قطاعاً يثير الدهشة، وباستطاعة كبيرة في صناعات الحديد، والفولاذ، والطيران، والأعمال الهندسية، والأدوات ولاسيما السلع الإلكترونية، والكهربائية، والكيميائية، والأسمدة، إضافة إلى الخبرة الكبيرة في مجال الهندسة النووية ... إلخ. يقول آلان مونتاجوي : " لقد دخلت الهند عقد الثمانينات بآمال كبيرة في أن تحصل على الانطلاقة الأولى، وهي الآن البلد الصناعي العاشر في العالم، حيث تملك استطاعة تثير الإعجاب في مجال الصناعات الأساسية، كما أنها الآن مكتفية ذاتياً في معظم المنتجات ". (1 ـ ص293)

في الواقع إن مثل هذه الإنجازات بالنسبة لبلد كالهند خضع كما سبق وأشرنا إلى أشد أنواع الاستعمار المباشر حنكة وتخريباً مقصوداً، إنجازات تثير الإعجاب والدهشة ومن اللافت للنظر أن كل هذه الإنجازات تمت بدون مظاهر العنف والدمار الشديد الذي تعرضت لها كل من روسيا والصين وإيران ... وغيرها. ولا أحد يستطيع أن يتكهن بما سوف تكون عليه الهند في المرحلة القادمة، وفي تقديرنا يتوقف هذا إلى حد كبير على نتائج النزاع الحالي بين الهند وجارتها باكستان.

هذا النزاع الذي ينذر بحرب وشيكة الوقوع، ونتوقع فيما إذا نشبت هذه الحرب بأنه سيترتب عليها نتائج وخيمة لكلا البلدين، وربما اتخذت مسيرة

التطور التي أشرنا إليها حتى الآن، ربما اتخذت منحى آخر لا يستطيع أحد التكهن به.

المثال الثالث الذي نسوقه هنا والذي نرى أنه يخدم غرضنا من هذا البحث، يتمثل بتجربة هونغ كونغ، التي تعتبر إحدى الجماعات السكانية القليلة في العالم الثالث، والتي تتكشف عن تقدم سريع في مجال التنمية الاقتصادية. ففي عام 1946 احتلت الجزيرة أو مجموعة الجزر التي تشكل هونغ كونغ من قبل اليابان، وانخفض عدد سكانها إلى حوالي 600 ألف نسمة. وتعرضت لدمار شديد نتيجة الاحتلال، وتكبدت خسائر اقتصادية جسيمة. وفي عام 1951 كان دخل الفرد فيها يعادل 85 دولار، وفي عام 1977 ورغم زيادة عدد السكان إلى 4.5 مليون، بلغ دخل الفرد 1250 دولار، مع أن هذه الجزيرة في وضع معقد جداً، أصعب من وضع اليابان، لأنها لا تحتوي على أي مواد خام وليس لديها وقود أو طاقة ولا رأسمال تستطيع توظيفه، ولكنها استغلت موقعها التجاري الممتاز واليد العاملة الرخيصة والرساميل المهاجرة، والخبرة في إدارة المشاريع وقد استخدمت كل هذه المعطيات على أفضل وجه. والكثير من نجاحها يعود لتوعية الشعب والإجراءات المتخذة من قبل الحكومة كشكل تنظيمي، وكسياسات واسعة الإدراك، وهنا نعود من جديد إلى مسألة التطوير والتحديث بالطرق السلمية وإلى مفهوم الثورة من أعلى سياسياً واقتصادياً. ويبدو أن من أكثر العوامل التي ساعدت على نجاح تجربة هونغ كونغ، استقرار الحكومة، وسيادة القانون والنظام، وانعدام الفساد بحيث أدت مجمل المساعي المتبعة إلى نمو ممتاز في الصناعات وصقل منتجاتها وتوسيع نطاق السلع المصنعة، إلى درجة أنها تشكل الآن حوالي 80 ٪ من صادرات هونغ كونغ. حتى إنها بدأت تحقق قدرة تنافسية في عدد من أسواق العالم، إلى حد دفع ببعض البلدان مثل كينيا وأوغندا إلى فرض رسوم جمركية على منتجات هونغ كونغ الصناعية.

ودفعت فرنسا بوصفها عضو في السوق الأوروبية المشتركة إلى إلغاء سياستها في التجارة الحرة فيما يتعلق بمنتوجات هونغ كونغ وهذا دليل على القدرة التنافسية الكبيرة التي تتمتع بها صناعات هونغ كونغ. (1 ـ ص282 ـ 290)

إن التاريخ الحديث يقدم لنا الكثير من الأمثلة الأخرى التي يمكن أن نوردها هنا. ولكننا نكتفي بما أوردناه حتى الآن لننتقل إلى المحور الثالث الذي حددناه منذ البداية كي لا نخرج عن الإطار الذي أردنا لبحثنا أن يسير ضمنه، وكي نحقق الغرض الذي نعتبره الهدف الأهم لهذا البحث والذي يتلخص" بمحاولة تكوين رأي معين حول مدى صلاحية كل من الأسلوبين في إحداث التغير المطلوب من جهة وبمحاولة تشكيل رأي أو إلقاء الضوء على الآفاق والإمكانات المتاحة لكل من النمطين في التغيير في الفترة المعاصرة من جهة أخرى.

وبالنسبة للنقطة الأولى يبدو لنا أن الإجابة عنها ليست سهلة على الإطلاق لأن مسألة التقويم تخضع لوجهات نظر عديدة، وتتوقف على الزاوية التي ننظر منها إلى الموضوع، ولكن بشكل عام نستطيع أن نقول إنه بالرغم من كل ما قيل عن تجربة الاتحاد السوفيتي السابق، أو تجربة الصين أو غيرها من البلدان التي عرفت ثورات شعبية عنيفة، وبالرغم من كل الآلام والمصاعب التي واجهت شعوب هذه البلدان، والخسائر التي أحاقت بقطاعات واسعة من الشعب إبان عملية التحول، من الإجحاف واللاموضوعية أن ننكر ما حققته تلك البلدان من تقدم ومن تحسين في ظروف معاش شعوبها، ولكن يصح القول أيضاً : أن الثمن كان باهظاً، إذا ما قارنا ما تم التوصل إليه في هذه البلدان مع ما تم إنجازه في البلدان الأخرى، التي أوردناها كأمثلة، اليابان، الهند، هونغ كونغ، وغيرها.

أما فيما يتعلق بالنقطة الثانية، أي النقطة المتعلقة بآفاق وإمكانيات استخدام كل من الأسلوبين في الفترة المعاصرة، فإن هذه المسألة، تبدو مثار جدل، سوف

نحاول أن نركز فيه، على القضايا التي نعتبرها هامة لبحثنا، لنخلص في النهاية إلى نتائج، تخدم الهدف الأساسي للبحث.

فإذا حاولنا تأمل المشكلات التي قد ترافق عملية التحديث المقصودة والمخططة من أعلى، بهدف إحداث تغيير مرغوب في المجتمع، مع استبعاد استخدام القوة، أو التخفيف منها إلى أقصى الحدود. يبدو لنا أنه من الممكن أن نكثفها في أربع قضايا أو مشكلات رئيسية هي :

1. هناك خطورة مَرْكزة القرار الاقتصادي بيد السلطة السياسية في البلدان التي تتبع مثل هذا الأسلوب، أي مشكلة إخضاع الحياة الاقتصادية للقرار السياسي، وما قد يقترن بهذا الأمر من تعطيل للقوانين الاقتصادية الأساسية، كقانون العرض والطلب، أو قانون المنافسة الحرة، أو قانون الأكلاف النسبية، وتحديد القيمة، ... إلخ من القوانين الأساسية المؤثرة في الحياة الاقتصادية، وهذا يؤثر سلباً على الحياة الاقتصادية. وهذا ما أثبتته تجارب بعض البلدان التي حاولت مثل هذه المحاولات مثل تجربة البرازيل والأرجنتين، عندما اتبعت سياسة اقتصادية تقوم على ما سمي " بديل الاستيراد ". أو كما حدث في الاتحاد السوفيتي السابق، عندما كان القرار الاقتصادي، يخضع للقرار السياسي، وهذا ما عرضناه من قبل، وتبين أنه طريق غير مجد، وليس في مصلحة التطور الاقتصادي.
2. المشكلة الثانية، ترتبط بشكل وثيق بالأولى، وهي مشكلة عدم قدرة القيادة السياسية، في البلد المعني، أو عدم رغبتها، في إحداث تغييرات جذرية، سواء كان هذا الأمر يجري، عن حسن نية أو خلاف ذلك. وهذه المشكلة قد تجسدت في معظم التجارب التنموية في البلدان العربية، فقد كانت هناك محاولات عديدة، في معظم الدول العربية، في العقود الأربعة أو الخمسة الأخيرة، للتخلص من حالة التخلف الشامل الذي تعانيه. ولكن مع ذلك، لم تحقق أي من تلك الدول، الهدف الذي سعت إليه، إلا بشكل

جزئي وباهت جداً، وحتى تلك الدول التي حاولت أن تنهج نهجاً اشتراكياً فقد تحولت تجاربها، إلى نوع من رأسمالية الدولة، مما أتاح المجال، في معظم الأحيان، لانتشار مظاهر الفساد الإداري، والضعف في اتخاذ القرار الصحيح والترهل العام في القطاعات الاقتصادية، وبالتالي تعثر وفشل عمليات التطوير والتغيير المنشودة.

3. المشكلة الثالثة، تتمثل باحتمال مواجهة ظروف اقتصادية أو سياسية عالمية غير مواتية، كانخفاض أسعار سلع معينة، أو احتكار أسواق معينة، أو فرض قوانين جمركية، أو حتى علاقات سياسية واقتصادية سيئة مع الدول المجاورة، أو فرض حصار سياسي واقتصادي ... إلخ في هذه الحالة يتعثر النمو الاقتصادي المخطط من أعلى، وقد يتوقف متأثراً بتلك الظروف، إلا إذا كان هناك إمكانية التعامل مع هذه الظروف، بطريقة تخفف من وطأتها على الحياة الاقتصادية.
4. المشكلة الرابعة، وهذه ترتبط بشكل مباشر مع المشكلة الثالثة وتتجسد بإمكانية ومدى التدخلات الخارجية، الخفية أو المعلنة، في الحياة الاقتصادية والسياسية للبلدان التي تنحو باتجاه التغيير والتطوير وهذا قد يشكل قوى ضاغطة داخلية تؤثر في القرار السياسي، الذي ينعكس مباشرة على القرار الاقتصادي، على اعتبار أن الحياة الاقتصادية في هذه الحالة ـ حالة إحداث التغيير من أعلى ـ تكون كما أسلفنا خاضعة للقرار السياسي، وهذا يؤدي أيضاً إلى تعثر عملية التنمية المخططة أو تحويل مسارها.

إن هذه المشكلات، أو المخاطر، التي قد تتعرض لها محاولات إحداث التغيير المرغوب، عن طريق التحديث، أو ما يسميه البعض" الثورة من الأعلى "، لا يمكن التقليل من شأنها أو تجاهلها، لأنها في الواقع مشاكل حقيقية، ومحتملة الحدوث إلى درجة تكاد تكون حتمية، وهنا يبدو من المنطقي أن نطرح السؤال

التالي. هل يمكن اعتبار الثورة الاجتماعية، بالمعنى الكلاسيكي، الذي حددناه في بداية هذا البحث، هي الحل البديل ؟ وبعبارة أخرى، هل استخدام القوة، وتحطيم كل شيء سابق للثورة، وإعادة البناء من جديد، يقدم حلاً بديلاً وفعالاً ؟.

إن محاولة الإجابة عن هذا التساؤل، تدخلنا مباشرة إلى ما نعتبره المرحلة الأخيرة من بحثنا. وفي سبيل الإجابة عنه، إذا تأملنا المشاكل التي قد ترافق أو تقترن باللجوء إلى الطريقة البديلة يبدو لنا أنه من الممكن تلخيصها على الشكل التالي :

1. المشكلة الأولى : إن المشاكل الأربع التي ذكرناها سابقاً، المتعلقة بعملية التحديث أو الثورة من الأعلى، تنطبق تماماً على الأسلوب الثاني الذي نحن بصدد مناقشته. ابتداء من احتمال تحول قيادة الثورة إلى نوع من الصفوة العسكرية، أو المدنية، التي تحتكر القرار السياسي، وقد تمارس سياسات اقتصادية واجتماعية لا تؤدي إلى النتائج المرجوة وانتهاء بأساليب التضييق والعرقلة المقصودة، العلنية أو المستترة، التي قد تمارسها دول أخرى لإحباط الثورة وهذا ما يعرف باسم " صناعة الثورات المضادة". وقد عبر عن هذا الواقع محمد فرج بشكل جيد بقوله : " بدل من إقامة مجتمع بديل، هدفه الجوهري، تحرير الإنسان من كل الاستغلال والاغتراب، كانت كل من سلطة الدولة والحزب الواحد وعنفها الفكري والمادي، قادرة على إنتاج نوع جديد من الاغتراب، وإعادة إنتاج كل من الفئات البيروقراطية والاستغلال ". (14 ـ ص24). إن هذا الاحتمال قد أثبتته تجارب ثورية عديدة، ابتداء من الثورات الكبرى التي عرضناها سابقاً كالثورة الروسية أو الصينية والمصرية، وانتهاء بالثورات والانقلابات العديدة التي حدثت في العالم العربي في الفترة ما بعد الاستقلال وحتى الآن.

2. المشكلة الثانية : التي ترتبط باللجوء إلى القوة والعنف في إحداث التغيير الاجتماعي. تتجسد بإمكانية وخطورة التدخل العسكري المباشر، من جانب القوى ذات المصلحة في الإبقاء على الأوضاع كما هي، وهذا أمر حدث مرات عديدة واحتمال حدوثه في الفترة المعاصرة التي تتميز بعدة خصائص أهمها التقدم التقني المذهل الذي جعل المجتمعات الإنسانية شديدة الارتباط والاعتماد المتبادل، بحيث أن أي حركة في أي مجتمع تؤثر بشكل سريع ومباشر في المجتمعات الأخرى، وكذلك سهولة الاتصال وتطور الآلة العسكرية وبروز الولايات المتحدة كقوة عظمى شبه وحيدة في العقد الأخير يقول ل.س ستافريانوس : " في أعقاب الحرب العالمية الثانية تسارعت خطوات نزعة التدخل الأمريكية لمجابهة تواتر الانتفاضات المسلحة.ففي عام 1976 أصدرت مؤسسة (بروكينغز) تقريراً من 700 صفحة تكلف بإعداده قسم الدفاع. ويأتي على ذكر 215مناسبة تم فيها استخدام القوات المسلحة للولايات المتحدة خارج الوطن لأغراض سياسية بين (1) كانون الثاني عام 1946 و (31) تشرين الأول عام 1975 وتتراوح هذه المناسبات ما بين إيفاد البارجة الحربية u.s.missouri لنقل جثمان السفير التركي من واشنطن إلى أستا نبول عام 1946 وبين الحرب الفيتنامية " (10 ـ ص527) . والوقائع التاريخية تشير إلى أن : " إن الدول الثورية الاجتماعية الجديدة قد عانت من جملة معوقات خطيرة، أحالت تواريخها إلى قصص من أقاصيص العنف، بل وأقاصيص مأساوية، وأحد تلك المعوقات كان عداء الغرب لها بشكل متواصل، كما يدل على ذلك الغزو الأمريكي لكوبا؟ ـ ا ومن ثم فرض الحصار عليها والغزو الأمريكي لفيتنام، ومن ثم عدم الاعتراف بها، وغزوات جنوب إفريقيا ضد أنغولا وموزامبيق ... إلخ " وليس بين أيدينا إحصاءات عن تدخل القوات الأمريكية أو استخدامها خارج حدود أمريكا في الفترة التي تقع بعد 1975، ولكن الأمثلة المعاصرة لنا كثيرة ابتداء من

محاولة إحباط الثورة الإيرانية ومرورا" بالتدخل المباشر في أحداث صربيا وإقليم كوسوفو ويوغوسلافيا، والغزو الأخير لأفغانستان وانتهاء بالتدخل الوشيك الحدوث في العراق.

3. المشكلة الثالثة : التي ترتبط باستخدام القوة، تتجسد بالعبء الاقتصادي الذي يتطلبه هذا الأمر. هذا العبء الذي قد يصل أحياناً إلى درجة إنهاك شامل يؤدي إلى ضياع الهدف في سبيل تأمين الوسيلة. ولعله من المفيد هنا أن نورد القول الذي قاله روبرت ماكنمارا، مدير البنك الدولي السابق، ووزير الدفاع الأمريكيفي ولاية جون كيندي في عام 1961، إذ قال في محاضرة أمام أساتذة كلية الدفاع الوطني في واشنطن : " علينا أن نرغم الاتحاد السوفيتي على تغيير أولوياته، إن النظام الشيوعي يعد جماهيره، بمجتمع من الرفاه ينتفي منه الفقر، ومجتمع من المساواة ينتفي فيه التمايز الطبقي، ولتحقيق هذا الهدف، على الاتحاد السوفيتي أن يضع التنمية كأولوية أساسية مثل الأمن، وعلينا أن نرغمه أن يرفع أولوية الأمن ويضعها قبل التنمية، وعلينا أيضاً أن نشده إلى سباق تسلح يقطع أنفاسه، ويرهق موارده ويتركه في النهاية ترسانة نووية دون رغيف خبز أو قطعة لحم. وكذلك غلبة الأمن على الأولويات السوفيتية سوف ينعكس من الخارج إلى الداخل، مما يزيد السلطة في يد المسؤولين في أجهزة الحزب والدولة ومما يباعد بينهم وبين عامة الناس ويعزلهم، وبذلك تكون الولايات المتحدة قد حققت ما أرادت " (3 ـ ص11) . إن هذا القول يرقى إلى مرتبة النبوءة. فعلاً هذا ما حدث في الاتحاد السوفيتي السابق. فقد انعزل الشعب عن السلطة، وتحكمت السياسة في الاقتصاد، وسارت الرياح بعكس ما يشتهي الربان، وتفكك الاتحاد السوفيتي وأصبح فعلاً ترسانة نووية بدون رغيف خبز، أو قطعة لحم، وتكشف البناء العظيم عن هشاشة غريبة، وهذا ما نراه في أيامنا والذي تجلى أخيرا بعملية أعادة البناء (البيريسترويكا) ، وهذا ما

يمكن أن يحدث في أي بلد يجعل القوة العسكرية من أول أهدافه على حساب الأهداف الأخرى.

4. المشكلة الرابعة : التي ترتبط بالثورة حسب تعريفنا السابق لها تتجسد بما يمكن أن نسميه"التطرف في الهدم" إذ إن الثورة كما أسلفنا تعني هدم كل شيء والبناء من جديد. إن هذا المزاج الثوري يقترن في أحيان كثيرة بعدم وضوح الرؤيا، مما يؤدي غالباً إلى أن يطال الهدم قيم حضارية، ومقدرات اقتصادية، وقوى بشرية، ليس من الصحيح ولا من المفيد هدمها. يقول جاك ووديز : " يبحث البعض انطلاقاً من الرغبة المشروعة في الإسراع بالقضاء على عالم الرأسمالية والرياء القديم ـ عن أقصر الطرق وأكثرها مباشرة نحو المجتمع الجديد، بينما تقتصر أهداف آخرين على تحطيم القديم دون رؤيا واضحة عما سيقوم محله ـ بل يعترف البعض (وبرنّة من الفخار) بأنه ليس لديهم فكرة عما سيكون عليه مجتمعهم الجديد ". (4 ـ ص20). ويشير إلى أن مثل هذا الهدم قد يطال مجالات كثيرة من ضمنها المجال السيكولوجي للإنسان، فيؤدي إلى ظهور أنماط من الخلل في التركيبة النفسية، تعتبر سلبية على الحياة الاجتماعية وعلى العمل الذي يتوجب القيام به بعد انتصار الثورة، ويورد أمثلة من فيتنام : " حيث وجد مناضلون أشداء في المقاومة يعودون ـ بعد تسع سنوات في حرب العصابات ـ إلى أنابيب الأفيون، وفلاحون حاربوا مع رجال العصابات سنوات لكي يعودوا إلى مخاوفهم السابقة من الأشباح لمجرد قدر من فقدان الثقة في الحزب ". (4 ـ ص24). وفي كتابه، الجيوش والسياسة، يورد جاك ووديز أمثلة عن الدمار الذي يصيب العنصر البشري، وحجم الخسائر التي تترتب على القيام بأعمال العنف والقوة. يقول في معرض حديثه عن الكارثة الإندونيسية : " في نهاية عام 1965 عقب محاولة انقلابية قام بها ضباط يدعون أنهم راديكاليون، استولت على السلطة مجموعة من الجنرالات اليمينيّن، منهية

بذلك نظام حكم الرئيس سوكارنو، مبدلة اتجاه السياسة الإندونيسية المعادي للإمبريالية، وساحقة من دون رحمة الحريات الديمقراطية كلها. وتلت هذا الانقلاب العنيف في الحال موجة من أسوأ موجات الإرهاب المضاد للثورة المعروفة على الإطلاق، ولا يتبادر إلى الذهن من مثيلات هذه الموجة، سوى المذبحة المرعبة التي أعقبت تصفية كومونة باريس، والتقتيل الجماعي بعد انقلاب " منهايم " في فنلندا عام 1918، والمذبحة في الصين بعد انقلاب شان كاي شيك في عام 1927، والإرهاب في ظل هتلر، وأحكام الإعدام الوحشية والمذابح التي نفذتها قوات فرانكو خلال الحرب الإسبانية الأهلية وبعدها، والتقتيل الجماعي بعد انقلاب بينوشيت في تشيلي، ولا يعرف أحد عدد الذين ماتوا في إندونيسيا، لقد استمرت المذابح طيلة أسابيع، واكتظت الجداول بالجثث المشوهة أو الأعضاء المقطعة، ومعظم التقديرات يعطي رقم مئات الألوف ". (5 ـ ص138).

إن هذه المشكلات والخسائر التي ترافق عادة استخدام القوة كوسيلة لصنع التغيير، تبدو من جهة أولى ليست في مصلحة من يقوم بها، لا على الصعيد الاقتصادي ولا الاجتماعي وإن بدت حاسمة وفعالة على المدى القريب، فهي على المدى البعيد أثبتت عدم فعاليتها، وغالباً ما أخفقت في تحقيق الهدف المنشود وهذا ما يتوصل إليه الدكتور قسطنطين زريق في معالجته للأسلوب الذي يجب اتبّاعه في إحداث التغيير إذ يرى أن أكثر الشعوب المتخلفة التي اعتمدت في الفترة الأخيرة وعلى رأسها شعوبنا العربية في تلبية توقها إلى التبديل السريع بالجري وراء انقلابات في أنظمة الحكم وقادته، لم تأت بالثمار المرجوة ولم تحقق المطامح المثارة. (9 ـ ص173).

ومن جهة ثانية يبدو أن هذه المشاكل تكتسب طابعاً أشد قسوة وأكثر خطراً وتخريباً في الفترة المعاصرة، بل وتبدو أكثر احتمالاً في حدوثها في ظروف الثورة العلمية التقنية، وثورة المعلومات والاتصالات هذه الظروف التي جعلت

العالم شديد التواصل، والاعتماد المتبادل بحيث إن أي حركة في أي مكان، ستستوجب ردود فعل وحركات كثيرة تخرج عن نطاق البلد المعني، وحتى عن نطاق البلدان المجاورة ويشير إلى هذا شاكر اليساوي بقوله : " إن ثورة العلم والتكنولوجيا التي أنتجت ثورة المواصلات التي تداخلت مع ثورة الاتصالات، لتصبح سمة العصر في سرعة مذهلة، هذه الثورات وضعت الإنسانية أمام منعطف جديد، ووحدت العالم وصغرته وجعلته كلاً واحداً ".

وبالإضافة إلى هذا التوحيد والاعتماد المتبادل، فإن ثورة العلم والتكنولوجيا قد زودت البشرية بقوى هائلة للتدمير لم تعرف لها البشرية مثيلاً، إن الإنسانية جمعاء في عصرنا المتفجر هذا تجوز أزمة حضارية لم يسبق لها مثيل، وهذه الأزمة تتميز بخصائص عدة أهمها :

أ. شمولها للشعوب كافة، وللإنسانية بمجموعها.

ب. إنها أشد خطورة وأبلغ أثراً من أية من سابقاتها، لأن القوى التي تملكها البشرية اليوم ـ وهي قوى قد تستخدم للشر كما توظف للخير، تفوق كماً ونوعاً، وبمقدار عظيم ومتعاظم، القوى التي كانت لها في أي وقت من العصور الماضية، فالبشرية تنوء في هذه الآونة بكوابيس أخطار، لا تهدد الأوضاع الحضارية فحسب بل تتناول بقاء البشرية ذاته ". (13 ـ ص211).

بعد هذا العرض، ووفق المعطيات التي ألمحنا إليها، لابد من العودة إلى السؤال الأساسي، الذي بدأنا فيه بحثنا ولو بصياغة أخرى.كيف يمكن للشعوب الراغبة في تغيير أوضاعها، وفي إحداث تغيير إيجابي في ظروف معاشها أن تحدد الطرق والسبل اللازمة والفاعلة، لصياغة إطار اجتماعي وسياسي قادر على تحقيق هذا التغيير، وقادر على تحقيق التوافق بين الأهداف والواقع والممكن ؟. إن عملية التغيير المطلوبة كما يرى الدكتور ماجد شدود: " تتطلب تفاعلاً بين مرتكزات فكرية مهمتها معرفة الواقع بكل أبعاده، وحاجة موضوعية إلى هذا التغيير من خلال تفاعل المظاهر والمعطيات الاقتصادية

والاجتماعية، وفرصة تاريخية تسمح بها المعطيات الإقليمية والدولية ". (11 ـ ص 211).

وفي نهاية بحثنا، لابد من صياغة استنتاجات معينة نرى أنها تخدم الهدف من هذا البحث، ولكي لا يخرج بحثنا من النطاق الذي حددناه له منذ البداية، سنحاول أن تكون استنتاجاتنا عامة، لأن الدخول في خصوصيات كل بلد على حدة أمر كما أسلفنا يفوق إمكانيات هذا البحث، لأنه يتطلب دراسة معطيات هذا البلد أو ذاك، وهذا قد يكون موضوعاً لأبحاث أخرى نأمل أن نستطيع المساهمة فيها.

ووفق هذا التصور نصوغ استنتاجاتنا التالية :

1. إن السير ببطء في الاتجاه الصحيح، خير من القفز في المجهول، وبالتالي فإن قيادة عملية التغيير وإدارتها بالطرق السياسية ولو كانت مفروضة من أعلى يبدو أكثر جدوى من محاولة التسرع والهرب إلى الأمام.
2. إن النتائج التي أفضى إليها كل من الأسلوبين : (الثورة الاجتماعية ـ التطوير المخطط من أعلى) كما بينت التجارب التي استعرضناها، من حيث التقدم الصناعي والحضاري، ليست متباعدة. بينما الفارق في حجم الخسائر التي اقترنت بكل بينهما، يبدو كبيراً. ووفق هذا الاعتبار تبدو قيادة عملية التغير الاجتماعي بواسطة الإجراءات السياسية المخططة عقلانياً، هي الأقل خسائراً وتبديداً للموارد.
3. إن طبيعة العصر بما تتميز به من سيطرة هائلة على موارد الطبيعة، وامتلاك متعاظم من مصادر القوة، وسهولة تواصل واتصال، وتشابك في المصالح، تجعل استخدام القوة أمراً ينطوي على مخاطر كبيرة، وتتيح بدائل جديدة لاستخدام القوة كقوة التقدم العلمي التقني وقوة الفعل السياسي والعمل العقلاني والحوار الديمقراطي والتخطيط الاقتصادي ... إلخ يمكن أن

تخدم مسألة تغيير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية بشكل مرض، وتحقيق النتائج المرغوبة.

4. إذا نظرنا إلى مشكلة تخلف بلدان الجنوب، وضرورة إحداث تغير في أوضاع هذه البلدان، من حيث مصلحة الحياة الإنسانية، نرى إنها مسألة كونية، بقدر ما هي مسألة وطنية أو قومية، فالتطور المفرط في الشمال يقابله ويوازيه تماماً تخلف مفرط في الجنوب. وكلا الوضعين يفرزان مشكلات ومصاعب، تعاني منها الإنسانية، وإن بدرجات متفاوتة وأشكال متباينة، ولكنها بالتحليل الأخير تطال كلا الطرفين. لذلك لابد من إيجاد صيغة معينة للتعامل مع هذه الحقيقة على مستوى كوني. ولن ندخل في حيثيات هذه الصيغة التي كتب وما يزال يكتب عنها الكثير ابتداءً من نادي روما وأعمال غرنبيه، وجان تين بارغن وسمير أمين وغيرهم من كبار المفكرين الذين لا ندعي القدرة على الوقوف في مصافهم أو تقييم أعمالهم. بل نكتفي بالقول إن أهم عناصر هذه الصيغة ينبغي أن يكون استبعاد استخدام القوة المسلحة، والتركيز على البدائل السياسية التي ألمحنا إليها سابقاً.

وبغير ذلك ربما يؤدي استخدام القوة إلى كارثة كونية لن يبقى بعدها من يستفيد من حل الأزمة. وفي هذه الحالة يصدق المثل الصيني " في حال انعدام فروة الرأس بماذا يمكن أن نلصق الشعر المستعار ".

المراجع باللغة العربية

1. آلان مونتاجوي، التصنيع والعالم النامي، ط1، ترجمة فؤاد خوري وعبد الكريم ناصيف، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، 1986.
2. ألبير كامو، الإنسان المتمرد، ط3، ترجمة نهاد رضا، منشورات عويدات، بيروت، 1983.
3. ألكسندرن ياكوفليف، كيف نريد للاتحاد السوفيتي أن يكون، ط1، ترجمة وتقديم سليم قندلفت، دار الينابيع للنشر والتوزيع، دمشق، 1993.
4. جاك ووديز، نظريات حديثة حول الثورة، ط2، ترجمة محمد مستجير مصطفى، دار الفارابي، بيروت، 1986.
5. جاك ووديز، الجيوش والسياسة، ط1، ترجمة عبد الحميد عبد الله، مؤسسة الأبحاث العربية ش.م.م، بيروت، 1982.
6. د. جلال أحمد أمين، المشرق العربي والغرب : بحث في دور المؤثرات الخارجية في تطور النظام الاقتصادي العربي والعلاقات الاقتصادية العربية، ط3، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1981.
7. د.جورج قرم، التنمية المفقودة : دراسات في الأزمة الحضارية والتنموية العربية، ط2، دار الطليعة، بيروت 1985.
8. سيمون تشوداك، النمو المجتمعي، ط1، ترجمة عبد الحميد الحسن، وزارة الثقافة، دمشق، 1980.
9. قسطنطين زريق، مطالب المستقبل العربي : هموم وتساؤلات، ط1، دار العلم للملايين، بيروت، 1983.
10. ل.س. ستافريانوس، التصدع العالمي : العالم الثالث يشب عن الطوق، ج2، ط1، ترجمة موسى الزعبي وعبد الكريم محفوظ، دار طلاس، دمشق، 1988.

11.د. ماجد شدود، العولمة : مفهومها مظاهرها وسبل التعامل معها، ط1، مطبعة اليازجي، دمشق، 1998.

12.محمد علي عبد المولى الدقس، التغير الاجتماعي بين النظرية والتطبيق، ط 1، دار مجدلاوي، عمان، 1987.

13.شاكر اليساوي، "طريق العرب الى النهضة" دراسات اشتراكية، العدد 166، كانون الثاني ـ شباط 1997، ص6 ـ 16.

14.محمد فرج، "الاشتراكية والديمقراطية : مشكلات الفكر الثوري السائد "دراسات اشتراكية، العدد 159 ـ 161، كانون الثاني 1996، ص24 ـ 32.

15.نيقولاي شميليوف، "سلفات وديون" الطريق، العدد1، آذار 1988، ص57 ـ 78.

المراجع باللغة الإنكليزية

16. Oynbee A. J., Civilization Trial, Press, 1, Oxford University, New York, 1984.
17. Issinger H., The White House Years, Press 1, Little, Brown, Boston, 1979.
18. Ebb S. a Webb. B., Soviet Communism : Anew civilization, Vol. II, Press 2, Gollancz, London 1973.

المراجع باللغة الروسية

19. Ленин В.И. Новая экономическая политика и задачи политпросветов // Полн. Собр. Соч. – Т.44. – С. 155-175.
20. Красин Ю.А. Теория социалистической революций : Ленинское наследие и современность. – М. :мысль. 1977. С. 282 .
21. Маркс К. Энгельс Ф. Соч. 2-е изд. Т. 23, С.401 .

المنتجات الجديدة في الأسواق اليمنية وكيفية تفعيلها (دراسة ميدانية)

د. انس عبد الباسط عباس*

ملخص البحث :

تعتبر عملية تطوير وتقديم المنتجات من التحديات الرئيسية في مجال النشاط التسويقي، فإدارة المنشأة لابد لها أن تفكر في إيجاد منتجات جديدة لمواجهة مرحلة انحدار المنتجات الحالية، ومواجهة المنافسة الشديدة التي تشهدها الأسواق المحلية والعالمية، وتمثل عملية الاستمرار بتقديم المنتجات الجديدة بالمنشأة أهمية كبيرة للمحافظة على بقائها واستمراريتها. ويهدف البحث للتعرف على مدى استيعاب الإدارات التسويقية في الأسواق اليمنية لمفهوم تطوير السلع ومدى قدرتها على إدخال منتجات جديدة تلبي حاجة المستهلك اليمني. واستعين بالدراسات النظرية والأدبيات المكتبية لمعرفة ما آلت إليه آراء العلماء في هذا المجال، والدراسة الميدانية لمعرفة الواقع العملي في ذلك. وقد تكون مجتمع البحث من (118) منشأة صناعية ومثلت عينة الدراسة (45 ٪) منه، واستخدم الباحث الاستبيان كأداة لاستطلع آراء العينة، واستعين بالطرق الإحصائية لاستخراج النتائج الأولية وتحليلها، حيث استخدمت النسب المئوية، ومعامل ارتباط سبيرمان، وكاي تربيع (X^2). وخلصت نتائج الدراسة لوجود قصور بنشاط تطوير المنتجات الجديدة، وقصور كذلك بالبحوث العلمية في مجال التسويق. وأوصت الدراسة بضرورة تبني المفهوم العلمي الحديث للتسويق، وتوفير الدعم المالي والعلمي لتقديم منتجات جديدة ومرغوبة تلبي حاجة المستهلك وتطلعاته، وخلق تعاون بين الإدارات المختلفة ذات العلاقة للتمكن المنشآت من أخذ موقعها الريادي في الأسواق المحلية والعالمية.

---

* الأستاذ المساعد بقسم إدارة الأعمال - كلية العلوم التطبيقية - جامعة حضرموت للعلوم والتكنولوجيا - سيئون.

الفصل الأول : منهجية الدراسة

المقدمة :

نظراً للمتغيرات البيئية المعقدة التي تعمل في ظلها منشآت الأعمال اليوم، ظهر نوع من المنافسة يسمى "المنافسة الإبداعية" (Innovative competition) وفحواها أن المنشأة لكي تضمن لنفسها النمو والاستمرار والبقاء في عالم الأعمال، فلا بد لها من تقديم الجديد والمطور من المنتجات والسلع والطرق التي تؤكد وتبرز مدى تفوق المنشأة في خدمة المستهلكين المستهدفين. وتعتبر عملية تطوير وتقديم المنتجات من التحديات الرئيسية في مجال النشاط التسويقي، فالمنشآت لابد لها أن تفكر في إيجاد منتجات جديدة لمواجهة مرحلة انحدار المنتجات لحالية، ومواجهة المنافسة الشديدة في الأسواق، وتقليل مخاطر الاعتماد على منتج واحد، واستغلال الفرص التسويقية التي قد تنتج من وجود حاجات غير مشبعة في السوق، أو وجود اختراعات أو اكتشافات جديدة.

وقد عملت الأسواق اليمنية على مسايرة التطورات لتسويقية المحيطة حيث شهد القطاع الصناعي في اليمن نمواً كبيراً خلال الآونة الأخيرة، وذلك بظهور الكثير من منشآت الأعمال الوطنية التي تقوم بإنتاج تشكيلة كبيرة من السلع (الاستهلاكية منها خاصة). ونظراً للتغيرات في البيئة العالمية من حيث سيطرة الاقتصاديات والاحتكارات الكبيرة على السوق العالمية وتبني معظم حكومات الدول النامية التوجه نحو اقتصاد السوق الحر ومنها اليمن، أصبحت حتمية المنافسة الشديدة لهذه المنشآت في معظم أسواقها المستهدفة سواءً الداخلية منها أو الخارجية قدراً ووضعاً يجب أن تواجهه بإستراتيجيات وتخطيط علميين، وإن إحدى آليات ووسائل هذه الاستراتيجية هي تطوير المنتجات الجديدة في هذه المنشآت. وسنعمل في دراستنا هذه عن كيفية تفعيل المنتجات الجديدة في الأسواق اليمنية بالتعرف على واقع الحال كما هو، وكيف تمارس الشركات الصناعية اليمنية عملية تطوير منتجاتها الحالية وابتكار منتجات جديدة تلبي

حاجة السوق والمستهلك، وكذلك الاستفادة من الدراسات النظرية وما آلت إليه تجارب الآخرين وأفكارهم، ثم الخروج بنتائج الدراسة كما آل إليها واقع الحال، وتقديم توصيات الدراسة من خلال النتائج التي توصلنا إليها لتتم الاستفادة قدر الإمكان من خلاصة جهود هذه الدراسة.

مشكلة البحث :

تعاني العديد من المنتجات من انحدار الطلب عليها بشكل تدريجي أو سريع في بعض الأحيان، نتيجة عزوف شريحة من المستهلكين عنها، إما لعدم إشباع تلك السلعة لحاجات مستهلكيها، أو لظهور منتجات جديدة أكثر إشباعا وكفاءة، مما جعل شرائح عديدة تقرر استبدال ذلك المنتج بمنتج آخر أكثر إرواءً لاحتياجاتها. كما تأمل المنشأة أن ينعم منتجها بحياة طويلة في الأسواق، لكنها تعلم بنفس الوقت أن منتجاتها لن تبقى في السوق إلى الأبد، وتطمح إدارة المنشأة أن تحصل على عوائد مناسبة لتغطية ما بذل من جهود وتكاليف ومخاطر، وقد تستطيع المنشأة الحصول على تلك العوائد إذا ما قامت بوضع الاستراتيجيات المناسبة، والتغلب على المشاكل أولا بأول. وتتمثل المشكلة الحقيقية للدراسة في التعرف على قدرة المنشآت الصناعية التسويقية اليمنية بمعرفة مدى قدرتها على الاستجابة للتطورات المتسارعة في السلع والخدمات المقدمة في الأسواق وبشكل يومي تقريبا، وخاصة أننا نصبح كل يوم على منتج جديد أو سلعة لم نسمع بها في عالم الأمس. ومن هذا المنطلق يمكن تحديد مشكلة البحث في إطار التساؤلات التالية :

1. ما مدى اهتمام المنشآت الصناعية في اليمن بعملية تطوير السلع ؟
2. ما هي أساليب تطوير السلع التي تتبعها تلك المنشآت ؟
3. ما هي الدوافع والأساليب لعملية تطوير السلع في هذه المنشآت، ومدى وجود خطط للتطوير لها، وما هي الجهات المسئولة عن هذا النشاط في المنشآت ؟

4. ما مدى استخدام بحوث ودراسات التسويق كوسيلة في عملية تطوير السلع الجديدة ؟
5. ما هي المعوقات والمصاعب التي تحول دون الأخذ بمفاهيم تطوير السلع الجديدة، وحسب منظورها العلمي في التسويق ؟

أهداف البحث :

لذا فإن هذا البحث يسعى إلى تحقيق الأهداف التالية :

1. معرفة مدى استيعاب الإدارات وتطبيقها لمفاهيم تطوير السلع الجديدة والسائدة في منشآت القطاع الصناعي اليمني، ومعرفة دوافعه ووسائله المستخدمة، ومدى المخصصات المالية من الموازنات السنوية والتي تخصص لعملية التطوير، وكذلك معرفة الأنماط التنظيمية التي يوكل لها عمليات التطوير في هذه المنشآت.
2. معرفة دور بحوث ودراسات التسويق قبل وأثناء وبعد عملية تطوير السلع الجديدة وذلك لمراحل التطوير المتعددة والمختلفة كما وردت في أدبيات الموضوع في المصادر العلمية.
3. التعرف على أهم العوائق التي تحول دون الأخذ بالمفاهيم العلمية.

أهمية البحث :

تتجلى أهمية البحث في أنه يساهم في تنبيه وإرشاد القائمين على المنشآت في القطاع الصناعي في اليمن إلى ضرورة الاهتمام بتطوير المنتجات، والتفكير المستمر بإيجاد منتجات جديدة، لأنها تعتبر من أهم المصادر التي تعتمد عليها المنشآت من أجل بقائها واستمراريتها، وذلك بسبب التحديات الكبيرة الحالية والمستقبلية التي تواجهها، من خلال المنافسة الشرسة في السوق العالمية إذا ما وضعت اتفاقات التجارة العالمية حيز التنفيذ والتي بدورها ستجير الكثير من الدول (وبالتحديد النامية ومنها اليمن) على فتح أسواقها أمام المنتجات الخارجية المنافسة طوعاً أو كرهاً. مما يجعلنا نتوقع تلاشي أو انحسار المنتجات المحلية ما

لم تواكب هذه المنشآت المتغيرات التي سيفرضها الواقع الجديد في السوق العالمي. وكل ذلك سيؤدي إلى انعكاسات اقتصادية واجتماعية سلبية في الواقع اليمني، منها على سبيل المثال زيادة البطالة وتدهور ميزان المدفوعات للبلد، بالإضافة إلى أن هذا البحث ينبه إلى ضرورة تبني المفهوم الحديث للتسويق وجعله واقعاً عملياً وذلك بالتأكيد على اعتماد أدواته ووسائله الرئيسية في هذه المنشآت ومنها بحوث ودراسات التسويق واعتماد التطوير السلعي كهدف استراتيجي لابد لكل منشأة وفي أي قطاع اقتصادي من محاولة تبنية وحسب إمكانياتها التسويقية والإنتاجية والمادية.

وتنبع أهمية البحث من أهمية الموضوع ذاته لما للمنتجات الجديدة والمطورة التي تلبي رغبات المستهلك وحاجاته من أثر على أرباح المنشأة، وكذلك على بقائها واستمراريتها، وبالتالي إدامة وجودها في المجتمع. كما تنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية القطاع ذاته لما يعول على هذا القطاع من أهمية في دفع وتيرة الاقتصاد وزيادة مداخيل الدولة من العملات الصعبة، في حال التصدير الخارجي وقبول المنتجات اليمنية في الأسواق الخارجية، وتنعكس إيجابية العمل في القطاع لصناعي في دعم كافة قطاعات الدولة الأخرى نتيجة ترابط الاقتصاد بعضه ببعض.

ويأمل الباحث من خلال دراسته أن يلفت نظر المهتمين إلى العمل والتفكير المتسمر بالحاجات المزايدة للإنسان، وضرورة تفكير الإدارة التسويقية على الاستجابة لها ومن داخل المنظمات العاملة في المجتمع، كما يحاول هذا البحث تشخيص المعوقات والمصاعب التي تحول دون الأخذ بنشاط تطوير السلع الجديدة حسب المنظور العلمي للتسويق.

فرضيات البحث :

من كل ما سبق يمكن صياغة فرضيات الدراسة من خلال فرضية رئيسية يتفرع عنها فرضيات فرعية متعددة وعلى النحو التالي :

الفرضية الرئيسية :

يعاني القطاع التسويقي في اليمن من خلل يتمثل في عدم وجود خطط استراتيجية مدروسة بكيفية إشباع رغبات المستهلك، من خلال دراسة احتياجاتهم والعمل على تأمينها بالكيفية المطلوبة.

الفرضيات الفرعية :

1. هناك ضعف في مستوى اهتمام الإدارات العليا لمفهوم تطوير السلع الجديدة حسب المفهوم الحديث للتسويق في منشآت القطاع الصناعي في اليمن.
2. إن أكثر الأساليب المتبعة لتطوير السلع الجديدة هو أسلوب التقليد أو المحاكاة في هذه المنشآت.
3. هناك علاقة طردية بين استخدام بحوث التسويق في المنشاة وبين تطوير السلع الجديدة فيها.
4. هناك استقلال بين الإدارات المختلفة في تنسيق عملية تطوير السلع الجديدة في المنشأة.
5. إن أهم عوائق تطوير السلع الجديدة تتمثل في العوائق المادية والبشرية والتكنولوجية.

مجتمع البحث والعينة :

يتكون مجتمع البحث من المنشآت العاملة في القطاع الصناعي في اليمن وفي مدينتي صنعاء وتعز، حيث ذكرت تحت مسمى المنشأة الصناعية الكبيرة في المسح الصناعي الأول الذي أجرى عام 1996 م، ويقصد بالكبيرة : هي المنشآت التي يعمل بها 10 عمال فأكثر، (ص 11 المسح الصناعي الأول 1996 الجهاز المركزي للإحصاء طبع سنة 1997). ويبلغ عدد هذه المنشآت في الجمهورية اليمنية 363 منشأة، منها 82 منشأة في صنعاء و 57 في تعز، حيث يبلغ إجمالي

هـذه المنشـآت في كـلا المدينتين مـا نسـبته 39 ٪ مـن إجمالـي هـذه المنشـآت في الجمهورية بشـكل كامل، وتتوزع هذه المنشآت في قطاعات متعددة، يوضح ذلك في الملحق رقم (1)

"وتتبع هذه المنشآت في ملكيتها القطاع الخاص، وبنسبة تقترب من 99 ٪ إذا ما تم استبعاد منشآت المياه والكهرباء والتي تعود أغلبها للقطاع العام" (المسح الصناعي الأول 1996، ص 36) لذا فإن مجتمع الدراسة يتكون بالتحديد من 118 منشأة صناعية في صنعاء وتعز، منها 77 منشأة في صنعاء و41 منشأة في تعز، وذلك بعد استبعاد منشآت الكهرباء والمياه والمقالع فيهما.

ولقد تم تحديد حجم العينة بثلاثة وخمسين منشأة صناعية تمثل ما نسبته 45 ٪ من حجم المجتمع، وهـي نسبة كافية لتمثيل ذلك المجتمع، وتم وضع عينة احتياطية عـددها ست منشـآت فيما لـو لم يتم التجاوب مـع الدراسـة مـن قبل المنشآت، حيث تم التمثيل في العينة وفقاً لهاتين النسبتين :

حيث أخذ في صنعاء 34 منشأة وتمثل ما نسبة 64.1 ٪ من حجم العينة وتم أخذ 19 منشأة في تعز وتمثل ما نسبته 35.9٪ من حجم العينة وبنفس نسبتي تمثيلهما في المجتمع وكما يلي وعلى التوالي : (22/10. 4/2. 16/7. 27/12. 14/6. 4/2. 10/5. 21/9) حسب القطاعات والنشاط الصناعي كما في الملحق رقم (1)، ويوضح الجدول التالي (1) ما سبق وبشكل مختصر :

جدول رقم (1) توزيع المنشآت في مجتمع وعينة الدارسة :

الموقع	عدد المنشآت	النسبة المئوية
اليمن	363	٪ 100
(صنعاء ـ تعز)	139	39٪ من عدد المنشآت
المجتمع	118	85 ٪ من منشآت صنعاء وتعز
العينة	53	45 ٪ من حجم المجتمع

(المصدر : تم حسابه من معلومات العينة)

وكان تصميم العينة الطبقية النسبية هو التصميم المناسب لأهداف الدراسة، وتم اختيار المنشآت عشوائياً من كل قطاع وحسب النسب السابقة. وكانت وحدة التحليل لهذه الدراسة هم مدراء العموم أو نوابهم أو من أنابوهم من مدراء تسويق أو مبيعات أو مدراء أقسام البحوث والتطوير أو من له علاقة بالموضوع من الإدارة العليا لتعبئة استمارة الاستبيان. وتم جمع بيانات الدراسة باستخدام استمارة استبيان وزعت بواقع استمارة واحدة لكل منشأة حيث تم اعتبار المنشأة الواحدة كوحدة عينة، انظر الملحق رقم (2). أما عدد المنشآت التي استجابت للدراسة فكانت 42 منشأة أو ما يعادل حوالي 35.5 ٪ من مجتمع الدراسة أو 79٪ من حجم العينة، وهي نسبة تبدو جيدة. ولم تستجب للدراسة خمسة عشر منشأة صناعية اعتذرت لسبب أو لآخر، فتم التعويض بأربعة منشآت من العينة الاحتياطية فأصبح إجمالي المنشآت التي استجابت للدراسة هي 42 منشأة لذا تم اعتبارها بمثابة العينة لهذا البحث، وأخيراً قد يكون مهماً أن نشير إلى أن الاهتمام بهذا النشاط هو ضمن معطيات البيئة اليمنية وقت إعداد الدراسة.

منهجية البحث :

أما بالنسبة لمعالجة وتحليل البيانات فتم استخدام عدداً من الأساليب الإحصائية المختلفة التي تتوافق مع الغرض من الاختبار من جانب، ومع خصائص البيانات من جانب آخر، حيث كانت البيانات التي تمثل المتغير التابع في صورة اسمية أو نوعية (NOMNAL). فبالنسبة لاختبار مدى الاهتمام التي توليه الإدارات العليا في المنشآت بنشاط التطوير ومداه في الواقع العملي فتم استخدام اختبار الاستقلال لكاي تربيع (X^2)، واستخدم نفس الأسلوب في اختبار الفرض الرابع، وبالنسبة لاختبار أن أسلوب محاكاة وتقليد سلع أو منتجات المنافسين هو الأسلوب الأكثر استخداما أما الأساليب الأخرى، أم تتوزع بنسب متساوية فقد استخدم اختبار جودة التوفيق لكاي تربيع (X^2) وكذلك استخدم أسلوب النسب المتوقعة في المجتمع حسب معادلة العالم ييتس (Yates). وتم استخدام

معامل ارتباط سبيرمان لقياس العلاقة بين مدى أهمية التطوير السلعي ومدى استخدام بحوث التسويق في عملية التطوير، وبالنسبة لاختبار المشاكل والمعوقات التي تؤدي الاهتمام بهذا النشاط في المنشأة وهل تتوزع بشكل متساو لكل مشكلة أم لا ؟ فتم استخدام اختبار جودة التوفيق لكاي تربيع (X^2) وكذلك استخدم أسلوب المقادير بنسبة في المجتمع حسب معادلة ييتس السابق ذكرها. ولقد واجه الباحث عددا من الصعوبات يمكن إجمالها بما يلي : صعوبة الاستجابة من قبل القائمين على إدارات بعض المنشآت التي خضعت للدراسة، تمثلت في اعتذار البعض عن مقابلة الباحث على الرغم من محاولاته المتكررة لشرح أهداف الدراسة، وكذلك وجود بعض المنشآت في أماكن بعيدة تعذر الوصول لها، إضافة إلى وعورة الطرق المؤدية إليها.

حدود البحث :

أجريت الدراسة مكانيا ضمن حدود الجمهورية اليمنية، وزمنيا كانت الدراسة خلال العامين 2002 ـ 2003 م. وكان القطاع المستهدف هو المنشآت العاملة في القطاع الصناعي في مدينتي صنعاء وعدن.

الدراسات السابقة :

تعددت الدراسات والبحوث التي اتخذت من التطوير السلعي موضوعاً لها سواءً في المنطقة العربية أم في باقي أنحاء العالم، ففي دراسة حول بعض جوانب ممارسة نشاط البحوث والتطوير في المنشآت الصناعية السعودية تناول حسن وجاد (1989) واقع ممارسة نشاط البحوث والتطوير وما يتعلق به من مشاكل (حسن وجاد، 1994، ص 11) حيث قام الباحثان بمسح ميداني لعينة من 229 منشأة صناعية في منطقة الرياض في المملكة العربية السعودية، وكان قوام ذلك البحث هو استخدام قائمة استقصاء صممت خصيصاً في ضوء أهداف الدراسة، ولقد ركز الباحثان على تحليل جوانب نشاط البحوث والتطوير والمشاكل المترتبة عليه وذلك في 88 منشأة صناعية، وهي تلك المنشآت التي

تمارس هذا النشاط فعلاً من بين مفردات العينة على أساس أنها تمثل المنشآت التي فيها نشاط للبحوث والتطوير في مجتمع مصانع الرياض، ولقد تم معالجة وتحليل بيانات الدراسة باستخدام أسلوب الارتباط الصفري، ومعامل التوفيق، واستخدم اختبار فيشر لحساب الاحتمال الدقيق، وكانت أهم النتائج التي توصل لها الباحثان هي : إن غالبية المنشآت الصناعية تزاول أنشطة متعددة للبحوث والتطوير يأتي في مقدمتها تطوير المنتجات والخامات والمعدات، وإن ارتفاع تكلفة النشاط هو أهم مشكلة تواجه هذا النشاط في تلك المنشآت، بالإضافة إلى اختلاف حجم المشاكل المتنوعة التي تواجه البحوث والتطوير في المنشآت الصناعية السعودية وذلك باختلاف حجم الصناعة وحجم رأس المال.

وفي دراسة حول سياسات التطوير السلعي في المنشآت الصناعية الأردنية تناول عبيدات (1993) سياسات تطوير السلع الجديدة في قطاع الصناعات الكيماوية في الأردن (عبيدات، 1995، ص. 143 ـ 105) حيث تناول واقع التطوير من ناحية مفاهيمية، ومدى تطبيقها في الواقع العملي في المنشآت قيد الدراسة، حيث تكون مجتمع الدراسة من 130منشاة صناعية عاملة في هذا القطاع في الأردن وكانت الشركات التي استجابت للدراسة 88 منشأة صناعية وتم جمع بيانات الدراسة باستخدام استمارة استبيان خاصة بالموضوع واستخدم الباحث في تحليل البيانات أسلوب التكرارات والنسب المئوية، وتوصل إلى أن غالبية هذه المنشآت تعتمد على تقليد ما يقوم به المنافسون من تطوير لسلعهم، وتبين كذلك للباحث أن أهم دوافع التطوير في هذه المنشآت هي المحافظة على مراكزها التنافسية ومن ثم متابعة المتغيرات التي تتحدث في أذواق المستهلكين.

وفي دراسة قام بها ناصر في الجماهيرية الليبية (1996) حول مدى استجابة المنشآت الصناعية المحلية للتغير في طلب المستهلكين والتغير في احتياجاتهم وأذواقهم، فقد تكون مجتمع دراسته من 107 منشآت، واستغرقت هذه الدراسة ثلاثة سنوات نتيجة الصعوبات التي واجهها أثناء جمعه للمعلومات،

واستخدم الباحث في دراسته الاستبيان لجمع المعلومات، كما اعتمد على الملاحظة في منشأتين تناول دراستهما بشيء من التركيز، وقد خلصت النتائج أن درجة الإبداع والابتكار في القطاع الصناعي الليبي هي في أدنى مستوياتها، وأن الاستجابة للتغير في البيئة التسويقية لا يتم إلا وفقا لآليات معقدة، وأوصت دراسته بالتخفيف من الروتين الحاد في اتخاذ القرار، ليكون هناك استجابة للتغيرات في احتياجات المستهلكين المتنامية في السوق المحلية، وكذلك أوصت الدراسة بالعمل على إيجاد إدارات متخصصة بالتجديد والتطوير للمنتج في جميع المنشآت وخاصة الكبيرة منها ودعمها بالأفكار والأفراد والإمكانات التي تساعدها بالقيام بمهامها على الوجه الأكمل.

أما على المستوى العالمي فلقد تمت العديد من الدراسات في موضوع تطوير السلع الجديدة وتناولت مفاهيم التطوير وسياساته ومراحله.

وفي دارسة عن واقع التطوير السلعي في المنشآت الصناعية الأمريكية قامت مؤسسة بوز وآلن هاملتن (1980) (Booz, Allen & Hamiltton) بدارسة استطلاعية لسبعمائة منشأة صناعية، استهلاكية أمريكية (كوتلر، 1984، ص. 314 ـ 310) ولم يتناول المصدر أعلاه المنهجية التي اعتمدتها تلك الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى تحديد ستة أشكال لتطوير السلع الجديدة من حيث درجة جدتها بالنسبة للسوق ومن حيث درجة جدتها بالنسبة للمنشأة وهذه الأشكال هي :

1. سلع جديدة تماماً لخدمة أسواق مستهدفة.
2. خطوط سلعية جديدة لنفس الأسواق الحالية.
3. إجراء التحسينات على السلع الحالية وعلى نفس الخطوط السلعية الحالية.
4. إعادة تحديد موقع السلعة في السوق.
5. تخفيض تكلفة الإنتاج بتحسين أساليب وطرق الإنتاج.

6. خطوط سلعية جديدة، لزيادة نصيب السوق.

أما بالنسبة للأهداف التي تبتغيها تلك المنشآت من وراء عملية تطوير السلع الجديدة فقد تم الإشارة إليها في ذلك البحث كما يلي :

1. 46 ٪ من الشركات قيد الدراسة للمحافظة على سمعة الشركة.
2. 44 ٪ من الشركات قيد الدراسة للمحافظة على الحصة السوقية ومحاولة زيادتها.
3. 37 ٪ من الشركات قيد الدارسة للحصول على موطئ قدم في أسواق جديدة.
4. 37 ٪ من الشركات قيد الدراسة استغلال التطور التكنولوجي لإشباع حاجات المستهلكين.
5. 27 ٪ من الشركات قيد الدراسة لتقليل درجة المخاطرة نتيجة لقلة الطلب على الماركات الأخرى.

ووجدت تلك الدراسة أيضاً أن :

1. معدل نجاح المنتجات الجديدة يبلغ حوالي 65٪.
2. يمكن للشركات أن تطور من بين7 أفكار جديدة فكرة سلعية واحدة، بينما كانت هذه النسبة سنة 1968 م من بين كل 58 فكرة جديدة يمكن نجاح فكرة سلعية واحدة.
3. 10٪ فقط من السلع المقدمة إلى الأسواق هي سلع جديدة بالمرة بينما 20 ٪ هي خطوط لمنتجات جديدة.
4. من المتوقع أن تسهم السلع الجديدة ب (31 ٪) من إيرادات تلك الشركات خلال الخمس السنوات اللاحقة لإجراء الدراسة سنة 1980 م.

وفي دراسة عن أهم الأسباب التي تؤثر في نجاح السلع الجديدة قام (Barclay & Beson 1991) بدارسة حول النجاح في تطوير السلع الجديدة

دروس من الماضي (عبيدات، 1995، ص. 116) وتوصل الباحثان إلى أن هناك خمسة أبعاد مترابطة تؤثر في نجاح السلع الجديدة ولم يتناول المصدر أعلاه المنهجية التي سار بموجبها البحث ولكن أهم نتائج البحث كانت كما يلي :

1. وجود عقول نيرة ومبتكرة لدى الجهة المعنية بالتطوير لإدارة عملية التطوير بنجاح.
2. معرفة جيدة في الأسواق المستهدفة من خلال تجميع معلومات بواسطة بحوث ودارسات السوق لتخطيط التوقيت المناسب للتطوير السلعي.
3. أن تشبع السلعة المعدلة أو الجديدة حاجات لم تشبع من قبل بدرجة عالية، ويكون أداؤها في الأسواق المستهدفة منها عالياً.
4. البراعة والخبرة في استخدام التكنولوجيا المتوفرة لتقديم السلع الجديدة (عبيدات، 1995 م، ص116).

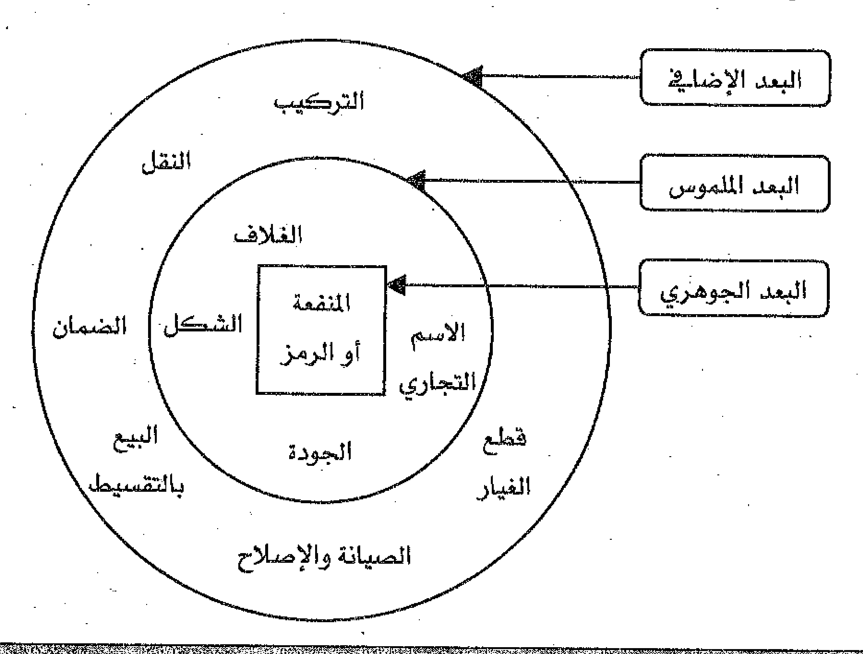
الفصل الثاني : استعراض الأدبيات

المبحث الأول : مفاهيم السلعة :

تعريف المنتج (السلعة) :

يعتبر المنتج العنصر الأول الأساسي لعناصر المزيج التسويقي (Product Mix) لأية منشأة، وبالتالي يمكن اعتباره بمثابة الأداة الرئيسية للمنشأة في تعاملها مع المستهلكين المستهدفين، علاوة على ذلك يمكن النظر إلى الكثير من المنتجات على أنها تعبير واقعي عن الأنماط الاجتماعية والسلوكية السائدة في مجتمع ما وانعكاس للصفات الشخصية لأفراده. فالمنتج هو أي شيء (مادي أو غير مادي) يقدمه منتج (فرد أو منشأة) إلى العملاء (مستهلكين أو مشترين صناعيين) من أجل أن يتم التبادل بينهما وذلك لتحقيق أقصى إشباع ممكن لحاجات ورغبات معينة ومتوقعة لكل من الطرفين (عبد المحسن وآخرون، 1998، ص 291). وعلى ذلك فقد يكون المنتج سلعة أو خدمة أو (سلعة زائداً خدمة) أو فكرة أو تنظيماً معيناً أو شخصاً معيناً كما في المرشحين السياسيين.

وينظر البعض عل أن هناك ثلاثة أبعاد أو عناصر رئيسية ترتبط بمفهوم المنتج. أولها البعد الجوهري (غير الملموس) للمنتج، وثانيها البعد المادي (الملموس) للمنتج، وثالثها هو البعد التكميلي أو الإضافي للمنتج، ويمكن للشكل التالي أن يوضح الأبعاد الثلاثة لمفهوم المنتج.



شكل رقم (1): الأبعاد الثلاثة لمفهوم المنتج (باعلوي، 1996، ص 41)

فالبعد الجوهري (غير الملموس) يعبر عن المنفعة الأساسية والجوهرية (أو المنافع) التي يدركها ويتوقعها المستهلك نتيجة لشرائه للمنتج، أي أنه الجانب غير الظاهري والضمني المرتبطة بالمنتج من حيث مدى الإشباع المتحقق لحاجات ورغبات المستهلك المتوقعة نتيجة لشرائه للمنتج، فقد يشتري المستهلك ثوباً معيناً مثلاً لأنه ذو شكل جذاب بالنسبة له، أو لأنه ذو سعر مناسب بالنسبة له، أو لأنه يشبع عنده رغبة التباهي والتفاخر أمام الآخرين مثلاً، أو لأنه يشبع عنده هذه الحاجات والرغبات جميعاً أو غيرها.

أما البعد المادي (الملموس) فهو يعبر عن الجوانب المادية (الملموسة) للمنتج من حيث الصفات والخصائص المادية الكيميائية أو الغلاف الخارجي، ومستوى الجودة، والاسم التجاري، فالقلم والكتاب أو السيارة هي منتجات مادية ملموسة.

ولكن الإشكال قد يقع في ما إذا كان للخدمة جوانب ملموسة أم غير ملموسة، ويمكن سياقه الحجة بأن للخدمة جوانب ملموسة أيضاً إذ لا يمكن للخدمة أن تقدم إلا بطريق مادي ملموس أي أن هناك جانباً مادياً غير مباشر للخدمة، فمثلاً خدمة الطيران لها جوانب ملموسة تتمثل في أسلوب تعامل خطوط الطيران المعينة مع العميل أو تتمثل في استعمال الطائرة وغيرها من الجوانب المختلفة.

أخيراً فإن البعد التكميلي (الإضافي) يعبر عن مجموعة المنافع والخدمات المصاحبة والمضافة للمنتج والتي تتاح للمستهلك عند شرائه للسلعة، وتشمل خدمات من قبل وبعد البيع مثل الصيانة أو الضمان أو توفير قطع الغيار أو البيع بالأجل وغيرها من المنافع، وكثير من الشركات تنجح في بيع منتجاتها بسبب تقديم الخدمات أو المنافع الإضافية، فالمنافسة الجديدة ليست بين ما تنتجه الشركات في مصانعها ولكن بين ما تضيفه إلى مخرجاتها (باعلوي، 1996، ص 42).

ويمكن سياقه الحجة بأن هذه الأبعاد الثلاثة متكاملة مع بعضها البعض بالنسبة للمنتج ولكن قد تبرز أهمية إحدى هذه الأبعاد في منتج معين آخر، غير أن البعد الثالث (التكميلي) يمكن أن يكون ضمن محتوى البعد الأول وهو بعد المنافع الأساسية والجوهرية، لأن المنافع التي يدركها المستهلك ويتوقعها من شرائه للسلعة هي منافع متعددة ومتباينة وتتدرج في مستويات إشباع الرغبات والحاجات الأساسية، وحتى الحاجات الثانوية التي يمكن أن تشبعها السلعة، ومن الناحية التسويقية. تصنف المنتجات إلى سلع وخدمات أي أن كل سلعة

يمكن اعتبارها منتجاً ولكن ليس كل منتج يمكن اعتباره سلعة، لذا ولأغراض هذا البحث سيكون مفهوم السلعة (كمنتج) هو محور هذا البحث لأن إطار هذا البحث يقتصر على الصناعات التحويلية في الجمهورية اليمنية.

وتحظى كلمة السلعة بتعريفات متعددة متباينة ولكنها تشترك جميعاً في إشباع حاجات ورغبات المستهلك المتوقعة، لأنها تمثل محو النشاط التسويقي الذي تسعى أية منشأة لتحقيقه، ويعرف توماس ياري السلعة بأنها "مجموعة من المنافع المتحققة" (الحاج وآخرون، 1990، ص. 91).

وهناك من يفصل مضامين السلعة بأنها "مجموعة من الخصائص والصفات الملموسة وغير الملموسة والتي تتميز أو ترتبط بها والتي من خلالها يتم إشباع حاجات ورغبات المستهلكين" (عقيلي وآخرون، 1994، ص. 91).

ومعظم التعريفات التي ترد في المصادر العلمية تدور حول هذه المضامين زيادة أو نقصاناً، إلا أنه بالإمكان صياغة تعريف أكثر دقة يقضي بأن السلعة عبارة عن كائن مادي ملموس له شكل محدد وخصائص معينة يقدمه منتج معين (فرد أو منشأة) إلى العملاء (مستهلكين أو مشتريين صناعيين) من أجل أن يتم التبادل بينهما، وذلك لتحقيق أقصى إشباع ممكن لحاجات ورغبات كلٍ من الطرفين المتوقعة، أي أن السلعة عبارة عن منتج مادي يمكن لمسة أو تذوقه أو استهلاكه أو تخزينه ونقل ملكيته. ويرى الباحث أنه عن طريق السلعة يتحقق إشباع متبادل لحاجات ورغبات المستهلك المتوقعة من جهة حاجات ورغبات (أهداف) المنشأة من جهة أخرى، وتتخلص هذه الأهداف في البقاء والنمو والاستمرار وكذلك زيادة المبيعات أو زيادة الحصة السوقية وتحقيق رضا المستهلك.

ومن التعريف السابق للسلعة يمكن استخلاص أهم صفات (خصائص) السلعة والتي بدورها وعبرها ستنعكس على الجهود التسويقية المبذولة مقارنة بتلك الجهود المبذولة على الخدمات :

❖ للسلعة كيان مادي ملموس :

ويترتب على هذه الخاصية أنه يمكن عرض السلعة في منافذ العرض وتجربتها قبل شرائها، بالإضافة إلى اعتماد السلعة في تأثيرها السيكولوجي على المستهلك على جوانبها المادية الملموسة - مثل التصميم، الشكل، الألوان، الحجم - وذلك بإضافة إلى خصائص الأداء الوظيفي للسلعة" (باعلوي، 1996، ص، 44).

❖ السلعة يمكن تخزينها :

ويترتب على هذه الخاصية أنه يمكن توفير السلعة للمستهلك في الوقت المطلوب وباستمرار، وتمكن هذه الخاصية المنشأة كذلك من إنتاج السلعة بكميات كبيرة للاستفادة من مزايا الإنتاج الكبير.

❖ عدم وجوب التلازم بين إنتاج السلعة ووجود المستهلك :

أي أنه يتم إنتاج السلعة في المنشاة بدون تواجد المستهلك وتدخله في العمليات الإنتاجية "باستثناء الإنتاج بالطلبيات ويترتب على هذه الخاصية إمكانيات إنتاج السلعة بكميات نمطية مما يترتب على ذلك تخفيض السلعة وضرورة الاهتمام بدراسة رغبات وأذواق المستهلكين قبل الإنتاج من جهة ثانية ".

❖ إمكانية تجربة السلعة قبل شرائها أو استعمالها :

ويترتب على هذه الخاصية انخفاض درجة المخاطرة لدى المشتري للسلعة بالمقارنة مع درجة المخاطرة لدى مشتري أو مستهلك الخدمة. (باعلوي، 1996، ص 44).

مفهوم السلعة الجديدة :

هناك أبعاد مختلفة لمفهوم السلعة الجديدة ذلك أن مفهوم والجدة (Newness) يحمل مدلولات متعددة ومتباينة حسب الزاوية التي ينظر إليها منها، فالمنشأة والسوق والمستهلك ثلاثة عناصر رئيسية لها علاقة بالسلعة وتتباين نظرتها إلى السلعة من ناحية الحداثة والجدة.

فالمستهلك قد ينظر إلى السلعة أنها جديدة إذا ما كانت تؤدي وظيفة أو منفعة جديدة بالنسبة له، كما تمثل تطوراً مهماً بالمقارنة مع السلعة الحالية (عبيدات، 1989، ص 179).

لكن مفهوم السلعة الجديدة بالنسبة للمنشأة أو بالنسبة للسوق تأخذ أشكالاً متعددة، وذلك لاختلاف البرامج التسويقية من شكل لآخر، فالبعض يرى أن السلعة الجديدة هي تلك السلعة المبتكرة والمخترعة والتي تقدم إلى السوق لأول مرة مما يعني أنها لم تكن موجودة فيه من قبل وفي هذه الحالة فإن مستوى الحداثة والجدة عالية بالنسبة للمنشأة والسوق معاً (الخالدي، 2000، ص 20).

أما البعض الآخر فيعتقد أن صفة الحداثة والجدة لا تقتصر على السلعة (أو المنتج) الجديدة تماماً على السوق وإنما يشمل كذلك السلع القائمة التي تدخل المنشاة عليها التحسينات والتعديلات سواءً الجذرية، بحيث تعطي السلعة إشباعاً جديداً للمستهلك وبحيث يتم تحسين أدائها في السوق، فالسلعة في هذه الحالة ليست جديدة تماماً بالنسبة للمنشأة والسوق.

وتعني السلعة الجديدة للبعض ما يقوم به المنافسون من تقديم سلع إلى السوق لمنافسة سلعة قائمة في السوق، وذلك بإدخال شئ من التغيير على شكل السلعة أو لونها أو تغليفها أو ربما مجرد تغيير حرف واحد من أسمها (بعيرة، 1993، ص 108)، "ويعتبر التوصل إلى استعمالات أو فوائد جديدة للسلعة من الأشكال التي يتخذها تخطيط وتطوير السلعة الجديدة" (الشنواني، 1996، ص 227).

وقد تكتسب السلعة صفة الحداثة والجدة نتيجة لانتقالها إلى مجتمع أو سوق يعرفها لأول مرة، وفي هذه الحالة تكون السلعة جديدة على السوق ولكنها ليست كذلك بالنسبة للمنشأة، ويرى الباحث أن المدلولات السابقة لها ما يؤيدها في الواقع العملي، ولكن تختلف مدى الحداثة والجدة من مدلول لآخر، والأشكال الأساسي يقع بين مدلول السلعة المبتكرة تماماً ولأول مرة وتدخل

السوق لأول مرة وبين المدلولات الأخرى، لذا يرى الباحث أن هذا الأشكال يمكن أن يزول فيما لو تم التعبير عن كل ما سبق بمفهوم (سلعة جديدة أو منتج جديد) بالتنكير وليس بالتعريف، ومن هذا المنطق نتناول مفهوم (سلعة جديدة) بحيث تشمل هذه المدلولات جميعاً، ذلك لأن طبيعة المشاكل التسويقية التي تواجهها المنشأة ستكون غالباً متشابهة إلى حد كبير، وأن الاختلاف سيكون في حدة ومدى هذه المشاكل ومن ثم مستوى الجهود الفنية والتسويقية التي ينبغي أن تبذل في مواجهتها.

استراتيجيات تطوير المنتجات الجديدة :

غالبا ما تضطر المنظمة لاتخاذ قرارات استراتيجية فيما يتعلق بمنتجها ـ أو منتجاتها ـ أثناء دورة حياة المنتوج وقد تتمثل تلك القرارات بإحدى الحالات التالية :

1. تطوير المنتجات لحالية : ينبغي أن تقوم كل منظمة بتطوير منتجاتها الحالية بصفة مستمرة، بما يتفق والتطورات التكنولوجية في الصناعة وظهور المخترعات الجديدة، ولتلبية حاجات المستهلكين المتغيرة والمتنامية باستمرار. وتأخذ استراتيجيات تطوير المنتجات الحالية أحد اتجاهين :
   أ. تحسين أو تعديل المنتوج : يتم تحسين المنتوج بغرض إعادة الحيوية له، إما بتطوير ملامح جديدة، أو صفات جديدة، وفي الغالب يتم التعديل في تغيير نوعية المنتوج وسماته وتشكيلته.
   ب. إيجاد استعمالات جديدة للمنتوج : إن اكتشاف الاستعمالات الجديدة للمنتوج تنبع دائما من ملاحظات مستمرة لأسواق الاستهلاك، حيث يكون المنتج مسوقا لاستعمال معين، إلا أن بعض المستهلكين يستخدمونه باستعمالات أخرى مختلفة تتعرف عليها المنظمة وتبدأ بتنظيمها والترويج لها من جديد في سبيل تسويقها بشكل أكبر.

2. إضافة منتجات جديدة : لكي تحافظ المنظمة على مركزها باعتبار أن لكل منتوج دورة حياة ينبغي أن تعمل باستمرار على تقديم منتجات جديدة، لتتمكن المنظمة من التكيف مع البيئة المتغيرة لتوجد لها مكانا في الأسواق المتجددة والمنتجات المتطورة (المساعد، 1997، ص 307).

التكنولوجيا وتطوير المنتجات الجديدة :

يتدخل الوضع التكنولوجي بشكل كبير في عملية التطوير للمنتجات، وتحديد نوعيات الصناعات أو السلع التي ستنتج، فبقدر ما يكون هناك تطور تكنولوجي أو الاستعانة بالوسائل التكنولوجية المتقدمة بقدر ما يساعد ذلك أو يسهل من عمليات التطوير المزمع القيام بها، وبالنسبة للمنظمات فان الوضع التكنولوجي يؤثر على الطلب كما قد يؤثر على العمليات الإنتاجية بها ويزيد من فرصها للمنافسة في السوق، ويرتبط بذلك توفير العمالة القادرة والكفؤة والمدربة لتستطيع استغلال الإمكانات المتاحة خدمة لأغراض التطوير.

المبحث الثاني : تطوير السلعة :

تعتبر عملية تطوير السلعة من التحديات الرئيسية في مجال النشاط التسويقي، فالمنشآت لابد لها أن تفكر في إيجاد أفكار جديدة تساعدها على الإبقاء على عملائها، بل كذلك محاولة غزو أسواق جديدة، وكذلك إيجاد استخدامات أخرى السلعة حتى يزداد الإقبال عليها من أجل إدامة عمل المنشأة وأنشطتها. وإن مفهوم التطوير بشكل عام يعني "الاستخدام المنظم للمعرفة العلمية بغرض استحداث أو تحسين منتجات أو نظم معينة" (حسن وجاد، 1994، ص. 20). ويرى بعض علماء التسويق أن تطوير السلع يعني "أي تغييرات تطرأ على السلعة الحالية سواء كان ذلك في شكل استخدامات جديدة، أو تغيير في نمط التعبئة والتغليف، أو تغيير الاسم التجاري" (أبو قحف، بدون ص 401). أما بالنسبة لمفهوم تطوير سلعة جديدة فتعني "مختلف الأنشطة الفنية في بحوث السلعة والهندسة والتصميم، وإن الأنشطة التسويقية في مجال تطوير السلعة تعمل

جنباً إلى جنب مع أقسام الإنتاج والهندسة والبحث بهدف اختراع وتطوير السلعة" (أصغر، 1983، ص 135).

استراتيجية تطوير السلعة :

غالبا ما يوجد عدد من الاستراتيجيات التي تقوم الإدارة بدراستها لاختيار الاستراتيجية الأنسب بحسب المعطيات الموجودة والمتوقعة ضمن البيئة التي تعيشها المنشأة، وترتبط بالسلعة العديد من الخيارات كونها من أهم الأدوات في العملية التسويقية منها على سبيل المثال، تحديد نوع وطبيعة المنتجات من حيث الخصائص والتصميم، وتحديد لمن سيتم تقديمها، ومتى وأين وكيف، وكذلك تحديد المنتجات الجديدة وما المنتجات المطلوب تطويرها، وبحوث التسويق المرتبطة بها، ودورة حياة السلعة وتقديم السلعة (أبو قحف، 2002، ص. 408).

كما ترتبط بالسلعة الجديدة العديد من السياسات لأن قرارات تطوير وتقديم السلع الجديدة تعتبر من القرارات غير الروتينية بالنسبة للنشاط التسويقي في أية منشأة، منها تحديد نوع مفاهيم التطوير السلعي، وكذلك تحديد الوسائل المستخدمة في عملية التطوير، وتحديد الأسباب والدوافع التي تحدو بالمنشآت لتطوير سلع جديدة، ومدى وكيفية إتباع الطرق العلمية في التسويق والخاصة بعملية تطوير سلع جديدة.

أهمية نشاط تطوير السلع الجديدة :

إن عملية تطوير السلع الجديدة ليست بالعملية السهلة في كثير من الأحيان، وعلى الرغم من أن المنتجات الجديدة يرتجي منها أن تساهم بالقدر الأكبر من أرباح المنشآت المستقبلية، إلا أن ذلك "يحمل في طياته مخاطر عديدة لمنشآت الأعمال حيث تشير البحوث التي أجريت في الولايات المتحدة أنه ما بين 33٪ إلى 98 ٪ من المنتجات الجديدة قد تعرضت للفشل في تحقيق المبيعات المستهدفة منها، مما يؤدي بتلك التكاليف أن تذهب سدى (عبد الحميد، 1998، ص 337).

وعلى الرغم من كل ذلك فإن هذا النشاط الأساسي لا غنى عنه لأية منشأة ترغب الاستمرار والبقاء، حيث يمكن لأية منشأة أن تزيد من نسبة نجاح السلع الجديدة إذا ما سلكت خطوات ومراحل متعددة ومتسلسلة مع بعضها البعض، فللمنشأة وجود قانوني يعتمد بشكل رئيسي على قدرتها في إشباع حاجات ورغبات المستهلكين لكون السلعة الأداة الرئيسية لتعامل المنشأة مع المستهلكين المستهدفين، كما وأن أية منشأة تجد بشكل دائم أن "منتجاتها تتعرض للتقادم لأسباب عدة، من أهمها ظهور سلع منافسة جديدة وبمواصفات ومستوى أداء أفضل، وكذلك للتغير في أذواق المستهلكين، وللتغيرات التكنولوجية المتسارعة، وبشكل عام عوامل البيئة مما جعل دورة حياة أية سلعة تميل لأن تكون قصيرة" (بعيرة، 1993، ص 118) علاوة على ذلك فإن لأية منشأة أهدافاً تجارية تتمثل في زيادة مبيعاتها وربحيتها في الأمد الطويل. كما أن السلع الرديئة لا يمكن أن يستمر الطلب عليها، فللجمهور حكم وقدرة على الاختيار بين البدائل. لذا فإن جميع برامج المنشآت تبدأ بالتخطيط للسلعة التي تضمن جمع أكبر حجم من المبيعات ونسبة معقولة من الربحية، وهذا لن يتم ما لم يكن للمنشأة سلع جديدة وجيدة تنفرد ببيعها ولو لفترة قصيرة (أصفر، 1983، ص 136) ولذلك تعتمد منشآت الأعمال بدرجة كبيرة على السلع الجديدة لزيادة المبيعات ومن ثم تعظيم الحصة السوقية، كما ويمكن للمنشآت أن تتخذ من عملية تطوير السلع الجديدة وسيلة لتوزيع الأخطار على سلع متعددة في حالة ما إذا واجهت سلعة معينة حالة انخفاض الطلب أو غيرها من المخاطر.

أسباب تطوير السلع الجديدة :

إن تطوير السلع الجديدة أضحى نشاطاً أساسياً لأغنى عنه لأية منشأة في عالم الأعمال اليوم، حيث باتت عولمة الأعمال (Business Globalization) نمطاً مستقبلياً وحتمياً يجب أخذه بالاعتبار لكل منشأة تريد النمو والاستمرار في السوق، وعليه فإن نجاح أية منشأة سواءً في الحاضر أو المستقبل وديمومتها

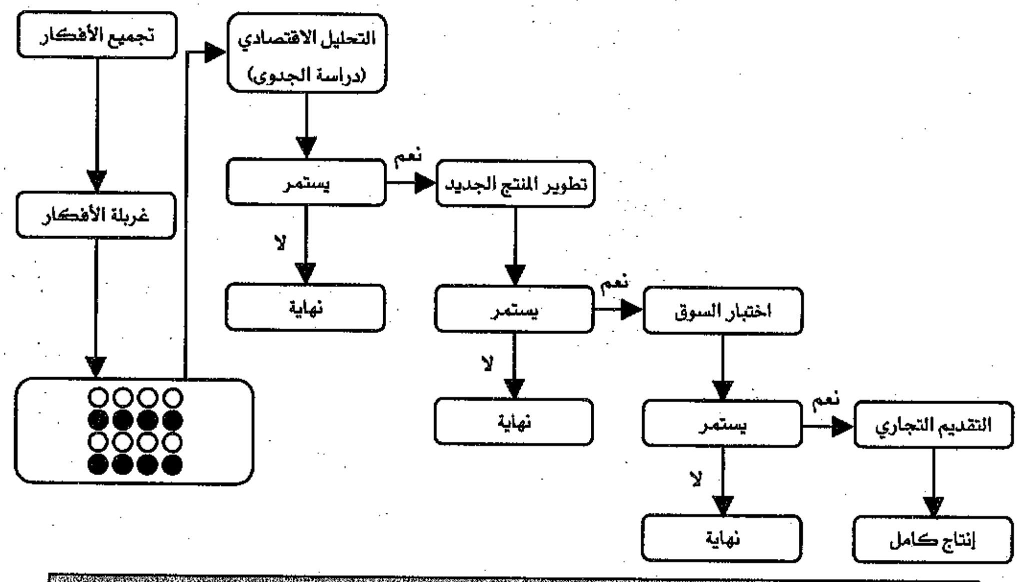
ونموها يرتكز بشكل رئيسي على قدرتها وفاعليتها الدائمة في تقديم وتطوير سلع جديدة، لتحقيق أقصى قدر ممكن من إشباع حاجات ورغبات المستهلكين في أسواق المنشأة المستهدفة. علاوة على ذلك فإن هناك العديد من الأسباب التي تدعو المنشآت لتطوير وتقديم سلع جديدة وباستمرار نجملها فيما يلي :

1. تحقيق أهداف زيادة المبيعات السنوية أو طويلة الأجل والمقررة في برامج الشركة التسويقية عن طريق تقديم سلع جديدة من وقت لآخر (عبيدات، 1989، ص 180).
2. مواجهة المنافسة الشديدة في السوق نتيجة لإمكانية إنتاج سلع مشابهة لمنتجات المنشأة من قبل المنافسين، لذا فإن التباطؤ في تقديم وتطوير السلع الجديدة أو المحورة جزئياً غالباً ما تؤدي بالمنشأة لخسائر كبيرة في حصصها السوقية.
3. استغلال الطاقات الإنتاجية الفائضة سواءً في التجهيزات الآلية أو المساحات المتاحة للتخزين والإنتاج ومنافذ التوزيع، أو في العمالة بحيث يمكن توظيفها دون تكاليف إضافية جوهرية في إنتاج منتج جديد أو أكثر (مصطفى، 1997، ص 147).
4. تكميل الخط الإنتاجي حيث يؤدي تقديم سلع جديدة مكملة إلى الخط أو الخطوط الإنتاجية الحالية للمشروعات الصناعية إلى زيادة مبيعات مختلف السلع الحالية لتلك المشروعات (عبيدات، 1989، ص180).
5. اقتناص فرصة سوقية تتطلب تقديم نموذج جديد أو مطور لمنتج يشبع حاجة أو رغبة غير مشبعة أو ناقصة الإشباع لدى قطاع سوقي أو أكثر والاستجابة لميول العملاء للمفاضلة بين نماذج متعددة للمنتج (مصطفى، 1997، ص 46).
6. تلجأ بعض المنشآت بسبب التغير في القدرة الشرائية للمستهلكين (سلباً أو إيجاباً) إلى تقديم سلع (أو منتجات) جديدة. ففي حالة انخفاض القدرة

الشرائية للمستهلكين يتم تقديم سلع بمستوى جودة أقل وأرخص في السعر ويتبين ذلك بوضوح في الدول النامية (ومنها اليمن) أو تقدم المنشآت سلعا بمستويات جودة أعلى وبأسعار أعلى في حالة زيادة القدرة الشرائية للمستهلكين.

المبحث الثالث : مراحل تطوير السلع الجديدة :

على الرغم من أن تطوير السلعة الجديدة قد يختلف مفهومه وأهدافه من منظمة إلى أخرى إلا أن معظم الشركات التي تتبنى هذا المفهوم ينبغي لها أن تتبع خطوات عملية ومنظمة لتطوير منتجاتها (الصحن، 1996، ص 253). وهناك العديد من وجهات النظر حول مراحل تطوير السلع الجديدة، منها ما يوضحه الشكل رقم (2) التالي والذي يبين المراحل الرئيسية للتطوير السلعي :



شكل رقم (2) : مراحل تطوير السلع الجديدة (عبد المحسن وآخرون، 1998، ص 310)

مرحلة توليد وجمع الأفكار :

وهي أولى مراحل تطوير السلع الجديدة ويقصد به البحث المنظم والمستمر عن أفكار لمنتجات جديدة لها فرص تسويقية متوقعة، وينبغي أن يحدد بشكل دقيق ما إذا كانت الفكرة المطلوبة تهدف إلى إيجاد منتج جديد بأكمله، أو جديد في أجزاء منه فقط أو إدخال تعديلات لي المنتج الحالي وهكذا، وكلما زاد عدد هذه الأفكار زاد احتمال الحصول على أنسبها وأفضلها وتشير الأدبيات إلى عدة مصادر للأفكار حول السلع الجديدة نجملها في ما يلي :

1) المصادر الداخلية :

يمثل العاملون داخل المنشأة مصدراً رئيسياً للأفكار عن السلع الجديدة وتعتمد المنشآت بشكل كبير على هذا المصدر، ويمثل رجال البيع مصدراً داخلياً مهما في ذلك حيث أنهم يقضون وقتاً طويلاً مع المستهلكين مما يمكنهم من معرفة ردود أفعالهم تجاه ما يطرح في السوق، ويمثل العاملون في أقسام التسويق والإنتاج والبحث والتطوير أو الإدارة العليا مصدراً داخلياً مهماً للأفكار عن السلع الجديدة في المنشأة.

2) المصادر الخارجية :

وهذه تشمل :

- **المستهلكين :**

وهم من أهم مصادر الأفكار الفعالة واللازمة لمختلف المنشآت، وتتبع المنشأة في هذا الصدد الأساليب المختلفة لبحوث التسويق أو من خلال فحص وتحليل شكاوي المستهلكين (عبد الحميد، 1998، ص 210).

- **المنافسين :**

يلعب المنافسون دوراً هاماً في تحفيز المنشآت الأخرى لتطوير سلعها، من خلال دراسة وتحليل منتجات المنافسين، وتقوم المنشآت أحياناً بتحليل سلع المنشآت المنافسة بغرض التعرف على خصائصها والاستفادة من ذلك في تطوير

سلع أفضل، ويمكن للمنشأة ذات الإمكانيات المحدودة أن تقلد ما ينتجه المنافسون من سلع بالإضافة إلى الاعتماد على إعلانات المنافسين للحصول على أفكار لمنتجات جديدة (باعلوي، 1996، ص 62).

- **الموزعين والموردين :**

يعتبر الموزعون من المصادر الخارجية المهمة في الحصول على الأفكار للسلع الجديدة وذلك لاحتكاكهم المباشر بالمستهلكين وبالأسواق، ويمكن لموردي المواد الخام أو الآلات أن يقدموا للمنشأة العديد من الأفكار عن تطوير سلعها.

- **شراء براءات الاختراع وتراخيص إنتاج سلعة جديدة :**

فقد تعمد بعض المنشآت إلى شراء براءات الاختراع من أصحابها أو شراء ترخيص إنتاج (License) سلعة جديدة من منشأة أخرى قد طورت هذه السلعة، ويمكن أن يوفر هذا الاتجاه تكاليف مراحل تطوير السلعة بالنسبة للمنشأة.

3) **المصادر الأخرى :**

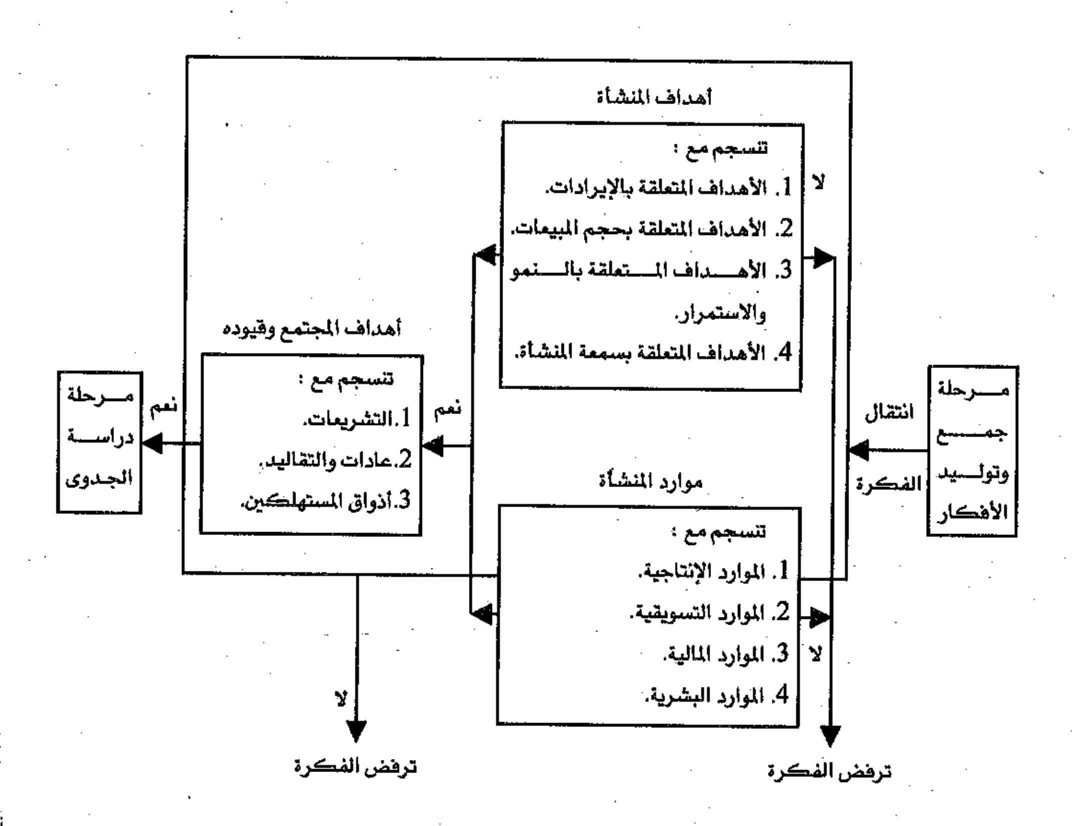
مثل المجلات العلمية المتخصصة أو مراكز البحوث في الجامعات والمعاهد أو المؤتمرات العملية ويمكن أن تكون شركات بحوث التسويق الخاصة والمعارض التجارية والصناعية مصدراً للأفكار عن تطوير سلع جديدة.

مرحلة التقييم المبدئي (غربلة الأفكار) :

إن هدف هذه المرحلة هو التقليل بقدر الإمكان من الأفكار المطروحة والتي تولدت في المرحلة الأولى والتي يمكن أن تنتقل إلى مراحل التطوير اللاحقة وذلك باستبعاد الأفكار غير الملائمة وغير الجذابة والتي لا تتفق مع طبيعة وإمكانيات الشركة من ناحية ومع أهدافها العامة والتسويقية من ناحية ثانية، هذا بالإضافة إلى دارسة مدى صلاحية هذه الأفكار للتطبيق ومدى تناسبها مع القيود والتشريعات الحكومية وعادات وتقاليد وأذواق المستهلكين، ويتم استبعاد الأفكار غير الصالحة، ومن ثم ترتيب باقي الأفكار طبقاً لأهميتها وأثارها على تحقيق الأهداف.

وفي هذه المرحلة يجب على إدارة المنشأة أن تتجنب نوعين من الأخطاء :

1. خطأ يتعلق بحذف فكرة معينة جيدة قد تكون صالحة لعملية التطوير نتيجة لعدم دراية المحللين لأهميتها أو بسبب قصر نظرهم للجوانب المختلفة للفكرة.
2. خطأ يتعلق بعدم حذف فكرة معينة وغير جيدة قد تؤدي إلى فشل المنتج النهائي كلياً وذلك بعدم تغطية التكاليف أو فشل جزئي بعدم قدرة السلعة في تحقيق معدل أرباح معقول، وعادة ما يتم تقييم الأفكار عن طريق :
   - جهاز مسئول عن التطوير تابع للإدارة العليا أو لأي مستوى إداري آخر.
   - تشكيل لجان من مديري الإدارات والأقسام المختلفة لتقييم فاعلية الأفكار المعروضة وعرض توصياتها على الإدارة العليا للمنشأة.
   - الاستعانة بمكاتب الخبرة الخارجية في تقييم البدائل والأفكار المعروضة (عبد الحميد، 1998، ص165)، والنموذج التالي يوضح المشكلات المتضمنة في اتخاذ قرار الرفض والقبول في هذه المرحلة :



شكل رقم (3): مرحلة غربلة الأفكار (نسيم حنا، 2001 ص 496)

مرحلة دراسة الجدوى الاقتصادية :

في هذه المرحلة تكون الأفكار المطروحة والتي تم فرزها وغربلتها قد انخفض عددها بشكل كبير ومن ثم يتم إجراء دراسة تفصيلية لهذه الأفكار وتحليلها وتقييمها من ناحية :

1. التنبؤ بحجم المبيعات المتوقعة إذا ما خرجت السلعة إلى حيز الوجود وذلك بشكل عام وتحت مختلف الظروف الاقتصادية والتكنولوجية والتنافسية وتستخدم في ذلك عدة وسائل وأساليب منها، "تقديرات الإدارة العليا أو تقارير الخبراء، القوى الشرائية للمستهلكين، أو تحليل السلسلة الزمنية إلى

جانب تقدير الحصة السوقية المتوقعة للسلعة الجديدة في السوق الكلي لفئة السلعة بمختلف ماركاتها (عبيدات، 1989، ص 5).

2. تقدير التكاليف والأرباح الموقعة للمنتج الجديد عند نفس الأحجام المتوقعة من المبيعات، وهنا لابد من الأخذ بالاعتبار كافة الجوانب المحاسبية في حساب التكاليف المتوقعة، وعلى ضوء هذه التكاليف يتم حساب صافي الربح المتوقع للمنتج الجديد (باعلوي، 1996، ص 66) في هذا الصدد يتم استعمال الأساليب والوسائل المختلفة، مثل تحليل نقطة التعادل، أو طريقة فترة الاسترداد، أو طريقة صافي القيمة الحالية، أو طريقة العائد على الاستثمار، أو طريقة شجرة القرارات.

مرحلة التطوير الأولى للمنتج الجديد :

تدخل الأفكار التي ثبتت جدواها في تحليل التكلفة والعائد إلى مرحلة التطوير الأولى بتحويل الأفكار إلى منتجات مادية ملموسة "حيث يتم ترجمة الفكرة الواعدة إلى تصميم أولى أما على الورق أو على شاشة الحاسب الآلي أو في شكل مادي أولي يجسد الخصائص الأساسية للسلعة من حيث الهيئة أو الشكل والأداء الوظيفي" (مصطفى، 1997، ص 175). وبعد الاستقرار على أبعاد وسمات التصميم الأولى للمنتج يتم تصنيع كمية من النماذج المادية للمنتج الجديد، وبخصائص معينة تستوفي احتياجات الشرائح المختلفة، وينبغي التنسيق بين الإدارة الفنية المسئولة في المنشأة (الهندسية أو البحوث أو غيرها) والإدارة التسويقية في هذا المجال.

وتقوم الإدارة الفنية المسئولة بإخضاع هذه النماذج التجريبية لاختبارات فنية تحت ظروف مشابهة لتلك التي ستستخدم فيها السلعة، وتقوم الإدارة التسويقية بإجراء المسح لسوق صغيرة حيث يتم تقديم النماذج الجديدة لعينة من العملاء المرتقبين ويتم معرفة آرائهم وانطباعاتهم، ويقارنون بين النماذج المختلفة والمتنوعة للسلعة الجديدة من حيث الحجم والخصائص والاحتياجات، ثم ترجع هذه

المعلومات إلى أقسام التسويق والأقسام الفنية لإعادة تصميم المنتج حسب الآراء والمعلومات المرتجعة من هذه العملية.

مرحلة اختبار السوق :

المقصود بهذه المرحلة هو اختبار مدى نجاح المنتج الجديد من الناحية التسويقية (باعلوي، 1996، ص 82) حيث يتم إجراء تجربة محكمة لاختبار المنتج الجديد بذاته ومدى نجاح المزيج التسويقي المخطط له في أجزاء مختارة من السوق (أجزاء تجريبية) وقياس ردود فعل المستهلكين في هذه الأسواق التجريبية نحو المنتج الجديد، ويمكن أن تتم هذه التجربة لعدة أشهر، ويتم أثناءها قياس مدى شراء السلعة قبل وأثناء وبعد عملية الاختبار، للوصول إلى مدى قبول تلك السلعة في تلك المنطقة أو رفضها وتحليل أسباب كل ذلك.

وهناك أساليب عدة لاختبار المنتج الجديد في السوق، وأبسط هذه الطرق وأقلها تكلفة هي القيام بتوزيع عينة من المنتج على العاملين بالمنشأة، وبعد فترة من الاستعمال يتم التعرف على آرائهم وانتقاداتهم ومقترحاتهم لتحسين أداء المنتج، وعلى الرغم من انخفاض تكلفة هذه الطريقة وسهولتها إلا أن أحد عيوبها هو احتمال تحيز العاملين نحو منتجات المنشأة (با علوي، 1996، ص 82).

وهناك طريقة توزيع المنتج على عينة من المنازل والتي تعتبر ملائمة للسلع الاستهلاكية بشكل خاص، ومن ثم يقوم مندوب خاص من الشركة بمتابعة آراء مقترحات أرباب المنازل في السلعة الجديدة وفي نهاية مرحلة الاختبارات السوقية تتخذ الشركة قراراها أما بإسقاط المنتج أو إعادة تعديله وتطويره مرة أخرى أو تقديمه للسوق دون تعديل"، وقد تتجاوز الكثير من المنشآت هذه المرحلة نظراً لصعوبة الحصول على أسواق اختباريه متجانسة في خصائصها مع خصائص المستهلكين المستهدفين في الأسواق الحقيقية التي ستقدم لها السلعة بشكل نهائي، وكذلك ربما تكون هناك احتمالية كبيرة أن تعرف ميزة

السلعة التنافسية التي يمكن تقليدها حتى قبل تقديم السلعة الأصل إلى السوق، هذا بالإضافة إلى أن معظم المنافع البيئة الخارجية تتغير باستمرار ولا يمكن السيطرة عليها كالعوامل الاقتصادية والتشريعية.

مرحلة التقديم التجاري :

في ضوء نتائج اختبارات السوق للسلعة الجديدة تقوم الجهة المناط بها عملية التطوير بالمنشأة بتحليل آراء ومواقف المستهلكين الذين تم اختبارهم في المرحلة السابقة حول السلعة الجديدة في المزيج التسويقي (خصائص السلعة ومواصفاتها، سعرها، المزيج الترويجي) وفي هذه المرحلة غالباً ما يتم تقديم السلعة الجديدة في منطقة جغرافية محددة فإذا ما تم نجاحها يتم توزيعها في باقي المناطق الأخرى.

وهنا لابد للجهة المعنية بتسويق السلعة الجديدة أن تقوم بمتابعة ومراقبة، ردود فعل المستهلكين نحو السلعة الجديدة وكذلك متابعة ردود المنافسين نحوها لتحديد أية عقبات تعترض نجاح السلعة، ومن ثم إيجاد الحلول السريعة لمعالجة هذه العراقيل وبما يتفق مع الإطار العام للإستراتيجية التسويقية الموضوع لتلك السلعة.

وينبغي لأية منشأة أن تأخذ بالاعتبار عدة أمور وهي تنوي الدخول في مرحلة التسويق التجاري للسلعة الجديدة منها متى، وأين، ولمن، وكيف يتم تقديم السلعة الجديدة ؟ وتعني (كوتلر، 984، ص 343 ـ 3431).

1) **متى يتم تقديم السلعة الجديدة ؟**

ويتم ذلك في تحديد الوقت الملائم لتقديم السلعة الجديدة للسوق وفقاً لعدد من الاعتبارات، فمثلاً إذا كان المنتج الجديد سيحل محل منتج آخر فيفضل أن يؤخر حتى يتم تصفية المخازن من المنتج القديم، أما إذا كان المنتج الجديد من المنتجات الموسمية فيفضل أن يؤخر تقديمه حتى بداية الموسم الخاص به، وإذا كان هناك ركود اقتصادي فإنه قد يكون من المناسب تأجيل تقديم المنتج الجديدة حتى ينتهي الركود الاقتصادي.

2) أين يقدم المنتج الجديد ؟

وذلك في تحديد الموقع أو المواقع الجغرافية التي سيتم تسويق السلعة فيها، هل في مدينة واحدة أو عدة مدن ؟ هل في السوق المحلية أم السوق الخارجية ؟ وكل ذلك طبقاً لإمكانيات المنظمة الآنية والمستقبلية.

3) لمن يتم تقديم السلعة ؟

من الممكن أن يبدأ الاهتمام بقادة الرأي في المجتمع عند تقديم السلعة الجديدة.

4) كيف يقدم المنتج الجديد ؟

وذلك يكون بوضع خطة تسويقية واضحة للسلعة الجديدة ومتسلسلة ومترابطة مع باقي الخطط التسويقية لباقي سلع المنشأة الحالية.

الفصل الثالث : تحليل النتائج

اختبار الفرضيات :

سبق في تحديد فرضيات الدراسة أن حددنا خمس فرضيات فرعية، وفرضية رئيسية انبثقت منها الفرضيات الفرعية كما جاء ذلك في مقدمة البحث، ويستخدم الباحث في اختبارها بدرجة أساسية اختبار الاستقلال واختبار جودة التوفيق للإحصائية كاي تربيع (X^2) واستخدم أيضاً معامل سبيرمان لارتباط الرتب بالإضافة إلى معامل التشتت الكيفي (هـ) وأخيراً تم استخدام طريقة تقدير النسبة في المجتمع، وفيما يلي يتناول الباحث معالجة كل فرضية على حدة من الفرضيات الفرعية :

الفرضية الفرعية الأولى :

كان الهدف من هذه الفرضية هو معرفة مستوى الاهتمام الذي تولي الإدارات العليا في المنشآت الصناعية في اليمن وفي عينة البحث بنشاط التطوير السلعي من الناحية المفاهيمية النظرية ومدى تلك الأهمية في الواقع العملي التطبيقي، بناء على ذلك فقد تم اختبار فرضية التالية :

هناك اهتمام كاف وكبير من قبل الإدارات العليا في منشآت القطاع الصناعي بنشاط تطوير وتقديم السلع الجديدة فيها، ويشمل الجدول رقم (2) التالي بياناً تفصيلياً بإعداد المنشآت ونسبتها في العينة.

جدول رقم (2)

السؤال	نعم		لا		بعض الظروف	
	العدد	النسبة %	العدد	النسبة %	العدد	النسبة %
س1	20	% 47.6	4	9.6	18	42.8
س2	17	40.4	15	35.7	10	23.9

وتطلب اختبار هذه الفرضية التي تتضمن مدى وجود علاقة بين مستوى الاهتمام في الإدارات العليا بنشاط التطوير السلعي فيها من الناحية النظرية والعملية، واستخدمنا إحصائية كاي تربيع (X^2) لاختبار مدى استقلال المتغيرات بمعنوية (0.05=) وبدرجة حرية ($Y = 4$) حيث كانت القيمة المحسوبة لقيمة ($X^2 = 9.78$) بينما كانت القيمة الجدولية للإحصائية (X^2) وبنفس درجات الحرية المعنوية (X^2 (0.05,4) = 9.49) لذا كانت قيمة كاي المحسوبة أكبر من قيمة كاي الجدولية لذا تم رفض العدم الفرضية البديلة والتي تقضي بضعف الاهتمام من قبل الإدارات العليا في منشآت القطاع الصناعي بعمليات التطوير، وقد يرجع سبب ذلك إلى حداثة القطاع الصناعي في اليمن، وحداثة غالبية منشآته أو بسبب التكاليف المرتفعة لهذا النشاط وعدم الاقتناع بالجدوى الاقتصادية لهذا النشاط من قبل الإدارات العليا، ويتبين ذلك بوضوح في المنشآت حديثة التأسيس أو ذات الإمكانيات المحدودة سواءً من الناحية المادية أو البشرية.

الفرضية الفرعية الثانية :

نظراً لأن أي قطاع صناعي ناشئ في أي بلد لابد أن يبدأ بمحاكاة الآخرين بشكل أو آخر حتى تتوفر له الإمكانيات والخبرات التي تمكنه من الاستقلال

عن الآخرين. فقد كان الهدف من هذه الفرضية هو معرفة ما إذا كان أسلوب التقليد والمحاكاة لسلع ومنتجات المنافسين هو الأسلوب الأكثر استخداماً في هذه المنشآت، إن أساليب التطوير المتبعة في تطوير تقديم سلع جديدة في المنشآت الصناعية يتوقع لها أن تتوزع بنسب متساوية، ويشمل الجدول رقم (3) التالي بيانات بأعداد تلك المنشآت ونسبتها في العينة :

جدول رقم (3)

الأسلوب	العدد	النسبة %
إنتاج سلع جديدة تماماً	4	9.5
إدخال تعديلات على السلع الحالية	12	28.5
إنتاج سلع تحاكي سلع المنافسين	20	47.6
تختار مزيجاً من هذه الأساليب	6	14.4

ولاختبار هذه الفرضية استخدم الباحث اختبار جودة التوفيق بإحصائية كاي تربيع (X2) وبمستوى معنوية (0.05) وبدرجة حرية (Y = 3) حيث وجد أن القيمة المحسوبة لقيمة ($X^2 = 14.76$) وهي أكبر من القيمة الجدولية والتي تساوي (X^2 (0.05,3) = 7.81) لذا تم رفض الفرضية بالنسبة لتساوي نسب الأساليب المتبعة في عمليات التطوير في هذه المنشآت.

وتم حساب معامل التشتت الكيفي (هـ) لمعرفة مما إذا كان يوجد فروق في المجتمع الأصلي للقيم وذلك في ضوء الخصائص النوعية قيد الدراسة حيث بلغ معامل التشتت الكيفي (هـ) ما مقداره (هـ = 0.88) حيث تدل هذه النتيجة على وجود تباين كبير نوعاً ما في المجتمع الأصلي للقيم. علماً أن قيمة هـ تتراوح بين الصفر والواحد. (قحف، 1997 : ص. 166).

وتم تقدير ظهور هذه النسب في المجتمع استنادا إلى معادلة العالم يتيس (Yatcs) (عدس، 1997 ، ص. 98) في تقدير النسب حيث تم إيجاد وتوقع الحد الأعلى والأدنى لظهور النسبة في المجتمع كما في الجدول رقم (4) التالي :

جدول رقم (4)

الأسلوب	العدد	النسبة %	النسبة المتوقعة في المجتمع (الحد الأدنى ـ الحد الأقصى) %
إنتاج سلع جديدة تماماً	4	9.5	(19.5 ـ 1.5)
إدخال تعديلات على السلع الحالية	12	28.5	(12 ـ 16)
إنتاج سلع تحاكي سلع المنافسين	20	47.6	(6.3 ـ 33)
نختار مزيجاً من هذه الأساليب	6	14.4	(2.54 ـ 5.4)

يتبين مما سبق أن أكثر أسلوب متبع في تطوير وتقديم سلع جديدة هو أسلوب تقليد ومحاكاة سلع المنافسين، نظراً للتكاليف العالية لنشاط التطوير إضافة إلى حداثة معظم المنشآت في هذا القطاع لذا يتم تقليد سلع المنشآت الرائدة في السوق وذات الإمكانيات الضخمة.

الفرضية الثالثة :

كان الهدف من هذه الفرضية هو معرفة ما إذا كان هناك ارتباط وعلاقة في عينة الدراسة بين استخدام بحوث التسويق في تطوير وتقديم السلع الجديدة وهي أداة رئيسية في النشاط وبين أهمية التطوير ومداه في المنشآت من الناحية الثانية.

وبناء على ما تقدم فقد تم اختبار الفرضية التالية : إن هناك علاقة طردية بين استخدام بحوث التسويق في عملية التطوير وبين أهمية التطوير السلعي في المنشأة.

ويبين الجدول (5) التالي أعداد المنشآت ونسبتها في العينة فيما يخص الفرض الثالث :

جدول رقم (5)

مدى الأهمية السؤال	نعم		لا		أحيانا وحسب الظروف	
	العدد	النسبة %	العدد	النسبة %	العدد	النسبة %
س1	20	47.6	4	9.6	8	24.8
س11	15	35.7	20	47.7	7	16.6

وتطلب اختبار هذه الفرضية قياس مدى وجود ارتباط ما بين استخدام بحوث التسويق في عملية التطوير وبين أهمية التطوير بالنسبة للمنشأة، لذا استخدم الباحث معامل ارتباط سبيرمان لارتباط الرتب لقياس هذه العلاقة بين المتغيرين فكان معامل الارتباط ($r = 0.5$) أي أن هناك علاقة عكسية بين المتغيرين وأن هذه الأهمية لنشاط التطوير في أغلب المنشآت هي أهمية نظرية ولا يتبع ذلك استخدام أدوات التطوير ومن أهمها بحوث التسويق في هذه العملية، ولمعرفة ما إذا كانت قيمة (r) المحسوبة تدل على وجود ارتباط ذي دلالة إحصائية بين استخدام بحوث التسويق في عمليات التطوير وبين الأهمية المعطاة لنشاط التطوير في المنشآت في المجتمع وعلى أساس مستوى\دلاله بلغت (5٪).وجد أن قيمة ($\bar{=}$ t- 58) وهي أقل من قيمتها الجدولية

[t (1_ . 2 /n a d_ 2) = 12.7]، لذا يعتبر وجود الارتباط السابق ليس ذي دلالة إحصائية.

الفرضية الرابعة :

كان الهدف من هذه الفرضية هو معرفة هل هناك تنسيق بين الإدارات المختلفة ذات العلاقة بعمليات التطوير السلعي في المنشآت قيد الدراسة أم لا ؟

وبناءً على ما تقدم تم اختبار الفرضية التالية :

هناك استقلال بين الإدارات المختلفة في تنسيق عمليات التطوير السلعي في المنشأة.

ويبين الجدول رقم (6) التالي أعداد المنشآت والأقسام والإدارات المعنية بنشاط التطوير في العينة.

جدول رقم (6)

التصنيف	مدير عام	مدير تسويق	مدير إنتاج	مدير بحوث تطوير	المجموع
نعم	5	6	4	2	17
لا	4	1	4	1	10
إلى حد ما	6	4	4	1	15
المجموع	15	11	12	4	42

وتطلب اختبار هذه الفرضية استخدام اختبار الاستقلال لكاي تربيع (X^2) وبمستوى معنوية (0.05) وبدرجة حرية ($Y = 6$) فكانت قيمة (X^2) المحسوبة تساوي (2.732) وهي أقل من القيمة الجدولية ((6 0.05) = 12.6 X^2) لذا تم قبول فرضيات العدم أعلاه، ويتضح مما سبق أن الإدارات العليا هي الجهة الرئيسية المسئولة عن نشاط التطوير السلعي في غالبية المنشآت قيد الدراسة.

الفرضية الخامسة :

تم تحديد ستة مشكلات أساسية من وجهة نظر الباحث، تم استقصاء وجودها في عينة البحث ويبين الجدول رقم (7) التالي عدد المنشآت ونسبة وجود كل مشكلة في عينة البحث

جدول رقم (7)

العائق (المشكلة)	العدد	النسبة %
ـ مادية	23	54.7
ـ بشرية	17	10.47
ـ تكنولوجية	7	16.6
ـ إدارية	20	47.6
ـ تحكم الجهة الأجنبية	3	7.1
ـ عوائق أخرى	9	21.4

ولهذا تم اختبار ما إذا كانت هذه المعوقات والمشاكل تتوزع بشكل متساوٍ أي بنسبة (6 / 1) لكل نوع من المشاكل، فتم اختبار الفرضيات التالية :

إن عوائق نشاط تطوير السلع الجديدة في المنشآت تتبع النسبة (6 / 1) لكل عائق من عوائق التطوير وتطلب الاختبار استخدام كاي تربيع (X^2) لجودة التوفيق حيث كانت قيمة كاي تربيع المحسوبة بمعنوية (0.05) وبدرجة حرية ($Y = 5$) كانت ($X^2 = 25.12$) بينما كانت قيمة (X^2) الجدولية 5 , 0.05) = 11.1) (X^2) أي أن القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية لذا تم رفض الفرضية السابقة.

ولقد تم تقدير نسب هذه المعوقات في مجتمع الدراسة بين حدين حد أعلى وحد أدنى وكما تظهر في الجدول رقم (8) وفق معادلة بيتس التي سبق ذكرها وكما يلي :

جدول رقم (8)

العائق (المشكلة)	النسبة في العينة %		تقدير النسبة في المجتمع (حد أدنى ـ حد أعلى) %
	العدد	النسبة %	
ـ مادية	23	29	(39 ـ 19)
ـ بشرية	17	22	(13 ـ 31)
ـ تكنولوجية	7	9	(9.2 ـ 9.8)
ـ إدارية	20	26	(17 ـ 35)
ـ تحكم الجهة الأجنبية	3	4	(3.6 ـ 4.4)
ـ عوائق أخرى	9	10	(10.4 ـ 10.8)

يتبين مما سبق أن أهم عائق يواجه نشاط تطوير وتقديم السلع الجديدة في المنشآت في الجمهورية اليمنية هو العائق المادي سواءً من ناحية تمويل النشاط نفسه أو من ناحية تكاليفه العالية، والتي قد تؤدي إلى عدم اقتناع الإدارات في هذه المنشآت بجدوى هذا النشاط وأهميته للمنشأة، تليها العوائق الإدارية وضعف اهتمام إدارات هذه المنشآت بنشاط التطوير السلعي، وبالدرجة الثالثة يأتي العائق البشري ونقص العمالة المناسبة بهذا النشاط في المنشآت قيد الدراسة.

ومن ذلك الموضوع عموما نستطيع القول إن نتائج دراستنا تذهب إلى قبول الفرضية الرئيسية لهذه الدراسة والتي تقول بأن القطاع التسويقي في اليمن يعاني من خلل، يتمثل في عدم وجود خطط استراتيجية مدروسة بكيفية إشباع رغبات المستهلك، من خلال دراسة احتياجاتهم والعمل على تأمينها بالكيفية المطلوبة.

نتائج البحث :

انطلقت الدراسة في تحديد مسارها البحثي من مدى اهتمام المنشآت الصناعية في اليمن بعملية ونشاط التطوير السلعي فيها، ومن خلال تحليل النتائج الأولية لمدى أهمية هذا النشاط في المنشآت قيد الدراسة وتلك السياسات التي تتبعها في الواقع التطبيقي، فقد اتفقت الدراسة في نتائجها مع فروض

البحث، والخاصة بضعف قناعات الإدارات العليا في هذه المنشآت بأهمية تبني مفهوم التطوير السلعي تطبيقه في الواقع العملي وجعله كهدف إستراتيجي يديم للمنشأة نموها وتطورها.

ويخلص البحث إلى النتائج الآتية :

1. إن غالبية منشآت القطاع الصناعي في اليمن فيها قصور واضح بأهمية نشاط التطوير السلعي فيها كهدف استراتيجي يتضمن تخطيط وتنفيذ ومتابعة سياسات علمية واضحة وذات مراحل متتابعة خاصة في الواقع العملي والتطبيقي. حيث أن ما نسبته (= 59.6 % 35.7 % + 23.9) من المنشآت قيد الدراسة لا يوجد فيها أية خطط واضحة للتطوير أو تعتمد على الخطط الظرفية مما يؤكد ضعف القناعات لدى غالبية تلك الإدارات بأهمية عمليات التطوير السلعي فيها.
2. إن أكثر المنشآت المدروسة لا تخصص مبالغ مالية محددة في موازناتها السنوية لعملية التطوير السلعي فيها، أو تخصص مبالغ أقل ما يقال عنها إنها زهيدة جداً وبنسبة (3.9 % + 16.9 = 47.5 %) من المنشأة تتم عن الزهد بهذا النشاط بشكل عام في المنشآت على الرغم من أن عمليات التطوير السلعي في القطاع الصناعي يحتاج إلى مبالغ وميزانيات كبيرة.
3. إن زيادة حجم المبيعات فيما نسبته حوالي (66.6%) من المنشآت قيد الدراسة عندها أهم دافع للتطوير السلعي فيها وهذا ما يؤكد على أن نشاط التطوير السلعي في غالبية المنشآت هو هدف مرحلي وليس هدفاً استراتيجي.
4. إن أكثر الأساليب المتبعة في تطوير السلع الجديدة في المنشآت الصناعية في اليمن هو أسلوب تقليد ومحاكاة سلع المنافسين الرئيسين في السوق اليمنية (المنشآت الرائدة في السوق) وذلك لضعف إمكانياتها المادية والبشرية أو التكنولوجية.

5. عدم وضوح دور إدارة التسويق في نشاط التطوير السلعي إلا في نسبة قليلة من المنشآت قيد الدراسة، وأن غالبية هذه المنشآت تربط عملية التطوير السلعي فيها بالإدارة العليا أو إدارة الإنتاج.
6. إن أسلوب اللجان المؤقتة هو النمط التنظيمي السائد لإدارة عملية تطوير السلع الجديدة في المنشآت قيد الدراسة وعلى الرغم من قصور هذا الأسلوب ومحدودية نتائجه بالنسبة لعمليات التطوير السلعي والتي تطلب خبرات علمية ومهارات متنوعة ومتفرعة لعمليات التطوير إلا أن هذا الأسلوب هو النمط السائد في أكثر المنشآت المدروسة.
7. إن معظم المنشآت الصناعية المدروسة لا تقوم بأية بحوث أو دراسات تسويقية قبل أو أثناء أو بعد عملية التطوير السلعي فيها، على الرغم من أهمية المعلومات والبيانات التي توفرها بحوث التسويق لنظام المعلومات بالمنشآت بشكل عام ولإدارة التسويق بشكل خاص، كما وأن النمط الإداري المسئول عن إجراء هذه الدراسات والبحوث هو أسلوب اللجان المؤقتة.
8. إن غالبية المنشآت المدروسة تتبع مرحلة أو مرحلتين أو ثلاث على أكثر تقدير من تلك المراحل العلمية المعروفة في أدبيات الموضوع وحسب المفهوم الحديث للتسويق.
9. أن أهم عائق يقف أمام نشاط التطوير السلعي في المنشآت هو العائق المادي بسبب التكاليف الباهظة لعمليات التطوير ومن ثم العوائق الإدارية بسبب ضعف قناعات الإدارات العليا بأهمية التطوير السلعي.

توصيات البحث :

وبناء على ما جاء في نتائج الدراسة يمكننا التوجه بالتوصيات إلى الجهات ذات العلاقة بهذا النشاط الحيوي لكل منشأة صناعية فإلى الجانب الحكومي تقول إن الصناعية اليمنية تحتاج إلى المزيد من الاهتمام والعناية بها من قبل الأجهزة الحكومية، كوزارة الصناعة والمالية والتعليم العالي من خلال وضع

استراتيجية وطنية متكاملة للبحوث والتطوير ودعم هذا النشاط على مستوى المنشآت بشكل خاص، وكذلك زيادة دعم مجالس الغرف التجارية والصناعية لهذا النشاط.

أما من الناحية الأكاديمية فإنه يمكن أن يكون للجامعات دورٌ مهمٌ في هذا النشاط الحيوي بالنسبة للمنشآت الصناعية وكما يلي :

1. ضرورة تطوير البرامج والمناهج الدراسية للبكالوريوس والدراسات العليا للخريجين سواءً على المستوى الإداري أو الفني وذلك لتلائم هذه المناهج بشكل أكبر الواقع التطبيقي والعملي وكذلك لتسهيل استيعاب الخريجين للتكنولوجيا في المرحلة الحالية، والتفاعل الإيجابي والخلاق معها في المرحلة المقبلة.
2. ضرورة تطوير التعاون والتنسيق بين المنشآت الصناعية ومراكز البحوث والجامعات عن طريق القيام بالدراسات والبحوث المشتركة عن البيئة والسوق المنية، أو من خلال القيام بالدورات التدريبية للكوادر الدراية والفنية في المنشآت الصناعية عن طريق الأكاديميين في الجامعات ومراكز البحوث المختصة.

أما المنشآت الصناعية فإن دورها يكون مباشراً في الاهتمام بهذا النشاط من خلال ما يلي :

1. ضرورة تبني وتطبيق المفهوم الحديث للتسويق، وذلك بمفاهيمه العلمية وآلياته العملية، ومنها أنشطة وعمليات التطوير السلعي وكهدف استراتيجي وليس مرحلياً وذلك لمواكبة التغيرات المستمرة في البيئة المحيطة بها وحسب إمكانياتها المادية والبشرية والتكنولوجية المتاحة.
2. ضرورة زيادة الدعم المالي والتنظيمي لنشاط التطوير السلعي في المنشآت الصناعية اليمنية وبشكل يعبر عن حاجتها المرحلية في التصنيع والانتشار بالإضافة إلى ما يجعلها مستعدة للمرحلة القائمة من المنافسة العالمية.

3. الاعتماد على بحوث ودارسات التسويق وزيادة فعالية أنشطته داخل المنشأة وتكوين نظام للمعلومات متكامل في المنشآت وزيادة قناعات الإدارة العليا بأهمية بحوث ودراسات التسويق لعمليات تطوير السلع الجديدة.
4. استقطاب الكوادر العلمية المؤهلة والمتخصصة لشغل المناصب الإدارية المختلفة في المنشآت الصناعية بشكل عام، ورفد نشاط التطوير السلعي بالمتخصصين بشكل خاص.
5. زيادة الاهتمام والعناية بنشاط التطوير السلعي على المستوى الكمي والنوعي وبما يلائم البيئة اليمنية، وذلك بإنشاء أقسام خاصة بالبحوث والتطوير في هذه المنشآت، وتوفير العناصر والكوادر العلمية والتسويقية المؤهلة لذلك، وكذلك توفير التمويل الكافي لعمليات التطوير السلعي فيها.
6. ضرورة وأهمية التعاون والتنسيق الدائم بين الإدارات المختلفة والتي لها علاقة بنشاط التطوير السلعي في المنشآت الصناعية وبما يزيد من فرص تحقيق المنشآت لأهدافها.
7. أهمية متابعة الأدبيات العلمية والدوريات الخاصة بأنشطة التطوير السلعي المتخصصة أولاً بأول، خاصة مع دخول خدمات الإنترنت لمعظم منشآت القطاع الصناعي في اليمن، مما يسهل لها من متابعة أنشطة التطوير السلعي المختلفة في منشآت الأعمال العالمية.

أهم المراجع العربية :

1. أصغر، محمد حسين علي (1983)، أسس التسويق الحديث دار الرسالة، بغداد.
2. الجهاز المركزي للإحصاء (1997)، نتائج المسح الصناعي الأول لعام 1996 م، صنعاء.
3. الحاج وآخرون، طارق (1990)، التسويق من المنتج إلى المستهلك، دار صفاء للنشر، عمان / الأردن.
4. الخالدي، باسل جلال (2000)، سياسات تطوير السلع الجديدة، رسالة ماجستير، جامعة الجزيرة، السودان.
5. الشنواني، صلاح (1996)، الإدارة التسويقية الحديثة ــ المفهوم والإستراتيجية، مؤسسة الجامعة، الإسكندرية.
6. الصحن، محمد فريد (1996)، قراءات في إدارة التسويق، الدار الجامعية، الإسكندرية.
7. المغربي وآخرون، كامل (1995)، أساسيات في الإدارة، دار الفكر، عمان / الأردن، ط1.
8. المساعد، زكي خليل (1997)، التسويق في المفهوم الشامل، دار زهران، عمان / الأردن.
9. باعلوي، عبد الخالق أحمد (1996)، مبادئ التسويق، دار الفكر، المعاصر، صنعاء، ط1.
10. بعيرة، أبو بكر (1993)، التسويق ودورة في التنمية، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، ط1.
11. حسن، السيد المتولي ورمضان عبد العظيم جاد (1994)، "بعض جوانب ممارسة نشاط البحوث والتطوير في المنشآت الصناعية السعودية" : المجلة العربية للإدارة، العدد الأول ـ المجلد 16، عمان / الأردن.

12. عبد الحميد، طلعت أسعد (1998)، التسويق الفعال – الأساسيات والتطبيق، الدار المتحدة، القاهرة الطبعة الثامنة.

13. عبد المحسن، توفيق محمد (1998)، تخطيط ومراقبة جودة المنتجات – مدخل إدارة الجودة الشاملة، دار النهضة العربية، مصر.

14. عبد المحسن وآخرون، توفيق محمد (1998)، التسويق، مطابع الولاء الحديثة، شبين الكرم، مصر.

15. عبيدات، محمد، (1989)، مبادئ التسويق – مدخل سلوكي، الشرق الأوسط للطباعة، عمان / الأردن، ط1.

16. عبيدات، محمد (1995)، سياسات تطوير السلع الجديدة في قطاع الصناعات الكيماوية في الأردن مجلة أبحاث اليرموك المجلد 11 العدد 3.

17. عقيلي وآخرون (1994)، مبادئ التسويق – مدخل متكامل، دار زهران للنشر، عمان / الأردن.

18. قحف، عبد السلام أبو (2002)، أساسيات التسويق، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية.

19. قحف، عبد السلام أبو (بدون تاريخ)، التسويق – وجهة نظر معاصرة، مكتبة الإشعاع، القاهرة.

20. كينير وتايلور (1993)، بحوث التسويق – مدخل تطبيقي، تعريب د. عبد الرحمن دعاله بياله وآخرون (دار المريخ، الرياض)، الجزء الثاني.

21. ماهر، سلام أحمد (1999)، تطوير المنتج وتحدياته، مجلة التجارة الدولية، المجلد الثاني، العدد 52.

22. مصطفى، احمد سيد (1997)، إدارة التسويق – منهج عملي معاصر، بدون دار نشر.

23. ناصر، عبد العزيز شلال (1997)، مدى استجابة المنشأة للتغير في أذواق المستهلكين، مجلة الدراسات الأكاديمية، مجلد 7 العدد 4

المراجع الأجنبية :

1. Philip kotler 1991"Marketing Management : Analysis planning implenation and control 7th ed Engliwvod clilfs.
2. (Kotler, p. 1984 : Marketing Management – Analysis, Planning and Control Hall International Editions, London Fifth Edition.
3. Thoines C. Kinnear and Kennetnhe Bernhardt 1990 “Prineiples of Marketing” 3rded seslt foraesman and company hemdoy.

ملحق رقم (1)

توزيع الأنشطة الصناعية في مدينتي صنعاء وتعز

النشاط الصناعي	صنعاء	تعز	المجموع(1)
الصناعات التحويلية			
ـ المواد الغذائية والمشروبات والتبغ	12	9	21
ـ المنسوجات والملابس والأحذية	9	1	10
ـ الصناعات الخشبية والأثاث	3	1	4
ـ صناعة الورق والطباعة والنشر	11	3	14
ـ الكيماويات والبلاستيك	14	13	27
ـ المنتجات الفلزية الإنشائية	13	3	16
ـ الآلات والمعدات الكهربائية ومعدات النقل	2	2	4
ـ الصناعات الأخرى	13	9	22
ـ إجمالي الصناعات التحويلية	77	41	118
ـ المناجم والمقالع	3	6	9
ـ إمدادات الكهرباء	1	3	4
ـ جمع وتنقية وتوزيع المياه	1	7	8
الإجمالي	82	57	139

المصادر :

1. المسح الصناعي الأول، 1996، ص 67.
2. الجهاز المركزي للإحصاء 1997.

(1) تم حسابها بواسطة الباحث.

ملحق رقم (2)

الاستبيان

السيد/ .... المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد :

تمر اليمن بمرحلة تنموية مهمة في مختلف المجالات، ومنها الحقل الصناعي، حيث بدأت المنتجات والسلع الوطنية تأخذ دوراً متنامياً ضمن خارطة السوق اليمنية.

ونحن إذ نسعى لمشاركتكم في عملية التطور والتقدم المستمر لهذا البلد الحبيب، نقوم بإعداد دراسة ميدانية حول (سياسات تطوير السلع الجديدة في القطاع الصناعي اليمني دراسة تطبيقية).

وتتطلب هذا الدراسة التعرف على رأيكم في هذا الموضوع، ونحن إذ نقدر أهمية تعاونكم بالإجابة على الأسئلة الواردة بالقائمة المرفقة نؤكد لكم أن هذا الدراسة لأغراض البحث العلمي فقط، كما وأن الإجابات ستعامل بسرية تامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث الذي نحن بصدده.

ونشكركم على تعاونكم ..

الباحث

الموقع الوظيفي في الشركة : ....

المؤهل العلمي : ....

الاسم (الإجابة اختيارية) : ....

قائمة استبيان صممت خصيصا في ضوء أهداف الدراسة

نرجو منك وضع علامة (√) أمام المربع الذي يعبر عن الإجابة التي تراها مناسبة للأسئلة التالية :

1. إن عملية تطوير السلع الجديدة مهمة للمنشأة :

( ) نعم ( ) لا ( ) تعتمد على الظروف المحيطة بالمنشأة.

2. هل توجد خطة لتطوير السلع الجديدة في المنشأة :

( ) نعم ( ) لا ( ) أحياناً وحسب الظروف.

3. كم عدد الخطط لتطوير السلع ؟ ومنذ متى ؟

....

4. هل يتم تخصيص مبالغ مالية محددة في الميزانية السنوية للشركة لعملية السلع الجديدة ؟

( ) نعم ( ) لا ( ) على حسب الموقف الذي تواجهه الشركة.

5. إن قيمة المخصصات المالية لتطوير السلع الجديدة في الشركة ؟

( ) صفر ( ) أقل من مليون ريال ( ) من (1) إلى (5) مليون ريال.

( ) من (5) إلى (10) مليون ريال ( ) أكثر من 10 ملايين ريال.

6. إن من أهم الأسباب والدوافع لتطوير السلع الجديدة في الشركة هو :

( ) زيادة حجم المبيعات

( ) المحافظة على سمعة الشركة ومركزها التنافسي.

( ) مواكبة التطور التكنولوجي.

( ) فتح أسواق جديدة للشركة.

( ) تحقيق هدف البقاء والاستمرار

( ) متابعة التغيرات المستمرة في أذواق المستهلكين.

7. إن أهم أسلوب لتطوير السلع الجديدة في الشركة.

( ) إنتاج سلع جديدة تماماً وغير موجودة في اليمن.

(   ) إدخال تعديلات جذرية على السلع الحالية.

(   ) إنتاج سلع تحاكي سلع المنافسين.

(   ) نختار مزيجاً من هذا الأساليب.

8. كم عدد السلع التي استفادت من كل أسلوب على حده ؟

....

9. الجهة المسئولة عن تطوير السلع الجديدة في الشركة :

(   ) إدارة التسويق والمبيعات (   ) إدارة الإنتاج (   ) الإدارة العليا.

(   ) الجهة الأجنبية المتعاونة في الشركة (   ) مصادر أخرى.

10. إن الشكل التنظيمي لإدارة عملية تطوير السلع الجديدة في الشركة :

(   ) أسلوب اللجان الدائمة (   ) أسلوب اللجان المؤقتة.

(   ) قسم السلع الجديدة (   ) أخرى (مثل : مدير السلع الجديدة أو فريق المشروع)

11. هل يتم استخدام بحوث التسويق في علمية التطوير السلعي في الشركة ؟

(   ) نعم (   ) لا (   ) أحياناً

12. متى يتم استخدام بحوث التسويق في عملية تطوير السلع ؟

(   ) قبل عملية التطوير (   ) أثناء عملية التطوير

(   ) بعد عملية التطوير (   ) في جميع المراحل

13. إن الإدارة الموكل لها مسؤولية إجراء بحوث التسويق :

(   ) التسويق والمبيعات (   ) الأبحاث والتطوير (   ) لجنة مؤقتة.

14. كم عدد البحوث التي أنجزت في السنة من تلك التي مخطط لها ؟

....

15. ما هي المراحل المتبعة لتطوير السلع الجديدة في الشركة ؟

(   ) تحديد الحاجة للتطوير (   ) مرحلة إيجاد الأفكار.

(   ) مرحلة غربلة الأفكار واختيار المناسب منها.

( ) مرحلة دراسة الجدوى ( ) مرحلة التطوير الأولى للسلعة وتجربتها

( ) أخذ رد فعل المستهلكين

16. هل هناك تنسيق بين إدارتكم أو قسمكم مع بقية الإدارات والأقسام في علمية تطوير السلع ؟

( ) نعم ( ) لا ( ) إلى حد ما.

17. ما هي أهم العوائق التي تقف أمام عملية التطوير في منشأتكم ؟

( ) مادية ( ) بشرية ( ) تكنولوجية ( ) إدارية.

18. ما هي في رأيكم الحلول المناسبة لمواجهة هذه العوائق والصعوبات ؟

....

19. بيانات عامة عن المنشأة / الشركة : اسم المنشأة

....

20. رأس المال المستثمر (بالريال اليمني) :

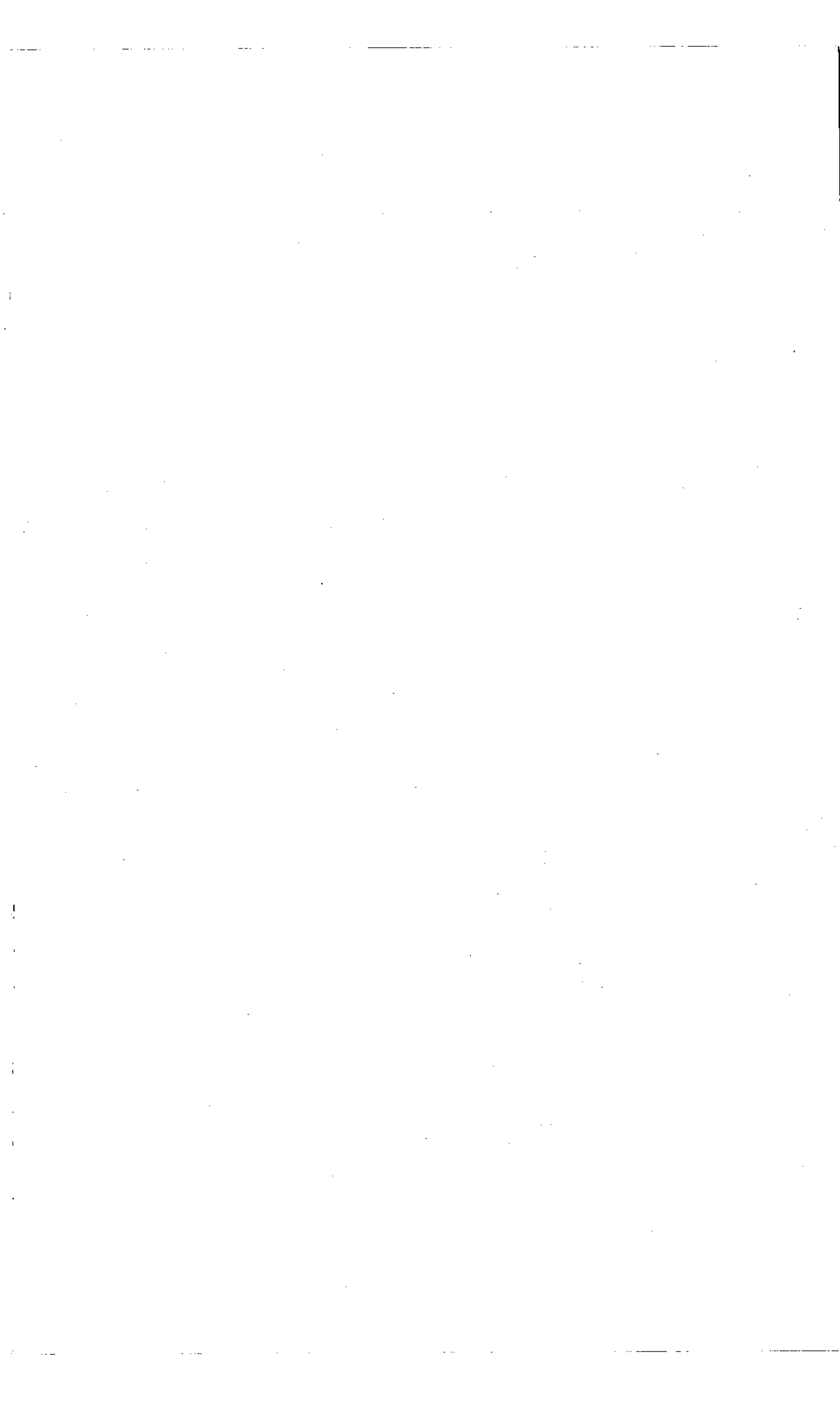
( ) أقل من 20 مليون ( ) 20 ـ 40

( ) 40 ـ 100 ( ) أكثر من 100 مليون.

21. هل هناك أية تعليقات على موضوع تطوير السلع الجديدة ترون إضافتها ؟

....

شكراً على حسن تعاونكم ..



خصخصة الإرشاد الزراعي

(خبرات دولية - وواقع محلي)

د. احمد عبدالولي السماوي*

الملخص

تهدف الدراسة إلى استعراض بعض تجارب الدول في مجال خصخصة الإرشاد الزراعي من خلال التعرف على مفهوم الخصخصة وارتباطه بالقطاع الزراعي والإرشاد الزراعي وما هي تجارب الدول في خصخصة الإرشاد الزراعي والخروج بتصور لما يمكن تطبيقه في الجمهورية اليمنية.

واعتمدت الدراسة على بعض الكتب والدراسات التي اهتمت بخصخصة الإرشاد الزراعي في بعض الدول بالإضافة إلى البيانات الثانوية المنشورة فيها كمصدر لتحقيق أهداف الدراسة وتم استعراض ما تناولته هذه المصادر وخرجت الدراسة بان الخصخصة في الإرشاد الزراعي قد أخذت إحدى الصور التالية :

1. تحرير عقود بين المستفيدين وبين جهاز الخدمة الإرشادية.
2. أن يدار الإرشاد الزراعي بواسطة لجان خاصة من المزارعين.
3. أن يدفع المزارعين مبالغ مالية نظير الخدمة الإرشادية.
4. أن يتم التحول التدريجي من نظام المركزية إلى نظام اللامركزية.
5. تكوين وحدات إرشادية في الهيئات والاتحادات التعاونية الزراعية.
6. أو أن تستمر الخدمات المجانية المقدمة من خلال وسائل الاتصال الجماهيرية.

وتوصلت الدراسة إلى أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية لشريحة كبيرة من المزارعين لا تسمح بخصخصة الإرشاد الزراعي في الوقت الراهن على الأقل وبالتالي يجب أن تستمر الحكومة في تقديم الخدمات الإرشادية المجانية لصغار

* أستاذ الإرشاد الزراعي المساعد - كلية الزراعة - جامعة صنعاء

المزارعين ومزارعي النظام الزراعي المطري بينما المستثمرين والشركات الزراعية وبعض مزارعي النظام الزراعي المروي فيمكن بيع الخدمة الإرشادية لهم باعتبارهم قادرين على دفع التكاليف.

المقدمة والمشكلة البحثية :

منذ بداية السبعينيات تعرضت النظم الاقتصادية الرأسمالية لهزات شديدة على الصعيدين المحلي والخارجي، مما دفع إلى وجود صراع فكري بين علماء الاقتصاد حول طبيعة السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي يفترض أن تتبعها هذه الدول لمواجهة هذه التغيرات، وبالتالي اتجه الفكر الجديد إلى ضرورة تحجيم دور الدولة وتدخلاتها في الاقتصاد منادين بالحرية الاقتصادية، ونظام حرية السوق، وأن ذلك كفيل بأن يصحح الأخطاء التي أدت إلى هذه الهزات، وبالتالي كان هذا التوجه سبباً في إعادة توزيع الثروة القومية ونقل ملكية المشروعات العامة إلى القطاع الخاص.

والجمهورية اليمنية تطبق برامج الإصلاح الاقتصادي ضمن إطار التعديلات الهيكلية المقترحة من قبل صندوق النقد والبنك الدوليين، وهذا يعني تقليص دور الحكومة في إنتاج وتسعير، و تسويق السلع الزراعية، بل وتقليص دور الحكومة في تقديم الخدمات الإرشادية.

وهذا الأمر بالتأكيد أوجد حالة من الاستفسار حول جدية الحكومة في تنفيذ هذه البرامج، ومدى تأثيرها على المزارع اليمني، وبالذات فيما يتعلق بخصخصة الإرشاد الزراعي وتأثيره على العمليات الإنتاجية، ودخل المزارعين في ظل محدودية إمكانيات المزارع، سواء فيما يتعلق بالرقعة الزراعية المحدودة جداً، أو بالإمكانيات المادية التي لا يستطيع من خلالها دفع تكاليف الخدمة الإرشادية، ومن هنا فان مشكلة الدراسة تتمثل في التساؤل التالي : ما هي افضل طريقة يمكن أن تتبعها الجمهورية اليمنية لخصخصة الإرشاد الزراعي إذا كانت برامج الخصخصة أمراً وارداً وضرورياً؟

أهداف الدراسة :

من العرض السابق للمشكلة البحثية فان الهدف العام لهذه الدراسة تتمثل في استعراض بعض تجارب الدول في مجال خصخصة الإرشاد الزراعي من خلال تحقيق الأهداف الفرعية التالية :

1. التعرف على مفهوم الخصخصة وارتباطه بالقطاع الزراعي عموماً والإرشاد الزراعي على وجه الخصوص.
2. التعرف على تجارب بعض الدول في مجال خصخصة الإرشاد الزراعي.
3. وضع تصور لما يمكن تطبيقه من نظام لخصخصة الإرشاد الزراعي في الجمهورية اليمنية.

الإطار المرجعي :

يتفق كتاب الإرشاد الزراعي والمتخصصين فيه أن أهداف الإرشاد الزراعي ومجالات وأساليب العمل الإرشادي الزراعي في أي بلد ينبغي أن تتلاءم مع :

أنماط الإنتاج الزراعي السائد ، وأهداف وسياسات التنمية الزراعية ، والفئات التي يخدمها الإرشاد الزراعي، وأنماط الملكية الزراعية، ومستوى التحديث الزراعي، ومرحلة التنمية الاقتصادية التي تمر بها البلد ، والتوقعات المأمولة من جهاز الإرشاد الزراعي، ونظم الاستغلال الزراعي القائمة (العادلي، 1996 : ص 4).

وينظر إلى الخصخصة في الإرشاد الزراعي على أنها أحد متطلبات إعادة هيكلة الأجهزة التي تقدم الخدمات الإرشادية إلى المزارعين

وتمثل الخدمات الإرشادية في العديد من الدول خصوصاً المتقدمة خبرات ودروساً مفيدة لتطور الأجهزة والخدمات الإرشادية في البلدان النامية ، وتتركز أهم نتائج هذه الخبرات والدروس في مجموعة من النقاط التي يجب وضعها في الاعتبار عند التفكير في تقليل تكاليف الخدمات الإرشادية الحكومية،

والسير تدريجياً في طريقة خصخصة هذه الخدمات ومن هذه الدروس ما أورده (الشافعي 1996 ص 35 ـ 36) فيما يلي :

1. الحاجة إلى مشاركة ومساهمة الزراع من خلال دراسة المستهدفين واستطلاع آرائهم في كل ما يخدمهم.
2. الحاجة إلى سياسات قومية واضحة ومحددة حول عمليات اتخاذ القرار وكيفية تقديم الخدمات الإرشادية وتطويرها.
3. الحاجة إلى التواصل والاستدامة وتعريف الزراع بواجباتهم في التنمية المستدامة وابتكار وسائل جديدة للاتصال بالمزارعين.
4. التطور على مدى الزمن من خلال توفر قنوات مناسبة لنقل التكنولوجيا.
5. التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص خصوصاً في المناطق التي حقق فيها قطاع الزراعة أر باحاً مجزية.

إن منهج وأسلوب عمل الإرشاد الزراعي في ظل المتغيرات الجديدة يجب أن يقوم على الإقناع، وتبصير المنتجين بكل الخيارات والفرص المتاحة لهم بطريقة تمكنهم من المنافسة الحرة في تسويق منتجاتهم، والحصول منها على اكبر عائد اقتصادي، وان يتعدى دوره التقليدي في تقديم الحلول لبعض المشكلات الإنتاجية وان يمتد إلى خدمات ما بعد الحصاد والتسويق والمحافظة على البيئة ... (العادلي 1996 : ص 4).

وفي ظل التوجهات الاقتصادية الجديدة في القطاع الزراعي، والتي تستهدف تحقيق المزيد من التحرر الاقتصادي، من خلال السوق الحر والذي يتمثل في : تحرير الإنتاج الزراعي بمستلزمات إنتاجه، وكذا مخرجاته من خلال نظام التسويق الزراعي للمنتجات والحاصلات الزراعية، وفي ضوء الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية المستهلك، وحرية المنافسة، ومنع الاحتكار، ووضع مواصفات قياسية للسلع والمنتجات، وكذا التشريعات الخاصة بالحد من التلوث وحماية البيئة وصيانتها ... لذلك كان من الضروري على الدولة أن تطور من جهاز

الإرشاد الزراعي ومن نوعية الخدمة التي يقدمها للمسترشدين وان يقتحم مجالات أخري غير تقليدية، استلزمتها ظروف الواقع المعاصر الذي يمر به العالم هذه الأيام، ومن هذا المنطلق كان للإرشاد الزراعي أدوارٌ تنوعت وتباينت، ولم تعد مقصورة على عمليات إنتاج المحاصيل والفاكهة، بل امتدت لتشمل الإنسان نفسه، باعتباره المحرك الأساسي لعمليات الإنتاج من خلال توعيته في مجال الثقافة السكانية والمحافظة على الموارد الطبيعية والتنمية المستدامة والبيئة (فوزي نعيم، وهبة 1996 : ص 8)

الطريقة البحثية :

اعتمدت الدراسة على استعراض ما توفر لدى الباحث من الكتب، والمراجع، والدراسات التي تناولت الإصلاح الاقتصادي، وبالذات في مجال خصخصة الإرشاد الزراعي في بعض الدول التي لها تجارب سابقة في هذا المجال، كما أنه تم الاعتماد على البيانات الثانوية المنشورة فيها كمصدر لتحقيق أهداف الدراسة.

النتائج :

فيما يلي عرضاً للنتائج التي توصلت إليها الدراسة

مفهوم الخصخصة :

تشير الكتابات التي تناولت الخصخصة إلى أكثر من معنى، أو دلالة فالبعض يرى أنها "الكفاءة في إدارة وتشغيل المشروعات العامة، والاعتماد على آليات السوق والتخلص من المركزية والبيروقراطية " (على : 1996 ص15).

ويعرفها (عفيفي : 1994ص ص53 ـ 54) "بأنها عبارة عن سياسة نقل ملكية المشروعات العامة أو إداراتها من القطاع العام إلى القطاع الخاص" وهو يتصور أن تأخذ هذه السياسة إحدى الصور الثلاث التالية :

1. إما نقل الملكية العامة إلى الملكية الخاصة.
2. نقل إدارة المشروعات العامة من الدولة إلى القطاع الخاص.

3. نقل كل من الملكية والإدارة من الدولة إلى القطاع الخاص.

ويورد (علي : 1996 ص 16) بعض الآراء التي تناولت مفهوم الخصخصة فيقول " أن البعض يرى أن الخصخصة قد تعني تأجير وحدات الإنتاج التي يملكها القطاع العام إلى القطاع الخاص، وذلك من خلال عقود خاصة، وتحتفظ الدولة بملكيتها لهذه الوحدات، على أن يتم تقاسم الربح بين المستأجر والحكومة ". ويذكر أيضاً أن البعض يرى أنها " تشمل التصفية أو الغلق، وبيع أصول المشروع إذا كان فاشلاً وليس هناك أمل في إصلاحه" ويذكر أيضاً أنها تعني" السماح للقطاع الخاص بتنفيذ الخدمات العامة (كالصحة، التعليم، والمرافق العامة...) وذلك من خلال عقود تعقدها الحكومة مع القطاع الخاص لتتولى تنفيذ هذه الخدمات ".

وقد أورد (عفيفي : 1994 ص 53 ـ 54) عدد من المرادفات لكلمة الخصخصة والتي تستخدمها بعضٌ من الدول وهي موضحة بالجدول التالي :

م	الدول	المصطلح العربي	المصطلح الإنجليزي
1	بوليفيا	التحول الصناعي	Industrial Transition
2	البرازيل	اللامركزية	Decentralization
3	شيلي	الرأسمالية الشعبية	Popular capitalism
4	غانا	فك الاستثمار	Disinvestment
5	الفلبين ومصر واليمن ...	الخصخصة	Privatization
6	المكسيك	عدم الدمج (الفصل)	Disi norporation
7	نيوزيلاند	برنامج بيع الأصول	Asset sales programmer
8	تونس	إعادة الهيكلة	Restructuring
9	بريطانيا	ألا تأميم	Denationalization
10	بعض الدول العربية	الأهلنة	Popularization

ويرى (علي : 1996 ص 16 ـ 17) أن الترجمة المناسبة لكلمة Privatization كما أوردها صديق عفيفي هي "مجموعة من السياسات المتكاملة، التي تستهدف الاعتماد الأكبر على آليات السوق، ومبادرات القطاع

الخاص، والمنافسة من أجل تحقيق أهداف التنمية، والعدالة الاجتماعية" وأن هذا المفهوم أعم وأشمل إذ لا تعني الخصخصة بيع وحدات القطاع العام الخاسرة أو الربح وإنما هي أوسع نطاقاً وهي بالتالي تتضمن عناصر عدة أهمها :

1. تحويل ملكية بعض الوحدات من القطاع العام إلى القطاع الخاص كل ما كان ذلك ممكناً.
2. تنشيط وتوسيع نطاق المنافسة في جميع عمليات الإنتاج، والتسويق، والخدمات، وتحريره من الاحتكار.
3. إلغاء قيام القطاع العام في بعض الأنشطة غير الملائمة له.
4. إسناد بعض الخدمات التي تلتزم بها الحكومة إلى القطاع الخاص لتحقيق خفض التكلفة.
5. التوسع في تحميل المستفيد تكلفة الخدمات العامة من خلال فرض رسوم على استخدامها.
6. تخفيض القيود البيروقراطية على حركة ومبادءات القطاع الخاص.

طرق الخصخصة :

تتعدد الطرق التي أخذت بها الدول لخصخصة القطاع العام وقد ذكرها (حسنين : 1993، ص 27 ـ 28) في النقاط التالية :

1. عرض أسهم الشركات للبيع على الجمهور. وهي البيع الكامل لجميع أصول وخصوم المنشأة مرة واحدة أو بيع نسبة من أسهمها وهذه الطريقة معروفة باسم الاكتتاب العام (Public Offering).
2. عرض كامل أسهم الشركات أو نسبة منها على مجموعات معينة من المستثمرين وهي الطريقة المعروفة باسم الاكتتاب الخاص (OfferingPrivate).

3. عرض استثمار أموال في منشأة قطاع عام قائمة. وذلك بزيادة رأسمال هذه المنشأة وعرض الزيادة على الجمهور أو مجموعات معينة مع احتفاظ الدولة بنسبة الأغلبية في الملكية.
4. تصفية المنشأة بالكامل أو بيع جزء منها أو أجزاء من أصولها (Liquidation).
5. إعادة تنظيم وحدات المنشاة إلى مجموعات ذات كيان إنتاجي أو خدمي متحد والتصرف في هذه الوحدات بالبيع بإحدى الطرق السابق الإشارة إليها (Divestiture).
6. بيع المنشأة للعاملين بها إما عن طريق إقراض العاملين بها لسداد الثمن (ESOPs) أو عن طريق إقراض الإدارة (Management Leveragedof Buyout) . أو إقراض المشتريين (LeveragedBuyout).
7. تأخير المنشأة بالكامل أو أي نشاط منها أو بعض أصولها للغير بعقود محددة، ومنح الإدارة الجديدة كامل السلطات والصلاحيات اللازمة.
8. تخصيص الإدارة مع الاحتفاظ بالملكية (Privatization of Management) .
9. استمرار ملكية الدولة للمنشأة مع رفع الدعم عنها سواء كان هذا الدعم دعما لأسعار الخامات أو المنتج النهائي. أو إنها أية مزايا احتكارية تتمتع بها المنشأة في أي مرحلة من مراحل الإنتاج والتسويق.

ويوضح (النجار : 1998 ص 17) أن التحول من نظام اقتصادي تحت سيطرة القطاع العام إلى نظام يتسم بالمبادرة الفردية والمشروع الخاص هي عملية بالغة التعقيد للأسباب التالية :

1) من الناحية السياسية : والتي تتمثل في بعض القوى والفعاليات التي يعتقد أن مصالحها ترتبط ببقاء القطاع العام، كذلك البيروقراطية التي لا ترحب بسياسة يترتب عليها زواله، كما أن النقابات العمالية تنظر بارتياب إلى هذا

النوع من المشاريع، لأنهم يعتقدون أن القطاع العام فيه مصلحة حقيقية للعمال.

2) من الناحية الاقتصادية : فإن الحقيقة تواجهها بعض الصعوبات، ففكرة التأميم سهلة ومسألة إصدار قوانين بين لحظة وأخرى أمر وارد، خصوصاً في البلدان النامية.

وعلى الجانب الآخر نجد أن المؤيدين لفكرة الخصخصة يسعون إلى إظهار العديد من المكاسب التي يمكن أن تجنيها الشعوب والدول من هذه العملية، لذلك نجد (عفيفي : 1993 ص 14) يورد عدد من المكاسب التي قال بها بعض الباحثين في الخصخصة ومنها :

أ. إتاحة الفرصة لرفع كفاءة القائمين على إدارة الشركات، وتحسين عملية صنع القرار.

ب. إتاحة الفرصة لفاعلية نظام الحوافز لإدارة الشركة الخاصة، ونشأة سوق المديرين الأكفاء.

ج. زيادة فاعلية الرقابة على إدارة الشركات، حيث يمارسها الملاك وليس الموظفين.

د. إخضاع الشركة لضوابط ومعايير سوق المال الخاص لدى تدبير احتياجاتها التمويلية وهو ما يؤدي إلى مزيد من الانضباط المالي، ومزيداً من السعي لرفع الكفاءة ومحاصرة التسيب.

ه. إن الشركة المتحولة إلى القطاع الخاص تستطيع التخلص من الطاقات التي لا تستفيد منها، وهذا يؤدي إلى رفع كفاءة استخدام الموارد.

و. التخلص الفوري من الالتزام على الدولة باستمرار دعم وتغطية خسائر القطاع العام.

الخصخصة في القطاع الزراعي :

يتميز الوضع الاقتصادي بصفة عامة في الدول النامية ومنها الدول العربية بسيطرة القطاع العام على نسبة كبيرة من الأنشطة الاقتصادية، وتختلف هذه النسبة من بلد إلى أخر، ويظهر هذا واضحاً في البلدان التي مرت بمرحلة التحول الاشتراكي، ابتداء من تأميم المشروعات، وإنشاء مؤسسات عامة، حتى سيطر القطاع العام بشكل أو بآخر على مقدرات الإنتاج في هذه البلدان، كما سيطر بالتالي على البنوك التجارية وعلى التجارة الخارجية والداخلية، والمقاولات والتعدين .. ولا يستثنى من هذا إلا قطاع الزراعة، حيث ظلت الأرض(لاعتبارات عملية)مملوكة ملكية خاصة ولكنها مع هذا تأثرت كثيراً بالاتجاه نحو القطاع العام من خلال تحديد أسعار المنتجات الزراعية، واحتكار الدولة لتوريد المبيدات والأسمدة وتوفير القروض الزراعية (النجار 1998،ص ص 17 ـ 18).

ونظراً لأن معظم الدول النامية تعتمد في إنتاجها الزراعي على مستلزمات إنتاج لا تنتجها هي، بل تستوردها، فإن المشروعات الحكومية تقوم بدور يتغلغل إلى كل الأسواق الرئيسية على المستوى القومي أو على مستوى المزارع بالإضافة إلى ذلك فإن الحكومة تتدخل أيضاً في كل جوانب الصناعات الزراعية، باعتبار أن التنسيق المركزي ضروري في مثل هذه الدول من أجل ضمان وصول مستلزمات الإنتاج بصورة فعالة إلى المنتجين .. ولكن أثبتت الدراسات أن حصة الفرد من الناتج الزراعي يتصاعد كلما ابتعدت المؤسسات الحكومية عن سيطرتها لمستلزمات الإنتاج. (س.هانكي1990،ص138).

ويرى (علام : 1994، ص 5) أن تطوير القطاع الزراعي وتحديثه ليتلاءم مع الخصخصة الاقتصادية يحتاج إلى مصادر تمويل جديدة في ظل سياسة التحرر الاقتصادي، وأن البحث عن مصادر للتمويل أصبح أمراً بالغ الأهمية، ويعتبر من أهم قضايا قطاع الزراعة. كما أن التقديرات تشير إلى عدم قدرة الزراعة في الوقت الحالي من الاعتماد على القطاع الخاص منفرداً في توفير احتياجات

الزراعة من الاستثمار، وأنه مهما حاولت الدولة من رفع يدها من الاستثمار في هذا القطاع فإنها لا تستطيع بالرغم مما يتميز به القطاع الزراعي في أن غالبيته ملكية خاصة، إلا أن نسبة مساهمة القطاع الخاص في جانب الاستثمار الزراعي لا يتجاوز 40٪ من جمله الاستثمارات الزراعية حيث أن إمكانيات المزارع الاستثمارية محددة لانخفاض الميل الحدي للادخار.

الخصخصة في اليمن :

جاءت الوحدة اليمنية في عام 1990م ومعها مجموعة من المؤسسات التي كانت غالبيتها موجودة في المحافظات الجنوبية والبعض منها في المحافظات الشمالية، ويوجد حوالي 140 مؤسسة عامة مسجلة، والكثير منها غير عاملة، وتقدر قوة العمل في هذه المؤسسات بحوالي 76 ألف موظف منهم 30 ألف موظف يتلقون راتبهم الشهري مباشرة من وزارة المالية (الصادق وآخرون : 199 ،ص ص 333 ـ 22).

وفي الربع الأخير من عام 1994 قدمت لجنتان وزاريتان تقريرهما بخصوص الخصخصة لمجلس الوزراء، وصدر على إثره القرار الوزاري رقم 8 في 1/14/ 1995 ليعطي تعريفاً عريضاً للمبادئ والتوجيهات العامة بخصوص الخصخصة، وكانت أهداف الحكومة هو الانسحاب من القطاع الإنتاجي وخفض العبء المالي على الحكومة والنهوض بالكفاءة الاقتصادية، وتوسيع نطاق ملكية الأسهم، وإعادة دمج أكبر عدد من العاملين بالمؤسسات العامة في المؤسسات التي تحولت إلى القطاع الخاص. ويحرص البرنامج على عدم حدوث توترات اجتماعية بين الجماعات، والمناطق، والطبقات الاجتماعية، وتهدف الحكومة إلى تخصيص عشرة قطاعات لتشمل حوالي 100 مؤسسة وهيئة عامة بما فيها المؤسسات الزراعية، ومحطات تأجير الآلات والتي تمثل حوالي 70٪ من قطاع المؤسسات العامة.

ومنذ صدور القرار الوزاري رقم (150) لعام 1994م بشأن خصخصة بعض المؤسسات العامة لم تتم عملية الخصخصة بالشكل الذي خطط لها مما تعرض البرنامج للتوقف من قبل مجلس النواب في عام 1998م، وحتى يتم وضع تصور كامل لكيفية تنفيذ برنامج الخصخصة، ومع ذلك وحتى نهاية عام 1998م فقد تم خصخصة بعض المؤسسات إما كلياً أو جزئياً عن طريق الاكتتاب أو البيع أو التأجير وذلك على النحو التالي :

القطاع الصناعي (8) مؤسسات، القطاع المالي (البنك الصناعي)، النقل والمواصلات(مؤسسة الشحن و التفريغ)،القطاعي الزراعي(4 مؤسسات)، الأسماك (مؤسسة واحدة)، السياحة (مؤسسة واحدة). وهناك العديد من المؤسسات المرشحة للخصخصة وهي قيد الدراسة مثل البنك الأهلي، البنك اليمني للإنشاء والتعمير، الشركة اليمنية للتأمين، شركة مصافي عدن، الشركة الوطنية للأدوية (المتوكل 2001 : ص 42 –43).

تجربة مصر في خصخصة القطاع الزراعي و الإرشاد الزراعي :

تمر جمهورية مصر العربية بفترة تحولات اقتصادية كبيرة منذ بداية التسعينات، حيث تسير عملية خصخصة القطاع العام بصورة واضحة، وللقطاع الزراعي أهميته في الاقتصاد القومي المصري، لذلك فإن وزارة الزراعة المصرية اتبعت استراتيجية جديدة منذ بداية التسعينات تتواءم مع سياسة الدولة في التحرر الاقتصاد، فأصبحت الوزارة وأجهزتها المختلفة

تقوم بدور المعاونة للزراع وأسرهم داخل القطاع الزراعي في وضع واتخاذ القرارات المناسبة لهم وتنفيذها بأنفسهم بديلاً عن كونها صانعة للقرار بالنسبة للزراع، وبذلك فإن دور الوزارة انحصر في المهام الرئيسية التالية :

1. إجراء الدراسات والبحوث للوصول إلى توصيات ومستحدثات من شأنها رفع الإنتاجية الزراعية لمختلف نواحي النشاط الزراعي، وهو الدور المنوط به معاهد البحوث الزراعية التابعة لمركز البحوث الزراعية.

2. توعية وإرشاد جماهير الزراع وأسرهم بمختلف التوصيات والمستحدثات من خلال مختلف الطرق والمعينات الإرشادية والإعلامية المتعددة والمناسبة لهم.
3. إجراء الدراسات الاقتصادية المساعدة على تحديد التنبؤات وإبراز العوائد الاقتصادية، والميزة النسبية لمختلف الحاصلات الزراعية.

ومن هذا المنطلق يبتعد دور الوزارة عن الجوانب والاهتمامات التنفيذية، ولكنه سيتركز أساساً وبالدرجة الأولى على الجوانب التعليمية الإرشادية والنوعية بنتائج الدراسات والبحوث التي تتوصل إليها المعاهد البحثية.(محروس : ص 135 ـ 163).

ويلخص (طاحون : 1996، ص 35 ـ 64) مجموعة من الآثار المتوقعة لعملية خصخصة القطاع الزراعي المصري، وهذه الآثار ثم جمعها من مجموعة الدراسات نوردها فيما يلي :

أولاً : الآثار الإيجابية :

1. الأثر على الأداء العام للقطاع الزراعي : حيث أوضحت بعض الدراسات زيادة معدل النمو في القطاع من 2.6 في الثمانينيات إلى 3.2 في التسعينيات، كما أن الصادرات الزراعية زادت من 364 مليون جنيه إلى 1814 مليون جنيه خلال نفس الفترة.
2. الأثر على تخصيص الموارد : حيث توضح الإحصائيات أن المحاصيل التي خضعت لعملية التحرر الاقتصادي وفق برنامج الإصلاح الاقتصادي قد فاق أداؤها، فالقمح والأرز والذرة والبرسيم زاد إنتاجها بنسبة 59٪ خلال الفترة 86 ــ 92، وزادت صادرات الأرز2.4 مليون دولار عام 80 إلى 23 مليون دولار عام 90 ـ 91، بينما القطن والذي تأخرت سياسة تحريره انخفضت صادراته بنسبة 5٪ خلال 80 ـ 90.

3. الأثر على الإنتاجية : إذ تشير الإحصائيات إلى أن الزيادة في إنتاجية الأرز زادت بنسبة 35٪ خلال 87 ـ 91 وعلى العكس من ذلك القطن الذي انخفضت الإنتاجية بنسبة 42٪ خلال 80 ـ 90 نتيجة تدخل حكومي.
4. الأثر على الاستثمار الزراعي : أي أن نسبة مساهمة القطاع الخاص من الاستثمار في زراعة واستصلاح الأراضي لم تزد خلال فترة 82 ـ 91 وكانت النسبة متذبذبة حول متوسط عام يبلغ58.7٪ ويرجع ذلك إلى ارتفاع تكاليف سعر الفائدة على القروض وارتفاع أسعار المعدات والمدخلات الزراعية.
5. الوفر الناتج عن تحرير الأسعار : حيث يترتب على تحرر أسواق مستلزمات الإنتاج أن زاد نصيب القطاع الخاص إلى 80٪ من توزيع مستلزمات الإنتاج بالإضافة إلى المكاسب الصافية للمنتجين وللحكومة. حيث بلغت قيمة الوفورات بنحو 2.83 مليار جنيه في السنة منها 1.2 مليار جنيه راجع إلى تحرير سوق القطن.
6. بالإضافة إلى الآثار الإيجابية الاقتصادية السابقة فإن هناك المنافع الاجتماعية والتي قدرت بحوالي 4 مليار جنيه مصري.

ثانياً : الآثار السلبية : يتمثل في التالي :

1. تخلي الدولة عن استصلاح الأراضي وتوزيعها على الخريجين.
2. اتجاه الدولة إلى بيع أراضي بالمزايدة يستبعد طبقة الفقراء والمعدمين وتركزها لدى الأغنياء.
3. المشاكل التي تصاحب عملية الخصخصة (المشاكل التمويلية والتسويقية التي تواجه الخريجين والمنتفعين وصغار الزراع).
4. انسحاب الدولة يترتب عليه عدم الإشراف على الدورة الزراعية وسوء استخدام المياه وسوء استخدام المبيدات، الأمر الذي قد يضر بالإنتاج الزراعي.

5. تعريض المنتجات الزراعية المحلية للمنافسة العالمية وهو ما قد يضر بالمزارعين خاصة إذا ما اتبعت بعض الدول أسلوب الإغراق.

ويعتبر الإرشاد الزراعي من أفضل المداخل التي يمكن الاعتماد عليها لتحديث الزراعة، وتحقيق التنمية الريفية المتواصلة، لما يتمتع به جهاز الإرشاد الزراعي من مصداقية وشرعية ساعد في بنائها وتكوينها عمليات الصقل والتدريب، والتأهيل المستمرة، والتعامل عن قرب مع هذه الفئات السكانية لفترات طويلة.(العادلي : 1996، ص8)0

ويرى (عمر : 1996، ص 50) أن على المختصين في الجهاز الإرشادي المصري إذا رغبوا في إعادة النظر للبناء التنظيمي للجهاز الإرشادي بحيث يتفق مع سياسة التحرر الاقتصادي فإنه يجب عليهم أن يحددوا للجهاز الإرشادي وظائفه الإدارية Line Function، ووظائفه الترشيدية Extension Function، ويرى (العادلي : 1996، ص 8 ـ 18) أن على الإرشاد الزراعي أن يقتحم مجالات غير تقليدية استلزمتها الظروف المعاصرة مثل الثقافة السكانية، صيانة البيئة والمحافظة عليها، التسويق الزراعي.

أمثلة لإجراءات وأساليب خصخصة خدمات الإرشاد الزراعي :

يعتمد الإرشاد الزراعي في كثير من الدول النامية على التمويل الحكومي مهما تفاوتت الخدمات الإرشادية التي تقدمها الحكومات، ونظراً للصعوبات التي تواجه هذه الدول خصوصاً في الجانب التمويلي منها، فإن العديد من المسؤولين بدءوا التفكير في إيجاد بعض الحلول البديلة، الأمر الذي حدا ببعض الحكومات إلى الاختيار بين أحد البديلين التاليين أو المزج بينهما وهما :

1. خفض الميزانية المعتمدة للخدمات الإرشادية وتقليص الأنشطة الإرشادية.
2. فتح المجال أمام القطاع الخاص والمزارعين أنفسهم لتحمل كل أو جزء من نفقات تقديم الخدمات الإرشادية وبصورة تدريجية.

وتشير الخبرة إلى أنه لكي يتم تحقيق أهداف زراعية متنوعة، وتقديم خدمات لفئات مختلفة من الزراع فإنه من الضروري المزج بين البديلين السابقين بحيث تقدم الخدمات الإرشادية عن طريق القطاع العام (الحكومة)والقطاع الخاص مع عدم إهمال الخدمات الإرشادية التطوعية (الشافعي : 1996 ص37).

والخدمات الإرشادية الخاصة يمكن أن نجدها في نوعين هما :

1. الخدمات الإرشادية الخاصة (كليا) وهي التي تقدمها جمعيات الزراع التعاونية، البنوك، المشروعات الزراعية الخاصة، مؤسسات إنتاج وتصنيع مستلزمات الإنتاج.
2. الخدمة الإرشادية الخاصة (جزئياً) وهي تتم من خلال جمعيات المساعدة الذاتية التي تعتمد على الدعم الحكومي، مثل الغرف الزراعية في فرنسا.

وتختلف الخصخصة في الإرشاد الزراعي بحسب طبيعة المساهمة التي يدفعها المستفيدين من خدمات الإرشاد الزراعي وتأخذ صورا مختلفة حددها (Van Den Ban & Hawkins، 1996 : ص 256 ـ 257) على النحو التالي :

1. دفع أجر كامل عن كل خدمة استشارية تقدمها الشركات الاستشارية الخاصة وكذلك دفع مقابل نقدي لكل زيارة يقوم بها المختص إلى حقل أو منزل المزارع.
2. خصم ضريبة محددة على كمية الإنتاج الزراعي الذي استفاد من خدمات البحوث الزراعية والإرشاد الزراعي، وتزيد هذه الضريبة على المحاصيل التي يتم تصديرها إلى الخارج عن المحاصيل التي يتم استهلاكها محلياً.
3. دفع ثمن الخدمة الإرشادية إلى المنظمات أو الاتحادات التي ينتمي إليها المزارع.
4. أن يدفع المزارع نسبة من الدخل الزائد نتيجة تطبيقه توصيات الإرشاد الزراعي ويتم حسابها من خلال متوسط زيادة الإنتاج عن المتوسط العام للإنتاج في المنطقة التي ينتمي إليها المزارع.

5. أن يكون لدى كل منظمة أو اتحاد مرشد زراعي أو اكثر يدفع لهم تكاليف الخدمة الإرشادية.

وقد أورد (Ameur : 1994 ص 16 ـ 26) بعض النماذج والأمثلة لخبرات بعض الدول في عمليات خصخصة الخدمة الإرشادية الزراعية، وفيما يلي نعرض بعضاً للنماذج بصورة موجزة.

1) **حالة الإكوادور (الإرشاد بالمشاركة في المحصول)**

نتيجة انخفاض مرتبات المرشدين الزراعيين فقد دفعهم هذا إلى البحث عن الزراع الذين لديهم إنتاج زراعي شبه تجاري ويقوم المرشد الزراعي بتوقيع عقود معهم يلتزم فيها كل طرف بشيء فيقدم المزارع الأرض، والعمالة الزراعية، ويقدم المرشد الزراعي المدخلات الزراعية، والنصائح الإرشادية، بينما يشترك الطرفان في استئجار العمالة الزائدة وتكاليف الحراثة.

ويستفيد المرشدون الزراعيين من الحصول على مستلزمات الإنتاج بضمان مرتباتهم وبالتالي فإنهم قد يشتركون مع أكثر من مزارع وفي اكثر من محصول، بحيث يتولى الإشراف على هذه الحقول ويعتبرها بمثابة حقول إيضاحية يستخدمها في إقناع الزراع الآخرين بأهمية تبني المستحدثات التكنولوجية الحديثة المتطورة.

ويقترح لزيادة عدد الزراع المشاركين في مثل هذه البرامج هو زيادة السماح للمرشدين الزراعيين والفنيين في الاشتراك في مشاريع جماعية وأن يشترك الفنيين في الجمعيات في إدارة هذه المشروعات بحيث تحصل الجمعيات على نسبة من الأرباح تتمثل في صورة عمولات وأرباح.

2) **حالة الصين (نظام العقد الإرشادي) :**

منذ بداية عام 1979م بدأ النظام التعاقدي الإرشادي في الصين، حيث تتولى المراكز الإرشادية والمحطات الإرشادية عملية تحرير العقود، وتتضمن هذه العقود التزام الإرشاد الزراعي بتوفير مستلزمات الإنتاج والإشراف الفني

للمزارعين مقابل الحصول على20٪ من قيمة المحصول الفائض عن الهدف المتفق عليه، (والاتفاق مثلاً رفع الإنتاجية لمحصول ما

إلى 3 طن /هكتار فإذا زاد الإنتاج 4 طن/هـ فإن للمرشد الحق في الحصول على 20٪ من الطن الزائد). وإذا انخفض الإنتاج عن الكمية المتفق عليها بسبب قلة التوصيات أو ضعفها أو عدم توفير المستلزمات في الوقت المناسب فإن مكافئة المرشدين التي يتم دفعها يمكن أن يخصم منها 80٪ من قيمة النقص الحادث.

والأكثر جاذبية في حالة الصين أن المعاهد الزراعية، وكليات الزراعة، وبعض العلماء، والمدرسين يمكن أن يوقعوا عقوداً مع الوحدات الريفية أو الفلاحين، ولتقديم الدعم الفني بصورة دورية أو سنوية، وهناك بعض المعاهد البحثية التي لا تتبع وزارة الزراعة لها ارتباط بالأنشطة الإرشادية. وقد قررت الحكومة منذ سنوات قليلة زيادة الاستفادة من نتائج الأبحاث من خلال تسويق نتائجها وبيع بعض النظم التكنولوجية وفي الوقت نفسه هناك قانون يحمي براءة الاختراع ويحفظ حقوق الملكية لنتائج البحوث.

3) حالة الدانمارك (لجان الإدارة) :

ليس للحكومة الدانمركية دور أساسي في التنمية الريفية فدورها الأساسي نجده في التدريب وموائمة الأبحاث. ويوجد في الدانمارك 3500 مرشد زراعي يعمل منهم حوالي 280 في المستوى القومي، وتدار الخدمة الإرشادية تحت إشراف لجان يتم إدارتها بواسطة المزارعين ويوجد في الدانمارك مركز قومي للتطوير والتنمية وحوالي 100 مركز محلي يدعم المرشدون الزراعيين عدد من الخبراء، ونتيجة لذلك انخفضت الاعتمادات المالية الحكومية للإرشاد الزراعي من 37٪ في عام 1972م إلى حوالي 14٪ عام 1991م، وفي المقابل انخفضت مساهمات المزارعين من 17٪ إلى 8٪ خلال نفس الفترة السابقة، إلا أن المصروفات التي يدفعها المزارعين ارتفعت من 46٪ إلى 78٪ مقابل ما يدفعه من

مصاريف للمرشد الزراعي نظير كل زيادة يقوم بها المرشد محسوبة بالساعة، ومقابل ذلك هناك خدمة مجانية بالتليفون يستطيع المزارع أن يحصل على المعلومات والنصائح التي يريدها من المرشد الزراعي.

4) **حالة هولندا (نحو المناصفة)** :

هولندا من الدول الزراعية المشهورة، وفيها يدفع المزارعون مبالغ مالية نظير حصولهم على النصائح والإرشادات الفنية، من خلال المشاريع الزراعية الكبيرة، وبيوت الخبرة الزراعية، ومنذ بداية 1993 ارتفعت الأجور التي يدفعها المزارع، وقد تصل إلى 5 ٪ سنوياً حتى تصل مشاركتهم إلى حوالي 50٪ مع نهاية العام تكون المساهمة موزعة

على النحو التالي :

15 ٪ من الضرائب العامة (حسب المساحة الزراعية).

15 ٪ من المساهمات المباشرة للخدمات.

20 ٪ من الضرائب والجبايات على الإنتاج المزرعي.

ومن هنا يتضح أن خصخصة الإرشاد الزراعي في هولندا، والذي بدء في عام 1986 هي جزء من مجموعة إجراءات مباشرة، تهدف إلى خفض التكاليف، والأعباء عن الحكومة.

ومن المعروف أن الخدمة الإرشادية في هولندا تقدم من خلال جهازين أحدهما تحت إشراف وزارة الزراعة مباشرة والآخر مرتبط بالمزارعين ويركز على القضايا الاقتصادية وتساهم الحكومة بـ 50٪ من ميزانيته. ويقدم خدمات من خلال التعاونيات، البنوك الريفية، واللجان الإرشادية، وتسعى الحكومة الهولندية إلى نقل الخدمة الإرشادية التي تشرف عليها الوزارة مباشرة تدريجاً إلى النمط الثاني وقد بدأت في ذلك عام 1990م.

5) **حالة السويد (المستشارين الزراعيين) :**

تقدم الخدمات الزراعية من خلال العديد من المنظمات، ويعتبر المجلس القومي للزراعة أهم هذه المنظمات، بينما نجد أن التعاونيات الزراعية، والمؤسسات التجارية الخاصة تسعى إلى تشغيل إعداد من المرشدين المدربين أو العاملين في الزراعة، وتوظيفهم كمستشارين يعملون بالأجر. بينما تقدم الخدمات المجانية من خلال شبكات الإذاعة الشعبية والتليفزيون.

6) **حالة بريطانيا (الإرشاد العام بالمصروفات) :**

يمثل العاملون في القطاع الزراعي حوالي 2.2 ٪ من قوة العمل في بريطانيا، ويصل عدد الوحدات الزراعية حوالي 240.000 وحدة، وتعتمد الزارعة على الميكنة الزراعية بصورة أساسية، وقد أنشئت التنمية الريفية والخدمات الإرشادية في عام 1972م، وتتبع وزارة الزراعة ومن أهم أدوارها : إعلام الزراع بسياسة الحكومة عن طريق شرح ومتابعة وتنفيذ القواعد الجديدة، وتوفير النصائح الإرشادية للزراع الذين يحتاجون لها ويطلبونها. ويبلغ عدد المرشدين الزراعيين حوالي 4000 مرشد، وكانت تقدم الخدمة الإرشادية مجاناً حتى عام 1987، ونظراً لانخفاض الميزانية فقد تحركت الخدمة الإرشادية تدريجياً من الخدمة المجانية إلى الخدمة المدفوعة الأجر تتم من خلال عقود تحدد فيها مجموعة الأنشطة الفعلية وعدد الزيارات، وتهدف التنمية الريفية والخدمة الإرشادية إلى أن تغطي 50٪ من تكاليف نفقات التشغيل بحلول 94/93، والتركيز على المشروعات المربحة، وخفض التكاليف والاعتماد على التمويل الذاتي 100٪.

ونتيجة لذلك فقد تحول حوالي 200 من الفنيين من القطاع الإرشادي الحكومي إلى القطاع الخاص، وأصبحوا أعضاء في المعهد البريطاني للاستشاريين الزراعيين. ولهم مجموعاتهم الزراعية الخاصة التي تدفع لهم رسوم الخدمة المطلوبة.

7) **حالة ألمانيا (اللامركزية)** :

تعتبر عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بتنمية الريف الألماني، عملية لا مركزية فالبلاد فيها حوالي 8 مستويات إدارية والإرشاد الزراعي له ثلاث أنماط مختلفة ففي الشمال توجد غرف الزراعة والتي تشرف على الإرشاد الزراعي، وفي الجنوب يتبع الإرشاد الزراعي إدارة المنطقة بينما في وسط البلاد يمكن أن نجد خليط من ما هو موجود في الشمال أو الجنوب.

وفي بداية التسعينات كان يوجد حوالي 3323 مرشداً زراعياً تدعمهم الدولة منهم حوالي 2750 موظفين بالغرف الزراعية، وبالإضافة إلى الإرشاد الحكومي هناك حوالي 2760 مستشاراً خاصاً ينتمون إلى جماعات مهنية، وجمعيات زراعية، واتحادات زراعية، ومراكز تدريبية، ومؤسسات خاصة، ولضمان الحصول على مستوى عال من الخدمة الإرشادية ينصح الزراع بأن تظل الخدمة التي يقدمها المرشدين الموافق عليهم من الجمعية الألمانية للزراعة.

ولا يزال الإرشاد الزراعي الحكومي يقدم خدماته المجانية البسيطة في المراكز والأقاليم مع فرض بعض الرسوم الضريبية ومساهمة الزراع في الهيئات الزراعية مقابل بعض الخدمات الفنية.

8) **حالة فرنسا (الغرف الزراعية)** :

بدأ التنظيم الإرشادي في فرنسا في عام 1919 على المستوى المركزي ومستوى الولاية وفي نفس الوقت بدأ نشاط الغرف الزراعية، والتعاونيات الزراعية، وكان تمويلها من التأمين، وبنك التنمية الريفية، وفي بداية الخمسينيات بدأت الغرف الزراعية بالتمويل الحكومي، والآن تشارك في الخدمة الإرشادية بتمويل يصل 50٪ من تكاليف العمالة الفنية التي تعمل بالأجر لدى جماعة المزارعين. وتشارك التعاونيات، ومؤسسات توفير مستلزمات الإنتاج، كما أن وسائل الإعلام لها أهمية في نقل الرسائل الإرشادية، ويبلغ عد الزراع

الذين يمتلكون أجهزة الكمبيوتر حوالي 10.000 مزارع بينما حوالي 100.000 مزارع يستخدمون الوسائل الحديثة في الحصول على المعلومات.

ويلاحظ أن دور الحكومة الفرنسية أصبح أقل ارتباطاً في عملية تمويل الخدمة الإرشادية يوماً بعد يوم، وتؤكد السياسات الأخيرة أن الحكومة تمول النشاطات والبرامج بما يعادل30 ـ 40٪ من تكاليف تشغيل الغرف الزراعية، بل أن هناك العديد من الخدمات الإرشادية التي تعطي للفلاحين مقابل مادي يوازي تكلفتها الفعلية مثل خدمة تحليل التربة، وغيرها من الخدمات.

9) **حالة البرتغال (الخصخصة التدريجية)** :

يعتبر برنامج الخصخصة في البرتغال من البرامج الجديدة ففي عام 1991 كان هدف برنامج الخصخصة هو التدرج في خصخصة وزارة الزراعة (الوظائف التقليدية) باستثناء البحوث الزراعية (كما هو موجود في تايوان وتونس وبلدان أخرى قليلة)، وتعمل بعض التعاونيات والجمعيات الزراعية على تعيين خبرات فنية فيها من منذ عام 1988، ووصل عدد الأفراد الذين انتقلوا من الخدمة في القطاع العام إلى القطاع الخاص حوالي 400 شخص، ويعملون بأجر لدى التعاونيات، مع العلم أن هناك حوالي 7000 موظف فني في البرتغال يحاول أكثرهم الانتقال إلى القطاع الخاص.

10) **حالة أسبانيا (تجميد المركزية)** Still Centralized

يمثل المجتمع الريفي حوالي 11٪ وهو أعلى من المعدل في دول السوق الأوروبية وفي هذه المجتمعات الريفية يقضي الزراع 40 ٪ من وقتهم خارج المزرعة، وكانت مسئولية الإرشاد الزراعي حتى عام 1979 تتبع وزارة الزراعة، ومنذ عام 1979 وحتى عام 1985 أصبحت الخدمة الإرشادية غير مركزية في جميع البلاد (17 محافظة)، وأصبح الإرشاد المركزي مقتصراً على وضع السياسات العامة، وكذلك إدارة الموارد، بالإضافة إلى عملية التنسيق والتدريب، بحيث تقوم الوزارة بعقد حوالي 30 ـ 40 دورة تدريبية في السنة، وتضم لجنة التنسيق المدير

الوطني للتنمية الريفية، 17 مسئول إرشاد زراعي في المحافظات، وتقوم اللجنة بدورها في تقديم المعلومات ودعم استقلال المحافظات، وتحسين العمل والتدريب وإدارة الإفراد، ويوجد في البلاد 8000 هيئة زراعية يتم تمويلها بواسطة بعض الاتحادات والمعاهد الريفية، وهناك الاتحادات التعاونية التي تضم حوالي 200.000 عضو يعمل فها الفنيين، وفي أحد هذه الاتحادات يوجد 350 فني يعملون بصورة قريبة جداً من الخدمات الإرشادية العامة.

من خلال العرض السابق لتجارب العديد من الدول في مجال خصخصة الإرشاد الزراعي نجد أنها قد أخذت إحدى الصور التالية :

1. تحرير عقود بين المستفيدين وجهاز الخدمة الإرشادية على المشاركة في المحصول كما في الإكوادور أو المشاركة في مقدار الزيادة في معدل الإنتاج كما في الصين أو عقود تحدد فيها مجموعة النشاطات والأجور القابلة لها كما في بريطانيا.
2. أن يدار الإرشاد الزراعي عن طريق لجان خاصة يشكلها المزارعون كما في الدانمارك.
3. أن يدفع المستفيدون من الخدمة الإرشادية مبالغ نقدية في شكل أجور أو رسوم أو ضريبة وقد تكون مدفوعة الأجر كاملاً أو ما يوازي تكلفة الخدمة كما في بريطانيا وفرنسا أو دفع جزء منها 50٪ كما في هولندا والسويد أو دفع رسوم ضريبية كما في ألمانيا.
4. أن تقتصر الخدمة المجانية والبسيطة فقط على وسائل الإعلام الجماهيرية.
5. التحول التدريجي في خصخصة الإرشاد الزراعي من خلال تكوين وحدات متخصصة في الهيئات والاتحادات والتعاونيات الزراعية كما في البرتقال.
6. إعطاء الصلاحيات للوحدات الزراعية في الأقاليم والبعد عن المركزية الإدارية كما في أسبانيا.

خصخصة الإرشاد الزراعي اليمني : (الواقع والمقترح)

يحتل القطاع الزراعي مكانا بارزاً في الاقتصاد اليمني، إذ يساهم بحوالي 17 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي ويستوعب اكثر من 53٪ من قوة العمل اليمنية، كما أن 76٪ من سكان اليمن يعيشون في مناطق ريفية. وتبلغ مساحة الجمهورية 555 كيلومتر مربع (55.5 مليون هكتار) وتمثل الأراضي القابلة للزراعية حوالي 1.6 مليون هكتار بينما الأراضي المنزرعة سنوياً حوالي 1.1 مليون هكتار.

ويوجد في اليمن نظامان زراعيان ويتوقف ذلك على حسب مصادر المياه وهما :

1. نظام الزراعة المطرية : وهو النظام السائد في اليمن ويشكل حوالي 53٪ من مساحة الأراضي الزراعية السنوية وتسود فيه زراعة محاصيل القمح والذرة والشعير والدخن وبعض البقوليات والبن والقات وتتفاوت نوعية المزروعات حسب طبيعة الإقليم.
2. نظام الزراعة المروية : وتشمل نظم الري بالآبار والري السيلي ومن الغيول وتشكل 47 ٪ من مساحة الأراضي الزراعية السنوية، وتوزع هذه النسبة على النحو التالي : 30٪ للآبار، 12٪ للري السيلي، 5٪ للغيول، وتسود فيها زراعة المحاصيل الحقلية والبستانية والأعلاف. (الأجندة 2000، ج1، ص 10)

يواجه القطاع الزراعي عدد من الصعوبات والمعوقات والتي حددتها أجندة عدن في : ندرة الأراضي، وشحة المياه، والتصحر، وكمعوقات طبيعية، بينما المعوقات الفنية فتشمل : تدني التقنية، وضعف الهياكل الإنتاجية، وضعف الزراعة المطرية، وضعف الإنتاج الحيواني، وتدني الإنتاجية، وضعف إدارة المراعي، وعدم ملائمة نمط استخدام المياه. بالإضافة إلى ذلك هناك معوقات اجتماعية واقتصادية تتمثل في : النمو السكاني المرتفع، وتدني مستوى الوعي، وسوء التغذية، وتدني المستوى الصحي، وضعف التعليم، وتفاوت نمط

الاستهلاك، وتعاطي القات، وعدم كفاية التسهيلات المالية، ونقص فرص العمل، وارتفاع الأسعار، وانخفاض الدخل، وتزايد نسبة الفقر. في حين تشير الأجندة إلى أن هناك معوقات مؤسسية ومنها : ضعف البناء المؤسسي، وفشل استراتيجية القطاع الزراعي، وغياب السياسات الزراعية الواضحة، ونقص المعلومات وانخفاض نوعيتها، وتدني القدرات المؤسسية للعاملين، وتدني الفاعلية والكفاءة. وان ضعف الإطار التشريعي والقانوني يمثلان معوقات تشريعية.

وقد تبنت الحكومة اليمنية برنامجاً للإصلاح الاقتصادي والإداري والمالي والذي يهدف في مجال القطاع الزراعي كما جاء في (الأجندة : 2000، ج2، ص 4) إلى التالي :

1. اعتماد اقتصاد السوق.
2. تحرير الأسعار من أية قيود إدارية أو غيرها.
3. تعزيز دور القطاع الخاص في مجالات الاستثمار المختلفة.
4. إطلاق طاقات المجتمع في المشاركة والمساهمة في التنمية الزراعية.

وفي مجال خصخصة الإرشاد الزراعي فان سياسات الحكومة تتمثل في التالي :

- اتباع الخطة الهيكلية والقانونية في تنفيذ الخصخصة وتقرير أساليب الخصخصة بحسب المنطق خطوة بخطوة أو على أسس بحسب الحالة موضوع الخصخصة.
- أولوية حسم قضايا ملكية الأرض مقدماً، وإدارة القضايا الاجتماعية المرتبطة بحقوق المستخدمين بشكل عادل.
- إعطاء الأولوية للمستخدمين في امتلاك هذه المؤسسات والمشروعات ولكن ليس على حساب مصالح المجتمع.

وتسعى الحكومة إلى تعزيز دور الإرشاد الزراعي من خلال :

1. تحسين البناء المؤسسي للإرشاد الزراعي من خلال التعديل الهيكلي للكادر، والإمكانيات اللازمة التي تجعله قادراً على الارتقاء بالمزارع لمستوى التقنيات المتطورة في الإنتاج الزراعي من حيث تنظيم الإنتاج واستخدام الموارد الزراعية الاستخدام الأمثل للوصول لدرجة الكفاءة المطلوبة.
2. توثيق الصلة بين الإرشاد الزراعي والبحوث الزراعية ليساعد على نقل وتعميم التكنولوجيا الحديثة والمحسنة، وكذلك التوصيات الفنية الصادرة عن البحوث الزراعية إلى المستهدفين، ونقل مشاكل المزارعين للبحوث الزراعية لوضع المعالجات لها.
3. تفعيل أسلوب التخطيط المشترك للبرامج الإرشادية الذي يسمح بان يشارك المزارعون في تحديد مشاكلهم وحلها، وتبني التقنيات الحديثة الموصى بها.
4. تطوير نظام المتابعة والتقييم الذي يساعد على تطوير البرامج الإرشادية وبما يخدم الحاجة الملحة للمزارعين.
5. إشراك القطاع الخاص والتعاوني في العمل الإرشادي حيثما كان ذلك ممكناً.
6. توجيه الإرشاد الزراعي للعمل في مختلف الأنظمة الزراعية.
7. استخدام المنهجيات في تنظيم أسلوب العمل الإرشادي.
8. تعزيز العلاقة بين الإرشاد الزراعي والمؤسسات الأخرى وذلك من اجل تنسيق الأنشطة والاستفادة من الإمكانيات لدى هذه الجهات في دعم الرسالة الإرشادية.

يعتبر الإرشاد الزراعي في الجمهورية اليمنية حديث العهد، حيث كانت البداية الأولية له في السبعينيات من خلال بعض الأنشطة لمكاتب الزراعة في بعض محافظات الجمهورية (صنعاء ـ تعز) ومراكز البحوث الزراعية (الكود ـ سيئون) ثم انتشرت الخدمة الإرشادية في عموم المحافظات من خلال الهيئات

والمشاريع الزراعية ومشاريع التنمية الريفية المتكاملة والتي انتشرت على مدى اكثر من عشرين عاماً في جميع المحافظات والتي بلغ عددها حوالي ثمانية وستون مشروعا، يغلب عليها أسلوب العمل باتجاه التنمية الزراعية والتنمية الريفية المتكاملة، وكان الإرشاد الزراعي أحد المكونات الرئيسية لهذه المشاريع والتي من خلالها تعرض المزارع اليمني للخبرات الفنية المدربة، وعن طريقها أنشأت البنى الأساسية للإرشاد الزراعي من مراكز إرشادية، ومجمعات زراعية، بالإضافة إلى توفير الوسائل والمعينات الإرشادية ووسائل المواصلات وتوفير مستلزمات الإنتاج وبعض القروض البسيطة.

تقدم الخدمات الإرشادية أجهزة الإرشاد الزراعي الحكومي المنتشرة في محافظات الجمهورية عبر الهيئات والمشاريع والمكاتب الزراعية وذلك من خلال (36) مجمعاً زراعياً، (258) مركزاً إرشادياً، ويغطي هذه الخدمة كادر فني مكون من (555) أخصائي مادة إرشادية، (813) مرشد زراعي، (محرم : 1998، ص 37)، (أجندة : 2000، ج 1، ص 16).

وقد تحقق للإرشاد الزراعي نجاحات كبيرة خصوصاً في عقد الثمانينات تمثلت في تبني كثير من المزارعين للتوصيات التي قدمها الإرشاد الزراعي، ساعدها في تحقيق ذلك الاستقلال المالي والإداري التي كانت تتمتع به هذه المشاريع والهيئات نتيجة ارتباطها باتفاقيات ثنائية مع دول ومنظمات دولية، هذه الاستقلالية أعطت المشاريع والهيئات المرونة في وضع الخطط والبرامج التي تتناسب وطبيعة المنطقة التي تعمل فيها.

وبالرغم من تحقيق الكثير من الإنجازات والتي أسهمت في إحداث التغيرات السلوكية المرغوبة لدى المزارعين (المجموعات المستهدفة) وذلك من خلال ما قدمت من مستحدثات في مجال العمليات الزراعية، وإدخال أصناف أو محاصيل جديدة إلا أن وضع هذه المشاريع والهيئات أصيب بالشلل بعد انتهاء فترة عملها وتوقف المساعدات المالية من الدول والمنظمات المانحة واصبح تدفق المستحدثات

الزراعية ضعيفاً جداً أو أن المصدر الوحيد لها هي وسائل الإعلام أو شركات بيع مستلزمات الإنتاج وانحسر دور الإرشاد الزراعي نتيجة عدم توفر الإمكانيات اللازمة لذلك. (السماوي : 1998 ، ص 198 ـ 208).

لعل من أهم المشاكل التي تواجه خدمات الإرشاد الزراعي والمنتجين معاً هي ضالة تدفق مجموعات مستلزمات الإنتاج والمستلزمات التقنية الملائمة ثم التحقق من صلاحيتها في ظل الظروف المحلية، ومن أجل ذلك يتعين على المسؤولين توجيه البحوث الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعي نحو حل المشاكل التي تواجه الزراع ووضع الأولويات التي تتناسب مع الموارد البشرية والمادية المتاحة.

وهذه المشكلة هي انعكاس لما تعانيه الحكومة اليمنية في عملية التنمية في الآونة الأخيرة والتي تسعى اليمن إلى استخدام سياسات جديدة لتعزيز الإنجازات السابقة والمحافظة عليها مع اتخاذ خطة توعية في تخطيط التنمية وتزداد الحاجة إلى ذلك إلحاحاً من جراء العبء الإضافي الذي ألقى على عاتق الاقتصاد وعدم القدرة على الالتزام بتوفير كامل المخصصات المالية لعمليات التنمية الزراعية، (البنك الدولي : 1992، ص 11 ـ 16).

ومن هذا المدخل فإن الدولة يجب عليها إشراك رؤوس الأموال الخاصة في عمليات الاستثمار ولا نقول خصخصة الخدمة الإرشادية وإن كانت أجهزة الإرشاد الزراعي تتمتع باللامركزية في عمليات تخطيط البرامج الإرشادية ووضع الموازنات نتيجة ارتباطها بمنظمات دولية أو دول صديقة، إلا أنه من السابق لأوانه خصخصة الخدمة الإرشادية بالكامل خصوصاً وأن اليمن يمر بظروف اقتصادية صعبة وخانقة، لكن الأمر يمكن أن يتم تدريجياً وعلى فترات طويلة وأن يواكبها حملات توعية تخدم عملية الخصخصة وتوضيح فائدتها وأهميتها حتى لا تواجه بالرفض وتفتح مجالاً لاستغلال ضعاف النفوس لهذه الفكرة.

المقترح

من معطيات الوضع الاقتصادي والزراعي في الجمهورية اليمنية والتي من أهم سماته ضعف القطاع الزراعي وغياب السياسات الإستراتيجية وضعف وعدم كفاية التسهيلات المالية وارتفاع أسعار المدخلات الزراعية وانخفاض معدل الدخل

وانتشار الفقر في الريف اليمني وصغر الحيازات الزراعية وتفتتها حيث تشير البيانات الإحصائية أن عدد الحيازات الزراعية (1115496) حيازة منها 71٪ في المرتفعات الجبلية، 19٪ في السهول الساحلية، 9.14٪ في الهضاب الشرقية (أجندة عدن : 2000، ص 10) وان 50٪ من هذه الحيازات اقل من (0.5) نصف هكتار، بالإضافية إلى أن معظم المزارعين هم من مزارعي الكفاف وهم في الغالب غير قادرين على دفع تكاليف إضافية للعمليات الزراعية وبالتالي فان عملية خصخصة الإرشاد الزراعي في الوقت الراهن تحتاج إلى وقفة جادة من قبل واضعي السياسات الزراعية وتحتاج إلى مزيد من البحث والدراسة قبل الدخول في عملية الخصخصة الكاملة ويمكن أن تقدم الخدمات الإرشادية في الوقت الراهن من خلال إحدى الطرق التالية :

1. تقديم الخدمات الإرشادية المجانية والضرورية لصغار الزراع ولمزارعي النظام الزراعي المطري وذلك عن طريق أجهزة الإرشاد الزراعي في المحافظات ومن خلال وسائل الإعلام الجماهيرية (الإذاعة ـ التلفزيون).
2. تقديم الخدمات الإرشادية بأسعار التكلفة للمزارعين في النظام الزراعي المروي وذلك من خلال تحديد اوجه النشاطات التي يمكن أن يقدمها الإرشاد الزراعي في هذه المناطق وتحديد الأجور المقابلة لها مع استمرار تقديم الخدمات الإرشادية المجانية لهم من خلال وسائل الإعلام الجماهيرية.

3. تكوين أو إنشاء إدارات أو مكاتب استشارية في الاتحاد التعاوني الزراعي أو في فروعه تقوم بتقديم الخدمة الإرشادية الزراعية لأعضاء الاتحادات الزراعية نظير رسم مالي تعاوني يحدد بحسب طبيعة الخدمة المقدمة.
4. تشجيع تكوين المكاتب الاستشارية الخاصة لتقديم الخدمات الإرشادية الزراعية للشركات الاستثمارية في المجال الزراعي وكذلك للمزارعين ذوي الحيازات الزراعية الكبيرة.

المراجع العربية :

1. أجندة عدن " إطار عمل للتعديلات الهيكلية لإصلاح قطاع الزراعة "، وزارة الزراعة والري صنعاء الجمهورية اليمنية، إبريل 2000.
2. السماوي، احمد عبد الولي "دور المشاريع الزراعية في تقديم الخدمة الإرشادية الزراعية في الجمهورية اليمنية"، مؤتمر الإرشاد الزراعي وتحديات التنمية الزراعية في الوطن العربي، المجلس العربي للدراسات العليا والبحث العلمي، اتحاد الجامعات العربية، القاهرة، 1998.
3. الشافعي، عماد مختار، "نحو خصخصة الخدمة الإرشادية الزراعية"، مؤتمر استراتيجية العمل الإرشادي التعاوني الزراعي في ظل سياسة التحرر الاقتصادي، الجمعية العلمية للإرشاد الزراعي، 1996/11/28/27، القاهرة، ج.م.ع ..
4. العادلي، أحمد السيد، " مجالات العمل الإرشادي الزراعي في مصر"، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر استراتيجية العمل الإرشادي التعاوني الزراعي في ظل سياسة التحرر الاقتصادي، الجمعية العلمية للإرشاد الزراعي، 27 ـ 28/ 1996/11 القاهرة، ج.م.ع.
5. الصادق، علي توفيق واخرون : "جهود ومعوقات التخصيص في الدول العربية" معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة 1995.
6. المتوكل، مصطفى حسين، " الخصخصة ـ خلق افاق جديدة أمام القطاع الخاص"، مجلة المعلومات، العدد الثاني، مارس 2001 م.
7. النجار، سعيد، "التخصصية والتصحيحات الهيكلية في البلاد العربية"، صندوق النقد العربي ديسمبر 1988.

8. حسنين، مدحت، " التخصصية، السياسات العربية بشأنها دواعيها والأهداف المرجوة منها "، دار سعاد الصباح، الطبعة الأولى، الكويت 1993.

9. طاحون، عدلي علي، "محددات الخصخصة في القطاع الزراعي"، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط مج4، عدد1، القاهرة، يونيو 1996.

10. عفيفي، سامي، " الخبرة الدولية في الخصخصة "، دار العلم للملايين، الكتاب الأول القاهرة 1994.

11. علام، سعيد طه، "دور الدولة في القطاع الزراعي في مرحلة التحرر الاقتصادي"، معهد التخطيط القومي، القاهرة، 1994.

12. علي، سعيد إسماعيل، "التعليم والخصخصة "، كتاب الأهرام، العدد 105، القاهرة، أكتوبر 1996.

13. عمر، أحمد أحمد، " الحاجة الى إعادة تنظيم الجهاز الإرشادي التعاوني الزراعي في ظل سياسة التحرر الاقتصادي"، الجمعية العلميةللإرشاد الزراعي 27 ـ 1996/11/28 القاهرة، ج.م.ع.

14. محرم، إسماعيل عبد الله، "البحوث والإرشاد الزراعي في اليمن الوضع الراهن والتصورات المستقبلية "، الهيئة العامة للبحوث والإرشاد الزراعي، وزارة الزراعة والري، الجمهورية اليمنية، يوليو 1998.

15. محروس، فوزي نعيم، "النظرة المستقبلية للإرشاد الزراعي في مصر "، مؤتمر مستقبل العمل الإرشادي الزراعي في ظل نظام السوق الحر وموقع التعاونيات الزراعية فيه، القاهرة 8 ـ 9 مارس 1995.

16. هانكلي، ستيف، هـ "تحويل الملكية العامة للزراعة والمشروعات الزراعية للقطاع الخاص" ترجمة محمد غنيم مراجعة شريف لطفي، دار الشروق، القاهرة، 1990.

المراجع الإنجليزية :

1. World Bank " The International Found Agricultural Development (F.O.U.O) Yemen Country Portfolio Evaluation " main report & annexes, report No. 0386 YE. October 1992.
2. Ameur, Charles" ‹Agricultural Extension A step Beyond The Next Step", World Bank, Technical No 247, W.B. Washington 1994.
3. Van Den Ban & Hawkins "Agricultural Extension" Blackwell Science, Great Britain, Second Edition.

ظاهرة التسول

وكيفية علاجها في الفقه الإسلامي

د. صالح عبد الله الظبياني *

مقدمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه وبعد :

فإن التكافل الاجتماعي مبدأ من مبادئ ديننا الإسلامي الحنيف، إذ أن التقصير فيه مذموم؛ شددت النصوص في ذم صاحبه فجعلته من التكذيب بيوم الدين : ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ❖ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ ❖ وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ❖ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ❖ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلاتِهِمْ سَاهُونَ ❖ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ❖ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ❖ ﴾ [سورة الماعون، 1 ـ 7].

وجعلته من أسباب دخول النار ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ❖ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ❖ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ❖ ﴾ [المدثر، 42 ـ 44].

وقد ترتب على هذا التقصير بروز مجموعة من أبناء المجتمع يتسولون ويدعي كل منهم أنه محتاج، وأن التسول هو الوسيلة لتلبية حاجاته ودفع الضرر عنه، ونظراً لبروز هذه الظاهرة في مجتمعنا وكثرة المتهنين لها مما أحدث ألماً في نفس كل مواطن حريص على إبراز الدور الحضاري لهذا البلد المعطاء، أحببت أن أشارك بهذا البحث لعله يكون عوناً في بيان خطورة هذا السلوك، ووجوب التعاون على إزالته وذلك من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول : نظرة الإسلام إلى الإنسان والكون والحياة

المبحث الثاني : أسباب التسول

المبحث الثالث : مظاهره

* الأستاذ المشارك بقسم الفقه المقارن ـ كلية الشريعة ـ جامعة صنعاء

المبحث الرابع : وسائل العلاج

المبحث الخامس : حكم مزاولة التسول

سائلاً الله تعالى أن يوفق المسئولين والمجتمع للتعاون على إزالة هذه الظاهرة، ومحو أسبابها وأن نجد من المجتمع اليمني سمات المجتمع المسلم المتعاون المتراحم المتواد .. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

المبحث الأول (تمهيدي)

" نظرة الإسلام إلى الإنسان والكون والحياة "

ينظر الإسلام إلى الإنسان أنه كائن مكرم مستخلف في الأرض ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي البَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ [الإسراء، 70].

فأوجب الله عليه القيام بواجب العبادة ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ ﴾ [سورة الذاريات، 56].

وبما أن العبادة بمفهومها الشامل : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة، فقد سخر الله الكون لخدمته ليعينه على تحقيق العبادة : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي البَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ ❖ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ❖ وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ [سورة إبراهيم، 32 ـ 34].

فقد كرر لفظ (لكم) خمس مرات في الآية إشعاراً بتلك الحكمة .. وأوجب عليه أن يعمر الأرض ويبنيها ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ [هود، 61].

﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلاَئِفَ فِي الأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة يونس، 14].

والحياة طريق إلى الآخرة ومعبر إليها ينبغي أن لا تشغل الإنسان وتثقل كاهله وتأخذ أكثر مما تستحق، فتبعده عن الآخرة ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلاَ تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلاَ تَبْغِ الفَسَادَ فِي الأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [سورة القصص، 77].

وعلى الإنسان أن يبحث عن أسباب الحياة الكريمة، وأن يتجنب الأسباب التي تهينه وتنقص مكانته وتجعله عرضه للازدراء والاحتقار وأبرزها التسول، إذ لا يستطيع أن يقوم بتحقيق الأهداف ما لم يبن بناء قوياً متكاملاً متوازناً وأن يكون صاحب شخصية سوية سليمة مما يعيقها.

المبحث الثاني

" أسباب التسول "

للتسول أسباب كثيرة أبرزها :

- عدم شعور الفرد بمكانته وكرامته ورسالته في الحياة، وطغيان الجانب المادي عليه.
- ضعف الإيمان في نفوس الأفراد من خلال خوفهم على الحياة والرزق والبحث عنهما بأي وسيلة كانت ولو لم تكن مباحة.
- السلبية والتواكل وعدم البحث عن أسباب الرزق التي قدرها الله في قوله تعالى ﴿ فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ ﴾ [سورة الملك، 15].. وقوله ﷺ (أعقلها وتوكل)[1].
- ضعف أو انعدام التوجيه للأفراد.
- ندرة البرامج العملية التي تساهم في إعداد الإنسان الصالح المنتج.
- الامتناع عن إخراج الزكاة، وصرفها لغير مستحقيها إن أخرجت.

---

(1) رواه الترمذي (4/ 688)، وقال حديث غريب، وابن حبان (2/ 510) حديث رقم (731)، والحاكم في المستدرك (3/ 722) برقم (6616).

- تفكك الأواصر الاجتماعية بين أفراد المجتمع، والتقصير في الحقوق والواجبات وعدم الشعور بالمسؤولية حيال الأبناء والبنات والأقارب.
- بروز الأنانية وحب الذات بين أفراد المجتمع، وانتشار الأثرة بدلاً عن الإيثار.
- سوء الحالة الاقتصادية في كثير من المجتمعات وازدياد حدة الفقر واتساع رقعته وكثرة تكاليف الحياة وأعبائها.
- انعدام فرص العمل المتاحة للأفراد.

المبحث الثالث

" مظاهره "

إن التسول أصبح ظاهرة لافتة للنظر من خلال كثرة أعداد المتسولين في الشوارع والمساجد والأسواق والأماكن العامة من جميع الفئات (الذكور، والإناث ـ الصغار، والكبار).

ومن خلال الاطلاع على عدد من الصحف المحلية في أعدادها التي ناقشت هذه الظاهرة، يحس الباحث أن هذه الظاهرة أصبحت مهنة للبعض تدار عبر شبكات غير معلنة لما تدره من أرباح، بل يعرض على بعضهم أعمالاً أو كفالات من بعض الجهات الخيرية فيوازن بين الأمرين ويختار البقاء على مهنة التسول لاستمرائه تلك المهنة، وقد دفع بعض الآباء بأبنائهم وبناتهم لامتهان هذه المهنة.

المبحث الرابع

" وسائل العلاج "

يمكن علاج هذه الظاهرة من خلال الوسائل التالية :

أولاً : إيجاد فرص عمل للعاطلين القادرين، وتأهيلهم وتدريبهم :

وقد وردت نصوص تحث على العمل لأنه سلاح لمحاربة الفقر وسبب لجلب المال، وبعد الإنسان عن السؤال. من ذلك :

- قال ﷺ : (ما من مسلم يزرع زرعاً أو يغرس غرساً إلا كان له صدقة، وما أكل منه وما سرق منه له صدقة وما أكل السبع فهو له صدقة وما أكلت الطير فهو له صدقة)[2].
- وقال ﷺ : (ما أكل أحد طعاماً خيراً من أن يأكل من عمل يده)[3].
- وقال ﷺ : (من بات كالاً من طلب الحلال بات مغفورا له)[4] رواه ابن عساكر عن أنس وصححه السيوطي ..

وفي رواية (من أمسى كالاً من عمل يده أمسى مغفوراً له)[5].

والعمل لا يتنافى مع التوكل، فقد قال النبي ﷺ للأعرابي الذي ترك الناقة سائبة متوكلاً على الله : (اعقلها وتوكل)[6].

وبين النبي ﷺ أن العمل متفق مع التوكل، فقال : (لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً)[7] فذكر الغدوة وهو الخروج في الغدوة في طلب الرزق.

وقد روي أن عمر ﷺ رأى بعد الصلاة قوماً جالسين في المسجد متوكلين على الله في الرزق.

فعلاهم بدرته وقال : لا يقعدن أحدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني، وقد علم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة، وأن الله تعالى يقول ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ ﴾ ولذلك قال عمر بن خطاب

---

(2) رواه مسلم في كتاب المساقاة باب الغرس ـ صحيح مسلم بشرح النووي (10/ 213) ، ورواه البخاري في التاريخ الكبير (1/ 331).

(3) رواه البخاري في كتاب البيوع باب كسب الرجل لعمله بيده، صحيح البخاري بهامش فتح الباري (4/ 303)

(4) عزاه في فيض القدير إلى ابن السني (6/ 91).

(5) رواه الطبراني في الأدب (7/ 289) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (4/ 63) ، وفيه جماعة لم اعرفهم.

(6) سبق تخريجه.

(7) رواه الترمذي (4/ 573) ، وابن ماجة (2/ 394) والحاكم (4/ 354) وابن حبان (2/ 509) ، وأحمد (1/ 30 ـ 52).

ﷺ : ما من حالة يأتيني عليها الموت بعد الجهاد في سبيل الله أحب إليّ من أن يأتيني وأنا ألتمس من فضل الله ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [سورة المزمل، 20].

قال النسفي : سوى الله تعالى بين المجاهد والمكتسب، لأن كسب الحلال جهاد، قال ابن مسعود رضي الله عنه : أيما رجل جلب شيئاً إلى مدينة من مدائن المسلمين صابراً محتسباً فباعه بسعر يومه كان عند الله من الشهداء [8].

وقال ابن عمر رضي الله عنهما : ما خلق الله موتة أموتها بعد القتل في سبيل الله أحب إليّ من أن أموت بين شعبتي رحل أضرب في الأرض أبتغي من فضل الله.

وقال ابن كثير : أي علم أنه سيكون من هذه الأمة ذووا أعذار في ترك قيام الليل من مرض لا يستطيعون ذلك ومسافرين في الأرض يبتغون من فضل الله في المكاسب والمتاجر [9].

وقال القرطبي : رحمه الله في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [سورة المزمل، 20] سوى الله تعالى في هذه الآية بين درجة المجاهدين والمكتسبين المال الحلال للنفقة على نفسه وعياله والإحسان والإفضال، فكان هذا دليل على أن كسب المال بمنزلة الجهاد؛ لأنه جمعه مع الجهاد في سبيل الله [10].

وأوجب الإسلام على الدولة أن توجد أعمالاً وتوفر فرصاً لأبنائها، فلا ينبغي أن تتركهم رهن البطالة، ولا أن تمدهم بالعون الدائم، لأن في ذلك تشجيعاً لهم على البطالة، ومزاحمة للفقراء في حقوقهم.

---

(8) الأساس في التفسير للشيخ سعيد حوى (11/ 6217)، ط/ دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.

(9) تفسير القرآن العظيم للإمام الحافظ : عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير (4/ 564)، ط/ مكتبة دار الفيحاء ودار السلام.

(10) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (19، 55 ـ 56) ط/ دار الكتاب العربي.

روى أصحاب السنن، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار أتى النبي فقال : أما في بيتك شيء؟ قال : بلى، حلس (كساء يوضع على ظهر الدابة) نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعب (إناء) نشرب فيه الماء، قال : ائتني بهما ؟ فأتاه بهما فأخذهما رسول الله ﷺ وقال : من يشتري هذين؟ قال رجل : أنا آخذهما بدرهم، قال : من يزيد على درهم مرتين، وثلاثاً، قال رجل : أنا آخذهما بدرهمين فأعطاه إياهما، وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري، وقال : اشتر بأحدهما طعاماً وأنبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوماً، فأتني به، فشد فيه رسول ﷺ عوداً بيده، ثم قال له : اذهب فاحتطب ولا أرينك خمسة عشر يوماً، فذهب الرجل يحتطب ويبيع فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها طعاماً، فقال رسول ﷺ : (هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة، لذي فقر مدقع، أو لذي غرم منقطع، أو لذي دم موجع) [11].

قال الدكتور/ يوسف القرضاوي : (بهذا نجد أن الإسلام لم يعالج المشكلة معالجة وقتية ولا بوعظ مجرد وتنفير من المسألة، ولكن أخذ بيده في حل مشكلته بنفسه وعلاجها بطريقة ناجعة. أمره أن يستخدم كل ما عنده من طاقات، وإن صغرت، وأن يستفيد مما يملك من حيل، وإن ضؤلت فلا يلجأ إلى السؤال، وعنده شيء يستطيع أن ينتفع به في تيسير عمل يغنيه، وعلمه أن كل عمل يجلب رزقاً حلالاً هو عمل شريف كريم ولو كان احتطاب حزمه يجتلبها فيبيعها، فيكف الله بها وجهه عن أن يراق ماؤه عن سؤال الناس، وأرشده إلى العمل الذي يناسب شخصه، وقدرته وظروفه وبيئته، وهيئ له آلة العمل الذي أرشده إليه، ولم يدعه تائهاً حيران، وأعطاه فرصة خمسة عشر يوماً يستطيع أن يعرف منه بعدها ملاءمة العمل له ووفاءه لمطالبه فيقره عليه أو يدبر له عمل آخر، ويعد هذا الحل العملي لمشكلته لقنه ذلك الدرس النظري الموجز البليغ في

(11) أخرجه أبو داود (2/ 120) وابن ماجة (2/ 740).

الزجر عن المسألة والترهيب منها والحدود التي تجوز في دائرتها، وحبذا لو اتبعنا نحن هذه الطريقة النبوية الرشيدة فقبل أن نبدأ ونعيد في محاربة التسول بالكلام والمواعظ نبدأ أولاً بحل المشاكل وتهيئة العمل لكل عاطل) [12].

بل إن الإسلام شرع ما يستأصل ظاهرة التسول فألزم الحكومة والمجتمع بمساعدة العامل، بحيث إذا كان يحتاج إلى إعداد خاص أو تدريب مهني ليجد عملاً مناسباً فينبغي العمل على توفير ذلك، وإذا كان في حاجة إلى رأس مال لعمل مشروع ناجح نافع فيوفر له من الزكاة أو غيرها.

ولهذا ذكر الفقهاء أن المسكين أو الفقير إذا كان من أصحاب الحرف وله قدرة على مزاولة الصناعة فيعطى ما يشتري به آلة ليغنى بها فينفع نفسه وغيره، لأن مزاولة المهن تعتبر من الفرائض الكفائية، فتكون الزكاة قد نفعت نفعاً عاماً، وكذلك إذا كان له خبرة في التجارة فيعطى رأس مال من الزكاة يستثمره بقدر ما يسد حاجته، وحاجة أهله [13].

وبهذا يتحول الفقير إلى أن يكون معطياً في الأعوام القادمة.

ثانياً : نفقات الأقارب :

فإذا كان الإنسان عاجزاً عن العمل لضعف جسماني أو لكونه صغيراً أو أرملة فقد أوجب على أقاربهم الإنفاق عليهم، وإغنائهم عن السؤال، وقد وردت نصوص كثيرة تفيد هذا :

قال تعالى : ﴿ وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللّهِ ﴾ [سورة الأنفال، 75].

قال تعالى : ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً ﴾ [الإسراء، 26].

---

(12) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام للدكتور/ يوسف القرضاوي، ص 52.

(13) فقه العبادات للدكتور/ علي أحمد القليصي، ص408.

قال تعالى : ﴿ فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ [سورة الروم، 38].

وقال ﷺ : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه) [14].

عن طارق المحاربي قال : قدمت المدينة فإذا رسول الله قائم على المنبر يخطب الناس وهو يقول : (يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول : أمك وأباك فأختك وأخاك ثم أدناك أدناك) [15].

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : قال رسول الله ﷺ : (أبدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك فإن فضل شيء عن ذي قرابتك، فهكذا وهكذا) [16].

وقد جعل الله النفقة على القريب بحسب القدرة والسعة فقال : ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ مَا آتَاهَا ﴾ [الطلاق، 7]

فتراعى قدرة المنفق وحاجة المنفق عليه بالمعروف [17].

وبهذا نجد أن الإسلام وضع لبنة بناء المجتمع من خلال التكافل الاجتماعي بين الأقارب، وقد فصل الفقهاء أحكام نفقة الأقارب بصورة لم تشتمل عليها الشرائع القديمة ولا القوانين الحديثة، فمن حق الفقير أن يرفع دعوى على الأغنياء من أقاربه للنفقة عليه، والشرع معه.

ثالثاً : الزكاة :

أوجب الإسلام على الأقارب القيام بنفقات أقاربهم كما سبق، ولكن قد لا يجد الفقير قريباً قادراً على الإنفاق عليه فلم يتركه الإسلام فريسة للضياع

(14) رواه البخاري (5/ 2273) ، ومسلم (4/ 1982) ، واللفظ له.

(15) رواه النسائي (5/ 61) ، باب أيتهما اليد العليا، حديث رقم (2532) .

(16) رواه مسلم (2/ 692) .

(17) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام للدكتور/ يوسف القرضاوي، ص 62.

والفقر، بل أوجب في أموال أغنياء المسلمين حقاً له، ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ (24) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج، 24 ـ 25].

والأديان السماوية السابقة دعت إلى البر بالفقراء والضعفاء، والإحسان إليهم، ولكنها كانت ترغب في ذلك، ولم توجبه بحيث يحس تاركه بالذنب وأنه محاسب على ذلك، وأوكلت الزكاة إلى الأفراد ولم تلزم الدولة بجبايتها وتوزيعها على مستحقيها، فلم تحل مشكلة الفقر حلاً جذريا [18].

أما في الإسلام فهي ركن من أركانه توعد الله المفرطين فيها بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيراً مِّنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ❖ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَـذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة، 34 ـ 35].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة، ثم يأخذ بلهزمتيه (شدقيه) ثم يقول أنا مالك أنا كنزك ثم تلا النبي ﷺ: ﴿ وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [19].

ووضعت عقوبات لمانعي الزكاة يحرص كل عاقل على تجنبها.

فقال ﷺ: (ما منع قوم الزكاة إلا ابتلاهم الله بالسنين) وفي لفظ (ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء القطر ولو لا البهائم لم يمطروا) [20].

---

(18) الزكاة للدكتور/ عبد الله بن محمد الطيار ص 12 ـ 22، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(19) رواه البخاري (2/ 508) برقم (1338).

(20) رواه الطبراني في الأوسط ورواته ثقاة، والآية (180 من سورة آل عمران).

ومع أن التعرض لمال المسلم حرام إلا أنه أبيح عند منع الزكاة، دلالة على خطورة الأمر وعظم جرمه، قال ﷺ : (من أعطاها مؤتجراً له أجرها، ومن منعها فإنّا آخذوها وشطر ماله (نصفه)، عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء)[21].

وقاتل أبو بكر مانعي الزكاة، وقال : (والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال، والله لئن منعوني عقالاً كانون يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه)[22].

بل ذهب الإمام الشافعي رحمه الله إلى أن الزكاة حق يتعلق بعين المال فلا يجوز للمالك التصرف فيه، ويصير الفقراء شركاء لرب المال في قدر الزكاة، فلو باع مال الزكاة بعد الحول قبل إخراجها بطل البيع في قدر الزكاة، وقد بالغ كثير من فقهاء المسلمين في الاحتياط لحقوق الفقراء والمساكين في الزكاة، فلم يجيزوا صرف شيء منها للمصالح العامة[23].

ولأهمية الزكاة فقد تولى الله تعالى قسمتها بنفسه، ولم يأذن لأحد التصرف فيها، حيث جزأها ثمانية أجزاء. ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة، 60].

ويعطى كل صنف ما يكفيه ويغنيه، ويقصد من الإعطاء إخراج الفقير والمسكين من تلك الدائرة إلى دائرة الغنى الذي يجعله مؤدياً للزكاة لا مستقبلاً، ولذلك فرقوا بين من يحسن الحرفة ومن لا يحسنها كما سبق، وهذا خير رد على القائلين بأن الزكاة تعين على كثرة السائلين والشحاذين والمتسولين، فإن الزكاة لو

---

(21) رواه النسائي (5/ 16) باب عقوبات مانع الزكاة، ورواه أحمد (5/ 2) ، ورواه أبو داود (2/ 101) برقم (1575).

(22) رواه البخاري (2/ 57) برقم (1335) كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة، ورواه مسلم (1/ 51) برقم (20).

(23) فقه الزكاة للدكتور/ يوسف القرضاوي، ص (2/ 541) .

جمعت ممن وجبت عليهم ووزعت حيث فرض الإسلام عبر مؤسسات خاصة بها لزال الفقر من المجتمع المسلم، وقد ظهرت نماذج طيبة في هذا كبيت الزكاة الكويتي، فإن دوره طيب على أهل ذلك البلد.

والزكاة بذلك تعد أول تشريع منظم للضمان الاجتماعي لا يعتمد على الصدقات الفردية التطوعية، بل توفر الدولة الكفاية لكل محتاج من المطعم والملبس والمسكن وسائر حاجات الحياة، وقد سبق الإسلام إلى هذا، فإن أول تفكير لهذا الغرب كان عام 1941م، حيث اتفقت بريطانيا وأمريكا على وجوب تحقيق الضمان الاجتماعي للأفراد، وكان ذلك رد فعل للثورات الشيوعية والاشتراكية والحرب العالمية الثانية، فلم تفكر فيه رحمة بالفقراء [24].

وواجب الدولة في هذا كبير، فإنها مسئولة عمن استرعاها الله عليهم.

وقد نُقل أو أثر عن سيدنا عمر بن الخطاب أنه قال: لو مات جمل ضياعاً على شط الفرات لخشيت أن يسألني الله عنه [25]، وذكر المؤرخون أن فاطمة زوجة عمر بن عبد العزيز، قالت: دخلت يوماً عليه وهو جالس في مصلاه، واضعاً خده على يده، ودموعه تسيل على خديه، فقلت مالك؟ فقال: ويحك يا فاطمة لقد وليت من أمر هذه الأمة ما وليت ففكرت في الفقير الجائع، والمريض الضائع، والعاري المجهود، واليتيم المكسور، والأرملة الوحيدة، والمظلوم المقهور، والغريب الأسير، والشيخ الكبير، وذي العيال الكثير والمال القليل، وأشباههم في أقطار الأرض وأطراف البلاد، فعلمت أن ربي عز وجل سيسألني عنهم يوم القيامة، وأن خصمي دونهم محمد ﷺ فخشيت أن لا يثبت لي حجة عند خصومته فرحمت نفسي فبكيت [26].

ولهذا فيجب على الدولة أن تتخذ من الوسائل والأساليب ما يعالج مشكلة الفقر ويحقق التكافل الاجتماعي ويزيل ظاهرة التسول من المجتمع.

---

(24) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، ص (106).

(25) الطبقات الكبرى لابن سعد (3/ 305).

(26) البداية والنهاية لابن كثير (9/ 201).

رابعاً : موارد بيت المال :

هناك أموال تديرها الدولة وتشرف عليها، وهي التي لم يؤذن للأفراد احتجازها لأنفسهم، فتقوم الدولة باستغلالها واستثمارها وإيجارها كالأوقاف والمناجم والمعادن، وما تدره من أموال يصرف للفقراء والمساكين عند عجز الزكاة عن الوفاء بحاجياتهم.

قال تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ [الأنفال 41].

وقال : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحجرات 7].

روى الإمام أحمد في مسنده عن مالك بن أوس قال : كان عمر يحلف على أيمان ثلاثة :

1. والله ما أحد أحق بهذا المال يعني مال الفيء والمصالح العامة من أحدنا وما أنا أحق به من أحد.
2. والله ما من المسلمين أحد إلا وله من هذا المال نصيب.
3. والله لئن بقيت لهم لأوتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو يرعى مكانه [(27)].

وليست هذه الكفالة خاصة بفقراء المسلمين بل يشاركهم أهل الذمة فيها، فقد مر عمر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال : ما أنصفناك، إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيعناك في كبرك، ثم أجرى من بيت المال ما يصلحه [(28)].

خامساً : القيام بحق المجتمع :

أوجب الإسلام على المسلم حقوقاً كثيرة تحقق في المجتمع التكافل الاجتماعي والتراحم والتواد، وهي أمور تجب على المسلم بمجرد إسلامه، وإليك بعض النصوص.

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات، 10].

---

(27) مسند أحمد (5/ 35).

(28) الأموال للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام، ص (46).

والأخوة تحتم أن لا يدع المسلم أخاه المسلم يكابد آلام الجوع والفقر لقوله ﷺ (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) [29].

لقد شرع الإسلام الجهاد وأوجبه، وهو بذل الجهد بالنفس والمال، دفاعاً عن الحق واسترداداً لإنسانية الإنسان وحماية المستضعفين من الرجال والنساء والولدان. ﴿ وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَـذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً﴾ [النساء، 75].

قد ذكر العلماء إن إعانة القادرين لغيرهم من غير القادرين من فروض الكفايات، وفي تسميتها بهذا إيحاء بأنه يجب أن يكون القيام من القادرين كافياً للأمة وإلا فإنها لا تسقط، ويبقى الإثم عالقاً بجميع الأمة، ودليل قوله تعالى : ﴿ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ * ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ * ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعاً فَاسْلُكُوهُ * إِنَّهُ كَانَ لاَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ * وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ * ﴾ [الحاقة، 30 ـ 34].

قال الإمام ابن الجوزي : (لا يطعمه ولا يأمر بإطعامه) [30].

فالعقاب لم يكن فقط لأولئك الذين يمنعون الماعون وهم قادرون عليه، ولكنه عم أيضاً أولئك الذين لم ينهضوا القادرين ويحثوهم على بذله.

وجعل الله تعالى من علامات التكذيب بيوم الدين قهر اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين، فقال : ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ وَلاَ يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴾ [الماعون، 1 ـ 3].

وذكر أن هذه من صفة المجتمع الجاهلي، فقال : ﴿ كَلاَّ بَل لاَّ تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ * وَلاَ تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ * ﴾ [الفجر، 17 ـ 18].

---

(29) رواه البخاري (1/ 14) ، ومسلم (1/ 67) .

(30) زاد المسير في علم التفسير (8/ 353) .

أي لا يحض بعضكم بعضاً، وهو تنبيه للمجتمع على وجوب تجنب ذلك السلوك[31].

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة)[32].

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)[33].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (لأن أمشي مع أخي في حاجة أحب إلي من أن أعتكف في هذا المسجد ـ يعني مسجد المدينة ـ شهراً)[34].

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، وأحسبه قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر)[35].

قال ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)[36].

---

(31) الإسلام وهموم الناس، احمد عبادي، ص (34)، ومشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص (123).

(32) رواه البخاري (2/ 862)، ومسلم (4/ 1996)، صحيح مسلم بشرح النووي رقم (2580) باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره.

(33) رواه الترمذي (4/ 326) باب ما جاء في الستره على المسلم حديث (930)، وابن ماجة (1/ 82) حديث رقم (225)، وأبو داود (4/ 287) باب في المعونة للمسلم.

(34) أخرجه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن وصححه الألباني.

(35) رواه البخاري كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل (5/ 2047) حديث رقم (5036)، ومسلم (4/ 2286) باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم، حديث رقم (2982) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم (2586).

(36) رواه مسلم (4/ 1999)، واحمد (4/ 270) حديث رقم (81398).

وعن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال : (من كان له فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له، قال : فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا من فضل) [37].

وقال ﷺ : (أيما أهل عرصة أصبح منهم أمرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله) [38].

هذه النصوص تدل دلالة صريحة على حقوق الأفراد على بعضهم، وعلى فريضة التكافل الاجتماعي، وأنه ضرورة، وأن التعاون لازم لحياة المجتمع الذي صوره النبي ﷺ كالبنيان يشد بعضه بعضاً.

وذلك فيما إذا لم تكف الزكاة فإن في المال حقاً سوى الزكاة، فقد روى الترمذي عن فاطمة بنت قيس : سألت أو سئل النبي ﷺ عن الزكاة فقال : (إن في المال حقاً سوى الزكاة، ثم تلا هذه الآية ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾ [سورة البقرة، 177] [39].

فقد جعل من أركان البر إيتاء المال لذوي القربى واليتامى والمساكين وعطف ذلك على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة فدل ذلك على أن الإيتاء الأول غير الزكاة [40].

وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفاً أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهاً وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [سورة الأنعام، 141].

---

(37) رواه البخاري (1/ 14) ، ومسلم (1/ 67) .

(38) رواه الحاكم في المستدرك (1/ 14) ، وأحمد في المسند (2/ 33)

(39) أخرجه الترمذي (3/ 48) ، والدارمي (1/ 471)

(40) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص (121) .

وجاء عن ابن عمر في تفسير هذا (الحق) : أنهم كانوا يعطون شيئاً سوى الزكاة قال عطاء : يعطي من حضره يومئذ ما تيسر وليس بالزكاة) [41].

وقال مجاهد : إذا حضرك المسكين طرحت لهم منه[42].

قال ابن كثير : وقد ذم الله الذين يصرمون أي يقطعون الثمار ولا يتصدقون، كما ذكر عن أصحاب الجنة في سورة القلم [43].

وقد ذهب الإمام ابن حزم الظاهري إلى أنه يجب أن يفرض على الأغنياء القادرين في كل بلد في أموالهم حتى يكتفي فقراؤه وتسد حاجتهم الأصلية بحيث تتحقق لهم أمور ثلاثة :

1. الغذاء الكافي الذي يحتاج إليه ليحيى صحيحاً قادراً.
2. الملبس المناسب الساتر للعورة الواقي من الحر والبرد للصيف والشتاء.
3. المسكن الملائم الذي يقي من القيظ والمطر وعيون المارة.

واستدل بعموم الأدلة السابقة [44].

ويقول سيدنا عمر رضي الله عنه : لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء فقسمتها على فقراء المهاجرين [45].

وقول سيدنا علي بن أبي طالب : إن الله تعالى فرض على الأغنياء في أموالهم بقدر ما يكفي فقراؤهم، فإن جاعوا أو عروا وجهدوا فيمنع الأغنياء وحق على الله تعالى أن يحاسبهم يوم القيامة ويعذبهم عليه [46].

وبهذا تدرك أن فرض مثل هذه الأمور تحتاج إلى أياد أمينة وأدعية صحيحة.

---

(41) تفسير ابن كثير (2/ 188) ط/ دار المعرفة.

(42) تفسير ابن كثير (2/ 188) ط/ دار المعرفة.

(43) تفسير ابن كثير (2/ 188) ط/ دار المعرفة.

(44) المحلى لابن حزم (6/ 156) .

(45) أورده ابن حزم في المحلى (6/ 158) ، والطبري في تاريخه (2/ 579) .

(46) المصدر السابق. مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، ص (122) .

سادساً : حق الجوار :

أوجب الله على كل مسلم رعاية جاره وإكرامه وبذل الخير له.

فقال : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [النساء، 36].

وقال ﷺ : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) [47].

وقال ﷺ : (أحسن إلى جارك تكن مسلماً) [48].

وقال ﷺ : (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) [49].

وقال ﷺ : (ليس بمؤمن من بات شبعان وجاره إلى جنبه جائع وهو يعلم) [50].

وفي الأثر : ولا تؤذه بقتار قدرك ـ رائحة الطعام المطهو ـ إلا أن تغرف له منها، وإذا اشتريت فاكهة فاهد له منها، فإن لم تفعل فأدخلها سراً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده [51].

وقال أبو ذر رضي الله عنه : (أوصاني خليلي ﷺ إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه ثم انظر بعض أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف) [52].

هذه النصوص تحتم على أهل كل حي أن يكونوا كالجسد الواحد، بحيث يطعمون جائعهم ويكسون عاريهم، وهذا هو المجتمع المثالي الفاضل حقاً.

بل جعل الإسلام حقاً للجار ولو كان غير مسلم.

---

(47) رواه البخاري (5/ 2240) برقم (5673) باب من كان يؤمن بالله، رواه مسلم (1/ 68) باب الحث على إكرام الجار والضيف.

(48) رواه الترمذي (4/ 551) وأحمد (2/ 310) .

(49) رواه البخاري (5/ 2239) برقم (5669) باب الوصاءة بالجار، ومسلم (5/ 2239) .

(50) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (6/ 164) ، والهيثمي في مجمع الزوائد (8/ 167) .

(51) ورد في تفسير القرطبي (5/ 188) .

(52) رواه مسلم (4/ 2025) رقم (2625) باب الوصاءة بالجار والإحسان إليه.

قال مجاهد : كنت عند عبد الله بن عمر وغلام له يسلخ شاة فقال : يا غلام إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودي، حتى قال ذلك مراراً فقال له لم تقول هذا ؟ فقال : إن رسول الله ﷺ (لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه) [53].

أنظر إلى عظمة هذا الدين وصلاحيته وإصلاحه لكل زمان ومكان.

سابعاً : صدقة التطوع :

وردت نصوص كثيرة ترغب في الإنفاق، وترهب من الإمساك، وتدعو إلى البذل، وتحذر من الشح والبخل، والغرض من ذلك رعاية حق الفقراء والمساكين والمحتاجين.

قال تعالى : ﴿ مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ﴾ [البقرة، 245].

قال تعالى : ﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ [الحديد، 7].

قال تعالى : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر، 9].

والإيثار هو البذل وتخصيصك لمن تؤثره على نفسك وهو عكس الأثرة.

قال ﷺ : (من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل) [54].

وبين النبي ﷺ أن الإنفاق سبباً لتوسعة الرزق، ففي الحديث (بينما جل يمشي بفلاة من الأرض فسمع صوتاً في سحابة : اسق حديقة فلان، فتنحى ذلك السحاب فأفرغ ماءه في حرة، فإذا شرجة من تلك الشراج استوعبت ذلك الماء كله فتتبع الماء فإذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمساحته، فقال له : ءالله يا عبد الله ما اسمك ؟ قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة، فقال : إني سمعت

---

(53) سبق تخريجه.

(54) رواه البخاري (6/ 2702) برقم (6993) .

صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول : اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها ؟ قال : أما إذا قلت هذا فإني انظر إلى ما يخرج منها فأتصدق بثلثه، وآكل أنا وعيالي ثلثاً، وأرد فيها ثلثاً) [55].

في الإنفاق حفظ للمال وزيادته. ففي الحديث (ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما : اللهم أعط منفقاً خلفاً، ويقول الآخر : اللهم أعط ممسكاً تلفاً) [56].

بين النبي ﷺ أن الإنفاق خير من ادخار المال وإبقائه. فعن عائشة رضي الله عنها، أنهم ذبحوا شاة. فقال النبي ﷺ : (ما بقي منها فقالت عائشة : ما بقي منها إلا كتفها فقال رسول الله : بقي كلها غير كتفها) [57].

هذه نماذج من الدعوات التي استقبلها أصحاب النبي ﷺ بالمسارعة والمسابقة، فكثرت الصدقات فوجد تكافل اجتماعي وتضامن أخوي، لا تجد له مثيلاً في مجتمعات الدنيا، رغبة فيما عند الله وخوفاً من عقاب الله.

ثامناً : الكفارات :

شرع الإسلام الكفارات على بعض الأفعال التي يرتكبها المسلم، وجعل رعاية الفقراء والمساكين أبرز أهدافها ومن هذه الكفارات :

1. الحنث في اليمين، قال تعالى : ﴿ لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [المائدة، 89].
2. كفارة الظهار والجماع في نهار رمضان، تحرير رقبة، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً.

(55) رواه مسلم (4/ 2288) برقم (2984) باب الصدقة في المساكين.

(56) رواه البخاري (2/ 522) برقم (1374) باب قوله تعالى : (فأما من أعطى واتقى ..) ، ورواه مسلم في باب المنفق والممسك (2/ 770) حديث رقم (1010) .

(57) رواه الترمذي الجزء (4) صفحة (644) برقم (2470) .

قال تعالى في كفارة الظهار : ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ * فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ * ﴾ [سورة المجادلة، 3 ـ 4].

وأما الجماع في نهار رمضان فقد وردت كفارته في حديث الأعرابي الذي جاء إلى النبي ﷺ فقال : هلكت يا رسول الله قال : وما أهلك ك ؟ قال : وقعت على امرأتي في رمضان، فقال : هل تجد ما تعتق رقبة ؟ قال : لا قال : فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ قال: لا ، قال : فهل تجد ما تطعم به ستين مسكيناً ؟ قال : لا .. ثم جلس فأتي النبي ﷺ بعرق فيه تمر فقال : تصدق بهذا فقال : أعلى أفقر منا ؟ فما بين لابتيها أهل أحوج إليه منا، فضحك النبي ﷺ؛ حتى بدت أنيابه ثم قال : اذهب فأطعمه أهلك [58].

3. فدية الشيخ الكبير والمرأة والعجوز والمريض الذي لا يرجى برؤه ممن يعجزون عن الصيام، لقوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ [البقرة، 184].

قال ابن عباس : كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة، وهما يطيقان الصيام أن يفطرا ويطعما مكان كل يوم مسكيناً، والحامل والمرضع إذا خافتا على أولادهما أفطرتا وأطعمتا) [59].

4. فدية من فعل محظوراً من محظورات الإحرام لقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّداً فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا

(58) أخرجه البخاري (2/ 684)، ومسلم (2/ 781).

(59) رواه ابو داود (2/ 293) برقم (2318) باب من قال هي مثبة للشيخ والحبلى.

قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْياً بَالِغَ الكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَاماً ﴾ [المائدة، 95].

المبحث الخامس

" حكم مزاولة التسول "

وبعد أن حاولنا استقصاء وسائل العلاج لتلك الظاهرة لم يعد غريباً أن ندرك أن الأصل في سؤال الناس وتكففهم هو الحرمة؛ لما يسببه من ذل وهوان واحتقار لإنسانية الإنسان، وقد وردت النصوص بذلك ومنها :

- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : (لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقي الله عز وجل وليس في وجهه مزعة لحم) [60].
- عن ابن مسعود. أنه ﷺ قال : (من سأل وله ما يغنيه جاءت مسألته يوم القيامة خدوشاً أو كدوحاً في وجهه. فقيل يا رسول الله، وما الغنى قال : خمسون درهماً أو قيمتها ذهباً) [61].
- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : (من سأل الناس أموالهم تكثراً إنما يسأل جمراً فليستقل أو ليستكثر) [62].
- عن ثوبان رضي الله عن النبي ﷺ قال : (من سأل مسألة وهو عنها غني كانت شيئاً في وجهه يوم القيامة) [63].
- عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ قال : لا يفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر) [64]

---

(60) رواه البخاري (2/ 536) برقم (1405) باب من سال الناس تكثرا، رواه مسلم (2/ 720) برقم (10/ 40) باب كراهة المسألة للناس واللفظ لمسلم.

(61) رواه أحمد (1/ 441) برقم (4207) وابن ماجة في باب من (من سأل عن ظهر غنى) برقم (1840)، وأبو داود في باب " أن يعطي من الصدقة والغني " (2/ 116) برقم (1626)، وابن خزيمة برقم (2446) في باب " تغليظ في مسألة الغنى من الصدقة " (4/ 110).

(62) رواه مسلم (2/ 720) برقم (1041) في باب " كراهة المسألة للناس " وابن ماجة (1/ 589)، وأحمد (2/ 131).

(63) رواه أحمد (5/ 281) برقم (22473).

- عن عائذ بن عبد الرحمن أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله فأعطاه فلما وضع رجله على أسكفة الباب قال رسول الله ﷺ : (لو يعلمون ما في المسألة ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئاً) [65].
- قال ﷺ : (المسائل - أي سؤال الناس - كدح (خموش وجروح) يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أبقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان أو في أمر لا يجد منه بداً) [66].

فالنصوص تدل على أن السؤال يصيب الإنسان في أخص مظهر لإنسانيته وكرامته هو وجهه.

أقوال الأئمة في التسول :

حاول بعض الفقهاء - رحمهم الله تعالى - استنباط العلل والحكم من تحريم هذه المهنة :

قال الإمام ابن القيم رحمه الله : مسألة الناس ظلم في حق الربوبية، وظلم في حق المسئول، وظلم في حق السائل.

- أما الأول : فلأنه بذل سؤاله وفقره وذله واستعطاءه لغير الله وذلك نوع عبودية، فوضع المسألة في غير موضعها وإنزالها بغير أهلها وظلم إخلاصه وتوحيده.
- أما الثاني : وهو ظلم للمسئول فلأنه عرضه لمشقة البذل أو لوم المنع فإن أعطاه أعطاه على كراهة، وإن منعه منعه على استحياء وإغماض.
- وأما الثالث : وهو ظلمه لنفسه فلأنه أراق ماء وجهه وذل لغير خالقه وأنزل نفسه أدنى المنزلتين، ورضي بأبخس الحالتين، ورضي بإسقاط شرف نفسه

(64) مسند أحمد (1/ 193) برقم (1674) والترمذي (4/ 532) ، وابن حبان (8/ 182) .

(65) النسائي (5/ 94) برقم (586) .

(66) رواه أحمد (5/ 22) برقم (20278) ، ورواه أبو داود (2/ 119) ، وابن حبان (8/ 190) .

وعزة تعففه وباع صبره ورضاه وتوكله واستغناءه عن الناس بسؤالهم وهذا عين ظلمه لنفسه [67].

وقال الإمام الغزالي رحمه الله :

بعد أن تحدث عن ضرورة الحرف والصناعات المعيشية وعدد أنواعها ذكر أن بعض هذه الحرف، لا يمكن مباشرتها إلا بعد تعلم وتعب في الابتداء، ومن الناس من يغفل عن ذلك في الصبا فلا يشتغل به، أو يمنعه عنه مانع فيبقى عاجزاً عن الاكتساب لعجزه عن الحرف، فيحتاج إلى أن يأكل مما يسعى فيه غيره فيحدث من ذلك حرفتان خسيستان : اللصوصية والكدية (أي الشحاذة) إذا يجمعهما أنهما يأكلان من سعي غيرهما، ثم إن الناس يحترزون من اللصوص والمكدين، ويحفظون عنهم أموالهم، فافتقرت الطائفتان إلى صرف عقولهم في استنباط الحيل والتدابير. وأما المكدي والشحاذ فإنه إذا طلب ما سعى فيه غيره، وقيل له : اتعب واعمل كما عمل غيرك فمالك والبطالة ؟ فلا يعطى شيئاً فافتقروا إلى حيلة في استخراج الأموال، وتمهيد العذر لأنفسهم في البطالة فاحتالوا للتعلل بالعجز، إما بالحقيقة كجماعة يعمون أولادهم وأنفسهم بالحيلة ويعذروا بالعمى فيعطون، وأما بالتعامي والتفالج والتجانن والتمارض وإظهار ذلك بأنواع من الحيل مع بيان أن تلك محنة إصابة من غير استحقاق ليكون ذلك سبب الرحمة، وجماعة يلتمسون أقوالاً وأفعالاً فيتعجب الناس منها حتى تنبسط قلوبهم عند مشاورتها فيسخوا برفع اليد عن قليل من المال في حال التعجب، ثم قد يندم بعد التعجب ولا ينفع الندم، وذلك قد يكون بالتمسخر والمحاكاة والشعوذة والأفعال المضحكة والغريبة، والكلام المنثور المسجع مع حسن الصوت والشعر الموزون أشد تأثيراً في النفس، لا سيما إذا كان فيه تعصب يتعلق بالمذاهب، أو الذي يحرك داعية العشق من أهل المجانة كصنعة الطبالين في الأسواق، وصنعة ما يشبه العوض وليس بعوض كبيع التعوذات

---

(67) مدارج السالكين (1/ 232).

ونحوها، مما يخيل بائعه أنها أدوية فيخدع بذلك الصبيان والجهال، وكأصحاب القرعة والفأل من المنجمين ويدخل في هذا الجنس الوعاظ والمكدون على رؤوس المنابر إذا لم يكن وراءهم طائل علمي، وكان غرضهم استمالة قلوب العوام وأخذ أموالهم وأنواع الكدية، وأنواعها تزيد على ألف نوع وألفين [68].

لقد أطلت النقل عملاً بالمثل ما أشبه الليلة بالبارحة إذا الشحاذون المتسولون يمارسون نفس هذه الأعمال.

وقال الدكتور/ يوسف القرضاوي : وأنها للفتة رائعة من حجة الإسلام الغزالي تلك التي قرن فيها بين اللصوصية وبين التسول والشحاذة بمختلف صورها وأنواعها والتي تزيد على الألف والألفين كما قال فكلا الحرفتين الخسيستين أكل لثمرات عمل الآخرين بالباطل، واحتيال لأخذ أموالهم بأنواع من الحيل والوسائل التي لا يقرها عقل ولا شريعة إلا شريعة الشياطين.

ولقد نبه على أنواع من الشحاذات الخفية التي تدل على عمق فكرته وثقوب نظرته إلى أمراض المجتمع، حتى أنه ليجعل أصحاب الكلام المسجوع المنمق، والوعظ السطحي المزخرف الذي ليس وراءه طائل علمي صنفان من المتسولين المذلولين) [69].

قلت : ولعله يقصد الذين يتكسبون بهذه الأعمال.

ولهذا يجب تربية أفراد المجتمع على الإيمان بأن الرزق مكتوب، وأن على الإنسان أن يسعى للحصول على رزقه الحلال ويقنع به، وأن الفقر قد يقع عقوبة على الفرد لكثرة الشكوى، وأن عليه أن يظهر التعفف والتجمل كما وصف الله حال فقراء المجتمع الأول ﴿ يَحْسَبُهُمُ الجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾ [البقرة، 273].

---

(68) إحياء علوم الدين للغزالي (3/ 197 ـ 198).

(69) مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، ص (50).

والخلاصة :

إن الإنسان مخلوق مكرم، خلقه الله لتحقيق عبادته وعمارة الأرض والقيام بواجب الاستخلاف، وأن كل فرد يجب أن يعمل على تحقيق هذه الأهداف، وأن الإسلام وهو خاتم الرسالات السماوية جاء لتحرير الإنسان من عبودية أخيه الإنسان، وأن مهنة التسول تصرف الإنسان عن تحقيق الأهداف، وقد جاء الإسلام بحل هذه المشكلة ووضع وسائل لعلاج هذه الظاهرة وأبرزها :

1. إيجاد فرص عمل للقادرين عليه وتدريبهم وتأهيلهم.
2. رعاية غير القادرين عن العمل عن طريق :
   أ. نفقات الأقارب.
   ب. إخراج الزكاة وصرفها في مصارفها.
   ج. الاستفادة من موارد الدولة.
   د. صدقة التطوع.
   ه. الكفارات.
3. بيان حكم هذه المهنة لمزاوليها وتربيتهم تربية إسلامية تصرفهم عن هذا السلوك. وبيان خطورتها على حاضر ومستقل الأمة.
4. إن الإسلام لم يقتصر على إيقاظ الوازع الديني وتربية الضمير وتنمية الحس بالآخرين، وإنما تجاوزه إلى وضع تشريعات ملزمة لتحقيق التكافل الاجتماعي.
5. إن واجب الدولة كبير نحو هذه الظاهرة، وهي القادرة على وضع الخطط والبرامج لحسن تحصيل الموارد واستثمارها والمحافظة عليها وصرفها في رعاية الفقراء والمساكين والمحتاجين بجميع أنواع الرعاية، الذين تدفعهم الحاجة إلى سؤال الناس فلا يجدوا مصدراً للكسب ويتحولوا إلى ممارسة هذه المهنة الغير اللائقة.

6. إلزام الوزارات والمؤسسات والهيئات بضرورة إعطاء أولويات فرص العمل لهؤلاء المحتاجين.
7. إن على الجمعيات والمؤسسات الخيرية أن تضع في خططها برامج تأهيل وتدريب أولئك المحتاجين وتحويلهم إلى أعضاء عاملين نافعين باذلين لمجتمعهم بدل أن يكونوا عالة يتكففون الناس.
8. إبراز دور المؤسسات التعليمية والإعلامية في التحذير من هذه المهنة والترهيب منها، والترغيب في تبني الأعمال النافعة للأفراد والمجتمعات، والعمل على تربية المجتمع على الحفاظ مقومات بناءه من المحبة والألفة والمودة والتراحم والتعاطف والتآخي.

ولو أمعنا النظر في وسائل العلاج السابقة لوجدنا أنها كفيلة بالقضاء على هذه الظاهرة، وتحويل أربابها من أصحاب خطر محدق بالأمة إلى أن يكونوا عناصر نافعة فاعلة، مساهمة في بناء المجتمع وتطويره.

فما أحوجنا أفراداً ومؤسسات ومجتمعاً إلى السير وفق تلك الوسائل التي أقرها ديننا الحنيف، بل شرع لها تشريعات قيمة عظيمة، وهذا لن يتأتى إلا بتعاون الجهات كلها على تحقيق ذلك وتنفيذه .

ونظراً لقصر المساحة المتاحة فإني أعتذر عن التقصير. فما كان من صواب فمن الله، وما كان من خطأ فمني والشيطان.

وأستغفر الله العظيم من ذلك .. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. المستدرك على الصحيحين للإمام أبي عبد الله محمد بن الحاكم النيسابوري، بإشراف د. يوسف عبد الرحمن الرعشلي ط/ دار المعرفة بيروت/ لبنان.
3. إحياء علوم الدين/ للإمام أبي حامد الغزالي ط/ عيسى الحلبي.
4. الإسلام وهموم الناس/ أحمد عبادي كتاب الأمة.
5. الأموال للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام، تعليق الشيخ/ محمد حامد الفقي.
6. البداية والنهاية لابن كثير/ إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء ط/ مطبعة السعادة بيروت.
7. التاريخ الكبير/ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري، دار الفكر/ تحقيق السيد هاشم الندوي.
8. الزكاة د. عبد الله محمد الطيار ط/ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
9. السنن الكبرى/ للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ط/ حيدر أباد.
10. المحلى/ للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ط/ المنيرية تحقيق وتعليق الشيخ/ أحمد شاكر.
11. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ط/ دار الكتاب.
12. تفسير القرآن العظيم، للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي ط/ دار المعرفة بيروت لبنان

13.زاد المسير في علم التفسير لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي ط/ المكتب الإسلامي.
14.سنن ابن ماجة ـ محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني/ دار الفكر بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
15.سنن أبي داود للحافظ أبي داود سليمان الأشعث ط/ دار الدعوة ودار سحنون.
16.سنن الترمذي لمحمد عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي بيروت تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون.
17.سنن النسائي (المجتبي) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي مكتب المطبوعات الإسلامية حلب 986 ط/ الثانية ـ تحقيق عبد الفتاح أبو غدة.
18.شرح النووي علي صحيح مسلم للإمام أبو زكريا يحيى بن شرف بن سري النووي ط/ دار إحياء التراث العربي بيروت/ 1392هـ الطبعة الثانية.
19.صحيح ابن حبان، الإمام محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي/ مؤسسة الرسالة بيروت 1993م الطبعة الثانية تحقيق شعيب الأرناؤوط.
20.صحيح ابن خزيمة محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري المكتب الإسلامي بيروت/ 1970م تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي.
21.صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، دار ابن كثير واليمامة/ بيروت، الطبعة الثالثة تحقيق/ مصطفى البغاء.
22.صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري دار إحياء التراث العربي بيروت تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
23.فتح الباري أحمد بن علي بن حجر أبو فضل العسقلاني دار المعرفة بيروت/ 1379هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب.
24.فقه الزكاة د. يوسف القرضاوي ط/ مؤسسة الرسالة.

25.فقه العبادات د. علي أحمد القليصي ط/ مكتبة الإرشاد صنعاء.
26.مدارج السالكين/ محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي دار الكتاب العربي بيروت/ 1973.
27.مسند أحمد، الإمام أحمد بن حنبل الشيباني/ مؤسسة قرطبة/ مصر.
28.مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلامي لـ د. يوسف القرضاوي.

دراسة بيانية في سورة الهمزة

د. محمد فاضل السامرائي*

المقدمة :

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد :

لا خلاف بين أهل العلم أن التعبير القرآني تعبير فريد، وأنه بهر أرباب البيان من العرب، حتى قال أحد صناديد قريش واصفًا القرآن الكريم : ((والله إن لقوله لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإنه ليعلو وما يُعلى عليه)).

وقد تحداهم أولاً بأن يأتوا بعشر سور مثله مفتريات، قال تعالى : ﴿ أم يقولون افتراه قل فائتوا بعشر سور مثله مفتريات ﴾ [هود13]، فلما عجزوا تحداهم بأن يأتوا بسورة من مثله، قال تعالى : ﴿ وإن كنتم في ريب مما نزّلنا على عبدنا فائتوا بسورة من مثله ﴾ [البقرة23] وهذا التحدي يشمل طوال السور وقصارها.

وقد تحدى جميع الخلق إنسهم وجنهم بأن يأتوا بمثله، قال تعالى : ﴿ قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرًا ﴾ [الإسراء88].

إن التعبير القرآني تعبير فني مقصود، كل لفظة فيه جاءت في المكان الذي يقتضيه سياق النص، بحيث لا يصح إبدال لفظة أخرى بها وإن كانت تقاربها في المعنى.

ولعل أكثر من يقرأ القرآن اليوم لا يتذوقونه كما تذوقه أرباب الفصاحة والبيان من العرب الأوائل، ولا يدركون أسرار الإعجاز البياني ووجه البراعة فيه، فقد يفهمون معنى السورة أو الآية على وجه الإجمال، ولكن قد لا يدركون أسرار التركيب في التعبير القرآني ودقّته في اختيار الألفاظ.

---

* جامعة تعز - قسم اللغة العربية

فقد يقرأ أحدنا سورة الهمزة أو سورة الفيل أو العصر أو النصر أو غيرها من السور ولا يجد معاناة في فهم معناها على وجه الإجمال، ولكن قد لا يستطيع أن يقف على أسرار التعبير القرآني في السورة التي يقرأها وأوجه البيان فيها.

إن هذا البحث محاولة للوقوف على بعض أسرار البيان القرآني في سورة قصيرة قد لا يجد القارئ صعوبة في فهم معناها وهي سورة الهمزة، وقد اخترت هذه السورة لتكون أنموذجًا أبيّن من خلاله القصد في التعبير القرآني، ومدى ترابط الآيات بعضها ببعض، وحبكها حبكًا فنّيًا بديعًا. فوقفت على ألفاظ السورة وبيّنت دلالتها ومدى الدقة في انتقائها. وإذا كان للّفظة أكثر من صيغة استُعملتْ في التعبير القرآني فقد بيّنت سبب تخصيص كل صيغة بسياقها. كما بيّنت أثر الحركة الإعرابية في المعنى، وكيف يتغيّر المعنى بتغيّرها، فبيّنت الدقة في الاستعمال القرآني، ووقفت على التركيب وبيّنت دلالته ودقّة استعماله.

وقد قسّمت بحثي على مطالب، فتناولت في المطلب الأول سبب نزول السورة وتسميتها بهذا الاسم، وفي المطلب الثاني بيّنت مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها، وفي المطلب الثالث شرعت في الدراسة البيانية لسورة الهمزة.

وقد استعنت في هذه الدراسة بكتب اللغة والتفسير والإعجاز وغيرها من المظانّ، وأما المسائل التي اجتهدت فيها برأيي فأسأل الله تعالى ألاّ يحرمني أجر المجتهدين.

والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ❖ الَّذي جَمَعَ مالاً وَعَدَّدَهُ ❖ يَحْسَبُ أَنَّ مالَهُ أَخْلَدَهُ ❖ كَلا لَيُنبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ ❖ وَما أَدْراكَ ما الْحُطَمَةُ ❖ نارُ اللهِ الموقَدَةُ ❖ الَّتي تَطَّلِعُ عَلى الأَفْئِدَةِ ❖ إِنَّها عَلَيْهِمْ مُؤْصَدَة ❖ فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ ❖ ﴾

"صدق الله العظيم"

المطلب الأول : سبب نزول السورة وتسميتها بهذا الاسم :

أما سبب نزولها فقد قيل : إنها نزلت في الأخنس بن شريق الذي كان ضاريًا في الغيبة والوقيعة بين المسلمين. وقيل : نزلت في أمية بن خلف. وقيل : في الوليد بن المغيرة[1].

وقد سميت هذه السورة سورة الهمزة لأن جميع آياتها الكريمة تبيّن صفات من يهمز ـ وهو الذي يكسر من أعراض الناس ويغضّ منهم ـ ويلمز ـ وهو الذي يعيب الناس ويطعن فيهم ـ وعقابه الأليم الذي سيناله في الآخرة جزاءً وفاقًا.

والذي يبدو أنها لا تختصّ بهم، بل كل من اتصف بهذه الصفات القبيحة فوزره مثل وزرهم، وعقابه الأخروي مثل عقابهم والله أعلم[2].

المطلب الثاني : مناسبة السورة لما قبلها وما بعدها (موقع السورة) :

تقع سورة الهمزة بعد سورة العصر مباشرة، وهناك تناسب بين السورتين، فقد اختتمت سورة العصر بقوله تعالى : ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ❖ ﴾ ثم جاء عقبها سورة الهمزة المفتتحة بقوله تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ❖ ﴾. ولأول سورة الهمزة ارتباط بآخر سورة العصر، يبيّنه برهان الدين البقاعي (ت 885هـ) في قوله : ((لمّا بيّن الناجين من قسمَي الإنسان في العصر وختم بالصبر، حصل تمام التشوّف إلى أوصاف

---

(1) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ـ ابو السعود ج9 ص198.

(2) ينظر المصدر نفسه.

الهالكين فقال مبيّنًا لأضلّهم وأشقاهم الذي الصبر على أذاه في غاية الشدة، ليكون ما أعدّ له من العذاب مسلاة للصبر)) [3].

ومعنى هذا أن آية العصر قد بيّنت الناجين من الخسران ولم تذكر شيئًا من أوصاف الهالكين، وهم الصنف الآخر من صنفَي الإنسان، فجاءت سورة الهمزة لتذكر صفاتهم وعقابهم في الآخرة، فيكون الصابر على أذاهم في نجاة من الخسران.

ويذكر أبو جعفر بن الزبير الغرناطي (ت 708هـ) وجهًا آخر للعلاقة بينهما فيقول: ((لما قال سبحانه: ﴿ إن الإنسان لفي خسر ۞ ﴾ أتبعه بمثال من ذكر نقصه وقصوره واغتراره، وظنه الكمال بنفسه حتى يعيب غيره، واعتماده على ما جمعه من المال ظنًّا أنه يخلده وينجيه، وهذا كله هو عين النقص الذي هو شأن الإنسان، وهو المذكور في السورة قبلُ فقال تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ۞ ﴾ وافتتح تعالى بذكر ما أعدّ له من العذاب جزاءً على همزه ولمزه الذي أثمره خسره)) [4]. بمعنى أنه لما قال في سورة العصر: ﴿ إن الإنسان لفي خسر ۞ ﴾ ذكر في هذه السورة أوصاف الخاسرين ومآلهم.

وهكذا تبدو السورتان كأنهما سورة واحدة من حيث تكامل المعنى ووحدة الموضوع.

ويمكننا أن نقول: إن هناك علاقة ما بين سورة الهمزة والسورة التي تليها - أعني سورة الفيل - فإنه لما ذكر حال الهمزة اللمزة الذي جمع مالاً وعدّده، وتعزّز بماله وتقوّى، عقّب ذلك بذكر قصة أصحاب الفيل الذين كانوا أشد منه قوةً وأكثر أموالاً، وقد جعل كيدهم في تضليل وأهلكهم بالحجارة التي كانت ترميهم بها الطير، وجعلهم كعصف مأكول، ولم يغن عنهم مالهم ولا عزّهم ولا شوكتهم ولا فيلهم شيئًا.

---

(3) نظم الدرر في تناسب الآي والسور - برهان الدين البقاعي ج8 ص525.

(4) البرهان في تناسب سور القرآن - أبو جعفر بن الزبير الغرناطي ص240.

وهكذا تبدو سور القرآن كأنها سورة واحدة، ولا أكون مبالغًا إذا قلت إنها تبدو كأنها آية واحدة.

❖❖❖

تبدأ سورة الهمزة بقوله تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ❖ ﴾ والويل : هو العذاب الشديد أو الدعاء به. وهو مرفوع على الابتداء. ولم يرد منصوبًا في هذه الآية علمًا بأن وجه النصب جائز فيها. وسبب ذلك أنه بالرفع يكون التقدير جملة اسمية، والمعنى : الدعاء عليه بالعذاب الدائم الذي لا ينقطع، أو إخبار به. وبالنصب يكون التقدير جملة فعلية، والمعنى : أهلكه الله ويلاً. ومن المعروف أن الاسم يدلّ على الثبوت، والفعل يدلّ على الحدوث والتجدّد، مثال ذلك أنك تقول : (سعيد يجتهد) و (سعيد مجتهد) فالعبارة الأولى تدلّ على الحدوث والتجدّد، والثانية تدل على الثبوت. ومن ذلك قولنا : (هو يخطب) و (هو خطيب) فالأولى تدل على أن الخطابة أمر طارئ عليه، والثانية تدل على أنها صفة ثابتة فيه.

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين ❖ إذ دخلوا عليه فقالوا سلامًا قال سلامٌ قومٌ منكرون ❖ ﴾ [الذاريات24،25]. نلاحظ أن الملائكة المكرَمين حيّوا إبراهيم ـ عليه السلام ـ بالنصب فقالوا : (سلامًا)، فحياهم بالرفع فقال : (سلامٌ)، والنصب على تقدير جملة فعلية، أي : (نسلّم سلامًا)، وأما الرفع فهو على تقدير اسمية الجملة، أي : (سلامٌ عليكم). فالملائكة حيّوا إبراهيم ـ عليه السلام ـ بجملة فعلية تدلّ على الحدوث والطروء (أي : التغيّر)، فرد التحية بجملة اسمية تدلّ على الثبوت والدوام، وهذا يعني أنه حيّاهم بأحسنَ من تحيّتهم، قال تعالى : ﴿ وإذا حييتم بتحيةٍ فحَيّوا بأحسنَ منها أو رُدّوها ﴾ [النساء86] فردّ إبراهيم ـ عليه السلام ـ التحية بخير منها [5].

(5) ينظر بدائع الفوائد ـ ابن قيّم الجوزية ج2 ص157.

وعلى هذا فـ (ويلٌ) بالرفع جملة اسمية تدلّ على الثبوت، فإذا كان دعاءً فهو ـ كما ذكرت ـ دعاء بعذاب دائم لا ينقطع، وإذا كان يفيد الإخبار فهو إخبار به.

ولو قال (ويلاً) بالنصب لكان ذلك على تقدير جملة فعلية تدل على الحدوث والتغيّر، فهو إما دعاء بالعذاب الطارئ غير الدائم أو إخبار به، لأنه على هذا الوجه مفعول مطلق لفعل محذوف تقديره : أهلكه الله ويلاً.

يقول الزمخشري (ت 538هـ) مبيّنًا سبب مجيء (ويلٌ) بالرفع على الابتداء في قوله تعالى : ﴿ ويلٌ يومئذٍ للمكذبين ﴾ [المرسلات15] : ((فإن قلت : كيف وقع النكرة مبتدأً في قوله : ﴿ ويلٌ يومئذٍ للمكذبين ﴾ قلت : هو في أصله مصدر منصوب سادٌ مسدّ فعله، ولكنه عدل به إلى الرفع للدلالة على معنى ثبات الهلاك ودوامه للمدعو عليه)) [6].

ويبيّن رضي الدين الاستراباذي (ت 686هـ) التقدير في قولنا : (ويلٌ لك) وسبب اختيار وجه الرفع على النصب فيقول : ((وكذا "ويلٌ لك" هلكت ويلاً، أي : هلاكًا، فرفعوه بعد حذف الفعل نفضًا لغبار معنى الحدوث)) [7].

والمعنى أنه بالنصب على تقدير فعل، أي أنه يدل على الحدوث. فعندما رفعوه انتفت دلالة الحدث وصار يدل على الدوام والثبوت.

ويقول محمد بن علي الصبّان (ت 1206هـ) مشيرًا إلى قول الرضي المذكور آنفًا وموضحًا له : ((هذا يقتضي أنه لو لم يعدل إلى الرفع لانتفت الدلالة على الدوام، وهو كذلك، كما صرّح به الرضي في باب المبتدأ، لأن بقاء النصب صريح في ملاحظة الفعل وتقديره، وهو يدل على التجدد، فلا يستفاد الدوام إلا بالعدول إلى الرفع)) [8].

---

(6) تفسير الكشاف ـ جار الله الزمخشري ج4 ص203.

(7) شرح كافية ابن الحاجب ـ رضي الدين الإسترابادي ج1 ص207.

(8) حاشية الصبّان على شرح الأشموني ـ محمد بن علي الصبّان ج1 ص9، وينظر شرح المفصل ـ ابن يعيش ج1 ص87، 93.

وعلى هذا فالتعبير بالرفع يدل على دوام العذاب واستمراره، بخلاف التعبير بالنصب فإنه لا يدل على ذلك.

وقد لاحظت أن كلمة (ويل) في الاستعمال القرآني تأتي منصوبة إذا أضيفت، ومرفوعة إذا لم تكن مضافة. فمثال مجيئها منصوبة وهي مضافة قوله تعالى: ﴿ ويلَكم لا تفتروا على الله كذبًا فيسحتَكم بعذاب ﴾ [طه61] وقوله: ﴿ قالوا يا ويلَنا إنّا كنّا ظالمين ﴾ [الأنبياء14] وقوله: ﴿ وهما يستغيثان الله ويلَك آمنْ ﴾ [الأحقاف17] وغيرها من الآيات التي وردت فيها كلمة (ويل) مضافة.

ومثال مجيئها مرفوعة عند عدم إضافتها قوله تعالى: ﴿ وويلٌ للكافرين من عذاب شديد ﴾ [إبراهيم2] وقوله: ﴿ فويلٌ للمصلين ❖ الذين هم عن صلاتهم ساهون ❖ ﴾ [الماعون4، 5] وغير ذلك.

كما لاحظت في الاستعمال القرآني لهذه الكلمة أن ما ذكره الله تعالى على لسان البشر يأتي منصوبًا، وما لم يكن كذلك يأتي مرفوعًا. فمثال ما ورد ذكره على لسان البشر قوله تعالى: ﴿ قالوا يا ويلَنا من بعثنا من مرقدنا ﴾ [يس 52] وقوله: ﴿ وقال الذين أوتوا العلم ويلَكم ثواب الله خير لمن آمن ﴾ [القصص 80] ونضيف إلى هاتين الآيتين ما ذكرناه من الآيات عند كلامنا على مجيئها منصوبة عند إضافتها، وغيرها من الآيات.

ومثال ما لم يرد ذكره على لسان البشر، بل ورد ذكره عن رب العزة مباشرة قوله تعالى: ﴿ فويلٌ للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلاً فويلٌ لهم مما كتبت أيديهم وويلٌ لهم مما يكسبون ❖ ﴾ [البقرة79] وقوله: ﴿ وويلٌ للكافرين من عذابٍ شديدٍ ❖ ﴾ [إبراهيم2] وقوله: ﴿ ولكم الويلُ مما تصفون ❖ ﴾ [الأنبياء18] نلاحظ في هذه الآيات وغيرها أن كلمة (ويل) وردت مرفوعة.

ثم إن سبب لزوم الويل لمن لزمه أنه اتصف بصفتين على وجه الثبوت، فهو هُمَزة لُمَزة، بمعنى أن الهمز واللمز خصلتان سيّئتان لا تنفكّان عنه، فاستحق العذاب الذي لا ينقطع.

وهذا في القرآن كثير، فقد رأيت أن كثيرًا ممن لزمهم الويل على جهة الثبوت اتصفوا بصفات سيّئة لا تنفك عنهم، فقوله تعالى : ﴿ ويلٌ للمطففين ❖ ﴾ [المطففين1] يدل على أن التطفيف ـ وهو البخس في الكيل والوزن، وسمي بذلك لأن ما يُبخَس شيء طفيف ـ خصلة سيّئة تلازمهم. وقوله : ﴿ فويلٌ للمصلين ❖ الذين هم عن صلاتهم ساهون ❖ ﴾ [الماعون4،5] يعني أن سهوهم دائم، بدليل أنه قال : (ساهون) بالصيغة الاسمية الدالّة على الثبوت، ولم يقل : (يسهون) بالصيغة الفعلية الدالّة على الطروء، فاستحقوا العذاب الدائم. ومثل ذلك قوله سبحانه : ﴿ ويلٌ لكل أفّاكٍ أثيمٍ ❖ ﴾ [الجاثية7] فلا يخفى عليك ما تدل عليه صيغة (أفّاك) و (أثيم) من المبالغة في الوصف ... وهكذا.

ونلاحظ أن الويل جاء منكّرًا في آية الهمزة، والغرض من تنكيره التهويل، والمعنى أن له عذابًا شديدًا لا يعلم كنهه إلا الله تعالى.

ولم ترد معرّفة ب (أل) إلا في موطن واحد وهو قوله تعالى : ﴿ ولكم الويل مما تصفون ❖ ﴾ [الأنبياء18] وسبب ذلك أن هذه الآية يقتضي المقام تعريفها ب (أل)، فقد سبقت بقوله تعالى : ﴿ قالوا يا ويلنا إنّا كنّا ظالمين ❖﴾ [الأنبياء14] فجاء الرد عليهم (ولكم الويل) بمعنى أن الويل الذي ناديتم به هو لكم[9].

وأما لام الجر في (لكلّ) فمعناه الاستحقاق، بمعنى أن كل من يهمز ويلمز يستحق هذا العذاب الشديد.

والهُمَزة : من الهَمْز، وهو الكسر، يقال : (همز الجوزة بيده) أي : كسرها[10]. فالهُمَزة : هو الذي تعوّد على أن يكسر أعراض الناس ويغض منهم.

---

(9) ينظر تفسير الرازي ج32 ص91.

(10) لسان العرب ـ ابن منظور ج5 ص425 ـ 426 (مادة همز).

وأما اللُّمَزة فهي من اللّمْز، وهو الطعن[11].فاللُّمَزة : هو الذي صار ديدنه أن يعيب الناس ويطعن فيهم. قال تعالى : ﴿ ومنهم من يلمزك في الصدقات ﴾ [التوبة 58] وقال : ﴿ الذين يلمزون المطّوّعين من المؤمنين في الصدقات ﴾ [التوبة79] فنلاحظ في هاتين الآيتين أن الفعل (يلمز) أتى على المعنى الذي ذكرناه.

و(هُمَزة) و (لُمَزة) كلاهما على وزن (فُعَلة) ويدلان على الكثرة والمبالغة. ويصاغان على وزن (فَعّال) أيضًا فنقول : هَمّاز ولَمّاز، وهذه الصيغة تفيد الكثرة والمبالغة كذلك.

ولا يظنّنَّ ظانّ أن (هَمّازًا) و (هُمَزة)، و (لَمّازًا) و (لُمَزة) بمعنى واحد، لأن الاختلاف في المبنى يدل على الاختلاف في المعنى. يقول أبو هلال العسكري (ت 400هـ) : ((فأما في لغة واحدة فمحال أن يختلف اللفظان والمعنى واحد كما ظنّ كثير من النحويين واللغويين))[12]، أي أن اختلاف بناء الكلمة في لغة من لغات العرب يدل على اختلاف المعنى.

ويقول أيضًا : ((ومن لا يتحقق المعاني يظن أن ذلك كله يفيد المبالغة فقط، وليس الأمر كذلك، بل هي مع إفادتها المبالغة تفيد المعاني التي ذكرناها))[13].

وقد استعمل القرآن الكريم الصيغتين (هُمَزة) و (هَمّاز)، فقال في سورة الهمزة : ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ۞ ﴾ وقال في سورة القلم : ﴿ ولا تطع كل حلاّف مهين ۞ هَمّازٍ مَشّاء بنميم ۞ ﴾ [10 ـ 11] وهذا الخلاف في مبنى الكلمة لا بدّ أن يترتّب عليه خلاف في معناها.

ولتوضيح هذا الفرق أقول : إذا كرّر فعل الشيء بني على (فَعّال). يقول أبو هلال العسكري : ((إذا فعل الفعل وقتًا بعد وقت قيل (فَعّال) نحو عَلاّم وصَبّار)) [14].

---

(11) المصدر نفسه ـ ج5 ص406 ـ 407 (مادة لمز).

(12) الفروق اللغوية ـ أبو هلال العسكري ص35.

(13) المصدر نفسه ص36. لم نذكر المعاني التي ذكرها لأنه لا حاجة لنا بها إلا ما ذكره من معنى (فَعّال).

(14) المصدر نفسه ص36.

ويذكر محمد بن طلحة (ت 618هـ) أن فَعّالاً لمن صار له صناعة[15].فكما أن (النجّار) يُطلق على من كانت حرفته النجارة، و (الحدّاد) على من كانت حرفته الحدادة، كذلك (الهمّاز) و (اللمّاز) يطلقان على من اتخذ الهمز واللمز حرفة له.

ولتخصيص آية القلم بقوله : (همّاز) سببه، فهو يدل على أن هذا المعتدي الأثيم الزنيم قد اتخذ صفة الهمز، والحلف بالكذب، والمشي بالنميمة لأجل أن يوقع بين المسلمين العداوة والبغضاء، ومنع الخير على وجه العموم، حرفة وصناعة له، لكثرة ممارسته لتلك الصفات القبيحة: هذا علاوة على التناسب اللفظي ما بين هذه الصفات، فقد وردت جميع الصفات المذكورة على صيغة (فَعّال)، قال تعالى : ﴿ ولا تطع كل حَلاّف مهين ❁ همّاز مَشّاء بنميم ❁ مَنّاع للخير معتدٍ أثيم ﴾. فلو قال : (همزة) في هذا الموطن لاختل التناسق ما بين الصفات المذكورة في الآية.

وأما (فُعَلة) - بضم الفاء وفتح العين - فصيغتها ((تدل على كثرة صدور الفعل المصاغ منه، وأنه صار عادة لصاحبه، كقولهم : ضُحَكة : لكثير الضحك، ولُعَنة : لكثير اللعن))[16].

وعلى هذا فالهُمَزة واللُمَزة هو الذي يهمز ويلمز الناس كثيرًا حتى يعتاد ذلك. والأصل فيهما (هُمَز) و (لُمَز) على وزن (فُعَل)، وهذا الوزن من أوزان المبالغة، نقول : (هو فُسَق) إذا كان كثير الفسق، و (هو غُدَر) إذا كان كثير الغدر.

وإذا كان (هُمَز) و (لُمَز) للمبالغة، فإن لحوق التاء بهما يزيد من المبالغة في الوصف كقولك : (هو علاّم) و (هو رحّال) لمن كان كثير العلم والترحال. فإذا أردنا زيادة العلم والترحال وتأكيدهما قلنا : (هو علاّمة) و (هو رحّالة). جاء في (الخصائص) أن التاء في نحو ما مر ((لم

(15) ينظر همع الهوامع شرح جمع الجوامع - جلال الدين السيوطي ج3 ص59.

(16) التحرير والتنوير - ابن عاشور ج30 ص471، وينظر تفسير الكشاف ج4 ص283.

تلحق لتأنيث الموصوف بما هي فيه، وإنما لحقت لإعلام السامع أن هذا الوصف بما هي فيه قد بلغ الغاية والنهاية، فجعل تأنيث الصفة أمارة لما أريد من تأنيث الغاية والمبالغة))[17]. وجاء في (شرح كافية ابن الحاجب) أن التاء ((تدخل كثيرًا على (فُعَل) مفتوح العين بمعنى فاعل))[18]. وجاء في (شرح التصريح على التوضيح) : ((وتأتي التاء للمبالغة في الوصف ك (راوية) لكثير الرواية. وإنما أنّثوا المذكّر لأنهم أرادوا أنه غاية في ذلك الوصف ... ولتأكيدها، أي المبالغة الحاصلة بغير تاء ك (نسّابة)، وذلك لأن فَعّالاً يفيد المبالغة بنفسه، فإذا دخلت عليه التاء أفادت تأكيد المبالغة لأن التاء للمبالغة))[19]. وجاء في (التحرير والتنوير) : ((وأصلها أن صيغة (فُعَل) بضم ففتح ترد للمبالغة في الفاعل، فإذا أريدت زيادة المبالغة في الوصف أُلحق بها التاء كما أُلحقت في (علاّمة) و (رَحّالة)، فيقولون : رجل حُطَمة وضُحَكة، ومنه هُمَزة. وبتلك المبالغة الثانية يفيد أن ذلك تفاقم منه حتى صار له عادة قد ضري بها))[20].

ثم إن صيغة (فُعَلة) تشمل المذكر والمؤنث[21]، نقول : (رجل هُمَزة لُمَزة) و (امرأة هُمَزة لُمَزة)، بخلاف صيغة (فُعَل) فإنها مختصة بالمذكر، فقال : ﴿ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ﴾ لتشمل كل من يهمز ويلمز سواء أكان ذكرًا أم أنثى.

❖❖❖

ثم قال : ﴿ الَّذي جَمَعَ مالاً وَعَدَّدَهُ ﴾

قراءة الجمهور (جمَع) بتخفيف الميم، وقراءة ابن عامر (ت 118هـ) وحمزة (ت 156هـ) والكسائي (ت 189هـ) بتشديدها، وتحمل قراءة التشديد على

---

(17) الخصائص - ابن جني ج2 ص201.

(18) شرح كافية ابن الحاجب ج3 ص395.

(19) شرح التصريح على التوضيح - خالد الأزهري ج2 ص492.

(20) التحرير والتنوير ج30 ص471.

(21) ينظر الخصائص ج2 ص201.

التكثير والمبالغة. وهي موافقة لقوله : (وعدّده)، في حين تحمل قراءة التخفيف على التكثير وعدمه[22].

ثم إن الفعلين الماضيين (جمَع) و (عدّده) يحتملان في هذه الآية دلالة الماضي والحال والمستقبل بدليل أنه قال في الآية التي بعدها : ﴿ يَحْسَبُ أَنَّ مالَهُ أَخْلَدَهُ ﴾ بمجيء (يحسب) فعلاً مضارعًا، حيث إن هذا النمط من الناس وجد في الماضي ويتكرر في كل حين.

وأما تنكير (مال) فهو يحتمل التقليل والتكثير. ووجه حمله على التقليل ((أن مال الإنسان الواحد بالنسبة إلى مال كل الدنيا حقير، فكيف يليق به أن يفتخر بذلك القليل؟))[23].أو أن ما جمعه من مال الدنيا يعدّ زهيدًا إذا ما قورن بما فقده من نعيم الآخرة.

وقد يحمل تنكيره على التكثير وبخاصّة إذا كان الفعل مشدّدًا، ووجه ذلك أنه يحرص على أن تكثر أمواله دون أن يراعي مصدرها. ثم إنه يحرص على اكتنازها وعدم إنفاقها في وجوه الخير، قال تعالى : ﴿ وجمع فأوعى ﴾ [المعارج18].

ثم إن التضعيف في قوله : (وعدّده) للمبالغة والتكثير، فهو يفيد أنه أكثر من تعداده، فإن كان تنكير المال للتقليل فهذا يعني أنه يعاود عدّه مرة تلو الأخرى، وإن كان تنكيره للتكثير فهذا يعني أن عدّه يستغرق وقتًا طويلاً. جاء في (نظم الدرر) : ((وأكّد مراد الكثرة بقوله : (وعدّده) أي جعله بحيث إذا أريد عدّه طال الزمان فيه وكثر التعداد))[24].

وهذا كما في قولنا : (فلان يعدّد فضائل فلان) فإذا كانت فضائله قليلة فهذا يعني أنه يكثر من تعدادها، فكلما انتهى منها أعاد عدّها، وإذا كانت

(22) ينظر الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ـ السمين الحلبي ج11 ص106.

(23) تفسير الرازي ج32 ص92 ـ 93.

(24) نظم الدرر ج8 ص526.

فضائله كثيرة فهذا يعني أن تعدادها كلها يستغرق وقتًا طويلاً. وهذا بخلاف قولنا : (فلان يعدّ فضائل فلان) فإنه يحتمل التقليل والتكثير.

وكما في قولنا : (فتّح الأبواب) بتشديد التاء، فالفعل (فتّح) للتكثير، وهو يعني أحد احتمالين :

الاحتمال الأول : أن الأبواب إذا كانت قليلة فهذا يعني أنه يكثر من تفتيحها، بمعنى أنه يكثر من الحدث.

والاحتمال الآخر : أن الأبواب إذا كانت كثيرة فهذا يعني أن تفتيحها كلها يستغرق وقتًا طويلاً.

بخلاف قولنا : (فتَح الأبواب)بتخفيف التاء، فإنه يحتمل التقليل والتكثير... وهكذا.



ثم قال تعالى : ﴿ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ ۞ ﴾

معنى هذه الآية : يظن أن ماله أبقاه خالدًا في الدنيا لا يموت.

وسبب اختيار الفعل (يحسب) دون الفعل (يظن) ـ مع أنه بمعناه كما يقول النحاة ـ ((أن (حسب) القلبي منقول من (حسَب) الحسي الذي منه الحساب. ومنه (حسب الدراهم) أي عدّها، فإن (حسب) في قولك : (حسبت محمدًا صاحبك) فيه معنى الحساب، أي : حسب ذلك وانتهى إلى ما انتهى إليه. وليس هذا الفعل مطابقًا للظن تمامًا، فهناك فرق بين قولك : (تحسبهم جميعًا) و (تظنهم جميعًا)، فإن قولك : (تحسبهم جميعًا) إنما يكون بعد مراقبة أحوالهم، فكأنك أجريت عملية حساب فأدّى حسابك إلى ذلك، بخلاف قولك : (أظنهم).

فالحسبان قائم على الحساب والنظر العقلي، بخلاف الظن الذي يدخل الذهن ويلابسه لأدنى سبب)) [25].

(25) معاني النحو ـ الدكتور فاضل صالح السامرائي ج2 ص440 ـ 441.

واستعمال هذا الفعل في هذه الآية دون غيره من أفعال الظن مناسب لسياق الآيات أتم مناسبة، لأنها جاءت بعد الآية التي ذكر فيها جمع الأموال وحسابها وهي قوله تعالى: ﴿ الَّذي جَمَعَ مالاً وَعَدَّدَهُ ﴾. ولعله استعمل هذا الفعل في هذا الموطن للتهكم به.

وهناك تناسب فني جميل بين هذه الآية والآية التي قبلها، فقد ذكرت هذه الآية الزيادة في العمر، وذكرت الآية التي قبلها الزيادة في المال، فهو يحسب أن زيادة ماله تزيد في عمره.

وقد أورد الفعل (أخلده) بصيغة المضيّ علمًا بأن الخلود مستقبل فكان مقتضى الأمر أن يقول: يحسب أن ماله سيخلده. وسبب ذلك أن الخلود متحقق الوقوع عنده.فهو بمنزلة الفعل الماضي من حيث الوقوع، فكما أنه لا شك في حدوث الفعل الماضي الذي تمّ وحصل كذلك لا شك عنده في حدوث الإخلاد.

ثم إن هذا الذي جمع الأموال وحرص على كنزها يرى أن الحكم بخلوده أمر قد تم وفرغ منه. ويبقى هذا الشعور ملازمًا له ما دام ثريًّا.

وقد يكون ((تعريضًا بالعمل الصالح وأنه هو الذي يخلد صاحبه في الدنيا بالذكر الجميل وفي الآخرة في النعيم المقيم))[26].

ويجوز أن تكون الآية على تقدير همزة الاستفهام[27]، أي: أيحسب، كما في قوله تعالى: ﴿ قالوا إن لنا لأجرًا إن كنا نحن الغالبين ❖ قال نعم وإنكم لمن المقربين ❖ ﴾ [الأعراف113،114] أي: أئنّ لنا لأجرًا ؟ بدليل قوله في موطن آخر: ﴿ قالوا لفرعون أئنّ لنا لأجرًا إن كنا نحن الغالبين ❖ قال نعم وإنكم إذًا لمن المقربين ❖ ﴾ [الشعراء41،42].

ومنه قول الكميت:

طربت وما شوقًا إلى البيض أطرب ولا لعبًا مني وذو الشيب يلعب

(26) تفسير الرازي ج32 ص93، وينظر تفسير الكشاف ج4 ص283.

(27) ينظر التحرير والتنوير ج30 ص473.

أراد : أوَ ذو الشيب يلعب؟

والهمزة في قوله : (أخلده) للتعدية، أي : جعله خالدًا. وهذا التعبير تعبير مجازي، فقد شبّه ماله بمن له قدرة على إخلاده، فحذف المشبه به وأتى بشيء من لوازمه على سبيل الاستعارة المكنية. وظنه أن لماله القدرة على إخلاده يدل على سذاجته في حسبانه.



ثم قال تعالى بعد ذلك : ﴿ كَلاَّ لَيُنبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ ﴾

(كلا) حرف ردع وزجر، فهو ردع له عن حسبانه أن ماله سيخلده.

والنبذ هو ((إلقاء الشيء وطرحه لقلة الاعتداد به))[28]. وقد ذكر الفعل بلفظ النبذ دون الطرح أو الإلقاء، لأن النبذ فيه دلالة على الإهانة والاحتقار. يقول الزمخشري في كلامه على قوله تعالى في فرعون وجنوده : ﴿ فأخذناه وجنوده فنبذناهم في اليم﴾ [القصص40] : ((شبّههم استحقارًا لهم واستقلالاً لعددهم - وإن كانوا الكثير والجمّ الغفير - بحصيات أخذهنّ آخذ في كفه فطرحهنّ في البحر))[29]. وكذلك الحال في آية الهمزة، فهو يلقى في جهنم مهانًا محتقرًا بعد ما كان يظن أن ماله سيجعله من المكرمين.

وقد استغني عن القسم بجوابه، حيث إن الجواب دليل على القسم المحذوف، فقد وقعت اللام الموطئة للقسم في جواب القسم مع تأكيد الفعل بالنون، والتقدير : والله لينبذنّ في الحطمة.

والملاحظ أن الفعل جاء مبنيًا للمجهول، والغرض من حذف الفاعل إما التعظيم أو العلم به. أما التعظيم فالمقصود منه أن هذا المنبوذ لهوانه وذله واحتقاره لا يستحق أن يذكر معه من ينبذه. فستر ذكر النابذ بجنب ذكر المنبوذ تعظيمًا

(28) المفردات في غريب القرآن - الراغب الأصفهاني ص483.

(29) تفسير الكشاف ج3 ص180.

للفاعل. وأما العلم به فالمقصود منه أن الفاعل معروف وهو ملائكة العذاب، فاستغني عن ذكرهم ببناء الفعل للمجهول. وقد يكون ذلك لكلا الغرضين.

وأما (الحُطَمة) فهي مأخوذة من (الحطم) وهو كسر الشيء. والحطام : ما يتكسر من اليُبْس، قال تعالى : ﴿ ثم يهيج فتراه مصفرًا ثم يجعله حطامًا ﴾ [الزمر21] [30]. وعلى هذا فالحطمة هي ((الطبقة من النار التي من شأنها أن تحطّم، أي تكسّر وتهشّم بشدة وعنف كل ما طرح فيها)) [31].

ولما كان الهُمَزة اللمزة يكسر أعراض الناس ويغض منها، كان مصيره (الحطمة) التي تكسر أضلاعه وكبرياءه وتحطّمهما. جاء في كتاب (الإنصاف فيما تضمّنه الكشاف من الاعتزال) : ((وما أحسن مقابلة الهمزة اللمزة بالحطمة، فإنه لما وسمه بهذه السمة بصيغة أرشدت إلى أنها راسخة فيه ومتمكنة منه أتبع المبالغة بوعيده بالنار التي سماها الحطمة لما يلقى فيها، وسلك في تعيينها صيغة مبالغة على وزن الصيغة التي ضمنها الذنب حتى يحصل التعادل بين الذنب والجزاء، فهذا الذي ضري بالذنب جزاؤه هذه الحطمة التي هي ضارية بحطم كل ما يلقى فيها)) [32].

ومعنى هذا أن هذه اللفظة على وزن (فُعَلة)، وكذلك (الهُمَزة) و (اللُّمَزة)، ولعل في هذا إشارة إلى أن الجزاء من جنس العمل.

❖❖❖

ثم قال : ﴿ وَما أَدْراكَ ما الْحُطَمَةُ ❖ ﴾

هذا الأسلوب من أساليب التفخيم والتهويل، كما في قوله تعالى : ﴿ وما أدراك ما القارعة ❖ ﴾ [القارعة3] وقوله : ﴿ وما أدراك ما العقبة ❖ ﴾ [البلد12] تعظيمًا لأمرها وبيان أنها ليست من الأمور التي يمكن أن تدركها العقول.

---

(30) المفردات في غريب القرآن ص130.

(31) نظم الدرر ج5 ص526، وينظر المفردات في غريب القرآن ص130.

(32) الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال - أحمد بن المنيّر الإسكندري - هامش تفسير الكشاف ج4 ص283 - 284.

وقد كرّر الحطمة في هذه الآية ولم يضمرها فيقل : (وما أدراك ما هيه) لأن الإظهار في موطن الإضمار يفيد التهويل والتعظيم.

وقد ذكر الدكتور فاضل السامرائي أن وضع الظاهر موضع المضمر قد يفيد الاحتياط للمعنى، وأوضح هذا الأمر بقوله : ((إذا أرادت العرب العناية بذكر الاسم الظاهر وبيان أن الحكم متعلق به ذكرته وأعادت ذكره احتياطاً للمعنى، وذلك أنه إذا ذكر الاسم ثم جاء بعده كلام فقد يكون المخاطب لم يسمع الاسم أو ينصرف ذهنه إلى غيره فتحتاط لذلك بأن تكرّره لتقوية المعنى وتثبيته وإزالة اللبس عنه ورفع احتمال التوهم فيه)) [33] وضرب على ذلك أمثلة من القرآن الكريم، من ذلك قوله تعالى : ﴿ سأصليه سقر ❖ وما أدراك ما سقر ❖ لا تبقي ولا تذر ❖ ﴾ [المدثر 26 ـ 28] فإنه كرر (سقر) ولم يقل : وما أدراك ما هي؟ ومن ذلك أيضًا قوله تعالى : ﴿ كَلاَّ لَيُنبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ ❖ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ ❖ نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ ❖﴾ فقد كرر اسم (الحطمة) وأعادها ولم يقل : ما هي ؟ فنرى في هاتين الآيتين ((أنه كرر اسم (سقر) و (الحطمة) وأعادهما بلفظهما احتياطًا للمعنى وتثبيتًا له في النفس، ولم يقل كما قال في سورة القارعة : ﴿ فأمه هاوية ❖ وما أدراك ما هيه ❖ نار حامية ❖﴾ [القارعة 9 ـ 11])) [34].

ثم يبين سبب الاحتياط للمعنى في آيتي المدثر والهمزة دون آية القارعة فيقول : ((إنه عندما ذكر (سقر) تكلم عليها وذكر بعض صفاتها فقال : ﴿سأصليه سقر ❖ وما أدراك ما سقر ❖ لا تبقي ولا تذر ❖ لوّاحة للبشر ❖ عليها تسعة عشر ❖ وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة ... ﴾[26 ـ 31]

(33) الجملة العربية والمعنى ـ الدكتور فاضل صالح السامرائي ص143.

(34) المصدر نفسه.

وكذلك عندما ذكر الحطمة فقد قال : ﴿ كَلا لَيُنبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ * نَارُ اللَّهِ الموقَدَةُ. الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الأَفْئِدَةِ * إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُؤْصَدَةَ * فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ *﴾.

في حين لم يزد في سورة القارعة على أن قال : ﴿وما أدراك ماهيه * نار حامية*﴾ [10 ـ 11].

ففي آيات المدثر والهمزة من الاهتمام والعناية بالمعنى ما يدعو إلى إعادة الذكر والتصريح بالاسم الظاهر دون الضمير. ومعلوم أن الاسم الظاهر أبلغ وأقوى من الضمير كما هو مقرر في العربية)) [35].

والغالب في الاستعمال القرآني أنه إذا ورد فيه (وما أدراك) أي : بصيغة المضيّ، أعقبه ببيان، فقد أعقب الحطمة بيانها في قوله : ﴿ نَارُ اللَّهِ الموقَدَةُ * ﴾. ونحوه قوله تعالى : ﴿ وما أدراك ما ليلة القدر* ﴾ [القدر2] حيث بيّنها بقوله : ﴿ ليلة القدر خير من ألف شهر *﴾[القدر3]. وعقب قوله : ﴿ وما أدراك ما العقبة*﴾ [البلد12] ورد قوله : ﴿ فك رقبة. أو إطعام في يوم ذي مسغبة *﴾ [13،14] وهكذا.

ومن غير الغالب قوله تعالى : ﴿ وما أدراك ما الحاقة * ﴾ [الحاقة3] فهذه الآية لم يعقبها بيان، وإنما ورد عقبها مصارع الأقوام البائدة وذلك في قوله تعالى : ﴿ كذّبت ثمود وعاد بالقارعة * فأما ثمود فأهلكوا بالطاغية * وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر عاتية *﴾ [4 ـ 6].

وكل موضع ذكر فيه (وما يدريك) أي : بصيغة المضارع، فإنه لا يعقبه ببيان، نحو قوله تعالى : ﴿ وما يدريك لعل الساعة تكون قريبًا ﴾ [الأحزاب62] وقوله : ﴿ وما يدريك لعلّ الساعة قريب﴾ [الشورى17] وقوله : ﴿ وما يدريك لعلّه يزّكّى *﴾ [عبس3].

---

(35) المصدر نفسه ص143 ـ 144.

وقد رأيت أن القرآن الكريم ورد فيه (وما أدراك) ولم يرد (ما أعلمك) وذلك لأن ((الدراية تكون بعد الجهل بالشيء، ولذا لا تستعمل في حق الله تعالى، و(علم) أعم من ذلك، فقد يستعمل في ذلك وغيره)) [36].

❖❖❖

وبعدها قال سبحانه : ﴿ نارُ اللهِ الموقَدَةُ ❖ الّتي تَطّلِعُ عَلى الأَفْئِدَةِ ❖ ﴾

أما الإضافة في ﴿ نارُ اللهِ﴾ فهي للتفخيم والترويع. وإنما قال (الموقدة) بالصيغة الاسمية للدلالة على دوام إيقادها وأنها لا تخمد أبدًا. قال تعالى : ﴿ مأواهم جهنم كلما خبت زدناهم سعيرًا ﴾ [الإسراء97]. جاء في تفسير (التحرير والتنوير) : ((ووصفت (نار) ب (موقدة)، وهو اسم مفعول من (أوقد النار) إذا أشعلها وألهبها. والتوقد : ابتداء التهاب النار، فإذا صارت جمرًا فقد خفّ لهبها أو زال. فوصفُ (نار) ب (موقدة) يفيد أنها لا تزال تلتهب ولا يزول لهيبها)) [37].

وقد بيّن الزمخشري معنى قوله : ﴿ تَطّلِعُ عَلى الأَفْئِدَةِ ❖ ﴾ فقال : ((يعني أنها تدخل في أجوافهم حتى تصل إلى صدورهم وتطّلع على أفئدتهم، وهي أوساط القلوب. ولا شيء في بدن الإنسان ألطف من الفؤاد ولا أشد تألّمًا منه بأدنى أذى يمسّه، فكيف إذا اطّلعت عليه نار جهنم واستولت عليه)) [38].

والفعل (تطّلع) فعل مضارع من معانيه (تأتي)، ماضيه (اطّلع) على وزن (افتعل). وهذا الوزن من معانيه المبالغة، مثل (اجتهد)، أي : بالغ في بذل الجهد. وكذلك (تطّلع) في هذه الآية، فهذا الفعل يعني أن نار الله تبالغ في الاطّلاع، أي : الإتيان، حتى تصل إلى الفؤاد. قال ابن عاشور : ((والاطّلاع يجوز أن يكون بمعنى الإتيان مبالغة في (طلع)، أي : الإتيان السريع بقوة واستيلاء، فالمعنى : التي تنفذ إلى الأفئدة فتحرقها في وقت حرق ظاهر الجسد)) [39].

---

(36) معاني النحو ج2 ص426.

(37) التحرير والتنوير ج30 ص475.

(38) تفسير الكشاف ج4 ص283.

(39) التحرير والتنوير ج30 ص475.

والمعنى الآخر للاطّلاع هو ((الكشف والمشاهدة، قال تعالى : ﴿ فاطّلع فرآه في سواء الجحيم ﴾ [الصافات55] فيفيد أن النار تحرق الأفئدة إحراق العالم بما تحتوي عليه الأفئدة من الكفر، فتصيب كل فؤاد بما هو كفاؤه من شدة الحرق على حسب مبلغ سوء اعتقاده)) [40].

وتخصيص الأفئدة بذلك له أكثر من سبب :

منها أن الفؤاد هو الذي ينبعث منه الهمز واللمز، وهو موطن الكفر والتكبر والغرور، والعقائد الباطلة والنيات الفاسدة.

ومنها أنه ((لما كان منشأ جمع المال استيلاء حبه على القلب جيء في مقابله ﴿ تَطَّلِعُ عَلَى الأَفْئِدَةِ ﴾)) [41].

وأما (على) فهي للاستعلاء، بمعنى أن النار تعلو فؤاده وتغطّيه. وأما (أل) في (الأفئدة) فهي عهدية، وهي التي تدخل على واحد من أفراد الجنس بعينه، فالنار تأتي على أفئدة الكفار دون أفئدة المؤمنين، ((وتعلم مقدار ما يستحقه كل واحد منهم من العذاب)) [42].



وتختتم السورة بقوله سبحانه : ﴿ إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُؤْصَدَةٌ ❁ فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ ❁ ﴾

معنى الآية أنها مطبقة عليهم فلا يستطيعون الخروج منها. وهناك سببان في تقديم الجار والمجرور (عليهم) على (مؤصدة) :

أحدهما : لفظي، وهو مراعاة فواصل الآي، فكلمة (مؤصدة) جاءت خاتمة الآية، وهي المناسبة لخواتم الآي : لمزة ـ عدّده ـ أخلده ـ موقدة ـ الأفئدة ـ ممدّدة. ولو قال : (إنها مؤصدة عليهم) لاختلّ نظم الفواصل.

والثاني : معنوي، وهو أن التقديم ههنا للحصر، فإن أبواب النار مؤصدة عليهم حصرًا فلا يخرجون منها أبدًا. أما غيرهم من عصاة المؤمنين فقد يخرجون

(40) المصدر نفسه.

(41) روح المعاني ج30 ص232.

(42) الجامع لأحكام القرآن ـ ابو عبد الله القرطبي ج20 ص185.

منها بعد أن ينالوا عقابهم. ولو قال : (إنها مؤصدة عليهم) لم يفد الحصر، بل لأفاد أنها مؤصدة عليهم، وقد تكون مؤصدة على غيرهم أيضًا، وهو غير مراد في هذه الآية [43].

وقرأ (مؤصدة) بالهمز أبو عمرو بن العلاء وحفص وحمزة من السبعة، ويعقوب وخلف من العشرة، وقرأها الباقون (موصدة) بغير الهمزة [44]. وهما لغتان : أصد ووصد، بمعنى أطبق وأغلق. جاء في (روح المعاني) : ((مؤصدة : مطبقة، من (آصدت الباب) إذا أغلقته وأطبقته. وهي لغة قريش على ما روي عن مجاهد ... ويجوز أن يكون من (أوصدته) بمعنى غلّقته أيضًا. وهمز على من قرأ (بالسؤق) مهموزًا. وقرأ غير واحد من السبعة (موصدة) بغير همز، فيظهر أنه من أوصدت ... والمراد : مغلّقة أبوابها. وإنما أغلقت لتشديد العذاب ـ والعياذ بالله تعالى ـ عليهم)) [45].

ولاختيار الهمزة دلالته، ((ذلك أن الهمزة حرف ثقيل شديد، وهي على كل حال أثقل من الواو، فاختار الهمزة على الواو لثقلها وشدتها، لأن الموقف شديد وصعب، فهي المناسبة لثقل ذلك اليوم وصعوبته وشدته، قال تعالى : ﴿ ويذرون وراءهم يومًا ثقيلاً ﴾ [الإنسان27] وإن النطق بها لثقيل، فإذا قال : (مُؤْ) كان كأن الشخص يعاني من أمر ثقيل. فهي أنسب وأدلّ على الكرب والثقل من التسهيل والنطق بالواو)) [46].

وأما قراءة (موصدة) بغير همز فلعلها مأخوذة من (الوصيدة) وهو بيت يتخذ من الحجارة للمال في الجبال [47].

---

(43) ينظر لمسات بيانية في نصوص من التنزيل ـ الدكتور فاضل صالح السامرائي ص279.

(44) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر ـ البناء الدمياطي ص585، وكنز المعاني شرح حرز الأماني ـ أبو عبد الله محمد ابن أحمد الموصلي المعروف بشعلة ص386.

(45) روح المعاني ج30 ص232.

(46) لسات بيانية في نصوص من التنزيل ص280.

(47) ينظر المفردات في غريب القرآن ص539.

ثم إننا نلاحظ أنه قال : (مؤصدة) بالصيغة الاسمية للدلالة على دوام الإيصاد واستمراره، وقال في الآية التي قبلها : ﴿ نَارُ اللَّهِ الموقَدَةُ ۞ ﴾ فقال : (موقدة) بالصيغة الاسمية للدلالة على دوام إيقادها كما ذكرنا. وهذا مرتبط بما ورد في أولها من قوله تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ۞ ﴾ حيث ((دعا عليهم بالهلاك الدائم الذي لا ينقطع. ورفع (الويل) يفيد الثبوت، فناسب الدلالة على الدوام أن يقول : ﴿ إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُؤْصَدَةٌ ۞ فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ ۞ ﴾ للدلالة على الاستيثاق من غلق أبواب جهنم عليهم)) [48].

كما أن لقوله تعالى : ﴿ إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُؤْصَدَةٌ ۞ فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ ۞ ﴾ ارتباطًا بما ورد في الآية الثانية من قوله : ﴿ الَّذِي جَمَعَ مالاً وَعَدَّدَهُ ۞ ﴾ حيث ((إن هذا الكافر يجمع المال ويعدّده ويحفظه، فكما حفظ المال وجمعه وأغلق عليه الأبواب واستوثق من حفظه، أغلقت عليه أبواب جهنم واستوثق منها بأنها مُدّت عليها الأعمدة، فناسب الاستيثاق من حفظ المال وإيصاد الأبواب عليه الاستيثاقَ وإطباقَ الأبواب عليه في النار ... والجزاء من جنس العمل)) [49].

كما أن لهاتين الآيتين ارتباطًا بما ورد في الآية الثالثة من قوله : ﴿ يَحْسَبُ أَنَّ مالَهُ أَخْلَدَهُ ۞ ﴾ فقد ذكرت هذه الآية ((أن هذا الكافر يحسب أن ماله أخلده في الدنيا وأبقاه، وأنه لا يفارقها، فعوقب بذلك بالخلود في النار، وإطباق أبوابها عليه، والاستيثاق بالعمد الممدّدة عليها، للدلالة على خلوده في النار أبد الآبدين. فحسبانه الخلود في الدنيا مقابل لحقيقة الخلود في النار. فهناك ظن وهنا يقين.وهناك خلود مظنون في الدنيا وهنا خلود واقع حقيقة في النار)) [50].

وهناك وجه آخر لارتباط آخر السورة بما ورد في أولها، فقد ذكر في أولها ((أن هذا الكافر يتعدّى على الآخرين، فهو لم يكفّ أذاه عنهم، ولم ينلهم من خيره شيء، فهو يهمزهم ويلمزهم ويمنع خيره عنهم، فلم ينفق من ماله شيئًا.

(48) لمسات بيانية ص281.

(49) المصدر نفسه.

(50) المصدر نفسه ص281 ـ 282.

فلما اعتدى على الآخرين وآذاهم انبغى له الحبس لتخليص الناس من شره وعدوانه. والمحبوس تُغلَق عليه أبواب الحبس ويُستوثق من إغلاقها وعدم فتحها لئلاّ يخرج منها. فناسب ذلك زيادة الاستيثاق بالعمد الممدّدة على الأبواب لئلاّ تفتح)) [51].

وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن (في) في الآية الأخيرة بمعنى الباء، والمعنى ((أنها عليهم مؤصدة بعمد مُدَّت عليها)) [52].

ويبدو لي أن الأَوْلى إبقاؤها على معناها، ف (في) معناها الظرفية، والمعنى ((أن النار الموقدة في عمد، أي متوسطة عمدًا كما تكون نار الشواء، إذ توضع عمد وتُجعَل النار تحتها تمثيلاً لأهلها بالشواء)) [53].

وقد ذكر لي أحد الأفاضل أنه قرأ فيما قرأ أن المعنى يحتمل أن تكون النار ممدودة إليهم عبر أعمدة، أي تكون موصولة إلى أماكنهم عبر أنابيب أو قنوات، أو على شكل أسلاك الكهرباء التي تصل إلى أي مكان.

ثم إنه قال: (ممدّدة) بمجيء اسم المفعول من الفعل (مُدِّد) بالبناء للمجهول، ولم يقل: (ممدودة) بمجيئه من الفعل (مُدَّ) وذلك لسببين والله أعلم:

أحدهما: مراعاة فواصل الآي، فلو قال: (ممدودة) لاختلّ نظم فواصل الآيات، فقد قال قبلها: الموقدة ـ الأفئدة ـ مؤصدة، فناسب ذلك أن يقول: (مُمدَّدة).

والآخر أن (مُمدَّدة) اسم مفعول من (مُدّد) ولا شك أن تشديد الدال للمبالغة والتكثير، والمعنى أنه مبالغ في مدها، وهذا المعنى لا نفيده من (ممدودة). جاء في (التحرير والتنوير): ((والممدودة: المجعولة طويلة جدًّا، وهو اسم مفعول من (مدّده) إذا بالغ في مده، أي الزيادة فيه)) [54].

---

(51) المصدر نفسه ص282.

(52) تفسير الرازي ج32 ص95.

(53) التحرير والتنوير ج30 ص476.

(54) المصدر نفسه.

وعندما نقارن بين ما ورد في آخر هذه السورة وآخر سورة البلد نجد أنه قال هنا : (في عمد ممدّدة) ولم يذكر هذه الزيادة في سورة البلد، وإنما اكتفى بقوله : ﴿عليهم نار مؤصدة ❖ ﴾ وسبب ذلك ((أنه توسع في سورة الهمزة في ذكر صفات المعذّب وتوسع في ذكر العذاب ... فقال في ذكر صفات المعذّب أنه همزة لمزة، وأنه جمع مالاً وعدّده، يحسب أن ماله أخلده، في حين لم يزد في سورة البلد على قوله : ﴿ والذين كفروا بآياتنا ﴾. ولما توسّع في صفات المعذّب توسّع في ذكر عذابه فقال : ﴿ كَلاَّ لَيُنبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ ❖ وَمَا أَدْرَاكَ ... ﴾ فناسب ذلك ذكر الزيادة في سورة الهمزة دون سورة البلد))[55].

وقد تسأل : كان قياس الكلام أن يقول : (إنها عليه مؤصدة) بإفراد الضمير المجرور ب (على) ليناسب الآيات السابقة التي بنيت على الإفراد، فلمَ قال هنا : ﴿ إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ ❖ ﴾ بضمير الجمع؟

والجواب أن هذا يسمى التفاتًا في علم البلاغة، ((وهو نقل الكلام من أسلوب إلى أسلوب آخر، تطرية واستدرارًا للسامع وتجديدًا لنشاطه وصيانةً لخاطره من الملال والضجر، بدوام الأسلوب الواحد على سمعه))[56].

والالتفات قد يكون عدولاً من ضمير الخطاب إلى ضمير الغيبة كما في قوله تعالى : ﴿هو الذي يسيّركم في البر والبحر حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم﴾ [يونس 22] فقد التفت عن الخطاب في (يسيّركم) و (كنتم) إلى الغيبة في (بهم)، ولم يقل (بكم) على مقتضى السياق.وقد يكون عدولاً من ضمير الغيبة إلى ضمير التكلم، كما في قوله تعالى : ﴿ والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابًا فسقناه إلى بلد ميّت ﴾ [فاطر9] فقد التفت من ضمير الغيبة في (أرسل) إلى ضمير

(55) لمسات بيانية في نصوص من التنزيل ص280 ـ 281.

(56) البرهان في علوم القرآن ـ بدر الدين الزركشي ج3 ص314.

التكلم في (فسقناه).وقد يكون عدولاً من ضمير الإفراد إلى ضمير الجمع كما في آية الهمزة [57].

ويذكر الزمخشري فائدة الالتفات فيقول : ((إن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان ذلك أحسن تطرية لنشاط السامع وإيقاظًا للإصغاء إليه من إجرائه على أسلوب واحد)) [58]. وهذه الفائدة عامة.

وأما الفائدة التي اقتضاها المقام فإنه لما جمع الفؤاد على (الأفئدة) ناسب ذلك أن يأتي بضمير الجمع فيقول : (عليهم). والسبب الآخر لهذا الالتفات هو ورود كلمة (كل) التي ((تشعر بأن المهددين بهذا الوعيد جماعة وهم الذين اتخذوا همز المسلمين ولمزهم ديدنًا لهم)) [59].

والملاحظ أنه يكثر في هذه السورة ما يدل على الثبوت والدوام، من ذلك (ويل) الذي يدل رفعه ـ كما ذكرنا ـ على ثبوت العذاب ودوامه. ومنه (أخلده) أي أبقاه وأدامه، و (الموقدة) أي أن هذه هي الصفة الدائمة لنار الله، فهي دائمة الإيقاد لا تنطفئ، و (مؤصدة) بمعنى أنها دائمة الإيصاد لا تفتح، وكذلك (ممدّدة) فهذه صفة دائمة للعمد والله أعلم.

الخاتمة :

نحمدك اللهم كما علمتنا أن نحمد، ونصلي ونسلم على خير خلقك سيدنا محمد وبعد :

فيمكننا أن نجمل نتائج البحث بما يأتي :

- لسورة الهمزة علاقة بما قبلها وبما بعدها من السور، فلها علاقة بسورة العصر التي قبلها، وآياتها مكملة لآياتها. ولها علاقة أيضًا بسورة الفيل التي بعدها، بحيث تبدو السور الثلاث كأنها سورة واحدة. كما أن آيات سورة

---

(57) ينظر البلاغة والأسلوبية ـ الدكتور محمد عبد المطلب ص279 ـ 280، نقلاً عن كتاب (الأقصى القريب للتنوخي ص45 ـ 46).

(58) تفسير الكشاف ج1 ص64.

(59) التحرير والتنوير ج30 ص471.

الهمزة مرتبطة ببعضها أيّما ارتباط، فأول السورة مرتبط بوسطها وبآخرها، وآخر السورة مرتبط بما قبلها، بحيث تبدو السورة كأنها لوحة فنية متكاملة الأجزاء.

- للحركة الإعرابية والصيغ الصرفية أثر واضح وكبير في المعنى، وقد رأينا ذلك في الفرق بين معنى (ويلٌ) بالرفع ومعنى (ويلاً) بالنصب، والفرق بين معنى (جمَع) بتخفيف الميم و (جمّع) بتشديدها، والفرق بين معنى (همّاز) و (همزة) علمًا بأن كلتا اللفظتين صيغة مبالغة.
- يعنى القرآن الكريم عناية كبيرة بانتقائه الألفاظ، حيث ينتقي الألفاظ بدقّة ويضعها في المكان الذي يتطلبه سياق النص، حيث تصل هذه العناية إلى درجة أنه لا يمكن استبدال لفظة مكان أخرى وإن كانت مرادفة لها في المعنى، كما رأينا ذلك في اختياره لفظة (يحسب) بدل لفظة (يظن)، واختياره لفظة (ليُنبَذَنَّ) بدل لفظة (لَيُلْقَيَنَّ) أو (لَيُطرَحَنَّ). كما أنه ينتقي الألفاظ التي تثير الرعب في النفوس إذا كان المقام يقتضي ذلك نحو (الحطمة ـ نار الله ـ تطّلع ـ مؤصدة).

وفي الختام نسأل الله تعالى أن يرينا الحق حقًّا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه.

والحمد لله رب العالمين

المراجع :

1. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر ـ البناء الدمياطي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى 1419هـ ـ 1998م.
2. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ـ أبو السعود محمد بن محمد العمادي ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ الطبعة الرابعة 1414هـ ـ 1994م.
3. الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ـ ناصر الدين أحمد بن محمد بن المنيّر الإسكندري ـ طبع بهامش تفسير الكشاف للزمخشري.
4. بدائع الفوائد ـ ابن قيّم الجوزية ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت.
5. البرهان في تناسب سور القرآن ـ أحمد بن الزبير الغرناطي ـ تحقيق الدكتور سعيد الفلاّح ـ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ـ إدارة الثقافة والنشر 1408هـ ـ 1988م.
6. البلاغة والأسلوبية ـ الدكتور محمد عبد المطلب ـ الشركة المصرية العالمية للنشر ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى 1994م.
7. التحرير والتنوير ـ محمد الطاهر ابن عاشور ـ مؤسسة التاريخ ـ بيروت ـ الطبعة الأولى 1421هـ ـ 2000م.
8. الجامع لأحكام القرآن ـ أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ الطبعة الأولى 1416هـ ـ 1995م.
9. الجملة العربية والمعنى ـ الدكتور فاضل صالح السامرائي ـ دار ابن حزم ـ الطبعة الأولى 1421هـ ـ 2000م.
10. حاشية الصبان على شرح الأشموني ـ محمد علي الصبّان ـ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
11. الخصائص ـ أبو الفتح عثمان بن جني ـ تحقيق الأستاذ محمد علي النجار ـ دار الكتب المصرية ـ القاهرة 1371هـ ـ 1956م.

12. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ـ السمين الحلبي ـ تحقيق الدكتور أحمد محمد الخرّاط ـ دار القلم ـ دمشق ـ الطبعة الأولى 1415هـ ـ 1994م.

13. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ـ أبو الفضل شهاب الدين محمود الآلوسي البغدادي ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ الطبعة الرابعة 1405هـ ـ 1985م.

14. شرح التصريح على التوضيح ـ خالد الأزهري ـ تحقيق محمد باسل عيون السود ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى 1421هـ ـ 2000م.

15. شرح كافية ابن الحاجب ـ رضي الدين الإستراباذي ـ تقديم الدكتور إميل بديع يعقوب ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى 1419هـ ـ 1998م.

16. شرح المفصل ـ موفق الدين بن يعيش النحوي ـ إدارة الطباعة المنيرية بمصر.

17. الفروق اللغوية ـ أبو هلال العسكري ـ تعليق محمد باسل عيون السود ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى 1421هـ ـ 2000م.

18. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ـ جار الله الزمخشري ـ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

19. كنز المعاني شرح حرز الأماني ـ أبو عبد الله محمد بن أحمد الموصلي المعروف بشعلة ـ تحقيق زكريا عميرات ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى 1422هـ ـ 2001م.

20. لسان العرب ـ ابن منظور ـ دار صادر ـ الطبعة الأولى 1414هـ ـ 1994م.

21. لمسات بيانية في نصوص من التنزيل ـ الدكتور فاضل صالح السامرائي ـ دار عمار ـ عمان ـ الطبعة الأولى 1420هـ ـ 1999م.

22. معاني النحو ـ الدكتور فاضل صالح السامرائي ـ مطبعة التعليم العالي في الموصل1986 ـ 1987.

23.مفاتيح الغيب المعروف بـ (تفسير الرازي) ـ الفخر الرازي ـ طهران ـ الطبعة الثانية.

24.المفردات في غريب القرآن ـ الراغب الأصفهاني ـ مراجعة محمد خليل عيتاني ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية 1420هـ ـ 1999م.

25.نظم الدرر في تناسب الآي والسور ـ برهان الدين البقاعي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.

26. همع الهوامع شرح جمع الجوامع ـ جلال الدين السيوطي ـ تحقيق أحمد شمس الدين ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى 1418هـ ـ 1998م.



الاستعصاء على الرأي الجماعي وخطورته في ضوء الكتاب والسنة

د. أحمد محمد العليمي*

هذا البحث يهدف إلى الأمور التالية :

- بيان أهمية التربية في أهم جوانبها وهو التوافق التام بين الناس على القضايا المجمع عليها أو على الأقل على القضايا التي حازت رأياً جماعياً يُعتبر الخروج عليه شذوذاً وفرقة.
- تدعيم تلك الأهمية بدلائلها الشرعية من الكتاب والسنة إذ هما مصدرا التوجيه والالتزام في المجتمع الإسلامي، كما تم تدعيم تلك الدلالات بمواقف عملية تطبيقية من السيرة النبوية.
- ذكر أقوال العلماء توثيقاً للفهم من مصدريته التي فهمت النص واستبانت الدلالة، إذ يُعطي طمأنينة لعدم الخروج عن النسق الدلالي في المنهج.
- توضيح مظاهر الطاعة والامتثال في توافق يتم من خلال مقتضى الدلالات وما يترتب عليها من أمور، تم بيان ذلك المقتضى الذي يُسهم في كمال ذلك التوافق.
- بيان مظاهر العصيان والمخالفة وتنوع مراتبها مع توضيح الدوافع النفسية والتصورية التي تقف حائلاً بين الامتثال التطبيقي من عدمه عند الفرد المراد توجيهه.
- عرض القضايا والمسائل المطروحة بأسلوب علمي منهجي ذو ترتيب آمل أن يحظى بالقبول عند جمهور القراء.

* الأستاذ المشارك بكلية التربية ـ جامعة الإمارات العربية المتحدة

المقدمة :

الحمد لله المنعم علينا بنعمه العظيمة الجسيمة التي لا تعد ولا تحصى (وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ) [1].

والصلاة والسلام على دليلنا إلى الخيرات، وقدوتنا في درب الصالحات، محمد ﷺ وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد :

فإن من النعم التي تستحق الشكر والثناء والعمل والاجتهاد في تحقيقها والاشتغال بما تتطلبه في هذه الحياة نعمتين.

الأولى : الهداية الربانية لنا بأن جعلنا مسلمين نشهد أن لا إله إلا الله ونشهد بأن محمداً رسول الله ﷺ وأنعم بها من نعمة، وأكرم بها من عطية، فلله المن والفضل.

الثانية : اصطفاؤنا بأن جعلنا من حملة دعوته، والسائرين على طريقة نبيه محمد ﷺ والقائمين بمهمته، والمستسلمين لأمره، والباحثين عن سنته في كل أمر من أمور حياتنا الدنيوية والأخروية.

قال تعالى (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلاَّ عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ) [2].

وقال تعالى (وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ) [3].

فجعل قولنا خير القول، ومنهجنا خير المناهج.

---

(1) سورة إبراهيم : 34

(2) سورة البقرة : 143

(3) سورة فصلت : 33

وقال تعالى (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [4].

وقال تعالى (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) [5].

فالحمد لله ثم الحمد لله.

لذا وجب أن نشكر الله تعالى على تلك الهداية وذلك الاصطفاء بمضاعفة الجهد، والأخذ بالعزيمة وعلو الهمة في المعرفة والعمل، والثبات على الطريق، ودعوة الآخرين إلى هذا الدين العظيم.

قال تعالى (وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً) [6].

ومن الاعتراف بالفضل أنه يجب علينا أن نتبين الأخطاء ونعالجها، لنعود عنها، ونحمل أنفسنا على الطاعة وعدم العصيان، ومجاهدة النفوس في كثير من الأحيان ، ومواجهتها أعظم من مواجهة الأعداء، فالنفس الإنسانية صعبة المراس، وتلبيسات إبليس أقوى عليها من العدو الصائل.

ونعوذ بالله أن نكون من حملة الحكمة دون الاستفادة منها ،كما حدث لبني إسرائيل حيث ذكر الله عنهم ذلك في قوله تعالى (مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) [7]. بل نسأله تعالى أن نكون ممن يستمع القول ويعمل به ويدعوا إليه لننال الأجر من الله. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه

(4) سورة الأنعام : 153

(5) سورة يوسف : 108

(6) سورة الكهف : 28

(7) سورة الجمعة : 5

قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ (نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ) [8].

وبين يديك دراسة حديثية تربوية عن الرأي الجماعي والاستعصاء عليه بينت فيها دلائل ذلك من الكتاب والسنة النبوية، ومن أحداث السيرة في زمن النبي ﷺ والتزام أصحابه رضوان الله عليهم بالطاعة لما يتم التوافق عليه. وتلك هي سمة المؤمن المطيع.

سائلاً الله أن ينفعنا بما علمنا ، وأن يعلمنا ما ينفعنا، اللهم طهر نفوسنا من الزلل، وخذ بأيدينا إلى الاستقامة، وحرر قلوبنا وأعمالنا من أسر الشيطان في شهوته وشبهته، وأعنا على أنفسنا ، وارزقنا الإخلاص في القول والعمل، فنعم المولى أنت يا الله ونعم النصير، والحمد لله رب العالمين.

الباحث

---

(8) أخرجه الترمذي 5/ 34 (ح/ 2657) وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وأخرجه غيره.

كيف يتكون الرأي الجماعي ؟

الرأي الجماعي يتكون ويصدر من مجموعة بيدهم الأمر :

فإمَّا أن يكونوا في موقع إداري لعمل من الأعمال. وقد عُرفت الإدارة بما يأتي :

الإدارة : مجموعة من الأفراد يقف كل واحد منهم على رأس عمل يتبعه فيه آخرون يأتمرون بأمره في تنفيذ خطة العمل وبرنامجه المتفق عليه.

وإمَّا أن يكونوا أهل شورى، وقرارهم ملزم لما دونهم.

لذا فإن التعريف للرأي الجماعي هو :

" **استفراغ أهل الحل والعقد أو أغلبهم الجهد لتحصيل رأي اجتهادي بطريقة المحاورة والتشاور والنظر والبحث في المسألة المعروضة عليهم، واتفاقهم جميعاً أو أغلبهم على قرار يخص تلك المسألة يكون ملزماً لهم ولغيرهم** " (9).

ودليل ذلك ما روى سعيد بن المسيب رحمه الله عن علي رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله : الأمر ينزل بنا لم ينزل فيه قرآن، ولم تمض فيه منك سنة ؟ قال : (اجمعوا له العالمين - أو قال العابدين - من المؤمنين، فاجعلوه شورى بينكم، ولا تقضوا فيه برأي واحد) (10).

وهو ما كان يفعله الصحابة رضوان الله عليهم ومن بعدهم. "فكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أعياه أن يجد سنة من رسول الله ﷺ جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به "

وكذلك كان يفعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه (11).

---

(9) انظر كتاب الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي/ 46 للدكتور : عبد المجيد السوسوه حيث عرَّف الاجتهاد الجماعي بقوله " هو : " استفراغ أغلب الفقهاء الجهد لتحصيل ظن بحكم شرعي بطريق الاستنباط ، واتفاقهم جميعاً أو أغلبهم على الحكم بعد التشاور "ط/ الأمة قطر. وأنظر كتاب الشورى/ 7 للدكتور : عبد الله قادري الأهدل حيث ذكر تعريف الشورى بقوله " اجتهاد أهل الحل والعقد فيما لا نص فيه مطلقاً ، أو فيه نقص قابل للاجتهاد من حيث الدلالة ، أو كيفية التطبيق " ثم اخترت ما زدته فيه لأن المقام يقتضيه.

(10) قال الهيثمي في مجمع الزوائد 1/ 178 رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون من أهل الصحيح.

(11) أعلام الموقعين 1/ 62 - 63

قال ابن القيم رحمه الله : وفي استشارة الشيخين لفقهاء المدينة امتثال لأمر الشارع في قوله تعالى (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) [12].

وقوله تعالى (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) [13] ومعلوم أن الحاكم إنما يستشير من تيسر له أن يجتمع بهم، ولو اشترطت استشارة الجميع مع اتساع البلاد، وتفرق العباد لما تحقق أمر الامتثال لأمر الشارع [14].

ما الواجب على الفرد إذا تقرر الرأي الجماعي ؟

- **أولاً : الامتثال والطاعة.**

والطاعة هي : " امتثال الأمر وإنفاذه تواً في العسر واليسر والمنشط والمكره " [15].

وأعني الطاعة ما يلي [16] :

1) **الوفاء بما حواه عقد الانضباط والطاعة**

قال تعالى (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلا تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ) [17].

وقال تعالى (وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً) [18].

---

(12) سورة آل عمران : 159

(13) سورة الشورى/ 38

(14) اعلام الموقعين 1/ 65

(15) دروس في السيرة النبوية وعبرها/ 102 للمؤلف

(16) البيعة احكام ومضامين/ للدكتور : عبد الله الوشلي/ 108 ـ 110(بتصرف)

(17) سورة النحل/ 9

(18) سورة الإسراء/ 34

وقال تعالى (وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إلاّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إلاّ وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) [19].

فلا بد من وفاء ثابت لا يعدو عليه تلون ولا غدر. وحتى يتحقق الوفاء بالعهد يحتاج إلى عنصرين :

- عدم ضعف الذاكرة فلا ينسى العهد.
- وعدم ضعف العزيمة فلا يفتر عن تنفيذ محتواه.

2) الجهاد المتواصل والعمل الدؤوب

قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) [20].

فقد اشترى الله الأنفس والأموال وهو الواهب المالك لها فضلاً وكرماً منه سبحانه وتعالى، وجعل شرط تسليم الثمن تسلم المبيع على الصفة التامة التي أرادها لا نقص فيه ولا عيب.

3) عدم النقض إلا بمبرر شرعي

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) [21].

والمبرر الشرعي هو : الكفر البواح الظاهر البين الذي لدينا فيه من الله برهان.

4) الإخلاص في الولاء المقتضي للمحبة والنصرة، وربط المصير بالمصير، وعدم إفشاء الأسرار

---

(19) سورة الأنعام/ 152

(20) سورة التوبة/ 111

(21) أخرجه مسلم 3/ 1478 (ح/ 1851)

والإخلاص هو : صدق النية مع الله تعالى بأن يكون سكون العبد وحركته كلها لله تعالى [22].

وينتج عن هذا أربعة أمور :

أ) أن يعمل قدر وسعه وطاقته

قال تعالى (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إلاّ وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) [23].

ب) أن يكون الالتزام مهمة عمر وصحبة حياة

قال الصحابة رضوان الله عليهم ليلة بيعة العقبة الثانية وما لنا يا رسول الله ؟ قال : لكم الجنة.

قالوا " لا نقيل ولا نستقيل " [24].

ج) أن يكون الالتزام جاداً يُقدَّم من خلاله الجهد والبذل والعطاء

بيعة الرضوان في الحديبية كانت أعظم البيعات وأهمها لأنها كانت على عدم الفرار والنكوص من المعركة مع قريش ، ولو أدّى ذلك إلى الموت، وقال لهم رسول الله ﷺ (أنتم خير أهل الأرض) [25].

د) أن يصاحب العمل المراقبة لله

وذلك بالمتابعة والتذكر والتعاون، وحتى تصبح الأخطاء مدرسة تُقومُ وتوجه على أساس منهج الله، ومن خلال موازنة أمينة.

" وقد يبدو للمنفذ أحياناً أن الأمر المطلوب منه تنفيذه ليس له مبرراته أو دوافعه. فلا يجوز أن يكون ذلك سبباً في عدم تنفيذ الأمر وطاعته،

---

(22) انظر التفصيل في تعريف الإخلاص تهذيب المدارج/ 321 ط/ وزارة الأوقاف بدولة الإمارات العربية المتحدة. وتصفية القلوب من درن الأوزار والذنوب/ 369 ـ 370 يحيى بن حمزة الذماري ط/ صنعاء اليمن

(23) سورة الأعراف/ 42

(24) أخرجه أحمد 3/ 322 وقال الهيثمي في المجمع 6/ 46رواه أحمد والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح. وقال الحافظ ابن حجر

(25) أخرجه البخاري 4/ 1526 (ح/ 3926 ـ 3923)

فالإدارة مسؤولة أولاً، وهي عادة أكثر علماً بالظروف المحيطة، والدوافع والمبررات بما لا يتوفر لكثير من الأفراد، وفي ظل الشورى للأفراد والنصيحة فلهم أن يبدوا آراءهم "[26].

عدم العصيان

والعصيان ضد الطاعة : فهو التمرد وعدم الالتزام للأمر أو الآمر.

قال الجرجاني : العصيان هو : ترك الانقياد [27].

أنواع الاستعصاء :

وهناك أشكال رئيسة للعصيان [28].

أولاً : شكل المقاومة السلبية :

ومظاهره :

- التأخر في الامتثال والتسويف والبطء في التنفيذ.
- ظهور علامات الحزن والتجهم والانسحاب على المنفذ.
- يكثر المنفذ من التذمر والشكوى ممن طلب طاعته.

وهذا الفتور والضعف قد يكون منشؤه ضعف استشعار الأجر العظيم بقيامه بأعمال التربية، ونسيان أن ما يقوم به عبادة تقربه إلى الله، بل إنها من أعظم العبادات، وقد يكون هذا الفتور عاماً في جميع عباداته، وتتحول هذه العبادات عنده مجرد عادات، وحركات روتينية يؤديها رفعاً للحرج.

ثانياً : التحدي الظاهر " لن أفعل "

ومظاهره :

- تُصيبه ثورة غضب في الدفاع عن موقفه بعدم الطاعة.
- لديه الاستعداد لتوجيه الإساءة اللفظية للآمر.

ومن أمثلة هذا الرد رد المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم :

---

(26) نظرات في رسالة التعاليم/ 274 محمد الخطيب (بتصرف)

(27) التعريفات/ 131 الجرجاني. ط/ مصر الأولى 1938م

(28) مشكلات الأطفال والمراهقين وأساليب مساعدتهم/ 405 ـ 405 (بتصرف)

1) قصة أبي لهب مع النبي ﷺ عندما دعا قريشاً عند الصفا.

قال له أبو لهب : تباً لك سائر اليوم ألهذا جمعتنا ؟

2) وما ورد أن النبي ﷺ لما دعا قبيلة بني حنيفة ـ وهم قوم مسيلمة الكذاب ـ عندما كان يعرض نفسه على القبائل ليقبلوا دعوته ردوه وسبوه.

3) وما حدث له من الرد والأذى في رحلته إلى الطائف [29].

ثالثاً : نمط العصيان الحاقد

ومظاهره :

- القيام بعكس ما يُطلب منه.
- التشكيك في قدرات الآمر.

وقد يكون السبب : ضعف الطمأنينة والثقة أو انعدامها في الآمر عن العمل بسبب عدم التجانس النفسي، أو اكتشافه لبعض نقاط الضعف في الآمر، أو لخلافه معه. فكلها أسباب تؤدي لبطء التنفيذ وعدم الطاعة.

وهذا التحدي هو مخالفة القول للفعل :

عدم الانضباط الظاهر : هو التمرد والعصيان على الأوامر.

وعدم الانضباط الباطن هو : مخالفة الفعل للقول ، ترى العامل يقول نعم وهو يفعل لا.

قال تعالى(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ، كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ) [30]

ويحمله ذلك على استنقاص منجزات الغير، وتحقير جهود الآخرين، وإظهار السلبيات، وكتم الإيجابيات، وتحليل وقياس الأمور المختلف فيها من منطلق إحساسه بدوره الرائد، وتفوقه على غيره من العاملين وأسبقيته في العمل.

---

(29) دروس في السيرة/ 57 و85 و96

(30) سورة الصف/ 2 ـ 3

• **ثانياً : أن يتخلى صاحب الرأي المنفرد عن رأيه، ويتبنى الرأي الجماعي عند صدوره ولو خالف هواه.**

"وحينما يُنتهى إلى رأي فعلى الجميع الالتزام به، توحيداً للكلمة والتوجيه، ولا يجوز لصاحب الرأي المخالف أن يتحدث بعد ذلك عن رأيه ، حتى لو أثبتت التجربة أن رأيه الذي لم يؤخذ به كان أصوب. فلئن تجتمع الكلمة على الصواب خير من أن يتفرق الناس حول الأصوب، ففي الاجتماع على الصواب يمكن أن نصل إلى الأصوب، أما لو حدث الافتراق فلن يكون هناك اجتماع على صواب، ولا على أصوب "[31].

ودليل هذه المسألة : مشورة الخروج من المدينة إلى أحد [32].

فقد وردت في السيرة كالتالي :

علم المسلمون باستعداد قريش وتحركها من مكة فكانت المشورة حيث استشار النبي ﷺ أصحابه في الموقف. وما الذي ينبغي فعله أمام الخطر القائم القادم ؟

وكان أصحاب النبي ﷺ أمام هذه المشورة صنفين :

الأول : متحمس للخروج لملاقاة العدو والبروز له خارج المدينة ، وإظهار الشجاعة والإقدام أمام الأعداء ، والرغبة في حصول الشهادة والأجر وخاصة ممن فاتتهم غزوة بدر.

الثاني : صنف رأى من خلال اجتهاده أن يستفيد من الإمكانات والطاقات المتوفرة في داخل المدينة وأن يبقوا فيها فلا يخرجوا لملاقاة العدو إلى خارجها والإفادة من حصون المدينة (وكانت المدينة قد شبكت بالبنيان فهي كالحصن)[33]. يقلل من الخسائر في صفوف المدافعين ويوقع أعظم الخسائر في صفوف

---

(31) نظرات في رسالة التعاليم/ 274 (بتصرف)

(32) دروس في السير النبوية وعبرها/ 168

(33) المصنف 5/ 363

المهاجمين. والإفادة أيضاً من جهد من لا يقدر على البروز خارج المدينة كالنساء والأطفال فيرمون العدو بالحجارة من رؤوس المنازل.

وكان النبي ﷺ مع الرأي الاجتهادي الثاني إلا أنه قطعاً للخلاف وكثرة القول انطلق النبي ﷺ إلى بيته فلبس لامته [34].

وقد تلاوم الصحابة رضوان الله عليهم وقالوا : لعلّنا أكرهنا النبي ﷺ على أمر لا يريده فاعتذروا له قائلين : أمرنا لأمرك تبع.

فإذا به ﷺ يقول لهم في غير تردد (إنه ليس لنبيٍ إذا لبس لامته أن يضعها حتى يناجز عدوه) [35].

وخرج المسلمون إلى ميدان معركة أحد وحدث ما حدث، ولم يتمسك برأيه بعد الشورى ويتشبث به و يُندِّم المسلمين إلا المنافقين فقالوا :

قال عبد الله بن أبي عند رجوعه من الطريق : أخذ برأي غيري، ولم يأخذ برأي.

وأخبر الله تعالى عن قول المنافقين (وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ) [36].

وقال تعالى أيضاً عنهم (الَّذِينَ قَالُوا لإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) [37].

وهو سلوك غير سوي ينم عن نفس ملتوية، تجلب الشك فيها وفي إخلاصها، وقد تدفع العاملين معها إلى استبعادها لما يظنونه من مشاركتها ولو نفسياً في الخلل الذي حدث، أو الهزيمة التي وقعت ولذا فإن النبي ﷺ لم يسمح لمن لم يحضر غزوة أحد بالخروج في اليوم التالي إلى حمراء الأسد.

---

(34) اللامة : الدرع الحصينة، وسائر اداة الحرب

(35) اخرجه الحاكم في المستدرك 2/ 128 وصححه ووافقه الذهبي

(36) سورة آل عمران : 167

(37) سورة آل عمران/ 168

قال تعالى (أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً)[38].

- **ثالثاً : أن يعلم أن العلاقة في الإسلام بين الآمر والمأمور كالتالي.**

"المسلمون منذ نشأتهم تربوا على السمع والطاعة والانضباط في المنشط والمكره، والعسر واليسر. فليس للمسلم قط أن يتردد في أمر صدر له من الله ورسوله ﷺ. ولا يكون السمع والطاعة فيما تحبه النفس وترغب فيه فقط ، ولكن السمع والطاعة المطلقة في كل ما يحب الإنسان أو يكره، وفيما هو سهل ميسر أو شاق عسير. والسمع والطاعة لا يكونان لوجاهة الآمر ، أو الخوف منه، وإنما السمع والطاعة لكل آمر يلي أمر المسلمين مادام يقودهم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ. وهكذا ربى الإسلام جنوده تربية رشيدة حكيمة تؤدي فيها القيادة واجبها وتمارس حقوقها.

فالآمر القائد :

- ليس قائد المسلمين بالمستبد المتغطرس، وليس قائد المسلمين بالجائر المتكبر.
- وإنما قائد المسلمين هو : العادل الشفيق المتواضع الرفيق الذي يحنو على جنوده ، ويعطف عليهم. وقائد المسلمين يدفعه الشعور بالواجب ، والعاطفة النبيلة بحيث تجعله يشعر أنه أب لصغيرهم ، وأخ لكبيرهم.

والجنود ليسوا هم :

- الجنود العاقين المتمردين، ولا المنتهزين المتربصين.
- ولكنهم أبرار مطيعون، بواسل مضحون. يدفعهم إلى ذلك إيمان عميق، وعقيدة راسخة ، وشعور دفاق يحدب القيادة عليهم ويؤكد حرصها على مصالحهم.

(38) سورة الأحزاب/ 19

وإذا كانت القيادة من هذا الطراز الفذ ، وكان الجنود على هذه الشاكلة الفريدة ، يتم التجاوب ، ويسود الوفاق ، وعندئذ تأمر القيادة فيطيع الجنود ، وتهتف فيلبون، وتخطط وهم ينفذون " (39).

إن تشخيص أخلاق الرجال واجب لأن السلوكيات تتكرر في الأجيال وتتجدد الأنماط النفسية حتى لكأن نسباً واحداً يجمعها، وقد يلجأ الآمر إلى سياسة الحزم فيرفض التمييع والتردد والمواقف القلقة وهو من حقه أداءً لواجبه الذي أُنيط به وفقه الضرورات. ومنهج الاحتياط رديف لفقه الموازنات المصلحية. وإن شرعية الاختلاف لا تلغي أفضلية الاتفاق، والآمال العريضة لابد لها من نفوس عالية، والنص الشرعي حجة. وأما التحليل فلكل مورده. و لا يكون الاجتهاد حجة على اجتهاد آخر إنما الاجتهاد الجماعي هو الحجة التي لا يجوز تركها أو الاستعصاء عليها.

- **رابعاً : أن تكون طاعته مبصرة.**

الطاعة والاقتداء عند البعض متجاوزة للحد الذي شرعه الله، فبالغوا فيها، فكانت الطاعة عندهم المبالغة في الانصياع والتسليم للحق والباطل، أدّى بهم أن يأخذوا مفاتيح الجنة من علمائهم في شكل مشابه لظاهرة صكوك الغفران التي قدمها الكهنوت للأتباع عند النصارى، فعلماؤهم معصومون، وأقوالهم مقدسة، وأعمالهم مسلّمة ومقبولة. في طاعة عمياء لا ينبغي لأحد أن يسأل لماذا ؟ وهو أسلوب الجاهلية في ولائهم لبعضهم البعض وهو ما سُمي بالولاء للقبيلة ، فلا ينفذون إلا ما تراه ، ولا يفعلون إلا ما يؤمرون به من سادتهم ، فألغوا عقولهم. وقد ذكر الله تعالى ذلك عنهم فقال (وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلا) (40).

ومرَّ رجل قرشي بصفوان بن أمية بعد هزيمة المسلمين في حنين فقال له : أبشر

---

(39) القيادة والجندية في الإسلام/ 172 ـ 175 الدكتور محمد الوكيل ط/ دار الوفاء مصر (بتصرف بسيط)

(40) سورة الأحزاب : 67

بهزيمة محمد وأصحابه فو الله لا يجبرونها أبداً. فزجره صفوان بن أمية وقال : تبشرني بظهور الأعراب ؟!

فقال عكرمة بن أبى جهل لهذا الرجل : الأمر ليس بيدك ، الأمر بيد الله ليس إلى محمد منه شيء ، إن أديل عليه اليوم فإن العاقبة له غداً !!

فقال سهيل بن عمرو لعكرمة : والله إن عهدك بخلافه لحديث.

فقال عكرمة : يا أبا يزيد إنا كنا على غير شيء ، وعقولنا ذاهبة ، نعبد حجراً لا يضر ولا ينفع !! [41]. ومن كان عقله ذاهباً فقد سلّم نفسه لهواه أو لغيره يفعل به ما يشاء.

فهم كما قال شاعرهم :

وهل أنا إلا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد

أو قول الآخر :

لا يسألون أخاهم حين يندبهم في النائبات على ما قال برهانا

" وليست الطاعة إلا في المعروف ، فأيما أمير أمر بمعصية فهو غير مطاع. وليست الطاعة عمياء ،بل هي طاعة مبصرة ورشيدة تصدر عن اقتناع وبصيرة. فأيما أمير حاول زج جماعة في أمر لا يتفق مع قواعد الشرع والعقل فأمره مردود عليه. وقد اتفق أهل العلم على أن طاعة ولى الأمر في المعصية بهذا المعنى لا تجوز "[42].

وأصل هذا الاتفاق ما جاء في السنة الصحيحة من النهي عن طاعة ولي الأمر في معصية.

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً فَأَوْقَدَ نَارًا ، وَقَالَ ادْخُلُوهَا. فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا. وَقَالَ آخَرُونَ إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا. فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا (لَوْ

---

(41) السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة 2/ 471 د : محمد أبو شهبة ط/ لبنان ودروس في السيرة النبوية وعبرها للمؤلف/ 288

(42) شرح النووي على صحيح مسلم 12/ 222

دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) وَقَالَ لِلآخَرِينَ (لا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ) (43).

قال ابن القيم رحمه الله " وفي الحديث دليل على أن من أطاع ولاة الأمر في معصية الله كان عاصياً، وأن ذلك لا يمهد له عذراً عند الله، بل إثم المعصية لا حق له " (44).

وعَنْ عَبْدِاللَّهِ رَضِي اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلا سَمْعَ وَلا طَاعَةَ) (45).

وورد أن زياد بن أبيه اسْتَعْمَلَ الْحَكَمَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِيَّ رضي الله عنه عَلَى خُرَاسَانَ قَالَ فَجَعَلَ عِمْرَانُ يَتَمَنَّاهُ فَلَقِيَهُ بِالْبَابِ. فَقَالَ لَقَدْ كَانَ يُعْجِبُنِي أَنْ أَلْقَاكَ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (لا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ) قَالَ الْحَكَمُ نَعَمْ قَالَ : فَكَبَّرَ عِمْرَانُ رَضِي اللَّهُ عَنْهُ (46).

- **خامساً : أن يترك الاجتهاد مع النص**

ذكر العلماء قاعدة من القواعد الكلية وهي " لا اجتهاد مع النص "

ويُقصد بها ما يأتي :

لا يجوز الاجتهاد في الحالات التالية :

- إذا وجد نص من كتاب الله تعالى صريح الدلالة.
- إذا وجد نص من السنة النبوية صحيح صريح الدلالة.
- إذا سبق إجماع في مسألة فلا يجوز نقضه باجتهاد آخر.

---

(43) اخرجه البخاري 4/ 1577(ح/ 4085)ومسلم 3/ 1469 (ح/ 1840)

(44) شرح سنن ابي داود مع عون المعبود 7/ 90

(45) اخرجه البخاري 6/ 2612(ح/ 6725) ومسلم 3/ 1469(ح/ 1839)

(46) اخرجه أحمد في المسند 5/ 67 (ح/ 19034) والحاكم في المستدرك 3/ 443 وقال : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي

والسؤال الذي يرد هو : وهل تطبق هذه القاعدة في الدعوة ؟

والجواب : نعم تطبق هذه القاعدة في الحالات التالية :

1) الخطة المنظمة للعمل التي تم التوافق عليها والإقرار لها من مصدر اعتمادها.

2) الأمر الإداري لتنفيذ تلك الخطة أو ما يلزم لتنفيذها.

3) الأمر الإداري في إطار صلاحيات الآمر المحددة.

4) الأنظمة واللوائح المنظمة للعمل والمتفق عليها.

ففي هذه الحالات لا تجوز المخالفة، وإذا كان من مصلحة فيجب الإعلام بها، فباب النصيحة مفتوح، فإن تم الاقتناع بها تم التعديل الذي يحققها، وإلا فلا.

الأدلة :

قصة عمر رضي الله عنه في يوم الحديبية تؤكد ذلك :

(... فجاء عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ فَقَالَ بَلَى. فَقَالَ أَلَيْسَ قَتْلانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ بَلَى. قَالَ فَعَلامَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا أَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ.

فَقَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا.

فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا. فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَ فَتْحٌ هُوَ ؟ قَالَ نَعَمْ [47].

وفي محاولة تخفيف الضغط على المسلمين في غزوة الأحزاب ومراجعة سعد بن معاذ وبيانه ما يوضح هذا الأمر دليل على المسألة.

---

(47) اخرجه البخاري 2/ 974 (ح/ 2583) ومسلم 3/ 1411 (ح/ 1785)

ثم رأى رسول الله ﷺ أن يخذّل بين الأحزاب ويفرق جمعهم. فبعث إلى عيينة بن حصن والحارث بن عوف المري ـ وهما قائدا غطفان ـ وساومهما على أن يأخذا ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما فقبلا.

ولكن الرسول ﷺ ما كان ليبرم أمراً لم ينزل فيه وحي حتى يستشير أصحابه رضوان الله عليهم جميعاً.

فأرسل إلى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة رضي الله عنهما فذكر لهما ذلك.

فقالا : يا رسول الله أمراً تحبه فنصنعه ؟ أم شيئاً أمرك الله به لا بد لنا من العمل به ؟ أم شيئاً تصنعه لنا ؟

فقال : (بل شيء أصنعه لكم. والله ما أصنع ذلك إلا لأني رأيت العرب رمتكم عن قوس واحد وكالبوكم ـ اجتمعوا عليكم من كل جانب ـ فأردت أن أكسر عنكم شوكتهم إلى أمر ما)

فقال له سعد بن معاذ : يا رسول الله، قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قرى أو بيعاً.

أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا !!.

والله ما لنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم.

فقال رسول الله ﷺ (فأنت و ذاك) [48].

وفي درس الطاعة في أحد يرد :

ليجب على المؤمن أن يطيع الأمر المتوجه إليه من ولي الأمر المؤمن لأن في طاعته طاعة لله وطاعة لرسوله صلى الله عليه وسلم وحصول للأجر من الله على تلك

---

(48) كشف الأستار 1/ 331 ـ 332 ومجمع الزوائد 6/ 132 وقال رواه البزار والطبراني ورجال البزار والطبراني فيهما محمد ابن عمرو وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات.

الطاعة، كما أن عليه أن يترك الاجتهاد المخالف للأمر الصريح مهما كانت وجاهة الاجتهاد. فالإسلام دين اتباع [49].

- **سادساً : أن يتجنب أسباب الاستعصاء**

وللعصيان أسباب كثيرة أقف بك على بعضها لأهميتها :

أولاً : الدوافع النفسية :

1. الاستحسان المبدئي لرأي الفرد، والاعتقاد النفسي غير الصريح بأنه لا يخطئ.
2. العجب والغرور.
3. الكبر والحسد.
4. حب الظهور، وعدم الإخلاص.

- **أما الأول : الاستحسان المبدئي لراي الفرد، والاعتقاد النفسي غير الصريح بأنه لا يخطئ.**

الخطأ من سنة البشر : [50]. لابد من التسليم الجازم أن الخطأ من سنة البشر، ولا يعني هذا التسليم المطلق عدم محاولة التصويب بل لا بد من الاجتهاد في الإجادة والتصحيح. ومع ذلك فمهما حاول الإنسان فسوف تبقى فيه بقية من عيوب، ورواسب من أخطائه، ولو سلم أحد من ذلك لسلم منه أصحاب الفضل والتقوى والصلاح.

قال ابن القيم رحمه الله " هذا موسى عليه السلام كليم الرحمن عز وجل ألقى الألواح التي فيها كلام الله الذي كتبه على الأرض حتى تكسرت، ولطم عين الملك ففقأها، وعاتب ربه ليلة الإسراء في النبي ﷺ وقال : شاب بُعث بعدي يدخل من أمته الجنة أكثر مما يدخلها من أمتي ، وأخذ بلحية هارون وجره إليه وهو نبي، وكل هذا لم ينقص من قدره شيئاً عند ربه، وربه تعالى يكرمه ويحبه،

(49) دروس في السيرة النبوية وعبرها للمؤلف/ 182

(50) الخطأ من سنة البشر/ 11 وما بعدها للدكتور : أحمد العليمي ط/ دار ابن حزم لبنان

فإن الأمر الذي قام به موسى، والعدو الذي برز له ، والصبر الذي صبره، والأذى الذي أوذيه في الله تعالى، أمر لا تؤثر فيه مثل هذه الأمور " [51].

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ) [52].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ) [53].

والخطأ لا يسلم منه أحد، قال تعالى في وصف دعاء المؤمنين لربهم.

(لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا ولا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ) [54].

وقال تعالى (وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ) [55].

وقال عن سحرة فرعون بعد إيمانهم (إِنَّا نَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطَايَانَا أَنْ كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ) [56].

والخطأ غير المقصود معفو عنه.

قال تعالى (ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً) [57].

(51) مفتاح دار السعادة 1/ 176 وتهذيب المدارج/ 186

(52) اخرجه الترمذي 4/ 659 (ح/ 2499)وقال الألباني في صحيح الجامع 2/ 305 (ح/ 2029) حسن

(53) اخرجه مسلم 4/ 2106 (ح/ 2749)

(54) سورة البقرة آية/ 286

(55) سورة الشعراء آية/ 82

(56) سورة الشعراء آية/ 51

(57) سورة الأحزاب آية/ 5

- **وأما الثاني : الإعجاب بالنفس والغرور.**

وأقف بك قليلاً عنده لخطورته وأهميته :

الإعجاب بالنفس في الاصطلاح هو : "السرور أو الفرح بالنفس، وبما يصدر عنها من أقوال أو أعمال من غير تعدّ أو تجاوز إلى الآخرين من الناس، سواء أكانت هذه الأقوال، وتلك الأعمال خيراً أم شراً، محمودة أم غير محمودة. فإن كان هناك تعدّ أو تجاوز إلى الآخرين من الناس، باحتقار واستصغار ما يصدر عنهم، فهو الغرور أو شدة الإعجاب، وإن كان هناك تعدّ أو تجاوز إلى الآخرين من الناس، باحتقارهم في أشخاصهم، وذواتهم، والترفع عليهم، فهو التكبر، أو شدّة الإعجاب" (58).

والعجب هو : إحساس الفرد بتميز كلامه وفعله وصورته العامة عن الآخرين.

بعض أسباب الإعجاب :

1) الإطراء والمدح في الوجه دون مراعاة للآداب الشرعية المتعلقة بذلك :

" وقد يكون السبب في الإعجاب بالنفس إنّما هو الإطراء والمدح في الوجه، دون مراعاة للآداب الشرعية المتعلقة بذلك، ذلك أن هناك فريقاً من الناس إذ أطري أو مدح في وجهه دون تقيد بالآداب الشرعية في هذا الإطراء، وذلك المدح، اعتراه أو ساوره ـ لجهله بمكائد الشيطان ـ خاطر أنه ما مُدح وما أطرى إلا لأنه يملك من المواهب ما ليس لغيره، وما يزال هذا الخاطر يلاحقه، ويلح عليه حتى يصاب ـ والعياذ بالله ـ بالإعجاب بالنفس " (59).

ولعلّ ذلك هو السر في ذمه ﷺ للثناء، والمدح في الوجه، بل وتأكيده على ضرورة مراعاة الآداب الشرعية إن كان ولابد من ذلك : عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الأُمَرَاءِ فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْثِي عَلَيْهِ التُّرَابَ وَقَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ (60).

---

(58) مختصر منهاج القاصدين/ 247، 248 (بتصرف)

(59) مشكلات وحلول/ 70

(60) أخرجه مسلم 4/ 2297(ح/ 3002)

وجاء عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ يَقُولُهُ مِرَارًا إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسِيبُهُ اللَّهُ وَلا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً) [61].

والآداب الشرعية المتعلقة بالإطراء والمدح كما استنبطها العلماء من الكتاب والسنة ثلاثة :

الأول : ألا يكون في المدح إفراط ومجاوزة للحدّ.

الثاني : أن يكون بالحق لا بالباطل.

الثالث : ألا يكون مع من يخشى عليه الفتنة من إعجاب وغيره.

فإذا توافرت هذه الآداب جاز المدح، بل قد يصير مستحباً إن كانت من ورائه مصلحة أو منفعة كالتنشيط لفعل الخير، أو الزيادة فيه، والاستمرار عليه، أو الاقتداء والتأسي أو نحو ذلك.

2) الصدارة للعمل قبل النضج، وكمال التربية :

"المؤسسات التعليمية في ضخ دائم للكفاءات البشرية في جميع التخصصات في المجتمع، وخاصة التي لها علاقة بالجمهور. وبالتالي فإن البارزين من خريجيها في عرضة لهذه الآفة الخطيرة، والتي إذا ما أصابت أحداً منهم أهلكته لأنه يرى نفسه أكبر من غيره. وقد يكون السبب في الإعجاب بالنفس، إنما هي الصدارة للعمل قبل النضج، وكمال التربية، ذلك أن الظروف الاجتماعية قد تفرض أن يتصدر بعض العاملين للعمل قبل أن يستوي عودهم، وقبل أن تكتمل شخصيتهم، وحينئذ يأتي الشيطان فيُلقي في روعهم أنهم ما تصدروا للعمل، وما وضعوا في الموقع الذي هم فيه الآن إلا لما يحملون من مؤهلات، وما لديهم من مواهب وإمكانات، وقد ينطلي عليهم ـ لجهلهم بمكائد الشيطان وحيله ـ مثل

(61) أخرجه البخاري 5/ 2252 (ح/ 5714) ومسلم 4/ 2296 (ح/ 3000)

هـذا الإلقـاء، فيتصـورونه حقيقة، ويرفعون من قدر نفوسهم فوق ما تستحق حتى يكون الإعجاب بها. والعياذ بالله ... " [62].

ولعلَّ هـذا هـو سـر حـرص الإسـلام على الفقـه، وعلـى أن يكـون هـذا الفقه قبل الصدارة أو القيادة، إذ يقول الله تعالى : (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ) [63].

وقال تعالى (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُولُو الأَلْبَابِ) [64].

وعن مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قال سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي ، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ) ([65]).

وإذ يقول عمر رضي الله عنه : "تفقهوا قبل أن تسودوا " [66]. يعني : تعلموا العلم قبل أن تصيروا سادة، أو أصحاب مسؤولية، لتدركوا ما في السيادة أو ما في المسؤولية من آفات فتتقوها.

آثار الإعجاب على العاملين :

- الوقوع في شراك الغرور بل والتكبر :

أي أن الأثر الأول للإعجاب بالنفس، إنما هو الوقوع في شراك الغرور، بل والتكبر، ذلك أن المعجب بنفسه كثيراً ما يؤدي به الإعجاب إلى أن يهمل نفسه، ويلغيها من التفتيش والمحاسبة، وبمرور الزمن يستفحل الداء، ويتحول

---

(62) مشكلات وحلول/ 69

(63) سورة التوبة : 122

(64) سورة البقرة : 269

(65) أخرجه البخاري 1/ 39(ح/ 71) ومسلم 1/ 718(ح/ 1037)

(66) ذكره البخاري في ترجمة بَاب الاغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ وَقَالَ عُمَرُ تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ وَبَعْدَ أَنْ تُسَوَّدُوا وَقَدْ تَعَلَّمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِبَرِ سِنِّهِمْ. انظر صحيح البخاري 1 / 39

إلى احتقار واستصغار ما يصدر عن الآخرين، وذلك هو الغرور، أو يتحول إلى الترفع على الآخرين، واحتقارهم في ذواتهم وأشخاصهم، وذلك هو التكبر.

- تزكية النفس :

دوام التزكية للنفس والثناء عليها، والرفع من قيمتها، مع نسيان أو تناسي قول الله عز وجل :

(الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى) [67].

- النفور من النصيحة :

النفور من النصيحة وعدم الاكتراث بها، والظن أنها لا توجه له فهو فوق النصح والتوجيه. وإنما ينبغي أن توجه لغيره ممن هم دونه مرتبة ومكانة في الفضل والعلم. مع العلم أنه لا خير في قوم لا يتناصحون ولا يقبلون النصيحة.

قال أحمد بن محمد بن قدامة رحمه الله : " ومن العجب الإعجاب بالرأي الخطأ. قال تعالى (أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ) [68].

وعلاج هذا أشد من علاج غيره، فإن هذا متى كان معجباً برأيه لم يصغ إلى نصح ناصح، وكيف يترك ما يعتقده نجاة ؟وإنما علاجه في الجملة أن يكون متهماً لرأيه أبداً، لا يغتر به إلا أن يشهد له قاطع من كتاب أو سنة أو دليل عقلي جامع لشروط الأدلة، ولن يعرف ذلك إلا بمجالسة أهل العلم وممارسة الكتاب والسنة " [69].

- الفرح بسماع عيوب الآخرين لاسيما أقرانه :

---

(67) سورة النجم : 32

(68) سورة فاطر : 8

(69) مختصر منهاج القاصدين/ 240 ـ 241

الفرح بسماع عيوب الآخرين، لا سيما أقرانه، حتى قال الفضيل بن عياض رحمه الله : إن من علامة المنافق : أن يفرح إذا سمع بعيب أحد من أقرانه [70].

- **وأما الثالث : الكبر والحسد**

وأول خطيئة ارتكبت هي التكبر والحسد حيث حسد إبليس آدم عليه السلام. فلم يمتثل لأمر الله بالسجود لآدم وقال أنا خير منه.

قال تعالى (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ) [71]

والوعيد في الدنيا للمتكبرين بصرفهم عن معرفة الحق والعمل به.

قال تعالى (سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ) [72].

والوعيد في الآخرة بالعقاب الأليم.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ (لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ)

قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً قَالَ (إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ) [73].

قال سفيان بن عيينة رحمه الله : " من كانت معصيته في شهوة، فارج له التوبة، فإن آدم عليه السلام عصى مشتهياً فغفر له. فإذا كانت معصيته من كبر، فاخش عليه اللعنة، فإن إبليس عصى مستكبراً فلعن " [74].

---

(70) آفات على الطريق 1/ 133

(71) سورة البقرة/ 34

(72) سورة الأعراف/ 146

(73) أخرجه مسلم 1/ 93 (ح/ 91)

(74) مختصر منهاج القاصدين/ 231

والحسد شيمة الجبناء الضعاف، إذ لو كانوا أقوياء لعملوا على تقوية أنفسهم حتى يكونوا مثل رؤسائهم وزملائهم المبرزين، ولعملوا على تقوية الصف بدل تمني زوال النعمة عن المحسودين.

عن الزُّبَيْرَ بن الْعَوَّامِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ : (دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ، وَالْبَغْضَاءُ. هِيَ الْحَالِقَةُ لا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَاكُمْ لَكُمْ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ) [75].

وعن أَنَسُ بن مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (لا تَبَاغَضُوا وَلا تَحَاسَدُوا وَلا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ) [76].

والمتكبر لا يطيق تقبل الأمر أو القسوة في بعض الأحيان، لأنه يرى أنها نالت من مكانته ودرجته.

وأشد عيوبنا أنا إذا نُصحنا ـ ويجوز فتح النون الأولى ورفعها ـ خدرتنا الكبرياء

- **أما الرابع : فحب الرياسة والرغبة في التحرر من سيطرة وسلطان الآخرين**

" بعض الناس ينشأ دون أن يذوق طعم الطاعة لأحد ولو مرة واحدة ، ومثل هذا إذا وضع في محيط جماعي فإنه يعز عليه بل ويكبر في نفسه أن يكون فوقه أحد " [77].

والمقصود هنا هو : طلب تولي المسؤولية والحرص عليها، أي طلب الفرد للرئاسة، ومحاولة بروزه أمام الناس دون أن يطلب ذلك منه.

وقد ورد النهي عن هذا :

(75) أخرجه الترمذي 4/ 664 (ح/ 2510)وهو صحيح، صحيح الجامع (ح/ 3038)

(76) أخرجه البخاري 5/ 2253(ح/ 5718) ومسلم 4/ 1383(ح/ 2559) والحسد : هو تمني زوال النعمة عن الغير مطلقاً، أو تكون له. والتدابر : المعاداة، وقيل المقاطعة لأن كل واحد يولي صاحبه دبره.

(77) آفات على الطريق 2/ 61

عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ لا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا) (78).

وعَن أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلا تَسْتَعْمِلُنِي ؟ قَالَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ (يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلاَّ مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا) (79).

قال النووي رحمه الله تعليقاً على الحديثين : (80).

وفي هذا الحديث ـ الأول ـ فوائد منها :

- كراهية سؤال الولاية، سواء ولاية الإمارة والقضاء والحسبة وغيرها.
- بيان أن من سأل الولاية لا يكون معه إعانة من الله تعالى، ولا تكون فيه الكفاية لذلك العمل، فينبغي أن لا يولى. ولهذا قال ﷺ (لا نولي عملنا من طلبه أو حرص عليه) وهو حديث أبي موسى فعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلانِ مِنْ قَوْمِي. فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ أَمِّرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَالَ الآخَرُ مِثْلَهُ. فَقَالَ (إِنَّا لا نُوَلِّي هَذَا مَنْ سَأَلَهُ، وَلا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ) (81).

و في الحديث الثاني ـ حديث أبي ذر ـ فوائد منها :

قال النووي : " هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية، وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً ولم يعدل فيها، فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه، ويندم على ما فرط، وأما من كان أهلاً للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم ...

---

(78) أخرجه البخاري 6/ 2443 (ح/ 6248) ومسلم 3/ 1273 ـ 1274 (ح/ 1652)

(79) أخرجه مسلم 3/ 1457 (ح/ 1825)

(80) شرح النووي على مسلم 6/ 130 ط/ آل مكتوم

(81) أخرجه البخاري 6/ 2614 (ح/ 6731) ومسلم 3/ 1456 (ح/ 1733)

ثم قال : ومع هذا فلكثرة الخطر فيها حذره صلى الله عليه وسلم منها ، وكذا حذر العلماء منها ، وامتنع منها خلائق من السلف وصبروا على الأذى حين امتنعوا " [82].

وقد يدفعه إلى حب الرئاسة وجود ذكاء مفرط لم يجد استجابة ، فيكثر لديه النقد بسبب وبغير سبب. وإظهار ما لديه من علم دائماً. وعدم المشاركة بجدية عندما يكون مرؤوساً. وإفشال المبادرات التي لا تصدر من قبله أو تكون موافقة لرأيه.

بل تجده متطلعاً للمغانم، فهو منتظر للغنيمة. ينضبط ويطيع حتى يحصل عليها، فإن فاتته أو حصل عليها فإن انضباطه يخف.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ فَقَالَ (مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ) [83].

وهو متعالم متشبع بما لم يعط. يحاول أن يتميز عن غيره، وأن يخدع الآخرين بأنه ذو علم وصفات تؤهله للقيادة والرئاسة.

عَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ضَرَّةً فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ) [84].

وأبعد الناس عن النبي ﷺ يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيقهون، وهم المتكبرون.

---

(82) شرح النووي على مسلم 6/ 450 ط/ آل مكتوم

(83) اخرجه البخاري 2/ 534 ـ 535 (ح/ 1400) ومسلم 2/ 729(ح/ 1053)

(84) اخرجه البخاري 5/ 2001(ح/ 4921) ومسلم 3/ 1681(ح/ 2129)

عَـنْ جَابِـرٍ رضـي الله عـنه أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ صَـلَّى اللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ قَـالَ (إِنَّ مِـنْ أَحَـبِّكُمْ إِلَـيَّ وَأَقْـرَبِكُمْ مِنِّـي مَجْلِسًـا يَـوْمَ الْقِـيَامَةِ أَحَاسِـنَكُمْ أَخْلاقًـا ، وَإِنَّ أَبْغَضَـكُمْ إِلَـيَّ وَأَبْعَـدَكُمْ مِنِّـي مَجْلِسًـا يَـوْمَ الْقِـيَامَةِ الثَّـرْثَارُونَ وَالْمُتَشَـدِّقُونَ وَالْمُتَفَـيْهِقُونَ) قَالُـوا يَـا رَسُـولَ اللَّـهِ قَـدْ عَلِمْـنَا الثَّـرْثَارُونَ وَالْمُتَشَـدِّقُونَ فَمَـا الْمُتَفَيْهِقُونَ ؟ قَالَ (الْمُتَكَبِّرُونَ) [85].

وهـذا الصـنف المذكـور لا انضـباط لهـم ولا طاعـة لا في القـول ولا في العمـل ولا في الأحكـام التي يصدرونها.

وهو مصاب بالمغالاة والتنطع، والمغالي يريد التميز فيكلف نفسه فوق طاقتها.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضـي الله عنه قَـالَ قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ (هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ قَالَهَا ثَلاثًا) [86].

وعـن ابن عَبَّاسٍ رضـي الله عنهما قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُـوَ عَلَـى رَاحِلَتِهِ (هَـاتِ الْقُـطْ لِـي) فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ فَلَمَّـا وَضَـعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ (بِأَمْثَالِ هَؤُلاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ) [87].

ويدفعه هذا السلوك إلى أمور منها : استباق المسؤول :

والأدب في هـذا قـوله تعـالى (وَإِذَا جَـاءَهُمْ أَمْـرٌ مِـنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَـوْفِ أَذَاعُـوا بِـهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَـى الرَّسُـولِ وَإِلَـى أُولِـي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إلاَّ قَلِيلاً) [88].

---

(85) أخرجه الترمذي 4/ 371(ح/ 2018) وقال الألباني : صحيح، صحيح الجامع 2/ 196 ـ 197 (ح/ 1642)

(86) أخرجه مسلم 4/ 2055(ح/ 2670)

(87) أخرجه النسائي 5/ 268 (ح/ 3057)وهو صحيح، صحيح النسائي 2/ 356

(88) سورة النساء/ 83

وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ أَوْ لا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ. أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ) [89].

ولا يتعارض هذا الأدب مع قوله تعالى (وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) [90].

فالمقصود بالآية استباق الفرد منفرداً إلى العمل الصالح، وليس استباق الآمر، فإذا كان من سبقٍ فهو النصيحة التي يجب على الجميع تقديمها.

وكراهية الآمر هي التي تدفع إلى استباقه، وهي لا تتبع دفعة واحدة وإنما تتجمع قطرة قطرة من ممارسات الآمر حتى يصبح مكروهاً.

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (خِيَارُ أَئِمَّتِكُمِ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمِ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ) قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ فَقَالَ (لا مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ ولا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ) [91].

وورد عن عمر رضي الله عنه قوله [لا تختلفوا، فإنكم إذا اختلفتم كان من بعدكم أشد اختلافاً] [92].

ثانياً : الدوافع التصورية للاستعصاء

1. التصور الخاطئ للقدوة.
2. التصور أن رأي الفرد أقرب إلى الحق والصواب من رأي الجماعة.
3. عدم التفرقة بين حب الأشخاص والأخذ بآرائهم.

---

(89) أخرجه البخاري 1/ 245 (ح/ 659) ومسلم 1/ 320 (ح/ 427)

(90) سورة البقرة/ 148

(91) أخرجه مسلم 3/ 1481 (ح/ 1855)

(92) اعلام الموقعين 1/ 288

- **أما الأول : أن يفهم المنفذ موضوع القدوة في التصور الإسلامي.**

قال الشاطبي رحمه الله : " التأسي بالأفعال بالنسبة لمن يُعظم في الناس سرُ مبثوث في طباع البشر، لا يقدرون على الانفكاك عنه بوجه ولا بحال، ولا سيما عند الاعتياد والتكرار " (93).

وقال ابن القيم رحمه الله : " إن الناس قد أحسنوا القول، فمن وافق قوله فعله، فذاك الذي أصاب حظه، ومن خالف قوله فعله، فذاك إنما يوبخ نفسه " (94).

توفير القدوات :

قدوة الناس جميعاً محمد ﷺ والاقتداء به واجب. ولا يتم ذلك إلا بأمور :

- العلم بما كان عليه ﷺ [قولاً وعملاً]
- الاقتداء بسنته ﷺ والحذو حذوه، والسير سيره.
- الاجتهاد والجهاد في الالتزام بذلك والتمسك به.

فهو القدوة العظمى للمسلمين ﷺ وإذا قصر بصرك أن ترى قدوة في واقعك، فأرفع بصرك قليلاً لترى القدوة العظمى محمداً ﷺ في بداية الطريق.

قال تعالى (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً) (95).

وقال تعالى (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (96).

ولا بد أن يكون القدوة ربانياً يعيش لله، ويحيا لله، ويموت لله، و يتفاعل مع الإسلام، ويعيش له بإحساسه وأقواله وأفعاله.

---

(93) الموافقات4/ 248

(94) الفوائد/ 192

(95) سورة الأحزاب/ 21

(96) سورة آل عمران/ 104

والمربي الحق هو : من يستثمر في الأتباع ملكة المحاكاة له والاقتداء فيكون لهم قدوة، ولا يركن إلى ما يخوله منصبه أو لوائحه في التنفيذ و ترهيب المتململين.

واصحاب النبي ﷺ قدوة لأمته.

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُلْنَا لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ. قَالَ فَجَلَسْنَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا. فَقَالَ (مَا زِلْتُمْ هَاهُنَا ؟) قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ قُلْنَا نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ. قَالَ (أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ) قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ.

فَقَالَ (النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ) [(97)].

" وفي حالة عدم وجود قدوة تامة شاملة أو ندرة ذلك، فلا مانع من تجزئة القدوة، وكمال القدوة نادر إلا في محمد ﷺ ولا تعني ندرته عدم وجوده، أو عدم انتصاب قدوات جزئية تتكامل من خلال الأداء الجماعي.

ويمكن تجزئة ذلك كالتالي :

- قدوة في تحصيل العلم ومعرفة طرائقه تحصيلاً وأداءً.
- قدوة في التضحية والإنفاق في سبيل الله.
- قدوة في الحركة الدؤوبة والحرص على الإسلام.
- قدوة في الصبر على متطلبات الطريق، ومشقات الأداء.

وبانتظام القدوات في البناء تتكامل الصورة ولا ينفك بعضها عن بعض. والله المستعان " [(98)].

---

(97) اخرجه مسلم 4/ 1961 (ح/ 2531)

(98) انظر رسائل العين مقال القدوة في العمل الإسلامي المعاصر.

المارسة الخاطئة في موضوع القدوة :

الأصل في العملية التربوية، أن الفرد الذي يتربى نربطه بالفكر الإسلامي المنبثق من كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد ﷺ وأن نوثق صلته بالله تعالى.

والأصل في القدوة ألا تخرج من إطار الدلالة والإشارة والإيماءة إلى طريق الخير، ليرى المستجيب من يسلك الطريق قبله فيقتدي به.

وحتى لا تنفرد شخصية واحدة بالإقتداء فتكون فتنة للآخرين عند انحرافها أو قصورها ينبغي اتخاذ الإجراءات التالية :

1. التأكيد على أن الخطأ من سنة البشر، وأن المعصوم من الخطأ هم رسل الله عليهم السلام.
2. بناء مجموعة من القدوات حتى لا تنفرد شخصية واحدة بالإقتداء فتشكل عقبة في الطريق عند انحرافها.
3. أن ننشر فكر الانتماء والولاء للفكرة وليس للأفراد [فالتربية بين مريد وحق، وليست بين مريد وشيخ] واعرف الحق تعرف الرجال.
4. أن نجزّء الأمر المقتدى فيه، فيكون لدينا قدوات متعددة كما مرَّ.

- **أما الثاني : وهو التصور أن رأي الفرد أقرب إلى الحق والصواب من الرأي الجماعي**

قال ابن تيمية رحمه الله : [ومن نصب شخصاً كائناً من كان فوالى وعادى على موافقته في القول والفعل فهو كما قال الله

(إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) [99].

وإذا تفقه الرجل وتأدب بطريقة قوم من المؤمنين مثل : إتباع الأئمة والمشايخ، فليس له أن يجعل قدوته وأصحابه هم المعيار، فيوالي من وافقهم ويعادي من

(99) سورة الأنعام/ 159

خالفهم، فينبغي للإنسان أن يُعود نفسه التفقه الباطن في قلبه والعمل به، فهذا زاجر، وكمائن القلوب تظهر عند المحن.

وليس لأحد أن يدعو إلى مقالة أو يعتقدها لكونها قول أصحابه، ولا يناجز عليها، بل لأجل أنها مما أمر الله ورسوله ﷺ أو أخبر الله به ورسوله ﷺ لكون ذلك طاعة لله ورسوله ﷺ

وينبغي للداعي أن يقدم فيما استدلوا به من القرآن، فإنه نور وهدى، ثم يجعل إمام الأئمة رسول الله ﷺ ثم كلام الأئمة.

ولا يخلو أمر الداعي من أمرين :

الأول : أن يكون مجتهداً أو مقلداً، فالمجتهد ينظر في تصانيف المتقدمين من القرون الثلاثة، ثم يرجح ما ينبغي ترجيحه.

الثاني : المقلد يقلد السلف، إذ القرون المتقدمة أفضل مما بعدها.

فإذا تبين هذا فنقول كما أمرنا ربنا (قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) [100].

ونأمر بما أمرنا به، وننهى عما نهى عنه في نص كتابه وعلى لسان نبيه ﷺ كما قال تعالى (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) [101]

فمبنى أحكام هذا الدين ثلاثة أقسام : الكتاب، والسنة، والإجماع] [102].

" وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : اجتمع رأي أبي بكر ورأي عمر في بيع أمهات الأولاد، ألا يبعن، ثم رأيت بيعهن.

(100) سورة البقرة/ 136

(101) سورة الحشر : 7

(102) الفتاوى 8/ 20

فقال له قاضيه عبيدة السلماني : يا أمير المؤمنين، رأيك مع رأي أبي بكر وعمر في الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك في الفرقة " [103].

وقال الشيخ القرضاوي : [فرأي الجماعة في الغالب أقرب إلى الصواب من رأي الفرد] [104].

وسمعت شيخنا الشيخ أبابكر الجزائري حفظه الله يناقش الشيخ محمد بن ناصر الدين الألباني رحمه الله في مسألة الإفراد بالحج، وكان الألباني لا يراه جائزاً.

فقال له : لم يقل أحد بعدم الجواز إلا ثلاثة، ابن عباس، وابن حزم، وأنت.

أفنترك أمة محمد ﷺ كلها ونأخذ بقولكم ؟

ويؤدي هذا التصور إلى : الشللية والجيوب

"وهو : تجمع عدد من العناصر على شكل مجموعة لهم أفكار تعارض أفكار الرأي الجماعي ويقومون باجتماعات وجلسات تداول أفكارهم ومحاولة إيجاد طرق لتطبيقها. أو إعاقة تطبيق قرارات الرأي الجماعي أو الاجتهاد الجماعي، وينتج هذا لعدم فهمهم لأصول العمل، وعدم إدراكهم للفقه الشرعي في هذه المسألة، وترسخ الاعتقاد الجازم بأن ما لديهم من أفكار هو الصحيح والذي يجب أن يطبق ويلتزم به الآخرون. فينصرفون إلى مثل هذا التصرف للضغط على غيرهم لتحقيق ما يريدون، أو لتحقيق ذواتهم استجابة للوساوس والشبهات الشيطانية.

والاستجابة للوساوس والشبهات الشيطانية هي السبب في ضعف أو تلاشي الالتزام والانضباط والطاعة، ذلك أن الشيطان قاعد للإنسان لاسيما المسلم بالمرصاد. يوسوس بإلقاء الشبهات والأباطيل كي يصرفه عن طريق الله، أو على الأقل يجعل سيره في هذا الطريق محفوفاً بالتضييع والتفريط، وعدم السمع

(103) اعلام الموقعين 1/ 237

(104) الاجتهاد في الشريعة الإسلامية/ 183 للقرضاوي

والطاعة لما يوجه له من الأمر. ولعلّ هذا هو السر في دوام تحذير الإسلام لنا من الشيطان " [105].

قال تعالى (يَا بَنِي آدَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ) [106].

وقال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالاً طَيِّباً وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ) [107].

قال ابن القيم : قال بعض السلف : ما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان : إما إلى تفريط، وإما إلى مجاوزة، وهي الإفراط، ولا يبالي بأيهما ظفر زيادة أو نقصاً.

وأول التعظيم : تعظيم الأمر والنهي، وهو أن لا يعارضا بترخص جاف ولا يعرضا لتشدد غال.

فهاهنا أمران ينافيان تعظيم الأمر والنهي :

أحدهما : الترخص الذي يجفو بصاحبه عن كمال الامتثال.

الثاني : الغلو الذي يتجاوز بصاحبه حدود الأمر والنهي.

فالأول : تفريط. والثاني : إفراط. [108].

والضعف الإيماني العام أساس لمثل هذه المواقف الشاذة والتصورات القاصرة، فحيثما وجدت خللاً فأعلم أن سببه قصور في هذا الجانب فزد في الجرعة الإيمانية لتقوية جهاز المناعة في وجه الشيطان.

ورأي الجماعة رحمة لا ينبغي العدول عنه إلا بدليل صحيح صريح.

---

(105) آفات على الطريق 2/ 118 (بتصرف)

(106) سورة الأعراف/ 27

(107) سورة البقرة/ 168

(108) تهذيب المدارج/ 333 و 495

ثم إن هذا التشرذم والتعصب للرأي وتقديمه على الرأي الجماعي تتحقق من خلاله مفسدة كبرى، وضياع لواجب وفرض وهو الأخوة وجمع كلمة المسلمين وعدم الفرقة بينهم. مما يترتب عليه فساد أعظم، بينما لو تمت الاستجابة للأمر لتحقق الصواب على أن يتحقق الأصوب كما مر.

قال ابن القيم رحمه الله وهو يتحدث عن ارتكاب المفسدة الصغرى : [ومنه - أي الإقرار - تقريرهم على قول الشعر، وإن تغزَّل أحدهم بمحبوبته، وإن قال فيه ما لو أقرَّ به في غيره لأخذ به، كتغزل كعب بن زهير بسعاد، وتغزل حسان وقوله فيه :

كأن خبيئة من بيت رأسٍ　　　　يكون مزاجها عسل وماء

ثم ذكر وصف الشراب، إلى أن قال :

ونشربها فتتركنا ملوكاً　　　　وأسداً لا يُنهنهنا اللقاء

فأقرهم ﷺ على قول ذلك وسماعه، لعلمه ببر قلوبهم ونزاهتهم وبعدهم عن كل دنس وعيب، وأن هذا إذا وقع مقدمة بين يدي ما يحبه الله ورسوله ﷺ من مدح الإسلام وأهله، وذم الشرك وأهله، والتحريض على الجهاد والكرم والشجاعة. فمفسدته مغمورة جداً في جنب هذه المصلحة، مع ما فيه من مصلحة هز النفوس واستمالة إصغائها وإقبالها على المقصود بعده، وعلى هذا جرت عادة الشعراء بالتغزل بين يدي الأغراض التي يريدونها بالقصيد] [109].

- **وأما الثالث : عدم التفرقة بين حب الأشخاص والأخذ بآرائهم**

الحب في الله مطلب إيماني عزيز وغال فلابد منه، لذا ينشأ الحب والإخاء بين الناس، ولكن يجب أن تؤاخي من توفرت فيه أربع خصال :

الأولى : المسلم المتمسك بدينه، العامل بمقتضاه من الأوامر والنواهي.

الثانية : المسلم المتخلق بأخلاق الإسلام وآدابه وقيمه.

الثالثة : أن يكون نظيف النفس من أدران النقص، بعيداً عن الرذائل مستقيماً.

---

(109) اعلام الموقعين 2/ 418

الرابع : أن لا يكون حريصاً على الدنيا يعض عليها بالنواجذ [مصاباً بالشح والبخل]

قال الحسن البصري رحمه الله : " لم يبق من العيش إلا ثلاث : أخ لك تصيب من عشرته خيراً، فإن زغت عن الطريق قومك. وكفاك من عيش ليس لأحد عليك فيه تبعة. وصلاة في جمع تكفى سهوها وتستوجب أجرها " [110].

وقال عمر بن عبد العزيز ﷺ " من وصل أخاه بنصيحة له في دينه، ونظر له في صلاح دنياه فقد أحسن صلته، وأدى واجب حقه " [111].

وقال الحارث المحاسبى : " واعلم أن من نصحك فقد أحبك، ومن داهنك فقد غشك، ومن لم يقبل نصيحتك فليس بأخ لك " [112].

وقال الشافعي رحمه الله : " ما نصحت أحداً فقبل منى إلا هبته، واعتقدت مودته، ولا ردَّ أحد عليَّ النصح، إلا سقط من عيني ورفضته " [113].

وعن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (المؤمن مرآة أخيه، والمؤمن أخو المؤمن يكف ضيعته، ويحوطه من ورائه) [114].

وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا) قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ (تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ) [115].

وعَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا لِمَنْ ؟ قالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ) [116].

---

(110) الأخوة/ جاسم الياسين : 48 ط/ الكويت

(111) زاد الأخيار 3/ 164 مجموعة من المؤلفين ط/ الكويت

(112) المصدر السابق بموضعه عن رسالة الحارث

(113) الأخوة/ 49 مصدر سابق

(114) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ح/ 239) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (ح/ 6532)

(115) أخرجه البخاري 2/ 863 (ح/ 2312)

(116) أخرجه مسلم 1/ 74 (ح/ 55)

قال الحسن : " إخواننا أحب إلينا من أهلنا وأولادنا ، لأن أهلنا يذكروننا بالدنيا ، وإخواننا يذكروننا بالآخرة "[117].

وهذا هو الحب الذي يدفع إلى النصيحة ، ومعرفة الحق.

فاللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه ، يا علي يا عظيم يا حي يا قيوم حبب الحق في قلوبنا حتى لا يكون غيره مسيطراً عليها، واكفنا شرَّ الشبهة والشهوة، واشغلنا بما خلقتنا له، ولا تشغلنا بما خلقته لنا. إنك على كل شيء قدير. والله المستعان.

(117) الأخوة/ 56 مصدر سابق

المراجع والمصادر

1. القرآن العظيم.
2. آفات على الطريق/ د : سيد نوح ط/ دار الوفاء مصر.
3. الأخوة/ جاسم الياسين ط/ الكويت دار الدعوة.
4. الأدب المفرد/ محمد بن إسماعيل البخاري ط/ مصر.
5. أعلام الموقعين/ شمس الدين ابن القيم. تصوير لبنان.
6. الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي للدكتور : عبد المجيد السوسوه. ط/ الأمة قطر.
7. الاجتهاد في الشريعة الإسلامية/ د : يوسف القرضاوي ط/ دار القلم بيروت. الأولى.
8. البيعة أحكام ومضامين/ د : عبد الله الوشلي ط/ اليمن 1992 م دار عمار.
9. التعريفات/ الجرجاني ط/ مصر الأولى 1938.
10. تهذيب المدارج/ شمس الدين ابن القيم/ اختصار وترتيب عبد المنعم صالح العلي. ط/ وزارة الأوقاف بدولة الإمارات العربية المتحدة.
11. الجامع الصحيح سنن الترمذي/ محمد بن عيسى بن سورة/ "/ دار إحياء التراث، لبنان.
12. الخطأ من سنة البشر للدكتور : أحمد العليمي ط/ دار ابن حزم لبنان.
13. دروس في السيرة النبوية وعبرها/ د : أحمد محمد العليمي ط/ جامعة الإمارات العربية المتحدة.
14. زاد الأخيار. مجموعة من المؤلفين ط/ الكويت.
15. سنن النسائي/ أحمد بن شعيب/ ، بتعليق وترتيب الدكتور : عبد الفتاح أبو غدة.
16. السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة/ د : محمد أبو شهبة. ط/ دار القلم لبنان.

17.شرح النووي على صحيح مسلم/ محي الدين النووي/ ط/ آل مكتوم.
18.شرح سنن أبي داود مع عون المعبود/ شمس الدين ابن القيم ط/ مصر.
19.الشورى للدكتور : عبد الله قادري الأهدل.
20.صحيح البخاري/ محمد بن إسماعيل البخاري/ . بتعليق وترتيب د : مصطفى البغاط/ مؤسسة.
21.صحيح النسائي/ محمد بن ناصر الدين الألباني ط/ مكتب التربية الخليجي.
22.صحيح سنن الترمذي/ محمد بن ناصر الدين الألباني ط/ مكنب التربية الخليجي.
23.صحيح مسلم/ مسلم بن الحاج/ . تعليق وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ مصر.
24.علوم القرآن، عجمان/ الإمارات العربية.
25.الفتاوى/ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ط/ الرياض.
26.الفوائد/ شمس الدين ابن القيم.
27.القيادة والجندية في الإسلام/ د : محمد الوكيل ط/ دار الوفاء مصر.
28.كشف الأستار عن زوائد البزار. نور الدين الهيثمي تصوير لبنان.
29.مجمع الزوائد/ الهيثمي تصوير لبنان.
30.مختصر منهاج القاصدين/ أحمد بن محمد بن قدامة ط/ المكتب الإسلامي.
31.المستدرك/ أبو أحمد الحاكم. ط/ الهند.
32.المسند/ أحمد بن حنبل الشيباني/ . ط/ لبنان دار إحياء التراث.
33.مشكلات الأطفال والمراهقين وأساليب مساعدتهم/ شارلز شيفر وهور مليمان، ترجمة نزيه.
34.حمدي ونسيمة داود، منشورات الجامعة الأردنية، عمان عام 1989م.

35.مشكلات وحلول/ عبد الحميد البلالي/ ط/ الكويت.
36.مفتاح دار السعادة/ شمس الدين ابن القيم ط/ مصر.
37.الموافقات/ إبراهيم بن موسى اللخمي أبو إسحاق الشاطبي ط/ دار المعرفة لبنان الثانية 1975م.
38.نظرات في رسالة التعاليم/ محمد عبد الله الخطيب/ ، ط/ مصر.

استخدام المسلم والكافر

د. خالد عبدالرزاق العاني•

أهمية الموضوع :

الإسلام لا يمنع غير المسلمين من العيش معه، وليس من لوازم الإيمان بهذا الدين القطيعة مع غير المسلمين ورفض التعامل معهم في مجتمعنا الإسلامي، والشريعة الإسلامية لم تغفل عن تنظيم علاقات غير المسلمين مع المسلمين.

من أجل ذلك كان غير المسلمين محل نظر الشارع وهو يشرع الأحكام وينظم أمور المسلمين ..

وترجع أهمية الموضوع إلى ما يثار اليوم من قضايا كثيرة من نحو : هل يجوز للكافر أن يستخدم المسلم أو يستأجره لعمل معين أم أن الاستخدام يقتصر على المسلمين فقط؟ وما حكم خدمة المسلم للكافر وخاصة إذا كان الابن مسلماً والأب كافراً؟

وحول هذا الموضوع يدور البحث لنبين رأي الشريعة الإسلامية في مثل هذه المسائل، عسى أن نكون قد أسهمنا إن شاء الله في إزالة اللبس عن كثير من الناس الذين يتحرجون من التعامل مع غير المسلمين وخاصة أن التعامل مع غير المسلمين قد انتشر في عصرنا الحاضر وهذا هو الذي حدا بي أن اكتب في هذا الموضوع من الناحية الفقهية وأبين رأيي فيه والله المستعان وعليه التكلان.

وقد جعلت البحث يشتمل على :

تمهيد ومبحثين وخاتمة وذلك وفق الخطة التالية :

تمهيد ويشتمل :

- تعريف الاستخدام لغة واصطلاحاً.
- تعريف الخدمة لغة واصطلاحاً.

• الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية ـ كلية التربية جامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا ـ مقر العين.

- وجه الصلة بين الاستخدام والاستعانة والاستئجار.
- وجه الصلة بين الخدمة والمهنة.
- حكم الاستخدام بصفة عامة.

استخدام المسلم والكافر :

- المبحث الأول : خدمة الكافر للمسلم.
- المطلب الأول : استخدام الوالد المسلم لابنه الكافر.
- المطلب الثاني : استخدام الابن المسلم لأبيه الكافر.
- المطلب الثالث : استئجار الابن المسلم أباه أو أمه الكافرين للاستخدام.
- المطلب الرابع : استخدام الوالد المسلم لابنه المسلم بأخذ الأجرة على خدمة والده وعكسه.
- المبحث الثاني : استخدام الكافر للمسلم.
- المطلب الأول : حكم ما إذا أجر المسلم نفسه للكافر لعمل معين في الذمة.
- المطلب الثاني : إذا أجر المسلم نفسه للكافر لعمل لا يجوز للمسلم فعله.
- المطلب الثالث : خدمة المسلم للكافر بإجارة أو إعارة.
- خاتمة البحث.

تمهيد

التعريف :

الاستخدام لغة : طلب الخدمة، أو اتخاذ الخادم [1].

وفي الاصطلاح الفقهي : يفيد نفس المعنى اللغوي للمعنيين [2].

---

(1) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي مادة (خدم) (القاهرة، وزارة المعارف العمومية)، ومختار الصحاح للرازي ص (171) دمشق، مكتبة النوري، بدون تاريخ.

(2) حاشية ابن عابدين المسماة رد المحتار على الدر المختار ج2 ص (334) بيروت، دار الفكر ط2، 1386هـ - 1966م، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي، ج1، ص (179)، ج4، ص (167) ط مصطفى الحلبي، وحاشية القليوبي على شرح المحلي، ج3، ص (18)، 19ط عيسى الحلبي، والمغني مع الشرح الكبير لابن قدامه المقدسي، ج9، ص (339)، القاهرة، مطبعة المنار، ط1، 1341هـ.

ويلاحظ من خلال التعريف أن سؤال الخدمة يكون للمسلم الذي يطلب الخدمة من الكافر وعكسه. وأما اتخاذ الخادم للخدمة فسيظهر لنا من خلال استخدامه من قبل المسلم للكافر وعكسه. هذا ما درج عليه أهل اللغة والفقهاء في تعريفهم للاستخدام.

والخدمة :

مصدر خدم وهي المهنة، وقيل : هي بالكسر الاسم، وبالفتح المصدر. والخدم والخدام جمع خادم، والخادم يصدق على الذكر والأنثى، لأنه يجري مجرى الأسماء غير المأخوذة من الأفعال. ويقال للأنثى في لغة قليلة خادمة.

واستخدمه واختدمه جعله خادما، أو سأله أن يخدمه، وأخدمت فلاناً : أي أعطيته خادماً يخدمه [3].

وفي الاصطلاح الفقهي : ما يفيد نفس المعنى اللغوي [4].

وجه الصلة بين الاستخدام والاستعانة والاستئجار :

الاستعانة لغة واصطلاحاً : طلب الإعانة، ووجه الصلة أن الاستخدام يتفق مع الاستعانة في أن كلا منهما فيه نوع معاونة، غير أن الاستخدام لا يكون إلا من العبد وله. وتكون الاستعانة بالله تعالى، وقد تكون بالعبد [5].

الاستئجار :

الاستئجار استفعال من الإجارة، واستأجره : اتخذه أجيراً على العمل بأجر [6] فالاستئجار لغة واصطلاحاً : طلب إجارة العين أو الشخص، ووجه الصلة هو أن بين الاستئجار والاستخدام عموم وخصوص من وجه، فالاستئجار للزراعة،

---

(3) تاج العروس للزبيدي، مادة (خدم) الكويت، وزارة الإعلام، ولسان العرب لابن منظور مادة (خدم) بيروت، 1970م والمصباح المنير مادة (خدم).

(4) مغنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني ج3، ص (443) (ط مصر، محمد علي صبيح)، وكشاف القناع للبهوتي، ج5، ص (463)، (طبع مكتبة النصر الحديثة).

(5) أحكام القران لابن العربي، ج1، ص (5)، ط عيسى الحلبي، وطلبة الطلبة، للنسفي ص (45) (طبع المطبعة العامرة سنة 1311هـ)، والفروق للعسكري ص 215، ط بيروت.

(6) معجم متن اللغة للشيخ احمد رضا ج1 ، ص (247) (بيروت، 1960م) ولسان العرب، مادة (اجر).

ورعي الأغنام لا يسمى خدمة وكذلك لا يقال للمستأجر لتعليم القرآن خادم، وينفرد الاستخدام إن كان بغير أجرة [7] فلو استأجر خادمة للعمل فيكون استخداماً واستئجاراً.

وجه الصلة بين الخدمة والمهنة :

جاء في تعريف الخدمة قبل قليل أن الخدمة مصدر خدم وهي المهنة فما وجه الصلة بين الخدمة والمهنة؟

المهنة - بفتح الميم وكسرها - الحذق في الخدمة والعمل، ومهن يمهن مهناً إذا عمل في صنعة، ومهنهم خدمهم وامتهنته أي استخدمته وابتذلته. والماهن الخادم والأنثى ماهنة، والجمع مهان، ويقال للأنثى بالخرقاء؟ لا تحسن المهنة، أي لا تحسن الخدمة.

والمهنة : الخدمة والابتذال، والمهين الضعيف ومنه قوله تعالى (ألم نخلقكم من ماءٍ مهين [8] وخرج في ثياب مهنته أي : في ثياب خدمته التي يلبسها في أشغاله وتصرفاته [9] فالمهنة أخص، لأن فيها الحذق، وتطلق على الصنعة.

حكم الاستخدام بصفة عامة :

يختلف حكم الاستخدام عند العلماء باختلاف الخادم والمخدوم، والغرض الداعي للاستخدام (على ما سيأتي في موضعه) مما يجعل الأحكام الخمسة تعتريه :

الواجب : يكون الاستخدام واجباً عند العلماء كالعاجز عن الوضوء يستخدم من يعينه على تلك العبادة [10].

---

(7) حاشية ابن عابدين ج2، ص (334)، وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج ج4، ص (167)، ط الحلبي، وقليوبي وعميرة، ج3، ص (18) وص (19)

(8) سورة المرسلات الآية (20).

(9) لسان العرب، والمصباح المنير مادة : (مهن).

(10) حاشية ابن عابدين ج2، ص (334)، ونهاية المحتاج ج1، ص (179).

المحرم : ويكون حراماً كاستئجار الكافر للمسلم، والابن أباه عند من يقول بذلك، (على ما سيأتي في موضعه) ويجب على الحاكم منع الاستخدام المحرم [11].

وفي استخدام المسلم للكافر، واستخدام الكافر للمسلم تجري القاعدة في أمن الفتنة وعدمه، وفي الامتهان والإذلال وعدمه.

المكروه : ويكون خلاف الأولى إن استعان شخص بمن يصب عليه ماء الوضوء دون عذر فان استعان بدون عذر في غسل أعضاء الوضوء كره [12].

المباح : ويكون الاستخدام مباحاً اذا خصص الوالي له خادماً ـ كجزء من عمالته التي هي أجرة مثله ـ ما لم يكن ذلك ترفهاً [13].

استخدام المسلم والكافر

المسلم من السَّلَم وهو الاستسلام، وأسلم من الإسلام [14] وهو من أذعن وانقاد، ودخل في دين الإسلام، وفي الشرع : من دخل في دين الإسلام نفسه والدخول في الدين هو استسلام العبد لله عز وجل باتباع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من الشهادة باللسان، والتصديق بالقلب والعمل بالجوارح [15].

تعريف الكافر :

الكافر من كَفَر بالله، من باب نصر وجَمع الكافر كفار، والكفر، الستر، والكافر الليل المظلم لأنه ستر بظلمته كل شيء. وكل شيء غطى شيئاً فقد كفره. قال ابن السكين : ومنه سمي (الكافر) لأنه يستر نعم الله عليه[16].

(11) حاشية ابن عابدين ج2، ص (334)، وقليوبي وعميرة ج3، ص (18) و (19).

(12) نهاية المحتاج ج1، ص (179).

(13) عون المعبود ج3، ص (95)، ط دار الكتاب العربي.

(14) مختار الصحاح ص311، واللسان والمصباح بتصرف.

(15) جامع العلوم والحكم ص22، دار المعرفة.

(16) مختار الصحاح ص573 ـ 574

والكفر نقيض الإيمان، والكفر كفر النعمة، وهو نقيض الشكر، وكفر النعمة وبالنعمة جحدها، وكفر بكذا تبرأ منه.

والمراد بالكافر في الاصطلاح : هو من أنكر ما علم ضرورة أنه من دين محمد صلى الله عليه وسلم، كإنكار وجود الصانع، ونبوته عليه الصلاة والسلام، وحرمة الزنا ونحو ذلك [17].

أصناف الكفار :

ذكر الكاساني [18] أن الكفرة أصناف أربعة : صنف منهم ينكرون الصانع أصلاً، وهم الدهرية المعطلة وصنف منهم يقرون بالصانع وينكرون توحيده، وهم الوثنية والمجوس، وصنف منهم يقرون بالصانع وتوحيده وينكرون الرسالة رأساً، وهم قوم من الفلاسفة، وصنف منهم يقرون الصانع وتوحيده والرسالة في الجملة، ولكنهم ينكرون رسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهم اليهود والنصارى.

في أي صنف من الكفار اختلف الفقهاء في حكم استخدامهم للمسلمين أو عكسه :

من خلال التتبع والنظر اتضح لي أنهم يتكلمون عن مطلق الكفار المشمولين بالأصناف الأربعة المتقدمة، لكن أكثر ما يركزون فيه على الصنف الرابع وهم : اليهود والنصارى أو (أهل الكتاب) الذمة، والسبب في ذلك فيما يظهر لي أنهم أكثر احتكاكاً بالمسلمين، ولأنهم قوم أهل كتاب ولكثرتهم في بلادنا أكثر من عبدة الأوثان والفلاسفة على أن الحكم يشمل مطلق الكفار بصرف النظر عن أقسامهم والله أعلم.

---

(17) المنثور في القواعد ج3، ص84، والخرشي ج8، ص62، والقليوبي ج4، ص174.

(18) البدائع ج7، ص102 ـ 103 وينظر المغني ج8ص362 والشبراملسي بهامش نهاية المحتاج ج2ص421

المبحث الأول

خدمة الكافر للمسلم

إذا استخدم المسلم الكافر لخدمته فما الحكم؟

اتفق الفقهاء على جواز خدمة الكافر للمسلم، وكذلك يجوز أن يكون الأجير ذمياً والمستأجر مسلماً بلا خلاف، فإذا عمل الكافر صانعاً أو راعياً أو غير ذلك من الأعمال التي يخدم بها المسلم، أو خدمة في بيته فيجوز. وكذلك إذا خرج للخدمة كسائق سيارة ونحو ذلك فذلك جائز اتفاقاً. إلا أن بعض نفسيات الناس تستقذر أن يخدمها الكافر، وما دام البديل موجوداً فالأخذ به أفضل.

استئجار الكافر لحاجات المسلمين :

فالمالكية [19] يجيزونه بشرطين الأول : الحاجة مع عدم وجود مسلم، الثاني : أن يكون الكافر أتقن للصفة من المسلم، والمالكية [20] منعوا استئجار الجنب والحائض والكافر لكنس المسجد واعتبروه من الإجارة على المعاصي والسبب في منعهم يرجع إلى حرمة الاستئجار على المعصية مطلقاً سواء كانت محرمة لذاتها أو لغيرها. وأما الحنابلة فعندهم يجوز أن يتولى الكافر ما كان قربة للمسلم كبناء المساجد والقناطر [21].

استئجار الحاكم الكافر للجهاد :

حتى أن عندهم أنه يصح استئجار الكفار للغزو مع المسلمين، ولا يعطون سهماً لكن ما استؤجروا عليه [22].

---

(19) الشرح الكبير وحاشية الدسوقي ج1، ص139

(20) الشرح الصغير ج4، ص10 حاشية الدسوقي ج4، ص20

(21) المغني ج8، ص640

(22) المرجع السابق ص467

المطلب الأول

استخدام الوالد المسلم لأبنه الكافر

قبل أن نتحدث عن استخدام الوالد المسلم لأبنه الكافر ليخدم والده يحسن بنا أن نذكر استخدام الوالد المسلم لابنه المسلم ليخدمه فإنه جائز بلا خلاف بين الفقهاء [23].

بل إن ذلك من البر المأمور به شرعاً، فيحسن خدمة الولد لوالده لما فيه من الطاعة والمصاحبة والإحسان إلى والده، بل يكون واجباً خدمة والده أو إخدامه عند الحاجة.

وأما استخدام الوالد المسلم لابنه الكافر فلا بأس من استخدامه لخدمته وذلك لحق الأبوة عليه ولأن الولاية للأب المسلم على ابنه الكافر، ولا ولاية للابن على أبيه قال تعالى : "ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً" [24].

المطلب الثاني

استخدام الابن المسلم لأبيه الكافر

خدمة الوالد لولده تجوز، والابن إما أن يكون صغيراً أو كبيراً، فان كان صغيراً وقام الوالد بنفسه بخدمة ولده فلا كراهية في ذلك، بل يجب عليه الخدمة أو الإخدام لولده الصغير أو المريض، أو العاجز، إذا كان فقيراً.

وأما إذا كان الولد كبيراً. فقد اختلف الفقهاء على قولين :

الأول : ذهب الحنفية والمالكية وبعض الشافعية [25] إلى عدم جواز ذلك سواء كان الأب مسلماً أم كافراً لما فيه من الإهانة والإذلال، والاستخفاف الذي لا يليق بمكانة الأبوة.

---

(23) البدائع ج2، ص278 حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج3، ص435 ومغني المحتاج ج2، ص337، ج3، ص213 روضة الطالبين ج5، ص186 ج4، ص427 الإنصاف ج6 ص102 المغني لابن قدامه ج5 ص 225

(24) سورة النساء الآية (141)

الثاني : وذهب الشافعية في المعتمد عندهم والحنابلة [26] إلى أنه يكره للولد تنزيهاً استخدام أحد أصوله وإن علا لصيانتهم عن الإذلال.

الراجح : هو القول الأول من عدم جواز استخدام الابن لأبيه سواء كان الأب مسلماً أو كافراً وذلك لأن الإسلام أمر بمعاملة الأبوين الكافرين (معاملة حسنة) وذلك ببرهما والإحسان إليهما وقد قال تعالى : " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين [27]".

المطلب الثالث

استئجار الابن المسلم أباه أو أمه الكافرين للاستخدام

ذهب فقهاء الحنفية والمالكية وبعض الشافعية [28] إلى أنه لا يجوز للولد أن يستأجر والده للاستخدام وإن علا، وكذلك والدته سواء كان الوالدان مسلمين أو كافرين.

ووجهه :

1. لأنه مأمور بتعظيم والده وإن اختلف الدين.
2. أن في الاستخدام استخفافاً به فكان حراماً، قال تعالى : "وصاحبهما في الدنيا معروفاً [29] وهذا الأمر ورد في حق الأبوين الكافرين، لأنه معطوف على قوله تعالى : " وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما ".

---

(25) البدائع ج2، ص278 ج4، ص190 حاشية ابن عابدين ج2، ص333 وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج3، ص435 ومغني المحتاج ج2، ص337 ج3، ص213 روضة الطالبين ج5، ص186 ج4، ص427

(26) مغني المحتاج ج2، ص337، ج3 ص213 روضة الطالبين ج5، ص 186 ج4، ص427، كشاف القناع ج4 ، ص64 الإنصاف ج6، ص 102 ، المغني ج5، ص225

(27) سورة الممتحنة الآية (8)

(28) حاشية ابن عابدين ج2، ص333 حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج3، ص435، ومغني المحتاج ج2، ص337، وروضة الطالبين ج4، ص427، ج5، ص186

(29) سورة لقمان الآية (15)

3. ولأن فيه من الإهانة والإذلال ما لا يليق بمكان الأبوة.

المطلب الرابع

استخدام الوالد المسلم لابنه المسلم بأخذ الأجرة على خدمة والده وعكسه

ذهب الفقهاء [30] إلى أنه لا يجوز للولد أن يأخذ أجرة على خدمة والده لسببين :

الأول : لأنها مستحقة عليه، ومن قضى حقاً مستحقاً عليه لغيره لا يجوز له أخذ الأجرة عليه.

الثاني : وأيضاً فإن بين الولد ووالده تراحم ومسئولية، ينبغي أن يطبقها الإنسان ويترفع عن التعامل المادي الذي ينقضي في الحال، ويسقط كالهاوية، بينما تدوم مودة التراحم بينهما.

أخذ الوالد الأجرة على خدمة الوالد :

وأما أخذ الوالد الأجرة من ولده لخدمته فإن كان صغيراً أو مريضاً أو عاجزاً، فلا يجوز لأن إخدام ولده واجب عليه، وتجب عليه الخدمة في هذه الحالة. وأما إذا كان ابنه كبيراً ويحتاج إلى خدمة والده فقد تقدم أنه لا يجوز أن يستأجر الابن أباه أو أمه لخدمته. والله أعلم.

المبحث الثاني

استخدام الكافر للمسلم

المطلب الأول

حكم ما إذا آجر المسلم نفسه للكافر لعمل معين في الذمة

المراد بالعمل المعين في الذمة : أي الذي تعين في ذمته (أي ضمانه) وعند الأصوليين تطلق الذمة على محل الالتزام كقولهم : ثبت في ذمتي، وعند الفقهاء

(30) البدائع ج2، ص278، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج3، ص435 ومغني المحتاج ج2، ص213، 337، روضة الطالبين ج5، ص186، ج4، ص427، والكشاف ج4، ص64 والإنصاف ج6، ص102، والمغني لابن قدامه ج5، ص225

: معنىً يصير بسببه الآدمي على الخصوص أهلاً لوجوب الحقوق عليه. وهو المراد به في بحثنا ويدخل تحت الأجير الخاص [31].

وقد اتفق فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة [32] على جواز أن يؤجر المسلم نفسه للكافر في عمل معين في الذمة، كخياطة ثوب أو قصارته، وبناء دار وزراعة أرض وغير ذلك، قال ابن قدامه : بغير خلاف نعلمه [33] وكذلك إن آجر نفسه منه لعمل غير الخدمة مدة معلومة جاز أيضا.

ووجهه :

1. لأن علياً رضي الله عنه آجر نفسه من يهودي يسقي له كل دلو بتمرة، وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذاك فلم ينكره [34].
2. ولأن الأجير في الذمة يمكنه تحصيل العمل بغيره.
3. ولأنه عقد معاوضة لا يتضمن إذلالاً ولا استخداماً.

يتضح مما سبق أن المسلم إذا آجر نفسه للكافر مقابل عمل معين في الذمة كالخياطة أو قصارة الثوب أو زراعة ونحو ذلك أنه يجوز.

وكذلك إذا آجر نفسه للكافر لعمل غير الخدمة لمدة معلومة جاز أيضاً. ويفهم من كلام الفقهاء أنه لو آجر نفسه للكافر لخدمته لا يجوز، وقد تقدم أن المسلم يحرم عليه أن يخدم الكافر. وقد قال بعض الفقهاء [35] لا يجوز

---

(31) انظر التعريفات للجرجاني ص 143 ط، دار الكتاب العربي، وكشف الأسرار للبزدوي ج4، ص239، ط، دار الكتاب العربي، وحاشية الجمل على المنهج ج5، ص205 ط إحياء التراث ونهاية المحتاج ج8، ص 75 ـ 76

(32) البدائع ج4، ص189، الخرشي على مختصر خليل ج7، ص19 وحاشية الجمل على شرح المنهج ج 3، ص 456، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج4، ص18 المغني لابن قدامه ج5، ص554 نهاية المحتاج، ج4 ، ص 232 القليوبي وعميرة ج3، ص 18

(33) المغني ج5، ص 554

(34) أخرجه ابن ماجه ج 2، ص 181، ط الحلبي، وقال البوصيري : " في إسناده حنش، واسمه : حسين بن قيس، ضعفه احمد وغيره، مصباح الزجاجة ج2، ص 53

(35) البدائع ج4، ص 189، والشرح الصغير ج4، ص35، وجواهر الإكليل ج2، ص188، القليوبي ج3، ص 67، والمغني ج6، ص 138

استئجار المسلم لخدمة الذمي الشخصية، لما فيه من إذلال المسلم لخدمة الكافر.

المطلب الثاني

إذا آجر المسلم نفسه للكافر لعمل لا يجوز للمسلم فعله

اتفق فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة أيضاً على أنه لا يجوز للمسلم أن يؤجر نفسه للكافر لعمل لا يجوز له فعله، كعصر الخمر أو حمله، ورعي الخنازير، وما أشبه ذلك [36].

الخلاصة ورأي الباحث :

1. وهذا بناءً على أنه إذا جاز للمسلم أن يؤجر نفسه للكافر لعمل معين في الذمة، أو لعمل غير الخدمة مدة معلومة. أو كان من الإجارة أو الإعارة فيشترط في كل هذه الحالات أن لا يكون العمل مما يحرم على المسلم. فإن كان من العمل الذي يحرم على المسلم كعصر الخمر وحمله ورعي الخنازير وما أشبه ذلك ففي هذه الحالة لا يجوز.
2. تجوز معاملة الإيجار والاستئجار بين المسلمين وأهل الذمة في الجملة، لكنه إذا استأجر الذمي مسلماً لإجراء عمل، فإذا كان العمل الذي يؤاجر المسلم للقيام به مما يجوز لنفسه كالخياطة والبناء والحرث ونحو ذلك فلا بأس.
3. أما إذا كان لا يجوز له أن يعمله كعصر الخمر، وحمله ورعي الخنازير ونحو ذلك فلا يجوز. والله أعلم.

(36) البدائع ج4 ص189 191 وكشف الحقائق ج2 ص157 حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج4 ص18 والشرح الصغير ج4 ص 10 الخرشي على مختصر خليل ج7 ص 19 القليوبي واميره ج3 ص18 والمهذب ج1 ص 194 حاشية الجمل على شرح المنهج ج3 ص456 نهاية المحتاج ج4 ص232 المغني لابن قدامه ج5 ص 554، ج6 ص134، 136، 138

المطلب الثالث

خدمة المسلم للكافر بإجارة أو إعارة

اتفق الفقهاء على أنه يحرم على المسلم حراً كان أو عبداً أن يخدم الكافر، لأن في ذلك إهانة للمسلم وإذلالاً له، وتعظيماً للكافر (37)، واحتجوا بقوله تعالى " ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً" (38).

واختلفوا في حكم خدمة المسلم للكافر بإجارة، أو إعارة أو غير ذلك على أقوال :

الأول : ذهب الحنفية (39) إلى جواز خدمة المسلم للكافر بإجارة أو إعارة أو غير ذلك، لكن يكره للمسلم خدمة الكافر.

ووجه جواز خدمة المسلم للكافر إجارة أو إعارة لأنه عقد معاوضة فيجوز كالبيع، ووجه الكراهة أن يخدم المسلم الكافر : لأن فيه استخداماً والاستخدام استذلال فكان إجارة المسلم نفسه منه إذلال لنفسه، وليس للمسلم أن يذل نفسه بخدمة الكافر.

القول الثاني : وأما المالكية فقد ذكر ابن رشد : أن إجارة المسلم نفسه من النصراني واليهودي على أربعة أقسام : جائزة، ومكروهة، ومحظورة، وحرام.

فالجائزة : هي أن يعمل المسلم للكافر عملاً في بيت نفسه، كالصانع الذي يصنع للناس.

والمكروهة : أن يستبد الكافر بجميع عمل المسلم من غير أن يكون تحت يده مثل أن يكون مقارضاً له، أو مساقياً.

---

(37) البدائع ج4، ص189 الخرشي على مختصر خليل ج7 ص19 حاشية الجمل على شرح المنهج ج3 ص456 حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج4ص18 نهاية المحتاج ج4 ص232 القليوبي واميره ج3 ص18 المغني لابن قدامه ج5 ص554

(38) سورة النساء الآية (141)

(39) البدائع ج4 ص189

والمحظورة : أن يؤجر المسلم نفسه للكافر في عمل يكون فيه تحت يده كأجير الخدمة في بيته واجارة المرأة لترضع له ابنه وما اشبه ذلك، فهذه تفسخ إن عثر عليها، فان فاتت مضت، وكان له الأجرة.

والحرام : أن يؤجر نفسه منه فيما لا يحل من عمل الخمر، أو رعي الخنازير، فهذه تفسخ قبل العمل، فان فاتت تصدق بالأجرة على المساكين [40].

القول الثالث : وذهب الشافعية [41] إلى حرمة خدمة المسلم للكافر خدمة مباشرة، كصب الماء على يديه، وتقديم نعل له، وإزالة قاذوراته، أو غير مباشرة كإرساله في حوائجه، سواء كان ذلك بعقد أو بغير عقد، ولكن يجوز إعارة المسلم أو إجارته للكافر مع الكراهة. وفي إجارة المسلم للكافر يؤمر بإزالة يده عنه بأن يؤجر لغيره ولا يمكن من استخدامه. وقيل : بحرمة إجارة المسلم أو إعارته للكافر واختاره السبكي وفي حاشية القليوبي والشرواني [42] يصح مع الكراهة أن يستأجر الذمي مسلماً، ولو إجارة عين ويؤمر وجوباً بإجارته لمسلم، وللحاكم منعه منها. ولا يجوز لمسلم خدمة كافر، ولو غير إجارة. وفي المهذب [43] أن من الشافعية من قال : لو استأجر الكافر مسلماً ففيه قولان ومنهم من قال يصح قولاً واحداً واستدلوا :

1. بقوله تعالى " ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً [44].
2. ولصيانة المسلم عن الإذلال والامتهان.

---

(40) انظر الخرشي على مختصر خليل ج7 ص 18 –20وجواهر الإكليل ج2 ص 188 الدسوقي على الشرح الكبير ج4 ص19 ومواهب الجليل ج5 ص419 والشرح الصغير ج4 ص35

(41) نهاية المحتاج مع حاشيته ج5 ص 122 تحفة المحتاج ج4 ص 231ج5 ص 417حاشية الجمل على شرح المنهج ج3 ص 456مغني المحتاج ج2 ص265 ج4 ص258

(42) حاشية القليوبي ج3 ص67

(43) المهذب ج1 ص395

(44) سورة النساء الآية 141

القول الرابع : وذهب الإمام أحمد وأصحابه [45] على الرواية الصحيحة إلى حرمة إجارة المسلم، أو إعارته للكافر لأجل الخدمة، وإذا كان في عمل شيء جاز. وكذلك إن استأجره لمدة كيوم أو شهر صح في أقوى الوجهين [46].

واستدلوا أيضا :

1. بقوله تعالى : " ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً".
2. ولأنه عقد يتضمن حبس المسلم عند الكافر وإذلاله له واستخدامه.

وفي الرواية الأخرى : يجوز ذلك قيل مع الكراهة، وقيل بغير كراهة. وقد نص الإمام أحمد في رواية الأثرم : على أنه لا يجوز، لأنه عقد يتضمن حبس المسلم عند الكافر وإذلاله واستخدامه [47].

تعقيب على كلام الفقهاء :

يلاحظ على كلام الحنفية : أنهم يجيزون الإجارة أو الإعارة لا الخدمة، لا سيما وهم يرون جواز أن يؤجر المسلم نفسه للكافر في عمل معين في الذمة كخياطة ثوب أو ما إلى ذلك. أما الخدمة للكافر فيرون أنها مكروهة لما فيها من الاستخدام الذي فيه استذلال المسلم وهو ممنوع، فإذا أجر المسلم نفسه منه يصبح بذلك إذلالاً له، وهذا مقتضى عدم جواز أن يذل المسلم نفسه بخدمة الكافر والله أعلم.

ويلاحظ على كلام المالكية التفريق في إجارة المسلم نفسه من النصراني حيث قسموا حكمها إلى أربعة أقسام كما تقدم.

وأما الشافعية فيحرمون الخدمة للكافر مطلقاً سواء مباشرة أو غير مباشرة بعقد أو بغير عقد والحنابلة أيضاً يذهبون إلى حرمة إجارة المسلم أو إعارته للكافر لأجل الخدمة.

أوجه الاتفاق والاختلاف :

---

(45) المغني ج5 ص 505 554 الإنصاف ج6 ص 25 102 والفروع ج4 ص 433

(46) المغني ج4 ص265

(47) المغني ج5 ص 554

1. نجد أن الحنفية والشافعية في الرواية الثانية عنهم يجوزون خدمة المسلم للكافر، بإجارة أو إعارة بينما يذهب السبكي من الشافعية والحنابلة على الرواية الصحيحة إلى أنه يحرم إجارة المسلم أو إعارته للكافر لأجل الخدمة. وفي قول ثالث للحنابلة تجوز بدون كراهة وهم يخالفون بهذا القول جمهور العلماء.
2. يتفق المالكية ومنهم ابن رشد والحنابلة في الرواية الأخرى إلى جواز عمل المسلم للكافر عملاً في البيت ينجز فيه عمل الكافر. بينما جمهور العلماء يجيزونه مع الكراهة.
3. ينفرد المالكية بالقول بالكراهة في استبداد الكافر بجميع عمل المسلم من غير أن يكون تحت يده مثل أن يكون مقارضاً له.
4. ويتفق المالكية والشافعية في حكم أن يؤجر المسلم نفسه للكافر في عمل فيه تحت يده كأجير الخدمة في بيته وهو القول بالحرمة والحظر (إذ المحظور هو الممنوع) شرعاً وهو أعم من أن يكون حراماً أو مكروهاً.
5. يتفق المالكية على حرمة أن يؤجر نفسه منه فيما لا يحل من عمل الخمر أو رعي الخنازير، لأنه يشترط فيما جاز من الإجارة والإعارة أن لا يكون العمل مما لا يحرم على المسلم كحمل الخمر ونحوه.
6. وينفرد الشافعية بالقول بحرمة إرسال المسلم في حوائج الكافر سواء بعقد أو بغير عقد.

رأي الباحث :

بعد أن استعرضنا أقوال الفقهاء وأدلتهم ووجهة نظرهم، وأوجه الاتفاق والاختلاف في حكم خدمة المسلم للكفار بإجارته أو إعارته، نقول على بركة الله تعالى أنه يجب أن نفرق بين أمرين، الأول هو استخدام الكافر للمسلم لخدمته، والثاني استخدام الكافر للمسلم لغير الخدمة (الإجارة، الإعارة).

فإذا كان استخدام الكافر للمسلم لخدمته فهذا ينقسم إلى قسمين :

الأول : إما أن يكون العمل الذي يؤجر نفسه للقيام به مما يجوز له أن يفعله لنفسه أو مما لا يجوز أن يعمله لنفسه، فإن كان العمل الذي يؤجر نفسه للقيام به مما يجوز له أن يفعله لنفسه، مثل الخياطة والبناء والحرث، فهذا يجوز، وهو الذي أجازه جمهور الفقهاء.

أما إذا كان لا يجوز له أن يعمله لنفسه كعصر الخمر أو حمله لمن يشربها، أو لمجرد الحمل من مكان لآخر لكونه يعمل بأجرة ـ فعمله حينئذ ينقسم إلى قسمين :

الأول : إذا حملها لإراقتها وإتلافها فهذا جائز إجماعاً.

الثاني : إذا حملها لنقلها، أو لكونه مأموراً بذلك من قبل الكافر، فإنه يحرم في هذه الحالة لما يلي :

1. لأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن حاملها والمحمولة إليه.
2. ولأنه استئجار لفعل محرم، فلم يصح.
3. ولأنه من الإجارة على المنافع المحرمة، وهي داخلة في المعاصي، وعقدها باطل، لا يستحق به أجرة [48] وهذا هو قول أبو يوسف ومحمد من الحنفية وقول الإمام الشافعي ومذهب الحنابلة [49].

الثاني : استخدام الكافر للمسلم لخدمته مباشرة :

فإذا استخدم الكافر المسلم لخدمته الشخصية مثل أن يقدم له الطعام، ويقف بين يديه ويخدمه في بيته، أو ترضع المرأة ابناً له، أو يصب الماء على يديه، ويقدم له نعله ويزيل قاذوراته إلى غير ذلك مما يقوم بخدمته بصورة مباشرة ـ فأرى والله أعلم أنه لا يجوز لما يلي :

---

(48) وفي كتب المذاهب العديد من الصور للمنافع المحرمة انظر مثلا (البدائع ج4 ص 189، 191 وكشف الحقائق، ج2 ص 157 والشرح الصغير ج4 ص10، وحاشية الدسوقي ج4 ص20، ونهاية المحتاج ج5 ص 290 و حاشية القليوبي على منهاج الطالبين ج3 ص46، وكشاف القناع ج4 ص 7، والمغني ج6 ص 134 – 143

(49) كشف الحقائق ج2 ص157، والبدائع ج4 ص 184، 191 والمهذب ج1 ص194، والمغني ج6، ص134، 136، 138

أ. لأنه عقد يتضمن حبس المسلم عند الكافر، وإذلاله في خدمته. وهو فيما يبدو المقصود من القول بالجواز عند الحنفية، لأنه عقد معاوضة ـ كالبيع ـ مع الكراهة التي عللوها بأن الاستخدام استذلال، وليس للمسلم أن يذل نفسه خصوصاً بخدمة الكافر.

ب. ولقوله تعالى : "ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ".

ج. لصيانة المسلم عن الإذلال والامتهان.

د. لاحتمال أن يرتد المسلم عن دينه وذلك بأن يتأثر به.

الخاتمة :

1. لا يجوز استخدام الابن لأبيه سواء كان الأب مسلماً أو كافراً، كما لا يجوز للولد أن يستخدم والده للاستخدام وإن علا، وكذلك والدته سواء كان الوالدان مسلمين أو كافرين.
2. لا يجوز للولد أن يأخذ أجرة على خدمة والده، وأما أخذ الوالد الأجرة من ولده لخدمته فلا يجوز إذا كان الولد صغيراً أو مريضاً أو عاجزاً، بل تجب عليه الخدمة في هذه الحالة.
3. يجوز للمسلم أن يؤجر نفسه للكافر لعمل معين في الذمة، أو لعمل غير الخدمة مدة معلومة أو كان من الإجارة أو الإعارة فيشترط في كل هذه الحالات أن لا يكون العمل مما يحرم على المسلم، فإن كان من العمل الذي يحرم على المسلم فلا يجوز.
4. تجوز معاملة الإيجار والاستئجار بين المسلمين وأهل الذمة في الجملة لكنه إذا استأجر الذمي لإجراء عمل، فإذا كان العمل الذي يؤاجر المسلم للقيام به مما يجوز لنفسه كالخياطة والبناء والحرث فلا بأس بذلك. أما إذا كان لا يجوز له أن يعمله كعصر الخمر وحمله فلا يجوز.
5. لا يجوز استخدام الكافر للمسلم لخدمته الشخصية أما استخدامه لغير الخدمة الشخصية فيجوز في الحالتين اللتين ذكرتهما وهي الإجارة

المنفردة، والإجارة المشتركة. وكل هذا لا يخرجه عن حد الخضوع والتبعية والاستدلال للكافر.

وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم.

المراجع :

1. القرآن الكريم : (الدوحة قطر، ط الرابعة، مطبعة ومكتبة ابن القيم 1402 هج). الأبي : صالح عبد السميع الأزهري.
2. جواهر الإكليل شرح متن خليل (القاهرة، مصطفى الحلبي، ط2، 1366 هج، 1947م). البهوتي : منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس (ت1051) هج.
3. كشاف القناع على متن الإقناع للحجاوي (طبع مكتبة النصر الحديثة). الجرجاني : علي بن محمد الشريف، (ت816) هج.
4. كتاب التعريفات (بيروت دار الكتاب العربي، ط1، 1405 ـ 1985م). الخرشي : أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت1101) هج.
5. فتح الجليل المعروف بشرح الخرشي، وحاشية العدوي على خليل (ط بولاق). الخطيب الشربيني : شمس الدين محمد بن أحمد (ت977) هج.
6. مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (مصر، مصطفى البابي الحلبي 1377 هج ـ 1958م)، (4ج). خليل : العلامة أبو الضياء خليل بن إسحاق بن موسى الجندي، المعروف بسيدي خليل (ت776) هج.
7. مختصر خليل (مطبوع مع شرحه منح الجليل لعليش). الدردير : أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد السعدوي (ت1201) هج.
8. الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك (مصر، دار المعارف، 1392هج).
9. الشرح الكبير بحاشية الدسوقي، والشرح اسمه"فتح القدير على مختصر خليل مطبوع مع حاشية الدسوقي (القاهرة، عيسى البابي الحلبي). الدسوقي : محمد بن أحمد بن عرفة (ت1230) هج.
10. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (مصر، عيسى الحلبي). الرازي : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت بعد 666هج).

11.مختار الصحاح (دمشق، مكتبة النوري، بدون تاريخ). ابن رجب : زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت795) هج.

12.جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم (الهند، دار المعرفة). ابن رشد : الحفيد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد القاضي الفيلسوف (ت595) هج.

13.بداية المجتهد ونهاية المقتصد (بيروت، دار الفكر، بدون تاريخ) (2مج). رضا : الشيخ أحمد (ت1362) هج.

14.معجم متن اللغة، بيروت (1960م). الرملي : شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة بن شهاب الدين الرملي المنوفى المصري الأنصاري، الشهير بالشافعي الصغير (ت1004) هج.

15.نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (ط مصطفى الحلبي)، (ومعه حاشية الشبراملسي، وبالهامش حاشية الرشيدي). الزبيدي : أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقب بمرتضى (ت1205) هج.

16.تاج العروس (الكويت، وزارة الأعلام). الزركشي : بدر الدين محمد بن عبد الله (ت794) هج.

17.المنثور في القواعد (الكويت، مؤسسة الخليج، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الأسلامية، 1982م) (3ج). الزيلعي : فخر الدين عثمان بن علي الحنفي (ت 743) هج.

18.تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (بيروت، دار المعرفة، ط2، مصورة عن ط 1، بولاق، المطبعة الكبرى، الأميرية، 1313) هج. وبهامشه حاشية الشلبي. الشبراملسي : أبو الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملسي القاهري (ت 1087) هج.

19.حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج (مطبوع مع نهاية المحتاج للرملي) (تقدم). الشلبي : شهاب الدين أحمد بن يونس (ت1010) هج.

20.حاشية على شرح الكنز المسماة حاشية شلبي، مطبوع على هامش تبيين الحقائق للزيلعي (تقدم). الشيرازي : أبو إسحاق إبراهيم بن علي (ت476) هج
21.المهذب في فقه الإمام الشافعي (مصر، عيسى البابي الحلبي). الصاوي : أحمد بن محمد الصاوي الخلوتي (ت1241) هج.
22.حاشية الصاوي على الشرح الصغير المسمى : بلغة السالك على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك (مصر، دار المعارف، 1392) هج. ابن عابدين : محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، (ت1252) هج.
23.حاشية ابن عابدين المسماة رد المحتار على الدر المختار (بيروت، دار الفكر، ط2، 1386) هج (1966م) وهي طبعة مصورة عن الثانية، بولاق سنة 1323هج. ابن العربي : أبو بكر محمد عبد الله (ت543) هج.
24.أحكام القرآن، ط عيسى الحلبي. الفيومي : أحمد بن محمد بن علي المقري (ت770) هج.
25.المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (القاهرة، وزارة المعارف العمومية). ابن قدامه المقدسي : موفق الدين، أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه الجماعيلي (ت620) هج.
26.المغني شرح مختصر الخرقي (الرياض، مكتبة الرياض الحديثة ط 3، 1401هج ـ 1981م). ابن قدامه : شمس الدين أبو الفرج، عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد المقدسي (ت682) هج.
27.الشرح الكبير بهامش المغني وهو شرح لمتن المقنع (القاهرة، مطبعة المنار، ط1، 1341) هج. القليوبي : أحمد بن محمد بن سلامة، شهاب الدين القليوبي، (ت1069).
28.حاشية القليوبي على شرح المحلي لمنهاج النووي (ط عيسى الحلبي). الكاسابي : أبو بكر بن مسعود الحنفي (ت587) هج.

29.بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (ط، الإمام). ابن ماجة : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت273) هج.
30.سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (مصر، عيسى الحلبي، 1972م). المرداوي : علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان (ت885) هج.
31.الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، صححه وحققه محمد حامد الفقي (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1406هـج ـ 1986م). ابن مفلح : شمس الدين أبو عبد الله، محمد بن مفلح (ت763) هج.
32.كتاب الفروع، بيروت، عالم الكتب، (ط3، 1388هـج ـ 1967م). ابن منظور : جمال الدين محمد بن المكرم الأفريقي ت (711هج).
33.لسان العرب بيروت 1970م. النسفي : أبو البركات عبد الله بن محمود (ت 710) هج.
34.طلبة الطلبة، ط المطبعة العامرة، (1311) هج. النووي : محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف (ت676) هج.
35.روضة الطالبين وعمدة المفتين، بيروت، المكتب الإسلامي (1386هـج ـ 1966م).

إمام المدرسة البصرية (أبو موسى الأشعري ﷺ) ومكانته في التفسير والقراءات

د. خليل رجب حمدان الكبيسي*

المقدمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن والاه.

وبعد :

فلا شك أن الأصحاب الكرام لم يكونوا كلهم على مستوى واحد في الإدراك والفهم، كما لم يحظ كلهم بجماعة واحدة ممن يحمل العلم عنهم، فاشتهر بعضهم بالحنكة في الإمارة، وبعضهم بالفقه والفتوى، وبعضهم بالقضاء، واشتهر بتفسير القرآن وبقراءته جماعة دونها جماعة أخرى، وكان ممن اشتهر بكل ذلك أبو موسى الأشعري، وفاقت شهرته وإمامته في التفسير والقراءات، بيد أني لم أقف على دراسات سابقة تسلط الضوء على جهوده العظيمة في هذين العلمين، وأثره الكبير على مدارس الأمصار، في اليمن والبصرة والكوفة، وتفرده بالإمامة في البصرة، وتأسيسه لمدرستي التفسير والقراءات فيها، ولذا فإن هذا البحث يدرس مكانته في التفسير والقراءات، وجهوده فيهما، وأثره على مدرستي الإقراء والتفسير البصرية. وجاء في ثلاثة مباحث وخاتمة.

المبحث الأول: عرفت فيه بحياته الشخصية، وهجراته، وجهاده، وأعماله.

المبحث الثاني : درست فيه حياته العلمية، من حيث مكانته العلمية بين الأصحاب، ومكانته في التفسير والقراءات، وأثره فيهما على مدرسة البصرة.

* أستاذ مشارك ـ رئيس قسم علوم القرآن ـ كلية الآداب ـ جامعة إب.

المبحث الثالث : خصصته لمنهجه في التفسير، من حيث أصوله فيه ومميزات تفسيره وسماته.

الخاتمـــــة : أوجزت فيها أهم النتائج المتحصلة من الدراسة. ومن الله التوفيق.

المبحث الأول

حياته وجهاده

أولاً : اسمه ونسبه :

هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب بن عامر بن عنز بن بكر بن عامر بن عذر بن وائل بن ناجيه بن الجماهر بن الأشعر. والأشعر أبو قبيلة يمنية تسكن وادي زبيد ويرجع نسبه إلى يعرب بن قحطان. وأمه هي الصحابية الجليلة ظبية بنت وهب، من عك، أسلمت وماتت بالمدينة. وقيل اسمها (طفيه)، والأرجح الأول.[1] ذكر له أربعة أولاد : إبراهيم، أكبر أبنائه، سماه النبي ﷺ وحنكه، وكني بأبي موسى قبل أن يولد له، وأبو بكر، قيل اسمه عمرو وقيل اسمه كنيته، وأبو موسى وقيل موسى، وأبو بردة، واسمه عامر وقيل الحارث وقيل اسمه كنيته.[2] ولد ونشأ في اليمن بوادي زبيد من أرض تهامة.[3] وقيل في وصفه : رجل خفيف الجسم قصير أثط.[4]

---

(1) الطبقات الكبرى : 105/4 ، المستدرك : 526/3 وأسد الغابة : 62/3.

(2) تهذيب التهذيب : 317/5 وفتح الباري : 579/10، قال خليفة : له ولد اسمه موسى قتل بفتح جاورسان : طبقات خليفة : 237 وقال ابن سعد : موسى بن أبي موسى الأشعري أمه أم كلثوم بنت الفضل بن العباس بن عبد المطلب، الطبقات الكبرى : 269/6.

(3) طبقات فقهاء اليمن : 8 والسلوك : 97/1.

(4) الطبقات : 113/4 و114 والمستدرك : 526/3. والأثط قليل شعر اللحية وقيل : الحاجين، اللسان : مادة ثطط.

ثانياً: هجرته وإسلامه :

هاجر أبو موسى إلى النبي ﷺ مع اثنين وخمسين من قومه من وادي زبيد ورمع.[5] واختلف في كيفية هجرته، فقد روى مسلم بسنده عن أبي موسى الأشعري قال : «بلغنا مخرج رسول الله ﷺ ونحن باليمن، فخرجنا مهاجرين إليه، أنا وأخوان لي، أنا أصغرهما، أحدهما أبو بردة، والآخر أبو رهم، إما قال : بضعاً، وإما قال : ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلا من قومي، قال : فركبنا سفينة، فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة، فوافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده، فقال جعفر : إن رسول الله ﷺ بعثنا ههنا، وأمرنا بالإقامة، فأقيموا معنا، فأقمنا معه، حتى قدمنا جميعاً، قال : فوافقنا رسول الله ﷺ حين افتتح خيبر».[6] وفي رواية عنده أن عمر رضي الله عنه قال لأسماء بنت عميس : «سبقناكم بالهجرة، فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم» فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : «له ولأصحابه هجرة واحدة، ولكم أصحاب السفينة هجرتان، قالت : فلقد رأيت أبا موسى وأصحاب السقيفة يأتوني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث، ما من الدنيا شيء أفرح ولا أعظم في نفوسهم مما قال لهم رسول الله ﷺ».[7] وقيل إنه هاجر من بلاده مع بضع وخمسين من قومه إلى مكة، وأسلم، وحالف فيها سعيد بن العاص أبا أحيحة، وهاجر منها إلى أرض الحبشة، ثم قدم مع أهل السفينتين ورسول الله ﷺ بخيبر، يؤيده قول أبي موسى : أمرنا النبي ﷺ أن ننطلق مع جعفر إلى أرض النجاشي.[8] وروى أحمد بإسناد حسن ذكر من بعثهم النبي ﷺ إلى الحبشة وذكره فيهم.[9] وقيل : إنه ليس من مهاجرة الحبشة، وإنما كان أسلم بمكة قديماً، ثم رجع إلى بلاد قومه، فلم

---

(5) طبقات فقهاء اليمن : 24 ، السلوك : 97/1 وتحفة المستفيد : 23و34.

(6) صحيح مسلم : 1946/4 برقم(2502)، والطبقات الكبرى : 79/4 ـ 80.

(7) صحيح مسلم : 1946/4 برقم(2503)، صحيح ابن حبان : 166/16،ومسند احمد393/4.

(8) الطبقات الكبرى : 105/4 ـ 106 وهو قول محمد بن عمرو، والمستدرك : 526/3.

(9) فتح الباري : 189/7.

يـزل بهـا حتـى قـدم هـو وأنـاس مـن قـومـه علـى الـنبي ﷺ، فوافق قدومه قدوم أهل السفينتين من الحبشة، ووافقوا رسول الله ﷺ بخيبر.[10] وهذه الروايات متعارض ظاهرها، فالأولى تفيد أنه هاجر إلى الحبشة من أرض قومه، ولم يكن بتوجيه النبي ﷺ ولا بقصدهم. والثانية تفيد أنه ممن هاجر إليها بتوجيه النبي ﷺ. والثالثة تفيد أنه ليس من مهاجرة الحبشة، وتثبت له القدوم قديما إلى مكة. والظاهر أن خروجه من بلاد قومه في سفينة فألقتهم ببلاد الحبشة هو الأرجح، على ما صححه عدد من المحققين.[11]

ويمكن الجمع بأن يكون هاجر أولاً إلى مكة فأسلم، فبعثه النبي ﷺ مع من بعث إلى الحبشة، فتوجه إلى بلاد قومه، فلما تحقق استقرار النبي ﷺ بالمدينة هاجر هو ومن أسلم معه من قومه إلى المدينة، فألقتهم الريح بأرض الحبشة، فهذا محتمل، وفيه جمع بين الأخبار، وعليه فيكون قوله: (بلغنا مخرج النبي ﷺ)، أي إلى المدينة وليس المراد بلغنا مبعثه، ويؤيده أنه يبعد كل البعد أن يتأخر علم مبعثه إلى مضي نحو عشرين سنة.[12]

ثالثاً: فضله وصفاته:

لقد أثنى النبي ﷺ عليه وعلى قومه عند مقدمه عليه فقال: «أتاكم أهل اليمن أضعفُ قلوباً وأرق أفئدة، الفقه يمان والحكمة يمانية»،[13] فقدم الأشعريون وفيهم أبو موسى، فلما دنوا من المدينة جعلوا يرتجزون:

غداً نلقى الأحبة محمداً وصحبه.

وكانوا أول من أظهر المصافحة في الإسلام.[14]

(10) الطبقات الكبرى: 106/4 نقله من قول أبي بكر بن عبد الله بن أبي الجهم.

(11) تهذيب الكمال: 243/4 وتهذيب التهذيب: 317.

(12) فتح الباري: 189/7.

(13) صحيح البخاري بشرح العسقلاني: 99/8.

(14) الطبقات الكبرى: 106/4 وصحيح ابن حبان: 165/16.

واستغفر له النبي ﷺ بقوله : «اللهم أغفر لعبد الله بن قيس وثبته وأدخله مدخلاً كريماً».[15] وخصه النبي ﷺ وأصحابه الأشعريين بصلاة معه في الليل قال لهم فيها بعد انقضاء الصلاة : «على رسلكم، أعلمكم وأبشروا أن من نعمة الله عليكم أنه ليس من الناس أحد يصلي هذه الساعة غيركم، أو قال : ما صلى هذه الساعة أحد غيركم».[16]

وكان في صفاته كما قال الذهبي : «وكان أبو موسى عابداً صواماً قواماً كبير القدر».[17] وكان مكثراً من المواعظ وذكر الآخرة، قال أنس بن مالك : كنا في مسير مع أبي موسى والناس يتكلمون ويذكرون الدنيا، فقال أبو موسى : «يا أنس : إن هؤلاء يكاد أحدهم يفري الأديم فرياً بلسانه، فتعال فلنذكر ربنا ساعة»،[18] وأخذا يتذاكران الآخرة. وكان زاهدا في حياته، فعن أبي بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري قال : «أي بني لو شهدتنا ونحن مع النبي ﷺ إذ أصابتنا السماء حسبت أن ريحنا ريح الضأن، إنما كان لباسنا الصوف» .[19] وحينما كتب إليه معاوية في أمر مبايعته ليولي ولديه البصرة والكوفة، رفض ذلك قائلاً : «فإنك كتبت إليّ في جسيم أمر الأمة، فماذا أقول لربي إذا قدمت عليه، ليس لي فيما عرضت من حاجة، والسلام عليك».[20]

وكان متوكلاً على الله تمام التوكل، فعن أبي بريدة قال : «قلت لأبي موسى في طاعون وقع : أخرج بنا إلى وابق نبدوا بها، فقال أبو موسى : إلى الله آبق لا إلى وابق».[21] وهو وأصحابه أول من طبق عملياً التكافل الاجتماعي، حتى قال النبي ﷺ فيه وفي أصحابه : «إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قل

---

(15) صحيح ابن حبان : 172/16 وبلفظ آخر : البخاري : 2884 و 4323 و6383 ومسلم (2498).

(16) صحيح مسلم : 443/1 برقم(641). من رواية أبي بردة عن أبي موسى.

(17) صحيح مسلم : 443/1 برقم(641). من رواية أبي بردة عن أبي موسى.

(18) الجامع لأحكام القرآن : 23/20.

(19) مسند احمد : 419/4 وجامع البيان : 26/ 28.

(20) الطبقات الكبرى : 111/4 ـ 112 وسير اعلام النبلاء : 296/2.

(21) الطبقات الكبرى : 111/4.

طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموا بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم».[22]

واتصف بحياء شديد، روي عنه أنه رأى أناساً يقفون في الماء بغير أزر، فقال لأن أموت ثم أنشر ـ قالها ثلاثاً ـ أحب إلي أن أفعل مثل هذا.[23] وإذا نام كان يلبس تباناً (سروالاً صغيراً) عند النوم مخافة أن تنكشف عورته.[24] بل بلغ به الحياء أنه كان يقول: «إني لأغتسل في البيت المظلم، فما أقيم صلبي حتى أخذ ثيابي حياء من ربي عز وجل».[25]

رابعاً: جهاده وأعماله:

شهد المشاهد مع النبي ﷺ منذ قدومه إليه، وفي غزوة حنين عقد النبي ﷺ الراية لأخيه أبي عامر لملاحقة المشركين إلى أوطاس، فاستشهد أخوه، فحمل الراية بعده، ولاحق قاتله فقتله، وفتح على يديه.[26] وفي غزوة ذات الرقاع يروي أبو بردة عنه قوله: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، ونحن ستة نفر بيننا بعير نتعقبه، قال: فنقبت أقدامنا، فنقبت قدماي، وسقطت أظفاري، فكنا نلف على أرجلنا الخرق، فسميت غزوة ذات الرقاع، لما كنا نعصب على أرجلنا من الخرق. قال أبو بردة: فحدث أبو موسى بهذا الحديث ثم كره ذلك، قال: كأنه كره أن يكون شيئاً من عمله أفشاه».[27]

وبعثه النبي ﷺ إلى اليمن في أوائل سنة عشر، وقيل في أواخر سنة تسع، قبل حجة الوداع وبعد الرجوع من غزوة تبوك، لأنه شهدها مع النبي ﷺ،[28] ثم عاد للحج، جاء في الصحيح عنه: «بعثني رسول الله إلى أرض قومي، فجئت ورسول

---

(22) صحيح البخاري: 880/2 برقم(2354) وصحيح مسلم: 1944/4 برقم(2500).

(23) الطبقات الكبرى: 104/4و114.

(24) أخرجه البغوي بسند صحيح، الإصابة: 211/4.

(25) الطبقات الكبرى: 106/4 وحلية الأولياء: 327/1.

(26) البخاري: 1571/4برقم(4068) غزوة أوطاس، ومسلم: 1943/4برقم(2498) فضائل أبي موسى.

(27) صحيح مسلم: 1449/3 برقم(1816) وفتح الباري: 421/7.

(28) فتح الباري: 62/8.

الله منيخ بالأبطح».[29] وأوصاه بما رواه سعيد بن أبي بردة قال: «بعث النبي ﷺ جده أبا موسى ومعاذاً إلى اليمن فقال: يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا».[30] وجعله على زبيد وعدن والياً ومعلماً، وفي رواية أنه استعمله على زبيد ورِمَع والسواحل.[31]

وشهد في عهد أبي بكر فتوح الشام مع المجاهدين،[32] وبعثه عمر رضي الله عنه في عهده إلى البصرة سنة (16وقيل17)، والياً وقاضياً ومعلماً ومقرئاً، ولكفاءته وقوته وأمانته خصه عمر بما لم يعطه لغيره من ولاته، فقد روى الشعبي قال: «كتب عمر في وصيته ألا يقر لي عامل أكثر من سنة، وأقروا الأشعري أربع سنين».[33] وهو الذي حفر الأحفار (الركايا) على جادة البصرة إلى مكة ليستقى منها.[34] وأبقاه عثمان رضي الله عنه على البصرة عملاً بوصية عمر، ثم عزله من البصرة وليس لديه دينار، فتوجه إلى الكوفة واستقر بها.[35] ثم ولاه عثمان على الكوفة، وقيل إن عمر ولاه أيضاً على الكوفة،[36] لكن هذا لم يصح فلم يولّ على الكوفة إلا في عهد عثمان.[37] واستمر عليها حتى مقدم علي رضي الله عنه إلى الكوفة، وفي عهد علي كان أحد الحكمين، ثم اعتزل الناس بعد ما كان من التحكيم، وكان يخطب في الناس يدعوهم إلى الوحدة وينهاهم عن الفتنة.[38]

---

(29) صحيح البخاري: 1185/3 برقم (3071).

(30) صحيح البخاري: 1579/4 برقم(4088) وصحيح مسلم: 1359/3 برقم(1733)..

(31) طبقات فقهاء اليمن: 23، السلوك: 97/1، معرفة القراء: 19 والإصابة: 211/4.

(32) الإصابة: 213/4.

(33) مسند أحمد: 391/4، الطبقات: 115/4، سير أعلام النبلاء: 391/2 وتهذيب التهذيب: 363/5.

(34) معجم البلدان: 275/2. كما حفر الآبار هناك. نفس المصدر: 324/5.

(35) الطبقات: 45/5 و16/6 والثقاة: 249/2.وقال بقي فيها سبع سنين.

(36) تهذيب التهذيب: 362/5 ـ 363 وتذكرة الحفاظ: 3/1.

(37) تاريخ الطبري: 253/4.

(38) المستدرك: 126/3 و507.

وفي أثناء ولايته على البصرة والكوفة فتحت على يديه كثير من الأمصار، منها : الأهواز وأصبهان وجنديسابور وهمدان وسائر بلاد خوزستان وتستر والرها وسميساط، وغيرها، وهو الذي أسر الهرمزان وأرسله إلى عمر.[39] وكفاه بذلك أثراً في الإسلام.

فقضى حياته رحمه الله عبادة ودعوة وتعليماً وجهاداً حتى وافاه الأجل بالكوفة في الثوية على بعد ميلين عنها على الأرجح، وقيل بمكة، عن عمر بضع وستين سنة، وقيل : ثلاث وستين، واختلفوا في سنة وفاته ورجح الذهبي أنه توفي في ذي الحجة سنة (44هـ).[40]

المبحث الثاني

مكانته في القراءات والتفسير

أولاً : مكانته العلمية :

كان أبو موسى من أعلام الصحابة، مقرئاً ومفسراً ومحدثاً وفقيهاً ومفتياً وقاضياً، لازم النبي ﷺ بعد إسلامه، وحفظ القرآن عنه عرضاً، وتفقه على يديه، يقول الذهبي :[41] «حفظ القرآن والعلم، ولئن قصرت مدة صحبته فلقد كان من نجباء الصحابة». وذكر له في مسند بقي ثلاث وستون ومائة حديث، وله في الصحيحين تسعة وأربعون حديثاً، تفرد البخاري بأربعة، وتفرد مسلم بخمسة عشر حديثاً، وله كثير في غيرها.[42]

وقد عرف منذ نزوله المدينة بالجد في تحصيل العلم، حتى اشتهر بوصف الفقيه،[43] فكان أحد فقهاء الصحابة وعلمائهم المشار إليهم، سئل عنه علي

(39) الطبقات : 110/4والثقات : 214/2و243ومعجم البلدان : 92/1و210و285و30/2و87و171.

(40) معرفة القراء الكبار : 19 وتهذيب التهذيب : 317/5.

(41) معرفة القراء الكبار : 19وسير أعلام النبلاء : 280/2 ـ 281.

(42) سير أعلام النبلاء : 400/2 وتذكرة الحفاظ : 23/1.

(43) الإصابة : 11/1 وقد أورد حديث ابن أبزا في ترجمة أبزا هذا مفاده.

رضي الله عنه فقال : «صبغ في العلم صبغة».[44] واشتهر بالفتوى بين الأصحاب، فعن مسروق قال : «كان أصحاب الفتوى من أصحاب رسول الله ﷺ عمر وعلي وابن مسعود وزيد وأبي بن كعب وأبو موسى الأشعري».[45] وهو أحد أربعة كانوا يفتون في عهد النبي ﷺ، يقول صفوان بن سليم : «لم يكن يفتي في المسجد زمن النبي ﷺ غير هؤلاء : عمر وعلي ومعاذ وأبو موسى».[46] وكان الصحابة الكرام يستفتونه بمناسك الحج كما علمه النبي ﷺ،[47] ويرجعون إليه في علم القرآن والسنة.[48]

ولمكانته في العلم بعثه النبي ﷺ إلى اليمن والياً ومعلماً وقاضياً، فعلم أهلها وفقههم. وقد استدل من بعث النبي له على أنه كان عالماً فطناً حاذقاً، ولولا ذلك لم يوله النبي ﷺ الإمارة، ولذلك اعتمد عليه عمر ثم عثمان ثم على.[49] ولما نزل البصرة علم أهلها وفقههم في الدين والقرآن.[50] وتأسست على يديه مدرسة الفقه والقراءة والتفسير في البصرة، وكان يتتبع أخطاءهم الشرعية التي يقعون فيها ليبين لهم الوجه الشرعي على ضوء ما تعلمه وسمعه من النبي ﷺ.[51] ولما سكن الكوفة تفقه به أهلها، والتف من حوله تلامذة ابن مسعود وأخذوا عنه العلم ونقلوه إلى من بعدهم، وأعجبوا بعلمه، حتى بلغ بهم الأمر أن طلبوا من عثمان أن يوله عليهم فولاه.[52]

---

(44) الاستيعاب : 104/3 وسير اعلام النبلاء : 388/2.

(45) الطبقات الكبرى : 351/2.

(46) تذكرة الحفاظ : 24/1 ومعرفة الصحابة : 1751/4.

(47) صحيح البخاري : 636/2 برقم (1701)وصحيح مسلم. 894/2.

(48) المستدرك : 528/3 وفيه أن ابن عباس كتب إليه في احاديث كان يحدث بها.

(49) فتح الباري : 62/8.

(50) تهذيب الكمال : 447/15 وسير اعلام النبلاء : 380/2.

(51) من امثلته ينظر : صحيح مسلم : 303/1 برقم (404).

(52) الاستيعاب : 104/3، تذكرة الحفاظ : 23/1والإصابة : 212/4 ـ 213.

فكان بذلك من أشهر الأصحاب علماً وعملاً وقراءة، يقول الذهبي :[53] «وكان عالماً عاملاً صالحاً، تالياً لكتاب الله،..روى علماً طيباً مباركاً، وأقرأ القرآن». وشهد أئمة التابعين بمكانته المتقدمة بين علماء الصحابة في العلم، فهو أحد الستة الذين يؤخذ العلم عنهم، يقول الشعبي : «خذوا العلم عن ستة» وذكره منهم. وفي رواية البخاري : العلماء ستة، وذكره منهم.[54] وعده مسروق أحد ثمانية من أصحاب النبي ﷺ انتهى إليهم العلم.[55] وكان الشعبي يشبه علمه بعلم علي وأبي ويقول : يشبه علمهم بعضه بعضاً.[56] وقد تميز بسداد الرأي، وقوة الحجة، ووضوح الدليل، حتى وصفه سليمان بقوله : «ما كنا نشبه كلام أبي موسى إلا بالجزار الذي لا يخطئ المفصل».[57] وكفاه بتلك الشهادات من كبار علماء الصحابة والتابعين مكانة في العلم.

وكثيراً ما تجده صاحب الحل الأمثل والمسلك الأدق في المسائل الخلافية، فعن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال : «اختلف رهط من المهاجرين والأنصار، فقال الأنصاريون : لا يجب الغسل إلا من الدفق أو من الماء، وقال المهاجرون : بل إذا خالط فقد وجب الغسل، قال : قال أبو موسى : فأنا أشفيكم من ذلك، فقمت فاستأذنت على عائشة، فأُذن لي، فقلت لها : يا أماه، أو، يا أم المؤمنين : إني أريد أن أسألك عن شيء، وأني أستحييك، فقالت : لا تستحي أن تسألني عما كنت سائلاً عنه أمك التي ولدتك، قلت : فما يوجب الغسل ؟ قالت على الخبير سقطت، قال رسول الله ﷺ : إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل».[58]

(53) تذكرة الحفاظ : 32/1.
(54) التاريخ الكبير : 22/5، سير أعلام النبلاء : 279/2 وتهذيب التهذيب : 317/5.
(55) المستدرك : 527/3 وتهذيب التهذيب : 317/5.
(56) سير أعلام النبلاء : 279/2 وغاية النهاية : 442/1.وينظر : المستدرك : 483/3.
(57) الطبقات : 245/2و111/4.
(58) صحيح مسلم : 271/1برقم (349) وصحيح ابن خزيمة : 114/1.

وإذا عرضت عليه المسألة ولم يكن متثبتاً منها فإنه يتأكد من حكمها ممن عنده علم بها، كما حدث حينما استفتاه أعرابي في رضاعه من زوجته لضرورة فقال له أبو موسى : «بانت منك، وأت ابن مسعود فأخبره، ففعل، فأقبل ابن مسعود بالأعرابي فقال : أرضيعاً ترى هذا الأشمط؟ إنما يحرم من الرضاع ما أنبت اللحم والعظم». فرجع عن قوله.[59] فوجهه إليه للاستثبات حيث لم يتبين له الدليل. ورفعت إليه مسألة في ميراث ابنة وابنة ابن وأخت لأب وأم، وكان معه سليمان بن ربيعة، فقال : «للابنة النصف وللأخت النصف. وأت ابن مسعود فأنه سيتابعني، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى فقال : قد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي ﷺ : للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة للثلثين، وما بقي فللأخت، قال : فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال : لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم».[60]

فقد أرسله إلى ابن مسعود للاستثبات، لأنه قاله على سبيل الاجتهاد منه في المسألة، ووافقه سليمان، وكان سليمان وقتها على قضاء الكوفة زمن عثمان، وهذا يدل على ما كانوا عليه من الإنصاف والاعتراف بالحق والرجوع إليه، وشهادة بعضهم لبعض بالعلم والفضل، وعلى تثبت أبي موسى في الفتيا، حيث دل على من ظن أنه هو أعلم منه فيها. وفي جواب أبي موسى دلالة على رجوعه عما قاله بعد أن تبين له الدليل.[61] ومرجع الخلاف تفسير المراد بالولد في قوله : ﴿إن امرؤ هلك ليس له ولد﴾ النساء : 176، فهل المراد الذكور، أم الذكور والإناث، فهو مشترك بينهما، ولكل منهما شواهد في القرآن.

---

(59) مسند احمد : 463/1، سنن الدار قطني : 173/4 والجامع لأحكام القرآن : 110/5 وهو مذهب عائشة والليث.

(60) صحيح البخاري بشرح العسقلاني : 21/12 ـ 22 ، المستدرك : 343/4 وتفسير ابن ابي حاتم : 1302/4 وود فيهما أن السؤال توجه إلى سليمان بن ربيعة وأبي موسى وأنهما أفتيا بذلك.

(61) فتح الباري : 12 ـ 17 ـ 18.

وكان مع إتقانه الفقه والفتوى يتقن تطبيق الأحكام على الواقع قضائياً، فكان من القضاة البارزين، وكان يقول: «لا ينبغي للقاضي أن يقضي حتى يتبين له الحق كما يتبين الليل من النهار، فبلغ ذلك عمر فقال: صدق أبو موسى».[62] وقد أوكل إليه النبي ﷺ القضاء مع الإمارة في اليمن، وجعله عمر قاضياً على البصرة،[63] وأدرك تلامذته مكانته هذه، يقول مسروق وابن المدائني: «قضاة هذه الأمة أربعة: عمر وعلي وأبو موسى وزيد بن ثابت».[64] وقال الشعبي: «القضاء في ستة نفر من أصحاب النبي ﷺ، ثلاثة بالمدينة، وثلاثة بالكوفة، فبالمدينة عمر وأبي وزيد بن ثابت، وبالكوفة علي وعبد الله وأبو موسى. قال الشيباني: فقلت للشعبي: أبو موسى يضاف إليهم؟ قال: كان أحد الفقهاء».[65]

شيوخه: روى العلم عن رسول الله ﷺ وعن أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس ومعاذ بن جبل وعمار بن ياسر وعائشة رضي الله عنهم.

تلامذته ورواة علمه: كان لأبي موسى تلامذة كثر توزعوا على الأمصار التي حل فيها، من أهل اليمن والمدينة والبصرة والكوفة، أخذوا عنه ورووا علمه لمن جاء بعدهم، وكان أبو موسى يأمرهم بالحفظ عنه، وينهاهم عن كتابة حديثه، لئلا يتكلوا على الكتابة ويتركوا سنة السلف في حفظ ونقل العلم، وحدث مرة أن ابنه وتلميذه أبا بردة كان يكتب حديثه من غير علمه، فدعاه يوماً ليحدثه فجعل يكتب وهو يحدث، فقال له أبو موسى: «لعلك تكتب

(62) الطبقات الكبرى: 345/2.
(63) تاريخ الطبري: 253/4.
(64) الطبقات الكبرى: 351/2، المستدرك: 527/3، تذكرة الحفاظ: 23/1 وتهذيب التهذيب: 317/5.
(65) المستدرك: 527/3.

حديثي، قال : قلت نعم، قال : فأتني بكل شيء كتبته، قال : فأتيته به، فمحاه، ثم قال : احفظ كما حفظت».[66]

واشتهر من بين رواة علمه تلامذته البصريون ثم الكوفيون، ومنهم : أولاده الأربعة : إبراهيم وأبو بكر وأبو موسى وأبو بردة، وامرأته أم عبد الله، وأنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري، وأبو أمامة، وأبو عبد الرحمن السلمي، ومسروق، وهزيل بن شرحبيل، ومرة بن شراحيل الطيب، والأسود وعبد الرحمن ابنا يزيد، وسعيد بن جبير، وأبو إسحاق السبيعي، وزر بن حبيش، وأبو وائل، وأبو الأحوص، وعوف بن مالك، وقيس بن أبي حازم، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وأبو عثمان النهدي، وسعيد بن المسيب، وحطان الرقاشي البصري، وربعي بن حراش، وزهدم بن مضرب، وصفوان بن محرز، وقسامة بن زهير، وحميد بن عبد الرحمن البصري، وعياض بن مرة الأشعري، وشريح بن عبيد المقرئ الحضرمي، ومحمد بن سيرين، ومحمد بن عبد الأعلى الصنعاني القيسي، وأبو تميمة الهجيمي، والحسن بن يسار البصري، وقتادة، وغيرهم كثير. ومثل هؤلاء الأئمة من التلامذة يظهر مكانته العلمية الفائقة، وأثره الكبير في مدارس الأمصار.

ثانياً : مكانته في القراءات وأثره في مدرسة البصرة الإقرائية :

كان أبو موسى من المجيدين لتلاوة حروف القرآن، والملازمين لتلاوته، فمنذ نزله بأرض المدينة على النبي ﷺ لم يكن يشغله عن قراءته شيء حتى قال النبي ﷺ فيه وفي رفقته الأشعريين : «إني لأعرف أصوات الأشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل، وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل، وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار».[67] وكان من أطيب الناس صوتاً بالقرآن، يقول

---

(66) الطبقات الكبرى : 112/4.

(67) صحيح البخاري : برقم 4232 وصحيح مسلم : 1944/4برقم (2499) واللفظ له.

الذهبي : «إليه المنتهى في حسن الصوت بالقرآن».[68] أثنى عليه النبي ﷺ، وكان ينصت لقراءته إذا سمعه يقرأ القرآن، فعن أبي بردة عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ لأبي موسى : «لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة، لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود».[69] وعن أنس بن مالك : «أن أبا موسى قام ليلة يصلي، فسمع أزواج النبي صوته، وكان حلو الصوت، فقمن يستمعن، فلما أصبح قيل له : إن النساء كن يستمعن، فقال : لو علمت لحبرتكن تحبيراً، ولشوقتكن تشويقا».[70] وقال أبو عثمان النهدي : «صلى بنا أبو موسى صلاة الصبح فما سمعت صوت صنْج ولا بَرْبَط ولا ناي أحسن من صوته».[71] وكان عمر إذا رآه قال له : «ذكرنا ربنا تعالى، فيقرأ عنده وهو جالس في المجلس ويتلاحن»،[72] وفي رواية : «شوقنا إلى ربنا، فيقرأ». وفي البخاري محاورة جرت بينه وبين معاذ وهما في اليمن تبين شدة تعلقه بالقرآن، وملازمته لمراجعته في الحضر والسفر، قال معاذ لأبي موسى : «كيف تقرأ القرآن ؟ قال قائماً وقاعداً، وعلى راحلتي، وأتَفَوَّقُهُ تفوُّقاً».[73]

وهو أحد الذين جمعوا القرآن وحفظوه في عهد النبي ﷺ كما يقول الداني، وتلقاه عن النبي ﷺ وعرضه عليه.[74] وأحد السبعة المشتهرين من الصحابة بالإقراء والذين تدور أسانيد القراء العشرة عليهم، وهم : (عثمان وعلي وأبي وزيد وابن مسعود وأبو الدرداء وأبو موسى الأشعري) يقول الذهبي :[75] «فهؤلاء

---

(68) تذكرة الحفاظ : 23/1.

(69) صحيح البخاري : 1925/4 برقم (4761) وصحيح مسلم : 546/1 برقم (793)واللفظ له.

(70) مسلم : 584/2 برقم(853).

(71) الطبقات : 104/4.والصنج آلة تتخذ من نحاس، كالطبقين يضرب أحدهما بالآخر، والبربط بالموحدتين بوزن (جعفر) آلة تشبه العود، فارسي معرب، والناي المزمار. فتح الباري : 93/9.

(72) الطبقات : 109/4 ، صحيح ابن حبان : 168/16وصفة الصفوة : 285/1.

(73) صحيح البخاري : 236/6 وأتفوقه يعني ألازم قراءته ليلاً ونهاراً، شيئا بعد شيء.

(74) معرفة القراء : 19 ، فتح الباري : 52/9 وغاية النهاية : 442/1.

(75) معرفة القراء الكبار : 20. وينظر الإتقان : 1/202_203.

الذين بلغنا أنهم حفظوا القرآن في عهد النبي ﷺ، وأخذ عنهم عرضاً، وعليهم دارت أسانيد قراءة الأئمة العشرة».

وبلغ اهتمامه بقراءة القرآن أنه كان يعقد مجالس في بيته لمراجعة القرآن ومدارسته، يقول أبو الأحوص: «كان نفر من أصحاب النبي ﷺ، أو قال: عدة من أصحاب النبي ﷺ في دار أبي موسى يعرضون مصحفاً، وكان معهم ابن مسعود».[76]

ولعلمه وإتقانه لقراءة القرآن الكريم بعثه النبي ﷺ مع معاذ بن جبل إلى اليمن، وأمرهما أن يعلما الناس القرآن.[77] وبعثه عمر في خلافته إلى البصرة مقرئاً لأهلها، مع الولاية والقضاء، يقول الذهبي[78]: «أقرأ أهل البصرة وفقههم في الدين». ويقول ابن حجر:[79] «وكان أبو موسى هو الذي فقه أهل البصرة وأقرأهم». وأخرج ابن سعد عن أنس بن مالك قال: «بعثني الأشعري إلى عمر، فقال لي عمر: كيف تركت الأشعري؟ فقلت: تركته يعلم الناس القرآن، فقال: أما إنه كيس، ولكن لا تسمعها إياه».[80]

وكان له منهج في الإقراء انتهجه في تعليم تلامذته، وإذا كان أبو الدرداء هو أول من سن الحلق في قراءة القرآن بالشام،[81] فإن أبا موسى هو أول من سن الحلق في القراءة في العراق، يقول أبو رجاء العطاردي: كان أبو موسى يعلمنا القرآن في مسجد البصرة، وهو يطوف علينا في هذا المسجد، ويعلمنا القرآن خمس آيات، وكنا نجلس إليه حلقاً حلقاً، فيقرأ القرآن.[82] وروي

---

(76) الطبقات الكبرى: 345/2.

(77) مسند احمد: 397/4.

(78) سير أعلام النبلاء: 274/2 وتذكرة الحفاظ: 23/1.

(79) الإصابة: 211/4.

(80) الطبقات الكبرى: 345/2.

(81) سير اعلام النبلاء: 249/2.

(82) المستدرك 240/2، الجامع الأحكام القرآن: 109/20_110 وغاية النهاية: 604/1.

عنه أنه كان إذا صلى الصبح أستقبل الصفوف رجلاً رجلاً يقرئهم.[83] وتعلقوا به حتى أنهم كانوا يسمون مصحفه : (لباب القلوب)[84] فقرأ عليه كثيرون، فعن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه قال : «بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء البصرة، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرءوا القرآن، فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقراؤهم، فاتلوه ولا يطولن عليكم الأمر فتقسوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم».[85] فأرسى دعائم المدرسة الإقرائية في البصرة، وتأسست بجهوده وجهود تلامذته، وكان عمر يتابع جهوده في إقراء القرآن، فكتب إليه أن أكتب إلي بمن قرأ القرآن ظاهراً.[86] وروى أبو كنانة القرشي في خبر قدوم أبي موسى إلى البصرة بعد المغيرة، فقال : «ولم يأت علينا شهران حتى ختم سبعة منا القرآن، أحدهم غنيم بن قيس. فأوفدهم الأشعري إلى عمر، فلما قدموا عليه فرض لهم ألفين ألفين».[87] وأشتهر برواية القراءة عنه جماعة منهم :

1. أبو رجاء العطاردي عمران بن تيم، ويقال بن ملحان البصري التابعي الكبير، مخضرم ولد قبل الهجرة بإحدى عشرة سنة، أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يره، وقيل أسلم بعد أن قبض النبي ﷺ، قرأ على أبي موسى الأشعري وتلقن منه القرآن، وروى القراءة عنه عرضاً أبو الأشهب العطاردي، وكان عالماً بالقرآن والرواية، ذكره الذهبي في الطبقة الثانية، توفي سنة(105هـ) وله مائة وسبع وعشرون سنة، وقيل مائة وثلاثون.[88]

---

(83) سير اعلام النبلاء : 280/2. وينظر : المستدرك : 240/2.

(84) الكامل : ابن الأثير : 45/3 ـ 46.

(85) صحيح مسلم : 726/2 برقم (105).

(86) الطبقات الكبرى : 131/7.

(87) الطبقات الكبرى : 123/7.

(88) الاستيعاب : 285/3، معرفة القراء : 31 ، غاية النهاية : 604/1 وطبقات الحفاظ : 32.

2. حطان بن عبد الله الرقاشي، ويقال السدوسي، كبير القدر، صاحب زهد وورع وعلم، قرأ على أبي موسى عرضاً، وقرأ عليه عرضاً الحسن البصري، عده الذهبي من الطبقة الثانية وقال : أحسبه مات سنة نيف وسبعين.[89]
3. أبو الشيخ الهنائي الهمداني قيل أسمه حيوان بن خالد، وقيل، خيوان، قرأ على أبي موسى، وروى عنه مولاه عبيد وبيهس بن فهدان وقتادة ويحيى بن أبي كثير ومطر الوراق، ذكره خليفة في الطبقة الثانية، من قراء أهل البصرة، ثقة، له أحاديث في السنن، وكان ابن سيرين عند كبره وما اعتراه من نسيان يطلب منه أن يلقنه في الصلاة، قال ابن سعد هو من الأزد، وقال العجلي : تابعي ثقة، توفي بعد المائة قبل الحسن البصري.[90]

وقد انتهت إليه أسانيد عدد من القراء السبعة والعشرة ومن بعدهم، فمن السبعة أبو عمرو بن العلاء البصري، حيث قرأ أبو عمرو على الحسن البصري، وقرأ الحسن على حطان الرقاشي، وقرأ حطان على أبي موسى.[91] وقرأ أبو موسى على رسول الله ﷺ.

ومن العشرة قراءة يعقوب الحضرمي البصري، فقد قرأ يعقوب على سلام الطويل، وقرأ سلام على عاصم الجحدري البصري، وقرأ الجحدري على الحسن البصري بسنده عن أبي موسى. وقرأ يعقوب على أبي الأشهب جعفر بن حيان العطاردي، وقرأ أبو الأشهب على أبي رجاء العطاردي، وقرأ أبو رجاء على أبي موسى الأشعري.[92] فهاتان قراءتان متواتران يدور سندهما على أبي موسى الأشعري. ومن القراء الذين بعد العشر، قراءة الحسن البصري، وقد تقدم سنده عنه، وقراءة الحسن تعد من الشواذ.[93]

---

(89) معرفة القراء : 25 ـ 26 وغاية النهاية : 1/253 ـ 254.
(90) طبقات خليفة : 206 وتهذيب التهذيب : 12/142.وينظر : سنن أبي داود : 2/157وسماه خيوان بن خلدة.
(91) معرفة القراء : 58 ـ 59 والنشر : 1/133.
(92) تحبير التيسير : 19 والنشر : 1/185_186.
(93) إتحاف فضلاء البشر : 1/76.

وقد رويت عنه قراءات شاذة كان يقرأ بها، نحو ما رواه أبو الأسود الدؤلي أن أبا موسى أرسل إلى قراء البصرة فحثهم على القراءة ثم قال: «كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة فأنسيتها، غير أني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب. وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات، فأنسيتها، غير أني حفظت منها: يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون، فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة».[94] وهذه قراءة شاذة، فهي قراءة آحاد، والقرآنية لا تثبت إلا بالتواتر، وهي مخالفة لخط المصحف المجمع عليه، فهي من المنسوخ تلاوته. وأشار إلى نسخها بقوله: (فأنسيتها).

ومن ذلك ما روي عنه أنه قرأ قوله تعالى: ﴿فاذكروا اسم الله عليها صوافَّ﴾ الحج: 36، قرأ أبو موسى: (صوافِيَ) بكسر الفاء وفتح الياء، جمع (صافية)، أي خوالص لله تعالى، لا يشركون به في التسمية على نحرها أحد، وهي قراءة الحسن والأعرج ومجاهد وزيد بن أسلم، وهي من الشواذ. والقراءة المتواترة (صوافَّ)، أي مصطفة، بمعنى: انحروها وقد صفت قوائمها.[95] وفي قوله تعالى: ﴿وجاء فرعونُ ومَنْ قَبْلَه﴾ الحاقة: 9، قرأ أبو عمرو والكسائي ويعقوب (ومن قِبَله) بكسر القاف وفتح الباء، أي ومن معه وتبعه من جنوده، ووافقهم الحسن واليزيدي، وقرأ عبد الله بن مسعود وأبي (ومن معه)، وقرأ أبو موسى الأشعري: (ومن تلقاءه)، ومعناها بنحو القراءة السابقة، وهي قراءة شاذة لمخالفتها خط المصحف. والباقون: (قَبْله) بفتح القاف وسكون الباء. يعني ومن يقدمه من الأمم.[96] ولا شك أن هذه القراءات الشاذة كان يقرأ بها قبل كتابة المصاحف في عهد عثمان، ثم تركها والتزم بما وافق رسم المصحف، بل روي عنه أنه جلس

---

(94) صحيح مسلم: 726/2 برقم (1050) وأخرجها الحاكم عن أبي، المستدرك: 244/2.

(95) الجامع لأحكام القرآن: 61/12 وإتحاف فضلاء البشر: 275/2.

(96) الجامع لأحكام القرآن: 264/18 وإتحاف فضلاء البشر: 557/2.

إلى ابن مسعود يدعوه ويحثه على الالتزام بالمصحف المجمع عليه في القراءة وأن يدفع مصحفه إلى عثمان.[97]

ثالثاً : مكانته في التفسير وأثره في مدرسة التفسير البصرية :

لقد احتل أبو موسى مكانة متميزة بين الصحابة في تفسير القرآن الكريم، فهو أحد العشرة من الصحابة المشتهرين بالتفسير،[98] وقد رويت عنه روايات تفسيرية كثيرة في كتب التفسير بالمأثور وكتب السنة تتناول كل مجالات التفسير. وإلى جهوده الكبيرة التي بذلها تعود نشأة المدرسة البصرية في التفسير، فمنذ نزل أرض البصرة بعد إرسال عمر له عكف على تعليم القرآن تلاوة وتفسيراً، وفي أثره على أهل البصرة يقول الحسن البصري : «ما أتاها ـ يعني البصرة ـ راكب خير لأهلها منه. يعني من أبي موسى».[99]

وتخرج على يديه عدد كبير من علماء البصرة الذين حملوا علمه بالقرآن من بعده، وكانوا أئمة في التفسير يقتدى بهم، منهم : أبو العالية، ومحمد بن عبد الأعلى وأبو الأسود الدؤلي وسعيد بن المسيب وابن سيرين وأبو تميمة الهجيمي وقتادة والحسن البصري وقسامة وحميد بن عبد الرحمن وغيرهم.

كما كان له أثر مهم في تطور واتساع مدرسة الكوفة التفسيرية، حيث أننا نجد أن تلامذة ابن مسعود وبعد نزوله الكوفة قد التفوا من حوله وأخذوا عنه العلم بالقرآن، ونقلوه لمن بعدهم، وهذا يتضح من ملاحظة رواة علمه وتفسيره، فكثير منهم من كبار تلامذة ابن مسعود الكوفيين، حتى قال تلميذ ابن مسعود الأسود بن يزيد : «لم أر بالكوفة أعلم من علي وأبي موسى».[100]

وهو معدود ضمن مدرسة التفسير بالرأي العراقية التي ترجع جذورها إلى عمر رضي الله عنه، ولكنه لم يكن مقلداً ومتابعاً في الرأي، وإنما هو صاحب

---

(97) المستدرك : 247/2.

(98) الإتقان : 204/4.

(99) التاريخ الكبير : 22/5، المستدرك : 528/3 وسير أعلام النبلاء : 389/2.

(100) تذكرة الحفاظ : 23/1.

رأي ومذهب يجمع بين المدرسة الظاهرية النصية وبين الرأي، وهذا ما تميزت به مدرسة البصرة عن مدرسة الكوفة ومدرسة المدينة، فهو يلتقي في بعض أقواله مع بعض الأصحاب كعمر وابن مسعود وهو الغالب، ومع علي رضي الله عنهم، ويختلف مع كل واحد منهم اختلافات عديدة. ولذا فإن قول عامر الشعبي: «علماء هذه الأمة بعد نبيها ﷺ ستة: عمر وعبد الله وزيد بن ثابت، فإذا قال عمر قولاً وقال هذان قولاً كان قولهما لقوله تبعاً. وعلي وأبي بن كعب وأبو موسى الأشعري، فإذا قال علي قولاً وقال هذان قولاً، كان قولهما لقوله تبعا».[101] ليس هو على ظاهره دائماً، فكثيراً ما نجد اختلافاً بينه وبين علي وأبي، وكذا مع عمر وابن مسعود رضي الله عنهم، ومثاله: قال أبو موسى في قوله تعالى: ﴿وأشهدوا إذا تبايعتم﴾ البقرة: 282، الأمر على الوجوب، وهو قول ابن عمر وبعض التابعين وداود الظاهري، وقال جمهور الصحابة هو على الندب.[102] وفي تفسير الأيام المعدودات، قال أبو موسى: أربعة أيام: يوم النحر وثلاثة بعده، وقال علي: ثلاثة: يوم النحر ويومان بعده.(وسيرد لهذا تفصيل أكثر). وفي قوله تعالى: ﴿وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب﴾ ص: 20، فسر فصل الخطاب بقوله: هو قوله أما بعد، وهو أول من تكلم بها. وقال ابن عباس: الفصل في القضاء. وقال علي: البينة على المدعي واليمين على من أنكر.[103] وقال أبو موسى: الجدة ترث مع ابنها، وقال علي في المشهور: لا ترث معه.[104] وخالف عمر وابن مسعود في المسألة المشتركة(الحمارية)، فلا يرى أن الأولاد الأشقاء يشاركون أولاد الأم في الثلث، وهو قول علي وأبي.[105] وفي البحث توضيح وأمثلة لذلك، ويلحظ من أقوال أبي موسى السابقة أنه يذهب فيها على مقتضى الظاهر.

---

(101) الطبقات الكبرى: 351/2.

(102) الجامع لأحكام القرآن: 402/3.

(103) تفسير ابن أبي حاتم: 3237/10، الجامع لأحكام القرآن: 162/15والدر المنثور: 564/5.

(104) فتح القدير: 433/1 وقوله موافق لقول عمر وابن مسعود، ورواية عن علي.

(105) الجامع لأحكام القرآن: 70/5 و54/15 تفسير ابن كثير: 1/ 246و461.

وكان له مع الأصحاب محاورات ومناظرات، ويعقد المجالس معهم لمراجعة بعض المسائل في التفسير التي يختلف معهم فيها، ويحاورهم في مذاهبهم في استنباط المعاني والأحكام من القرآن، وكثيراً ما تجد الحجة معه، مثل ما أخرجه البخاري من المناظرة بينه وبين ابن مسعود في تيمم الجنب، فقد روى الأعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال : كنت عند عبد الله وأبي موسى، فقال أبو موسى : أرأيت يا أبا عبد الرحمن إذا أجنب فلم يجد الماء كيف يصنع ؟ فقال عبد الله : لا يصلي حتى يجد الماء، فقال أبو موسى : فكيف تصنع بقول عمار حين قال له النبي ﷺ : كان يكفيك، قال : ألم تر عمر لم يقنع بذلك ؟ فقال أبو موسى : فدعنا من قول عمار، كيف تصنع بهذه الآية ؟ فما درى عبد الله ما يقول. فقال : إنا لو رخصنا لهم في هذا لأوشك إذا برد على أحدهم الماء أن يدعه ويتيمم». وفي رواية عنه قال : «كنت جالساً مع عبد الله وأبي موسى الأشعري، فقال أبو موسى : لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً أما كان يتيمم ويصلي، فكيف تصنعون بهذه الآية في سورة المائدة : ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً﴾ المائدة : 6، فقال عبد الله كقوله السابق.[106] فهذا النص يبين لنا علمه الكبير، وقدرته على الاحتجاج، وعدم السكوت عن الحق مهابة لكبار الشيوخ، وإن كان بمكانة ابن مسعود الذي قال عنه الأشعري : « لمجلس كنت أجالسه ابن مسعود أوثق في نفسي من عمل سنة».[107]

طرق الرواية عنه في التفسير :

طرق الرواية عنه في التفسير كثيرة، وكان أكثر من حمل علمه في التفسير أهل البصرة ثم أهل الكوفة، نظراً لوجوده بينهم، وأكثر الروايات عنه جاءت عن طريق ابنه أبي بردة، وقد تتبع العلماء هذه الروايات بالنقد والدراسة، فبينوا الصحيح منها وغيره، على أننا نشير ابتداء إلى أن رواية الحسن البصري وسعيد

(106) صحيح البخاري : 133/1 برقم(339 و340).
(107) معرفة القراء : 16.

بن جبير وقتادة عنه مرسلة، لأنهم لم يسمعوا منه مباشرة، مع كثرة إرسالهم عنه.[108] وهنا سأبين أشهر الطرق وأكثرها دورانا بين المفسرين كمثال لذلك :

1. بشر البصري، عن يزيد بن زريع البصري، عن سعيد بن عروبة البصري، عن قتادة، عن أبي بردة، عن أبي موسى. إسناد صحيح يخرج منه الطبري في تفسيره وأحمد والأربعة والبغوي وابن أبي شيبة والبيهقي والطبراني وغيرهم. غير أن ابن معين يقول في قتادة : لا أعلمه سمع من أبي بردة، لكن كثيراً غيره صححوه.[109]
2. ابن علية، عن معمر بن راشد، عن فراس بن يحيى الهمداني الكوفي، عن عامر الشعبي الكوفي، عن أبي بردة عنه. صحيح، يخرج منه الطبري في تفسيره، وله طرق أخرى يخرج منها البخاري ومسلم في صحيحيهما.[110]
3. وكيع، عن قرة بن خالد، عن أبي رجاء العطاردي، عن أبي موسى. صحيح، يخرج منه الطبري وابن أبي حاتم في تفسيريهما وابن أبي شيبة والطبراني والحاكم.
4. عبد الرزاق بن همام، عن معمر، عن قسامة، عنه.صحيح. يخرج منه ابن أبي حاتم.
5. أبو معاوية البصري، عن سعيد بن أبي عروبة البصري، عن مطر الوراق، عن الحسن البصري، عن حطان الرقاشي، عنه. صحيح يخرج منه الطبري في تفسيره.
6. شعبة، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان، عنه. صحيح، يخرج منه الطبري.
7. هناد بن السري، عن عبد الله بن المبارك، عن عاصم الأحول البصري، عن محمد بن سيرين الأنصاري البصري، عنه. صحيحة.[111]

---

(108) ينظر : جامع التحصيل : 163و254.

(109) جامع التحصيل في أحكام المراسيل : 255، وينظر سنن الترمذي : 4 / 261.

(110) صحيح البخاري : برقم(97و2544) ، مسلم : 469/1 ، جامع البيان : 316/27.

8. شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة(غير أبيه)، عن أبي موسى، صحيحة، قيل إنها أصح الطرق عنه، ومنها يخرج البخاري في صحيحه.[112]

9. علي بن سعيد الكندي، عن خالد بن نافع الأشعري، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة عنه: ضعيف لضعف خالد.[113] ويخرج منه الطبري وابن أبي حاتم والحاكم.

10. ابن وهب، عن أبان بن أبي عياش فيروز البصري، عن أبي تميمة الهجيمي، عنه. ضعيف، لضعف أبان، فهو متروك الحديث.[114]

11. صدقة بن خالد، عن عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم، عن أبي أمامة، عنه. ضعيف لضعف علي بن يزيد.[115]

12. سلمة الأبرش، عن ابن إسحاق، عن الحسن بن دينار عن الحسن البصري عن أبي موسى. ضعيف، فيه الحسن بن دينار ضعيف، وسلمة كثير الخطأ، والبصري لم يسمع من أبي موسى.[116]

المبحث الثالث

منهجه في التفسير

أولاً : أصول التفسير عند الأشعري :

لا يختلف الأشعري عن غيره من الصحابة في الأخذ بأصول التفسير ومصادره الصحيحة، فقد حرص في بيانه للقرآن على ضبط تفسيره بالأصول والقواعد التي تفصح عن مقاصد الخطاب، وتعين على بيان الغرض الذي سيق من أجله الكلام، فإن كان للنص بيان من النبي ﷺ لم يعدوه إلى غيره، وإن لم يجد

---

(111) وله طرق أخرى عن ابن سيرين يخرج منها الطبري وابن أبي حاتم.

(112) الباعث الحثيث : 104.

(113) الضعفاء والمتروكين : 95 وميزان الاعتدال : 429/2.

(114) الضعفاء والمتروكين : 45 وميزان الاعتدال : 10/1 ـ 11.

(115) تهذيب الكمال : 115/5. ويخرج منه ابن أبي حاتم في تفسيره.

(116) الكامل في الرجال : 296/2 و340/3 وتهذيب الكمال : 221/3 و252.

رجع إلى الأصول الأخرى وفق الضوابط المقررة في الشرع، ليتبين له المعنى، ويتعين المراد. فهو يأخذ بتفسير القرآن للقرآن، وبالسنة، وباللغة، وبالاجتهاد، وسنأخذ أمثلة شواهد لذلك.

1. تفسير القرآن بالقرآن : فسر سبب الختم على الأفواه في قوله تعالى : ﴿اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون﴾ يس : 56، لأنهم قالوا : ﴿والله ربنا ما كنا مشركين﴾ الأنعام : 23، فختم الله على أفواههم حتى نطقت جوارحهم.[117] وفي قوله : ﴿يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية﴾ الحاقة : 18، قال : «تعرض الناس ثلاث عرضات، فأما عرضتان فجدال ومعاذير، وأما الثالثة : فعند ذلك تطير الصحف في الأيدي، فآخذ بيمينه وآخذ بشماله».[118] فهذا النص يظهر تتبعه لموارد العرض في القرآن، ليميز بينها، ويبين بعضها ببعض.

2. التفسير بالسنة، فقد كان مطلعاً على السنة، حافظاً لها، معايشاً لأسباب النزول، فإذا ثبت عنده البيان عن النبي ﷺ لم يتعداه، ويصرح بنسبة التفسير إليه ﷺ، ومن ذلك :

ما رواه أبو بردة عن أبيه أبي موسى قال : «قال رسول الله ﷺ : إن الله يُمْلي (وربما قال : يمهل) الظالم، حتى إذا أخذه لم يفلته، ثم قرأ : ﴿وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة﴾».[119] هود : 102. وفي قوله تعالى : ﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾ البقرة : 31، روى قسامة بن زهير عن أبي موسى أنه قال : «قال رسول الله ﷺ : إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع

---

(117) جامع البيان : 503/20، تفسير ابن أبي حاتم : 3198/1 ـ 3199، تفسير القرطبي : 15/ 48 ـ 49.

(118) جامع البيان : 74/29 ورجاله ثقاة لكن الحسن البصري لم يسمع من أبي موسى، وأخرجه أحمد وابن أبي حاتم عنه مرفوعا : مسند احمد : 486/32، وتفسير ابن أبي حاتم : 3371/10 قال الدار قطني : والموقوف هو الصحيح إلا أنه منقطع بين الحسن وأبي موسى : العلل : 251/7.

(119) جامع البيان : 475/15. وأخرجه أيضا البخاري ومسلم في صحيحيهما وأصحاب السنن، ينظر : البخاري : 4686 ومسلم 2583، السنن الكبرى : 365/6، وفتح الباري : 449/8 ـ 450.

الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض، جاء منهم الأحمر والأسود والأبيض وبين ذلك، والسهل والحزن والخبيث والطيب».[120] ويلحق بذلك ما يفسره من الآيات المتعلقة بأخبار الغيب، لأنه لم يعرف عنه أنه ينقل عن أهل الكتاب، وما يتعلق بأسباب النزول، لأن لها حكم المرفوع.

3. التفسير باللغة : وكان يعتمد اللغة العربية وعرف الاستعمال لدى العرب في الكشف عن معاني ألفاظ القرآن، وفهم تراكيبه، ورفع الإشكال عن غريبه، فيحقق المفردات تحقيقاً لغوياً، ويراعي عرف الاستعمال في فهم المراد من اللفظ، لكن هذا اللون كان قليلاً عنده، ومن ذلك : تفسيره لغريب القرآن اعتماداً على ما تقتضيه اللغة، نحو ما رواه أبو ظبيان حصين بن جندب عن أبي موسى في قوله تعالى : ﴿فرت من قسورة﴾ المدثر : 51، قال : هم الرماة رجال القنص.[121] وبمثله قال ابن جبير ومجاهد وقتادة والضحاك وآخرون، وروي عن ابن عباس أيضاً.[122] وهو أحد معنيين أكثر شهرة للفظ (القسورة) في لغة العرب، والثاني هو الأسد، فحمل اللفظ على أحد محمليه على ما تقتضيه اللغة، معتمداً على معرفته بلسان العرب، وهو الأصل في اللغة كما يقول أهل اللغة، ولذا قال ابن عباس عن المعنى الثاني أنه بلسان الحبشة.[123] وفي قوله تعالى : ﴿يؤتكم كفلين من رحمته﴾ الحديد : 28، روى أبو الأحوص عن أبي موسى أنه قال : «الكفلان ضعفان من الأجر بلسان الحبشة».[124] فكشف عن المعنى اللغوي للفظ (الكفل) وهو الضعف،[125] كما كشف عن أصلها اللغوي. وهو يدل على معرفته

---

(120) جامع البيان : 170/1، وصححه الترمذي والحاكم، سنن الترمذي : 67/4 والمستدرك : 261/2.

(121) جامع البيان : 210/29 ، المستدرك : 597/2 وتفسير ابن أبي حاتم : 3385/10 وأخرجه سعيد بن منصور وابن حميد وابن المنذر، الدر المنثور : 339/8.

(122) الجامع لأحكام القرآن : 89/19.

(123) الجامع لأحكام القرآن : 89/19 ولسان العرب : 155/11 ـ 156.

(124) جامع البيان : 210/29 وتفسير ابن أبي حاتم : 10/ 3341.

(125) لسان العرب : 128/12.

واطلاعه الواسع على اللغة العربية ولغات الأقوام الأخرى. وكان عمر يوجهه إلى تعليم الناس العربية، والاهتمام باللغة، فكتب إليه مرة وهو على البصرة : أن اجمع الشعراء من قبلك وسلهم عن الشعر وهل بقي لهم به معرفة، وأحضر لبيداً لذلك. ففعل فكانوا عارفين به. وكتب إليه مرة أن : خذ الناس بالعربية فإنه يزيد في العقل ويثبت المروءة.[126] وهذا يدل أيضاً على مكانته في اللغة العربية ومعرفته بها.

4. التفسير بالاجتهاد : لقد أتخذ من تفسير القرآن مجالاً واسعاً لاستنباط الأحكام، فكان يتدبر بعمق في آيات القرآن، ويوازن بين النصوص، يساعده في ذلك حدة ذكائه، وقوة بيانه وسلامة لغته، ومعرفته بملابسات التنزيل، وكانت نظراته واجتهاداته العميقة ذات أهمية في فحص وتحقيق مقاصد القرآن وأهدافه. ولبيان ذلك نذكر بعض الأمثلة التي تلقي الضوء على أهمية اجتهاداته في التفسير :

- قوله تعالى : ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾ البقرة : 228، فسر أبو موسى (القرء) بالحيض فقال : »ثلاث حيض «.[127] والقرء مشترك في لغة العرب بين الطهر والحيض، وقول أبي موسى هو موافق لرأي أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس، ومذهب أبي حنيفة وأحمد في الصحيح. وقالت عائشة هو الطهر، وهو قول ابن عمر وعروة وآخرين، ومذهب مالك والشافعي.[128] ويرى أبو موسى أن عدة المرأة تنقضي بالغسل بعد انقطاع الدم لا بانقطاعه، وهذا ما جاء برواية عنه : «راجع رجل امرأته حين وضعت ثيابها تريد الاغتسال، فقال : قد راجعتك، فقالت : لا، فاغتسلت ثم

(126) الجامع لأحكام القرآن : 54/15 لسان العرب : 155/1 والنصان فيهما على التوالي.

(127) تفسير ابن أبي حاتم : 415/2.

(128) تفسير ابن كثير : 271/1.

خاصمها إلى الأشعري فردها إليه».[129] وفي رواية عنه : «في الرجل يطلق امرأته فتحيض ثلاث حيض فيراجعها قبل أن تغتسل، قال : هو أحق بها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة».[130] وهو موافق لرأي عمر وابن مسعود.[131]

- وفي قوله تعالى : ﴿والسابقون الأولون﴾ التوبة : 100، قال : «المهاجرون الأولون، من صلى القبلتين مع النبي ﷺ».[132] وفسر الأيام المعدودات في : ﴿واذكروا الله في أيام معدودات ﴾ البقرة : 203، قال : هي أربعة أيام : يوم النحر، وثلاثة أيام بعده، وبه قال أيضاً : ابن عباس وابن الزبير وجمهور التابعين. وقال علي : هي ثلاثة : يوم النحر، ويومان بعده.[133] وقول أبي موسى هو المشهور، وعليه دل ظاهر الآية، حيث قال : ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه﴾ البقرة : 203، فدل على ثلاثة بعد النحر.[134] وفسر الأيام المعلومات في : ﴿ويذكروا اسم الله في أيام معلومات ﴾ الحج : 28، بأنها الأيام العشر من ذي الحجة، وهو قول ابن عباس في الرواية المشهورة عنه، وبه قال أبو حنيفة والشافعي وأحمد.[135] وروى أبو يوسف عن عمر وعلي عدم التفريق بين الأيام المعدودات والأيام المعلومات، وقالا : هي أيام النحر الثلاثة. وعن ابن عمر : أن الأيام المعدودات والأيام المعلومات يجمعها أربعة : يوم النحر وثلاثة بعده، فيوم النحر معلوم غير معدود، واليومان بعده معلومان معدودان، واليوم الرابع معدود لا معلوم. وهذا مذهب مالك. قال

---

(129) جامع البيان : 266/2.

(130) السنن الكبرى : البيهقي : 685/7.

(131) تفسير ابن كثير : 271/1.

(132) جامع البيان : 436/14 وتفسير ابن ابي حاتم : 1868/6.

(133) تفسير ابن ابي حاتم : 361/2 وتفسير ابن كثير : 246/1 وفتح القدير : 316/1.

(134) تفسير ابن كثير : 246/1.

(135) تفسير ابن كثير : 217/1.

القرطبي :[136] «وإنما كان كذلك لأن الأول ليس من الأيام التي تختص بمنى»، والرابع لم يكن فيه نحر، (كما هو مذهب المالكية)، فكان الرابع غير مراد بالمعلومات، فصار معدوداً لأجل الرمي، غير معلوم لعدم النحر فيه. والقول الأول أرجح وعليه الجمهور.[137]

ثانياً : سمات تفسيره :

يلاحظ على تفسيره للقرآن أنه يميل إلى الأخذ بالظاهر في مسائل عديدة، ويأخذ بالرأي في مسائل أخرى، مما يجعل مدرسته متميزة عن المدرسة الكوفية والمدرسة المدنية، وكانت له اهتمامات خاصة يكثر دورانها في بيانه للقرآن، نشير إلى بعضها للاستشهاد :

1. اهتمامه بتاريخ النزول : لقد أولى الأشعري المسائل المتعلقة بعلوم القرآن اهتمامه لدى تفسيره للقرآن، ولاسيما العلوم التي لا بد من معرفتها لمفسر القرآن الكريم. فكان يتتبع تاريخ نزول السور والآيات، فيبين مكان نزولها وزمانه وملابساته ومراحله. ويعرف تلامذته بأول ما نزل من القرآن، ففي رواية أبي رجاء العطاردي قال : «كنا في المسجد الجامع ومقرئنا أبو موسى الأشعري، كأني أنظر إليه بين بردين أبيضين، قال أبو رجاء : عنه أخذت هذه السورة : ﴿إقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ العلق : 1، وكانت أول سورة نزلت على محمد ﷺ».[138] فبين أنها أول ما نزل من القرآن، وأنها مكية، وهو مروي عن عائشة رضي الله عنها.[139] كما يقف عند قصة النزول وملابساتها، ويعرف بها كما جاء عن قسامة بن زهير عن أبي موسى

---

(136) الجامع لأحكام القرآن : 2/3 ـ 3.

(137) جامع البيان : 302/2 ـ 303و148/17، الجامع لأحكام القرآن : 2/3 ـ 3 وتفسير ابن كثير : 1/ 217.

(138) جامع البيان : 320/30. ورجال السند ثقاة، والمستدرك : 240/2 وقال السيوطي : أخرجه الطبراني في الكبير بسند على شرط الصحيح : الإتقان : 69/1.

(139) الجامع لأحكام القرآن : 109/20 ـ 110.

أنه لما نزل على رسول الله ﷺ : ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ الشعراء : 215، جاء فوضع إصبعيه في أذنيه، ورفع صوته وقال : «يا بني عبد مناف واصباحاه».[140] وأخرجها ابن حبان في صحيحه وفيها بيان لسبب نزول سورة المسد.[141] وروايته لهذه القصة تبين مدى اهتمامه وحرصه على ملاحظة ونقل القصة المصاحبة لنزول الوحي بكل تفاصيلها وهيئاتها وملابساتها الدقيقة، حرصاً على إحاطة النص القرآني بكل القرائن المساعدة على توثيقه وفهمه. كما يبين لتلامذته من نزلت الآيات فيهم، قال سماك سمعت عياض الأشعري يحدث عن أبي موسى الأشعري قال : «لما نزلت : ﴿فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ قال رسول الله ﷺ : هم قومك يا أبا موسى، وأومأ رسول الله ﷺ بيده إلى أبي موسى الأشعري».[142]

2. موقفه من النسخ : وكان له اهتمام ورأي دقيق في مسائل النسخ في القرآن الكريم، والمراجعة السريعة للروايات التفسيرية عنه تظهر أن أبا موسى كان عالماً بمواطن النسخ في القرآن، عارفاً بقواعده الشرعية وحكمته، وقد تميز في موضوع النسخ بدقة النظر فيه وبعد الملاحظة، ولم يكن مكثراً من القول بالنسخ بحجة أيِّ دليل، فهو يقول به متى قام الدليل الصحيح الصريح عليه، وذلك كما جاء في قوله تعالى : ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج﴾ البقرة : 240، قال : كان لها نفقتها وسكناها في الدار سنة، ثم نسخت بآية المواريث، فجعل الله لهن الربع أو الثمن مما ترك الزوج. وبه قال أيضاً ابن

---

(140) جامع البيان : 407/19 وإسناده صحيح، وفتح الباري : 638/6 وصححه والترمذي : 339/5.

(141) صحيح ابن حبان : 488/14 برقم(6551). وهذه الرواية ترجح هجرته من بلاده إلى مكة.

(142) المستدرك : 342/2 وقال صحيح على شرط مسلم، وتفسير الطبري : 183/6، وتفسير ابن ابي حاتم : 4 /1190 وقال الهيثمي : لكن رواياته تدور على عياض وهو لم يسمع من أبي موسى فهو مرسل. وتفسير ابن كثير : 165/3 ورواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد : 16/7.

عباس وابن الزبير ومجاهد والحسن وإبراهيم وقتادة وغيرهم.[143] وفي قوله : ﴿كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف﴾ البقرة : 180، روي عنه أنها منسوخة، نسختها آية المواريث، فلا وصية لوارث، وهو مروي أيضاً عن ابن عباس.[144]

وإذا لم يثبت الدليل المسلم به على النسخ، ولم يمتنع الجمع بينهما فإنه لا يقول بالنسخ، وإنما يعمل على الجمع بين النصوص التي يوهم ظاهرها التعارض، وذلك بإعمال الدليلين كل في موضعه وبما تقتضيه مقاصد الشرع وحكمة التشريع، ومثاله ما رواه حطان الرقاشي قال : قسم أبو موسى بهذه الآية : ﴿وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه﴾ النساء : 8، وفي رواية : «أمر أن يعطوا إذا حضر قسمة الميراث أولوا القربى واليتامى والمساكين والجيران من الفقراء».[145] فهو يرى أن هذه الآية محكمة. وقال ابن عباس في رواية وبعض التابعين : إنها منسوخة بآية المواريث، واختار القرطبي قول أبي موسى، وهو الأظهر، لأن آية المواريث مبينة استحقاق الورثة نصيبهم، وهذه الآية هي على استحباب المشاركة لمن لا نصيب له ممن حضرهم، بأن يوصلوا ويرضخ لهم، ولذا قال ابن جبير : ضيع الناس هذه الآية، وقال الحسن : ولكن الناس شحوا. وروي عن ابن عباس أنها ليست منسوخة، وإنما هي للاستحباب والصلة.[146]

وفي قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت ﴾ المائدة : 106، قال بعض

---

(143) تفسير ابن أبي حاتم : 451/2 وتفسير ابن كثير : 296/1 والدر المنثور : 549/1.

(144) تفسير ابن أبي حاتم : 299/1.

(145) جامع البيان : 179/4 ورجاله ثقاة، والدر المنثور : 2/ 218.

(146) الجامع لأحكام القرآن : 49/5. وينظر صحيح البخاري في الرواية عن ابن عباس : 169/4 برقم (4300)

السلف : إن قوله : ﴿ أو آخران من غيركم ﴾ منسوخ، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي، وقالوا : إن ذلك كان جائزاً أولاً، لأن الإسلام لم يكن موجوداً إلا في المدينة، فلما انتشر الإسلام نسخ بقوله تعالى : ﴿ ممن ترضون من الشهداء﴾ البقرة : 282، وقوله : ﴿وأشهدوا ذوي عدل منكم﴾ الطلاق : 2، وآية الدين من آخر ما نزل من القرآن. لكن أبا حنيفة أجاز شهادة الكفرة بعضهم على بعض.[147]

وقال أبو موسى هي محكمة وغير منسوخة، يقول الشعبي : «إن رجلاً حضرته الوفاة بدقوقاء، ولم يجد أحدا من المسلمين يشهدهما على وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب، فقدما الكوفة، فأتيا الأشعري، فأخبراه وقدما بتركته ووصيته، فقال الأشعري : هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ، فأحلفهما وأمضى شهادتهما».[148] وهذا من أولياته في القضاء بعد النبي ﷺ. وبه قال ابن عباس ومجاهد وابن المسيب وابن سيرين وغيرهم، وهو مذهب أحمد والثوري والأوزاعي.[149]

والراجح قول أبي موسى، لأن هذه الآية هي في سورة المائدة، وهي من آخر ما نزل من القرآن، حتى قال ابن عباس والحسن : لا منسوخ فيها. ولم يأت ما ادعوه من النسخ عن أحد ممن شهد التنزيل، وشرط القول بالنسخ إثبات الناسخ على وجه يتنافى الجمع بينهما، مع تراخيه، وهنا الجمع بينهما ممكن، بأن يحمل جواز شهادتهما على توفر شروط ثلاثة : في الوصية، وحال السفر، وانعدام

(147) الجامع لأحكام القرآن : 349/6 وفتح الباري : 412/5.

(148) جامع البيان : 68/7 وسنن ابي داود : 417/3 ورجاله ثقاة، المستدرك : 343/2 وفتح الباري : 412/5. وقوله (هذا أمر لم يكن) يبدو أراد به قصة السهمي مع تميم وعدي في عهد النبي ﷺ، تفسير ابن كثير : 114/2.

(149) الجامع لأحكام القرآن : 350/6 وفتح الباري : 412/5.

المسلمين، ويكون المنع خال فقد أحد هذه الشروط. مما يظهر لنا خصافة فكر أبي موسى، ودقة نظره، وتوازن استنباطاته.[150]

3. موقفه من المتشابه : لم يكن أبو موسى يتوقف في تفسير آيات الصفات من التي عرفت بالمتشابه، فقد ورد عنه تفسير بعض الآيات المتشابهات، وآيات الصفات، وهو يفسرها بحسب الظاهر، وبما يليق بذات الله تعالى. من ذلك تفسيره للكرسي في قوله تعالى : ﴿وسع كرسيه﴾ البقرة : 255، روى عمارة بن عمير عن أبي موسى أنه قال : «الكرسي موضع القدمين، وله أطيط كأطيط الرمل»[151] ومعناه فيما يروي البيهقي : أنه موضوع من العرش موضع القدمين من السرير. وقال ابن عطية : يريد أبو موسى بموضع القدمين : هو من عرش الرحمن كموضع القدمين من أسرة الملوك، فهو مخلوق عظيم بين يدي العرش، نسبته إليه كنسبة الكرسي إلى سرير الملك.[152]

وفي قوله تعالى : ﴿يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون﴾ القلم : 42، روي عن أبي موسى مرفوعاً قال : «نور عظيم يخرون له سجدا».[153] وهذا تفسير بالظاهر، وبنحوه استدل أهل الحديث على إثبات صفة الساق، ويؤيده حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ : « يكشف ربنا عن ساقه»[154] وحديث

---

(150) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : 350/6.

(151) جامع البيان : 7/3 وقال السيوطي : أخرجه ابن المنذر وأبو الشيخ والبيهقي، الدر المنثور : 327/1.

(152) الجامع لأحكام القرآن : 133/4 ـ 134. وروي عن ابن عباس نحوه، المستدرك : 282/2 وفتح الباري : 199/8. ومختصر العلو : 102، وقال الألباني : صحيح موقوف.

(153) جامع البيان : 51/29 ومسند أبي يعلى : 269/13 وضعفه المحقق، وقال الهيثمي : وفيه روح بن جناح وثقه دحيم وقال ليس بالقوي، وبقية رجاله ثقاة، مجمع الزوائد : 128/7، وينظر : تفسير ابن كثير : 8/ 225.

(154) صحيح البخاري : 545/3 برقم(1343) كتاب التفسير.

الشفاعة : «فيكشف الرب عن ساقه».[155] وقال ابن فورك : معناه : ما يتجدد للمؤمنين من الفوائد والألطاف.[156] وتفسير هذه الآية فيها اختلاف بين الصحابة.

4. موقفه من تفسير آيات الاعتقاد وأخبار الغيب : لقد أثر عنه روايات عدة تتعلق بآيات العقيدة، منها في قوله تعالى : ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾ يونس : 26، روى أبو تميمة الهجيمي عنه أنه قال : «الحسنى : الجنة، والزيادة : النظر إلى وجه الله».[157] وفي رواية له مرفوعة يفسر بها حجابه تعالى : «حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره».[158] وفيه إشارة إلى أن حجابه خلاف الحجب المعهودة.

كما يبدي اهتماما بأخبار يوم القيامة وتفسير الآيات الواردة في وصف الجنة والنار، مرة بما يرفعه إلى النبي ﷺ ومرة موقوف عليه، نحو ما ورد عنه في تفسير قوله تعالى : ﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾ الرحمن : 46، فعن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قال : « جنان الفردوس أربع : جنتان من ذهب حليتهما وآنيتهما وما فيهما، وجنتان من فضة حليتهما وآنيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن».[159] وفي رواية : « جنتان من ذهب للسابقين، وجنتان من فضة للتابعين».[160] وفي قوله تعالى : ﴿حور مقصورات في الخيام﴾ الرحمن : 72،

---

(155) صحيح البخاري : 545/3 برقم(1343) كتاب التفسير.

(156) فتح الباري : 428/3. وذكر فيه تفسير ابن عباس لها بما يخالف ذلك.

(157) جامع البيان : 64/15 ـ 65 لكن طرقه ضعيفة، تهذيب الكمال : 265/8. وتفسير ابن أبي حاتم : 6/ 1945، وله طرق أخرى تؤيده وتقويه، وهو قول كثير من الصحابة، فتح الباري : 347/8 والجامع لأحكام القرآن : 330/8. وأخرجه مسلم عن صهيب مرفوعا، صحيح مسلم : 63/1 برقم (297و298)

(158) صحيح مسلم : 161/1 برقم (179)الإيمان. وروي انه يثبت الرؤية للنبي ﷺ في الدنيا. الفتح : 608/8.

(159) تفسير ابن أبي حاتم : 3326/10 ومسند أحمد 460/32. ورجاله ثقاة، وبلفظ آخر أخرجه البخاري، برقم (4880) التفسير، ومسلم : 163/1 برقم(180) باب الإيمان.

(160) المستدرك : 157/1 وقال صحيح على شرط مسلم، وفتح الباري : 624/8.

روى أبو بكر بن أبي موسى عن أبيه أن النبي ﷺ قال : «الخيمة درة مجوفة طولها في السماء ثلاثون ميلاً ، في كل زاوية للمؤمن أهل لا يراهم الآخرون». وفي رواية : « ستون ميلا».[161] وفسر الفردوس مرفوعاً : «الفردوس مقصورة الرحمن فيها خيار الأنهار والأثمار».[162] وإخبار الصحابي عن أمور العقيدة، وعن أخبار الغيب التي لا تدرك إلا بالوحي، إذا وردت موقوفة عليه، ولم يكن ممن ينقل عن أهل الكتاب يكون لها حكم المرفوع.

5. اهتمامه بأخبار الأمم الماضية : وقد اشتملت الروايات التفسيرية عنه بالاهتمام بأخبار الأمم السابقة وأخبار أنبيائهم، وقد وردت روايات غير قليلة تتعلق بذلك.

من ذلك ما روي عنه في (ذي الكفل) من قوله تعالى : ﴿وإسماعيل وإدريس وذا الكفل كلٌ من الصابرين﴾ الأنبياء : 85، أنه قال وهو يخطب الناس : «إن ذا الكفل لم يكن نبياً، ولكن كان عبداً صالحاً، تكفل بعمل رجل صالح عند موته، كان يصلي لله كل يوم مائة صلاة، فأحسن الله عليه الثناء في كفالته إياه».[163]

وعن قسامة عن أبي موسى قال : «إن الله حين أهبط آدم من الجنة إلى الأرض علمه صنعة كل شيء، وزوده من ثمار الجنة مثل ثماركم هذه، غير أن هذه تتغير، وتلك لا تتغير».[164] وهي تفسير لقوله تعالى : ﴿وأتوا به متشابها﴾ البقرة : 25، يبين فيها أن التشابه في الشكل أو الاسم المراد هو بين ثمار الجنة وثمار الدنيا، وليس بين ثمار الجنة نفسها.

وكان له اطلاع على أخبار الأمم السابقة وتفصيل الأحداث، كما جاء في رواية غنيم بن قيس البصري قال : «قال لنا الأشعري : أنتم اليوم على عدة

---

(161) صحيح البخاري : 1185/3 برقم(3071) والترمذي : 673/4 وصحيح ابن حبان : 407/16.

(162) تفسير ابن أبي حاتم : 2393/7.

(163) جامع البيان : 510/18 ورجاله ثقاة، لكن الراوي قتادة لم يسمع من أبي موسى.

(164) جامع البيان : 136/1 وتفسير ابن أبي حاتم : 92/1 واللفظ له، ورجاله ثقاة، والمستدرك : 592/2.

أصحاب طالوط (يقصد طالوت) يوم جالوت، قال : كم كنتم ؟ قال خمسين ومائتين، أو خمسين وثلاثمائة».[165] يفسر به إجمال ما ورد في عدد جنود طالوت في قوله تعالى : ﴿فلما فصل طالوت بالجنود﴾ البقرة : 249.

كما كان يحقق الأحداث والقصص الوارد في القرآن، ليقف على تفاصيلها، فعن أبي إسحاق السبيعي قال : قال أبو موسى : «أتيت أرض ثمود فذرعت مصدر الناقة، فوجدته ستين ذراعا».[166] ويبدو أن هذا الاهتمام بآيات العقيدة وأخبار الأمم ناتج عن سببين، أحدهما : البيئة التي عاش فيها وهي أرض البصرة والكوفة، وقد اشتهرت هاتان المدينتان بالفتن، وبالبحث وكثرة السؤال عن المتشابه، وخبر صبيغ بن عسل الذي كان في عهد الأشعري في البصرة يؤيد ذلك. الثاني : طبيعة أبي موسى نفسه، فقد عرف بالزهد، والزاهدون لديهم تعلق خاص بأخبار اليوم الآخر وأخبار الأمم الغابرة، لأخذ العبرة والعظة منها.

الخاتمة :

وفي نهاية المطاف أوجز أهم النتائج التي استقيناها من هذه الدراسة الموجزة.

1. تشرف أبو موسى الأشعري بهجرات ثلاث لم تكن لغيره. وكان مجاهداً شجاعاً، شارك في جميع الغزوات مع النبي ﷺ بعد نزوله المدينة، وافتتحت على يديه الكثير من الأمصار والبلدان في عهدي عمر وعثمان رضي الله عنهما.
2. منذ نزله المدينة لازم النبي ﷺ في حضره وأسفاره، فروى عنه حديثاً كثيراً، وحفظ القرآن منه، وعرضه عليه. وهو أحد الصحابة المعدودين الذين اشتهروا بالفقه والفتوى، وكان من الذين يفتون في عهد النبي ﷺ، وأحد أربعة تميزوا بالقضاء، وأحد ثمانية انتهى إليهم العلم.فكان من الأصحاب

(165) تفسير ابن أبي حاتم : 475/2 ورجاله ثقاة.

(166) جامع البيان : 162/8.

المتميزين بالعلم والفطنة والذكاء والتثبت، ولذا اعتمد عليه النبي ﷺ في الولاية، واعتمد عليه عمر وعثمان علي رضي الله عنهم فيما بعد.

3. كان الأشعري أحد الصحابة العشرة المشتهرين بالتفسير، وأحد السبعة المشتهرين بالقراءة. فقه أهل البصرة وأقرأهم، فأسس مدرسة الإقراء البصرية، وإليه ترجع أسانيد قراءات أئمة البصرة أبو عمرو بن العلاء ويعقوب والحسن البصري. وأرسى دعائم مدرسة التفسير فيها، كما كان له أثر مهم في مدرسة الكوفة بعد نزوله إليها.
4. كان في تفسيره للقرآن يأخذ بالأصول المعتمدة، وتميز في التفسير الاجتهادي كثيراً، فهو معدود من مدرسة الرأي العراقية، وله مدرسته التي يمازج فيها بين النصية والرأي، ولم يكن مكثراً من الرأي، حيث نجده في مسائل كثيرة يقف عند الظاهر، وهذا ما تتميز به المدرسة البصرية.
5. كان يولي اهتماماً خاصاً بآيات العقيدة، وأخبار يوم القيامة، وأخبار الأمم السابقة، وفي تفسيره لآيات العقيدة كان يقف فيها عند الظاهر فلا يتأول ولا يتوقف ويفوض. وهذا الاهتمام بهذه القضايا ربما ناتج عن البيئة التي عاش فيها.

أهم المصادر والمراجع

1. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر : البنا الدمياطي، بيروت، عالم الكتب، 1987م.
2. الإتقان في علوم القرآن : السيوطي، القاهرة، دار التراث، بت.
3. الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ابن عبد البر، بيروت، دار الكتب العلمية، 1995.
4. أسد الغابة في معرفة الصحابة : ابن الأثير، تحقيق معوض وعادل أحمد، بيروت، دار الكتب العلمية،
5. الإصابة في تمييز الصحابة : ابن حجر العسقلاني، بيروت، دار الجيل، 1992م.
6. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير : أحمد محمد شاكر، الرياض، دار العاصمة، 1315هـ.
7. بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد، عبد الرحمن بن الديبع، بيروت، دار العودة، 1983م.
8. تاريخ الطبري : ابن جرير الطبري، القاهرة، 1326هـ.
9. التاريخ الكبير : الإمام البخاري، بيروت، دار الفكر، 1986م.
10. تحبير التيسير في قراءات الأئمة العشرة : ابن الجزري، بيروت، دار الكتب العلمية.
11. تذكرة الحفاظ : أبو عبد الله الذهبي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1374هـ.
12. تفسير القرآن العظيم : ابن أبي حاتم، مكة المكرمة، دار الباز، 1405هـ1985م.
13. تفسير القرآن العظيم : ابن كثير، الرياض، دار الراية، 1414هـ 1993م.

14. تهذيب التهذيب : ابن حجر العسقلاني، بيروت، دار الفكر، 1404هـ 1984.
15. تهذيب الكمال في أسماء الرجال : جمال الدين المزي، تحقيق بشار عواد، مؤسسة الرسالة، ط1، 1975م.
16. الثقات : ابن حبان، بيروت، دار الفكر، 1975م.
17. جامع البيان في تأويل آي القرآن : الطبري، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 2001م. وطبعة دار المعارف بمصر، تحقيق وتخريج الأخوين أحمد ومحمود محمد شاكر.
18. جامع التحصيل في أحكام المراسيل : صلاح الدين العلائي، تحقيق حمدي السلفي، عالم الكتب، ط3.
19. الجامع لأحكام القرآن : القرطبي، القاهرة، دار الشعب، 1372هـ.
20. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : أبو نعيم، تحقيق مصطفى عطا، بيروت، دار الكتب العلمية.
21. الدر المنثور : السيوطي، بيروت، دار الفكر، 1993م.
22. السلوك في طبقات العلماء والملوك : الجندي، تحقيق محمد بن علي الأكوع، اليمن، 1983.
23. سنن الترمذي : بيروت، دار إحياء التراث العربي، بت.
24. سنن الدارقطني : علي بن عمر، بيروت، دار المعرفة، 1386هـ 1966م.
25. سنن الدارمي : تحقيق خالد العلي، بيروت، دار الكتاب العربي، 1407هـ.
26. سنن أبي داود : نشر محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت، دار الفكر، بت.
27. السنن الكبرى، البيهقي، تحقيق محمد عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، 1414هـ 1994.
28. سنن ابن ماجه : بيروت، دار الفكر، بت.

29.سير أعلام النبلاء : الحافظ الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، 1، 1990.
30.صحيح البخاري : بيروت، دار ابن كثير، 1987م.
31.صحيح ابن حبان : تحقيق شعيب الأرنؤط، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1، 1414هـ.
32.صحيح ابن خزيمة : أبو بكر محمد بن إسحاق، تحقيق محمد الأعظمي، بيروت، المكتب الإسلامي، 1970م.
33.صحيح مسلم : بيروت، دار إحياء التراث العربي.
34.الضعفاء والمتروكين : النسائي، بيروت، دار الفكر.
35.طبقات فقهاء اليمن : ابن سمرة، بيروت، دار الكتب، 1981م.
36.الطبقات الكبرى : محمد بن سعد البصري، بيروت، دار صادر، بت.
37.طبقات خليفة : خليفة بن خياط، الرياض، دار طيبة، 1982م.
38.العلل : الدارقطني، تحقيق محفوظ الرحمن، بيروت، دار الكتب العلمية.
39.غاية النهاية في طبقات القراء، ابن الجزري، نشر برجستراسر، بيروت، دار الكتب العلمية، 3، 1983م.
40.فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ابن حجر العسقلاني، بيروت، دار المعرفة، 1379هـ.
41.فتح القدير : الشوكاني، بيروت، دار الفكر.
42.الكامل في ضعفاء الرجال : ابن عدي، تحقيق يحيى غزاوي، بيروت، دار الفكر، 1409هـ.
43.لسان العرب : ابن منظور، دار إحياء التراث العربي.
44.مجمع الزوائد : الحافظ الهيثمي، بتحرير العراقي وابن حجر، بيروت، دار الكتاب العربي.
45.المستدرك : الحاكم، بيروت، دار الكتب العلمية، 1411هـ1990 .

46.مسند أحمد : مصر، مؤسسة قرطبة، بت.
47.معجم البلدان : ياقوت الحموي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1990م.
48.المعجم الكبير : الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد، الموصل، التراث العربي، 1983م.
49.معرفة الصحابة : أبو نعيم الأصفهاني، تحقيق العزازي، دار الوطن، 1.
50.معرفة القراء الكبار، أبو عبد الله الذهبي، بيروت، دار الكتب العلمية، 1997م.
51.ميزان الاعتدال في نقد الرجال : أبو عبد الله الذهبي، تحقيق البجاوي، بيروت دار المعرفة، بت.
52.النشر في القراءات العشر : ابن الجزري، بيروت، دار الكتب العلمية، بت.

9. Authors of research papers shall receive one copy of the issue of the journal that includes their paper.
10. All publication rights belong to the Journal (JSS).

Opinions expressed in the journal are merely those of their authors and do not reflect those of the journal or the University.

Publication Procedures.

1. Researches, studies and all correspondence is to be sent to the following address:

Republic of Yemen, Sana'a
University of Science & Technology - Social Studies Journal
P.O. Box : 13064 - Tel : 373240 - Fax : 373234
E-mail : jss@ust.edu

2. Three copies of the manuscript, on A4 sheets, are to be sent to the journal address. They should be double-spaced and printed in (IBM floppy diskette 1.5). Research cover must show researcher's name, the degree he/she hold and the place of work.
3. An abstruct of the manuscript (100-150 words) in both Arabic and English must be submitted .
4. A brief C.V must also be sent including researcher's address in details, home and work telephone number and fax to facilitate necessary contact with the researcher.
5. If research gains initial appreciation, it will be sent to referees with strong credentials in the same subject area. Their identity is kept confidential and similarly the identity of the researcher will not be revealed to them. They will assess the research in terms of its originality, scientific value, and researcher commitment to research methodology. Referees are asked to decide whether or not research is valid for publication in the journal.
6. Researcher is informed of the referee's decision in three months' time after its submission. If research is to be published, researcher will be informed about date of publication and issue number in which the research will appear.
7. Referees comments, if any, will be sent to the researcher in order to enable him/her to make necessary modifications. The modified version of the paper should be returned in no more than a month's time.
8. Research which is not considered for publication shall not be returned to the author(s).

- Page number

- **References:**

  When references are used, the information is to be listed in the following order:

  *** When books are used as a reference:**
  - Author's full name.
  - Date of publication.
  - Book title underlined.
  - Publisher
  - Place of publication.
  - Page number.

  *** When Periodicals are used as a reference:**
  - Author / authors' full name.
  - Date of publication within brackets.
  - Article title underlined.
  - Volume number.
  - Issue number.
  - Number of pages.

2. The research paper must not have been previously published or considered for publication elsewhere.
3. The journal reserves the right to print the research and present its captions according to its own style.
4. The journal welcomes abstracts of dissertations in the fields of social, human and administrative sciences provided that they have been defended and approved. They should be prepared by the author him/herself.

Publication Rules and Procedures

General Rules :

Research papers sent for publication in the *Journal of Social Studies* should meet the following requirements:

1. The journal publishes research papers in Arabic and English provided that they comply with the following conditions:
   a) The research should be original and fulfill the requirements of the scientific research. It should be based on the widely-known scientific and methodological techniques followed in academic research papers. The research can be in the fields of economics, administration, education and social sciences.
   b) A sound language should be used . Drawings and Graphs, if any, must be clear and precise. The research must be typed using (IBM) computer, (Font 12) and (Times New Roman). Research paper should not exceed (40) pages including footnotes and references.
   c) It is desirable that tables and graphs be inserted in the correct place including captions and necessary explanations. The size of the graphs and tables should not exceed that of the paper (11 cm) .
   d) Research must be well-documented. References and source materials must be appropriately used. Footnotes and references are to be included in the following way:

- **Source materials:**

  For source materials to be included, the information is to be mentioned in the following order.
  - Author's full name
  - Date of publication within brackets.
  - Source address.
  - Name of investigator or translator.
  - Publisher.
  - Place of publication.



JOURNAL OF SOCIAL STUDIES

An Academic Biannual Refereed Journal, Published by the
University of Science & Technology

Journal of Social Studies : Volume (9) , Issue (17), Jan. – June 2003

Address all correspondence to the vice editor-in-chief
University of Science & Technology
Journal of Social Studies
P.O. Box: 13064 , Sana'a - Yemen, Tel: 373240 Fax: 373234
E-mail: jss@ust.edu

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن كليتي العلوم الإدارية والعلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة العلوم والتكنولوجيا

مجلة الدراسات الاجتماعية: المجلد (17) العدد (34) يناير - يونيو 2012م

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان الآتي:

مجلة الدراسات الاجتماعية ـ كلية العلوم الإدارية والإنسانية ـ جامعة العلوم والتكنولوجيا ـ صنعاء

ص. ب: 13064 ـ هاتف: 00967/1/531375 فاكس: 00967/1/531372

البريد الإلكتروني: jss@ust.edu



مجـــلة

الدراسات الاجتماعية

العدد الرابع والثلاثون

يناير- يونيو 2011م

رقم الإيداع (21 - لسنة 2001)

القواعد والإجراءات لقبول النشر في المجلة

أولاً: القواعد العامة لقبول النشر:

بالنسبة للبحوث التي ترسل للنشر في مجلة الدراسات الاجتماعية التي تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمنية يرجى مراعاة القواعد الآتية:

1. تقبل المجلة نشر البحوث باللغتين العربية والإنجليزية، والتي تتوافر فيها الشروط الآتية:

أ. أن يكون البحث أصيلاً، وتتوافر فيه شروط البحث العلمي المعتمد على الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكاديمية، وذلك في مجالات العلوم الاقتصادية والإدارية والتربوية والعلوم الإنسانية الأخرى.

ب. أن يكون البحث مكتوباً بلغة سليمة، ومراعياً لقواعد الضبط ودقة الرسوم والأشكال – إن وجدت – ومطبوعاً على نظام (IBM) بنط (16) وبخط (Traditional Arabic)، وألا تزيد صفحات البحث عن (40) صفحة متضمنة الهوامش والمراجع.

ج. يُفضل أن تكون الجداول والأشكال مدرجة في أماكنها الصحيحة، وأن تشمل العناوين والبيانات الإيضاحية الضرورية، ويُراعى أن لا تتجاوز أبعاد الأشكال والجداول حجم الصفحة (11 سم).

د. أن يكون البحث ملتزماً بدقة التوثيق، وحسن استخدام المصادر والمراجع، وتثبيت هوامش البحث ومراجعه في نهاية البحث على النحو الآتي:



- المصادر: يُثبت المصدر بذكر اسم المؤلف كاملاً، ثم يوضع تاريخ نشره بين حاصرتين، ويلي ذلك ذكر عنوان المصدر، متبوعاً باسم المحقق أو المترجم، ودار النشر ومكان النشر ورقم الصفحة.
- **المراجع** : عند استخدام المراجع يراعى ما يلي :

– عند استخدام الكتب بوصفها مراجع للبحث:

يتم كتابة اسم المؤلف كاملاً ثم يوضع تاريخ النشر بين حاصرتين، يلي ذلك عنوان الكتاب وتحته خط، ويلي ذلك ذكر اسم دار النشر ومكان النشر ورقم الصفحة.

– عند استخدام الدوريات (المجلات) بوصفها مراجع للبحث:

يُذكر اسم صاحب المقالة كاملاً، ثم تاريخ النشر بين حاصرتين، ثم عنوان المقالة، ثم ذكر اسم المجلة وتحته خط، ثم رقم المجلد، ثم رقم العدد ورقم الصفحات.

2. ألا يكون البحث قد سبق نشره أو قُدم للنشر في أي جهة أخرى.
3. تحتفظ المجلة بحقها في إخراج البحث وإبراز عناوينه بما يتناسب وأسلوبها في النشر.
4. ترحب المجلة بنشر ما يصلها من ملخصات الرسائل الجامعية التي تم مناقشتها وإجازتها في حقول العلوم الاجتماعية والإنسانية والإدارية، على أن يكون الملخص من إعداد صاحب الرسالة نفسه.

ثانياً : إجراءات النشر:

1. تُرسل البحوث والدراسات وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى مجلة الدراسات الاجتماعية على العنوان التالي:

الجمهورية اليمنية ـ صنعاء ـ ص. ب : 13064

جامعة العلوم والتكنولوجيا ـ مجلة الدراسات الاجتماعية

هاتف: 00967 1 373240 **ـ فاكس :** 00967 1 373234

البريد الإلكتروني: jss@ust.edu.ye

2. تُرسل ثلاث نسخ من البحث مطبوعة على ورق (A4)، شريطة أن تكون المادة مطبوعة بمسافات مضاعفة ومحفوظة بقرص مدمج (CD)، متوافقاً مع أجهزة (IBM)، وذلك إلى عنوان المجلة أعلاه، بحيث يظهر في غلاف البحث اسم الباحث ولقبه العلمي، ومكان عمله ، ومجاله .
3. يُرفق ملخص للبحث المراد نشره في حدود (100–150كلمة) باللغة العربية أو الإنجليزية.
4. يرفق بالبحث موجز للسيرة الذاتية للباحث، متضمناً عنوان الباحث بالتفصيل، وأرقام هواتف المنزل والعمل والفاكس – إن وجد – لكي يسهل التواصل مع الباحث عند الضرورة.
5. في حالة قبول البحث مبدئياً، يتم عرضه على مُحكّمين من ذوي الاختصاص في مجال البحث، ويتم اختيارهم بسرية تامة، ولا يُعرض عليهم اسم الباحث أو بياناته، وذلك لإبداء آرائهم حول مدى أصالة البحث، وقيمته العلمية، ومدى التزام الباحث بالمنهجية المتعارف عليها، ويطلب من المحكم تحديد مدى صلاحية البحث للنشر في المجلة من عدمها.
6. يُخطَر الباحث بقرار صلاحية بحثه للنشر من عدمها خلال ستة أشهر ـ على الأكثر ـ من تاريخ الاستلام للبحث.




7. في حالة ورود ملاحظات من المحكّمين، تُرسل تلك الملاحظات إلى الباحث لإجراء التعديلات اللازمة بموجبها، على أن تعاد للمجلة خلال مدة أقصاها شهر.
8. الأبحاث التي لم تتم الموافقة على نشرها لا تعاد إلى الباحثين.
9. يمنح أصحاب البحوث المنشورة نسخة واحدة من عدد المجلة المنشور فيه، وثلاث مستلات من بحوثهم.
10. تؤول جميع حقوق النشر للمجلة.

ثالثاً: رسوم النشر في المجلة :

تتقاضى المجلة مقابل نشر البحوث المحكمة والمقبولة الرسوم الآتية:

1. المرسلة من خارج الجمهورية اليمنية (150$) مائة وخمسون دولاراً أمريكياً.
2. المرسلة من داخل الجمهورية اليمنية (15.000) خمسة عشر آلاف ريال يمني.
3. المقدمة من باحثي جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمنية مجاناً.
4. هذه الرسوم غير قابلة للإرجاع سواءً تم قبول البحث للنشر أو لم يتم.

البحوث المنشورة في هذه المجلة تعبّر عن آراء أصحابها

ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو الجامعة

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلـــة علميـــة محكمـــة نـــصف ســـنوية
تــصدر عــن جامعــة العلــوم والتكنولوجيــا

طلـب نشـر بحـث

الأخ/ رئيس تحرير مجلة الدراسات الاجتماعية المحترم

بعد التحية والتقدير .. أتقدم إليكم ببحثي الموسوم :

....

....

وبياناتي الشخصية والعلمية على النحو التالي :

الاسم الثلاثي : .... اللقب : ....

آخر شهادة جامعية : .... عام : ....

جامعة : .... الدولة : ....

التخصص العام : .... التخصص الدقيق : ....

العمل : .... البريد الإلكتروني (إن وجد) : ....

الهاتف : (سيار : عمل : منزل :)

مجال البحث :

❖ ( ) تربية. ❖ ( ) علم نفس. ❖ ( ) دراسات إسلامية. ❖ ( ) دراسات عربية.

❖ ( ) اقتصاد. ❖ ( ) سياسة. ❖ ( ) محاسبة. ❖ ( ) علوم إدارية.

❖ ( ) شريعة. ❖ ( ) أخرى تذكر ....

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلـــة علميـــة محكمـــة نـــصف ســـنوية
تــصدر عــن جامعــة العلــوم والتكنولوجيــا

قسيمـة اشــتراك

الاسم : ....

المدينة : .... الدولة : ....

ص. ب : .... الرمز البريدي : ....

هاتف : .... فاكس : ....

نوع الاشتراك : ❖ ( ) اشتراك جديد ❖ ( ) تجديد اشتراك

طريق الدفع : ❖ ( ) نقداً بقيمة : ....

❖ ( ) شيك لأمر جامعة العلوم والتكنولوجيا/مجلة الدراسات الاجتماعية

❖ ( ) حوالة بنكية. ❖ ( ) حوالة بريدية.

الاسم : التاريخ : التوقيع :

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلـــة علميـــة محكمـــة نـــصف ســـنوية

تــصدر عــن جامعـــة العلـــوم والتكنولوجيـــا

طلب نشر بحث

برجاء التوجيه إلى هيئة التحرير لمتابعة إجراءات النشر في مجلتكم الموقرة، مجلة الدراسات الاجتماعية، وأنا إذ أقدم بحثي هذا عليكم فإنني أتعهد إليكم بالآتي :

- أن جميع المعلومات الواردة في بياناتي الشخصية أعلاه صحيحة.
- أن بحثي لم يسبق نشرة في أي مجلة أخرى.
- أنه لم يؤخذ من رسالة الماجستير أو الدكتوراه الخاصة بي.
- أنه غير مقتبس من أي بحث لأي باحث آخر.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير ..

الاســم : ....

التوقيع : ....

❖ **رأي أعضاء هيئة التحرير في المجلة حول البحث المقدم :**

1. يقبل البحث بصورة أولية ويرسل للتحكيم ( ).
2. لا يقبل البحث ويعاد للباحث ( ).

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلـــة علميـــة محكمـــة نـــصف ســـنوية

تــصدر عــن جامعـــة العلـــوم والتكنولوجيـــا

قسيمة اشـــتراك

قيمة الاشتراك السنوي شاملاً أجور البريد:

	الأفراد	المؤسسات
داخل اليمن	$ 15	$ 25
خارج اليمن	$ 25	$ 50

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:

الجمهورية اليمنية ـ صنعاء ـ ص.ب: 13064

مجلة الدراسات الاجتماعية ـ جامعة العلوم والتكنولوجيا

هاتف: 373240 فاكس: 373234 البريد الإلكتروني: jss@ust.edu

الحوالات البنكية: اسم الحساب /جامعة العلوم والتكنولوجيا ـ صنعاء

البنك العربي ـ صنعاء، رقم الحساب 411/116770 دولار

المحتويات


UNIVERSITY OF SCIENCE & TECHNOLOGY
وقل رب زدني علماً
جامعة العلوم والتكنولوجيا

افتتاحية العــدد

د. هـلال حـزام سنـد
مدير التحــرير

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، ورضي لنا الإسلام دينا، والصلاة والسلام على معلم البشرية محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

وبعد،،،

عدد جديد وإطلالة جديدة عبر صفحات مجلتكم الرائدة بكم ولكم مجلة الدراسات الاجتماعية؛ إذ هي بأقلامكم تستنشق أنفاس الحياة، ومن أسطرها تتنسمون أريج العلم والعرفان.

القراء الأعزاء" في هذا العدد الجديد من مجلتكم العامرة نلتقيكم وعداً ورجاءً؛ وعداً ببذل المزيد من الجهد لبلوغ ما يرضيكم،ورجاءً بأن يحقق جهدنا هذا المقصد ببلوغ هذا الرضى أو أن نعذر دونه ببذل الوسع.

والمجلة مشرعة الأبواب لكل إسهام نافع من أي باحث عربي أو غير عربي، من خلال تقديم إسهامات نوعية في مجالات اختصاصها (الإدارية والإنسانية والاجتماعية)، وذلك من أجل استشراف المستقبل وتحدياته، ومن أجل إعادة الاعتبار لهذه العلوم ولدورها المحوري في التغيير المنشود لمجتمعاتنا.

وتعتز هيئة التحرير بهذا التجاوب المقدر من ثلة من أهل الاختصاص في مجالات العلم الذين وثقوا في المجلة بوصفها منبراً لعرض أفكارهم وبحوثهم، فلهم التحية.

وفي هذا العدد نقدم للقراء الكرام مجموعة من الأبحاث في حقول علمية مختلفة، أسهم فيها ثلة من الباحثين من جامعات عربية ويمنية عدّة.

ولقد كان استهلال بحوث العدد بالدراسة التي خصّنا بها **د. إبراهيم محمد الشريف** من **جامعة صنعاء** عن ((**مخاصمة القُضاة في القانون اليمني**))، حيث هدفت الدراسة إلى توضيح مفهوم فكرة مخاصمة القضاة، وتاريخ نشأته، ومدى مشروعية مبدأ مخاصمة القضاة في الفقه الإسلامي، كما ناقش الباحث الجدل الذي أثاره موضوع تقنين مخاصمة القضاة وتخوف بعض القضاة من ذلك.

ونقرأ في هذا العدد **للدكتورة أشجان حامد عبده الشديفات** من **جامعة حائل** عن ((**الكفايات الحاسوبية لدى معلمي اللغة العربية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية في الأردن**))؛ حيث هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى امتلاك معلمي اللغة العربية في المرحلة الثانوية للكفايات الحاسوبية، وكذلك معرفة أثر بعض المتغيرات المستقلة، كالجنس، والمؤهل العلمي، والخبرة في التعليم، ولتحقيق أهداف الدراسة، قامت الباحثة بتصميم استبانه مستعينة بالأدب النظري والدراسات السابقة، وقد اشتملت الاستبانة على (29) فقرة، وتم استخدام مقياس ليكرت الخماسي للإجابة عن فقرات الأداة، وقد خلُصت بعد ذلك بنتائج ضمنتها في نهاية بحثها.

أما **الدكتورة سارة بنت حامد محمد العبادي** من **جامعة طيبة بالمدينة المنورة،** فقد كان إسهامها متمثلاً في بحثها ((**العلمانية وموقف الإسلام منها**))؛ تناولت فيها الباحثة موضوع العلمانية والمراد بها، وعن أسباب ظهور العلمانية في بلاد الغرب، وأنها غير صالحة في بلاد الإسلام، ثم تحدثت الباحثة عن تاريخ دخول العلمانية إلى البلاد الإسلامية، وموقف الإسلام منها.

كما تناول **الدكتور عباس محمد الوجيه** من **جامعة عمران** في بحثه ((**الحدود المقدرة وأثرها على المجتمع المسلم**)) العقوبات التي حددت مقادير العقوبة فيها بنصوص الشرع الإسلامي - الكتاب والسنة- وهي ما تسمى بالحدود الشرعية ،حد الردة ، وحد الحرابة ، وحد السرقة ، وحد الزنا ، وحد القذف بالزنا ، وحد شرب الخمر، وقد ركز الباحث بشكل واضح على إبراز الأثر لكل جريمة من هذه الجرائم على الفرد الجاني وعلى المجتمع بشكل عام، وكذا حكمة التشريع لكل عقوبة من العقوبات المقدرة لهذه الجرائم.

وتطرق **د. عبد الكريم حسين رعدان** من **جامعة حضرموت للعلوم والتكنولوجيا** في بحثه بعنوان ((**فن التوقيعات في الأدب العربي**)) إلى مفهوم التوقيعات وأهميتها ونشأتها وتطورها التاريخي، كما تناول طائفة من نصوص التوقيعات لمختلف العصور والوقوف عليها بالشرح اللغوي، ثم تناول الباحث تلك النصوص بالدراسة الأسلوبية والتحليل النقدي، من حيث الخصائص البنائية والإيقاع وكذلك الخصائص الدلالية والأداء الأسلوبي وأثر تلك التوقيعات وفاعليتها الاجتماعية والإبداعية والنقدية.

ويتناول **الدكتور محمد الصغير الشعيبي** من **جامعة ذمار** في هذا العدد ((**تقييم جودة الخدمات التدريبية المقدمة في معاهد ومراكز التدريب الخاصة بمدينة صنعاء من وجهة نظر المتدربين**)) حيث هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى جودة الخدمات التدريبية المقدمة في معاهد ومراكز التدريب الخاصة في مدينة صنعاء، ومدى إمكانية تطبيق مقياس الـ SERVIQUAL لقياس جودة هذه الخدمات، وقد أجريت الدراسة على عينة قوامها (480) متدربا حيث طبق مقياس الـ SERVIQUAL بفقراته الـ 22 والذي يقوم

على قياس الفجوة بين إدراكات وتوقعات المتدربين لجودة الخدمات التدريبية المقدمة في تلك المعاهد والمراكز.

أما القسم الانجليزي من عددنا هذا فقد أسهم فيه **الدكتور أنور علي حميد الأثوري** أستاذ اللغة الانجليزية المساعد **بجامعة العلوم والتكنولوجيا** ببحثه الموسوم بـ ((**Exploring the Structure and Functions of Sana'a's Linguistic Landscape**)) حيث هدفت هذه الدراسة إلى مناقشة المنظر اللغوي لمدينة صنعاء، ويقصد بالمنظر اللغوي هنا اللافتات التجارية والعامة واللغات المستخدمة عليها في منطقة ما، وقد تكونت عينة البحث من أكثر من 1500 لافتة التقطت بواسطة كاميرا رقمية في أربعة شوارع في المدينة. تم تحليلها لمعرفة بنية ووظائف المنظر اللغوي لمدينة صنعاء كدراسة حالة تمثل اليمن الذي مازال يصنف كبلد محافظ فيما يتعلق بظاهرتي التحديث و العولمة.

وهكذا وقفنا على جملة الإسهامات التي حواها هذا العدد، راجين أنْ يكون نفعها متحقّقاً؛ لتزهر معرفةً ووعياً يسهمان في نهضة الأمة، وتشكيل عقل المسلم.

وأسرة التحرير إذ تقدِّم للقُرَّاء الأفاضل هذه المادة المنشورة في هذا العدد، تقدمها مصحوبة بشكرها لكل من أسهم بالكتابة للمجلة في هذا العدد أو في غيره، وتزجي الشكر والتقدير لهذه الثُّلَّة الكريمة من الأساتذة والعلماء الأفاضل الذي أسهموا في تحكيم مادة هذا العدد.

واللّه نسأل أنْ يتقبَّل منَّا ومنكم صالح أعمالنا ويباركها من فضله إنه سميع مجيب.

د.هلال حزام سند

مدير التحرير

مخاصمة القضاة في القانون اليمني
دراسة مقارنة

د. إبراهيم محمد الشرفي
أستاذ قانون المرافعات المساعد- كلية الشريعة - جامعة صنعاء

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد بن عبد الله وعلى آله الطاهرين وصحابته الراشدين، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين وعنا معهم بفضلك ومنك وكرمك يا أرحم الراحمين...

أما بعد... فإن العدل هو الهدف الأسمى للشرائع السماوية، والنظم الحكيمة الأرضية. وقد قال جل شأنه لنبيه داوود عليه السلام: ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ ﴾ {ص:26}.

وقال تعالى مخاطباً نبيه الكريم محمداً صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ ﴾ {النساء:105}.

وقال سبحانه مخاطباً جملة البشر: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ ﴾ {النساء:58}.



وقال تعالى مخاطباً الكافة بضرورة التزام العدل حتى مع الأعداء: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ٨ ﴾ {المائدة:8}.

ولتحقيق العدل حرصت المجتمعات البشرية على تنظيم القضاء باعتباره ضرورة لا غنى عنها لحماية الحقوق والحريات واستتباب الأمن داخل أي مجتمع.

ولكي يؤدي القضاء – كسلطة – هذا الدور وجهت التشريعات المختلفة جل اهتمامها بالقائمين على أمره – وهم القضاة – باعتبارهم حجر الزاوية في تلك السلطة وقد تضمنت التشريعات الحديثة تحديد مكانة القاضي السامية وأحاطت القضاء بسياج منيع بجملة من الضمانات بغرض الحفاظ على استقلاله وحياد القائمين عليه، فألزمت القضاة بالامتناع وجوباً عن نظر الخصومة إذا توافرت في حقهم إحدى حالات عدم الصلاحية المطلقة[1]، وأجازت للخصوم طلب منعهم من نظر النزاع القائم إذا توافرت فيهم أحد أسباب الرد[2]، كما أجازت لهم التنحي عن نظر بعض المنازعات – من تلقاء أنفسهم – عند استشعار الحرج[3]، ولو لم تتوافر في حقهم إحدى حالات عدم الصلاحية أو أحد أسباب

([1]) انظر: المادة {128} من قانون المرافعات اليمني رقم (40) لسنة 2002. والمادة (146) من قانون المرافعات المصري رقم (13) لسنة 1968وتعديلاته، والمادة (90) من نظام المرافعات الشرعية السعودية رقم (م/21) وتاريخ 1421/5/20هجرية، والمادة (132) من قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم (24) لسنة1988.

([2]) انظر: المادة {132} مرافعات يمني، والمادة (148) مرافعات مصري، والمادة (92) مرافعات سعودي، والمادة (134) من أصول المحاكمات الأردني.

([3]) انظر: المادة {134} مرافعات يمني، والمادة (150) مرافعات مصري، والمادة (135) أصول محاكمات أردني.

الرد، كل ذلك من أجل أن يطمئن المتقاضون إلى نزاهة القضاء وحياده وعدالة ما يصدره من أحكام[1].

ولكي تكتمل الرقابة على نشاط القضاة في إطار وظائفهم وسلوكهم خارج نطاق الوظيفة أجازت التشريعات مساءلة القضاة تأديبياً إذا أخل أحدهم بواجبات وظيفته أو أساء إلى سمعة القضاء أو خرج على مقتضيات اللياقة والسلوك القويم في حياته الخاصة[2]، وذلك بضمانات معينة[3] الهدف منها حماية القاضي من ذوي النفوذ وعدم استغلال المساءلة التأديبية للنكاية بالقضاة والكيد لهم[4].

---

(1) د/ علي بركات – دعوى مخاصمة القضاة بين النظرية والتطبيق – دار النهضة – القاهرة – 2001 – ص10.

(2) يمكن حصر المخالفات التي قد تقع من القاضي ويستوجب عليها المساءلة التأديبية في ثلاث مجموعات هي:

أ) المخالفات المتصلة بأداء القاضي لوظيفته: مثل تخلفه عن واجب الإقامة في مقر عمله أو عن واجب الحضور لعمله وعدم التغيب في غير إجازة

ب) المخالفات المتصلة بحياة القاضي الخاصة: حيث يمتنع عليه القيام بأي عمل أو سلوك لا يتفق مع ما يجب لمنصب القضاء من الهيبة والوقار والبعد عن الشبهات حيث أنه لا يمكن الفصل في مجال القضاء بين هذه الوظيفة وحياة القاضي الخاصة.

ج)- المخالفات المتصلة بنشاط القاضي الخارجي: حيث يمتنع على القاضي الاشتغال بالعمل السياسي أو الانضمام إلى الأحزاب أو الاشتغال بالتجارة (انظر: المفيد في شرح قانون المرافعات الجديد – د/ إبراهيم محمد الشرفي – نشر مكتبة الصادق – ط3 – 2008 – ص34.)

(3) من أهم ضمانات القاضي في المحاكمة التأديبية في قانون السلطة القضائية اليمني ما يلي:-

1) - أن مجلس القضاء الأعلى له الحق وحده في تأديب القضاة.

2) - تقام الدعوى التأديبية من قبل هيئة التفتيش القضائي بعد تحقيق أولي بموافقة مجلس القضاء الأعلى.

3) - يجب أن يكون المحقق أعلى درجة من القاضي الذي يجري التحقيق معه.

4) - تكون جلسات المحاكمة سرية، ويسمع دفاع القاضي بشخصه أو من ينيب عنه.

5) - تنقضي الدعوى التأديبية باستقالة القاضي أو بلوغه سن التقاعد.

6) - لا يترتب على إيقاف القاضي عن عمله مدة المحاكمة التأديبية حرمانه من مرتبه.

7) - تكون العقوبة التأديبية وفقاً لما هو محدد في القانون سلفاً (انظر قانون السلطة القضائية اليمني رقم 1 لسنة 1990 المواد من المادة 111 وحتى 118).

(4) المرجع السابق، المواد ذاتها.

وإلى جانب المساءلة التأديبية يمكن مساءلة القضاة جنائياً إذا ارتكب أحدهم فعلاً مما يعد جريمة في نظر المشرع مع وجود ضمانات تحول دون التعسف أو الكيد للقاضي[1].

وقد أجازت التشريعات – كقاعدة – الطعن في كل ما يصدره القضاء من أحكام وقرارات قضائية أو ولائية على اعتبار أن ما يقوم به القاضي من أعمال إنما هي أعمال بشرية صادرة من إنسان غير معصوم من الخطأ. وسواءً تعلق الخطأ بالعمل ذاته أو ما سبقه من إجراءات ولكي تعطى للمحكوم عليه فرصة ثانية لإعادة عرض النزاع أمام محكمة أعلى درجة وأكثر عدداً، وأقدم خبرة لتدارك ما وقع في عمل القاضي من أخطاء، وحتى يطمئن الخصوم إلى عدالة الحكم الصادر بعد ذلك.

ولقد اعتنت التشريعات المختلفة في تنظيم وظيفة القاضي ونظمتها بإتقان ما لم تنظم أي وظيفة أخرى بنفس العناية والدقة بوضع تلك القيود والضمانات والاحتياطات لعمل القاضي كسياج يحيط بنشاطه في أداء وظيفته[2].

وهنا نتساءل! أبعد هذه الضمانات والاحتياطات والقيود والضوابط على عمل القاضي هل بقي مجال لمساءلته؟ وهل يحق للخصوم – بعد كل الضمانات

---

[1] من الضمانات القانونية لمحاكمة القضاة جنائياً في اليمن ما نص عليه قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة1990م من حصانة القضاة، في المادتين (87، 88) حيث نصتا على الآتي:

1)- عدم جواز القبض على القاضي أو حبسه احتياطياً إلا بعد الحصول على إذن من مجلس القضاء الأعلى عدى حالة التلبس.

2)- في حالة القبض على القاضي متلبساً بالجريمة يجب على وزير العدل أن يرفع الأمر فوراً إلى رئيس مجلس القضاء الأعلى ليأذن باستمرار الحبس أو إخلاء سبيله.

3)- لا يجوز رفع الدعوى الجزائية على القضاة إلا بإذن من مجلس القضاء الأعلى وبناءً على طلب النائب العام

4)- يعين مجلس القضاء الأعلى المحكمة التي تتولى محاكمة القاضي.

[2] د/ نبيل إسماعيل عمر – أصول المرافعات المدنية والتجارية – منشأة المعرف – الإسكندرية – 1986م – ص139.

التي أحيطت بها عملية التقاضي لحماية المتقاضين – هل يحق لهم اختصام القاضي مدنياً عما ارتكبه من أخطاء أثناء نظر الدعوى؟

وما هي الأخطاء التي تبيح للمتقاضين إنزاله من مكانته الرفيعة ليقف أمامهم موقف الخصم؟ وهل من المصلحة أن يباح للمتقاضين مثل هذا الإجراء؟.

وإذا كانت الإجابة بنعم فما الضمانات التي نص عليها القانون لعدم خروج الدعوى عن الإطار الذي شرعت من أجله؟ وبما يحفظ للقاضي كرامته ويمنع تعسف الخصوم ضد القاضي عندما لا يرون أن مصلحتهم تحققت، وقد قيل: إن نصف الناس أعداء القاضي – هذا إن عدل –.

للإجابة عن تلك التساؤلات نقول إنه رغم ما نصت عليه التشريعات من قيود وضوابط وضمانات، ورغم أن نزاهة واستقامة القضاة من المسائل المفترضة، ورغم الثقة والاحترام الذي يؤدي به رجال القضاء عملهم، فإن هناك حالات فردية قد تخون هذه الثقة المفترضة وتخالف واجبات ومقتضيات العدالة مما أدى إلى ضرورة تدخل المشرع لمعاقبة مرتكبيها والاحتفاظ للخصوم بحقهم في مقاضاة هذا القاضي الذي فرط في ثقة الكافة به. وهذا الإجراء – وهو المخاصمة بضماناته المختلفة إجرائياً وموضوعياً – هو أمر يرغبه الغالبية العظمى من رجال القضاء أنفسهم لمعاقبة من يخرج منهم عن الخط المستقيم الذي ينبغي أن يكون عليه القضاة[1].

---

(1) د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 12 مشيراً إلى:

L. DEROULEDE " de la partie " these Bordeaux 1895 p. 1 .

د/ صلاح الدين سلحدار- أصول المحاكمات المدنية – منشورات جامعة حلب - 1985 – ص 45 0د/سيد أحمد محمود- أصول التقاضي وفقا لقانون المرافعات- دار الفكر والقانون- المنصورة- مصر- ط2007– ص373. وانظر تبريرات تشريع دعوى المخاصمة في قانون المرافعات اليمني: تقرير لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب بشأن قانون المرافعات اليمني رقم (40) لسنة 2002 – ص 78.

أهمية البحث:

1. تبدو أهمية هذا البحث في كونه يتصدى لموضوع مهم جداً وهو إخضاع القاضي للمساءلة المدنية بسبب عمله القضائي.

2. موضوع مخاصمة القضاة حديث النشأة في القانون اليمني حيث لم ينص عليه ويوضح أسبابه وإجراءاته وآثاره إلا في قانون المرافعات الجديد رقم (40) الصادر عام 2002، وكانت القوانين السابقة خالية من أي نص يتعلق بمخاصمة القضاة عدا ما ورد في مصطلح المخاصمة في القرار بقانون رقم (13) لسنة 1994 بشأن الإجراءات الجزائية وذلك في عنوان الفصل المتعلق برد القضاة ومخاصمتهم، ولكنه لم يرد أي نص لمعالجة ذلك المصطلح الوارد في عنوان الفصل فكأن ذكر مصطلح المخاصمة في عنوان الفصل خطأ مطبعي فقط.

3. لم يتناول – في حد علمي – هذا الموضوع بالدراسة والبحث المتعمق في القانون اليمني.

4. مناقشة الجدل الذي أثاره موضوع تقنين مخاصمة القضاة وتخوف بعض القضاة من ذلك، حيث يرون أن في تقنين هذا الموضوع إهانة للقضاة وتقليلاً من شأنهم مما يؤدي إلى تجرؤ الخصوم عليهم وتشويه سمعتهم[1].

خطة البحث:

تناولت موضوع البحث في إطار الخطة الآتية:

مقدمة

المبحث الأول: مفهوم مبدأ مخاصمة القضاة وتاريخ نشأته ومدى مشروعيته في الشريعة والقانون.

المطلب الأول/ مفهوم فكرة مخاصمة القضاة.

---

(1) انظر الملاحظات على مشروع تعديل قانون المرافعات رقم (28) لسنة 1991والمقدمة من ممثلي السلطة القضائية في لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب اليمني - ص 21.

المطلب الثاني/ تأريخ نشأة مخاصمة القضاة.

المطلب الثالث/ مدى مشروعية مبدأ مخاصمة القضاة في الفقه الإسلامي.

المبحث الثاني: أسباب دعوى المخاصمة.

المطلب الأول/ الغش.

المطلب الثاني/ الخطأ المهني الجسيم.

المطلب الثالث/ إنكار العدالة.

المطلب الرابع/ تعمد الجور أو الحكم بغير حق أو بناءً على رشوة.

المبحث الثالث: إجراءات دعوى المخاصمة والفصل فيها.

المطلب الأول/ إجراءات دعوى المخاصمة.

المطلب الثاني/ الفصل في دعوى المخاصمة.

وأستمد من الله تعالى العون والتوفيق، ، ،

المبحث الأول

مفهوم مخاصمة القضاة وتاريخ نشأتها ومدى مشروعيتها

تمهيد وتقسيم:

نعرض في هذا المبحث تحديد مفهوم مخاصمة القضاة، وما إذا كانت خصومة من نوع خاص، كما نتتبع نشوء نظرية مخاصمة القضاة تاريخياً في بعض القوانين والنظم القديمة والحديثة، ومنها القانون اليمني، لتحديد المراحل والتطورات التي مرت بها تلك النظرية.

كما ينبغي الإشارة إلى مدى مشروعية فكرة مخاصمة القضاة في الشريعة الإسلامية وبعض النظم الحديثة.

وسوف نتناول ما سبق في المطالب الآتية:

المطلب الأول/ مفهوم فكرة مخاصمة القضاة.

المطلب الثاني/ تاريخ نشأة فكرة مخاصمة القضاة.

المطلب الثالث/ مدى مشروعية مخاصمة القضاة في الفقه الإسلامي.

المطلب الأول

مفهوم فكرة مخاصمة القضاة

المخاصمة لغة مأخوذة من الخصومة، والخصومة في اللغة هي: الجدل فيقال خاصمه خصاما ومخاصمة فخصمه يخصمه خصما غلبه بالحجة؛ واختصموا تخاصموا، والجمع خصوم وقد يكون للأثنين والجمع والمؤنث؛ والخصيم: المخاصم[1].

فكرة المخاصمة:

مخاصمة القاضي – في الاصطلاح القانوني[2] – تعني مساءلة القاضي أو عضو النيابة بقصد المطالبة بتعويض الضرر الناشئ عن حكمه أو الإجراء الذي قام به إذا كان قد شابه غش أو غدر أو تدليس أو خطأ مهني جسيم[3].

---

(1) ابن منظور – لسان العرب – مادة خصم. الفيروزبادي – القاموس المحيط – مادة خصم. أحمد بن فارس – مقاييس اللغة – مادة خصم. الجوهري – الصحاح في اللغة – مادة خصم.

(2) والحكمة من تشريع دعوى مخاصمة القضاة هي توفير الضمانات للقاضي في عمله وإحاطته بسياج من الحماية تجعله في مأمن من كيد العابثين الذين يحاولون النيل من كرامته وهيبته برفع دعاوى عادية (مدنية) لمجرد التشهير به، وهذه الحكمة تتوافر أيضا لأعضاء النيابة العامة التي تعتبر مكملة للقضاء (د/علي الشحات الحديدي- القضاء والتقاضي وفقا لقانون الإجراءات المدنية لدولة الإمارات العربية المتحدة- أكاديمية شرطة دبي- ط 2007- ص149- مشيرا إلى حكم النقض المدني المصري- الطعن رقم407لسنة 26ق- جلسة 1962/3/29- مجموعة النقض – س12- ص 260.) وأساس دعوى المخاصمة هو قانون المرافعات وليس القانون المدني حيث نص على جواز رفعها وحدد أسبابها وإجراءات رفعها وآثارها. (د/سيد أحمد محمود- المرجع السابق- ص 373.) تسمى في قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية اللبناني "مداعاة الدولة بشأن المسؤولية الناجمة عن أعمال القضاة " حيث أن الدعوى ترفع على الدولة وهي مسؤولة عن تعويض الخصم المتضرر من خطأ القاضي أثناء أداء عمله أو بسببه، وللقاضي أن يتدخل في هذه الدعوى ، وللدولة الحق في الرجوع على القاضي والخصم المستفيد من الحكم الذي نفذ لصالحه والمحكوم ببطلانه. (د/ أحمد هندي – أصول المحاكمات المدنية والتجارية- الدار الجامعية- بيروت- 1989- ص45 وما بعدها.) وفي قانون المرافعات العراقي تسمى "شكوى" تقدم من المضرور ضد القاضي إلى محكمة الاستئناف أو محكمة التمييز حسب درجة القاضي ، وإذا ثبت صحة الشكوى فيحكم بالتعويض على القاضي وليس على الدولة. (د/سعدون ناجي القشطيني- شرح أحكام المرافعات العراقية- مطبعة المعارف- بغداد- 1972- ج1- النظام القضائي- ص 55 وما بعدها.)

(3) د/ علي عوض حسن – رد ومخاصمة أعضاء الهيئات القضائية – ط1 – 1987 – ص32.



ويمكن تحديد طبيعة دعوى مخاصمة القضاة بأنها دعوى مدنية ترفع من خصم على قاضٍ لمساءلته مدنياً عما ارتكبه من أخطاء نص عليها المشرع أثناء نظر الدعوى مطالباً إياه بالتعويض عما ناله من ضرر نتيجة لهذا الخطأ. ويترتب على الحكم بصحة تلك الدعوى بطلان الحكم، أو العمل، أو الإجراء كنتيجة حتمية لثبوت ما وقع من القاضي من إخلال بواجبه[1].

وقد عرفها البعض بأنها وسيلة قانونية يتم بمقتضاها للخصم المطالبة بالتعويض المدني من القاضي أو عضو النيابة العامة، وبإبطال عمله القضائي في الحالات التي حددها القانون موجبة لمسئولية القاضي طبقاً للإجراءات المنظمة لذلك[2].

---

(1) د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 24، 25. د/ علي الشحات الحديدي- مرجع سابق- ص 149. د/ أحمد السيد صاوي – الوسيط في شرح قانون المرافعات المدنية والتجارية – 1987 – ص 120، 121. د/ أمينة النمر – قوانين المرافعات – مؤسسة الثقافة الجامعية – 1982 –ص153. الديناصوري وعكاز – التعليق على قانون المرافعات – نادي القضاة – مصر – ط5– 1988 – ص1113. حاتم بكار – حق المتهم في محاكمة عادلة – رسالة دكتوراه – الاسكندرية – 1996 – ص 32.

(2) د/ سعيد خالد الشرعبي – الموجز في أصول القضاء المدني – مركز الصادق – 2005 – ص197- مشيراً إلى: عبد الفتاح مراد – المخالفات التأديبية للقضاة وأعضاء النيابة – رسالة دكتوراه – حقوق – الإسكندرية – 1993 – ص603.

وقد عرَّفها بعض القضاة في اليمن بأنها: " دعوى مدنية يرفعها أيٌّ من المتقاضين ضد القاضي أو عضو النيابة العامة طلباً للتعويض متى لحقه ضرر مادي بسبب أو أثناء عمل القاضي ". (ملاحظات ومقترحات حول تقرير لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب بشأن مشروع تعديل قانون المرافعات والتنفيذ) مقدمة من القاضي / عبد الملك الجنداري – ممثل وزارة العدل عند مناقشة مشروع قانون المرافعات والتنفيذ المدني رقم (28) لسنة 1991. وانظر في تعريف دعوى المخاصمة المراجع التالية: (د/إبراهيم نجيب سعد- القانون القضائي الخاص- منشأة المعارف- الإسكندرية- بدون تاريخ النشر- ج1- ص190وما بعدها0 د/ عبد الباسط جميعي – نظرية الاختصاص في قانون المرافعات – دار الفكر العربي – بدون تاريخ – ص 237. د/ أحمد مسلم – أصول المرافعات – دار الفكر العربي – القاهرة 1978 – بند 55 – ص 51. د/ أحمد السيد صاوي –مرجع سابق – ص 121 0 د/عادل محمد جبر الشريف – حماية القاضي وضمانات نزاهته – دار الجامعة الجديدة – 2008 – ص 191. د/سيد احمد محمود- مرجع سابق- ص347).



خصائص دعوى المخاصمة:

تمتاز دعوى المخاصمة بالخصائص الآتية:

1. أنها طريق "استثنائي" من طرق التقاضي خاص برجال القضاء خرج به المشرع عن القواعد العامة في المسئولية التقصيرية حيث أخضعها موضوعياً وإجرائياً لقواعد خاصة (نص عليها في قانون المرافعات) لاعتبارات تقتضي ذلك[1].
2. دعوى المخاصمة هي الطريق الوحيد لمساءلة القضاة مدنياً عما يقع منهم من أخطاء أثناء عملهم في المحاكم. ويترتب على ذلك أن الخصم لا يجوز أن يسلك طريقاً آخر لمساءلة القاضي عن أخطائه بسبب يرتبط بعمله وإلا تعين عدم قبول الدعوى لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون – وهو دعوى المخاصمة – باعتبارها قواعد خاصة لمساءلة القضاة واجبة الاتباع[2].
3. أن دعوى المخاصمة طريق خاص من طرق التقاضي ملزم للخصوم والقضاة، ويترتب عليه عدم جواز الاتفاق على ما يخالفه، أو التنازل عنه، أو اللجوء إلى التحكيم بصدده، وإلا كانت تلك الإجراءات

---

[1] أحمد هبة – موسوعة مبادئ التقاضي في المرافعات في أربعين عاماً – عالم الكتب – القاهرة – ط1 – 1979 – ص337. د/ سيد أحمد محمود- مرجع سابق- ص 373، 375.

[2] نقض مدني مصري في 11 إبريل لسنة 1993 – الطعن رقم 5519 لسنة 12 ق مشاراً إليه في مرجع د/ علي بركات – المرجع السابق – ص 28. د / فتحي والي – الوسيط في قانون القضاء المدني – دار النهضة العربية – 1980 – ص205.



باطلة؛ لأن دعوى المخاصمة نظام خاص يهدف إلى تحقيق حصانة القاضي في مواجهة الخصوم[1].

تمييز دعوى المخاصمة عن غيرها من النظم المشابهة:

لقد أحاط المشرع وظيفة القضاء بمجموعة من الضمانات قصد بها الحفاظ على استقلال وحياد القاضي لتحقيق هدف مهم وهو بث الثقة في نفسه حتى يجلس على منصة القضاء وليس في ذهنه من هم إلا حسن أداء لمهمته السامية، كما أن تلك الضمانات تحقق هدفاً آخر مهماً في نفس الخصوم وهو الثقة في نفوسهم نحو قضاتهم، ومعرفتهم بأن مرفق القضاء محكوم بعدة مبادئ كلها تصب في خدمة العدالة.

يجب عدم الخلط بين دعوى المخاصمة والنظم المشابهة – كنظام الرد، والمساءلة التأديبية للقضاة، ومحاكمتهم جنائياً، حيث يتم التمييز بين دعوى المخاصمة وتلك النظم المشار إليها وفقاً لمعيار موضوعي على النحو الآتي:

أولاً- دعوى المخاصمة ورد القاضي:

تختلف دعوى المخاصمة عن نظام الرد اختلافاً جوهرياً من حيث المضمون والهدف الذي يرمي إليه كل منهما، فدعوى المخاصمة دعوى مدنية ترفع ضد القاضي الذي ينحرف عن مقتضيات العدالة بهدف مطالبته بالتعويض عما سببه للخصوم من ضرر جراء تلك المخالفة[2].

---

(1) د/ علي بركات – المرجع السابق – ص28. د / عزمي عبد الفتاح – قانون القضاء المدني – ط 5 – دار النهضة العربية – 1995 – ص89. د / أحمد ماهر زغلول – الموجز في أصول وقواعد المرافعات – 1991 – ص182. د / محمد عبد الخالق عمر – قانون المرافعات – دار النهضة العربية – 1978 – ص285.

(2) عبد الحميد أبو هيف – طرق التنفيذ والتحفظ – ط2 – 1923 – بند 1349 – ص907. محمد وعبد الوهاب العشماوي – قواعد المرافعات – 1958م - بند 131 – ص173.

بينما مضمون نظام رد القاضي هو منع القاضي – ابتداءً – من نظر الدعوى إذا توافرت أسباب معينة – نص عليها القانون – فالرد يهدف إلى حماية مظهر الحياد الذي يلزم القاضي أن يتحلى به والفرق واضح بين النظامين[1].

ثانياً- دعوى المخاصمة والدعوى التأديبية:

تختلف الدعويان من حيث السبب والسلطة التي تنظر فيها والعقوبات التي يمكن الحكم بها، فسبب الدعوى التأديبية هو مخالفة القاضي لواجبات وظيفته أو خروجه على مقتضياتها، أو سلوكه في حياته الخاصة بما يخل بأخلاقيات المهنة، أو يحط من قدرها[2]، ولها إجراءاتها الخاصة، وضمانات محاكمة القاضي تأديبياً منصوص عليها في قانون السلطة القضائية[3].

وتهدف الدعوى التأديبية إلى مجازاة القاضي عن تقصيره الوظيفي بالواجبات المفروضة عليه لضمان التزامه، وضمان شرف المهنة بجزاء محدد في القانون يبدأ من اللوم وينتهي بالعزل من الوظيفة، ولا يتوقف تحريكها على حصول ضرر وإثباته من جانب الغير، ورفع الدعوى التأديبية أو عدم رفعها لا يؤثر على دعوى المخاصمة.

أما دعوى المخاصمة فسببها خطأ القاضي في حق الخصم والضرر الذي لحقه من جراء ذلك الخطأ، وهدفها الحصول على تعويض للمضرور من أخطاء

---

(1) د/ إبراهيم محمد الشرفي – رد القاضي عن نظر الخصومة في الشريعة الإسلامية والقانون – دراسة مقارنة- رسالة دكتوراه – كلية الحقوق – جامعة القاهرة - 1990 – ص 123.

(2) بشأن واجبات القاضي وسلوكياته الأخلاقية والمهنية انظر للمؤلف بحثاً بعنوان " صفات القاضي الذاتية وواجباته الأخلاقية والمهنية " بحث قابل للنشر بمجلة العلوم الأمنية –جامعة نايف- الرياض. وبشأن المحاكمة التأديبية والواجبات التي يترتب على الإخلال بها مساءلة القاضي تأديبياً انظر للمؤلف "المفيد في شرح قانون المرافعات الجديد" الصادق للنشر والتوزيع – صنعاء ط3 – عام 2009 – ص33 وما بعدها.

(3) انظر القرار الجمهوري بالقانون رقم (1) لسنة 1990 بشأن السلطة القضائية اليمني - المواد {111 وحتى 119}.



القاضي، وليس بين الدعويين علاقة ترابط وتبعية فكل واحدة مستقلة عن الأخرى، بحيث لا تغني إحداهما عن الأخرى وانقضاء إحداهما لأي سبب لا يؤثر على قيام الدعوى الأخرى أو يمنع الفصل فيها[1].

ثالثاً- دعوى المخاصمة والدعوى الجنائية:

تختلف دعوى المخاصمة – بمفهومها وخصائصها المحددة آنفاً – عن الدعوى الجنائية التي ترفع على القاضي أياً كان نوع الجريمة التي ارتكبها أو جسامتها، حيث إن الهدف من الدعوى الجنائية هو حماية المجتمع من الخلل الذي أحدثه مرتكب الجريمة، وإنزال العقاب به تحقيقاً للردع العام، ومع وضع ضمانات خاصة لمحاكمة القاضي جنائياً، إلا أن الهدف منها واحد في مواجهة شخص يرتكب جريمة أياً كانت صفته[2]، في حين أن الهدف من دعوى المخاصمة هو – كما أسلفنا – تعويض المضرور من خطأ القاضي.

<u>طبيعة دعوى المخاصمة:</u>

ثار خلاف – في الفقه والقضاء- بشأن طبيعة دعوى المخاصمة[3] على النحو الآتي:

([1]) د/ علي بركات – مرجع سابق – ص31. د/ محمد عبد الخالق عمر – قانون المرافعات – مرجع سابق- ص 280.

([2]) د/ الهام محمد حسن العاقل- الإجراءات الجنائية اليمني(الدعوى الجنائية والدعوى المدنية)- مطابع مؤسسة الثورة- صنعاء- ط1- 1999م – ص 56. د/ علي بركات – المرجع السابق – ص29.
د/ محمد سيف شجاع- شرح قانون الإجراءات الجزائية اليمني- جامعة صنعاء – ط4- 1998- ص41.

([3]) د/ عادل محمد جبر أحمد الشريف – مرجع سابق – ص192. د/ محمود محمد هاشم- قانون القضاء المدني- دار الفكر العربي- بدون تاريخ النشر- ج1- ص258. د/ علي بركات – مرجع سابق – ص32. د / محمد عبد الخالق عمر – قانون المرافعات – مرجع سابق – ج1 – ص248. د / رمزي سيف – الوسيط في شرح قانون المرافعات – دار النهضة العربية – ط 1969 – ص69. د / أحمد السيد صاوي –

أولا: تعتبر دعوى المخاصمة طريقاً من طرق الطعن، فتكيف على أنها دعوى بطلان للحكم الذي أصدره القاضي، وأنها طريق طعن غير عادي تهدف إلى إصلاح الحكم، مبررين لهذا التكييف أنه يترتب على قبول دعوى المخاصمة بطلان الحكم الصادر منه إلى جانب أن القانون الفرنسي ينظم دعوى المخاصمة بعد قواعد التماس إعادة النظر[1]. ولكن رد على هذا الاتجاه بما يأتي[2]:

1- دعوى المخاصمة توجه إلى القاضي مباشرة وليس إلى الحكم، أما الطعن فهو يوجه إلى الحكم الصادر عن القاضي.

2- الطعن في الأحكام تفترض صدور حكم دائماً، بينما في دعوى مخاصمة القاضي ترفع على القاضي ولو لم يكن قد أصدر حكماً كما لو كان سبب دعوى المخاصمة هو إنكار العدالة،أوأصدر أمرا ولائيا.

ثانيا: دعوى المخاصمة هي دعوى تأديبية حيث يقصد بها وصف عمل القاضي بالتدليس، أو الغش، أو الخطأ المهني الجسيم[3] لأنها في حقيقتها تحاسب القضاة على أخطائهم في عملهم، شأنها في ذلك شأن الدعوى التأديبية[4] وللرد

الوسيط – مرجع سابق – ص121. حكم استئناف الإسكندرية في 1959/5/31م. حكم استئناف طنطا في 1971/12/27م. ويشير الحكمان إلى أن دعوى مخاصمة القضاة تنطوي على عدة معاني: أنها دعوى تعويض، دعوى بطلان، دعوى تأديب، إلا أن المشرع المصري قد غلب معنى التعويض فيها (الحكمان مشار إليهما في مؤلف د/ إبراهيم نجيب سعد- مرجع سابق- ص91.)

(1) د/ أحمد أبو الوفاء – المرافعات المدنية والتجارية – منشأة المعارف – الإسكندرية – ط 15 – 1990م – ص80.

(2) د/ أحمد السيد صاوي – مرجع سابق – ص121. د/ أحمد ماهر زغلول – مرجع سابق – ص181. د / محمد عبد الخالق عمر – مرجع سابق – ص247. د/ رمزي سيف – مرجع سابق – ص55.

(3) د/ محمد عبد الخالق عمر – قانون المرافعات – مرجع سابق – ج1 – ص285.

(4) المرجع السابق- نفس الموضع. د/أحمد فتحي سرور- الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية- دار النهضة العربية – ط4- 1981- ص 926. وانظر المادة (4)من نظام القضاء السعودي التي تمنع مخاصمة القضاة



على هذا الاتجاه فإن طبيعة دعوى المخاصمة تختلف عن الدعوى التأديبية في المضمون والهدف كما سبق.

ثالثا: دعوى المخاصمة هي دعوى مسئولية، الغرض منها تعويض الخصم المضرور جراء خطأ القاضي.

والراجح أن دعوى المخاصمة ما هي إلا دعوى مسئولية أخضعها المشرع لقواعد خاصة؛ نظراً لصفة المدعى عليه فيها وهو القاضي، وحساسية ـ ودقة ـ الوظيفة التي يتولاها، وما تتطلبه من ضمانات تمنع كيد الخصوم للقاضي لو تركت للقواعد العامة في المسئولية المدنية، وهي لا تختلف في أركانها عن دعوى المسئولية العادية وهي الخطأ والضرر وعلاقة السببية؛ ولذلك لا تقبل هذه الدعوى ولو أخطأ القاضي إذا أثبت أن خطأه لم يسبب أي ضرر للخصوم[1].

بسبب أعمال وظيفتهم إلا وفق الشروط والقواعد الخاصة بتأديبهم (المرسوم الملكي رقم(م/78وتاريخ1428/9/19هجرية).

[1] د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق – ص34. عدنان الخطيب- الوجيز في أصول المحاكمات في النظام القضائي السوري- مطبعة جامعة دمشق- 1958- ج1- ص141. وهذا التكييف هو ما انتهت إليه محكمة النقض المصرية في أحكامها (نقض مدني/في 26سبتمبر سنة1949- مجموعة النقض– س45ق – ص1241) مشار إليه في مؤلف د. علي بركات – مرجع سابق- ص34. (ونقض مدني رقم 407 – لسنة26ق – جلسة 1992/2/29– ص360) مشار إليه في مؤلف د/علي حسن عوض – مرجع سابق – ص157. وهذا هو التكييف الذي اختاره المشرع اليمني في قانون المرافعات الجديد (انظر المادة 143 من القانون رقم (40) لسنة 2002، وراجع مؤلف الزميل د/ سعيد خالد الشرعبي- مرجع سابق- ص197).

المطلب الثاني

تاريخ نشأة فكرة مخاصمة القضاة

الفرع الأول

مخاصمة القضاة في القانون الروماني

كان المبدأ السائد في القانون الروماني هو مساءلة القاضي الذي يقصر أو يهمل في واجبات وظيفته. ومن أهم الواجبات التي كان يساءل عن تقصيره فيها :

(1) الانتظام في العمل: فقد نص في قانون الألواح الاثني عشر على مسئولية القاضي إذا لم يحضر جلسات المحاكمة في اليوم المحدد ما لم يكن لديه عذر مقبول فإنه يعد ممتنعا عن القيام بأعباء وظيفته الأمر الذي يضر بالمتقاضين مما يعطيهم الحق في مخاصمته[1].

(2) الفصل في المنازعات في الوقت الذي حدده القانون، فإذا أخل القاضي بهذا الواجب جاز للخصوم – إذا ترتب على ذلك ضرر لحق بهم – أن يرفعوا دعوى على القاضي[2].

(3) احترام القاضي المواعيد المحددة لنظر الدعاوى حسب ما ينص عليه القانون فإذا لم تنظر الدعوى في الموعد المحدد لها عندهم ترتب على ذلك سقوط الدعوى مما يترتب عليها ضرر محقق للخصم وهو عدم استطاعته رفع الدعوى مرة أخرى أمام القضاء لمنع القانون هذا الإجراء، ولذلك فللخصم الحق في رفع دعوى تعويض ضد القاضي[3]،

---

(1) د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 38.

(2) المرجع السابق – ص39. عبد السلام الترمانيني- الوسيط في تأريخ القانون والنظم القانونية- ط2- 1979- ص233.

(3) د/على بركات- المرجع السابق – نفس الموضع.



لكن في عصر الإمبراطور جستنيان خفف من حالات سقوط الخصومة، ووضع جزاءً صارماً على القاضي الذي يترتب على إهماله أو تواطئه مع الخصم الآخر سقوط الخصومة.

(4) عدم تجاوز حدود سلطاته كما تحددت في صحيفة الدعوى المرفوعة إليه فإذا تجاوز القاضي تلك السلطات فإنه يكون محلاً للمساءلة المتمثلة في دفع غرامة[1].

(5) احترام القاضي لقواعد القانون عند الفصل في النزاع، فإذا خالف القاضي ذلك اعتبر مرتكباً لجريمة الغش والتدليس[2]. وكان يتحمل نتيجة خطئه بصورة شخصية ومباشرة، فكان يحق للخصم أن يتخذ القاضي خصماً ليطالبه بالتعويض، وكان مقدار التعويض يختلف حسب نوع المخالفة ونية القاضي[3].

وفي تطور لاحق - ولكي لا تكثر دعاوى المخاصمة ضد القضاة - رغم وجود طريق آخر لإصلاح خطأ القاضي وهو الاستئناف - أصبحت القاعدة هي عدم جواز مخاصمة القاضي إلا إذا كان الخطأ المرتكب لا يمكن إصلاحه عن طريق الاستئناف؛ وذلك باعتبار دعوى المخاصمة طريق استثنائي لا يلجأ إليه إلا بعد استنفاد الطرق العادية[4].

([1]) كانت صحيفة الدعوى تحدد الحد الأقصى والحد الأدنى الذي يجب أن يحكم به القاضي. المرجع السابق – ص39. الترمانيني- المرجع السابق – نفس الموضع.

([2]) د/علي بركات- المرجع السابق – ص39. والغش والتدليس من أسباب المخاصمة في القانون الحديث، (وطبقاً لقانون جستنيان يعتبر القاضي مرتكباً لتلك الجريمة عندما يحكم في النزاع لمصلحته الشخصية، أو بدافع محبة أحد الخصوم أو كراهيته، أو إذا تقاضى رشوة من أحد الخصوم (المرجع السابق- نفس الموضع.)

([3]) المرجع السابق – ص41.

([4]) المرجع السابق – ص42.

الفرع الثاني

دعوى المخاصمة في القانون الفرنسي والقوانين التي أخذت عنه

1- دعوى المخاصمة في القانون الفرنسي القديم:

ظلت دعوى المخاصمة داخلة ضمن حالات الاستئناف الذي اعتبر هو الطريق الوحيد لمعالجة أخطاء القضاة، حيث لم يكن القانون القديم يفرق بين الطعن بالاستئناف ودعوى المخاصمة ضد القاضي نفسه، وكان عليه أن يحضر أمام محكمة الاستئناف للدفاع عن الحكم الذي أصدره[1]. وفي عام 1540م أصدر الملك فرانسوا الأول مرسوماً فرق فيه – لأول مرة – بين الاستئناف والمخاصمة، بحيث لا تقبل الدعوى المرفوعة ضد القاضي شخصياً إلا إذا أثيرت مسئوليته الشخصية وكان الخصم ملزماً بإثبات غش القاضي، أو تدليسه، أو غدره، أو خطئه الواضح في الواقع أو في القانون[2].

وفي سنة 1579م أصدر الملك هنري الثالث مرسوماً آخر سمح فيه بمخاصمة القضاة في حالة التدليس، أو الغش، أو الغدر، أو الخطأ الظاهر، وألزمهم بإصلاح الضرر الذي نتج عن أخطائهم.

وبعد الثورة الفرنسية صدر قانون بريمر ولم يقبل مخاصمة القضاة إلا في حالات محددة واستوجب لذلك الحصول على إذن من الجهة القضائية الأعلى التي يتبعها القاضي المخاصم[3].

---

(1) د/ عادل محمد جبر الشريف — مرجع سابق– ص195. د/ علي بركات – مرجع سابق – ص47 مشيراً إلى
A. Henry " La responsabilite' des magistrats en matie're civile et penale " D. 1933 chr. p. 97.

(2) د/ أحمد أبو الوفاء- المرافعات المدنية والتجارية- مرجع سابق- ص69.

(3) د/علي بركات - المرجع السابق – ص49 – 50.

وقد نظم قانون المرافعات السابق الصادر سنة 1806م دعوى المخاصمة ولكنه لم يخرج كثيراً عن القوانين السابقة عليه[1].

2- دعوى المخاصمة في القانون الفرنسي الجديد:

في سنة 1933 صدر في فرنسا قانون (7 فبراير) أدخل بعض التعديلات على القوانين السابقة وأضاف إلى حالات المخاصمة السابقة حالة الخطأ المهني الجسيم، وحالة انتهاك الإجراءات التي تهدف إلى حماية حقوق الأفراد[2].

وفي عام 1972 صدر قانون جديد تخلى فيه المشرع الفرنسي عن النظام السابق في دعوى المخاصمة وتبنى نظاماً جديداً أطلق عليه دعوى الرجوع التي ترفع على الدولة وليس على القاضي، حيث نص في المادة {11} من القانون المذكور على أنه: " تسأل الدولة عن تعويض المتضررين من جراء أخطاء السلطة القضائية - ولكن هذه المسئولية لا تثار إلا في حالتي الخطأ الجسيم وإنكار العدالة - تضمن الدولة تعويض المتضررين من الأخطاء الشخصية للقضاة مع حقها في الرجوع فيما بعد على القضاة"[3].

3- دعوى المخاصمة في القانون المصري:

أخذت مجموعة قوانين المرافعات المتعاقبة في مصر بنظام مخاصمة القضاة يشبه إلى حدٍ كبير التنظيم الذي أخذ به المشرع الفرنسي سواءً فيما يتعلق بحالات وأسباب المخاصمة أو إجراءاتها[4]، حيث أخذ بهذا النظام قانون

---

(1) المرجع السابق- نفس الموضع.

(2) المرجع السابق – ص52.

(3) المرجع السابق – نفس الموضع. ومضمون هذا النص هو ما تبناه المشروع المقدم من وزارة العدل في اليمن إلى مجلس النواب من ضمن التعديلات المقترحة على قانون المرافعات رقم (40) لسنة 2002، ولكن مجلس النواب رفض تبني مثل هذا التعديل في موضوع المخاصمة كما سيأتي لاحقاً.

(4) د/ عادل محمد جبر أحمد الشريف – مرجع سابق – ص195.

المرافعات المختلط الصادر سنة 1875م، ومن بعده قانون المرافعات الأهلي الصادر سنة 1883م، ومن بعدهما انتقل نفس التنظيم إلى قانون المرافعات الصادر سنة 1949م الذي أضاف إلى حالات المخاصمة حالة الخطأ المهني الجسيم[1] تأثراً بالتعديل الذي طرأ على المادة {505} من قانون المرافعات الفرنسي الصادر سنة 1933م[2] ثم انتقل نفس التنظيم إلى قانون المرافعات المصري رقم (13) لسنة 1968م وهو النظام الساري حتى الآن رغم ما طرأ على القانون الفرنسي من تعديلات وخاصة فيما يتعلق بمسئولية القضاة كما سبق الإشارة إلى ذلك.

أما قانون المرافعات المصري فلا يزال يحمل القاضي نتائج سلوكه الشخصي الخاطئ الذي ترتب عليه رفع دعوى المخاصمة، حيث نص في آثار الحكم الصادر بقبول دعوى المخاصمة في المادة {499} على أنه: "... وإذا قضت – المحكمة – بصحة المخاصمة حكمت على القاضي أو عضو النيابة المخاصم بالتعويضات والمصاريف وببطلان تصرفه"[3] وهذا يدل على عدم اقتناع المشرع المصري بتحميل الدولة مسئولية التعويض عن الضرر الذي سببه القاضي المخاصم للخصم رافع الدعوى، خلافاً لما وصل إليه القانون الفرنسي. وقد حذى حذو القانون الفرنسي نظام المحاكمات المدنية السوري حيث تعتبر الدولة مسئولة عن التعويض في دعوى المخاصمة[4].

([1]) انظر المادة {1/494} مرافعات مصري وهو القانون رقم (13) لسنة 1968م. هذا وقد أخذت بدعوى المخاصمة معظم التشريعات العربية، فإلى جانب المشرع المصري أخذ بها التشريع الليبي والجزائري والكويتي واللبناني. (د/محمد نور شحاته – استقلال القضاء من وجهة النظر الدولية والعربية والإسلامية – دار النهضة العربية – ص 217.

([2]) د/ علي بركات – مرجع سابق – ص53.

([3]) قانون المرافعات المصري رقم (13) لسنة 1968م.

([4]) وفقا للمادة (487) من قانون أصول المحاكمات السوري (د/ صلاح الدين سلحدار- أصول المحاكمات المدنية- مرجع سابق- ص 48).

4- دعوى المخاصمة في القانون اليمني:

لم يجد تنظيم مخاصمة القضاة طريقه إلى الظهور إلا في القانون رقم (40) لسنة 2002م بشأن المرافعات المدنية والتجارية[1]. رغم تأخر صدور القوانين الحديثة في اليمن، حيث إن أول تقنين حديث صدر في العام 1976م تحت مسمى "مجموعة القوانين الإسلامية"[2] وكانت المحاكم قبل ذلك تقضي بموجب أحكام الشريعة الإسلامية – موضوعياً وإجرائياً – وأول قانون إجرائي صدر في اليمن هو قانون المرافعات رقم (121) لسنة 1976م وكذا قانون السلطة القضائية رقم (23) لسنة 1976م ولم يرد في أي منها ذكر لموضوع مخاصمة القضاة، كما أنه لم يرد تنظيم لدعوى المخاصمة في القوانين اللاحقة[3] وأول إشارة إلى موضوع المخاصمة وردت في قانون الإجراءات الجزائية وهو القرار بقانون رقم (13) لسنة 1994[4] حيث أشار إلى مصطلح المخاصمة في عنوان جمع بينه وبين أحوال التنحي والرد[5].

---

(1) انظر المواد { 144، 145، 146 وما بعدها } من القانون المذكور.

(2) صدرت المجموعة المشار إليها عن لجنة تقنين أحكام الشريعة الإسلامية، وهي لجنة متخصصة عينت لهذا الغرض واشتملت هذه المجموعة على عدد من القوانين الموضوعية والإجرائية ومنها قانون المرافعات رقم (121) لسنة 1976م وهو أول قانون للمرافعات صدر في اليمن.

(3) صدر قانون السلطة القضائية للمرة الثانية في عام 1979م وهو القانون رقم (38) لسنة 1979م وتلاه قانون المرافعات رقم (42) لسنة 1981 واستمر العمل به حتى قيام الوحدة في 22 مايو سنة 1990م ثم صدر القانون الموحد وهو القرار الجمهوري بقانون يحمل رقم (28) لسنة 1992م بشأن المرافعات والتنفيذ. وصدر في عدن – قبل قيام الوحدة – أول قانون للمرافعات وهو القانون رقم (9) لسنة 1988م واستمر العمل به في الجنوب حتى قيام الوحدة. كل تلك القوانين لم تنظم موضوع مخاصمة القضاة ولم تشر إلى مسئوليتهم المدنية تجاه الخصوم.

(4) أول قانون للإجراءات الجزائية في اليمن هو القانون رقم (27) لسنة 1978م تلاه القانون رقم (7) لسنة 1979م.

(5) جاء ذكر المخاصمة في عنوان الفرع الرابع من الفصل الأول من الباب الثاني من القانون المذكور، ونص العنوان "الفرع الرابع: أحوال التنحي والرد والمخاصمة".



ولم يرد ذكر لتفاصيل حالات وإجراءات المخاصمة، وإنما اكتفي فيها بالعنوان فقط، ويبدو أن المشرع عندما وضع عنوانا دون مضمون كان ينوي العودة لتنظيمها في وقت لاحق، ونظراً لظروف الاستعجال في إصدار القانون المذكور – لسد فراغ تشريعي بعد قيام الوحدة – لم ينتبه إلى ذلك.

وعند مراجعة قانون المرافعات رقم (28) لسنة 1991 بغرض تعديله تنبهت اللجنة المختصة بمجلس النواب - وهي لجنة العدل والأوقاف- إلى تنظيم مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة مجاراة للقوانين المقارنة وحماية للخصوم من عسف القاضي، أو جهله، أو إهماله. واستناداً إلى قواعد الفقه الإسلامي التي نصت على بعض تطبيقات دعوى مخاصمة القضاة[1]، وبما أن قانون العقوبات اليمني قد نص على جريمة إنكار العدالة[2] وهي أثر لحالة من حالات دعوى المخاصمة، واستئناساً ببعض القوانين العربية وخاصة قانون المرافعات المصري – المصدر التاريخي لكثير من القوانين في اليمن –فقد نظم قانون المرافعات اليمني رقم (40) لسنة 2002م – ولأول مرة – تلك الدعوى، وحدد حالاتها (أسبابها) على سبيل الحصر– ونظم الإجراءات التي ترفع بها بصورة

([1]) انظر موقف الفقه الإسلامي من دعوى المخاصمة المراجع الحديثة التالية: د/ يسرى عمر يوسف – استقلال السلطة القضائية في النظامين الوضعي والإسلامي – رسالة حقوق عين شمس – 1984م – ص369 وما بعدها. د/ محمد عبد الرحمن البكر – السلطة القضائية وشخصية القاضي في النظام الإسلامي – الزهراء للإعلام العربي– مصر– ط1– 1988م– ص561. د/عبد العزيز رمضان سمك – الضمانات الأساسية للقاضي في الفقه الإسلامي – مجلة القانون والاقتصاد للبحوث القانونية والاقتصادية – دورية صادرة عن كلية الحقوق – جامعة القاهرة – عدد 2005 – ص90.

([2]) المادة رقم {186} من القرار الجمهوري بالقانون رقم (14) لسنة 1994م بشأن الجرائم والعقوبات الشرعية، ونصها: " كل قاضٍ امتنع عن الحكم يعاقب بالعزل وبالغرامة. ويعد ممتنعاً عن الحكم كل قاضٍ أبى أو توقف عن إصدار حكم بعد تقديم طلب إليه في هذا الشأن".

دقيقة، و صارمة بحيث تشكل ضمانة للقاضي وعضو النيابة العامة، كما بيّن آثار الحكم الصادر بقبول دعوى المخاصمة[1].

([1]) تم تنظيم دعوى مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة – في اليمن – أثناء إعداد مشروع قانون المرافعات رقم (40) لسنة 2002 في لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب في دورته لعام 2002 م بالاستعانة بمجموعة من المستشارين من أساتذة قانون المرافعات في جامعة صنعاء وبعض القضاة، وكان لي الشرف في المساهمة في إعداد مشروع القانون المذكور على مدى عامين ونيف. وقد قوبل تضمين دعوى المخاصمة في قانون المرافعات من قبل بعض القضاة والمهتمين بشيء من عدم الرضا والاعتراضات مستندين في اعتراضاتهم إلى أن تنظيم مثل هذه الدعوى وتضمينها في القانون تفتح الباب أمام الخصوم الكائدين للتجرؤ على منصب القاضي برفع دعاوى المخاصمة والقصد منها هو النيل من سمعة القاضي وهيبته، أو على الأقل إبعاده عن نظر الدعوى المطروحة عليه عندما يشعر احد الخصوم أن السير في إجراءات الدعوى في غير صالحه، ولن يكلفه ذلك سوى مبلغ مالي بسيط.. وقد رد على هذا التخوف أثناء المناقشات في اللجنة البرلمانية بأن دعوى مخاصمة القضاة هي ضمانة للقاضي أولا قبل الخصوم حيث أنها تمنع رفع دعوى التعويض المدنية وفقا للقواعد العامة في القانون المدني والتي تقوم على أساس القاعدة المعروفة "من ارتكب خطأ نتج عنه ضرر للغير لزمه التعويض" ولا تطبق هذه القاعدة بشأن مسؤولية القضاة عن خطئهم الشخصي مع الخصوم، حيث حددت دعوى مخاصمة القضاة أسباباً على سبيل الحصر لا يجوز أن ترفع دعوى مخاصمة القاضي إلا إذا توافر واحد منها، ثم إن تنظيم مخاصمة القضاة قد اشتمل على إجراءات دقيقة وصارمة، حيث تنظر الدعوى على مرحلتين، ومن عدد كاف من القضاة ينتفي معها قبول أي دعوى مخاصمة كيدية.(انظر: الملاحظات والمقترحات حول تقرير لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب بشأن مشروع تعديل نصوص قانون المرافعات والتنفيذ – مقدم من وزارة العدل. ص21 0وانظر المبررات التي أوردتها لجنة العدل والأوقاف عند إعداد مشروع تعديل قانون المرافعات رقم(21) لسنة 1991 – تقرير اللجنة المذكورة – ص78).

المطلب الثالث

مدى مشروعية دعوى مخاصمة القضاة في الفقه الإسلامي

لا خلاف في الفقه الإسلامي أن القاضي إذا ارتكب فعلا خاطئاً فإنه يسأل عن خطئه[1]، فإذا كان الخطأ يشكل جريمة فيسأل عنها جنائيا – مثله مثل غيره من الناس - كما يمكن مساءلته تأديبيا إذا ارتكب فعلا يخالف مقتضى وظيفته، أو سلك سلوكا في حياته يخل بأخلاقيات المهنة، أو يحط من قدرها، فيعزل من القضاء بعد التأكد من صدق ما اتهم به[2] وللمضرور من الجريمة طلب تعويض من القاضي إذا توافرت أسباب الحكم له[3]، والذي يهمنا هنا هو مسئولية القاضي المدنية من جراء خطئه في مجلس قضائه ومدى إمكانية تعويض المتقاضين عن الأضرار التي لحقت بهم نتيجة لهذا الخطأ بصرف النظر عما إذا كانت تلك الأخطاء تستوجب مساءلته جنائياً أو تأديبياً.

وبالتأمل فيما قرره الفقهاء في هذه الجزئية نجد أن الأصل في نظام القضاء الإسلامي عدم جواز مخاصمة القاضي، حيث يشترط فيه العدالة ابتداءً واستمرارا في ولايته وذلك حماية للقاضي من عنت الخصوم ومشاكستهم[4] أما إذا ثبت جور

([1]) انظر – على سبيل المثال – في الفقه الإسلامي المراجع التالية: القاضي برهان الدين إبراهيم بن علي بن أبي القاسم المعروف بابن فرحون- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الحكام – مكتبة الكليات الأزهرية- ط1- 1986م- ج1- ص79 0 الحطاب- مواهب الجليل على مختصر خليل- دار الفكر- ط2- 1978- ج6- 136 0 زين الدين بن نجيم- البحر الرائق شرح كنز الرقائق- دار المعرفة- بيروت – ط2- ج6- ص281. عز الدين بن عبد السلام- قواعد الأحكام في مصالح الأنام- دار الجليل- بيروت- ط2- 1980- ج2- ص155 0أحمد بن قاسم العنسي- التاج المذهب في أحكام المذهب- في الفقه الزيدي - مطبعة الحلبي- ط1- ج4- ص202، 205.

([2]) ظافر القاسمي– نظام الحكم في الشريعة والتأريخ الإسلامي، السلطة القضائية- دار النفائس– بيروت- ط1– 1978– ص169. ابن أبي الدم الحموي الشافعي– أدب القضاء– تحقيق الدكتور/ محمد مصطفى الزحيلي–دار الفكر– دمشق- ط2- 1982– ص 94.

([3]) د. حامد الشريف- موانع القضاء- المكتبة العالمية- 2008 - ص290.

([4]) تبصرة الحكام- مرجع سابق- ج 1 – ص 87. حيث جاء فيه: " ولا ينبغي أن يمكن الناس من خصومة قضاتهم لأن ذلك لا يخلو من وجهين: إما أن يكون عادلا فيستهان به ويؤذى، وإما أن يكون فاسقا فاجرا وهو ألحن



القاضي وتعمده إصداره للحكم إحداث ضرر بأحد المتقاضيين، أو تحقيق مصلحة خاصة له فتجوز مخاصمته في هذه الحالة[1] .

وعليه فإذا كانت القاعدة هي عدم مخاصمة القاضي من قبل الخصوم بسبب ما ينسبونه إليه من الإضرار بهم وذلك حصانة له وحماية لهيبة القضاء من مكائد الخصوم، لأن نصف الناس أعداء القاضي –هذا إن عدل- فالاستثناء هو جواز رفع دعوى المخاصمة ضد القاضي من قبل الخصوم إذا تعمد الجور، أو أقر بأنه قضى بغير الحق أو بناءً على رشوةً أو ما شابه ذلك[2]، ففي هذه الحالة يجوز للخصوم رفع دعوى المخاصمة ضد القاضي بغرض الحصول على تعويض من جراء الضرر الذي لحقهم بسبب سلوكه الشائن معهم[3] .

بحجته ممن شكاه، فيبطل حقه ويتسلط ذلك القاضي على الناس".وانظر ابن قدامه- المغني والشرح الكبير- دار الكتاب العربي- بيروت – 1983- ج11- ص 414. الشيرازي- المهذب - مصطفى الحلبي – ط3- 1976م – ج2- ص342.الرملي – نهاية المحتاج – مصطفى الحلبي - 1967م- ج8 - ص34. الشيخ شمس الدين محمد عرفة الدسوقي – حاشية الدسوقي على الشرح الكبير – دار إحياء الكتب العربية – ج4- ص137. السرخسي – المبسوط – دار المعرفة- بيروت - 1989 م – ج9- ص80. الكاساني – بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع- دار الكتب العلمية – بيروت - 1986م.- ج7- ص16. والأصل في القانون الحديث هو عدم مسئولية القاضي عما يصدر من تصرفات أثناء عمله لأنه يستعمل في ذلك حقاً خوله القانون، وترك له السلطة التقديرية في ذلك، والاستثناء هو جواز تقرير مسئولية القاضي عن تصرفاته إذا انحرف عن واجبات وظيفته وأساء استعمالها، وردت تلك الاستثناءات على سبيل الحصر يسأل عنها القاضي عن التضمينات (مصطفى مجدي هرجه – دفوع وأحكام في قانون المرافعات – دار الفكر والقانون – المنصورة – 2008 – ص607).

[1] تبصرة الحكام – مرجع سابق- ج1- ص88- : وفي هذا يقول:" وعلى القاضي إذا أقر بأنه حكم بالجور، أو ثبت عليه بالبينة العقوبة الموجعة ويعزل ويشهر ويفضح ولا يجوز ولايته أبداً ولا شهادته إن صلحت حاله....الخ" وانظر في الفقه المعاصر: د/ رشدي شحاتة أبو زيد – انعزال وعزل القاضي في الفقه الإسلامي وقانون السلطة القضائية- دار الفكر- ط1- بدون ذكر سنة النشر- ص97. د/ صلاح سالم جودة – القاضي الطبيعي- دار النهضة العربية – 1997م- ص398. د/عادل محمد جبر أحمد الشريف- مرجع سابق- ص186.

[2] بل ويعزر ويعزل ولا تقبل له شهادة، انظر: (تبصرة الحكام – مرجع سابق- ج1- ص79. مواهب الجليل- مرجع سابق- ج6- ص136.– البحر الرائق- مرجع سابق- ج1- ص381. الفتاوى الهندية – تأليف جماعة من علماء الهند – دار إحياء التراث العربي- ط3- 1400- ج3- ص - 342.)

[3] د/ محمود محمد هاشم – النظام القضائي الإسلامي – دار الفكر العربي – 1984م – ص 215.

المبحث الثاني
أسباب دعوى المخاصمة

تمهيد وتقسيم

أسباب دعوى المخاصمة هي الحالات التي تستوجب مساءلة القاضي أو عضو النيابة[1] برفع دعوى المخاصمة – من قبل الخصم المتضرر - وقد وردت تلك الحالات في القانون على سبيل الحصر، وهي تتعلق بوظيفة القاضي، بحيث لا تطبق إلا على الأفعال التي يرتكبها أثناء ممارسة عمله القضائي، أو بمناسبته، أما ما يرتكبه من أخطاء خارج نطاق عمله القضائي فإن مسئوليته عنها تخضع للقواعد العامة في المسئولية التقصيرية الواردة في القانون المدني[2]، كما أنه لابد من توافر الدليل على وقوع ضرر أصاب الخصم رافع الدعوى جراء توافر إحدى حالات المخاصمة التي نص عليها القانون. ولا تقتصر مساءلة القاضي عما يقع منه من مخالفات في الأحكام التي يصدرها بل تنصرف إلى أي

(1) يفهم من النصوص القانونية الواردة بشأن دعوى المخاصمة أنها تطبق من حيث نطاقها الشخصي على كل القضاة العاملين في سلك القضاء، سواءً في المحاكم التجارية أو الجنائية أو المدنية وبحسب درجتهم القضائية، فتطبق على القضاة المعينين في المحاكم الابتدائية، أو الإستئنافية، أو المحكمة العليا. كما تطبق أيضاً على أعضاء النيابة العامة أياً كانت درجتهم، أو تخصصهم (د/ أحمد فتحي سرور – الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية – مكتبة رجال القضاء – ط7 – 1993م – ص136 0 وفقا لما ورد في قانون المرافعات المصري والذي أحال عليه قانون الإجراءات الجنائية (د/ رؤوف عبيد- مبادئ الإجراءات الجنائية- مطبعة نهضة مصر- 1962- ص58، 494 0 د/ حامد الشريف – موانع القضاء – مرجع سابق – ص311 مشيراً إلى حكم النقض في الطعن رقم 266 لسنة 1952م قضائية في 22 / 6 / 1989م. 0 د/ مصطفى مجدي هرجة – رد ومخاصمة القضاة في ضوء الفقه وأحكام القضاء – المكتبة القانونية – 1995م. ص85. مشيرا إلى الطعن رقم 685 لسنة 53ق- جلسة 1986/6/17 0 د/ احمد السيد صاوي – الوسيط في شرح قانون المرافعات- 1987م- ص121.د/علي عوض حسن – رد ومخاصمة القضاة- ط1- 1987- ص189.)

(2) د/ حامد الشريف – مرجع سابق- ص290. د/ علي بركات – مرجع سابق- ص123.

إجراء قضائي اتخذه القاضي، أو أمر ولائي أصدره، بحيث يتصور وقوع الانحراف فيه، ولو تعلق الأمر بعمل فيه سلطة تقديرية للقاضي[1].

وقد تضمن قانون المرافعات اليمني لأول مرة النص على جواز رفع دعوى المخاصمة ضد القاضي أو عضو النيابة في القانون رقم (40) لسنة2002م في المادة (144)[2].

كما تضمنت المادة (145) ذكر أسباب دعوى المخاصمة على سبيل الحصر محددة في أربع حالات وهي[3]:

1- الغش.
2- الخطأ المهني الجسيم.
3- إنكار العدالة.
4- تعمد الجور أو الحكم بغير حق أو بناءً على رشوة.

وسنتناول كل حالة من تلك الحالات في مطلب مستقل على النحو الآتي:

---

(1) د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق – 207. د/ علي عوض حسن – المرجع السابق- 141.

(2) نصت المادة (144مرافعات) على أنه: " يجوز مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة مدنيا عن طريق رفع دعوى المخاصمة للحكم بالتعويض ترفع وتنظر وفقا للإجراءات المنصوص عليها في هذا الفصل ".

(3) وردت أسباب أو حالات المخاصمة في نص المادة (145) حصرياً، حيث نصت على أنه " تنحصر أسباب دعوى المخاصمة فيما يلي:
1- إذا وقع من القاضي، أو عضو النيابة غش في عمله القضائي.
2- إذا وقع منه خطأ مهني جسيم.
3- إذا امتنع صراحة أو ضمنا عن النظر في الدعوى، أو الفصل في قضية صالحة للحكم فيها بدون عذر شرعي.
4- إذا اعترف القاضي أنه تعمد الجور في حكمه، أو أنه قضى بغير حق، أو بناءً على رشوة."

المطلب الأول

"الغـش"

نصت الفقرة (1) من المادة (145) مرافعات يمني على حالة الغش الذي يقع من القاضي، أو عضو النيابة واعتبرتها إحدى الأسباب المبيحة للمخاصمة[1]، فما المقصود بالغش؟ وما هي صوره العملية؟

1. الغش في اللغة:"fraude": نقيض النصح وهو مأخوذ من الغش أي الشرب الكدر، ومنه الغش في البيوع، ويقال غش صاحبه أي زين له غير المصلحة، أو أظهر غير ما يضمر، ويقال أغشه أي أوقعه في الغش، وغششه أي بالغ في غشه[2].

2. الغش في الاصطلاح: عرف بعض الفقهاء الغش بأنه "ارتكاب الظلم عن قصد بدافع المصلحة الشخصية أو بدافع كراهية أحد الخصوم أو

---

(1) النص الوارد في الفقرة (1) من المادة (145) مرافعات يمني اقتصر على حالة الغش فقط في العمل القضائي وهذا خلافا لما ورد في قانون المرافعات المصري، حيث نصت الفقرة(1) من المادة (494) منه على الغش والتدليس والغدر والخطأ المهني الجسيم. ولم يرد في قانون المرافعات اليمني حالة التدليس والغدر بينما أورد حالة الخطأ المهني الجسيم في فقرة مستقلة هي الفقرة (2) من المادة (145). وعدم إيراد حالتي الغدر والتدليس في القانون اليمني يغني عنهما ما ورد في الفقرة (4) من المادة(145) حيث تشير إلى حالة تعمد القاضي الجور في الحكم، أو القضاء بغير حق، أو بناء على رشوة، وهذه بعض صور من تطبيقات التدليس والغدر بل والغش حيث يرى بعض الفقه المعاصر أنه لا يوجد فرق بين الغش والتدليس فكل غش يعتبر تدليسا والعكس صحيح، انظر (د/فتحي والي – الوسيط – بند111- ص205. د/ محمد محمود إبراهيم – الوجيز في المرافعات– مرجع سابق - ص130. د/ محمد عبد الخالق عمر- المرافعات - مرجع سابق- ص286. د/محمود هاشم – القضاء المدني – مرجع سابق - ص257.

(2) ابن منظور- لسان العرب- دار المعارف- بدون تاريخ النشر- ج5 – ص3259. أبوبكر الرازي – مختار الصحاح – دار التنوير العربي – بيروت- بدون تاريخ – ص475. مجمع اللغة العربية – المعجم الوسيط – ط3- 1985م- ص677.

محاباته"[1]. وعرف آخرون الغش والتدليس تعريفا عاما بأنه: "انحراف القاضي في عمله عما يقتضيه القانون قاصداً هذا الانحراف، وذلك إما إيثاراً لأحد الخصوم، أو نكاية في خصم، أو تحقيقا لمصلحة خاصة للقاضي"[2]. وورد في حكم قضائي تعريف الغش بأنه "انحراف القاضي عن العدالة بقصد وبسوء نية لاعتبارات خاصة تتنافى مع النزاهة، أو هو انحراف في سلوكه إبان فصله بين الناس عن سواء السبيل"[3].

([1]) د/ حامد الشريف – موانع القضاء – مرجع سابق- ص290. د/ علي بركات- مرجع سابق- ص127. د/عبدالباسط جميعي – المرافعات – ص 239. د/ عادل محمد جبر أحمد الشريف - مرجع سابق- ص202.

([2]) د/ فتحي والي- الوسيط – مرجع سابق- بند111- ص205. د/ أحمد السيد الصاوي – الوسيط – مرجع سابق – ص122. وهذا التعريف هو الذي استقرت عليه محكمة النقض المصرية (انظر حكم النقض المدني في 14 فبراير 1980م. وحكم النقض المدني في مارس 1987م. نقض مدني في فبراير 1998م مشار إليها في رسالة د/ علي بركات – المرجع السابق- ص128.

([3]) محكمة استئناف المنصورة بمصر- في 2 فبراير – 1978م – منشور في مجلة إدارة قضايا الحكومة – العدد2 - 1978م - ص197. مشار إليه في رسالة د/ حامد الشريف – المرجع السابق- ص311. وقد ورد في قانون المرافعات المصري - خلافا للقانون اليمني - مصطلحان لأسباب المخاصمة إضافة إلى الغش في عمل القاضي، هما: **التدليس والغدر** ويعرف التدليس بأنه " نوع من الغش إلا أن الغش يزيد عليه أنه تغيير للحقيقة ويكون باستعمال طرق احتيالية أي بالحيلة والخداع، فكل غش تدليس وليس كل تدليس غش.. " (انظر: د/ عادل محمد جبر الشريف– مرجع سابق – ص202.) ويرى بعض الفقه أنه لا فرق بين الغش والتدليس وبالتالي لم يكن هناك داع للنص عليه من قبل المشرع فكل عمل مشوب بالغش هو تدليس (د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق – ص 205. د/ أحمد أبو الوفاء- المرافعات المدنية والتجارية – بند48- ص 57) وأما الغدر فالمقصود به " انحراف القاضي أو عضو النيابة بقبول أو الأمر بقبول منفعة مالية لنفسه، أو لغيره لا يستحقها، أو هو كل فعل من القاضي يقصد به الحصول على مزايا مادية بأن يطلب أو يتسلم مالا غير مستحق أو يبالغ فيما هو مستحق" (د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق – ص206. د/ رمزي سيف – مرجع سابق - ص64 0د/ رءوف عبيد –الإجراءات الجزائية – مرجع سابق – ص66. د/ علي عوض حسن- مرجع سابق- ص141. د/ علي بركات – مرجع سابق – ص133. د/ عادل محمد جبر- المرجع السابق- ص203.عبد الحميد أبو هيف – مرجع سابق – بند 1359- ص 914.

فالغش يتمثل في كل فعل غير مشروع يرتكبه القاضي أثناء ممارسته لوظيفته، أو هو كل مخالفة لمقتضيات الوظيفة القضائية وما يفترض فيها من حيدة ونزاهة وحرص على العدالة[1] ويلزم لتوافر الغش شرطان هما:

1. سوء النية: وهو انحراف القاضي عن مقتضيات العدالة المكلف بتحريها في كل أعماله فهو انحراف عن إدراك وعمد[2].
2. قصد تحقيق مصلحة خاصة لا تمت إلى العدالة بصلة بغرض جلب مصلحة لنفسه، أو لأحد الخصوم محاباة له، أو الإضرار بالخصم انتقاما منه لأي سبب كان[3].

ومن أمثلة الغش الذي يتصور أن يرتكبه القاضي في مرحلتي المرافعة والحكم ما يأتي:

تعمد القاضي تغيير أقوال الخصوم أو طلباتهم الثابتة في الأوراق، أو في شهادة الشهود، أو في تقرير الخبراء، أو في محاضر المعاينة، أو غيرها من أدلة الإثبات وأوراق الدعوى، أو أن يتعمد كتابة تقرير فيه تزييف للحقائق ليخدع بقية أعضاء المحكمة، أو أن يخفي متعمدا أحد المستندات المهمة المقدمة من أحد الخصوم، أو أن يتعمد عضو النيابة العامة التصرف في التحقيق الجنائي بدافع المصلحة الخاصة على عكس ما تستوجبه أوراق الدعوى[4].

---

(1) د/ علي بركات- المرجع السابق- ص129. د/ حامد الشريف – مرجع سابق- ص291.

(2) د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق- ص205. أحمد السيد الصاوي- المرجع السابق- ص122. د/ أمينة النمر- قوانين المرافعات- مؤسسة الثقافة الجامعية- 1982م- ص154.- د/ علي عوض حسن- - مرجع سابق- ص144. مصطفى مجدي هرجه- مرجع سابق- ص75.

(3) المراجع السابقة، نفس المواضع.

(4) د/ رءوف عبيد – الإجراءات الجزائية- مرجع سابق – ص66. د/ فتحي والي – الوسيط- مرجع سابق- ص206. د/ علي بركات – مرجع سابق –ص130. د/ عادل محمد جبر الشريف- مرجع سابق – ص203.. د/ أحمد السيد صاوي – الوسيط- مرجع سابق –ص122.

وكما لو تعمد رئيس المحكمة، أو الشعبة، أو الدائرة التغيير في مسودة الحكم بعد التوقيع عليها من بقية الأعضاء[1].أو تعمده عند كتابة منطوق الحكم الغموض الشديد في العبارات بغرض تتويه الخصم عند التنفيذ، كما يتصور الانحراف حين يتعلق الأمر بسلطة القاضي التقديرية[2] كما لو أصدر أمر أداء مع علمه بعدم توافر شروطه متعمدا الإضرار بالمدين.

ومما يجدر ذكره أن تلك الافتراضات السابقة والمنسوبة إلى غش القاضي، أو عضو النيابة لم ترفع فيها أي دعوى قضائية، ولم يوجد تطبيقات قضائية لها في اليمن لحداثة النصوص القانونية الخاصة بالمخاصمة وحتى في بلدان أخرى – كمصر – لا يوجد تطبيقات قضائية لحالة المخاصمة بسبب الغش، ويعزوها بعض الشراح إلى أمرين:

1. تحرج الخصوم من رفع دعوى مخاصمة على القضاة مستندة إلى الغش.
2. صعوبة إثبات حالات الغش، والتي تتطلب إثبات الفعل غير المشروع، وسوء النية مما حدا بالبعض إلى اعتبار النص الوارد في هذا الخصوص مجرد حبر على ورق[3].

---

(1) د/ حامد الشريف – موانع القضاء – مرجع سابق –ص291. د/ فتحي والي - الوسيط – المرجع السابق – ص206.

(2) د/ فتحي والي – الموضع السابق.

(3) د/ علي بركات – مرجع السابق – ص136 – د/ رمزي سيف – مرجع سابق – ص58.

المطلب الثاني

الخطأ المهني الجسيم

هذا السبب من أسباب دعوى مخاصمة القضاة أكثر أهمية[1] من الناحية العملية من سابقه كونه لا يتطلب اقترانه بسوء النية[2].

فما الخطأ المهني الجسيم؟ وما معيار جسامة الخطأ؟

مفهوم الخطأ المهني الجسيم:

لم يرد في القانون اليمني ومن قبله المصري والفرنسي تعريف محد د للخطأ المهني الجسيم تاركة مسألة التعريفات لاجتهادات الفقه والقضاء كما هو المعتاد.

وقد شبهه البعض بالخطأ الشخصي الذي يسأل عنه الموظف العام طبقا لأحكام القانون الإداري[3] وإن كان لهذا التفسير من ميزة فهي توحيد قواعد المسؤولية لجميع العاملين بالدولة

إلا أن هذا التفسير منتقد من جهة أن مسؤولية القضاة مختلفة عن مسؤولية بقية الموظفين، حيث إن القانون لا يسمح بمساءلة القضاة إلا على سبيل

---

(1) نظراً لأهمية هذا السبب من الناحية العملية فقد مر بتطور تاريخي، وثار خلاف بشأنه في كل من مصر وفرنسا (للمزيد انظر: د/ علي بركات – المرجع السابق- ص136 وما بعدها مشيرا إلى العديد من المراجع العربية والأجنبية.)

(2) د/ أحمد السيد الصاوي – الوسيط – مرجع سابق – ص122. د/ علي عوض حسن – مرجع سابق – ص143. د/ أنور أحمد سران – مسئولية الدولة غير التعاقدية – دار النهضة العربية – ط2 – 1982م – ص117.

(3) د/ رمزي طه الشاعر– مسئولية الدولة على أعمالها غير التعاقدية – 1978م- ص77 وما بعدها. د/ سعاد الشرقاوي – المسئولية الإدارية – 1973م – ص116.د/ أنور أحمد سران- مرجع سابق – ص248.

الاستثناء، ومن جهة ثانية فإن هذا التفسير يخلط بين الخطأ الشخصي والخطأ المهني الجسيم وهما مختلفان[1].

ولذا يعرف الخطأ المهني الجسيم بأنه " ذلك الخطأ الذي يرتكبه القاضي لوقوعه في غلط فاضح ما كان ليساق إليه لو اهتم بواجباته الاهتمام العادي، أو الإهمال في عمله إهمالا مفرطا يستوي إن يتعلق بالمبادئ القانونية أو بوقائع القضية الثابتة في ملف الدعوى[2].

ويعرف بأنه: "الخطأ الذي لا يرتكبه القاضي المتبصر الحريص في أعماله"[3].

([1]) والخطأ الشخصي هو ذلك الخطأ الذي يمكن أن ينفصل إلى حد ما عن سير المرفق العام مثل قيام الموظف بعمل ليس في صالح المرفق العام، وإنما بغرض النكاية بشخص معين، وهي حالة من حالات الغش. (د/ سعاد الشرقاوي– دروس في دعوى الإلغاء– دار النهضة العربية– 1980م– ص112. د/ أنور أحمد سران– المرجع السابق– ص207، 208..). بينما الخطأ المهني الجسيم مفهومه ضيق يقتصر على ذلك الخطأ الفادح بصورة واضحة الذي لا يرتكبه قاض يهتم بواجبات وظيفته اهتماما عاديا.. (د/ أنور أحمد سران– المرجع السابق– نفس الموضع. د/ علي بركات– المرجع السابق– ص145).

([2]) د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق – ص206... وهو تعريف محكمة النقض المصرية للخطأ المهني الجسيم (انظر د/علي بركات– مرجع سابق- ص146. مشيرا إلى العديد من أحكام النقض المصرية منها: نقض مدني في 18يناير1990م، ونقض مدني في 5 يناير 2000م.) وقد وصفته المذكرة الإيضاحية لقانون المرافعات المصري بالخطأ الفاحش الذي لا ينبغي أن يقع منه- أي القاضي- فيخرج من دائرة هذا الخطأ تحصيل القاضي لفهم الواقع في الدعوى، وتقديره لأقوال الشهود.= =(عادل محمد جبر الشريف- مرجع سابق- ص 206.) وتقدير مدى جسامة الخطأ هل يخضع لرقابة محكمة النقض باعتبارها مسألة قانونية؟أم أنها مسألة غير قانونية وبالتالي لا تخضع فيها محكمة الموضوع لرقابة محكمة النقض ؟ اختلف موقف الفقه القانوني في الإجابة على هذا التساؤل: والرأي الراجح أنه تكييف قانوني كسائر التكييفات القانونية يخضع لرقابة محكمة النقض (د/عزمي عبد الفتاح- قانون القضاء المدني- مرجع سابق - ص 91. د/ فتحي والي- الوسيط- مرجع سابق- ص207.)

([3]) د/ أحمد السيد الصاوي – الوسيط – المرجع السابق – ص122.د/ عبد المنعم الشرقاوي،عبد الباسط جميعي- شرح قانون المرافعات الجديد(رقم13 لعام1968- دار الفكر العربي- بدون تأريخ النشر – ص154. د/ علي عوض حسن- مرجع سابق- ص140.

وعليه فإن الخطأ المهني الجسيم هو الخطأ الظاهر الواضح الذي لا يقع فيه قاض إلا إذا كان على درجة كبيرة من الجهل والاستهتار وعدم الحيطة. والخطأ الجسيم بهذا المعنى يختلف عن الغش[1]. فالخطأ المهني الجسيم لا يشترط فيه سوء نية القاضي، أو قصد المحاباة، أو الانتقام، بل يكفي إثبات أن ما فعله القاضي يعتبر خطأ جسيما[2].

ومن صور الخطأ المهني الجسيم الجهل الفاضح بالقانون، أو بالوقائع الثابتة في ملف الدعوى[3] كالحكم في الدعوى بدون حصول الإعلان، أو القيام بتنفيذ حكم غير صالح للتنفيذ الجبري لكونه غير نهائي وليس مشمولا بالنفاذ المعجل القانوني أو القضائي.

---

(1) جاء في المذكرة الإيضاحية لقانون المرافعات المصري الصادر سنة1949م التفريق بين الخطأ الجسيم والغش أن الفارق بينهما فارق ذهني في معظم الأحوال فغالبا ما يستدل على الغش بجسامة المخالفة. وهذا المفهوم للخطأ الجسيم والخلط بينه وبين الغش يجعل النص عليه مجرد تكرار لسبب الغش والتدليس وكأن المشرع لم يأت بجديد (د/ علي بركات – المرجع السابق – ص147 مشيرا الى د/ الشرقاوي –ص 225. العشماوي –ص178. رمزي سيف- ص 58. ألجميعي –ص 239. محمود محمود مصطفى – رسالة – ص76.

(2) د/ أحمد السيد الصاوي – الوسيط –ص122. د/ محمد محمود إبراهيم- الوجيز في المرافعات- ص134. د/عزمي عبد الفتاح- مرجع سابق- ص90.

(3) د/حسن محمد محمد بودي- ضمانات الخصوم أمام القضاء في الشريعة الإسلامية- دراسة مقارنة- دار الجامعة الجديدة- الإسكندرية- 2006- ص 214. ولهذا يلزم القاضي وعضو النيابة أن تكون لديهما ثقافة قانونية عالية تمنع من الوقوع في خطأ نتيجة الجهل بالقانون. ولا يكفي في هذا المجال القدرة على الرجوع إلى المراجع القانونية والشرعية فقد لا يتيسر ذلك وخاصة في الجوانب الإجرائية، حيث أن طابع الإجراءات – غالباً – هو السرعة في اتخاذ الإجراء سواءً أثناء التحقيق أو المحاكمة (د/ عبد الفتاح مراد – التحقيق الجنائي العملي – مؤسسة شباب الجامعة – 1989م – ص130) ويجب أن تتوفر في القاضي ثلاثة شروط لكي يقوم بواجبه على خير وجه، هي: الكفاءة، والاستقلال، والحياد (د/ عزمي عبد الفتاح – المستحدث في قانون المرافعات – محاضرة بعنوان رد القضاة ومخاصمتهم – نشر/ مركز البحوث والدراسات القانونية – جامعة القاهرة – 1993م).

ومن التطبيقات القضائية في هذا الشأن ما حكمت به محكمة النقض في أسبانيا بأنه يعد إهمالا غير مغتفر تأخر القاضي في اتخاذ إجراءات الحجز التحفظي بناءً على طلب الدائن حتى تمكن المدين من تهريب أمواله، لأن القانون الأسباني يوجب على القاضي القيام بالحجز لحظة التقدم به وعلى الأكثر خلال اليومين الآتيين[1].

أما الخطأ المهني غير الجسيم فإنه لا يبرر مخاصمة القضاة، ومن الأمثلة على الخطأ المهني غير الجسيم الذي لا يترتب عليه جواز قبول دعوى المخاصمة ما يلي:

خطأ القاضي في صحة إجراء معين، أو خطؤه في تقدير ثبوت الوقائع، أو في تكييفها، أو في تفسيره للقانون تفسيراً معيناً ولو كان مخالفاً لإجماع الفقهاء، أو في تطبيق القانون على وقائع القضية أو في رفضه إجراء تحقيق معين[2]، ما دام كل

---

(1) حكم لمحكمة النقض الاسبانية صادر في 1980/1/1م – مشار إليه في رسالة د/ عبد الفتاح مراد – المخالفات التأديبية للقضاة- رسالة دكتوراه – الإسكندرية – 1993م – ص 631. مشار إليه في مؤلف د/ سعيد خالد جباري- مرجع سابق- ص200. ومن التطبيقات على قبول دعوى المخاصمة بسبب الخطأ المهني الجسيم ما قضت به محكمة استئناف طنطا في مصر من قبول دعوى المخاصمة التي رفعت ضد قاضي جزئي بسبب إصداره أمر أداء لصالح أحد المقاولين ويتمثل ذلك الخطأ في جهله الصارخ بالمبادئ الأساسية للقانون وإهماله الذي بلغ حد الاستهتار في تحري وفحص المستندات التي كانت مطروحة أمامه وهو يصدر أمر الأداء... لذلك حكمت المحكمة بصحة دعوى المخاصمة وبطلان أمر الأداء وإلزام القاضي بالتعويض(استئناف طنطا – 27 ديسمبر- 1971م- مجلة المحاماة 52- العددان الخامس والسادس – ص113. مشار إليه في مؤلف د/ علي بركات – المرجع السابق- ص188.)

وما قضت به محكمة استئناف المنصورة – بمصر- من أن الدائرة المخاصمة قد ارتكبت خطأ مهنيا جسيما عند قضائها بعدم قبول تدخل المخاصم خصماً منظماً للمستأنف عليها... بمقولة إنه لم يطعن بالاستئناف على الحكم الصادر برفض تدخله ويتمثل ذلك الخطأ في جهل الدائرة المخاصمة إباحة القانون التدخل الإنضمامي لأول مرة في الاستئناف استثناءً من الأصل الذي يقضي بعدم جواز إدخال من لم يكن خصما في الدعوى الصادر منها الحكم المستأنف (استئناف المنصورة – 2 فبراير – 1978م – مجلة قضايا الحكومة – 1978م – ع2- ص 197- ق27. مشار إليه في الوسيط للدكتور/ أحمد السيد الصاوي- مرجع سابق- (هامش ص123). ومشار إليه أيضاً في الوسيط للدكتور/ فتحي والي – مرجع سابق- ص207).

(2) د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق – ص207.. مشيراً إلى حكم النقض المدني – 30 يونيو – 1960 – مجموعة النقض 11 – ص298، استئناف القاهرة – 14 يناير – 1963م.

ذلك في حدود الاجتهاد المسموح به وبحسن نية ؛ لأن سبيل الخصم في تصحيح مثل ذلك الخطأ إن وجد هو الطعن في الحكم. ولكن ما هو المعيار الذي نفرق به بين ما هو خطأ جسيم يخاصم بسببه القاضي، وما هو خطأ غير جسيم فيغتفر ولا يؤاخذ عليه؟

لم يضع المشرع تفريقاً محدداً للخطأ المهني الجسيم، وتطبيقات القضاء اختلفت وتباينت الأحكام من قضية لأخرى[1]، لذلك فمن الصعوبة بمكان وضع معيار معين للقياس عليه في كل الحالات، ولهذا فإن للمحكمة المختصة بنظر المخاصمة السلطة الكاملة في تقدير التصرف المنسوب إلى القاضي وما إذا كان يعتبر خطأً مهنياً جسيماً أم لا[2].

ولذلك يرى جانب من الفقه أنه ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار ظروف العمل المحيطة بالقاضي، والإمكانيات المتاحة له، وعدد القضايا المعروضة عليه، وعدد الجلسات التي يعقدها في كل أسبوع، ونظام التخصص لدى القضاة، ومدى كفاءة الجهاز الفني المساعد للقاضي حيث إن كل تلك العوامل تؤثر في كفاءة القاضي، ذلك أن توافرها أو عدم توافرها يساعد القاضي في عمله، أو يعوقه، فيجب مراعاتها عند تحديد الخطأ الجسيم[3]. وتجدر الإشارة إلى أن استخلاص ما يعتبر خطأً جسيماً أو غير جسيم من الوقائع التي أثبتتها محكمة الموضوع مسألة قانونية تخضع لرقابة محكمة النقض[4].

([1]) انظر تطبيقات القضاء المصري والفرنسي على ثبوت أو نفي الخطأ المهني الجسيم في مؤلف د/ علي بركات – مرجع سابق – ص150 وما بعدها.. والغالب على تلك الأحكام هو رفض قبول دعاوى المخاصمة بناءً على حالة الخطأ المهني الجسيم، بينما التطبيقات للحالات المقبولة نادرة في كلٍ من مصر وفرنسا.

([2]) محكمة الإسكندرية – 27 ابريل – 1957م – مجلة المحاماة – س38 – العدد الخامس – ص727... مشار إليه في مؤلف د/ علي بركات – دعوى مخاصمة القضاة – مرجع سابق – ص149. / مصطفى مجدي هرجه – رد ومخاصمة القضاة – مرجع سابق – ص77 – مشيراً إلى الطعن رقم 764 – س58ق – جلسة 28 / 3 / 1993م.

([3]) د/ أحمد أبو الوفاء – المرافعات – ص72، 73.

([4]) د/ أحمد السيد الصاوي – الوسيط – مرجع سابق – ص124.... د/ رمزي سيف – مرجع سابق – ص66. وعكس ذلك. د/عبد المنعم الشرقاوي- شرح المرافعات المدنية والتجارية- 14956م- ص154.

المطلب الثالث

إنكار العدالة

من المعلوم أن من الواجبات الأساسية والبديهية على القاضي هو النظر في الدعاوى المرفوعة والفصل فيها بحكم قضائي ينهي النزاع ويحقق الاستقرار في المراكز القانونية للخصوم .

ومن أجل هذا أنشئت المحاكم، ونصب القضاة، وسنت القوانين، فإذا خالف القاضي هذا الواجب فإنه يترتب عليه محاسبته جنائيا بتهمة إنكار العدالة[1]، كما يمكن مطالبته مدنيا بالتعويض عما سببه من إضرار للمتقاضين.

لكن ما المقصود بإنكار العدالة؟ ومتى تتحقق أركان الجريمة وبالتالي الفعل الخاطئ الذي يرتب الحق في المطالبة بالتعويض؟

مفهوم إنكار العدالة في الفقه التقليدي :

يقصد به: امتناع القاضي صراحةً أو ضمناً عن الفصل في قضية صالحة للحكم فيها، أو امتناعه عن الإجابة على عريضة قدمت إليه بدون مبرر قانوني[2].

([1]) انظر المادة {186} من قانون العقوبات اليمني رقم (12) لسنة 1994م.. وقد اعتبرها القانون جريمة من الجرائم الموجهة ضد العدالة؛ لأن الخصم المتضرر من هذا الموقف الذي اتخذه القاضي لم يعد أمامه سوى أن يأخذ حقه بيده، وهذا أمر منعه القانون لما فيه من إشاعة الفوضى في المجتمع، مما يعني أن القاضي قد شارك بامتناعه في إشاعة الفوضى وكان التجريم له ما يبرره.

([2]) د/ فتحي والي – الوسيط– مرجع سابق– ص208. د/ رمزي الشاعر– المسئولية عن أعمال السلطة القضائية- مرجع سابق – ص264.

من هذا التعريف نستنتج مجموعة من الضوابط التي يتحقق بتوافرها مفهوم إنكار العدالة وهي :

1- أن يتخذ القاضي موقفاً سلبياً يتمثل في عدم بذله للنشاط المطلوب منه ولو لم يصرح بذلك، ولا يشترط قصد القاضي لتتحقق واقعة إنكار العدالة[1].

2- انتفاء مبرر الامتناع، فإذا كان امتناع القاضي له ما يبرره من الناحية القانونية، أو من الناحية العملية[2] فلا توجد- عندئذ- جريمة.

وترتيباً على ذلك لا يعد إنكارا للعدالة تأجيل الفصل في الدعوى لعدة مرات لاستكمال التحقيق، أو دخول خصوم جدد، أو ظهور أدلة جديدة بيد أحد الخصوم، أو غيرها من المبررات المشروعة.

ومن جانب آخر لا يعد مبرراً للامتناع عدم وجود نص تشريعي يطبقه القاضي على الدعوى المعروضة، أو وجود نص غامض أو ناقص؛ لأن التزام القاضي بالفصل في الدعوى ليس التزاما ببذل عناية وإنما التزام بتحقيق نتيجة[3].

(1) د/ علي بركات – مرجع سابق – ص196 وما بعدها.

(2) مثال المبرر القانوني للامتناع كأن تثير الدعوى المعروضة مشاكل قانونية معقدة أو متعددة في أطرافها بشكل يتطلب وقتاً طويلاً لتحقيقها. مثال المبرر العملي للامتناع أن يحل بالقاضي عارض يمنعه من أداء وظيفته كالمرض. (د/ فتحي والي – مرجع سابق – ص208. د/ علي بركات – مرجع سابق – ص197. د/ علي عوض حسن – مرجع سابق – ص153... د/أحمد السيد الصاوي – مرجع سابق – ص124..) كما يجب عدم الخلط بين إنكار العدالة – الامتناع عن الفصل في الدعوى - وبين الحكم بعدم الاختصاص – أو عدم قبول الدعوى، أو رفضها، ففي كل هذه الحالات قد صدر حكم ولا نكون بصدد إنكار العدالة (د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق – ص208.. د/ علي عوض حسن – مرجع سابق – ص154).

(3) د/ علي بركات – مرجع سابق- ص197. ينبغي لتمام جريمة إنكار العدالة أن يستمر القاضي في موقفه – وهو الامتناع – حتى صدور الحكم بجواز المخاصمة، فإذا صدر مثل هذا الحكم فلا يعتمد بعد ذلك بفصل القاضي في القضية، بل يصبح من تاريخ هذا الحكم غير صالح لنظرها وفقاً لقانون المرافعات اليمني المادة (128/ 9) والمادة(498) من قانون المرافعات المصري، أما إذا بادر القاضي بالفصل في النزاع قبل صدور الحكم بجواز قبول المخاصمة فإنه يجب على المحكمة التي تنظر المخاصمة أن تحكم بعدم

وعلى القاضي – في هذه الحالة – أن يبحث في مصادر التشريع الأخرى في الشريعة الإسلامية، أو العرف، أو مبادئ العدالة، أو أن يهتدي إلى الحل من خلال كتابات الفقه، أو السوابق القضائية[1].

و نظراً لخطورة ما يترتب على توافر أركان جريمة إنكار العدالة في حق القاضي فان القانون لم يترك إثباتها للقواعد العامة في الإثبات، فلا يجوز إثباتها بشهادة الشهود، أو اليمين، أو القرائن[2]، وإنما يلزم أن يكون الإثبات بالطريقة التي حددها القانون في المادة(24) من قانون المرافعات اليمني[3] وهي إعذار القاضي عن طريق إعلانه على يد محضر، ولا تقبل دعوى المخاصمة بعد مرور ثلاثين يوما من تاريخ إعذار القاضي[4] وجريمة إنكار العدالة / بالمعنى القانوني الوارد في قانون المرافعات/ لا يتصور وقوعها إلا من قبل القضاة، ولذا لا ترفع

قبولها؛ لانعدام المصلحة التي يجب أن تستمر حتى صدور الحكم فيها. (د/ علي بركات – المرجع السابق – ص198. ويرى بعض الشراح أن العبرة بتحقق المصلحة القائمة في الدعوى من يوم رفعها ولكن تستثنى من هذه القاعدة دعوى المخاصمة (د/ محمد عبدالخالق عمر- مرجع سابق - ص289...أحمد ماهر زغلول – مرجع سابق – بند 117 – ص189...).

(1) د/ علي عوض حسن – مرجع سابق – ص153.. وعلى القاضي أن يجتهد في الوصول إلى حل للنزاع المعروض عليه فما نصب في محكمته إلا لهذا الغرض، ذلك أن النظم التشريعية أيا كان مصدرها لا يمكن أن تحيط بكل مستجدات الحياة ومعضلات التعاملات، حيث أن النص محدود ومستجدات الحياة غير محدودة، فيلزم/ والحالة هذه/ القاضي أن يجتهد بكل وسيلة للوصول إلى حل النزاع المعروض عليه مستهديا بمصادر القانون الاحتياطية التي أرشده إليها المشرع.

(2) د/ علي بركات – المرجع السابق – ص 198. د/ أحمد السيد الصاوي – المرجع السابق – ص124. د/ علي عوض حسن – المرجع السابق – ص154. د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق – ص208.

(3) حيث نصت المادة (24) من القانون رقم(40) لسنة 2002م بشأن المرافعات والتنفيذ اليمني على أنه " لا يجوز للقاضي أن يمتنع عن الحكم فيما ولى فيه بدون وجه قانوني وإلا عد منكرا للعدالة، ولصاحب الشأن أن يقوم بإعلان القاضي عن طريق محضر بمعرفة رئيس محكمة الاستئناف التابع لها"، والملاحظ أن النص في القانون اليمني لم يوضح كيفية الإعلان ولا مواعيده خلافا للقانون المصري الذي ينص على أن يتكرر إعلان القاضي مرتين يتخللهما ميعاد 24 ساعة بالنسبة للأوامر على العرائض وثلاثة أيام بالنسبة للأحكام المستعجلة والتجارية، وثمانية أيام في الدعاوى الأخرى، ولا يعتبر القاضي ممتنعا إلا بمضي ثمانية أيام على آخر إعذار (انظر المادة 2/494 من قانون المرافعات المصري رقم 13 لسنة 1968م وتعديلاته المتعددة).

(4) انظر نص المادة (155من قانون المرافعات اليمني).

دعوى المخاصمة – لهذا السبب- إلا على القضاة فقط، فلا يمتد تطبيقها – بهذا الخصوص- إلى أعضاء النيابة العامة، أو رجال الضبط القضائي[1].

فإذا امتنع أحدهم، أو رفض القيام بعمل يدخل في نطاق اختصاصه المرتبط بوظيفة القضاء فلا يجوز رفع دعوى المخاصمة ضده[2].

فإذا أمر أحد أعضاء النيابة العامة بحفظ الأوراق في قضية معينة، أو أصدر أمراً بأن لا وجه لإقامة الدعوى الجنائية فلا يعد منكراً للعدالة، لأن لهم مطلق الحرية في السير في الدعوى العمومية أو الأمر بانقضائها[3].

([1]) د/ أحمد فتحي سرور – مرجع سابق – ص136.. د/ رمزي الشاعر- مرجع سابق - ص173.

([2]) المرجعان السابقان- ذات الصفحتين.

([3]) ذات المصدرين والصفحتين. هذا وتجدر الإشارة إلى تطور التشريع الفرنسي حيال جريمة إنكار العدالة، فبعد أن نادى جانب من الفقه بالأخذ بمفهوم أوسع لإنكار العدالة باعتباره تقصيراً، أو تخلفاً من جانب الدولة عن أداء واجبها في توفير الحماية القضائية للمواطن، وليس فقط تخلفا من جانب القاضي عن أداء مهمته في فض المنازعات، فقد استجاب المشرع الفرنسي لهذا التوجه، حيث تخلى عن النظام التقليدي لدعوى المخاصمة واستبدلها بدعوى الرجوع التي ترفع على الدولة، فنص في المادة 1/781 من نظام السلطة القضائية على أن الدولة تسأل عن تعويض الأضرار الناجمة عن الأداء المعيب لمرفق القضاء (د/ علي بركات – المرجع السابق – ص201).

المطلب الرابع

تعمد الجور في الحكم

تنص المادة (4/145) من قانون المرافعات اليمني على هذا السبب من أسباب المخاصمة باعتبارها حالة صارخة من حالات الانحراف لدى القاضي، حيث نصت في البند المذكور على ثلاث حالات متقاربة في المفهوم[1] يجمعها فساد القاضي وعبثه بالقيم الإيمانية، وهي كالآتي:

1- إذا اعترف القاضي أنه تعمد الجور في حكمه.

2- إذا قضى بغير الحق[2].

3- إذا قضى بناءً على رشوة.

---

(1) هذا النص تفرد به قانون المرافعات اليمني، ولم أجد مثيلا له في القوانين العربية الأخرى، وقد تأثر المشرع اليمني في هذا بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تمنع الظلم وتعاقب عليه. فقد وردت في القرآن الكريم عدة آيات تمنع الظلم من سائر الناس- والقاضي أو من له سلطة بالأولى – منها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾﴾ {النساء:168- 169} ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ {المائدة:45} ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ {البقرة:229} إلى غير ذلك من ألآيات العديدة التي تتوعد الظالمين بسوء العاقبة في الدنيا والآخرة.

وفي الحديث الشريف وردت نصوص عديدة تنفر من الظلم وتتوعد عليه بالعقوبة الدنيوية والأخروية، منها: ما جاء في الحديث القدسي " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرما، فلا تظالموا" (الإمام مسلم بن الحجاج القشيري – الجامع الصحيح – طبع ونشر المطبعة المصرية – القاهرة- 1929- ج12- ص 211.) وقوله عليه الصلاة والسلام: " اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة " (الإمام محمد بن إسماعيل البخاري- صحيح البخاري- مطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر- 1959- ج3- ص113.) وغيرها من الأحاديث التي تحذر من الظلم، وتبين عواقبه الوخيمة.

(2) ورد في قانون العقوبات اليمني نص المادة (188) التي تجرم القضاء بغير حق، وذلك تحت عنوان ميل القاضي، ورتب على ذلك عقوبة وهي حبس القاضي مدة لا تزيد عن سبع سنوات (القرار الجمهوري بالقانون رقم (12) لسنة 1994م بشأن الجرائم والعقوبات).



والمقصود بالجور في الحكم: هو الظلم وهو الحكم بخلاف القانون[1] حيث إن القاضي إذا قضى بموجب نص القانون، وبما تقتضيه الوقائع والإثباتات المقدمة من الخصوم، ومكن لكل خصم من ممارسة حقه في الدفاع بشكل متساوٍ، وكفل للخصوم مبدأ المواجهة بحيادية تامة فإنه لا يعد – عندئذ – جائراً في حكمه حتى لو كان القانون غير منصف من وجهة نظر العدالة، فإن الجور لا يتحمله القاضي، وإنما المشرع. وتعمد الجور يحصل إذا كان القاضي يعرف الحق لكنه جار عنه كمصادرة حق الخصم في الدفاع، أو ارتكب غشاً لم يكتشفه الخصم مما ترتب عليه جور في الحكم[2].

أما القضاء بغير حق فهو قريب مما سبق، إذ هو الجور الذي يقترفه القاضي لكونه جاهلاً، أو مكرهاً، أو محاباة للخصم[3].

أما القضاء بناءً على رشوة فبالإضافة إلى اقتراف القاضي جريمة يعاقب عليها الشرع والقانون فإن الحكم الصادر منه بعد تسلمه رشوة لا يخلو أن يكون على حق ولم يتأثر في قضائه بالرشوة رغم تعاطيها، ولكنه قد لوث عمله وسمعته ومكانة القضاء بهذا العمل الشنيع فيستحق - والحالة هذه- بالإضافة إلى العقوبة المقررة على جريمة الرشوة - إذا ثبتت- إبطال حكمه لكونه غير موثوق فيه ومشكوك في قضائه، وقد يكون قضاء القاضي بناءً على رشوة بغير الحق فبطلان الحكم في هذه الحالة من باب أولى[4].

---

(1) الجور في اللغة: نقيض العدل وضد القصد، والاسم الجائر، والجمع جورة وجائرون (الفيروزآبادي – القاموس المحيط – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – ص 394 – باب الجيم.

(2) انظر المبررات التي أوردها التقرير المقدم من لجنة العدل والأوقاف في مجلس النواب اليمني عند إعداد مشروع القانون رقم (40) لسنة2002م بشأن المرافعات والتنفيذ المدني ص81، وهي بصدد وضع النصوص المتعلقة بنظام مخاصمة القضاة لأول مرة في القانون اليمني.

(3) المرجع السابق – نفس الموضع.

(4) ابن الشحنة- لسان الحكام في معرفة الأحكام- موقع الموسوعة الفقهية الشاملة على شبكة الإنترنت- ج1- ص7.



ولا يثبت سبب المخاصمة – في هذه الحالة – إلا بطريق واحد فقط وهو اعتراف القاضي بأنه تعمد الجور، أو قضى بغير الحق، أو بناءً على رشوة، وهذا أمر مستبعد إلا إذا كان القاضي قد راجع ضميره واعترف بهذا الجرم أمام جهة قضائية ليتخلص من الوزر الذي ارتكبه[1].

([1]) ما ورد في هذا السبب من أسباب المخاصمة في قانون المرافعات اليمني لم يرد في القوانين المقارنة اكتفاءً منها بشمول تلك الحالات في السبب المتعلق بالغش، أو الخطأ المهني الجسيم، فكون القاضي يجور في حكمه بغش الخصم، أو عدم تمكينه من استعمال وسائل دفاعية، أو جهله بالقانون وأصول القضاء يعد إما غشاً، أو خطأً مهنياً جسيما (انظر ما سبق- ص22).

وتورد بعض القوانين المقارنة – كقانون المرافعات المصري – أسباباً أخرى أحالت إليها في باب مخاصمة القضاة من قانون المرافعات، وهي ما نصت عليه المادة (3/494) مرافعات مصري على أنه يجوز مخاصمة القضاة "في الأحوال الأخرى التي يقضي فيها القانون بمسؤولية القاضي والحكم عليه بالتعويضات"، وللتمثيل على تلك الحالات نشير إلى ما نصت عليه المادة (175مرافعات مصري) من وجوب إيداع مسودة الحكم المشتملة على أسبابه بعد توقيعها من القضاة عند النطق بالحكم، وإلا كان الحكم باطلاً، وألزمت المتسبب في البطلان دفع التعويضات إن كان له وجه. وكذلك ما نصت عليه المادة (179مرافعات مصري) من وجوب توقيع رئيس الجلسة وكاتبها على نسخة الحكم الأصلية، وحفظها في ملف الدعوى خلال 24ساعة من إيداع المسودة في القضايا المستعجلة، وسبعة أيام في القضايا الأخرى، وإلا كان المتسبب في التأخير مطالباً بالتعويض. ومن الملاحظ أنه لا يشترط سوء النية للحكم بالتعويض في هذه الحالات بل يكفي مجرد الإهمال وعدم الالتزام بما نص عليه القانون من إيداع المسودة في الموعد المحدد، وكذا التوقيع على نسخة الحكم الأصلية من قبل رئيس الجلسة وكاتبها. (د/ فتحي والي- الوسيط- مرجع سابق – ص209). والملاحظ أنه لا تلازم بين بطلان الحكم، أو العمل الصادر من القاضي ورفع دعوى المخاصمة عليه لأن عبارة " وإلا كان باطلاً" التي ترد كثيراً في القوانين الإجرائية هي جزاء يلحق بالعمل القضائي الذي لم تتوافر فيه مقتضياته الموضوعية والإجرائية وتبيح للخصم المتضرر من العمل الباطل أن يتمسك ببطلانه أمام القضاء، أو يطعن فيه بطريق الطعن المناسب حتى لو كان البطلان راجعاً إلى خطأ القاضي، أو تقصيره، ما لم يصل إلى حد الخطأ المهني الجسيم (د/ علي بركات – مرجع سابق – ص207).

المبحث الثالث
إجراءات دعوى المخاصمة والفصل فيها

تمهيد وتقسيم:

تم إقرار نظام المخاصمة في قانون المرافعات اليمني لأول مرة بحذر شديد بل ومعارضة من بعض الجهات؛ خوفاً من أن يساء استخدام هذا النظام في تشويه سمعة القضاة بما يترتب عليه من الانتقاص من هيبة القضاء، فكان لابد من التحوط الدقيق وذلك بوضع ضوابط موضوعية للمخاصمة تتمثل في تحديد أسباب المخاصمة على سبيل الحصر وعدم القياس عليها.

ووضع ضوابط إجرائية للمحاكمة تتمثل في عدة خطوات يجب أن تتبع عند رفع دعوى المخاصمة من قبل الخصم المتضرر تضمن جدية الخصم في إثبات ما يدعيه على القاضي، وتضمن عدم التسرع في نظر هذا النوع من الدعاوى لو استخدمت نفس إجراءات رفع الدعوى العادية ضد أفراد الناس فلا بد أن تنظر دعوى المخاصمة على مرحلتين ينظرها في كل مرحلة عدد من القضاة لا يساويهم أي تشكيل لهيئة قضائية في الدعاوى العادية، مع وضع جزاءات على الخصم الذي يفشل في إثبات ما يدعيه ضد القاضي، أو في حالة رفض قبول دعواه لأسباب إجرائية.

ولاستعراض ما سبق من تلك الضوابط الإجرائية نقسم هذا المبحث إلى المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: إجراءات دعوى المخاصمة.

المطلب الثاني: الفصل في دعوى المخاصمة.




المطلب الأول

إجراءات دعوى المخاصمة

سبق القول إن قانون المرافعات اليمني في تنظيمه لدعوى مخاصمة القضاة مثله مثل غيره من القوانين المقارنة قد وضع ضوابط لإجراءات المحاكمة تتمثل في تحديد اختصاص لهيئة قضائية محددة واشتراطات يلزم الخصم التقيد بها كمفترضات لقبول الدعوى شكلاً وموضوعاً ويترتب على الحكم الصادر فيها قبولاً أو رفضاً آثار محددة.

وعليه سوف نقسم الدراسة في هذا المطلب إلى ثلاثة فروع على النحو الآتي:

الفرع الأول: المحكمة المختصة بنظر دعوى المخاصمة.

الفرع الثاني: ميعاد رفع دعوى المخاصمة.

الفرع الثالث: إجراءات رفع دعوى المخاصمة.

الفرع الأول

المحكمة المختصة بنظر دعوى المخاصمة

حرص المشرع اليمني – كغيره من التشريعات المختلفة[1]- على جعل الاختصاص في دعوى المخاصمة لمحكمة أعلى درجة من المحكمة التي يتبعها القاضي.و المبرر لذلك هو عدم عرض دعوى المخاصمة على زملاء القاضي المخاصم دفعاً للحرج الذي قد يؤثر في حيادهم[2].

ولذا نصت المادة (141) مرافعات يمني على أنه: "إذا كان القاضي المخاصم قاضياً في المحكمة الابتدائية فتنظر دعوى المخاصمة محكمة

(1) انظر قانون المرافعات المصري – المادتان (495 و496).

(2) د/ فتحي والي – الوسيط – مرجع سابق – ص910. د/ علي عوض حسن- مرجع سابق- ص 161. د/علي بركات – مرجع سابق – ص211.

الاستئناف التابع لها القاضي، أما إذا كان القاضي المخاصم قاضياً في الاستئناف أو في المحكمة العليا فتنظر دعوى المخاصمة المحكمة العليا"[1].

وهذا النص قد حدد الاختصاص في نظر دعوى المخاصمة حسب الترتيب الذي تضمنته المادة وهو من الاختصاص النوعي، ومن جهة أخرى أوجبت المادة (417) مرافعات يمني أن تنظر دعوى المخاصمة على مرحلتين[2]:

1- مرحلة قبول الدعوى أو رفضها شكلاً. وينظرها – في هذه المرحلة- إحدى شعب المحكمة الاستئنافية، أو إحدى دوائر المحكمة العليا بحسب الدرجة القضائية للقاضي المخاصم.

2- مرحلة الفصل في موضوع المخاصمة. وينظرها خمسة قضاة من أقدم قضاة المحكمة الاستئنافية برئاسة رئيس المحكمة أو تنظرها دائرة أخرى من دوائر المحكمة العليا غير الدائرة التي نظرتها من الناحية الشكلية.

وبهذا فان المشرع جعل الاختصاص في كل مرحلة مختلفاً عن الأخرى. والعبرة في تحديد المحكمة المختصة بدعوى المخاصمة هي بصفة القاضي المخاصم وقت صدور الحكم، أو العمل الذي كان أساس المخاصمة، فلا يؤثر على تحديد المحكمة المختصة نقل القاضي إلى دائرة أخرى، أو محكمة أخرى، أو إحالته إلى التقاعد[3]. ويعتبر هذا الاختصاص من النظام العام

---

(1) جاء في المذكرة الإيضاحية لقانون المرافعات رقم(40) لسنة2002م تبريراً لهذه المادة: "... حتى تضمن محاكمة عادلة تليق بالقاضي بحيث ينظر في دعوى مخاصمته قضاة أعلى درجة من درجته القضائية التي يشغلها."

(2) وكذلك القانون المصري: انظر المواد (495، 496، 497) من قانون المرافعات المصري.

(3) قضت - تطبيقاً لذلك - محكمة النقض المصرية بأن " دعوى المخاصمة التي ترفع على دائرة من دوائر القضاء لا تقبل التجزئة، ومن ثم فإن التقرير بها يجب أن يودع قلم كتاب محكمة الاستئناف التابع لها أعضاء هذه الدائرة وقت صدور الحكم في الدعوى وتكون هي المختصة بنظر دعوى المخاصمة حتى لو نقل أعضاء الدائرة المخاصمة إلى محاكم أخرى فيما بعد....." نقض مدني في 27سبتمبر 1994م – مجموعة النقض المصرية - ص1241 مشار إليه في مؤلف د/ علي بركات – مرجع سابق- ص213.



فيحق للمحكمة أن تقضي به من تلقاء نفسها[1]. وليس لها أن تحيلها إلى المحكمة المختصة كونها أعلى منها درجة[2]. كما نصت المادة (148مرافعات يمني) على تحديد المحاكم المختصة بالنظر في دعاوى المخاصمة المرفوعة على أعضاء النيابة العامة حسب درجاتهم المقابلة وفقا للأحكام الواردة بشأن مخاصمة القضاة[3].

الفرع الثاني

ميعاد رفع دعوى المخاصمة

تفرد قانون المرافعات اليمني بالنص على تحديد ميعاد لرفع دعوى المخاصمة تسقط الدعوى إذا لم يتم تقديمها خلاله[4]، وهو ميعاد ناقص مدته ثلاثون يوماً يبدأ بحسب سبب المخاصمة على النحو الآتي:-

---

(1) فإذا رفعت دعوى المخاصمة ضد قاضي أمام محكمة أخرى خلاف التحديد السابق فإن هذه المحكمة تقضي بعدم اختصاصها، ويؤيد ذلك أحكام عديدة للقضاء المصري (انظر على سبيل المثال: حكم محكمة جنوب القاهرة الابتدائية في القضية رقم= =(580) لسنة 1983م – بجلسة 1983/4/26م حكم غير منشور مشار إليه في مؤلف د/ علي عوض حسن – مرجع سابق- ص166..)

(2) نفس الإشارة السابقة – وفي نفس المعنى حكم محكمة القضاء الإداري المصري دائرة منازعة الأفراد والهيئات – دعوى رقم (5171) لسنة – 40 قضائية – جلسة 1986/10/30م (مشار إليه في مؤلف د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 212..).

(3) والمبرر الذي ساقته اللجنة البرلمانية المكلفة بتعديل قانون المرافعات ينص على أنه: " تم استحداث هذا الحكم فيما يتعلق بأعضاء النيابة العامة وذلك لتوحيد جهة الفصل في قضايا مخاصمة أعضاء السلطة القضائية عموما باعتبار أن التشكيل الذي تم تقريره في قواعد المخاصمة لقبول الدعاوى ابتدءًا ثم الحكم فيها انتهاءً تشكيل استثنائي خلافاً للقواعد العامة، ولكون تشكيل نيابات الاستئناف يختلف عن تشكيل المحاكم الاستئنافية كون هذه الأخيرة تصدر أحكاماً قطعية واجبة التنفيذ" (تقرير لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب بشأن تعديل قانون المرافعات رقم (28) لسنة 1992).

(4) جاء في المبرر الذي ساقته اللجنة البرلمانية المكلفة بتعديل قانون المرافعات وهي لجنة العدل والأوقاف للمادة (155) مرافعات يمني أنه: " تضمنت – المادة – الميعاد الذي تسقط بمروره دعوى المخاصمة وهو تنظيم فريد كي يخفف من رفع الدعاوى على القضاة قدر الإمكان.." (انظر تقرير اللجنة المذكورة – المرجع السابق – ص84.) ومن الجدير ذكره أن القوانين المقارنة لم تتضمن موعداً لرفع دعوى مخاصمة القضاة فيجوز رفعها في أي وقت طالما لم يسقط الحق فيها، ولذلك فإن جمهور الفقه في مصر وفرنسا يذهبون إلى القول إن

1- إذا كان سبب دعوى المخاصمة هو امتناع القاضي عن الفصل في الدعوى فيبدأ الميعاد من تاريخ إعذار القاضي.

2- من تاريخ العلم بالواقعة في بقية الحالات التي تمثل سببا من أسباب دعوى المخاصمة الواردة في القانون.

فيبدأ من تاريخ علم الخصم بواقعة الغش، أو الخطأ المهني الجسيم، أو من تاريخ العلم باعتراف القاضي بأنه تعمد الجور، أو قضى بغير حق أو بناءً على رشوة. والميعاد المذكور ميعاد سقوط يترتب عليه عدم قبول دعوى المخاصمة، وتقضي به المحكمة من تلقاء نفسها في المرحلة الأولى من مراحل نظر دعوى المخاصمة التي حددتها المادة (142 مرافعات يمني) وهي مرحلة النظر في قبول الدعوى. والغرض من تحديد الميعاد الذي تفرد به قانون المرافعات اليمني هو التقليل من الدعاوى المرفوعة ضد القضاة وربما كان هذا التحديد رد فعل في مواجهة الانتقادات الموجهة لنظام مخاصمة القضاة من قبل رجال السلطة القضائية نفسها – كما مر.

ميعاد السقوط يخضع للقواعد العامة – مع الخلاف بين القانون المصري والفرنسي في مدة التقادم المسقط - . فطالما تم تكييف دعوى المخاصمة على أنها دعوى ترمي إلى تقرير مسؤولية القاضي، أو عضو النيابة العامة عن الأضرار المترتبة على مخالفته لواجباته القانونية فإنها تسري على تقادم الدعوى القواعد التي تطبق على تقادم دعوى المسؤولية المدنية، ويختلف الحال فيما إذا كان الفعل المنسوب الى القاضي يثير المسؤولية المدنية فقط ففي هذه الحالة فإن مدة التقادم – وفقاً للقانون المدني المصري – ثلاث سنوات من يوم علم المضرور بالضرر وبالشخص المسئول عنه.أما إذا كان الفعل المنسوب إلى القاضي يشكل جريمة ويثير مسؤوليته المدنية في ذات الوقت – كإنكار العدالة – فإن دعوى المخاصمة يرتبط مصيرها بمصير الدعوى الجنائية فتسقط بسقوطها بصرف النظر عن المواعيد المذكورة في القانون المدني المصري (د/ أحمد السيد صاوي – مرجع سابق – ص124. د/ فتحي والي– الوسيط– مرجع سابق– ص911. د/ علي بركات – مرجع سابق – ص223).

الفرع الثالث

إجراءات رفع دعوى المخاصمة

ترفع دعوى المخاصمة - وفقاً للمادة (143 مرافعات يمني)[1] بتقرير في قلم كتاب المحكمة المختصة، وهي محكمة الاستئناف أو المحكمة العليا حسب درجة القاضي المخاصم – وفقاً لما سبق تحديده[2] يرفعه المدعي أو من يوكله توكيلاً خاصاً[3].

ويجب أن يشتمل التقرير على البيانات الآتية:

1- أسباب المخاصمة.

2- الأدلة التي يستند إليها مدعي المخاصمة ترفق الأوراق والمستندات المؤيدة لدعواه مع التقرير.

3- إرفاق ما يثبت إيداع الكفالة و مقدارها خمسون ألف ريال أو مئة ألف ريال بحسب درجة القاضي المخاصم وذلك لضمان جدية المخاصمة[4].

---

(1) المادة (1/495 مرافعات مصري) وتكاد المادتان تطابقان في النص على وجوب اتباع إجراءات محددة لرفع دعوى المخاصمة، ولا غرابة في ذلك فالقانون المصري يعتبر مصدراً تاريخياً للقانون اليمني.

(2) انظر ما سبق – ص43. بشأن تحديد المحكمة المختصة بنظر دعوى المخاصمة.

(3) الملاحظ أن قانون المرافعات اليمني لم يشترط – لرفع الدعوى – توقيع محام عليها حتى الطعون المقدمة أمام محكمة الاستئناف، أو المحكمة العليا إلا إذا طلبت المحكمة العليا توقيع محام على عريضة الطعن بالنقض وذلك تخفيفا على الخصوم وتوفيرا لأتعاب المحاماة مع أن الطعن أمام المحكمة العليا - بالذات- يثير قضايا قانونية لا يدركها إلا المختصون بالقانون (انظر المادة (1/295) مرافعات يمني) خلافاً للقانون المصري الذي اشترط توقيع محام على صحيفة الطعن أمام محكمة النقض –(انظر المادة (253) مرافعات مصري).

(4) المادة (148) مرافعات يمني. " بينت الوسيلة التي ترفع بها دعوى المخاصمة وهي التقرير التي تدعمه المستندات والوثائق الضرورية كما جعلت الكفالة خمسين ألف ريال أو مائة ألف ريال ؛ حسب درجة القاضي المخاصم حتى يتروى رافع الدعوى قبل رفعها وكل ذلك يحقق ضمانة للقاضي ".. (انظر تقرير لجنة

وبداهة لابد أن يحدد مدعي المخاصمة القاضي، أو عضو النيابة المراد مخاصمته، و الفعل المنسوب إليه[1].

وتلك البيانات هي الأساس الذي سيتم بناءً عليها الفصل في المرحلة الأولى لنظر الخصومة وأي قصور فيها سوف يؤدي حتماً إلى عدم قبولها، بالإضافة إلى إلزام مدعي المخاصمة بإرفاق ما يؤيد دعواه من مستندات سوف يجبره على تحري الدقة قبل اتهام القاضي الأمر الذي يمنع الدعاوى الخالية من أي أساس تستند إليه[2].

ومبلغ الكفالة المطلوب تحصيله كشرط لقبول الدعوى لا يخضع للإعفاء كما هو الحال في رسوم رفع الدعوى[3]، وقد قضى بعدم قبول دعوى المخاصمة لعدم إيداع الكفالة قبل رفعها[4].

وإذا رفعت دعوى المخاصمة بطريقة صحيحة وفقاً للإجراءات المحددة بالخطوات السابقة فإن المحكمة ملزمة بنظرها تمهيداً للفصل فيها[1].

العدل والأوقاف بشأن مشروع تعديل القرار الجمهوري بالقانون 28 لسنة 1992م، بشأن المرافعات والتنفيذ المدني).

([1]) قضى بأن دعوى المخاصمة تقوم على المسؤولية الشخصية للقاضي، أو عضو النيابة العامة فيما يتعلق بأعمال وظيفتهما، ويترتب على ذلك أنه لا يجوز أن يسأل النائب العام عن أعمال لم تصدر منه شخصياً برغم أن النائب العام هو الجهة الرئيسية للنيابة العامة، وما أعضاء النيابة العامة إلا وكلاء عنه وتابعين له، إلا أن تلك التبعية وظيفية ولا تدخل في نطاق التبعية التضمينية التي يسأل فيها المتبوع عن أعمال تابعه.. (نقض مدني مصري– 29 مارس لسنة 1987م– مجموعة النقض 38- ص487.. مشار إليه في مؤلف د/ علي بركات – مرجع سابق – هامش ص 225).

([2])د/ عادل محمد جبر الشريف- مرجع سابق- ص214.د/حسن محمد محمد بودي- ضمانات الخصوم أمام القضاء- مرجع سابق- ص226. د/ علي بركات – مرجع سابق – ص226.

([3]) انظر قانون الرسوم القضائية اليمني رقم (42) لسنة (1991م).

([4]) نقض مدني مصري في 4 نوفمبر 1999م – الطعن رقم 2012 لسنة 49ق – حكم غير منشور – مشار إليه في مؤلف د/علي بركات – مرجع سابق- ص- 228.



المطلب الثاني

الفصل في دعوى المخاصمة

وضع المشرع قواعد خاصة لنظر دعوى المخاصمة خرج بها على القواعد العامة في نظر الدعاوى، حيث تنظر على مرحلتين وضع لكل مرحلة قواعد خاصة، وتصدر أحكام تختلف آثارها من مرحلة إلى أخرى:

فالمرحلة الأولى هي جواز قبول المخاصمة ومدى تعلقها بالدعوى التي كانت سبباً لها. والمرحلة الثانية هي مرحلة الحكم في دعوى المخاصمة. وسنتناول ما سبق في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: مرحلة جواز قبول دعوى المخاصمة وآثار الحكم الصادر فيها.

الفرع الثاني: مرحلة الفصل في دعوى المخاصمة موضوعياً وآثار الحكم الصادر فيها.

([1]) في فرنسا لا ترفع دعوى المخاصمة إلا بعد الحصول على إذن برفعها من رئيس المحكمة المختصة أصلاً بنظر المخاصمة، حيث يعتبر الإذن إجراءً جوهرياً ومقدمة ضرورية لرفع دعوى المخاصمة وإلا قضى بعدم قبولها، ويقدم الطلب بمستنداته إلى الجهة القضائية التابع لها القاضي المخاصم ويحظر على المدعي، أو وكيله أن يذكر في طلبه ألفاظاً جارحة، أو عبارات مشينة تحط من شأن القاضي، أو تمس هيبة القضاء وإلا تعرض للجزاء الموظف الذي تسلم الطلب و الخصم الذي قدمه (د/ علي بركات – مرجع سابق- ص228،229) وحسناً فعل المشرع الفرنسي والأحرى بالمشرع العربي أن يحذو حذوه في هذا الشأن ولا يترك القاضي غرضاً للخصم سيء الخلق. وبخصوص إجراءات دعوى الرجوع على الدولة في فرنسا فترفع عليها مباشرة بوصفها المسئولة عن سير انضباط مرفق القضاء، وترفع بالإجراءات المعتادة لرفع الدعوى ولا يحتاج إلى سبق الحصول على إذن المحكمة المختصة بنظرها على غرار النظام التقليدي لدعوى المخاصمة (د/ علي بركات- المرجع السابق- ص229)، ويرى بعض الشراح أن من حق الخصم المضرور أن يختصم الدولة في دعوى المخاصمة، وذلك طبقا للقواعد العامة في مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه المنصوص عليها في المادة (1/174) من القانون المدني المصري (د/حسن محمد محمد بودي- مرجع سابق- ص231.)، ولكن هذا الرأي لا ينظر إلى دعوى مخاصمة القضاة على أنها دعوى مسؤولية خاصة وردت أحكامها في قانون المرافعات وبالتالي لا تخضع للقواعد العامة في المسؤولية المدنية الواردة في القانون المدني.

الفرع الأول

مرحلة جواز قبول دعوى المخاصمة وآثار الحكم الصادر فيها

تنص المادة (147مرافعات يمني) على أن " تنظر دعوى المخاصمة على مرحلتين: الأولى مرحلة قبول الدعوى أو رفضها شكلا..."[1]، كما تنص المادتان (149، 150 مرافعات يمني) على كيفية نظر الدعوى في هذه المرحلة، فترفع إلى المحكمة المختصة حسب درجة القاضي، وذلك بتقديم عريضة الدعوى إلى محكمة الاستئناف، أو إلى المحكمة العليا[2]، ويقوم رئيس المحكمة الاستئنافية (أو العليا) بإحالة الدعوى ومرفقاتها خلال ثلاثة أيام من تاريخ تسلمه لها إلى إحدى شعب المحكمة (أو إحدى دوائر المحكمة العليا) ؛ لتقوم تلك الشعبة خلال الأيام الثلاثة الآتية بقيدها في سجل خاص (أو الدائرة في المحكمة العليا لتقوم خلال السبعة الأيام الآتية بقيدها في سجل خاص)، وإبلاغ القاضي المخاصم بصورة من عريضة الدعوى ومرفقاتها للرد عليها كتابياً خلال عشرة أيام، أو عشرين يوماً إذا كانت الدعوى تنظر أمام المحكمة العليا) من تاريخ توقيعه باستلامها. فإذا رد القاضي، أو انتهى الميعاد المحدد ولم يرد – دون عذر شرعي مانع من الرد – تقوم الشعبة (أو الدائرة) بعقد جلسة سرية لفحص الدعوى، ثم تصدر حكمها بقبولها أو رفضها شكلاً. وبناءً على ذلك فإن هيئة الحكم (شعبة أو دائرة) – في هذه المرحلة – تقوم بفحص الدعوى وتتأكد من أنها رفعت بالطريقة التي نص عليها القانون وفي المواعيد المحددة لها، وعليها أن تتحقق – بناءً على بحث سريع يعتمد على ظاهر الأوراق- من أن الدعوى تقوم

---

[1] تقابلها المادة (496 مرافعات مصري).

[2] انظر ما سبق بشأن المحكمة المختصة بنظر دعوى المخاصمة.

على سبب أو أكثر من أسباب المخاصمة الواردة بالتقرير والمنصوص عليها قانوناً، وأن الخصم المدعي قد أودع مبلغ الكفالة المطلوبة خزينة المحكمة[1].

وتنحصر المهمة الأساسية للمحكمة – في هذه المرحلة – في البحث عن مدى تعلق أوجه المخاصمة بالدعوى، ومن ثم مدى جواز قبولها، أو رفضها فقط دون التصدي لموضوعها الذي أوجب المشرع تركه لهيئة أخرى[2].

آثار الحكم الصادر في دعوى المخاصمة في مرحلتها الأولى:

1- يترتب على الحكم برفض دعوى المخاصمة أو عدم قبولها الآثار الآتية[3]:

---

(1) د/ علي عوض حسن – مرجع سابق – ص 167. د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 232.

(2) كما أن على المحكمة – في سبيل التأكد من صحة دعوى المخاصمة شكلا - أن تسمع طالب المخاصمة أو وكيله والقاضي أو عضو النيابة المخاصم، وهو أمر مقرر لمصلحة كل منهما، فإذا أغفلت المحكمة سماع أي منهما فلا يحق للآخر التمسك به (نقض مدني مصري – في 19 ابريل- 1978 م – مشار إليه في مؤلف د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 233.) كما قضي بأن الفصل في دعوى المخاصمة – في مرحلتها الأولى – لا يكون إلا على أساس ما يرد في تقرير المخاصمة والأوراق المودعة معه، وأنه لا يجوز للمخاصم – في هذه المرحلة – تقديم أي مستندات أخرى، إلا أن ذلك لا يمنع القاضي المخاصم من تقديم المستندات المؤيدة لدفاعه. (نقض مدني مصري رقم 837 لسنة 43 ق – 1/24/ 1978. و نقض مدني مصري – رقم 388 – لسنة 23 ق – جلسة 18 /4 /1957 – مشار إليه في مؤلف د/ علي عوض حسن – مرجع سابق – ص 168. نقض مدني مصري – في 29/ 12/ 1998 مشار إليه في مؤلف د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 236).

(3) هل يستطيع طالب المخاصمة التنازل عن دعواه وتركها قبل صدور الحكم بقصد تجنب الآثار السلبية للحكم برفض دعوى المخاصمة عندما يرى عدم جدوى السير فيها ؟ اختلفت إجابة الفقه عن التساؤل السابق: فذهب رأي في الفقه إلى عدم جواز مثل هذا الترك أو التنازل مبررا ذلك بأن دعوى المخاصمة تتعلق بالمصلحة العامة وهي ذات أثر خطير، ورفعها – في ذاته – يثير الشبهات، فيتعين الاستمرار في نظرها حتى صدور حكم بقبولها، أو رفضها صيانة للقضاء من الشبهات والريب. (د/أحمد أبو الوفاء – نظرية الدفوع في قانون المرافعات – ط7 – 1985 – ص 721.)، بينما ذهب رأي آخر – وهو ما نؤيده – ويؤيده توجه القضاء في مصر إلى عكس ذلك فأجاز خضوع دعوى المخاصمة للقواعد العامة في قانون المرافعات بشأن ترك الخصومة فيما لم يرد فيه نص بهذه الدعوى (د/ علي بركات، د/علي عوض حسن – المرجعان

- حبس طالب المخاصمة لمدة ثلاثين يوما.
- مصادرة مبلغ الكفالة.
- التعويض المناسب للقاضي، أو عضو النيابة المخاصم _ إن كان له مقتضى – ولا تقضي المحكمة – بطبيعة الحال – بالتعويض إلا إذا طلبه القاضي، أو عضو النيابة المخاصم بعد إثبات الضرر الذي لحقه نتيجة لرفع الدعوى عليه[1].
- الحكم الصادر برفض الدعوى شكلا غير قابل للطعن بأي طريق من طرق الطعن[2].

2- يترتب على الحكم بقبول دعوى المخاصمة ما يأتي:

- عدم صلاحية القاضي، وامتناعه وجوبا عن نظر الدعوى الأصلية - على فرض بقائها منظورة أمام القضاء – باعتبار هذا الأثر أحد أسباب الامتناع الوجوبي[3]، ويسري هذا المنع من تاريخ الحكم بقبول دعوى المخاصمة شكلا.
- إحالة دعوى المخاصمة إلى هيئة قضائية أخرى للنظر فيها موضوعيا.

السابقان – ص239، 172 على التوالي مشيران إلى حكم النقض المدني – المصري – الصادر في 9 / 12 /1980 – الطعن رقم 9 – لسنة 49 ق.)

([1]) د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 242.

([2]) المادة (154) مرافعات يمني والمادة (500) مرافعات مصري لا تجيز الطعن في الحكم الصادر في دعوى المخاصمة إلا بطريق النقض.

([3]) المادة (28/ 9) من قانون المرافعات اليمني، والمادة (2/146) مرافعات مصري.



الفرع الثاني

مرحلة الفصل في دعوى المخاصمة وآثار الحكم الصادر فيها

أولا مرحلة الفصل في الدعوى:

إذا رأت هيئة الحكم (شعبة أو دائرة) التي تنظر دعوى المخاصمة في مرحلتها الأولى جواز قبول المخاصمة وجب عليها إبلاغ رئيس المحكمة بحكمها خلال الثلاثة الأيام الآتية لصدور الحكم ليقوم بإحالتها إلى هيئة أخرى للنظر والحكم في موضوعها[1].

فإذا كانت الدعوى تنظر – في مرحلتها الأولى – أمام شعبة من شعب محكمة الاستئناف التي يتبعها القاضي الابتدائي المخاصم وجب أن تنظرها – في مرحلتها الثانية – هيئة خاصة مكونة من خمسة من أقدم قضاة محكمة الاستئناف برئاسة رئيس المحكمة[2]. وفي حالة عدم توافر العدد الكافي من القضاة في محكمة الاستئناف يتم العرض على رئيس المحكمة العليا ليكلف لذلك من يراه من بين قضاة محكمة استئناف أخرى لاستكمال النصاب الأقرب فالأقرب مكانا[3]، وإذا كانت الدعوى – في مرحلتها الأولى – تنظر أمام إحدى دوائر المحكمة العليا فيتم إبلاغ رئيس المحكمة بالحكم الصادر منها بجواز قبول الدعوى خلال الثلاثة الأيام الآتية لصدور الحكم ليقوم

---

(1) المادة (150) مرافعات يمني.

(2) المادة (149/ 3) مرافعات يمني.

(3) المادة (4/149) مرافعات يمني. وقد أوردت اللجنة البرلمانية كلاما غير مرتب في تبرير المادة المذكورة: (.. كي تشكل ضمانة للقاضي، تعدد القضاة سواء من قضاة الاستئناف أو المحكمة العليا يمكن من فحص هذه الدعوى تمحيصا كاملا من جميع جوانبها مما يجعل الحكم الصادر فيها أقرب إلى الحق والعدل لكل من القاضي والمتقاضي. (انظر تقرير لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب اليمني، بشأن إصدار القانون رقم (40) لسنة 2002).

بإحالتها إلى دائرة أخرى إن كان القاضي المخاصم عضو محكمة استئناف. أما إن كان القاضي المخاصم عضو محكمة عليا فينظر دعوى المخاصمة – في مرحلتها الثانية – دائرتان أخريان كهيئة حكم خاصة يرأسها رئيس المحكمة العليا، أو أحد نوابه للحكم في موضوعها[1]. وهيئة الحكم المشار إليها لها كافة سلطات محكمة الموضوع، فعليها أن تأمر بما تراه مفيدا من إجراءات ووسائل إثبات سواء من خلال سماع إطراف الخصومة، أو من ترى ضرورة سماع أقوله[2].

ثانيا أثر الحكم الصادر في دعوى المخاصمة (المرحلة الثانية):

لن يخرج حكم المحكمة في موضوع دعوى المخاصمة عن أحد فرضين:

([1]) المادتان (150، 151) مرافعات يمني. وقد جاء في تبرير المادتين المذكورتين: (... كل ذلك مراعاة لمكانة القاضي المخاصم، وضمانة له بحيث ينظر في هذه الدعوى مجموعة من القضاة تجعل اتفاقهم على إدانة القاضي أمرا أشبه بالحق الواضح.) تقرير لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب اليمني – الإشارة السابقة. وفي قانون المرافعات المصري تنص المادة= =(497) على أنه: (...إذا كان المخاصم مستشارا بمحكمة النقض فتكون الإحالة إلى دوائر المحكمة مجتمعة.) وهذا النص منتقد من قبل بعض الشراح حيث أن هذا يؤدي إلى تتويه القضية فكيف يمكن جمعها ؟ وكيف يتم إصدار الحكم عند الاختلاف ؟ وكيف تؤخذ الأصوات...؟ وكان الأولى أن يقتصر النص على عرضها على الهيئة العامة للمواد المدنية أو الهيئة العامة للمواد الجنائية حسب اختصاص المستشار المخاصم. (د/علي بركات – مرجع سابق – ص 247.

([2]) المرجع السابق – ص 248.ولكن هل يجوز اختصام أشخاص آخرين شاركوا القاضي المخاصم في ارتكاب الفعل الموجب للمخاصمة – كمن يشارك في تقديم رشوة للقاضي المخاصم؟ تصدى القضاء المصري لمثل هذا الفرض، وقضى بعدم اختصاص المحكمة التي يخاصم القاضي أمامها الأمر الذي يقتضي معه رفع دعوى المسئولية ضد هذا الشريك طبقا للقواعد العامة" (حكم محكمة استئناف طنطا في 27 /12 / 1971م – مشار إليه في مؤلف د/ علي بركات – المرجع السابق. وهذا خلافا لما أقره القضاء الفرنسي. (المرجع السابق – نفس الوضع.)

الفرض الأول: الحكم برفض دعوى المخاصمة: وفي هذه الحالة سوف يحكم على رافع الدعوى بالعقوبة المقررة في القانون وهي[1]:

1- الحبس ستين يوما.

2- مصادرة الكفالة.

3- التعويض المناسب للقاضي أو عضو النيابة العامة المخاصم إن كان له مقتضى. وبالإضافة إلى الآثار المذكورة لصدور الحكم بعدم صحة الدعوى فإن القانون أجاز للمدعي – في هذه المرحلة فقط – الطعن بالنقض أمام المحكمة العليا في الحكم المذكور إن كان صادرا في محاكمة قاضي ابتدائي، أما إذا كان صادرا في محاكمة قاضي استئناف، أو عضو محكمة عليا فلا يجوز الطعن فيه بأي وجه من وجوه الطعن[2].

---

(1) المادة (153 /2) مرافعات يمني والتي تنص على أنه: (إذا ثبت عدم صحة الدعوى فيجب الحكم على المدعي بالآتي...) والملاحظ على النص المذكور أنه كرر نفس العقوبة المقررة على رافع الدعوى في المرحلة الأولى من المحاكمة - عند الحكم بعدم قبول الدعوى شكلا – فيما عدى زيادة مدة الحبس من 30 يوماً إلى 60 يوماً، ولعل واضع القانون أراد بهذه الزيادة في مدة الحبس مناسبتها لما تسبب المدعي من ضياع وقت المحكمة وجهدها في نظر دعوى ثبت عدم صحتها. وفي قانون المرافعات المصري تنص المادة (1/499) على نفس العقوبة المقررة في حال عدم قبول الدعوى في مرحلتها الأولى وهي الغرامة مع التعويض إن كان له وجه ولم تقرر حبس المدعي في المرحلتين. ولعل انفراد المشرع اليمني بتقرير تلك العقوبة متأثرا بما أبداه بعض القضاة من تحفظ إزاء تقرير نظام مخاصمة القضاة في قانون المرافعات لأول مرة، فبعد نقاش مستفيض تم إقراره في القانون الجديد مع وضع ضمانات ومنها عقوبة الحبس بمدتيها في المرحلتين بدليل أن النص في المشروع الأولي للمادة (151مرافعات) كان يقرر الحبس مدة ثلاثين يوما فقط وجعلها جوازية بيد هيئة الحكم في المرحلة الثانية من نظر الدعوى،ثم عدل النص عند إقرار القانون حسب ما تم عرضه كما يلاحظ أن التعويض للقاضي أو عضو النيابة العامة المخاصم مرتبط بطلب أي منهما – المخاصم- ويقدم طلب التعويض إما أمام نفس المحكمة التي تنظر دعوى المخاصمة في صورة طلب عارض يقدم وفقا للقواعد العامة كما يحق للقاضي المخاصم بعد صدور الحكم بعدم قبول دعوى المخاصمة أن يرفع دعوى التعويض أمام المحكمة المختصة وفقا للقواعد العامة.

(2) يلاحظ أن قانون المرافعات اليمني نحى نفس منحى قانون المرافعات المصري في المادة (500) حيث أجازت الطعن في الحكم الصادر من محكمة الاستئناف فقط دون محكمة النقض حيث أن الحكم الصادر من

الفرض الثاني: أن يصدر الحكم – في المرحلة الثانية – بصحة دعوى المخاصمة فتحكم المحكمة بالآتي[1]:

1. الحكم للمدعي بالتعويض المناسب[2].
2. الحكم للمدعي بنفقات المحاكمة.
3. بطلان الحكم محل المخاصمة أو أي عمل قضائي متعلق به[3].

محكمة النقض لا يقبل الطعن لا بطريق النقض ولا بطريق التماس إعادة النظر (د/ فتحي والي – مرجع سابق- ص885. د/ علي عوض حسن- مرجع سابق- ص174) وقد انتقد بعض الفقه هذه التفرقة حيث يرى ضرورة تدخل المشرع بالنص على جواز الطعن في الحكم الصادر من إحدى دوائر محكمة النقض أمام الهيئة العامة للمواد المدنية والجنائية بالمحكمة حسب الأحوال (د/ علي بركات – مرجع سابق- 243، 251).

([1]) المادة (3/153) مرافعات يمني يقابلها نص المادة (1/499) مرافعات مصري، ويلاحظ الفارق الكبير في آثار الحكم بقبول دعوى المخاصمة موضوعياً بين كلا النظامين. حيث أن الأول رتب آثاراً صارمة، بينما اقتصر الثاني على بطلان تصرف القاضي أو عضو النيابة وبالتعويض والمصاريف.

([2]) يلزم لتحديد مبلغ التعويض كأثر للحكم أن يطلب ذلك الخصم طالب المخاصمة ويثبت الضرر الذي لحقه من جراء خطأ القاضي باعتبار أن دعوى المخاصمة هي دعوى مسئولية (د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 252).

([3]) لكن ما تأثير الحكم ببطلان الحكم أو العمل القضائي الذي صدر عن القاضي أو عضو النيابة المخاصم والذي كان محلاً للمخاصمة إذا تعلق الأمر بمصلحة غير المدعي في دعوى المخاصمة ؟ ويرد على ذلك أنه: ليس للمحكمة أن تحكم بالبطلان إلا بعد سماع أقوال من صدر الحكم في مصلحته (طه أبو الخير- حرية الدفاع في علم القضاء- منشأة المعارف- الإسكندرية- 1971- ص570. د/ علي عوض حسن – مرجع سابق – ص172.)

وهل للمحكمة بعد قضائها ببطلان الحكم الصادر من القاضي المخاصم - أن تتصدى لنظر الدعوى الأصلية؟ يرى جانب من الفقه أن على هيئة الحكم التي تنظر دعوى المخاصمة أن تفصل فيها وبالذات في حالة إنكار العدالة (طه أبو الخير- المرجع السابق- ص570. د/ علي بركات – مرجع سابق – ص 252.) ، بينما يرى جانب آخر من الفقه عدم جواز ذلك وإنما يعود الحال إلى ما كان قبل بطلان حكم القاضي المخاصم التي انتهت به، ويكون لذي الشأن رفع دعوى من جديد، ويستثنى من هذه الحالة ما إذا حكمت المحكمة في دعوى المخاصمة ببطلان الحكم الذي صدر لمصلحة غير المدعي في دعوى المخاصمة فيجوز للمحكمة - في هذه الحالة – أن تحكم في الدعوى الأصلية إذا رأت أنها صالحة للحكم بعد سماع أقوال الخصوم (د/ فتحي والي – مرجع سابق – ص 914. د/سيد أحمد محمود- أصول التقاضي- مرجع سابق- ص394. د/ علي عوض حسن – مرجع سابق – ص171). والصحيح أن على هيئة الحكم في دعوى المخاصمة أن تعيد الموضوع إلى رئيس المحكمة التي يتبعها القاضي المخاصم ليحدد قاضياً آخر – أو شعبة أو دائرة أخرى – حسب الأحوال - لتنظر الموضوع كي لا تفوت على الخصم درجة من درجات التقاضي.



4. إيقاف القاضي المخاصم، أو عضو النيابة عن العمل، وإحالته إلى مجلس القضاء الأعلى لإيقاع العقوبة التي يراها مناسبة[1].
5. إعادة مبلغ الكفالة إلى المدعي.

هذا وقد تقدمت وزارة العدل باليمن إلى مجلس النواب في خريف عام 2009م بمشروع تعديل بعض مواد قانون المرافعات رقم 40 لسنة 2002م ومنها ما يتعلق بمخاصمة القضاة بتعديل المادة (4/153) مرافعات على النحو الآتي:

المادة (4/153) مرافعات: " تكون الدولة مسئولة عما يحكم به على القاضي، أو عضو النيابة من التعويض ونفقات المحاكمة، ويجوز التنفيذ عليها مباشرة بالحكم الصادر في دعوى المخاصمة، وللدولة التنفيذ على القاضي أو عضو النيابة العامة بمقتضى الحكم الصادر ضده استيفاءً لما دفعته عنه، ويعتبر الحكم الصادر ضده سنداً تنفيذياً للدولة " وبهذا يكون مشروع التعديل مسايراً للوضع المعمول به في فرنسا خلافاً لبعض القوانين العربية كالقانون المصري[2].

---

(1) هذا النص تفرد به قانون المرافعات اليمني دون غيره – كما سبق – وهذا النص معدل عما ورد في المشروع قبل إقراره في صورته المذكورة، حيث كان النص في المشروع على عزل القاضي كأثر من آثار الحكم بصحة دعوى المخاصمة موضوعياً وقد بررت اللجنة المختصة في مجلس النواب هذا الأثر الصارم بقولها: " رأت اللجنة تطبيق عقوبة عزل القاضي في جميع الحالات مستندةً في ذلك إلى أحكام الشريعة الإسلامية التي توجب عزل القاضي – في مثل تلك الحالات – لاختلال شرط= =العدالة وشرط معرفته بالعلوم الشرعية والقانونية، كما أن السوابق القضائية قد قضت بعزل أولئك القضاة مع وصفهم بالذم والفسق" (تقرير لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب بشأن مشروع تعديل قانون المرافعات رقم 28 لسنة 1992م).

ولكن بعد اطلاع جهات قضائية على المشروع المذكور أوردت وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى كثيرا من التحفظات على ما ورد في المشروع المشار إليه، ووضعت مقترحات لنصوص بديلة ومن بينها المواد المتعلقة بنظام مخاصمة القضاة، وأهم ما استندت إليه تلك التحفظات في موضوع عزل القاضي المخاصم بمجرد قبول دعوى المخاصمة تعارضها مع قانون السلطة القضائية (انظر ملاحظات جهات القضاء على مشروع تعديل قانون المرافعات والمقدمة إلى اللجنة المختصة لمجلس النواب). ونتيجة لذلك تم إقرار النص المذكور في المادة (153) في القانون النافذ.

(2) انظر ما سبق – ص51.

ولكن مجلس النواب اليمني رفض التعديل المقترح وأبقى المادة المذكورة كما وردت في القانون محملاً القاضي وحده ومن ماله الخاص كل ما يحكم عليه من تعويض ونفقات المخاصمة، مبرراً ذلك بما يأتي:

"1/ لأن الأفعال الواردة في المادة (145) مرافعات بشأن أسباب مخاصمة القاضي، أو عضو النيابة العامة تقوم على العمدية، وتتصف بسوء النية، فلا يعقل أن يكافأ مرتكبها بتحمل الدولة مسؤولية عما يحكم به على القاضي، أو عضو النيابة.

2/ الخطأ المهني غير الجسيم في العمل القضائي لا يسأل عنه القاضي، أو عضو النيابة، لأنه يصحح بطرق الطعن المحددة في القانون"[1].

وهذا التوجه يدل على عدم قناعة المشرع اليمني بتحمل الدولة تبعات ما يحكم به على القاضي، ولم يصل بعد إلى قناعة بأن الدولة عليها أن تتحمل مسؤولية خطأ مرفق القضاء وعدم قيامه بالواجب المناط به[2].

([1]) انظر القانون رقم (2) لسنة 2010م بشأن تعديل بعض مواد قانون المرافعات والتنفيذ المدني.

([2]) عن مسئولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية انظر (د/ رمزي الشاعر – مرجع سابق – ص77. د/ أنور سران – مسئولية الدولة غير التعاقدية – مرجع سابق – ص117. د/ سعاد الشرقاوي – المسئولية الإدارية – مرجع سابق – ص116).

الخاتمـة

بعد استعراضنا لموضوع مخاصمة القضاة، وأعضاء النيابة العامة في القانون اليمني، وتأصيل ذلك من خلال موقف الشريعة الإسلامية في هذا الشأن مع المقارنة ببعض القوانين نخلص إلى النتائج والتوصيات المستخلصة من البحث وهي كالآتي: -

أولاً: النتائج:

1- مخاصمة القضاة – وأعضاء النيابة العامة- هي دعوى مدنية خاصة تهدف إلى المطالبة بتعويض الضرر الناشئ عن حكمه أو الإجراء الذي قام به إذا توافر فيه أحد الأسباب التي نص عليها القانون.

2- تختلف دعوى المخاصمة عن كل من نظام رد القاضي، والدعوى التأديبية، والدعوى الجنائية.

3- الرأي الراجح في تحديد طبيعة دعوى المخاصمة بأنها دعوى مسئولية مدنية أخضعها المشرع لقواعد خاصة، ولم تخضع للقواعد العامة نظراً لصفة المدعى عليه فيها وهو القاضي، ولضمان منع كيد الخصوم للقاضي.

4- مرت دعوى المخاصمة بمراحل تاريخية في كل من القانونين الروماني والفرنسي القديم والجديد، وأخذ المشرع المصري نظام مخاصمة القضاة في قوانين المرافعات المتعاقبة عن القانون الفرنسي مع وجود خلاف بينهما في تحميل مسئولية دفع التعويض عند الحكم به: ففي القانون الفرنسي تتحملها الدولة - - وفقا لمسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه- ولها حق الرجوع إلى القاضي باعتباره تابعاً لها، بينما نجد أن

قانون المرافعات المصري ألزم القاضي بدفع التعويض من ماله الخاص دون تحميل الدولة أية مسئولية في ذلك.

5- لم ينص قانون المرافعات اليمني على نظام مخاصمة القضاة إلا في القانون الجديد (رقم40) لسنة2002م فقط مع وجود معارضة لهذا النظام من بعض الجهات القضائية في اليمن ؛ خشية أن تستغل دعوى المخاصمة للكيد للقاضي، وقد تبنى المشرع اليمني تحميل القاضي المخاصم – وحده – كامل المسئولية في التعويض الذي يحكم به في تلك الدعوى وله مبرراته في ذلك.

6- الأصل – في نظام القضاء في الإسلام – عدم جواز مخاصمة القضاة لاشتراط العدالة في القاضي ابتداءً واستمراراً، وبالتالي عدم تمكين الخصوم الكائدين من تشويه سمعة القاضي والتقليل من شأن منصب القضاء، ولكن يجوز – استثناءً – مخاصمة القاضي إذا تبين جوره في الحكم، أو ارتكب مخالفة يستحق عليها العزل ويتحمل مسئولية خطئه تجاه الخصوم.

7- تبين أن أسباب دعوى المخاصمة وفقاً لقانون المرافعات اليمني تنحصر في أربعة أسباب هي: أ)- الغش.

ب)- الخطأ المهني الجسيم.

ج)- إنكار العدالة.

د)- تعمد الجور، أو الحكم بغير حق، أو بناءً على رشوة.

ومعظم تلك الأسباب وردت في معظم القوانين العربية – مع بعض الاختلاف في مسميات ومعايير توافر تلك الأسباب – إلا أن القانون اليمني تفرد بالنص على الفقرة (د) المذكورة آنفاً، ولكنه تشدد في

إثباتها، حيث لا يجوز إثباتها إلا بطريق واحد فقط وهو اعتراف القاضي بأنه تعمد الجور، أو قضى بغير حق، أو بناءً على رشوة.

8- بينت الدراسة بالتفصيل الإجراءات المتبعة عند رفع دعوى المخاصمة من حيث المحكمة المختصة، وميعاد رفعها في القانون اليمني، وكيفية نظرها، والفصل فيها، وأنها تنظر على مرحلتين:

- المرحلة الأولى _ مرحلة قبول أو رفض الدعوى شكلاً، وتنظرها هيئة قضائية خاصة بحسب درجة القاضي المخاصم.
- المرحلة الثانية _ مرحلة النظر في موضوع الدعوى والحكم فيها وتنظرها هيئة قضائية أخرى وبحسب درجة القاضي المخاصم.

ثانياً: التوصيات:

بمراجعة تطبيقات القضاء، و نظرا لحداثة تشريع نظام مخاصمة القضاة في اليمن، فإنه لا توجد قضايا منظورة أمام هيئات القضاء تتعلق بمخاصمة القضاة حتى نحكم على صلاحيات هذا النظام من خلال الواقع العملي، ومع ذلك وتلافياً لحصول قضايا من هذا النوع ترفع أمام القضاء – سواءً كانت مستندة إلى حقيقة أم مجرد دعاوى كيدية – نوصي في نهاية هذا البحث بما يلي:

1- حسن اختيار القضاة منذ بداية التعيين، والحرص الكبير على عدم السماح للعناصر غير الكفؤة، وغير المتحلية بالأخلاق الفاضلة وغير المتمسكة بالدين من التسلل إلى سلك القضاء تحت أي مبرر أو ضغط.
2- الاهتمام بالعنصر البشري في إطار السلطة القضائية مادياً ومعنوياً، فهذا الاهتمام هو حجر الزاوية والأساس في الإصلاح القضائي المنشود.

3- تأهيل القضاة تأهيلاً شرعياً وقانونياً من خلال تكوينهم العلمي في معهد القضاء باعتباره البوابة الأولى للانضمام للسلك القضائي.

4- الاهتمام بتدريب القضاة وتأهيلهم – أثناء الخدمة – واطلاعهم على كل جديد في مجال التشريع والسوابق القضائية، وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم بصورة دورية عن طريق عقد الدورات والندوات العلمية، وتزويدهم بكل ما يصدر من تشريعات جديدة باشتراك المحاكم في الجريدة الرسمية، وتوزيعها على كل المحاكم، وعلى أوسع نطاق لكي يطلع القضاة على التعديلات المستمرة للقوانين.

5- رصد ومتابعة أعمال القضاة من خلال التفتيش الفاعل الدوري والمفاجئ، والتوضيح للقضاة بالممارسات الخاطئة التي قد تكون سبباً لمخاصمة القضاة، أو أي مخالفة تستحق المحاسبة عليها.

6- إذا فصل في دعوى المخاصمة- رغم الإجراءات الصارمة- بإدانة القاضي المخاصم فلا يكتفى بالتعويض المحكوم به لصالح الخصم المتضرر،وإنما يجب إحالته إلى مجلس محاسبة - وفقا لنص القانون- وعدم التهاون معه في العقوبة التأديبية بل يجب أن تطبق في شأنه أقصى العقوبات التأديبية وهي العزل من منصبه القضائي أيا كان موقعه، فقد أصبح عنصراً فاسداً في القضاء يجب إزالته.

هذا وبالله تعالى التوفيق ونسأله السداد والإخلاص في القول والعمل.



قائمة المراجع:

1) د/ إبراهيم نجيب سعد – القانون القضائي الخاص – منشأة المعارف – الإسكندرية – بدون تاريخ النشر.
2) د/ إبراهيم محمد الشريف – المفيد في شرح قانون المرافعات الجديد – الصادق للنشر والتوزيع – صنعاء – ط3 – 2009م.
3) ابن أبي الدم الحمودي الشافعي – أدب القضاء – تحقيق د/ محمد مصطفى الزحيلي – دار الفكر – دمشق – ط2 – 1982م.
4) ابن الشحنة – لسان الحكام في معرفة الأحكام- مصطفى الحلبي- ط2- 1973م.
5) ابن فرحون – تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام – مكتبة الكليات الأزهرية – 1986م.
6) ابن قدامة – المغني والشرح الكبير – دار الكتاب العربي – بيروت – 1983م.
7) ابن منظور – لسان العرب- الدار المصرية للتأليف والترجمة.
8) أبو بكر الرازي – مختار الصحاح – دار التنوير العربي – بيروت – بدون تاريخ النشر.
9) د/ أحمد أبو الوفاء – نظرية الدفوع في قانون المرافعات ط7 – 1985م.
10) د/ أحمد أبو الوفاء – المرافعات المدنية والتجارية – منشأة المعارف الإسكندرية – ط15 – 1990م.
11) أحمد بن فارس – مقاييس اللغة – بدون ذكر بقية البيانات.
12) د/ أحمد السيد صاوي – الوسيط في شرح قانون المرافعات المدنية والتجارية – 1987م.

13) د/ أحمد فتحي سرور – الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية – مكتبة رجال القضاء – ط7 – 1993م.
14) أحمد بن قاسم العنسي – التاج المذهب في أحكام المذهب في الفقه الزيدي – مطبعة الحلبي – ط1.
15) د/ أحمد ماهر زغلول – الموجز في أصول وقواعد المرافعات – 1991م.
16) د/ أحمد مسلم – أصول المرافعات – دار الفكر العربي – القاهرة – 1978م.
17) أحمد هبة – موسوعة مبادئ التقاضي في المرافعات في أربعين عاماً- عالم الكتب – القاهرة – ط1 – 1979م.
18) د/ أحمد هندي – أصول المحاكمات المدنية والتجارية – الدار الجامعية – بيروت – 1989م.
19) إسماعيل بن حماد الجوهري – تاج اللغة وصحاح العربية – دار العلم للملايين – بيروت – ط2.
20) د/ إلهام محمد حسن العاقل – الإجراءات الجنائية اليمنية (الدعوى الجنائية والدعوى المدنية) – مطابع مؤسسة الثورة – صنعاء – ط1 – 1999م.
21) د/ أمينة النمر – قوانين المرافعات – مؤسسة الثقافة الجامعية – 1982م.
22) د/ أنور أحمد سران – مسئولية الدولة غير التعاقدية – 1978م.
23) الفتاوى الهندية – تأليف جماعة من علماء الهند – دار إحياء التراث العربي – ط3 – 1400.

24) الإمام/ البخاري – صحيح البخاري – مطبعة مصطفى الحلبي – مصر – 1959م.
25) حاتم بكار – حق المتهم في محاكمة عادلة – رسالة دكتوراه – الإسكندرية – 1996م.
26) د/ حسن محمد محمد بودي – ضمانات الخصوم أمام القضاء – في الشريعة الإسلامية – دراسة مقارنة – دار الجامعة الجديدة – الإسكندرية – 2006م.
27) د/ حامد الشريف – موانع القضاء – المكتبة العالمية – الإسكندرية – 2008م.
28) الديناصوري وعكاز – التعليق على قانون المرافعات – نادي القضاة – مصر – ط5 – 1988م.
29) د/ رشدي شحاتة أبو زيد – انعزال وعزل القاضي في الفقه الإسلامي وقانون السلطة القضائية – دار الفكر – ط1.
30) رمزي سيف – الوسيط في شرح قانون المرافعات – دار النهضة العربية – 1969م.
31) د/ رمزي الشاعر – المسئولية عن أعمال السلطة القضائية – مطبعة جامعة عين شمس – 1978م.
32) الرملي – نهاية المحتاج – مصطفى الحلبي – ط3 – 1967م.
33) د/ رؤوف عبيد – مبادئ الإجراءات الجنائية – مطبعة نهضة مصر – 1962م.
34) زين العابدين بن نجيم – البحر الرائق – دار المعرفة – بيروت – ط2.
35) السرخسي – المبسوط – دار المعرفة – بيروت – 1989م – ج9.

36) د/ سعاد الشرقاوي – دروس في دعوى الإلغاء – دار النهضة العربية – 1980م.

37) د/ سعاد الشرقاوي – المسئولية الإدارية – 1973م.

38) د/ سعدون ناجي القشطيني – شرح أحكام المرافعات العراقية – مطبعة المعارف – بغداد – 1972م.

39) د/ سعيد خالد الشرعبي – الموجز في أصول القضاء المدني – مركز الصادق– 2005م.

40) سيد أحمد محمود – أصول التقاضي وفقاً لقانون المرافعات – دار الفكر والقانون – المنصورة – مصر – ط 2007م.

41) الشيخ/ شمس الدين محمد عرفة الدسوقي – حاشية الدسوقي على الشرح الكبير – دار إحياء الكتب العربية – مصر – بدون تاريخ النشر.

42) الشيرازي – المهذب في الفقه الشافعي - مصطفى الحلبي – ط3 – 1976م.

43) صلاح الدين سلحدار – أصول المحاكمات المدنية – منشورات جامعة حلب – 1985م.

44) د/ صلاح سالم جودة – القاضي الطبيعي – دار النهضة العربية – 1997م.

45) طه أبو الخير – حرية الدفاع في علم القضاء – منشأة المعارف – الإسكندرية – 1971م.

46) ظافر القاسمي – نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي (السلطة القضائية) – دار النفائس – بيروت – 1978م.

47) د/ عادل محمد جبر الشريف – حماية القاضي وضمانات نزاهته – دار الجامعة الجديدة – 2008م.

48) د/ عبد الباسط جميعي – نظرية الاختصاص في قانون المرافعات – دار الفكر العربي – بدون تاريخ النشر.
49) د/ عبد الباسط جميعي – مبادئ المرافعات – دار الفكر العربي – 1980م.
50) عبد الحميد أبو هيف – طرق التنفيذ والتحفظ – ط2 – 1923م.
51) عبد السلام الترمانيني – الوسيط في تاريخ القانون والنظم القانونية – ط2 – 1979م.
52) د/ عبد العزيز رمضان سمك – الضمانات الأساسية للقاضي في الفقه الإسلامي – مجلة القانون والاقتصاد للبحوث القانونية والاقتصادية – دورية صادرة عن كلية الحقوق – جامعة القاهرة – عدد 2005م.
53) د/ عبد الفتاح مراد – التحقيق الجنائي العملي – مؤسسة شباب الجامعة – 1989م.
54) القاضي عبد الملك الجنداري- – ممثل وزارة العدل عند مناقشة مشروع قانون المرافعات والتنفيذ المدني رقم (28) لسنة 1991م- ملاحظات ومقترحات حول تقرير لجنة العدل والأوقاف بمجلس النواب بشأن مشروع تعديل قانون المرافعات والتنفيذالمدني .
55) د/ عبد المنعم الشرقاوي، د/ عبد الباسط جميعي – شرح قانون المرافعات الجديد رقم (13لعام 1968م)- دار الفكر العربي – بدون ذكر تاريخ النشر.
56) د/ عبد المنعم الشرقاوي – شرح المرافعات المدنية والتجارية – 1956م.
57) عدنان الخطيب – الوجيز في أصول المحاكمات في النظام القضائي السوري – مطبعة جامعة دمشق – 1958م.

58) عز الدين بن عبد السلام – قواعد الأحكام في مصالح الأنام – دار الجليل – بيروت – ط2 – 1980م.

59) د/ عزمي عبد الفتاح – قانون القضاء المدني – دار النهضة العربية – ط5 – 1995م.

60) د/ عزمي عبد الفتاح – المستحدث في قانون المرافعات – محاضرة بعنوان: رد القضاة ومخاصمتهم – نشر مركز البحوث – والدراسات القانونية – جامعة القاهرة – 1993م.

61) د/ علي بركات – دعوى مخاصمة القضاة بين النظرية والتطبيق – دار النهضة – القاهرة – 2001م.

62) د/ علي الشحات الحديدي – القضاء والتقاضي وفقاً لقانون الإجراءات المدنية لدولة الإمارات العربية – أكاديمية شرطة دبي – ط 2007م.

63) د/ علي عوض حسن – رد ومخاصمة أعضاء الهيئات القضائية – ط1 – 1986م.

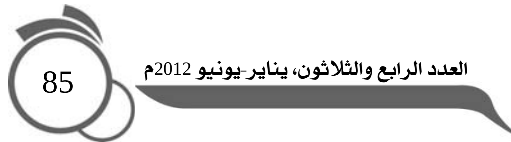
64) د/ فتحي والي – الوسيط في قانون القضاء المدني – دار النهضة العربية – 1980م.

65) الفيروز أبادي – القاموس المحيط – دار الكتب العلمية – بيروت – ط 2009م.

66) الكاساني – بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع – دار الكتب العلمية – بيروت – 1986م – ج7.

67) الماوردي – الأحكام السلطانية – وزارة الأوقاف – العراق – 1972م.

68) مجمع اللغة العربية - المعجم الوسيط — ط3 – 1985م.




69) الشيخ/ محمد أحمد عليش المعروف بالحطاب – مواهب الجليل – دار الفكر – ط2 – 1978م.
70) د/ محمد عبد الخالق عمر – قانون المرافعات – دار النهضة العربية – 1978م.
71) د/ محمد عبد الرحمن البكر – السلطة القضائية وشخصية القاضي في النظام الإسلامي – الزهراء للإعلام العربي – مصر – ط1 – 1988م.
72) محمد العشماوي، وعبد الوهاب العشماوي – قواعد المرافعات في التشريع المصري والمقارن – المطبعة النموذجية – مصر – 1958م.
73) محمد محمود إبراهيم – الوجيز في المرافعات – دار الفكر العربي – القاهرة – 1983م.
74) د/ محمود محمد هاشم – قانون القضاء المدني – دار الفكر العربي – بدون تاريخ النشر.
75) د/ محمود محمد هاشم – النظام القضائي الإسلامي – دار الفكر العربي – 1984م.
76) محمد نور شحاتة – استقلال القضاء من وجهة النظر الدولية والعربية والإسلامية – دار النهضة العربية – بدون تاريخ النشر.
77) الإمام/ مسلم بن الحجاج القشيري – الجامع الصحيح – طبع ونشر المطبعة المصرية – القاهرة – 1929م.
78) د/ مصطفى مجدي هرجة – دفوع وأحكام في قانون المرافعات – دار الفكر والقانون – المنصورة – مصر – 2008م.
79) د/ مصطفى مجدي هرجة – رد ومخاصمة القضاة في ضوء الفقه وأحكام القضاء – المكتبة القانونية – 1995م.
80) موقع الموسوعة الفقهية الشاملة.



81) د/ نبيل إسماعيل عمر – أصول المرافعات المدنية والتجارية – منشأة المعارف – الإسكندرية – 1986م.
82) د/ يسري عمر يوسف – استقلال السلطة القضائية في النظامين الوضعي والإسلامي – رسالة حقوق – عين شمس – 1984م.

القوانين:

1- قانون المرافعات اليمني رقم (40) لسنة 2002م
2- قانون المرافعات المصري رقم (13) لسنة 1968م وتعديلاته المتعددة.
3- القرار الجمهوري بالقانون رقم (13) لسنة 1994م بشأن الإجراءات الجزائية اليمني.
4- نظام القضاء الشرعي السعودي رقم (م/21) وتاريخ 1421/5/2هجرية.
5- قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني رقم (24) لسنة 1988.
6- القرار الجمهوري بالقانون رقم (12) لسنة 1994م بشأن الجرائم والعقوبات اليمني.


UNIVERSITY OF SCIENCE & TECHNOLOGY
وقل رب زدني علماً
جامعة العلوم والتكنولوجيا

الكفايات الحاسوبية لدى معلمي اللغة العربية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية- الأردن

د. أشجان حامد عبده الشديفات
أستاذ مناهج وطرق تدريس اللغة العربية المساعد بجامعة حائل

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى امتلاك معلمي اللغة العربية في المرحلة الثانوية للكفايات الحاسوبية، وكذلك معرفة أثر بعض المتغيرات المستقلة، كالجنس، والمؤهل العلمي، والخبرة في التعليم، وذلك من خلال الإجابة عن الأسئلة التالية:

1. ما مدى امتلاك الكفايات الحاسوبية لدى معلمي اللغة العربية في المرحلة الثانوية في البادية الشمالية ؟
2. هل تختلف درجة امتلاك معلمي اللغة العربية للكفايات الحاسوبية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية باختلاف الجنس؟
3. هل تختلف درجة امتلاك معلمي اللغة العربية للكفايات الحاسوبية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية باختلاف مؤهلاتهم العلمية؟
4. هل تختلف درجة امتلاك معلمي اللغة العربية الكفايات الحاسوبية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية باختلاف خبراتهم في التعليم؟

تكون مجتمع الدراسة من عينة من معلمي ومعلمات اللغة العربية للمرحلة الثانوية في البادية الشمالية للعام الدراسي 2004- 2005 وقد بلغ عددهم (65) معلما ومعلمة.

ولتحقيق أهداف الدراسة قامت الباحثة بتصميم إستبانة مستعينة بالأدب النظري والدراسات السابقة.



وقـد اشـتملت الإسـتبانة علـى (29) فقـرة، وتم اسـتخدام مقيـاس ليكـرت الخماسي للإجابة عن فقرات الأداة، وقد تم التأكـد مـن صـدق الأداة عـن طريق عرضها على مجموعة من المحكمين، وتم التأكـد مـن الثبـات باسـتخراج معامـل الثبـات ل (ألفاكرونبـاخ ألفـا) لـلأداة بشـكلها الكلـي، وقـد بلـغ معامـل الثبـات الكلي لفقرات الإستبانة (0.88).

وقد أشارت النتائج إلى الآتي:

1. إن معلمـي اللغـة العربيـة في المرحلـة الثانويـة في الباديـة الـشمالية لا يمتلكون الكفايات الحاسوبية التالية:

- إعداد وإنتاج وحدات تعليمية مناسبة لاستخدام إستراتيجيات التعليم والتعلم المدار بالحاسوب في اللغة العربية.
- الاطلاع على الأبحاث المتصلة بالحاسوب فيما يخص تدريس اللغة العربية.
- معالجة النص صوتياً.
- واستخدم الحاسوب للحصول على جمل مفيدة من خلال تركيب مجموعة من الكلمات.
- هـ. الاطـلاع علـى بعـض الـبرامج الحاسـوبية، وتـصمم اختبـارات باستخدام الحاسوب.

2. وجـود فـروق بـين متوسـطات أفـراد عينـة الدراسـة لـصالح الـذكور في الفقـرات (3) بمتوسـط حـسابي (2.90)، و(5) بمتوسـط حـسابي (3.70)، . في حين وجدت فروق بين متوسطات أفراد عينة الدراسـة في الفقـرات (1) بمتوسـط حـسابي (2.03)، و(2) بمتوسـط حـسابي (1.44)، و(6) بمتوسط حسابي (2.34)، لصالح الإناث.

3. وجود فروق بين متوسطات أفراد عينة الدراسة في الفقرات (1)، بمتوسط حسابي (2.02) و(9) بمتوسط حسابي (3.08)، لصالح من يحملون درجة أقل من بكالوريوس. بينما كانت الفروق بين متوسطات أفراد عينة الدراسة لصالح من يحملون درجة بكالوريوس فأكثر في الفقرات(6)، بمتوسط حسابي (2.17) و(11)، بمتوسط حسابي (4.21) .
4. وجود فروق بين المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة على الأداة كانت لصالح من لديهم خبرة أقل من أربع سنوات في الفقرات(3) بمتوسط حسابي (2.83)، و(5) بمتوسط حسابي (3.45)، بينما كانت الفروق بين المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة على الأداة لصالح من لديهم خبرة أكثر من أربع سنوات في الفقرات(8)بمتوسط حسابي (4.36)، و(11) بمتوسط حسابي (4.24).

وفي ضوء نتائج الدراسة أوصت الباحثة بمجموعة من التوصيات، منها:

1. عقد دورات تدريبية مكثفة ومستمرة لمعلمي ومعلمات اللغة العربية ،في كل المستجدات الحاسوبية.
2. تزويد معلمي ومعلمات اللغة العربية بالبرامج الحاسوبية التعليمية الحديثة.
3. تشجيع معلمي ومعلمات اللغة العربية على الاطلاع على الأبحاث الخاصة بكيفية تصميم دروس اللغة العربية على الحاسوب.

إجراء مزيد من البحوث والدراسات حول الكفايات الحاسوبية في المجالات التي لم تشملها هذه الدراسة.

Abstract

Computer Competencies For Arabic Language Teachers Of Secondary Schools In Department Of Education / Northern Badia In Jordan

Ashjan Hamid AL-Shdifat – Hail university

The study aimed at knowing the extent of having Computer Competencies For Arabic Language Teachers Of Secondary Schools In Department Of Education / Northern Badia In Jordan, and to explore the effect of some independent variables such as: gender, qualification and experience in teaching through answering the following questions:

1. *To what extent do teachers of Arabic language have Computer Competencies in Secondary Schools of Northern Badia from their own perspectives?*
2. *Are there any differences in extent of having Computer Competencies for Arabic teachers in Northern Badia Schools due to gender?*
3. *Are there any differences in extent of having Computer Competencies for Arabic teachers in Northern Badia Schools due to qualification?*
4. *Are there any differences in extent of having Computer Competencies for Arabic teachers in Northern Badia Schools due to experience in teaching?*

The sample of the study consisted of all teachers of Arabic (65 male and female teachers) for the academic year 2004/2005.

To achieve the aims of the study, the researcher developed a questionnaire of (29) items after reviewing literature and rated studies, and using Coronbach Alpha.

The results of the study showed:

1. *Teachers didn't have certain numbers of Computer Competencies such as using strategies of teaching by using computers and solve wane in teaching Arabic language.*
2. *There were differences in some items for the beneath of male such as in items no.3, 5, 6 and 10 of the questionnaire.*
3. *There were differences in some items in items no.1 and 9 for the beneath of those who have less than BA. While there were differences in items no.6 and 11 for the the beneath of those who have more than BA.*
4. *There were differences in some items such as 3 and 5 for the beneath of having less than four years teaching experience.*
5. *In the light of the study result, some recommendations were offered.*

المقدمة:

يعد الحاسوب ثمرة من ثمار التكنولوجيا في المجال التربوي والتعليمي فقد استطاع أن يحدث صدى هائلاً بين أوساط المربين عند إدخاله إلى التربية، وعده البعض منهم بمثابة ثورة على التربية التقليدية بكافة صيغها وطرقها القديمة. وهذا التقدم العلمي والتكنولوجي المنقطع النظير في جميع المجالات الذي يشهده عصرنا الحالي، هونتيجة للثورة العلمية الناجمة عن الانفجار السكاني، وأصبحت الحضارة الإنسانية المعاصرة تتسم بالثورة العلمية التكنولوجية، وتسمى هذه الفترة من هذا العصر التكنولوجي بعصر الحاسوب.[1] لذا أصبح الإلمام بالحاسوب موضوعاً مهماً للفرد العادي وضرورة ملحة للمعلم للاستفادة من هذه التقنية في جميع جوانب العملية التعليمية، لأن الحاسوب أصبح موجوداً وحاضراً في مدارسنا.[2]

ويمكن تلخيص المجهودات القائمة على تعريب الحاسوب على النحو الآتي[3]:

أولاً: تعريب خدمات الإدخال والإخراج بالحرف العربي.

ثانياً: تعريب التطبيقات الحاسوبية أوالبرمجيات وذلك بطريقتين تعتمد إحداهما على البرمجيات الموضوعة باللغة العربية أصلاً، وتعتمد الثانية على برمجيات موضوعة بلغات أخرى ولكنها تشغل بالحروف العربية.

ثالثاً: تعريب نظم تشغيل الحواسيب حسب أحجامها.

([1]) الخطايبة، عبد الله ، وملاك، حسن، " أثر استخدام طريقة التعليم بالحاسوب في تغيير اتجاهات طلبة الصف الأول الثانوي العلمي نحوالحاسوب"، مجلة أبحاث اليرموك ،المجلد 13، العدد 2(ب)، 1997، ص71.

([2]) المغيرة، عبد الله، الحاسوب والتعليم، الرياض، ،1998 ، ص24.

([3])الخياط، نزهة، من قضايا اللغة العربية والحاسوب، من الموقع http://www.fikvwanaked.aljabriabed.com

لذلك تسعى الباحثة في هذه الدراسة إلى"مدى امتلاك معلمي اللغة العربية للكفايات الحاسوبية في مدارس المرحلة الثانوية من وجهة نظرهم في مديرية التربية والتعليم / لواء البادية الشمالية- الأردن".

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

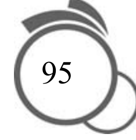
تتحد مشكلة الدراسة في محاولة التعرف على مدى امتلاك معلمي اللغة العربية للمرحلة الثانوية للكفايات الحاسوبية في البادية الشمالية، وكذلك معرفة أثر بعض المتغيرات المستقلة كالخبرة، والمؤهل العلمي، والجنس، وذلك من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما مدى امتلاك الكفايات الحاسوبية لدى معلمي اللغة العربية في المرحلة الثانوية في البادية الشمالية ؟
2. هل تختلف درجة امتلاك معلمي اللغة العربية للكفايات الحاسوبية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية باختلاف الجنس؟
3. هل تختلف درجة امتلاك معلمي اللغة العربية للكفايات الحاسوبية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية باختلاف مؤهلاتهم العلمية؟
4. هل تختلف درجة امتلاك معلمي اللغة العربية الكفايات الحاسوبية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية باختلاف خبراتهم في التعليم؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الأتي:

1. تكشف عن أهم الكفايات الحاسوبية لمعلمي اللغة العربية في لواء البادية الشمالية.




2. تساعد هذه الدراسة في وضع برنامج للكفايات الحاسوبية لمعلمي اللغة العربية لإكسابهم المهارات اللازمة سعياً لحوسبة اللغة العربية، وجعل الحوسبة نظماً فعالاً.
3. تساعد هذه الدراسة على تطبيق حوسبة (برمجة) اللغة العربية في التعليم.
4. تساعد هذه الدراسة على وضع برنامج لتدريب معلمي اللغة العربية لزيادة كفاياتهم الحاسوبية، وسعياً لتخفيف المعوقات التي تمنعهم من الإبداع.
5. تساعد هذه الدراسة على التعرف على فنون اللغة العربية التي يمكن حوسبتها .
6. تساعد هذه الدراسة على طرح بعض الاقتراحات في مجال حوسبة اللغة العربية.

حدود الدراسة:

اقتصرت هذه الدراسة على معلمي اللغة العربية للمرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية، للعام20005/2004.

أداة الدراسة:

استخدمت الاستبانة وهي مكونة من 29 فقرة تمثل الكفايات الحاسوبية لمعلمي اللغة العربية في لواء البادية الشمالية.

الأساليب الإحصائية:

استخدمت الدراسة الأساليب الإحصائية الآتية:

1. مقياس ليكرت الخماسي للإجابة عن فقرات الأداة.
2. معادلة (ألفاكرونباخ ألفا) لحساب معامل الثبات للأداة شكلها الكلي.

التعريفات الإجرائية:

الحاسوب: جهاز الكتروني سريع ودقيق الاستجابة له القدرة على استقبال البيانات وتخزينها ومعالجتها.

الحاسوب التعليمي:هو عبارة عن آله تعرض برنامجاً تعليمياً يحتوي على المادة التعليمية وبغرض مساعدة المتعلم على التعلم.

البرامج التعليمية:هي مجموعة من المكونات المتسلسلة بشكل منطقي تقدم مواد تعليمية بشكل مجزأ، لتحقيق أهداف محددة عن طريق الكمبيوتر، ويتفاعل معها الطالب حسب استجابته وسرعته، حيث يتم إعداد البرامج التعليمية في ضوء مواصفات وإجراءات محددة[1].

الكفاية: هي مجموعة القدرات التي يمتلكها المعلم لزيادة فاعلية عملية التعليم[2].

الكفايات الحاسوبية: امتلاك المعلم المعرفة العامة والمهارات اللازمة للتدريس عن طريق الكمبيوتر ومدى إتقانه لها[3].

الإطار النظري

إن تقدم الحاسوب وتطوره السريع كان بسبب ميزاته الفريدة، التي مكنتة من الانتشار بقوة في شتى مجالات الحياة. ويرجع سبب هذا الانتشار الواسع لأسباب متعددة أهمُها[4]:

(1) سلامة، عبد الحافظ محمد، وسائل الاتصال والتكنولوجيا في التعليم، ط3، عمان، دار الفكر، 204، ص30.

(2) Jourard, s, mK& Landsman, Teacher Healthy Personality, New York: Macmillan Publishing company.Inc1980

(3) Critical Issue In Special and Remedial Education, Boston: Houghton Mifflin Yssldke, j. y. &Algozzine,B, company. 1982

(4) المغيرة، عبد الله، الحاسوب والتعليم، مرجع سابق، ص5.

أولاً: السرعة العالية في المعالجة والحصول على النتائج حيث يستطيع الحاسوب تنفيذ ملايين العمليات في ثانية واحدة.

ثانياً: الدقة العالية، حيث يقوم الحاسوب بإعطاء النتائج بدقة عالية جداً.

ثالثاً: الوثوقية بحيث يستطيع الحاسوب العمل بتواصل لفترات طويلة من الزمن دون تعب ولا يتأثر بالمحيط الخارجي.

رابعاً: إمكانية هائلة في التخزين يمكن الرجوع إليها في أي لحظة.

خامساً: سهولة التعامل معه نظراً لتوفر البرمجيات الجاهزة وبإمكان أي شخص استخدامه.

وعلى الرغم من هذا الانتشار الواسع الذي غدا ظاهرة عالمية فإن هناك ثمة سؤال يطرح نفسه، وهو: أي من الأدوار التي ينبغي أن يلعبها الحاسوب في عمليتي التعليم والتعلم؟

فوائد الحاسوب التعليمية

منذ عام 1976 مازالت مقولة ثابتة في الأذهان، تنص على:" أن التفكير في موضوع الحاسوب في التعليم، لا يعني التفكير في الحاسوب، بل التفكير في التعليم "؛ فقد قدمت مجموعة من البراهين لصالح استخدام الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات من خلال استخدام الحاسوب في عمليتي التعليم والتعلم يحسن من فرص العمل المستقبلية بتهيئة التلاميذ لعالم يتمحور حول التكنولوجيا المتقدمة، يسمح للتلاميذ بأن يألفوا معالجة المعلومات،فالحاسوب من شأنه أن يحسن نوعية التعليم والتعلم والوقوف على أحداث ما وصل إليه العلم في كافة المجالات[1].

([1]) الفار، إبراهيم عبد الوكيل، استخدام الحاسوب في التعليم، عمان، دار الفكر، ، 2002ص10.

وعلى هذا يمكننا القول بأنه من الضروري بالنسبة للمعلمين التعرف على محتويات نظام الحاسوب (الأجزاء الداخلية والخارجية التابعة للحاسوب) وبرامج الحاسوب وكيف يعمل ويتفاعل، والاستعمالات المختلفة للحاسوب في الدول المتقدمة، والاطلاع على الآراء والأبحاث المعارضة والمؤيدة، المتصلة باستعمال الحاسوب في مجال التعليم، والعلاقة بين برمجة الحاسوب وتعليم مهارات حل المشكلات[1].

ومن ناحية المهارات فإنه يجب على المعلمين أن يكونوا قادرين على استعمال الحاسوب للأغراض التعليمية باستخدام البرامج الحاسوبية المساعدة في التعليم، وكتابة برامج مبسطة في لغتين من لغات الحاسوب (لغة اللغو، لغة البيسك)، والاطلاع على البرامج الحاسوبية التعليمية، ومن ثم العمل على تقويمها وفقاً للمعايير المتبعة[2].

والتطبيقات الحاسوبية التعليمية قد تطورت، وأصبحت حقيقة نلمس آثارها في العالم المتقدم والنامي، وقد تمثلت هذه التطبيقات في الحاسوب كمادة تعليمية، وكنظام إداري في التعليم ثم كوسيلة تعليمية، وقد بقي الحاسوب موضع اهتمام الباحثين والمربين، لتطوير أنماط جديدة لاستخدام هذه التكنولوجيا المتطورة في التعليم، وتقديم مدى فاعلية هذه الأنماط في تحسين وتطوير التعليم والتعلم، وقد تم ربط الأجهزة الحاسوبية معاً ، وذلك من أجل الحصول على المعلومات وقياس وتسجيل البيانات[3].

وللحاسوب التعليمي فوائد وميزات، فهويمكن التلميذ من تصحيح الخطأ الذي وقع فيه دون حرج أمام زملائه، ويراعي الفروق الفردية بين المتعلمين بحيث

---

(1) الخطيب، لطفي، أساسيات في الكمبيوتر التعليمي، اربد، دار الكندي، 1993، ص70

(2) الخطيب، لطفي، أساسيات في الكمبيوتر التعليمي، مرجع سابق، ص70

(3) خصاونة، أمل عبد الله، "نظام التعليم بمساعدة الحاسوب وأثرة في تعليم وتعلم الرياضيات"، دراسات تربوية، مجلد 7، عدد 45، القاهرة، ص20



يسمح لكل تلميذ بأن يتعلم حسب سرعته الخاصة، كما أنه يزيد من متعة التعلم من خلال الألوان والموسيقى،ويوفر التغذية الراجعة للمتعلم، ويساهم في حل المشكلات للتلاميذ، ويوفر تعلماً جيداً دون الحاجة إلى المدرس بشكل مستمر، كذلك فإنه يحتفظ بسجل عن كل طالب من الناحية التعليمية، والصحية، والجسدية، والاقتصادية، والنفسية،ولا ننسى أن الوقت اللازم للتعلم باستخدام الحاسوب أقل من الوقت اللازم للتعلم بالطريقة التقليدية[1].

وبالنسبة لتجربة الحاسوب التعليمي في المدارس الأردنية فقد بدأت عام 1983 حين أصدر مجلس التربية والتعليم قراراً يقضي بتدريس مبحث الحاسوب في المدارس الثانوية بشكل تجريبي واختباري للطلبة الراغبين في ذلك، ثم بدأت تجربة الحاسوب في عام 1985 ،المشروع الريادي في مدرستين من مدارس عمان، وفي عام 1985ـ 1986 أضيفت 6 مدارس ثانوية في إربد وعمان والزرقاء، وبعدها ازداد عدد المدارس حتى وصل إلى 60 مدرسة عام 1991.1990، وخلال هذه الفترة قامت وزارة التربية والتعليم في الأردن بتعيين معلمين من حملة البكالوريوس في الحاسوب لتدريس مهارات الحاسوب[2].

معوقات وعيوب استخدام الحاسوب في التعليم:

على الرغم من فوائد الحاسوب التعليمي وتطبيقاته في مدارسنا، فإن هناك عيوباً وعوائق مازالت تحد من استخدام الحاسوب في التعليم: كارتفاع تكاليف تعليم التلاميذ بواسطة الحاسوب، والبرامج التعليمية ذات الإعداد الجيد فإنها مكلفة وصعبة الإعداد وتحتاج إلى وقت طويل.

([1]) إسكندر، كمال يوسف، " التعلم بمساعدة الحاسوب الإلكتروني بين التأييد والمعارضة،تكنولوجيا التعلم"، التربية، عدد15، 1985، ص 51.41

([2]) منيزل، عبد الحميد وآخرون،" استخدام وجهة الحاسوب المنتقلة في المدارس الأردنية"، رسالة المعلم ، مجلد 35، عدد4، ص13.27

وتقسيم المادة التعليمية وتعليمها باستخدام الحاسوب قد يكون مملاً وخاصة لدى التلاميذ المتفوقين، ويرى البعض أن التعليم المبني على الحاسوب يعيق ويحد من الابتكار والإبداع عند التلاميذ، حيث يقيد تفكيرهم في المسار الذي صممه البرنامج(1).

وهناك إرشادات لمعلمي اللغة العربية عند استخدامهم للحاسوب في العملية التعليمية(2)، أهمها:

أولا: توضيح الأهداف التعليمية المراد تحقيقها من البرنامج لكل طالب.

ثانياً: إخبار التلاميذ عن المدة الزمنية المتاحة للتعلم بالحاسوب.

ثالثاً: تزويد التلاميذ بأهم المفاهيم أوالخبرات التي ينبغي التركيز عليها وتحصيلها في أثناء التعليم.

رابعاً: شرح الخطوات التي يجب على الطالب اتباعها لإنجاز ذلك البرنامج.

خامساً: تعريف التلاميذ بكيفية تقويم تحصيلهم لأنواع التعليم المطلوبة بالحاسوب.

سادساً: تسليم كل تلميذ النسخة المناسبة للبرنامج وإخباره عن الجهاز الذي يستخدمه.

خطوات إعداد البرامج التعليمية باستخدام الحاسوب:

أما خطوات إعداد البرامج التعليمية المحوسبة بشكل عام وللغة العربية بشكل خاصة، فتقوم على تحديد الأهداف التعليمية للبرنامج بدقة وبعبارات هادفة، ومعرفة مستوى المتعلمين، واختيار المادة التعليمية والبرنامج المناسب لهم، واختيار نظام عرض المادة التعليمية. وهذا يتطلب ترتيباً منطقياً للمادة التعليمية

---

(1) الحيلة، أحمد مرعي، **تكنولوجيا التعليم بين النظرية والتطبيق**، ط3، الأردن، دار الميسرة، 2003.ص100

(2) الحيلة، أحمد مرعي، **تكنولوجيا التعليم بين النظرية والتطبيق**، مرجع سابق، ص110

بحيث يتدرج من السهل إلى الصعب، ثم تجربة البرنامج وإجراء التعديلات عليه إن وجدت. وذلك من خلال تجربته على عينة عشوائية من التلاميذ. ويعدل بناؤه في ضوء ما يحصل عليه من التغذية الراجعة من الطلبة واستنتاج البرنامج وتوزيعه على الفئة المستهدفة.

ومن أهم البرامج التعليمية: برامج الوسائط المتعددة ، فهو برنامج حاسوبي يتكون من المزج بين النصوص المكتوبة والرسومات والصور ولقطات الفيديو والمؤتمرات الصوتية مما يتيح للمتعلم التفاعل والتحكم في معلومات البرامج، وينتج عنه عمليات تفكير جديدة لمساعدة التلاميذ على التفكير فيما وراء التفكير.

ومن أهم برامج الوسائط المتعددة التي تستخدم في التعليم برنامج سكال، فهو يحتوي على النصوص والرسومات والصور والأفلام والصوت؛ ليتم عرضها باستخدام التلفاز والشبكات المحلية والإنترنت. ويعتبر هذا البرنامج من البرامج المتكاملة والفعالة ذات الجاذبية، وعن طريقه يسهل تصميم البرنامج والتدريب عليه بما يحتوي من محددات وأدوات ومؤتمرات لإعداد البرامج[1].

استخدام الحاسوب في اللغة العربية :

من خلال خبرتي في هذا المجال وجدت أن " المعالج الصرفي الآلي والمعالج النحوي، وميكنة المعجم العربي هو: "بمثابة القاعدة الأساسية التي يمكن من خلالها إقامة سلسلة من البرامج التعليمية " الذكية " لتعليم اللغة العربية باستخدام الحاسوب. ويمكن توضيح ذلك في الآتي:

(1) الغريب، تكنولوجيا المعلومات وتحديث التعليم، عالم الكتاب، 164، 2001.



أولاً: المعالج النحوي الآلي:

النحو: علم يبحث في التراكيب وما يرتبط بها من خواص، كما أنه يتناول العلاقات بين الكلمات في الجملة والعلاقات بين الجمل في العبارات. وللمعالج النحوي شقان رئيسان هما:

1. شق التحليل وله مستويان هما:

- التميز النحوي الآلي، وهو: الحكم على صحة الجملة من حيث النحو.
- والإعراب الآلي، وهو: تحديد بنية الجملة من حيث مكوناتها، ووظائف عناصرها، وتحديد مواضع التقديم والتأخير والحذف، (وهورد البنية السطحية للجملة إلى بنيتها العميقة).

2. شق التوليد النحوي، وهو: تحويل البنية العميقة إلى صورتها السطحية، أي قيام المولد النحوي الآلي ببناء جملة جديدة.

أما التحديات التي تواجه المعالج النحوي فتكمن في غياب صياغة رسمية للنحوالعربي، وإسقاط علامات التشكيل في معظم النصوص العربية، واللبس النحوي من أكثر أنواع اللبس؛ واللبس المعجمي بأن يكون للكلمة أكثر من معنى، واللبس الصرفي بأن المشتق يكون له أكثر من معنى مثل " جاء خالد " و"يوم بدرٍ نَصرٌ خالدٌ " في الأولى اسم علم، وفي الثانية صفة لا علم[1].

والناظر في النحوالعربي يجد أن المصاعب الناجمة فيه مردها مرونته المتمثلة في التقديم والتأخير والحذف ورد البنية السطحية إلى البنية العميقة، ووجود ظاهرة الحذف، وتعدد العلامات الإعرابية، فمثلا اسم كان مرفوع، واسم إن منصوب وهكذا، وعدم توفر الإحصائيات عن التعدية واللزوم، وعن

(1) علي، نبيل، "الحاسوب والنحوالعربي"، الموسم الثقافي الرابع عشر مجمع اللغة العربية، ط1، الأردن، 1996.

التقديم والتأخير، وقصور المعجم العربي، لأنه يجب أن يتضمن معطيات لغوية، ومعطيات صوتية، ومعطيات نحوية.

أما تسلسل عمل المعالج النحوي فهو يقوم على الأسس الآتية[1]:

أولاً: تحليل صرفي لكلمات الجملة من أجل استخلاص الجذر والصيغة الصرفية.

ثانياً: تصنيف معجمي لعناصر الجملة، حيث يقوم بتحديد أقسام الكلمة، والمثال على ذلك "بجامعها " "ب" حرف جر +جامع "اسم فاعل" + ها " ضمير متصل .

ثالثاً: ربط الضمائر بمراجعها .

رابعاً: توليد التشكيل الآلي ويكون على الشكل الآتي:

- إضافة علامة الضبط الإعرابي لأواخر الكلمات .
- إضافة علامة التشكيل على البنية الداخلية للكلمات وفقاً للصيغ الصرفية .
- إدخال التعديلات اللازمة على نهايات الكلمات نتيجة لاتصالها ببعض الضمائر .

خامساً: تطبيق قواعد استبعاد البدائل المستحيلة.

سادساً: تطبيق قواعد الضبط الإعرابي والنحوي، وذلك للتأكد من صحة المكونات النحوية.

مثال على المعالج النحوي :

نقوم بفتح البرنامج المعد للتحليل النحوي الذي بني باستخدام لغة يبسك المرئية التى تحتوي واجهتها على اسم البرنامج واسم معد والمشرفين عليه وفي

(1) منظمة العربية للتربية ، استخدام اللغة العربية في المعلوماتية ، تونس، 1996

الأسفل (زر الدخول) و(زر الخروج)، فعند ضغط زر الدخول يظهر في نافذة نقوم بإدخال الجملة ففي هذه النافذة تظهر ثلاثة أزرار:

1. زر الإعراب: عند تفعيل هذه العبارة يقوم البرنامج بتحليل الجملة وإعرابها .
2. زر استعراض الأفعال من خلال أزرار مثل: زر البحث عن الأفعال المراد تعديلها ، وزر إجراء تعديل على الأفعال.
3. زر الخروج: خروج من النافذة

أما زر الخروج: الذي في البداية فيعني الخروج من البرنامج[1].

ثانياً: أما المعالج الصرفي الآلي:

الصرف هوالذي يتعامل مع البنية الداخلية للكلمات من حيث تكوين عناصرها الأولية والتفاعل بين هذه العناصر[2].

ووظائف المحلل الصرفي تحليل الكلمات إلى جذورها سواء كانت الكلمة ثلاثية أورباعية أوخماسية مع تبيين الأصل الذي عليه الكلمة وتبيين الزيادة التي طرأت على الكلمة، والتعرف على السوابق واللواحق،والتعرف على الوزن الذي عليه الكلمة، وإرجاع الحروف المنقلبة إلى أصله، وصياغة أمثلة على وزن معين من الأصل بهدف تعليمي أودلالي[3].

وهناك عدة أسباب للبس الصرفي، كتعداد العلاقات بين المباني الصرفية ومعانيها فيمكن أن يكون للمبنى الصرفي الواحد أكثر من معنى مثل: تعداد

---

(1) القبلان، تمارى أمجد عبد الكريم،" نظام محوسب للمحلل النحوي في اللغة العربية لجمل الفعلية غير المشكولة من الفعل الماضي المبني للمعلوم"، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، 2004.

(2) على، نبيل ، اللغة العربية في الحاسوب ، التعريب للنشر، 1994، ص 24.

(3)مأمون وآخرون ،" التحليل الصرفي للغة العربية باستخدام الحاسوب "، الموسم الثقافي الرابع عشر للمجمع اللغة العربية ، 1996، ص 132



معاني الصيغة للفعل المزيد "يستفعل " بأنه يأتي للطلب مثل يستغفر والمطاوعة " كاستراح " وغير ذلك،وتعدد العلاقة بين المباني الصرفية ووظائفها النحوية، ويمكن أن يكون للصيغة الصرفية الواحدة أكثر من وظيفة نحوية. مثل (فَعَلَ) يمكن أن يكون مصدراً نحو (فَرَحَ) أوصفة مشبهة مثل (بَطَل)، وتعدد العلاقة بين الصيغ الصرفية وأوزانها الصرفية، ويكون اللبس نتيجة للإعلال أو الإبدال، ويمكن أن يكون اللبس الصرفي نتيجة لغياب التشكيل، مثال على ذلك:

أَفهم : فعل ماض مزيد مبني للمعلوم .

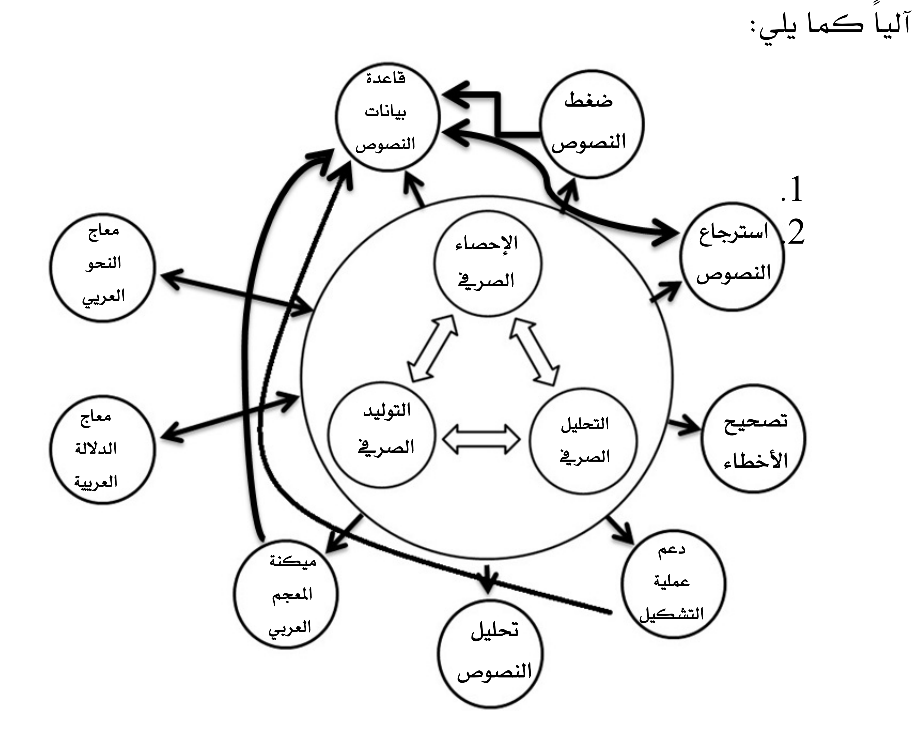
أُفهم : فعل ماض مزيد مبني للمجهول .

أي أن أفهم بدون تشكيل يمكن أن تؤول إلى (12) احتمال[1].

---

(1) العجيلي، عبد ذياب ،الحاسوب واللغة العربية ، منشورات جامعة اليرموك ،.، اربد، 1996، ص 13. 18

ولمعالجة الصرف مجموعة من الأسس تتمثل في ضرورة تعامل المعالج الصرفي الآلي مع أطوار التشكيل المختلفة للنصوص: تامة التشكيل، والخالية من التشكيل، والمشكولة جزئياً، ومراعاة اعتبارات التكامل بين المعالج الصرفي والمعالج النحوي. فالمعالج الصرفي عام أي غير مقيد بنصوص معينة، لتوفير عنصر الكفاءة والسرعة، حيث سيتم دمج المعالج الصرفي في الكثير من النظم اللغوية[1]. وتعريض المعالج الصرفي لاختبارات قياسية للتحقق من سلامة الأسس اللغوية، الالتزام بما خلص إلية البحث الصرفي في اعتبار الكلمة أساس تكوين الكلمات. ويمكن توضيح ذلك من خلال الإطار العام لمعالجة الصرف آلياً كما يلي:



(1) على، نبيل ، اللغة العربية في الحاسوب ، مرجع سابق، ص 258.

1. العلاقات الخارجية التي تربط النظام مع النحووالدلالة.
2. المقومات الأساسية لنظام الصرف التي تشتمل الثالوث: الإحصاء، التوليد، التحليل.
3. كوكبة التطبيقات الأساسية الدائرة في الفلك[1].

التحليل بالتركيب من أكبر الأمثلة على المعالج الصرفي لأطوار التشكيل المختلفة، ويقوم على الأسس الآتية[2]:

أولاً: المعالج الصرفي النحوي: يقوم هذا المعالج بدور المفكك ليفصل جذع الكلمة عما يتصل بها من سوابق ولواحق.

ثانياً: المعالج الاشتقاقي: يقوم باستخلاص الجذر والصيغة الصرفية من الجذع وإذا فشل في الوصول إلى الجذر فافترض وجود حالة من الإبدال والإعلال.

ثالثاً: المعالج الإعرابي: يقوم بتمييز الحالة الإعرابية بناء على الحركة الإعرابية.

رابعاً: المعالج التشكيلي: يقوم بإعادة ترتيب الكلمة مرة أخرى لمقارنتها بكلمة الدخول الجاري معالجتها، وإجراء عليها عمليات الضبط اللازمة من تضعيف وإدغام كالآتي:

كلمة الدخول
↓
معالج صرفي - نحوي
↓
معالج اشتقاقى
↓
معالج إعرابى
↓
التشكيل
↓
الكلمة النهائية

---

(1) نبيل علي ، اللغة العربية في الحاسوب ،مرجع سابق ، ص 258ـ270.

(2) الأمم المتحدة، استخدام اللغة العربية في الحاسوب الآلي ، اسكوللأمم المتحدة للجنة الاقتصاد والاجتماعية، ط1، 1989، ص 215



معالج المعجم العربي

المعجم العربي: هوا لوعاء اللغوي لحضارة المجتمع الإنساني وفهرس معارفه وخبراتهُ، وهوخط التقاء اللغة وقواعدها ومبادئها وأنماطها وقيودها مع العالم على اتساعه . وهويحمل في كيانه الثالوث الذي يتكون من " البيانات " "المعارف"" المعلومات "[(1)].

ومعطيات المعجم العربي، معطيات فونولوجية تشتمل على تحديد النطق، ومعطيات صرفية تشتمل على أبواب الفعل وإدراج بعض الصيغ الصرفية، ومعطيات نحوية تقتصر على أقسام الكلم (الاسم، الفعل، الصفة، الظروف بأنواعها، الحروف بأنواعها)، ومعطياتها دلالية، يقصد بها توصيف الموضوعات التي تقترن بالأفعال أوالصفات. وهناك أفعال تكتفي بفاعل واحد ليكتمل الموضوع، وهناك أفعال تحتاج إلى فاعل ومفعول به وإضافة.

ويمكن الاستعانة بالمعطيات النحوية والدلالية لفهم بعض النصوص غير المشكولة، مثال على ذلك: "يوشك السمك الكبير أن يأكل السمك الصغير" ، " وفك فمه مفتوح ليلتهم ضحيته " بسبب عدم التشكيل هناك لبس في كلمة "السمك" يمكن تفسيرها على أنها(السَمَك) وهو حيوان مائي،أو(السُمُك) وهي خاصية فيزيائية. ويمكن فك اللبس بضوء المعطيات النحوية الدلالية للفعل يأكل ولأنه فعل يتطلب فاعلاً حياً ومفعول له سمة الغذاء يمكن أن نختار (السَمَك) وهو الحيوان المائي.

والمعجم الحاسوبي يحتوي على جميع الجذور، الثنائية والثلاثية والرباعية والخماسية، وقد بلغ عددها في إحصائيات (11347)، ويبدأ الحاسوب عند إدخال الكلمة يبحث عنها في المعجم من خلال الأرقام المطابقة لحروف تلك

---

(1) العجيلي، عبد ذياب ،الحاسوب واللغة العربية ، منشورات جامعة اليرموك ،.، اربد، 1996، ص 13. 18

المادة، فإن وجدت في الخانة رقماً، دل ذلك على وجود الكلمة في المعجم، وإذا كانت الخانة فارغة فهذا يعني أن المادة غير موجودة في المعجم(1).

التدقيق الإملائي الآلي: فهو يقوم بالكشف عن الأخطاء الهجائية التي تقع عند الكتابة بالعربية ثم يقترح مجموعة من البدائل الصحيحة، وبعد ذلك يبدأ بمحاولة اكتشاف الأخطاء النحوية وتصحيحها، وتقول شركة صخر أنه يستطيع حالياً اكتشاف حوالي 80٪ من الأخطاء الإملائية النحوية العربية، ويتضمن مصحح صخر إمكانية التشكيل الكامل أوالجزئي للنصوص العربية.(2)

وهناك اتجاه عالمي نحومعالجة الصوت آلياً، وذلك بجعل الحاسوب يتعرف على الصوت المستعمل أولا، ثم يقوم بعملية التركيب والتحليل ويحدث ذلك عن طريق تحويل النص من الشكل الإملائي أوالمكتوب إلى شكل صوتي أومنطوق عن طريق استخدام خوارزميات خاصة مرتبطة باللغة. والهدف من هذه العملية تمكين الحاسوب من استعمال اللغة العربية المحكية كما هو الشأن بالنسبة للغة المكتوبة.(3)

معالجة الضمير آليا : تعتمد بشكل مباشر على المعالج النحوي والصرفي مثال على ذلك : "إن ولديهما قد ذهبا في رحلة""ولديهما" لا يصح أن تكون ظرفاً، ولا أن تكون الواوعاطفة لفساد المعنى ، والنظم الجملي، إذ أن وجود "إن" يقضي اقتضاء إلى تعين اسما لها وخبراً، وليس ثمة "إن" متلوة بحرف عطف، كل هذه المعاينة العقلية التي هي ضرب من البديهية يجب أن تكون مثبته في الحاسوب بغية تعيين المعنى على وجه الإحكام دون الإبهام.(4)

---

(1) عبد ذياب العجيلي، الحاسوب واللغة العربية ، مرجع سابق ، ص18.

(2) تقنيات اللغة العربية إلى أين، من الموقع http://www.ccse.kupm.edu

(3) الخياط، نزهة، من قضايا اللغة العربية والحاسوب، من الموقع http://www.fikvwanaked.aljabriabed.com

(4) عرار، مهدي أسعد، توصيف الضمير المتصل للحاسوب، فلسطين ، كلية الآداب.

الدراسات السابقة

1- دراسة أليس وكيربس (Ellis &kuerbisK,1985)، بعنوان "Development and validation of Essential computer litevacy competencies for Teachers"، هدفت إلى تحديد الكفايات الأساسية في الثقافة الحاسوبية لمعلمي العلوم في مختلف المراحل الدراسية من الروضة حتى الصف الثاني عشر في ولاية كولورادو، ولتحقيق ذلك قام الباحثان بعرض قائمة تشمل على (63) كفاية في الثقافة الحاسوبية على عينة من المتخصصين في مجال الحاسوب، ومجال التربية العملية. ومعلمي العلوم ومدري المدارس. وقد أظهرت الدراسة وجود (24) كفاية صنفت من قبل (75٪)من أفراد الدراسة وصفت بأنها مهمة لمعلمي العلوم في الثقافة الحاسوبية وهذه الكفاية تتعلق بمستوى الوعي الحاسوبي، وتطبيقات في التعليم وتطوير برامج الحاسوب.[1]

2- دراسة أجرى ولكر (walker,1990)، بعنوان "Anlysisof the professional Development Needs of coloradovocational Educators find Report"، هدفت إلى تدريب المعلمين والمشرفين لاستخدام مناهج جديدة في استخدام الكمبيوتر لإثارة مهارة التفكير الناقد في غرفة الصف. وقسمت هذه الدراسة إلى 77 موضوعاً مثل قياس التمثيل والرسومات والمهارات القاموسية، وتشير نتائج هذه الدراسة إلى أهمية التخطيط، وتقسيم المادة التعليمية، وأن استخدام المادة التعليمية بواسطة الحاسوب يساعد المعلم على إيصال المعلومات وإثارة التفكير الناقد.[2]

([1]) Ellis, J.D.& Kuerbis,P.J.Development and validation of Essential computer litevacy competencies for Teachers, paper presented at the annual meeting of the national sciance Association for Reseachis science Teaching, Indiana17April 1985.

([2]) Walker and othersan Anlysisof the professional Development Needs of coloradovocational Educators find Report social- studiesreview, spr,199

3- دراسة يوسف (1990م)، بعنوان " نموذج لنحوالعربية وصرفها"، دراسة هدفت إلى بناء معجم للغة العربية من وجهة نظر تركيبية. حيث أعطت لكل كلمة في المعجم الخواص التركيبية الخاصة بها على شكل قيمة رقمية، كما تم تصميم محلل صرفي لهذا المعجم بهدف تقليل المساحة التي يشغلها المعجم في الذاكرة، أما المحلل النحوي فقد تم بناؤه باستخدام شبكات النقل المعززة. وتتكون الشبكة المقترحة للمحلل النحوي من أربع شبكات هي:

شبكة الجمل، وشبكة الجمل الاسمية، وشبكة الجمل الفعلية، وشبكة حروف الجر. واستخدم الباحث لغة برولوج لتطبيق عمله.(1)

4- دراسة الزبيدي (1992م)، بعنوان" تطبيق النظرية التوليدية والتحويلية على اللغة العربية حاسوبيا"، هدفت إلى تطبيق النظرية التوليدية التحويلية على اللغة العربية حاسوبيا. وقد تطرقت هذه الدراسة إلى النظرية التوليدية التحويلية للغوي نعوم تشومسكي، وإلى دراسة مدى ملائمتها للجملة العربية. وتم بناء منظومة حاسوبية باستخدام لغة برولوغ، تقوم بتوليد جمل البنية السطحية من جمل النواة الممثلة للبنية العميقة، ودراسة تحويل الجملة السطحية مختلفة التراكيب إلى جملة النواة ممثلة في بنيتها العميقة. وقد توصل الباحث إلى أن مفاهيم النظرية (GTI) تلائم معالجة جمل العينة المختارة بما في اللغة العربية من مرونة، وقد قسم الباحث متطلبات المعالجة للغة العربية إلى ثلاثة مراحل هي: الصرف، التركيب، الدلالة. وقد يتطلب ذلك بناء معجم يحتوي على كل من جذور الكلمات وجذوعها والأوزان الصرفية والسمات الدلالية والوظيفية للمفردات.(2)

---

(1) يوسف، سامح أحمد محمد، " نموذج لنحوالعربية وصرفها"، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، القاهرة، مصر، 1990.

(2) الزبيدي، فالح حسن عويد، "تطبيق النظرية التوليدية والتحويلية على اللغة العربية حاسوبيا"، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، العراق، 1992.

5- دراسة حمدي وعويدات، (1994م)، بعنوان " أثر استخدام إستراتيجية التدريب والممارسة المحوسبة في قدرة عينة من الطلبة الصف الثامن الأساسي على ضبط أواخر الكلمات في قطع أدبية ودرجة استيعابهم لمضمون هذه القطع"، هدفت إلى استقصاء أثر استخدام الحاسوب في تدريس طلبة الصف الثامن الأساسي على ضبط أواخر الكلمات في قطع أدبية مختارة، وأثر التحصيلي للطلبة على نتائج قدرتهم على التشكيل والاستيعاب، والتعرف على مدى استيعاب الطلبة لمحتويات هذه القطع، وإلى البحث عن التفاعل الذي قد يحدث بين هذه المتغيرات. وتكونت الدراسة من 40 طالباً من طلبة الصف الثامن في إحدى المدارس الخاصة بمحافظة العاصمة. وتكونت أداة الدراسة من برنامج تعليمي محوسب، وقطع أدبية مختارة، واختبار استيعاب، وإستبانة اتجاهات مكونة من 25 فقرة. وأشارت نتائج الدراسة إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين الضابطة والتجريبية على التشكيل والاستيعاب، وإلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في التفاعل بين الطريقة ومستوى التحصيل، أما مستوى التحصيل فقد كان العامل المؤثر ذا الدلالة في قدرة الطلبة على التشكيل والاستيعاب، كما بينت الدراسة أن تحسناً في اتجاهات المجموعة التجريبية نحواستخدام الحاسوب قد طرأ نتيجة تعلمهم خلال الحاسوب.[1]

6- دراسة عناب (1995 م)، بعنوان" مقارنة أثر طريقتي التعليم المبرمج والتعليم التقليدي في التحصيل الآني والمؤجل في مادة قواعد اللغة العربية للصف العاشر"، هدفت إلى مقارنة أثر طريقتي التعليم المبرمج والتعليم التقليدي في التحصيل الآني والمؤجل في مادة قواعد اللغة العربية للصف العاشر، وتكونت

(1) حمدي، نرجسي، وعبدا لله عويدات،" أثر استخدام إستراتيجية التدريب والممارسة المحوسبة في قدرة عينة من الطلبة الصف الثامن الأساسي على ضبط أواخر الكلمات في قطع أدبية ودرجة استيعابهم لمضمون هذه القطع"، دراسات، المجلد21، العدد1، 1994، ص136.99.



عينة الدراسة من (224) طالباً وطالبة اختيروا من طلبة الصف العاشر. حيث قسموا بالتساوي إلى مجموعتين تجريبية وضابطة، وتم استخدام اختبار تحصيلي وبرنامج تعليمي مكتوب على الورق. وقد أظهرت الدراسة النتائج التالية: وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الذين درسوا بالطريقة الاعتيادية والذين درسوا بمساعدة الحاسوب وكان لصالح المجموعة التجريبية، ووجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى تحصيل الطلبة تغزى لأثر الجنس(1).

7- دراسة المناعي (1995م)، بعنوان " التعليم بمساعدة الحاسوب وبرمجياته التعليمية"، هدفت إلى التعرف على أنماط برمجيات الحاسوب التعليمية المستخدمة في العملية التعليمية وتحديد المعايير التي يجب توفرها في البرمجيات الحاسوب التعليمية جيدة التصميم والإنتاج، وتقديم نموذج مقترح لتصميم برمجية تعليمية جيدة، وقد أثبتت النتائج مدى فاعلية استخدام الحاسوب كوسيلة مساعدة في التعليم، وقد قدمت الدراسة تصميماً مقترحاً لإنتاج برمجية تعليمية جيدة تجمع بين التعليم بمساعدة الحاسوب واستخدام الحاسوب كوسيلة مساعدة في إدارة العملية التعليمية .(2)

8- دراسة حمدان (2002م)، بعنوان "أثر استخدام إستراتيجية التدريب والممارسة المحوسبة في قدرة عينة من طلبة الصف الثامن الأساسي على ضبط أواخر الكلمات في قطع أدبية "، فقد هدفت إلى معالجة اللغة العربية آلياً ضمن أربع مستويات تحليلية: التحليل الصرفي، والتحليل النحوي، والتحليل المعجمي، والتحليل الدلالي، وكان تركيز الباحث على دراسة التحليل النحوي للجمل الاسمية غير المشكولة في اللغة العربية، واقترح الباحث قواعد تركيبية للجمل

---

(1) عناب، سليم علي،"مقارنة أثر طريقتي التعليم المبرمج والتعليم التقليدي في التحصيل الآني والمؤجل في مادة قواعد اللغة العربية للصف العاشر." دراسات، 1995م.

(2) المناعي، عبدا لله،" التعليم بمساعدة الحاسوب وبرمجياته التعليمية"، حولية كلية التربية، جامعة قطر، العدد12، 1995م.

الاسمية التي على أساسها يحدد المحلل النحوي، وموقع كل كلمة من الإعراب، وقام الباحث ببناء برنامج باستخدام لغة دلفي ، وقد نجح البرنامج من إعراب 80٪ من الجمل المدخلة بشكل صحيح وتام وإعراب 20٪ بشكل غير تام.[1]

9- دراسة قبلان (2004) ، بعنوان" نظام محوسب للمحلل النحوي في اللغة العربية للجمل الفعلية غير المشكولة من الفعل الماضي المبني للمعلوم"، هدفت إلى اقتراح مجموعة من قواعد إعادة الكتابة للجملة الفعلية غير المشكولة من الفعل الماضي المبني للمعلوم ،واقترح مجموعة من القواعد التي يستدل بها البرامج في إجراء التحليل النحوي للجمل المدخلة، وقد نجح البرامج من إعراب 85٪من عينة الجمل المدخلة بشكل تام و15٪بشكل غير تام ويعزي عدم النجاح التام في 15٪ من الحالات إلى الحاجة إلى محلل دلالي ومحلل صرفي.[2]

---

(1) حمدان، معتصم فتحي سلم، "نموذج محوسب لمحلل نحوي للجمل الاسمية غير المشكولة في اللغة العربية"، رسالة ماجستيرغير منشورة، كلية التربية جامعة آل البيت، المفرق، .2002م.

(2) القبلان، تمارى أمجد عبد الكريم،" نظام محوسب للمحلل النحوي في اللغة العربية للجمل الفعلية غير المشكولة من الفعل الماضي المبني للمعلوم" ، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، 2004م.

الطريقة والإجراءات

وهي تتضمن وصفا لمجتمع الدراسة وعينتها، وأداة الدراسة وصدق وثبات الأداة، ومتغيرات الدراسة وإجراءاتها والمعالجة الإحصائية.

مجتمع الدراسة وعينتها:

تكون مجتمع الدراسة من جميع معلمي ومعلمات اللغة العربية للمرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية للعام الدراسي 2004- 2005م، وقد بلغ عددهم (65) معلما ومعلمة، وذلك بموجب المعلومات التي حصلت عليها الباحثة من الدليل الإحصائي لوزارة التربية والتعليم للعام الدراسي 2004- 2005م.

أما عينة الدراسة فهي مجتمع الدراسة؛ نظراً لصغر مجتمع الدراسة. ويشير الجدول (1) إلى توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الجنس.

جدول (1)

توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الجنس

الجنس	العدد	النسبة المئوية
ذكر	33	51٪
أنثى	32	49٪
المجموع	65	100٪

ويبين الجدول رقم (2) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي.

جدول (2)

توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية
بكالوريوس فما دون	41	63٪
أعلى من بكالوريوس	24	37٪
المجموع	65	100٪

ويبين الجدول رقم (3) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة في التعليم.

جدول (3)

توزيع أفراد عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة في التعليم

سنوات الخبرة في التعليم	العدد	النسبة المئوية
4 سنوات فما دون	45	69٪
أكثر من4 سنوات	20	31٪
المجموع	65	100٪

أداة الدراسة:

قامت الباحثة بتطوير أداة الدراسة بعد الاطلاع على الأدب النظري والدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع. وقد اشتملت الدراسة على (30) فقرة. وقد تمت الإجابة عن فقرات الاستبانة من قبل أفراد العينة من خلال اختيار إجابة واحدة من بين الإجابات الخمسة المطروحة أمامهم (كبيرة جداً، كبيرة،

متوسطة، قليلة، قليلة جداً)، وتم إعطاء كل إجابة درجة محددة وفق مقياس ليكرت الخماسي وفق ما يلي:

1. إذا كانت الإجابة على الفقرة بـ (كبيرة جداً) تعطى خمس درجات.
2. إذا كانت الإجابة على الفقرة بـ (كبيرة) تعطى أربع درجات.
3. إذا كانت الإجابة على الفقرة بـ (متوسطة) تعطى ثلاث درجات.
4. إذا كانت الإجابة على الفقرة بـ (قليلة) تعطى درجتان.
5. إذا كانت الإجابة على الفقرة بـ (قليلة جداً) تعطى درجة.

صدق الأداة:

تم عرض الاستبانة بصورتها المبدئية على (15) محكماً من أساتذة كليات العلوم التربوية، وكلية الآداب والعلوم، في الجامعة الأردنية، جامعة اليرموك، والجامعة الهاشمية، وكلية العلوم التربوية في جامعة آل البيت، للتأكد من صدق الأداة من حيث: انتماء الفقرة للمجال، والصياغة اللغوية ووضوح كل فقرة. وقد تم الإبقاء على الفقرة التي حصلت على موافقة 80٪ من المحكمين تقريباً مع الأخذ بعين الاعتبار التعديلات التي وردت من قبل المحكمين، فأصبح عدد الفقرات (29) (انظر ملحق رقم 1).

ثبات الأداة:

تم التأكد من ثبات الأداة من خلال احتساب معامل الاتساق الداخلي كرونباخ ألفا(Cronbach-Alpha) للاداة بشكلها الكلي. وقد بلغ معامل الثبات الكلي (0.88).

تصميم الدراسة:

تحتوي هذه الدراسة على المتغيرات الآتية:

أولاً: المتغيرات المستقلة وتشمل:

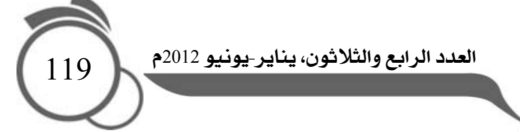
1. الجنس:
   - ذكر
   - أنثى
2. المؤهل العلمي وله مستويان:
   - بكالوريوس فما دون.
   - أعلى من بكالوريوس.
3. الخبرة في التعليم:
   - أربع سنوات فما دون.
   - أكثر من أربع سنوات.

ثانياً: المتغير التابع: ونقصد به، درجة إجابة أفراد عينة الدراسة على فقرات الأداة المعدة للدراسة.

إجراءات الدراسة:

قامت الباحثة بالإجراءات الآتية:

1. قامت الباحثة بتصميم الاستبانة مستعينة بالأدب التربوي والدراسات السابقة، وبلغت فقرات الإستبانة (29) فقرة.
2. التأكد من صدق الأداة من خلال عرضها على مجموعة من المحكمين في الجامعات الأردنية من ذوي الاختصاص.
3. التأكد من ثبات الأداة من خلال احتساب معامل الثبات (كرونباخ ألفا).




4. توزيع الاستبانات على معلمي اللغة العربية للمرحلة الثانوية في البادية الشمالية والبالغ عددهم (33) معلما، و (32) معلمة. وقد اشتملت الإستبانة على جزئيين:
   أ. الجزء الأول: واشتمل على معلومات شخصية.
   ب. الجزء الثاني: فقد اشتمل على فقرات الاستبانة.
5. جمع الاستبانات فور انتهاء المعلمين والمعلمات من تعبئتها، وتم تفريغ إجابات –أفراد عينة الدراسة- الاستبانات على نماذج خاصة، مع بيان رقم كل فرد من أفراد العينة وجنسه وخبرته ومؤهله العلمي.
6. إدخال محتوى الاستبانات في الحاسوب من أجل تحليلها إحصائياً.

المعالجة الإحصائية:

بعد الانتهاء من جمع البيانات المتعلقة بالدراسة، تم إدخالها إلى ذاكرة الحاسوب واستخدمت الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) لإجراء التحليلات الإحصائية اللازمة.

وللإجابة عن أسئلة الدراسة قامت الباحثة باستخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل فقرة من فقرات الدراسة.

نتائج الدراسة ومناقشتها

يتضمن هذا الجزء عرضاً للنتائج ومناقشتها التي أسفرت عنها الدراسة حول مدى امتلاك معلمي اللغة العربية للكفايات الحاسوبية في مدارس المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية ، وبيان أثر كل من الجنس، المؤهل العلمي، والخبرة في التعليم على مدى امتلاكهم للكفايات الحاسوبية.

وفيما يلي عرض لنتائج هذه الدراسة:

أولاً: النتائج المتعلقة بالسؤال الأول :

ما مدى امتلاك الكفايات الحاسوبية لدى معلمي اللغة العربية في المرحلة الثانوية في البادية الشمالية ؟

قامت الباحثة باستخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل فقرة من فقرات الإستبانة، وذلك كما هو في الجدول (4).

وقد استخدمت الباحثة المحك التالي للحكم على متوسطات إجابات أفراد عينة الدراسة وعلى النحوالتالي:(أقل من 3) منخفض، (حول 3) متوسط، (أكثر من 3)عالي.

جدول (4)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابة أفراد عينة الدراسة على فقرات أداة الدراسة مرتبة تنازليا

الرتبة	الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
1	8	أحصل على معاني الكلمات باللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب	3.86	1.01
2	11	أميز بين الأفعال ذات الجذور الثلاثية أوالرباعية أوالخماسية من خلال استخدام الحاسوب	3.79	1.11
3	15	أتقن مهارة معالجة النصوص(word)	3.66	0.71
4	28	أمتلك مهارة التعامل مع الأجهزة الملحقة بالكمبيوتر كالطابعة، الماسح الضوئي، والقلم الضوئي.	3.59	0.50
5	9	أمتلك القدرة على استخدام الحاسوب في التصحيح الإملائي في اللغة العربية	3.57	1.35
5	18	أتقن مهارة التعامل مع الجداول الالكترونية لرصد علامات الطلبة.	3.57	1.41
7	12	أرد الكلمة في اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب	3.55	1.33
8	19	أستعمل برمجة العرض الالكتروني (Power Point) لتصميم دروس اللغة العربية	3.37	0.98
9	26	أستعمل الكمبيوتر للأغراض التعليمية باستخدام البرامج الحاسوبية	3.15	1.28
10	17	أضبط أواخر الكلمات في النصوص الأدبية.	3.05	1.04
11	29	إعداد وإنتاج وحدات تعليمية صالحه لاستخدام إستراتيجيات التعليم والتعلم المدار بالكمبيوتر في اللغة العربية .	2.99	1.05
12	27	أساعد الطلبة على استخدام الكمبيوتر في تعلم اللغة العربية	2.97	0.97
13	23	أشكل الكلمات في النصوص الأدبية بشكل آلي باستخدام الكمبيوتر	2.88	0.93
13	5	أتعرف على الأبحاث المتصلة بالكمبيوتر فيما يخص تدريس اللغة العربية.	2.88	1.31
15	13	أعالج النص صوتيا لتحسين مهارة النطق الجيد في اللغة العربية.	2.85	1.15

1.10	2.83	أستخدم الحاسوب للحصول على جمل مفيدة في اللغة العربية من خلال تركيب مجموعة من الكلمات.	10	16
0.96	2.77	أطلع على مواقع خاصة باللغة العربية وحوسبتها على الانترنت	20	17
0.91	2.65	اطلع على بعض البرامج الكمبيوترية	3	18
0.66	2.52	أصمم اختبارات اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب	24	19
1.05	2.54	أستخدم الحاسوب للحصول على اشتقاقات الكلمات في اللغة العربية	7	20
0.97	2.43	تحويل النصوص الأدبية المكتوبة إلى نصوص مسموعة منطوقة لتحسين مهارة استماع الطلبة .	14	21
0.83	2.34	استعمل البرامج التطبيقية (كأحجيات الكلمات المتقاطعة، الشفافيات)	16	22
0.75	2.18	أحدد أهم الايجابيات والسلبيات المتعلقة باستخدام الكمبيوتر في مجال تدريس اللغة العربية	4	23
0.74	2.08	أُدرك العلاقة بين برمجة الكمبيوتر، وتعلم مهارات حل المشكلات	6	24
0.79	2.00	الحصول على إعراب الجمل في اللغة العربية باستخدام الحاسوب	21	25
0.86	1.94	أستعمل الحاسوب لأعرف الضمائر المتصلة ومواقعها الإعرابية المتباينة	1	26
0.69	1.68	أربط بين الضمير والكلمة التي يرجع لها في جمل اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب	22	27
0.50	1.49	أعلّم التلاميذ المفاهيم المعنوية الخاصة باللغة العربية بشكل محسوس من خلال استخدام الحاسوب	25	28
0.70	1.40	أكتب برامج مبسطة بلغتين من لغات الكمبيوتر(لغة اللغو، ولغة البيسك)	2	29

يبين جدول رقم (4) أن المتوسطات الحسابية لفقرات الاستبانة تراوحت بين (3.86 -1.40) حيث إن الفقرة رقم (8) " أحصل على معاني الكلمات باللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب" احتلت المرتبة الأولى بمتوسط حسابي مقداره(3.86)، واحتلت الفقرة رقم (11)" أميز بين الأفعال ذات الجذور الثلاثية أوالرباعية أوالخماسية من خلال استخدام الحاسوب" المرتبة الثانية بمتوسط حسابي مقداره(3.79)، وجاءت في المرتبة الثالثة فقرة رقم(15)" أتقن مهارة

معالجة النصوص(word)"، بمتوسط حسابي مقداره(3.66)، بينما احتلت فقرة رقم (28)" أمتلك مهارة التعامل مع الأجهزة الملحقة بالكمبيوتر كالطابعة، الماسح الضوئي، والقلم الضوئي" المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي مقداره(3.59)؛لخضوع المعلمين والمعلمات لدورات ال(ICDL) التي تؤهلهم لاستخدام هكذا برامج وهكذا أجهزة.

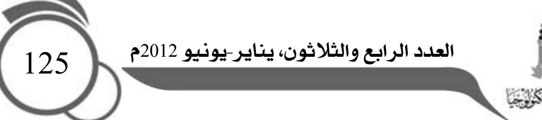
بينما جاءت فقرة رقم (1)" أستعمل الحاسوب لأعرف الضمائر المتصلة ومواقعها الإعرابية المتباينة"بالمرتبة السادسة والعشرين، بمتوسط حسابي (1.94)، والفقرة رقم(22)" أربط بين الضمير والكلمة التي يرجع لها في جمل اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب"بالمرتبة السابعة والعشرين بمتوسط حسابي مقداره(1.68)؛لاحتياج هذه الكفايات لمهارات عقلية متقدمة للتحليل والتركيب.واحتلت الفقرة رقم(25)" أعلم التلاميذ المفاهيم المعنوية الخاصة باللغة العربية بشكل محسوس من خلال استخدام الحاسوب"المرتبة الثامنة والعشرين، بمتوسط حسابي (1.49).أما المرتبة التاسعة والعشرين فقد احتلتها الفقرة رقم(2)" أكتب برامج مبسطة بلغتين من لغات الكمبيوتر (لغة اللغو، ولغة البيسك). لصعوبة إدراك الطلبة للمفاهيم المعنوية المحسوسة من خلال الحاسوب.

وقد أظهرت نتائج هذا السؤال أن المعلمين والمعلمات لا يمتلكون الكفايات الحاسوبية الآتية:

1. إعداد وإنتاج وحدات تعليمية صالحه لاستخدام إستراتيجيات التعليم والتعلم المدار بالحاسوب في اللغة العربية.
2. مساعدة التلاميذ على استخدام الحاسوب في تعلم اللغة العربية.
3. شكل الكلمات في النصوص الأدبية بشكل آلي باستخدام الحاسوب.
4. التعرف على الأبحاث المتصلة بالحاسوب فيما يخص تدريس اللغة العربية.

5. معالجة النص صوتيا لتحسين مهارة النطق الجيد في اللغة العربية.
6. استخدم الحاسوب للحصول على جمل مفيدة في اللغة العربية من خلال تركيب مجموعة من الكلمات.
7. الاطلاع على بعض البرامج الحاسوبية.
8. تصمم اختبارات اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.
9. استخدم الحاسوب للحصول على اشتقاقات الكلمات في اللغة العربية وتحويل النصوص الأدبية المكتوبة إلى نصوص مسموعة منطوقة لتحسين مهارة استماع التلاميذ.
10. استعمال البرامج التطبيقية (كاحجيات الكلمات المتقاطعة، الشفافيات).
11. تحديد أهم الايجابيات والسلبيات المتعلقة باستخدام الحاسوب في مجال تدريس اللغة العربية،.
12. استعمال الحاسوب لمعرفة الضمائر المتصلة ومواقعها الإعرابية المتباينة.
13. الربط بين الضمير والكلمة التي يرجع لها في جمل اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.
14. تعليم التلاميذ المفاهيم المعنوية الخاصة باللغة العربية بشكل محسوس من خلال استخدام الحاسوب.
15. كتابة برامج مبسطة بلغتين من لغات الكمبيوتر(لغة اللغو، ولغة البيسك).

وقد اتفقت نتائج هذا السؤال مع دراسة كل من:(يوسف، 1990)، (walker,1990). بينما اختلفت نتائج هذا السؤال مع دراسة (المناعي، 1995).




ثانيا: النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني:

هل تختلف درجة امتلاك معلمي اللغة العربية للكفايات الحاسوبية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية باختلاف الجنس؟

قامت الباحثة باستخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، لإجابات عينة الدراسة على فقرات الأداة حسب متغير الجنس، وذلك كما هومبين في الجدول (5).

جدول(5)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة على الأداة تبعاً لمتغير الجنس

الرقم	الفقرة	الجنس			
		ذكر		ذكر	
		المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري
1	أستعمل الحاسوب لأعرف الضمائر المتصلة ومواقعها الإعرابية المتباينة.	1.85	0.67	2.03	1.03
2	أكتب برامج مبسطة بلغتين من لغلت الكمبيوتر(لغة اللغو،ولغة البيسك)	1.36	0.65	1.44	0.76
3	اطلع على بعض البرامج الكمبيوترية .	2.90	1.04	2.38	0.66
4	أحدد أهم الايجابيات والسلبيات المتعلقة باستخدام الكمبيوتر في مجال تدريس اللغة العربية.	2.27	0.88	2.09	0.59
5	أتعرف على الأبحاث المتصلة بالكمبيوتر فيما يخص تدريس اللغة العربية.	3.70	1.19	2.03	0.78
6	أُدرك العلاقة بين برمجة الكمبيوتر،وتعلم مهارات حل المشكلات.	1.82	0.68	2.34	0.70
7	أستخدم الحاسوب للحصول على اشتقاقات الكلمات في اللغة العربية.	3.03	0.98	1.84	0.72
8	أحصل على معاني الكلمات باللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	3.93	0.66	3.78	1.29
9	أمتلك القدرة على استخدام الحاسوب في التصحيح الإملائي في اللغة العربية.	3.88	0.99	3.25	1.59
10	أستخدم الحاسوب للحصول على جمل مفيدة في اللغة العربية من	2.58	1.06	3.09	1.09

	خلال تركيب مجموعة من الكلمات.				
11	أميز بين الأفعال ذات الجذور الثلاثية أوالرباعية أوالخماسية من خلال استخدام الحاسوب.	3.18	1.21	4.41	0.50
12	أرد الكلمة في اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	2.73	1.38	4.41	0.50
13	أعالج النص صوتيا لتحسين مهارة النطق الجيد في اللغة العربية.	2.64	0.74	3.06	1.44
14	تحويل النصوص الأدبية المكتوبة إلى نصوص مسموعة منطوقة لتحسين مهارة استماع الطلبة .	2.15	0.71	2.72	1.11
15	أتقن مهارة معالجة النصوص(word)	3.27	0.80	4.06	0.25
16	أستعمل البرامج التطبيقية (كأحجيات الكلمات المتقاطعة، الشفافيات)	2.52	0.97	2.16	0.63
17	اضبط أواخر الكلمات في النصوص الأدبية.	3.48	0.67	2.60	1.16
18	أتقن مهارة التعامل مع الجداول الالكترونية لرصد علامات الطلبة.	2.10	1.67	4.25	0.57
19	أستعمل برمجة العرض الالكتروني (Power Point) لتصميم دروس اللغة العربية.	3.67	1.11	3.06	0.72
20	أطلع على مواقع خاصة باللغة العربية وحوسبتها على الانترنت .	2.73	0.63	2.81	1.23
21	الحصول على إعراب الجمل في اللغة العربية باستخدام الحاسوب.	1.64	0.74	2.38	0.66
22	أربط بين الضمير والكلمة التي يرجع لها في جمل اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	2.24	0.44	1.09	0.30
23	أشكل الكلمات في النصوص الأدبية بشكل آلي باستخدام الكمبيوتر.	3.43	0.61	2.31	0.86
24	أصمم اختبارات اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	2.27	0.76	2.78	0.42
25	أعلم التلاميذ المفاهيم المعنوية الخاصة باللغة العربية بشكل محسوس من خلال استخدام الحاسوب	1.27	0.45	1.71	0.46
26	أستعمل الكمبيوتر للأغراض التعليمية باستخدام البرامج الحاسوبية.	2.12	0.89	4.22	0.49
27	أساعد الطلبة على استخدام الكمبيوتر في تعلم اللغة العربية .	3.30	0.77	2.63	1.04
28	أمتلك مهارة التعامل مع الأجهزة الملحقة بالكمبيوتر كالطابعة، الماسح الضوئي، والقلم الضوئي.	3.45	0.50	3.72	0.46
29	إعداد وإنتاج وحدات تعليمية صالحه لاستخدام إستراتيجيات التعليم والتعلم المدار بالكمبيوتر في اللغة العربية .	2.55	1.25	3.44	0.50

يبين جدول رقم (5) أن الفروق بين المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة على الأداة كانت لصالح الذكور في الفقرات (3)" أطلع على بعض البرامج الكمبيوترية" بمتوسط حسابي (2.90)، و(4)" أحدد أهم الإيجابيات والسلبيات المتعلقة باستخدام الكمبيوتر في مجال تدريس اللغة العربية" بمتوسط حسابي (2.27)، و(5)" أتعرف على الأبحاث المتصلة بالكمبيوتر فيما يخص تدريس اللغة العربية "بمتوسط حسابي (3.70)، و(9)" أمتلك القدرة على استخدام الحاسوب في التصحيح الإملائي في اللغة العربية" بمتوسط حسابي (3.88)، و(16)" أستعمل البرامج التطبيقية (كأحجيات الكلمات المتقاطعة، الشفافيات)" بمتوسط حسابي (2.52)، و(17)" أضبط أواخر الكلمات في النصوص الأدبية "بمتوسط حسابي (3.48)، و(19)" أستعمل برمجة العرض الالكتروني (Power Point) لتصميم دروس اللغة العربية " بمتوسط حسابي (3.67)؛ للعوامل المتعلقة بطبيعة الذكور من حيث حسن الاهتمام والمتابعة والانجذاب إلى المواضيع الأدبية بشكل عام.ولقدرتهم الفائقة على التركيز، والدقة، والمتابعة.

بينما جاءت الفقرات (1)" أستعمل الحاسوب لأعرف الضمائر المتصلة ومواقعها الإعرابية المتباينة" بمتوسط حسابي (2.03)، و(2)" أكتب برامج مبسطة بلغتين من لغات الكمبيوتر (لغة اللغو، ولغة البيسك)" بمتوسط حسابي (1.44)، و(6)" أُدرك العلاقة بين برمجة الكمبيوتر، وتعلم مهارات حل المشكلات" بمتوسط حسابي (2.34)، و(10)" أستخدم الحاسوب للحصول على جمل مفيدة في اللغة العربية من خلال تركيب مجموعة من الكلمات" بمتوسط حسابي (3.09)، و(11)" أميز بين الأفعال ذات الجذور الثلاثية أو الرباعية أو الخماسية من خلال استخدام الحاسوب" بمتوسط حسابي (4.41)، و(12)" أرد الكلمة في اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب" بمتوسط

حسابي (4.41)؛ لأن الإناث أكثر اهتماما في تعليم اللغة العربية عن طريق الحاسوب، كذلك فإن طبيعة مجتمع الدراسة ذا الطابع البدوي ،يدفع بالإناث للمكوث كثيرا في البيت مما يساعدهن على إيجاد الوقت المناسب لتعلم المهارات الحاسوبية وإتقانها.

وقد اتفقت نتائج هذا السؤال مع دراسة كل من: (المناعي، 1995)، و(عناب، 1995)،. بينما اختلفت نتائج هذا السؤال مع دراسة كل من: (الزبيدي، 1992)، و(قبلان، 2004).

ثالثاً: النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث:

هل تختلف درجة امتلاك معلمي اللغة العربية للكفايات الحاسوبية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية باختلاف مؤهلاتهم العلمية؟

قامت الباحثة باستخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، لإجابات أفراد عينة الدراسة على فقرات الأداة حسب متغير المؤهل العلمي للمعلمين والمعلمات، وذلك كما هومبين في الجدول(6).

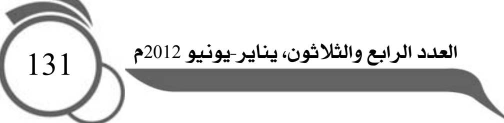
جدول (6)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة على الأداة تبعاً لمتغير المؤهل العلمي للمعلمين والمعلمات

الرقم	الفقرة	المؤهل العلمي			
		أقل من بكالاريوس		أعلى من بكالاريوس	
		المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري
1	أستعمل الحاسوب لأعرف الضمائر المتصلة ومواقعها الإعرابية المتباينة.	2.02	0.82	1.80	0.93
2	أكتب برامج مبسطة بلغتين من لغلت الكمبيوتر(لغة اللغو، ولغة البيسك)	1.41	0.63	1.38	0.82
3	اطلع على بعض البرامج الكمبيوترية .	2.83	1.02	2.33	0.56
4	أحدد أهم الايجابيات والسلبيات المتعلقة باستخدام الكمبيوتر في مجال تدريس اللغة العربية.	2.20	0.90	2.16	0.38
5	أتعرف على الأبحاث المتصلة بالكمبيوتر فيما يخص تدريس اللغة العربية.	3.41	1.24	1.96	0.81
6	أُدرك العلاقة بين برمجة الكمبيوتر، وتعلم مهارات حل المشكلات.	2.02	0.76	2.17	0.70
7	أستخدم الحاسوب للحصول على اشتقاقات الكلمات في اللغة العربية.	2.63	1.20	2.13	0.61
8	أحصل على معاني الكلمات باللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	3.51	1.08	4.46	0.51
9	أمتلك القدرة على استخدام الحاسوب في التصحيح الإملائي في اللغة العربية.	3.80	1.25	3.17	1.43
10	أستخدم الحاسوب للحصول على جمل مفيدة في اللغة العربية من خلال تركيب مجموعة من الكلمات.	2.83	1.09	2.83	1.13
11	أميز بين الأفعال ذات الجذور الثلاثية أوالرباعية أوالخماسية من خلال استخدام الحاسوب.	3.54	1.31	4.21	0.41
12	أرد الكلمة في اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	3.17	1.53	4.21	0.41
13	أعالج النص صوتيا لتحسين مهارة النطق الجيد في اللغة العربية.	2.37	0.89	3.67	1.09

14	تحويل النصوص الأدبية المكتوبة إلى نصوص مسموعة منطوقة لتحسين مهارة استماع الطلبة .	2.02	0.72	3.13	0.95
15	أتقن مهارة معالجة النصوص(word)	3.41	0.77	4.08	0.28
16	أستعمل البرامج التطبيقية (كأحجيات الكلمات المتقاطعة، الشفافيات)	2.43	0.96	2.33	0.56
17	أضبط أواخر الكلمات في النصوص الأدبية.	3.02	1.13	3.08	0.88
18	أتقن مهارة التعامل مع الجداول الالكترونية لرصد علامات الطلبة.	3.22	1.67	4.17	0.38
19	أستعمل برمجة العرض الالكتروني (Power Point) لتصميم دروس اللغة العربية.	3.73	1.00	2.75	0.53
20	أطلع على مواقع خاصة باللغة العربية وحوسبتها على الانترنت .	2.83	0.74	2.67	1.27
21	الحصول على إعراب الجمل في اللغة العربية باستخدام الحاسوب.	1.63	0.70	2.63	0.49
22	أربط بين الضمير والكلمة التي يرجع لها في جمل اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	2.07	0.57	1.00	0.00
23	أشكل الكلمات في النصوص الأدبية بشكل آلي باستخدام الكمبيوتر.	2.95	1.12	2.75	0.44
24	أصمم اختبارات اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	2.24	0.70	3.00	0.00
25	أعلم التلاميذ المفاهيم المعنوية الخاصة باللغة العربية بشكل محسوس من خلال استخدام الحاسوب	1.34	0.48	1.75	0.44
26	أستعمل الكمبيوتر للأغراض التعليمية باستخدام البرامج الحاسوبية.	2.63	1.36	4.04	0.20
27	أساعد الطلبة على استخدام الكمبيوتر في تعلم اللغة العربية .	3.02	0.91	2.88	1.07
28	أمتلك مهارة التعامل مع الأجهزة الملحقة بالكمبيوتر كالطابعة، الماسح الضوئي، والقلم الضوئي.	3.49	0.51	3.75	0.44
29	إعداد وإنتاج وحدات تعليمية صالحه لاستخدام إستراتيجيات التعليم والتعلم المدار بالكمبيوتر في اللغة العربية .	2.83	1.26	3.25	0.44

يلاحظ من جدول (6) أن الفروق بين متوسطات أفراد عينة الدراسة في الفقرات (1)" أستعمل الحاسوب لأعرف الضمائر المتصلة ومواقعها الإعرابية المتباينة"، بمتوسط حسابي (2.02) و(9)" أمتلك القدرة على استخدام الحاسوب في التصحيح الإملائي في اللغة العربية." بمتوسط حسابي (3.08)، و(23)"




أشكل الكلمات في النصوص الأدبية بشكل آلي باستخدام الكمبيوتر" بمتوسط حسابي (2.95)، و(29)" إعداد وإنتاج وحدات تعليمية صالحه لاستخدام إستراتيجيات التعليم والتعلم المدار بالكمبيوتر في اللغة العربية" بمتوسط حسابي (2.83)، لصالح من يحملون درجة أقل من بكالوريوس؛ لخضوعهم للدورات التدريبية والتاهيلية المكثفة في مجال الحاسوب، واللغة العربية

بينما كانت الفروق بين متوسطات أفراد عينة الدراسة لصالح من يحملون درجة بكالوريوس فأكثر في الفقرات(6)" أُدرك العلاقة بين برمجة الكمبيوتر،وتعلم مهارات حل المشكلات"، وبمتوسط حسابي (2.17) و(11)" أميز بين الأفعال ذات الجذور الثلاثية أوالرباعية أوالخماسية من خلال استخدام الحاسوب"، وبمتوسط حسابي (4.21) و(26)" أستعمل الكمبيوتر للأغراض التعليمية باستخدام البرامج الحاسوبية"، وبمتوسط حسابي (4.04) و(28)" أمتلك مهارة التعامل مع الأجهزة الملحقة بالكمبيوتر كالطابعة، الماسح الضوئي، والقلم الضوئي"، وبمتوسط حسابي(3.25)؛للمواد الدراسية التي درسوها في الجامعة،والتي تؤهلهم لاكتساب هذه المهارات.

ولم تتفق نتائج هذا السؤال مع أي من الدراسات السابقة، .بينما اختلفت نتائج هذا السؤال مع دراسة: (الزبيدي، 1992).

رابعاً: النتائج المتعلقة بالسؤال الرابع:

هل تختلف درجة امتلاك معلمي اللغة العربية للكفايات الحاسوبية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية باختلاف خبراتهم في التعليم؟

قامت الباحثة باستخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات الإستبانة حسب متغير الخبرة في التعليم، وذلك كما هومبين في الجدول (7).

جدول (7)

المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة فقرات الاداة تبعاً لمتغير الخبرة في التعليم

الرقم	الفقرة	الخبرة في التعليم			
		أربع سنوات فما دون		أكثرمن أربع سنوات	
		المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري
1	أستعمل الحاسوب لأعرف الضمائر المتصلة ومواقعها الإعرابية المتباينة.	2.05	0.81	1.76	0.93
2	أكتب برامج مبسطة بلغتين من لغات الكمبيوتر(لغة اللغو، ولغة البيسك)	1.43	0.64	1.36	0.81
3	أطلع على بعض البرامج الكمبيوترية .	2.83	1.03	2.36	0.57
4	أحدد أهم الايجابيات والسلبيات المتعلقة باستخدام الكمبيوتر في مجال تدريس اللغة العربية.	2.20	0.91	2.16	0.37
5	أتعرف على الأبحاث المتصلة بالكمبيوتر فيما يخص تدريس اللغة العربية.	3.45	1.24	1.96	0.79
6	أُدرك العلاقة بين برمجة الكمبيوتر، وتعلم مهارات حل المشكلات.	2.00	0.75	2.20	0.70
7	أستخدم الحاسوب للحصول على اشتقاقات الكلمات في اللغة العربية.	2.68	1.19	2.08	0.64
8	أحصل على معاني الكلمات باللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	3.55	1.06	4.36	0.70
9	أمتلك القدرة على استخدام الحاسوب في التصحيح الإملائي في اللغة العربية.	3.88	1.18	3.08	1.47
10	أستخدم الحاسوب للحصول على جمل مفيدة في اللغة العربية من خلال تركيب مجموعة من الكلمات.	2.83	1.11	2.84	1.11
11	أميز بين الأفعال ذات الجذور الثلاثية أوالرباعية أوالخماسية من خلال استخدام الحاسوب.	3.50	1.30	4.24	0.44
12	أرد الكلمة في اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	3.13	1.52	4.24	0.44

13	أعالج النص صوتيا لتحسين مهارة النطق الجيد في اللغة العربية.	2.38	0.90	3.60	1.12
14	تحويل النصوص الأدبية المكتوبة إلى نصوص مسموعة منطوقة لتحسين مهارة استماع الطلبة .	2.05	0.71	3.04	1.02
15	أتقن مهارة معالجة النصوص(word)	3.40	0.78	4.08	0.28
16	أستعمل البرامج التطبيقية (كأحجيات الكلمات المتقاطعة ، الشفافيات)	2.35	0.98	2.32	0.56
17	أضبط أواخر الكلمات في النصوص الأدبية.	3.08	1.10	3.00	0.96
18	أتقن مهارة التعامل مع الجداول الالكترونية لرصد علامات الطلبة.	3.18	1.66	4.20	0.41
19	أستعمل برمجة العرض الالكتروني (Power Point) لتصميم دروس اللغة العربية.	3.73	1.01	2.80	0.52
20	أطلع على مواقع خاصة باللغة العربية وحوسبتها على الانترنت .	2.85	0.74	2.64	1.25
21	الحصول على إعراب الجمل في اللغة العربية باستخدام الحاسوب.	1.63	0.70	2.60	0.50
22	أربط بين الضمير والكلمة التي يرجع لها في جمل اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	2.10	0.55	1.00	0.00
23	أشكل الكلمات في النصوص الأدبية بشكل آلي باستخدام الكمبيوتر.	3.00	1.09	2.68	0.56
24	أصمم اختبارات اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.	2.23	0.70	3.00	0.00
25	أعلم التلاميذ المفاهيم المعنوية الخاصة باللغة العربية بشكل محسوس من خلال استخدام الحاسوب	1.35	0.48	1.72	0.46
26	أستعمل الكمبيوتر للأغراض التعليمية باستخدام البرامج الحاسوبية.	2.58	1.32	4.08	0.28
27	أساعد الطلبة على استخدام الكمبيوتر في تعلم اللغة العربية .	3.08	0.86	2.80	1.12
28	أمتلك مهارة التعامل مع الأجهزة الملحقة بالكمبيوتر كالطابعة ، الماسح الضوئي، والقلم الضوئي.	3.48	0.51	3.76	0.44
29	إعداد وإنتاج وحدات تعليمية صالحه لاستخدام إستراتيجيات التعليم والتعلم المدار بالكمبيوتر في اللغة العربية .	2.80	1.26	3.28	0.46

يبين جدول (7) أن الفروق بين المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة على الأداة كانت لصالح من لديهم خبرة أقل من أربع سنوات في الفقرات(3)" أطلع على بعض البرامج الكمبيوترية" بمتوسط حسابي (2.83)،

و(5)" أتعرف على الأبحاث المتصلة بالكمبيوتر فيما يخص تدريس اللغة العربية" بمتوسط حسابي (3.45)، و(9)" أمتلك القدرة على استخدام الحاسوب في التصحيح الإملائي في اللغة العربية" بمتوسط حسابي (3.88)، و(27)" أساعد الطلبة على استخدام الكمبيوتر في تعلم اللغة العربية" بمتوسط حسابي (3.08)، و(28)" أمتلك مهارة التعامل مع الأجهزة الملحقة بالكمبيوتر كالطابعة، الماسح الضوئي، والقلم الضوئي" بمتوسط حسابي (3.48)؛ لعدم ممارستهم للعمل الميداني لفترة طويلة؛لحداثة تعينهم في الميدان التربوي.

بينما كانت الفروق بين المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة على الأداة لصالح من لديهم خبرة أكثر من أربع سنوات في الفقرات(8)" أحصل على معاني الكلمات باللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب" بمتوسط حسابي (4.36)، و(11)" أميز بين الأفعال ذات الجذور الثلاثية أوالرباعية أوالخماسية من خلال استخدام الحاسوب" بمتوسط حسابي (4.24)، و(14)" تحويل النصوص الأدبية المكتوبة إلى نصوص مسموعة منطوقة لتحسين مهارة استماع الطلبة ." بمتوسط حسابي (3.04)، و(25)" أعلم التلاميذ المفاهيم المعنوية الخاصة باللغة العربية بشكل محسوس من خلال استخدام الحاسوب" بمتوسط حسابي (1.72)، و(26)" أستعمل الكمبيوتر للأغراض التعليمية باستخدام البرامج الحاسوبية"، بمتوسط حسابي (4.08)؛لممارستهم العمل الميداني لفترة أطول، ولخضوعهم للدورات التدريبية على البرامج الحاسوبية التعليمية المستجدة مما يكسبهم مهارات حاسوبية بشكل أكبر.

وقد اتفقت نتائج هذا السؤال مع دراسة (عناب، 1995)، بينما اختلفت نتائج هذا السؤال مع دراسة: (قبلان، 1994)

التوصيات:

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة توصي الباحثة بالآتي:

1. عقد دورات تدريبية مكثفة ومستمرة لمعلمي ومعلمات اللغة العربية ،في كل المستجدات الحاسوبية.
2. تزويد معلمي ومعلمات اللغة العربية بالبرامج الحاسوبية التعليمية الحديثة.
3. تشجيع معلمي ومعلمات اللغة العربية على الاطلاع على الأبحاث الخاصة بكيفية تصميم دروس اللغة العربية على الحاسوب.
4. إجراء مزيد من البحوث والدراسات حول الكفايات الحاسوبية في المجالات التي لم تشملها هذه الدراسة.

المصادر والمراجع

الكتب العربية:

1. الحيلة، أحمد مرعي، تكنولوجيا التعليم بين النظرية والتطبيق، ط3، الأردن، دار الميسرة.
2. الحيلة، محمد محمود، مهارات التدريس الصفي، عمان دار المسيرة.د.ت
3. الخطيب، لطفي، أساسيات في الكمبيوتر التعليمي، اربد، دار الكندي، 1993م.
4. على، نبيل ، اللغة العربية في الحاسوب ، التعريب للنشر، 1994م.
5. الغريب، علي، تكنولوجيا المعلومات وتحديث التعلم، عالم الكتاب، 2001م.
6. الفار، إبراهيم عبد الوكيل، استخدام الحاسوب في التعليم، عمان، دار الفكر.
7. الفار، إبراهيم الوكيل، تربويات الحاسوب وتحديات مطاع القرن الحادي والعشرين، العين، دار الكتاب الجامعي، 2000م.
8. المغيرة، عبد الله، الحاسوب والتعليم، الرياض، ،1998م.

الكتب الانجليزية :

1. Jourard,s,mK& Landsman, Teacher Healithy Personality, Newyork: Macmillan Publishing company.Inc1980.
2. Yssldke, j. y. &Algozzine,B, Jourard,s,mK& Landsman, Teacher Healithy Personality, Newyork: Macmillan Publishing company.Inc1980..



الدوريات:

1. إسكندر، كمال يوسف، " التعلم بمساعدة الحاسوب الإلكتروني بين التأييد والمعارضة، تكنولوجيا التعلم"، التربية، عدد15، 1985م.
2. حمدي، نرجسي، وعبد الله عويدات، " أثر استخدام إستراتيجية التدريب والممارسة المحوسبة في قدرة عينة من الطلبة الصف الثامن الأساسي على ضبط أواخر الكلمات في قطع أدبية ودرجة استيعابهم لمضمون هذه القطع"، دراسات، المجلد21، العدد1، 1994م.
3. الخصاونة، أمل عبد الله، "نظام التعليم بمساعدة الحاسوب وأثرة في تعليم وتعلم الرياضيات"، دراسات تربوية، مجلد 7، عدد 45، القاهرة.
4. الخطايبة، عبد الله ، وملاك، حسن، " أثر استخدام طريقة التعليم بالحاسوب في تغيير اتجاهات طلبة الصف الأول الثانوي العلمي نحوالحاسوب"، مجلة أبحاث اليرموك ،المجلد 13، العدد 2(ب)، 1997م.
5. الخياط، نزهة، من قضايا اللغة العربية والحاسوب، من الموقع http://www.fikvwanaked.aljabriabed.com
6. العجيلي، عبد ذياب ،الحاسوب واللغة العربية ، منشورات جامعة اليرموك ،اربد، 1996م.
7. علي، نبيل، " الحاسوب والنحوالعربي" ، الموسم الثقافي الرابع عشر مجمع اللغة العربية ، ط1، الأردن، 1996م.
8. عناب، سليم علي، "مقارنة أثر طريقتي التعليم المبرمج والتعليم التقليدي في التحصيل الآني والمؤجل في مادة قواعد اللغة العربية للصف العاشر." دراسات، 1995م.

9. الامم المتحدة، استخدام اللغة العربية في الحاسوب الآلي ، اسكو للأمم المتحدة للجنة الاقتصاد والاجتماعية ، ط1 ، 1989 م.
10. مأمون وآخرون ، " التحليل الصرفي للغة العربية باستخدام الحاسوب " ، الموسم الثقافي الرابع عشر للمجمع اللغة العربية ، 1996م.
11. المناعي، عبد الله، " التعليم بمساعدة الحاسوب وبرمجياته التعليمية"، حولية كلية التربية، جامعة قطر، العدد12 ، 1995م.
12. منيزل، عبد الحميد وآخرون، " استخدام وجهة الحاسوب المنتقلة في المدارس الأردنية"، رسالة المعلم ، مجلد 35، عدد4.
13. منظمة العربية للتربية ، استخدام اللغة العربية في المعلوماتية ، تونس، 1996.
14. الموقعhttp://www.ccse.kupm.edu، تقنيات اللغة العربية إلى أين.

رسائل ماجستير باللغة العربية:

1. حمدان، معتصم فتحي سلم، "نموذج محوسب لمحلل نحوي للجمل الاسمية غير المشكولة في اللغة العربية"، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية جامعة آل البيت، المفرق، 2002م.
2. الزبيدي، فالح حسن عويد ، "تطبيق النظرية التوليدية والتحويلية على اللغة العربية حاسوبيا"، رسالة ماجستير، جامعة بغداد ، العراق، 1992م.
3. عرار، مهدي أسعد، توصيف الضمير المتصل للحاسوب، فلسطين ، كلية الآداب.
4. القبلان، تمارى أمجد عبد الكريم، " نظام محوسب للمحلل النحوي في اللغة العربية لجمل الفعلية غير المشكولة من الفعل الماضي المبني

للمعلوم"، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق، 2004 م.

5.يوسف، سامح أحمد محمد،" نموذج لنحو العربية وصرفها"، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، القاهرة،مصر،1990م.

رسائل ماجستير باللغة الانجليزية:

1. Ellis, J.D.& Kuerbis,P.J(1985),"Development and validation of Essential computer litevacy competencies for Teachers", paper presented at the annual meeting of the national sciance Association for Reseachis science Teaching, Indiana1,7/ April.
2. Walker and othersan,(1990), Anlysisof the professional Development Needs of coloradovocational Educators find Report social-studiesreview, spr,.

ملحق رقم(1)

استبانه الكفايات الحاسوبية لدى معلمي اللغة العربية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية- الأردن

المعلم المحترم/المعلمة المحترمة

تحية طيبة وبعد،،،

تقوم الباحثة بإجراء دراسة بعنوان " **الكفايات الحاسوبية لدى معلمي اللغة العربية في المرحلة الثانوية في لواء البادية الشمالية- الأردن**"، وذلك استكمالا لمتطلبات البحث العلمي.

أرجوقراءة فقرات الإستبانة والإجابة بكل دقة، علماً بأن الإجابات ستعامل بسرية تامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط.

شاكرة حسن تعاونكم،،،

الباحثة

أشجان الشديفات

الجزء الأول: المعلومات الشخصية:

يرجى وضع إشارة (X) أمام الإجابة التي تنطبق عليك:

الجنس : ذكر ☐ أنثى ☐

المؤهل العلمــي: أقل من بكالوريوس ☐ أعلى من بكالوريوس ☐

الخبرة في التعليم: أربع سنوات فما دون ☐ أكثر من أربع سنوات ☐

الجزء الثاني: فقرات الإستبان						
الرقم	الفقرة	درجة الامتلاك				
		قليلة جدا	قليلة	متوسطة	كبيرة	كبيرة جدا
1	استعمل الحاسوب لأعرف الضمائر المتصلة ومواقعها الإعرابية المتباينة.					
2	اكتب برامج مبسطة بلغتين من لغلت الكمبيوتر(لغة اللغو، ولغة البيسك)					
3	اطلع على بعض البرامج الكمبيوترية .					
4	احدد أهم الايجابيات والسلبيات المتعلقة باستخدام الكمبيوتر في مجال تدريس اللغة العربية.					
5	أتعرف على الأبحاث المتصلة بالكمبيوتر فيما يخص تدريس اللغة العربية.					
6	أُدرك العلاقة بين برمجة الكمبيوتر، وتعلم مهارات حل المشكلات.					
7	استخدم الحاسوب للحصول على اشتقاقات الكلمات في اللغة العربية.					
8	احصل على معاني الكلمات باللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.					
9	امتلك القدرة على استخدام الحاسوب في التصحيح الإملائي في اللغة العربية.					
10	استخدم الحاسوب للحصول على جمل مفيدة في اللغة العربية من خلال تركيب مجموعة من الكلمات.					
11	أميز بين الأفعال ذات الجذور الثلاثية أوالرباعية أوالخماسية من خلال استخدام الحاسوب.					
12	أرد الكلمة في اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.					
13	أعالج النص صوتيا لتحسين مهارة النطق الجيد في اللغة العربية.					
14	تحويل النصوص الأدبية المكتوبة إلى نصوص مسموعة منطوقة لتحسين مهارة استماع الطلبة .					
15	أتقن مهارة معالجة النصوص(word)					
16	استعل البرامج التطبيقية (كاحجيات الكلمات المتقاطعة، الشفافيات)					
17	اضبط أواخر الكلمات في النصوص الأدبية.					

18	أتقن مهارة التعامل مع الجداول الالكترونية لرصد علامات الطلبة.					
19	استعمل برمجة العرض الالكتروني (Power Point) لتصميم دروس اللغة العربية.					
20	اطلع على مواقع خاصة باللغة العربية وحوسبتها على الانترنت .					
21	الحصول على إعراب الجمل في اللغة العربية باستخدام الحاسوب.					
22	اربط بين الضمير والكلمة التي يرجع لها في جمل اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.					
23	أشكل الكلمات في النصوص الأدبية بشكل إلي باستخدام الكمبيوتر.					
24	أصمم اختبارات اللغة العربية من خلال استخدام الحاسوب.					
25	اعلم التلاميذ المفاهيم المعنوية الخاصة باللغة العربية بشكل محسوس من خلال استخدام الحاسوب					
26	استعمل الكمبيوتر للإغراض التعليمية باستخدام البرامج الحاسوبية.					
27	أساعد الطلبة على استخدام الكمبيوتر في تعلم اللغة العربية .					
28	امتلك مهارة التعامل مع الأجهزة الملحقة بالكمبيوتر كالطابعة ، الماسح الضوئي، والقلم الضوئي.					
29	إعداد وإنتاج وحدات تعليمية صالحه لاستخدام إستراتيجيات التعليم والتعلم المدار بالكمبيوتر في اللغة العربية .					


UNIVERSITY OF SCIENCE & TECHNOLOGY
وقل رب زدني علماً
جامعة العلوم والتكنولوجيا

العلمانية وموقف الإسلام منها

د. سارة بنت حامد محمد العبّادي

أستاذ العقيدة والأديان المساعد – كلية الآداب - جامعة طيبة – المدينة المنورة

مقدمــة:

إن الحمد للّه نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده اللّه فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.أما بعد:

لا يخفى على القارئ الكريم بأن الأمم منذ العصور الوسطى قد تعرضت لمذاهب هدامة شتى[1] ومنها العلمانية[2] وقد ألحقت أضرارا بالغة بجميع نواحي الحياة - الدين والسياسة والاقتصاد والاجتماع، وهذا ما أكده مؤرخون كثيرون، وقد انتشرت هذه المذاهب بين بني الإسلام وأصاب بعضهم ضررها وشررها، ومن أشدها ضررا العلمانية، حيث إن من أهدافها الهدامة فصل الدين عن الدولة!! بل فصل الدين بعقيدته وشريعته عن الحياة عامة!! سياسية كانت أو اقتصادية أواجتماعية، فهي ثورة على الشرائع السماوية!!

لقد بدأ انتشار مبادئ العلمانية في أوروبا منذ العصور الوسطى، فقد كانت رد فعل خاطئ لدين محرف![3] قد ضاعت عقيدته و شريعته بتحريف وضياع أسفاره المقدسة، كما أنها كانت نتاجا لسيطرة حمقاء عشواء من الكنيسة وأربابها على الشعوب الأوروبية بل وعلى ملوكهم وأباطرتهم باسم

(1) كالشيوعيه والرأس مالية والماسونية والوجودية....الخ

(2) سيأتي التعريف بها في المبحث الأول.

(3) أنظرمثلا:(التحريف والتناقض في الأناجيل الأربعة) د.سارة العبّادي ط2 مكتبة الرشد.

الدين وهو منه براء، بشرائع ظالمة ما أنزل الله بها من سلطان، فقد كانت سيطرة دينية وسياسية، مادية ومالية، وامتد فسادها إلى جميع نواحي الحياة، فقد حرّمت على شعوبها تلقي جميع العلوم سواء أكانت نظرية أم تجريبية!! بل وأصدرت الكنيسة وثائق الحرمان ــ أي التكفير ــ لعلمائها بل وحكمت عليهم بالتعذيب والإعدام في أحيان كثيرة ونفذت تلك الأحكام الجائرة[1] أمام مرأى ومسمع الجماهير!! لذلك كله بدأ الناس ينظرون إلى الدين نظرة سلبية تخلو من العدل والإنصاف! على أنه سبب انحطاطهم وتأخرهم وضلالهم! ولكن هذا المفهوم لا ينطبق على آخر الشرائع السماوية بكتابه الكريم المحفوظ بحفظ الله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ {الحجر:9} بآياته البنيات والتي تحض على العلم النافع بشتى أنواعه، وتبين فضله، فكانت أول آية منه تحض على القراءة وهي- بلا شك- أهم وسائل تلقي العلم ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ ﴾ {العلق:1} إلا أن هذه النظرة الكئيبة للدين وللشرائع عامة امتدت لبعض المسلمين خاصة قبيل ـ وبعد ـ سقوط الخلافة الإسلامية، وتقسيم دولتها وتسلط أعدائها عليها، فامتد سرطانها الخبيث لينهش في جسد الأمة المنهك، ولكن الله ـ سبحانه ـ قيض فئة صالحة عالمة عاملة لتعالج الجراح، وترد كيد الأعداء إلى نحورهم...

﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩﴾ ﴾ {آل عمران:19} لا يمكن ابتداء أن يكون عقيدة مفصولة عن الشريعة .. فالالتزام بالشريعة في دين الله الحق هو مقتضى العقيدة ذاتها. مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله .. بحيث لا تكون الشهادة صحيحة وقائمة إن لم تؤد

(1) أنظر مثلا: ول ديورانت(قصة الحضارة) ترجمة محمد بدران عصورالاصلاح ج14 ص174

عند صاحبها هذا المعنى وهو الالتزام بما جاء من عند الله ، والتحاكم إلى شريعة الله تعالى، ورفض التحاكم إلى أي شريعة سواها"(1). قال تعالى:﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ {النساء:65}.

"ومن اعتقد بأفضلية غير حكم الله على حكمه تعالى، أو حتى مساواته معه ، فعدل عنه إلى غيره، أو رضي بغيره ولم يجاهد بيده أو بلسانه أو بقلبه لنصرة شرعه تعالى فقد خرج من دائرة الإيمان، وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم"(2)

" ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويتقيدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل."3

تلك هي مقدمة تمهيدية توضح وتبين فساد القول بإمكانية فصل العقيدة والدين عن الحياة، كما تدعي العلمانية! أما عن سبب اختيار هذا الموضوع فلكثرة ما يرد من أسئلة الطلبة وغيرهم حول هذا الموضوع والذي كثر اللغط حوله، وحول مفهومه الشائك مما يتبادر إلى الذهن لأول مرة استنباط معناه من العلم أو من العالم !! لذا قمت بهذه الدراسة عن:

"العلمانية وموقف الإسلام منها" ويقع هذا البحث في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة وهي كالآتي:

---

(1) أنظر:محمد قطب(مذاهب فكرية معاصرة) النسخة الإكترونية ص 57

(2) أنظر:محمد قطب (مذاهب فكرية معاصرة) النسخة الأكترونية ص60

(3) تخريج السيوطي : عن ابن مسعود ، تحقيق الألباني : (صحيح) انظر حديث رقم: 5790 في صحيح الجامع.



المبحث الأول: تعريف العلمانية لغة واصطلاحا، وما هو المراد من تحكيم الشريعة؟

المبحث الثاني: أسباب ظهور العلمانية في الغرب وعدم صلاحيتها لديار الإسلام.

المبحث الثالث: دعوة العلمانية إلى الانفلات الأخلاقي .

المبحث الرابع: العلمانية في حكم الإسلام .

مختصر تاريخ دخول العلمانية إلى البلاد الإسلامية.

الخاتمة: وتحوي أهم النتائج و الفوائد المستنبطة من هذا البحث.

المبحث الأول

تعريف العلمانية لغة واصطلاحا والمراد من تحكيم الشريعة

لا وجود لهذا اللفظ في المعاجم العربية القديمة لحداثته ، وقد ورد في معجم المعلم البستاني: "العلماني: العامي الذي ليس بإكليريكي"[(1)] إلا أن " لفظ العلمانية ترجمة خاطئة لكلمة (Secularism) في الإنجليزية أو (Sécularité) بالفرنسية. وهي كلمة لا صلة لها بلفظ (العلم) على الإطلاق فالعلم بالإنجليزية والفرنسية معناه (Science) والمذهب العلمي نطلق عليه كلمة (Scientism).وتنطق بفتح العين لابكسرها ، والترجمة الصحيحة لكلمة (Secularism) هي "اللادينية" أو "الدنيوية"[(2)]

والمعجم الوسيط[(3)] "العلماني" نسبة إلى العَلم بمعنى العالم، وهو خلاف الديني أو الكهنوتي" في المعجم العربي الحديث: "علماني: ما ليس كنسياً ولا دينياً"[(4)].

إذاً يتضح بأن المعنى لكلمة "العلمانية" هي: "اللادينية" أو "الدنيوية وتقول دائرة المعارف البريطانية: "هي حركة اجتماعية تهدف إلى صرف الناس عن الاهتمام بالآخرة إلى الاهتمام بالحياة الدنيا وحدها"[(5)] وتقول دائرة المعارف

---

(1) معجم المعلم بطرس البستاني، مادة (ع ل م).

(2) Oxford Advanced learners Dic.: 2053 نقلا عن سفر الحوالي (العلمانية نشأتها وتطورها) رسالة ماجستير، جامعة أم القرى ص 16،15

(3) المعجم الوسيط (624/2) ج2.ط3 1965م اصدار مجمع اللغة العربية القاهرة

(4) المعجم العربي الحديث د/ خليل الجر، ط باريس مكتبة لاروس 1973م

(5) 19Ency. Britanaic Vol.Ixp 16 نقلا عن: محمد قطب مذاهب فكرية معاصرة ص 445

الأمريكية:" الدنيوية هي: نظام أخلاقي أسس على مبادئ الأخلاق الطبيعية ومستقل عن الديانات السماوية أو القوى الخارقة للطبيعة[1].

"هي حركة اجتماعية تهدف إلى صرف الناس عن الاهتمام بالآخرة إلى الاهتمام بالحياة الدنيا وحدها. ذلك أنه كان لدى الناس في العصور الوسطى رغبة شديدة في العزوف عن الدنيا والتأمل في الله واليوم الآخر. ومن أجل مقاومة هذه الرغبة طفقت الـ " Secularism" تعرض نفسها من خلال تنمية النزعة الإنسانية ، حيث بدأ الناس في عصر النهضة يظهرون تعلقهم الشديد بالإنجازات الثقافية البشرية ، وبإمكانية تحقيق طموحاتهم في هذه الحياة القريبة. وظل الاتجاه إلى الـ" Secularism " يتطور باستمرار خلال التاريخ الحديث كله باعتبارها حركة مضادة للدين ومضادة للمسيحية"[(2)].

"والتعبير الشائع في الكتب الإسلامية المعاصرة هو فصل الدين عن الدولة وهو في الحقيقة لا يعطي المدلول الكامل للعلمانية الذي ينطبق على الأفراد وعلى السلوك الذي قد لا يكون له صلة بالدولة ولو قيل أنها " فصل الدين عن الحياة" لكان أصوب، ولذلك فإن المدلول الصحيح للعلمانية "إقامة الحياة على غير الدين" سواء بالنسبة للأمة وللفرد ، ثم تختلف الدول والأفراد في موقفها من الدين بمفهومه الضيق المحدد فبعضها تسمح به وتسمي منهجها "العلمانية المعتدلة Non – Religious " أي إنها مجتمعات لا دينية ولكنها غير معادية للدين وذلك مقابل ما يسمى "العلمانية المتطرفة – Anti Religious" أي المضادة للدين، أما بالنسبة للإسلام فكل ما ليس دينيا من المبادئ والتطبيقات فهو في حقيقته مضاد للدين، فالإسلام واللادينية نقيضان لا يجتمعان ولا واسطة بينهما ."[(3)]

---

(1) نقلا عن : د/ علي جريشة الاتجاهات الفكرية المعاصرة ص 85.

(2) 19 Encyc. Britanica vol.ixp

(3) سفر الحوالي (العلمانية نشأتها وتطورها) رسالة ماجستير جامعة أم القرى ص11

ما يستنبط من التعريف:

أولا: أن هدف العلمانية ليس فقط فصل الدين عن الدولة وعن السياسة ،وإنما تهدف إلى فصل الدين بعقائده وشرائعه عن الحياة عامة سياسية كانت أو اجتماعية أو اقتصادية.

ثانيا: حقيقة أنه ليس هناك أي علاقة بين العلمانية "بفتح العين أو بكسرها" والعلم النظري أو العلم التجريبي ــ على حد سواء ــ كما يرى البعض أن يلبس على العامة بهذا التمويه اللفظي، والأولى والأدق في التعبير أن تفسر بأنها "اللادينية أو الدنيوية" فهذا أصدق وأوضح مدلولا.

ما المراد من تحكيم الشريعة الإسلامية ؟

التحكيم من حكم فهو تحكيم " إذا جعل إليه الحكم فيه (فاحتكم) عليه في ذلك "[1]

" والحكم وضع الشئ في موضعه وقيل هو ماله عاقبة محمودة ، والحكم الشرعي عبارة عن حكم الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين "[2] والحكيم: صاحب الحكمة، والحكيم من أسماء الله الحسنى بمعنى ذي الحكمة البالغة المنطوية على الإتقان والتدبير وإحسان التقدير، وآيات محكمات: آيات بينات واضحات الدلالة من الإحكام بمعنى الإتقان"[3].

أما الشريعة فهي لغة الطريقة وهي" ما شرع الله لعباده من الدين"[4] " و قيل: هي الائتمار بالتزام العبودية" لله تعالى، وقيل: هي الطريق في الدين"[5] " والشرع

(1) محمد ابن أبي بكر الرازي (مختار الصحاح) ط1 1967م ص 148
(2) الشريف الجرجاني (كتاب التعريفات) ط1978م مكتبة لبنان ص97
(3) محمد إبراهيم (معجم الألفاظ والأعلام القرآنية) ط دار الفكر العربي القاهرة ص132
(4) محمد ابن أبي بكر الرازي (مختار الصحاح) ط1 1967م ص335
(5) الشريف الجرجاني (كتاب التعريفات) ط1978م مكتبة لبنان ص132

والشريعة: ما أراده الله وبينه لعباده من الدين، وسمي الدين شريعة تشبيها بشريعة الماء من حيث أن كلا منهما سبب الحياة "[1] ومنه قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ {المائدة:48}.

إذاً يتضح مما سبق أن المراد من تحكيم الشريعة: أن يستمد المسلمون جميع أحكامهم من مصادر الشريعة الإسلامية وأهمها كتاب الله تعالى وسنة نبيه وحبيبه محمد صلى الله عليه وسلم القولية والفعلية، سواء أكانت عقدية أم شرعية(كالبيوع والمعاملات والأنكحة والمواريث والأحوال المدنية والجنائية الخ..) قولا وعملا وإيمانا بيقين جازم، امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ {المائدة:49} ولقوله عز من قائل: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ {المائدة:44}.

(1) محمد إبراهيم (معجم الألفاظ والأعلام القرآنية) ط دار الفكر العربي القاهرة ص266

المبحث الثاني:

أسباب ظهور العلمانية في الغرب، وعدم صلاحيتها لديار الإسلام

لاشك أن الإسلام دين ودولة، عقيدة وشريعة، كتاب كريم وسنة نبوية مطهرة يستنبط منهما دستور المسلين وأحكامه الصالحة لكل زمان ومكان، بكل ما تحمل هذه الكلمات من معانٍ سامية، فقد شُرع الإسلام لتحرير العباد من عُبودية العباد إلى عُبودية رب العباد، فالإسلام يحيط المسلم الحق من جميع جوانب حياته مرشدا ومعلما، موجها وحاميا، يستيقظ على ذكر اللّه وعلى الصلاة وينا م على ذلك، يُؤذن في أذنه اليمنى وتقام الصلاة في اليسرى عند مولده، ويذكر بالشهادتين عند احتضاره لكي تبدأ حياته وتنتهي بذكر اللّه تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾ {النحل:89}، ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾ {النور:51}.

أما الغرب المسيحي فقد حُرف كتابه المنزل فضاعت بذلك عقيدته وشريعته بل فُقدت وللأبد لأنهم ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ {التوبة:31} ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾ {المائدة:73} وبذلك

تسلط القسس والباباوات "رجال الدين المسيحي" على سائر الناس عامتهم بل وأباطرتهم وملوكهم!! يسومونهم سوء العذاب بالتكفير والتعذيب تارة وبالقتل تارة أخرى!! عندها ثار من يلقبون بـ "البروتستانت"[1] ثورة عارمة لإيقاف هذا الظلم الصارخ من الكنيسة وأربابها، وبتلك الثورة وبذاك الاحتجاج قاموا بفصل الدين عن الدولة! بل عن الحياة عامة! لوقف سيطرة الكنيسة وأربابها بظلم الشعوب والفتك وقهرهم بهم وأكل أموالهم بالباطل ودون وجه حق!! عندها استدلوا بما ورد في الإنجيل " "دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله"[2] وبذلك بقيت السلطة الدينية للكنيسة مقابل السلطة الدنيوية للملك أو للرئيس، لذا فإن فصل الدين عن الدولة في تاريخ أوروبا كان سببا في عصر نهضتها وحضارتها، ولم تتضرر الكنيسة بانفصال سلطة الدولة عنها فلديها سلطتها الدينية يمثلها البابا وهي تملك الأموال وتدير الرهبان والراهبات والمبشرين والمبشرات، وذلك لأنها تخلو من التشريع المفصل لشؤون الحياة كما هو حاصل في الإسلام بعقيدته الثابتة، وشريعته العادلة، وربانيته السامية، وروحانيته الصافية، وفطرته النقية.. وليس أدل على ذلك مما سطره التاريخ لدولة الإسلام بأسطر من ذهب لأمجاد حكم امتدت أكثر من سبعة قرون على هدى ونور، كان المسلمون حينها أستاذة الغرب بشتى العلوم والمعارف[3] وأرقى الحضارات الإنسانية من اكتشافات واختراعات، ونشر للتوحيد والعدل، وقد كانت أوروبا شاهدة على ذلك سيما في الجوهرة المفقودة! الأندلس وشمال أفريقيا، ومن الخليج إلى المحيط فلم يكن الدين إذا بحد ذاته سبباً انحدار الإنسانية بل إن

---

(1) أي: المحتجين بقيادة (مارتن لوثر) وكان غرضهم إيقاف الكنيسة عند حدودها بعد أن بطشت بالشعوب تعذيبا وقتلا ومنعتهم من حقوقهم المشروعة في التعليم والحياة الكريمة !!

(2) انظر: إنجيل مرقس12:17و لوقا 25:20(اعطوا ما لقيصرلقيصر وما لله لله)

(3) انظر مثلا: عبد الرحمن الميداني (أسس الحضارة الإسلامية ووسائلها) ط2 ،1400ه دار القلم دمشق، ص158 وما بعدها

العكس هو الصحيح! إن دين الإسلام بتوحيده وبعقيدته النقية الصافية وبشريعته العادلة من أهم أسباب ارتقاء العرب إلى قمم المجد وسلم السيادة .

ولنا في تاريخ تركيا دليلا حياً لما نود بيانه، والسؤال كيف كانت تركيا في ظل الإسلام وتحكيم شرائعه؟ لقد كانت بلد الخلافة الإسلامية العظيمة بامتدادها واتساعها وهيمنتها وهيبتها في الشرق الغرب! على ملء الدنيا وسمعها حتى وصلت فتوحاتها إلى روسيا!! ولكن بعد أن سلخها " مصطفى كمال أتاتورك"[1] من الدين القويم، وطبق عليها العلمانية الغربية سياسيا واجتماعيا وثقافيا، أصبحت مثقلة بالديون، وسوقا للمنتجات الغربية ومركزا لقواعدهم الحربية تتسول السلاح والعتاد! كل ما تتمناه أن تصبح عضوا في السوق الأوربية المشتركة!! ﴿وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكۡرِمٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ ۩ ﴿١٨﴾﴾ {الحج:18}

العصرانية تمهيد للعلمانية:

لاشك أن هناك حركات هدامة شتى[2] من أهدافها البغيضة هدم القيم والأخلاق والفضائل وذلك بهدم الأديان! أو على الأقل إذلالها بفصلها عن الحياة عامة! والإيحاء إلى الشعوب بأنه تراث ثقيل وقديم وأنهم ليسوا بحاجة له أكثر من حاجتهم إلى التحرروالتطور والإنفلات من ربقة الأديان! بالانغماس في الملذات والعبّ من الشهوات! متناسين الملك الديان- سبحانه وتعالى- والمطلع على جميع الأحوال في جميع الأزمان...

---

(1) في 3مارس1924م ألغى مصطفى كمال الخلافة العثمانية، وطرد الخليفة وأسرته من البلاد، وألغى وزارتي الأوقاف والمحاكم الشرعية، وحوّل المدارس الدينية إلى مدنية، وأعلن أن تركيا دولة علمانية، واستخدم الأبجدية اللاتينية في كتابة اللغة التركية بدلاً من الأبجدية العربية.

(2) كالاستشراق والاستعمار والعلمانية.

العصرانية[1] والعلمانية وجهان لعملة واحدة !

من تأمل جيدًا أهداف العصرانيين وأفكارهم وجدها نفسها أهداف العلمانيين وأفكارهم، وإنما الفارق شكلي: وهو أن"العصرانيين" قدموا أفكارهم بعد أن غلفوها وألبسوها اللباس الشرعي، وأماالعلمانيون فلم يفعلوا ذلك.

فالطائفتان تلتقيان في نهاية الأمر حول أهداف واحدة: كالتقارب بين الأديان، والدعوة للديمقراطية الغربية، والتهوين من شأن الحكم بما أنزل الله، والتحايل على إسقاط أحكام الشريعة؛ لاسيما أحكام الحدود، والدعوة إلى الانحلال الأخلاقي.

لهذا فإن عقلاء الباحثين ممن ينظرون إلى مآل الأفكار لا حاضرها، سواء أكانوا من الإسلاميين أم من غيرهم لم يخفَهم هذا الالتقاء بين الطائفتين، ورأوا أن الطائفة العصرانية إنما هي بوابة وقنطرة للعلمانية، وأنه لا مكان في جميع الأفكار التي طرحوها للون الرمادي الذي يزعمون أنهم يتبنونه، وأنه وسط بين الأبيض والأسود، فهذا اللون في الحقيقة لا يوجد إلا في الأذهان، أما في أرض الواقع فلا مجال إلا بالتزام أحكام الله تعالى وشريعة الإسلام إما هو، وإما اللحاق بركب العلمانيين، ومن ادعى أنه سيسير بينهما فهو واهم، وعن قريب هو صائر إلى أحدهما كما حدث لتلاميذ المدرسة العصرانية؛ حيث انضم أكثرهم إلى العلمانية الخالصة، وتراجع قلة منهم عندما عرفوا مصير السير وراء الأفكار التوفيقية الرمادية".[2]

---

(1) العصرانية:modernism حركة تجديد وا سعة نشطت في داخل الأديان الكبرى: داخل اليهودية، وداخل النصرانية وداخل الإسلام (وذلك لتحريفها والعبث بهاً) انظر: محمد حامد الناصر (العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب) بتصرف ص5 ط2 الناشر:مكتبة الكوثر - الرياض

(2) أنظر: عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين :العلمانية وثمارها الخبيثة:ص،من 36- 37 بتصرف.

كيف صُنعت العصرانية ؟!

ولثقة المستعمرين- أعداء الإسلام وأهله- بعدم تمكنهم من القضاء على الإسلام في نفوس المسلمين عن طريق الحروب العسكرية، فقد قاموا برسم الخطط الدنيئة للقضاء على الإسلام في نفوس أهله عن طريق غزوالأفكار والعقول للوصول إلى القلوب والعقول وإزاحة ما بقي من إيمان أواسلام!!ولكن هيهات هيهات! فقد حفظ الله تعالى الدين الحنيف بحفظ كتابه الكريم ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ {الحجر:9}

"لقد استخدم الإنجليز في مصر خطة ماكرة في سبيل صناعة الطائفة العصرانية وتقديمها لأبناء المجتمع المصري المسلم كممثل للصوت الإسلامي، وهي في حقيقتها مجرد وسيط ناقل للأفكار العلمانية التغريبية التي ترسخ الوجود الأجنبي والثقافة الغربية. ومن المهم جدًا معرفة نقاط هذه الخطة الماكرة؛ لأنها مما كرره ويكرره الغرب وأذنابه في مختلف بلاد المسلمين، ليحذرها من أهل الإسلام لا سيما الدعاة. فإليك ما تبين منها:

الثناء والمديح من الغرب على الطائفة العصرانية: وأنها تمثل وسطية الإسلام! واعتداله!"[1] لاشك أن هذه إحدى خططهم الدنيئة في الحرب الفكرية والثقافية على الإسلام أومايعرف بـ "الغزوالفكري" لغسل أدمغة شباب المسلمين وناشئتهم، لذا يجب على خاصة المسلمين وعلمائهم تحذير العامة منهم باستخدام جميع الوسائل المتاحة لذلك.

(1) سليمان بن صالح الخراشي(العصرانية قنطرة العلمانية) ط 1423هـ ص31- 32



دعم العلمانيين للعصرانيين

لاشك أن أعداء الإسلام يستخدمون جميع الوسائل بما فيها وسائل الإعلام مقروءة كانت، أومسموعة أو مرئية! ولاشك – أيضا- أنهم أخوة للوصول إلى أغراضهم الدنيئة! ومن وسائلهم في ذلك ما يأتي:

1"- إفساح المجال لهم ليبثوا أفكارهم عبر الوسائل الإعلامية التي يسيطرون عليها في مقابل تهميشهم لأهل الإسلام من دعاة الكتاب والسنة، الثابتين على الحق، غير المتلونين أو المتذبذبين.

2- المبالغة في مدحهم ووصفهم بصفات الاعتدال والوسطية وسعة الصدر للآخرين. مع لمز أهل الإسلام ودعاة الكتاب والسنة بضيق الأفق، والتحجر! وعدم قبول الآخر..

3- عدم السماح لأحد بنقدهم أو النيل منهم، بل إحاطتهم بهالة من القداسة المصطنعة".[1]

نهاية العصرانية:

"لقد قام العصرانيون بمهمتهم خير قيام، ثم اختفوا بعد أن عبَّدوا الطريق لطلائع العلمانيين الذين تولوا قيادة المجتمع المسلم بعد أن تمت خلخلته من قِبَل أفراد التيار العصراني، فقطفت الجماعة العلمانية الثمرة بعد حين، عند سقوط الملكية في مصر[2]، فقاموا بتنفيذ مخططات الغرب في علمنة وتغريب المجتمع المسلم علانية ودون خفاء."[3]

---

1 المصدر السابق ،ص، من 43 إلى 45بتصرف

(2) دعم من الغرب (اليهودي –النصراني) كما لا يخفى على المتابع! حيث أقنعوا الملك فاروق بالتنحي ورفضوا التدخل لمساعدته.

(3) سليمان بن صالح الخراشي العصرانية قنطرة العلمانية: ص45

المبحث الثالث

دعوة العلمانية إلى الانفلات الأخلاقي

حينما ينظر الباحث المنصف إلى أنظمة العلمانيين وقوانينهم فإنه يجدها عبارة عن خليط من مذاهب تحوي شرائع وضعية شتى يقدمونها على حكم الله تعالى، في كتابه الكريم، وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام، وأ صدروا قواعد تشريعية عامة بدلوا بها شريعة الله تعالى، لتكون لها السيادة في الأمة ولتصبح هي المرجع في الحكم عند التنازع، وأصبح التحاكم إلى القوانين الوضعية والتي مصدرها رؤوس بشر مخلوقة و التي تحل الربا والفواحش، ما ظهر منها وما بطن - والعياذ بالله- أحكام قد اقتبست من ديانات ومذاهب شتى وفيها كثير من الأحكام التي قد أخذت من مجرد النظر والهوى فصارت في أتباع العلمانيين دينا يحتذى.

يقول الإمام ابن كثير رحمه الله : " في تفسير قول الله تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ {المائدة:50} ينكر الله تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها أناس بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم "جنكيز خان"[1] الذي وضع لهم

---

(1) هوالفاتح المغولي والطاغية التتري المشهور وهوابن ياسوكاي بها درخان المغول. ولد سنة1163للميلاد ؛وقد قال له أحد السحرة انه اتاه علم من الغيب يأمره به ان يسمى جنكيزخان اى سلطان الأقوياء، وسمى قومه المغول أى الشجعان ،ومن ذلك الوقت أخذ في فتوحاته العظيمة.

الياسق' وهو عبارة عن أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والوثنية وغيرها، وفيها كثير من الأحكام التي قد أخذها من مجرد هواه، فصارت شرعاً متبعاً يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فمن فعل ذلك فهو كافر، يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير".[1]

- فما ظنكم بهؤلاء العلمانيين الذين يعلنون الفصل بين الدين والدولة بل بين الدين والحياة بأكملها، وأن إدارة الكون شركة بينهم وبين الله تعالى، فلله حكم العقائد والعبادات!! ولهم ما وراء ذلك من جميع المعاملات؟!
- وما ظنكم بهؤلاء الذين لا شارع لهم إلا البرلمان، ولا سيادة عندهم إلا للأمة، ولا قدسية لديهم إلا للقوانين الوضعية؟
- ما ظنكم بهؤلاء الذين يزعجهم كما يزعج أسيادهم في الغرب والشرق تنامي الصحوة الإسلامية ويرونها خطراً داهماً على سلطانهم؟!"[2]

يقول الإمام ابن كثير رحمه الله: " فمن ترك الشرع المحكم المنزل على نبينا محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه، فمن فعل ذلك فقد كفر بإجماع المسلمين".[3]

ومن يدعي منهم الإسلام وينكر الصلة بين عقيدته والحياة عامة، وعند الإنكار عليه!يشير إلى صدره! أي أن عقيدته محصورة النطاق داخل قفص صدره! وبقلبه فحرم عقيدته أن تكون شريعة ربانية تنير طريقه المظلم! ونسي أوتناسى بأن الإيمان: إقرار باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالأركان.

---

(1) أنظر: تفسير ابن كثير 70/2.

(2) أنظر: محمد عبد الهادي المصري ص12- 14(موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية ،عوائق الانطلاقة الكبرى)بتصرف .

(3) ابن كثير البداية والنهاية119/13.

فأي فرق بين هذا وبين سؤال أهل مدين[1] ﴿ قَالُوا۟ يَـٰشُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَـٰٓؤُا۟ ۖ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ ﴿٨٧﴾ ﴾ {هود:87}.

" وهم يتساءلون كذلك، بل ينكرون بشدة وعنف أن يتدخل الدين في الاقتصاد!! وأن تتصل المعاملات بالاعتقاد!! أو حتى بالأخلاق من غير اعتقاد!! فما للدين والمعاملات الربوبية؟!! وما للدين والمهارة في الغش[2] والسرقة[3] ؟! وما للدين وتجارة الخمور[4] والمخدرات ما لم يقع تحت طائلة القانون الوضعي؟ وما للدين والسياسة والحكم؟!! لا بل إنهم يتبجحون بأن الأخلاق إذا دخلت في الاقتصاد تفسده! ولا غرابة في ذلك، فهم قد نشأوا على شعارات "فصل الدين عن الدولة"، و "لا دين في السياسة ولا سياسة في الدين"!

"فلا يذهبن بنا الترفع كثيراً على أهل مدين في تلك الجاهلية الأولى، ونحن اليوم في جاهلية أشد جهالة، ولكنها تدعي العلم والاستنارة والمعرفة والحضارة وتتهم الذين يربطون بين العقيدة في الله والسلوك الشخصي في الحياة والمعاملات المادية في التجارة والسياسة والحكم... تتهمهم بالرجعية والتعصب والجمود!!

---

(1) مدينة مدين((وهي قرية شعيب على مسيرة ثمانية أيام من مصر سمت بمدين بن إبراهيم))تفسير الجلالين

(2) ((عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار (حسن صحيح) رواه الطبراني في الكبير والصغير بإسناد جيد وابن حبان في صحيح)) محمد ناصر الدين الألباني(صحيح الترغيب والترهيب)الطبعة الخامسة،الناشر: مكتبة المعارف،ج2،حديث رقم:1768

(3) ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَـٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ {المائدة:38}.

(4) ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ {المائدة:90}
(إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام) تخريج السيوطي:عن جابر. تحقيق الألباني: (صحيح) انظر حديث رقم: 1832 في صحيح الجامع.



وبعد أن استهلكت هذه الألفاظ أضافت الجاهلية العلمانية اليوم وصفهم بالتطرف!! ثم ألصقت بهم أخيراً صفة الإرهاب!

أليس هذا بعينه ما يردده أدعياء الإسلام من العلمانيين وغيرهم؟!"[1]

"فإنه لا شيء على الإطلاق يبرر بعد الإنسان عن خالقه[2]، ونبذه لعبادته على النحو الذي افترضه على عباده ، سواءً بالاعتقاد بوحدانيته سبحانه، أو بتوجيه الشعائر التعبدية إليه وحده، أو بتنفيذ شريعته، فهذا التصرف المنحرف من الإنسان الذي نبذ الدين وابتعد عن الله تعالى ﴿ بَلِ ٱلْإِنسَٰنُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ بَصِيرَةٌ ﴿١٤﴾ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴿١٥﴾ ﴾ {القيامة:14- 15}.

ولكن الفطرة السوية لا تفصل بين الدين والعلم لأن كلا منهما نزعة فطرية سوية لازمة للكيان البشري، ولازمة لمهمة الخلافة التي وجد الإنسان من أجلها في هذه الأرض.

الإنسان عابد بطبعه، راغب في المعرفة بطبعه ، ولا تعارض في الفطرة السوية بين نزعة العبادة ونزعة المعرفة ، ولا بين الإيمان بالغيب والإيمان بما تدركه الحواس.

---

(1) أنظر: محمد عبد الهادي المصري موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية(عوائق الانطلاقة الكبرى) ص16بتصرف .

(2) ((عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملإ خير منهم وإن اقترب إلي شبرا اقتربت منه ذراعا وإن اقترب إلي ذراعا اقتربت إليه باعا وإن أتاني يمشي أتيته هرولة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ويروى عن الأعمش في تفسير هذا الحديث من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا يعني بالمغفرة والرحمة وهكذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث قالوا إنما معناه يقول إذا تقرب إلي العبد بطاعتي وما أمرت أسرع إليه بمغفرتي ورحمتي وروي عن سعيد بن جبير أنه قال في هذه الآية ﴿ فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ ﴾ {البقرة:152} قال اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي حدثنا عبد بن حميد قال حدثنا الحسن بن موسى وعمرو بن هاشم الرملي عن بن لهيعة عن عطاء بن يسار عن سعيد بن جبير بهذا قال الترمذي : حسن صحيح:قال الشيخ الألباني : صحيح)) محمد بن عيسى، الجامع الصحيح سنن الترمذي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. أحمد محمد شاكر وآخرون، ج:5، ص581، رقم الحديث:3603.



ولقد خلق الله الإنسان لعبادته وسخر له كل ما في الكون: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ {هود:61}، ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾ {الملك:15} وجعل من الأدوات المعينة على عمارة الأرض العلم النظري في صورة "معلومات" الكون والعلم التطبيقي في صورة تسخير طاقات السماوات والأرض للإنسان.

﴿ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ {العلق:4- 5} ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ ۖ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا ﴿١٢﴾﴾ {الإسراء:12} ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٣﴾﴾ {الجاثية:13}.

ومن هنا يكون العلم ذاته جزءاً من العبادة المطلوبة من الإنسان يستوي في ذلك العلم بأمور الدنيا والعلم بأمور الدين، فإن عمارة الأرض بمقتضى المنهج الرباني تحتاج إلى هذا العلم وذاك.. العلم الدنيوي من أجل العمارة المادية ، والعلم الديني لجعل هذه العمارة المادية مستقيمة على المنهج الرباني، وتلك هي الخلافة الراشدة المطلوبة من الإنسان، من أجل ذلك لا يوجد في الدين الصحيح ولا في الفطرة السوية تعارض ولا تنازع ولا خصومة بين الدين والعلم ! إنما تعمل نزعة العبادة ونزعة المعرفة في تناسق كامل في النفس السوية دون قلق أو حرج "[1].

والعلمانية من الجانب الأخلاقي تعني: الانفلات والفوضى في إشاعة الفاحشة! والاستهانة بالأديان والفضائل، وسنن الهدى! وهذا ضلال مبين وفساد

---

(1) محمد قطب(العلمانية)ص39بإختصار،أيضا: عبدالرحمن الميداني(أسس الحضارة الإسلامية)ط2الناشر: دارالقلم ص158ومابعدها.

في الأرض كبير!! ومن العلمانيين من يرى أن السنن والآداب الشرعية والأخلاق الإسلامية إنما هى تقاليد موروثة! ويجب الخلاص منها وهذا لاشك تصور جاهلي منحرف! وأسلوب هدام، ذلك أن الدين الحق هو المنبع الصافي لفضائل الأخلاق[1]، فإذا أنكر المرجفون هذا المنبع فلابد أن يتبعه حتماً انهيار تدريجي في الأخلاق ينتهي إلى ألىلا أخلاق!!

"ولقد كانت الحضارة الحديثة في أول عهدها تشير إلى أن في إمكانها أن تجد للأخلاق منبعاً آخر غير الدين!! من الطبيعة أو من النفس البشرية، فكانوا هم أنفسهم لا يتصورون أن البشرية يمكن أن تعيش بلا أخلاق! وأنه سيأتي وقت عليها تكون عارية من الأخلاق فكان المشكل بالنسبة لهم هو محاولة البحث عن منبع للأخلاق غير الدين! حتى لا تتخذ تلك ثغرة يهاجمون منها من قبل ذوي الغيرة على الأخلاق وهم يومئذ غير قليل ،ولكن المنبع البديل أياً كان هو قد ثبت عجزه عن ثبات القيم التي يحتاج إليها الإنسان في حياته، ككل التصورات التي تخطر في بال مفكرين ولا تتعدى أذهانهم إلى واقع الحياة!!

ثم جاءت أجيال أكثر انحرافا من السابقة، لأنها كانت قد بعدت أكثر عن المنبع الحقيقي للقيم فبدأت تناقش مبدأ القيم ذاته هل هي ضرورية حقاً للحياة البشرية ؟ وهل هي حقائق واقعية أم مجرد مُثُل خيالية معلقة في الفضاء غير قابلة للتطبيق؟ أي بغير مثل وبغير قيم!!

وكانت هذه بداية موجة جديدة من الانحدار.. فإننا إذا سلمنا بالواقع الموجود على أنه هو الواقع الذي لا يمكن أن يوجد أفضل منه، فما الذي يمنع هذا الواقع أن ينحدر غدا إلى هوة جديدة ؟! ثم ما الذي يمنعنا من مجاراته في الهبوط بحجة الواقعية؟!" [2]

---

(1) (اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء). تخريج السيوطي. تحقيق الألباني : (صحيح) انظر حديث رقم: 1298 في صحيح الجامع.

(2) محمد قطب (العلمانية) ص45 وما بعدها .

﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓ ۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ ٱلْمِيثَٰقَ ﴿٢٠﴾ وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢١﴾ وَٱلَّذِينَ صَبَرُواْ ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٢﴾﴾ {الرعد:19- 22}.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ {النساء:58}.

"وأول الأمانات هي الأمانة المؤداة إلى الله ، ثم تأتي بعدها جميع الأمانات التي أبرز سياق الآية منها الحكم بين الناس بالعدل.

وعلى هذا الأساس يكون للسياسة أخلاق ، وللاقتصاد أخلاق ،وللاجتماع أخلاق وللعلم أخلاق ، ولكل شيء على الإطلاق أخلاق.. ولا يكون هناك شيء واحد في حياة الإنسان بلا أخلاق، وهو وحده ـ سبحانه وتعالى ـ الذي يحدد ما هو حلال وما هو حرام ، وما هو حسن وما هو قبيح وما هو خير وما هو شر فيتبعه المؤمنون التزاماً بما أنزل الله .

﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴿١٠﴾﴾ {الشمس:7- 10}.

ومن ثم فالقيمة الخلقية لاصقة بأعمال الإنسان بحكم طبيعته.. وإنما تختلف القيم باختلاف مقررها ، هل هو الله تعالى أم هم البشر؟!!

فإن كانت الأخلاق مستمدة من شرع الله تعالى فهذه هي القيم الحقيقية الصالحة؛ لأنها من عند خالق الإنسان العليم به وبما يصلح له وما يصلحه[1]، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾ {الملك:14}.

---

(1) أنظر: محمد قطب (العلمانية) ص45 وما بعدها باختصار.

المبحث الرابع
العلمانية في حكم الإسلام

إن العلمانية في نظر الإسلام مذهب مرفوض، لأنه دعوة إلى حكم الجاهلية، أي إلى الحكم بقوانين وضعية جائرة مصدرها رؤوس بشر مخلوقة، وترك الحكم بما أنزل الله تعالى، في كتابه الكريم، والسنة النبوية المطهرة، وهو تعالى أعلم بخلقه وما يصلح لهم، ويصلحهم من أحكام وقوانين يقول تعالى في محكم كتابه العزيز: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ {المائدة:44} ففي هذه الآية وصفهم بالكفر! وفي نصين آخرين كريمين من آي الذكر الحكيم بالظلم والفسوق!!

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ {المائدة:48- 50}.

يقول ابن كثير رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ أي فاحكم يا محمد بين الناس: عربهم، وعجمهم، أُمِّيِّهم وكتابيِّهم بما أنزل

اللّه إليك هذا الكتاب العظيم، وبما قرره لك من حكم من كان قبلك من الأنبياء، ولم ينسخه في شرعك"[1].

وقال رحمه اللّه عند قوله تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ {المائدة:50}"ينكر المولى سبحانه وتعالى على من خرج عن حكم اللّه المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة اللّه، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، ومن أعدل من اللّه تعالى في حكمه لمن عقل عن اللّه تعالى شرعه وآمن به، وأيقن وعلم أن اللّه أحكم الحاكمين، وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها، فإنه تعالى هو العالم بكل شيء، القادر على كل شيء، العادل في كل شيء"[2].

العلمانية تعني التنكر للدين وعدم الإيمان به، وترك العمل بأحكامه، وحدوده، وهذا كفر صريح، وقد ذكرنا آنفا الأدلة من الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة..

والعلمانية في الجانب التشريعي تعني فصل الدين عن الدولة، بل فصل الدين عن الحياة كلها، وهذا يعني الحكم بغير ما أنزل اللّه، وجحد وإنكار جميع الشرائع السماوية..

والدليل على ذلك:

"إذا وقع الحكم بغير ما أنزل اللّه تعالى والحاكم ـ سواء أكان فرداً أم جماعةـ يرى أن حكم اللّه غير صالح، أو أن حكم القوانين أصلح وأتم وأشمل لما يحتاجه الناس... أو اعتقد أن حكم القوانين مساوية لحكم اللّه تعالى

---

(1) تفسير ابن كثير ص:348

(2) تفسير ابن كثيرص:350و351

ورسوله صلى الله عليه وسلم، أو اعتقد جواز الحكم بما يخالف حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك فهو كفر اعتقاد مخرج عن الملة"[1].يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: " من اعتقد أن غير هدي النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذي يفضل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر"[2] يقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى:

"من نواقض الإسلام أن من اعتقد أن الأنظمة والقوانين التي يسنها الناس أفضل من شريعة الإسلام أو أنها مساوية لها أو أنه يجوز التحاكم إليها، ولو اعتقد أن الحكم بالشريعة أفضل أو أن نظام الإسلام لا يصلح تطبيقه في القرن العشرين، أو أنه كان سبباً في تخلف المسلمين، أو أنه يحصر في علاقة المرء بربه، دون أن يتدخل في شئون الحياة الأخرى، ومن يرى أن إنفاذ حكم الله في قطع يد السارق، أو رجم الزاني المحصن، لا يناسب العصر الحاضر، ويدخل في ذلك أيضاً كل من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير شريعة الله في المعاملات أو الحدود أو غيرهما، وإن لم يعتقد أن ذلك أفضل من حكم الشريعة، لأنه بذلك يكون قد استباح ما حرمه الله إجماعاً، وكل من استباح ما حرمه الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة، كالزنا والخمر والربا والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين".[3]

"وإذا وقع الحكم عن جهل أو ضعف أو لهوى في نفس صاحبه، أو لغرض دنيوي، مع الاعتقاد بأن حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم أحق وأصلح وأجدر، وأنه أفضل من القوانين الوضعية فهذا كفر عملي، وهو فسق

---

(1) الشيخ محمد بن إبراهيم(تحكيم القوانين) ص16- 20باختصار

(2) الشيخ محمد بن عبدالوهاب (الناقض الرابع من نواقض الإسلام) في الجامع الفريد ص277.

(3) د/ حمود الزحيلي (العلمانية وموقف الإسلام منها) ص43



وظلم تقام الحجة على صاحبه، ويبين له الحق، ويجب على المسلم أن يتوب إلى الله تعالى، ويرجع إليه"[1]

ويدل على ذلك فهم السلف لقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ {المائدة:44} يقول شارح الطحاوية " وهنا أمر يجب أن يتفطن له، وهو أن الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفراً ينقل عن الملة، وقد يكون معصية كبيرة أو صغيرة؛ وذلك بحسب حال الحاكم، فإنه إن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب،وأنه مخير فيه، أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله فهذا كفر أكبر، وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا عاص ويسمى كافرا"[2] ومن المعلوم أن الحكم بما أنزل الله في الشريعة الإسلامية يعني الحكم بالكتاب والسنة على السواء.

كما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ {النساء:59} وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: " أما من حكم بغير ما أنزل الله اتباعا للهوى أو لرشوة أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه، أو لأسباب أخرى، وهو يعلم أنه عاص لله بذلك، وأن الواجب عليه تحكيم شرع الله فهذا يعتبر من أهل المعاصي والكبائر ويعتبر قد أتى كفراً أصغر وظلماً أصغر وفسقاً أصغر، كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما، وجماعة من السلف".[3]

---

(1) انظر: تحكيم القوانين ص24، والموجز في الأديان ص111 نقلا عن د/ حمود الرحيلي (العلمانية وموقف الإسلام منها) ص44

(2) تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ،مكتبة الألباني ،الإصدارالثاني. ص363- 364.

(3) مجموع فتاوى (416/4) ، (326/2)

مختصر تاريخ دخول العلمانية إلى بعض الدول الإسلامية

إن الأمم دول! ترقى أمة و تهبط أخرى ولله الأمر من قبل ومن بعد، فقد شاءت إرادة الله تعالى سقوط الخلافة الإسلامية وتسلط الأعداء عليها بتقسيمها وتجزئتها واستعمارها، واستغلال خيراتها، ومن ثم دخول هذه التيارات الهدامة إلى بلاد المسلمين، وإكمالا لأهداف هذا البحث وددت تذكير القارئ الكريم بمختصر لتاريخ دخولها إلى البلاد الإسلامية...

- " في مصر : دخلت العلمانية مصر مع حملة نابليون، وقد أشار إليها الجبرتي الجزء المخصص للحملة الفرنسية على مصر وأحداثها بعبارات تدور حول معنى العلمانية وان لم تذكر ألفاظه صراحة ،أما أول من استخدم هذا المصطلح العلمانية فهو نصراني يدعى"الياس بقطر" في معجم عربي فرنسي من تأليفه قال فيه وأدخل الخديوي إسماعيل القانون الفرنسي سنة 1883م، وكان هذا الخديوي مفتونا بالغرب ،وكان أمله أن يجعل من مصر قطعة من أوروبا .
- الهند: حتى سنة 1791م كانت الأحكام في المقاطعات الإسلامية والباكستان، وفق الشريعة الإسلامية ثم بدأ التدرج من هذا التاريخ لإلغاء الشريعة الإسلامية بتدبير الإنجليز وانتهت تماما في أواسط القرن التاسع عشر.
- الجزائر: إلغاء الشريعة الإسلامية عقب الاحتلال الفرنسي سنة 1830م.
- تونس : أدخل القانون الفرنسي فيها سنة 1906 م.
- المغرب : ادخل القانون الفرنسي فيها سنة 1913م.

- تركيا : لبست ثوب العلمانية عقب إلغاء الخلافة واستقرار الأمور تحت سيطرة مصطفى كمال أتاتورك، وإن كانت قد وجدت هناك إرهاصات ومقدمات سابقة .
- العراق والشام : ألغيت بعض الأحكام الإسلامية أيام إلغاء الخلافة العثمانية وتم تثبيت أقدام الإنجليز والفرنسيين فيها".[1]

(1) بندر بن محمد الرباح:عضو الدعوة والإرشاد بالقصيم (العلمانية أسباب ظهورها آثارها عوامل انتقالها إلى العالم الإسلامي أبرز دعاتها): ص25و26

الخاتمة

أما الفوائد والنتائج المستخلصة من هذه الدراسة فهي كالآتي:

- ليس هناك أي صلة أوأي علاقة بين مسمى العلمانية والعلم ،إلا أن هذا الاصطلاح قصد به التضليل والتمويه من قبل أعداء الإسلام من المستعمرن والمستشرقين!
- من أسباب ظهور العلمانية في أوروبا أنها قد مرت بعصورمظلمة قبل عصر النهضة أو مايسمى بعصر الصناعة فقد تسلطت الكنيسة على الشعوب و كذلك على ملوكهم وأباطرتهم، دينيا واقتصاديا وسياسيا، وسامتهم سوء العذاب وذلك باسم الدين!
- من أسباب انتقال العلمانية إلى العالم الإسلامي سقوط الخلافة الإسلامية وتسلط المستعمرين والمستشرقين على بلاد الإسلام وانحراف بعض المسلمين عن المنهج الحق المستمد من الكتاب والسنة .
- إن النظرة الكئيبة الظالمة التي منيت بها أوروبا إبان تسلط الكنيسة على شعوبها وظلمها إياهم لم تكن من صالحهم وذلك لأن تلك المذاهب الهدامة بما فيها العلمانية لم تمنحهم الأمن والأمان بل ضيعت منهم الإيمان! وكان الأحرى بهم أن يبحثوا عن الدين الحق دين التوحيد، دين الإسلام والسلام ولاشك أن باعتناقه النجاة والفلاح !
- إن العلمانية تدعوإلى تحكيم القوانين الوضعية والتي مصدرها رؤوس بشر مخلوقة، إذا فهي تتعارض مع الإسلام تعارضاً تاماً في شتى الأحكام، ولا وجه للمقارنة بينهما على الإطلاق..
- العلمانية ثورة على الشرائع السماوية، واختراق صليبي وصهيوني لمنهج الحق سبحانه ، وامتداد سرطاني في جسد الأمة الإسلامية.

- إن العلمانية تزعم مجاهرة برغد العيش وحل المشاكل الاقتصادية والسياسية والتعليمية ،وتدعو بلا هوادة لإبعاد شرع الله عن الحياة بفصل الدين الدولة بل عن الحياة كلها!
- إن تحكيم الشريعة الإسلامية من منبعهاالأصيل الكتاب الكريم والسنةالنبوية المطهرة ورد جميع القوانين الوضعية هي ضرورة ملحة في بلاد الإسلام.
- ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ {الحديد:16}.
- نسأل الله الهدى والرشاد، فمنه وحده التوفيق والسداد وهو على كل شيء قدير.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين،وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ..

المراجع

1. القرآن الكريم
2. ابن كثيرالإمام الحافظ عماد الدين ، أبو الفداء اسماعيل القرشى الدمشقي "التفسير" دار العرفة بيروت.
3. ابن كثير"البداية والنهاية" ج14 ط2 الناشر:مكتبة المعارف بيروت
4. ابن تيمية: مقدمة رسالة العبودية موقع إلكتروني" مكتبة صيد الفوائد"
5. ابن تيمية" الإيمان" ط 4 الناشر: المكتب الإسلامي1413 هـ- 1993م بيروت، خرج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني
6. ابن القيم" إعلام الموقعين" مكتبة صيد الفوائد
7. ابن القيم مدارج السالكين، مكتبة صيد الفوائد.
8. أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، الجامع الصحيح سنن الترمذي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر.
9. ابن سلام" الإيمان معالمه وسننه واستكماله ودرجاته" ط الأولى الناشر: مكتبة المعارف 1421 هـ 2000 م الرياض، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني.
10. أبوعبد الله عامرفالح "معجم ألفاظ العقيدة" ط1 مكتبة العبيكان
11. أحمد بن شعيب، المجتبى من السنن، م 215ت 303، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية 1986 – 1406، حلب، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة0
12. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة لعدة مؤلفين النسخة الإكترونية.
13. الكتاب المقدس "دار الكتاب المقدس"
14. بطرس البستاني معجم المعلم "دائرة المعارف" ط دارالمعرفة بيروت

15.بندر بن محمد الرباح " العلمانية أسباب ظهورها آثارهاعوامل انتقالها إلى العالم الإسلامي وأبرز دعاتها" مكتبة صيد الفوائد0

16.الأسقف جرمانوس " قاموس" ط سنة 1849 م في مدينة مرسيليا الفرنسية

17.الجصاص "أحكام القرآن" موقع إلكتروني، مكتبة صيد الفوائد

18.د/ خليل الجر المعجم العربي الحديث ط مكتبة لاروس باريس.

19.خليل الحيدري" العلمانية وموقف الإنسان منها" النسخة الإكترونية.

20.سنن أبي داود تحقيق:محمد محي الدين عبد الحميد الناشر: دار الفكر، سنن ابن ماجة، صحيح مسلم، مسند الإمام أحمد بن حنبل" .

21.سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود م 202ت 275،الناشر: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

22.د/سارة حامد العبادي " التحريف والتناقض في الأناجيل الأربعة" ط2 مكتبة الرشد.

23.د/ السيد أحمد فرج :جذور العلمانية، موقع إلكتروني مكتبة صيد الفوائد

24.سليمان بن صالح الخراشي 1423هـ "العصرانية قنطرة العلمانية" مكتبة صيد الفوائد.

25.سفربن عبد الرحمن الحوالي "العلمانية نشأتها وتطورها واثارها في الحياة الإسلامية المعاصرة" رسالة ماجستير جامعة أم القرى 1402م

26."شرح العقيدة الطحاوية" خرج الأحاديث : محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الألباني الإلكترونية، الإصدار الثاني.

27.الشريف الجرجاني (كتاب التعريفات) ط1978م مكتبة لبنان ص132

28.الإمام الطبري "التفسير" من موقع روح الإسلام. تخريج : محمد ناصر الدين الألباني ، تحقيق زهير الشاويش



29.د/ علي جريشة: الاتجاهات الفكرية المعاصرة ، مكتبة صيد الفوائد.
30.عبد اللّه بن عبد الرحمن الجبرين "العلمانية وثمارها الخبيثة" مكتبة صيد الفوائد.
31.عبد الرحمن الميداني، (أسس الحضارة الإسلامية) ط:1400،2دار القلم، بيروت.
32.عبد العزيزبن باز" مجموع الفوائد" مكتبة صيد الفوائد .
33.محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الطبعة :الثانية ، الناشر: المكتب الإسلامي، 1405 – 1985م بيروت0
34.محمد ناصر الدين الألباني، الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام، مكتبة الألباني، الإصدار الثاني.
35.محمد ناصر الدين الألباني، السلسلة الصحيحة، الناشر: مكتبة المعارف الرياض.
36.محمد بن يزيد ، سنن ابن ماجه، م 207ت 275 ، الناشردارالفكر، بيروت
37. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
38.محمد ناصر الدين الألباني "صحيح الترغيب والترهيب" ط5 الناشر :مكتبة المعارف، الرياض.
39.محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، مشكاة المصابيح، ط3 ، الناشر: المكتب الإسلامي، 1405 – 1985م تحقيق محمد ناصر الدين الألباني.
40.محمد حامد الناصر"العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب" مكتبة الكوثر الرياض.
41.منير البعلبكي"قاموس المورد" دار العلم للملايين، بيروت 1977م.
42.محمد شاكر الشريف، تقديم عبد اللّه بن عبد الرحمن الجبرين" العلمانية وثمارها الخبيثة" مكتبة صيد الفوائد.



43.محمد قطب " مذاهب فكرية معاصرة" مكتبة صيد الفوائد الإلكترونية.
44.محمد عبد الهادي المصري" موقف أهل السنة والجماعة من العلمانية"عوائق الانطلاقة الكبرى.
45.محمد بن إبراهيم" تحكيم القوانين " مكتبة صيد الفوائد"
46.محمد بن عبدالوهاب" الناقض الرابع من نواقض الإسلام في الجامع الفريد".
47.محمد ابن أبي بكر الرازي (مختار الصحاح) ط1 1967م ص 148
48.محمد إبراهيم (معجم الألفاظ والأعلام القرآنية) ط دار الفكر العربي القاهرة ص132.
49.مصطفى مراد " موقف الامام ابن القيم من الصوفية" ط1 1421هـ الناشر: مكتبة التابعين القاهرة.
50.منى الشافعي" التيار العلماني الحديث وموقفه من تفسير القرآن الكريم" ط1429هـ دار اليسر.
51.الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، مكتبة صيد الفوائد.
52.المعجم الوسيط ط3 ــ 1965م إصدار مجمع اللغة العربية، القاهرة.
53.ول ديورانت ، قصة الحضارة "الإصلاح الديني" ترجمة محمد بدران الناشر:جامعة الدول العربية.


UNIVERSITY OF SCIENCE & TECHNOLOGY
وقل رب زدني علماً
جامعة العلوم والتكنولوجيا

الحدود المقدرة وأثرها على المجتمع المسلم

د. عباس محمد الوجيه
أستاذ الفقه المقارن - كلية الآداب - جامعة عمران

مقدمـــة:

الحـدود المقـدرة هـي الـتي حـددت مقـادير العقوبـة فيهـا بنـصوص الـشرع الإسـلامي الكتـاب والـسنة وهـي ماتـسمى بالحـدود الـشرعية، حـد الـردة، وحـد الحرابة، وحد السرقة، وحد الزنا، وحد القذف بالزنا، وحد شرب الخمر[1].

أما العقوبات غير المقدرة، فهي التي لم يحدد لها عقوبة مقدرة من الشارع، وإنما ترك الأمر في تقديرها إلى ولي الأمر[2].

وهي عقوبات لجنايات غير محصورة، بل كل المخالفات الشرعية لها عقوبة في الشرع الإسلامي، تختلف حسب ظروفها وملابساتها وأحوالها المختلفة، فمن عقوباتها التوبيخ والهجر والتشهير والنصح والوعظ والإنذار، والحرمان من بعض الحقوق، والغرامه الماليه، وعقوبـة النفي والتغريب، وقد تصل إلى عقوبة الحبس والجلـد، أو عقوبـة القتـل تعزيـرا، وتـسمى هـذه العقوبـات في الـشرع الإسـلامي العقوبات التعزيرية[3].

وسيقتصر بحثنا على الحدود المقدرة فقط، المعروفة بجرائم الحدود، أما جـرائم القتـل بأنواعـه الخطـأ والعمـد وشـبه العمـد، وكـذا الجنايـات المختلفـة،

---

(1) كشاف القناع على متن الإقناع / منصور بن يونس البهوتي ج6/ص77/ط1983م/عا لم الكتب /بيروت، ونيل الأوطار / محمد بن علي الشوكاني /ج7/ص 98/ط1/1996م/دار الخير/بيروت.

(2) الشرح الكبير /شمس الدين بن قدامة المقدسي/ج10/ص347/ط3/1983م/دار الكتاب العربي/بيروت، ومعونة أولي النهى شرح المنتهى /ابن رجب الفتوحي /ج10/ص497/ط3/1998م/دار خضر /بيروت، والعقوبات التفويضيه / د مطيع الله الصرهيد / 44 / ط1/1983م

(3) شرح فتح القدير / كمال الدين بن الهمام الحنفي/ ج5/ص344/ط دار الفكر /بيروت، والحدود والتعزيرات عند ابن القيم / د أبو زيد/ ص455/ ط1/ 1983/بيروت.

فسوف نفرد لها بحثا خاصا ، لكثرة مافيها من تفريعات ومسائل واختلافات في المذاهب الفقهية.

وقد جعلت مواضيع هذا البحث مقسمة على ستة مباحث ، ولكل مبحث عدد من الفروع والمطالب المختصرة ، خشية الإطالة ، وهي كالآتي:-

المبحث الأول: جريمة الردة وعقوبتها وحكمة تشريعها.

المبحث الثاني: جريمة الحرابة وعقوبتها وحمة تشريعها.

المبحث الثالث: جريمة السرقة وعقوبتها وحكمة تشريعها.

المبحث الرابع: جريمة الزنا وعقوبتها وحكمة تشريعها.

المبحث الخامس: جريمة القذف بالزنا وعقوبتها وحكمة تشريعها.

المبحث السادس: جريمة شرب الخمروعقوبتها وحكمة تشريعها.

وكل جريمة من هذه الجرائم تم الحديث عنها بصورة مختصرة بعيدا عن التفريعات، والاختلافات المطولة التي ذكرها علما المذاهب الإسلامية رحمهم الله، وركزت بشكل واضح على إبراز الأثر لكل جريمة من هذه الجرائم على الفرد الجاني وعلى المجتمع بشكل عام، وكذا حكمة التشريع لكل عقوبة من العقوبات المقدرة لهذه الجرائم.

والغرض من البحث أن يلم الدارس له بفائدة علمية مبسطة وموجزة، عن أهم شيء في فقه هذه العقوبات المقدرة في الشرع الإسلامي.

وأرجو من الله العلي القدير أن أوفق في عرض هذا البحث بالشكل المناسب والمفيد ، لكل من اطلع عليه من طلاب العلم الشرعي، وفي الختام نسأل من الله الكريم أن يفقهنا في الدين ويعلمنا التأويل ويهدنا سواء السبيل، فهو حسبنا ومولانا ونعم الوكيل.

وصلى الله وسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله واصحابه والتابعين.

المبحث الأول

جريمة الردة وعقوبتها وحكمة تشريعها

المطلب الأول

تعريف الردة وأدلة عقوبتها

تعريف الردة لغة وأصطلاحا

جاء في لسان العرب: الإرتداد الرجوع، ومنه المرتد، وقد ارتد، وارتد عنه، أي تحول عنه، وفي التنزيل ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ {البقرة:217}، والإسم: الرِّدة، ومنه الردة عن الإسلام، أي الرجوع عنه، وارتد فلان عن دينه، إذا كفر بعد إسلامه[1].

وعرف ابن قدامة المرتد فقال: إن المرتد هو الراجع عن دين الإسلام إلى الكفر، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾﴾ {البقرة:217}، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم (من بدل دينه فاقتلوه)[2] وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتد، وروي ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاذ وأبي موسى وابن عباس وخالد وغيرهم ولم ينكر ذلك فكان إجماعا[3].

---

(1) لسان العرب /للعلامة إبن منظور / ج5/ص184/ط1/دار إحياء التراث العربي /بيروت/1995م.

(2) الجامع الصحيح / محمد إسماعيل البخاري / ج4/ص160/ط:بولاق/1286.

(3) كتاب المغني / موفق الدين بن قدامة /ج10/ص74/ط1983/دار الكتاب العربي /بيروت.

والردة والارتداد: الرجوع في الطريق الذي جاء منه، لكن الردة تختص بالكفر، والارتداد يستعمل فيه وفي غيره، قال تعالى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِم ﴾ {محمد:25}، وقال ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ ﴾ {المائدة:54}، وهو الرجوع من الإسلام إلى الكفر، وكذلك ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ ﴾ {البقرة:217}، وقوله ﴿ وَلَا تَرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ ﴾ {المائدة:21}، أي إذا تحققتم أمرا وعرفتم خيرا فلا ترجعوا عنه[1].

النصوص الشرعية في عقوبة المرتد

عقوبة المرتد: هي القتل حدا بعد استتابته، والخلود في النار في الدار الآخرة، قال تعالى ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾ ﴾ {البقرة:217}.

والأدلة من السنة على قتل المرتد على النحو الآتي:

1- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لايحل دم، امرىء مسلم يشهد أن لاإله إلا الله وأني رسول الله، إلابإحدى ثلاث: النفس بالنفس والثيب الزاني، والمارق عن الدين التارك للجماعة)[2].

(1) نيل الأوطار / محمد بن علي الشوكاني /تقريظ:د الزحيلي/ج7/ص219/ط1/1996م / دار الخير بيروت.
(2) رواه البخاري /ج4 / ص154 /ط بولاق / 1286هـ.

2- عن عكرمة قال: أتي علي رضي اللّه عنه بزنادقة، فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لوكنت أنا لم أحرقهم، لنهي رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم (لاتعذبوا بعذاب اللّه) ولقتلتهم لقول رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم (من بدل دينه فاقتلوه)(1).

3- عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه، قال: أقبلت إلى النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم ومعي رجلان من الأشعريين، أحدهما عن يميني والآخر عن يساري، ورسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم يستاك، فكلاهما سأل، فقال: يا أبا موسى أو يا عبداللّه بن قيس، قال: قلت: والذي بعثك بالحق، ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وماشعرت أنهما يطلبان العمل، فكأني أنظر سواكه تحت شفتيه قلصت، فقال (لن أو لا نستعمل على عملنا من أراده) ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو ياعبد اللّه بن قيس إلى اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل: فلما قدم عليه ألقى له وساده قال: انزل، وإذا رجل عنده موثق، قال ماهذا؟ قال كان يهوديا فأسلم ثم تهود، قال اجلس، قال لا أجلس حتى يقتل، قضاء اللّه ورسوله، ثلاث مرات، فأمر فقتل)(2).

وقد اختلف العلماء في استتابة المرتد: فالجمهور أنه يستتاب، ويجب على ولي الأمر ذلك قبل أن يأمر بقتله(3) وأدلتهم مايلي:-

1- عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد اللّه القاري عن أبيه، أنه قال: (قدم على عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه رجل، من قبل أبي موسى، فسأله عن الناس فأخبره، ثم قال: هل كان فيكم من مغربة خبر؟ قال: نعم، رجل كفر بعد إسلامه، قال: فما فعلتم به، قال قربناه فضربنا عنقه فقال عمر: أفلا حبستموه

(1) رواه البخاري /ج4/ص160.

(2) رواه البخاري/ج4/ص160.

(3) المغني/ مرجع سابق /ج10/ص76، والمبسوط / شمس الين السرخسي/ج10/ص98/ط2/دار المعرفة/ بيروت، وشرح الموطأ / محمدبن عبد الباقي الزرقاني/ج4/ص405/ط:مصطفى الحلبي.

ثلاثا، وأطعمتموه كل يوم رغيفا، واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله ثم قال: اللهم إني لم أحضر ولم آمر ولم أرض إذ بلغني)[1].

2- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن امرأة يقال لها أم مروان، ارتدت عن الإسلام فأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أن يعرض عليها الإسلام فإن رجعت وإلا قتلت)[2]، وذهب بعض العلماء أن المرتد لايستتاب، بل يقتل مكانه في الحال، وقال به أهل الظاهر ونقله ابن المنذر عن معاذ وعبيد بن عمير[3]، واستدلوا بعموم حديث (من بدل دينه فاقتلوه) فلم يذكر في الحديث الاستتابة فدل ذلك على عدم طلبها، والراجح هو قول الجمهور بوجوب الاستتابة، لأن الحديث محمول على قتله بعد الاستتابة، وفي بعض طرق حديث معاذ أنه كان قد استتيب[4].

---

(1) الموطا / مالك بن أنس /ج2 / ص 737 / ط دار إحياء الكتب العربيه / القاهرة / 1951م/قال الشوكاني في تخريجه نقلا عن الشافعي أن هذا الأثر عن عمر ليس بمتصل، ورواه البيهقي من حديث أنس وضعفه الحافظ ابن حجر/ نيل الأوطارج7/ص210.

(2) رواه الدار قطني في سننه / ج3 / ص118 /ط : دار المحاسن / القاهرة /قال الشوكاني وأخرجه البيهقي، قال الحافظ وإسناده ضعيف / نيل الأوطار /ج7/ص210

(3) فتح الباري/أحمدبن علي بن حجر العسقلاني /ج295/15/ط:مصطفى الحلبي.

(4) المغني / مرجع سابق ج10/ص77.

المطلب الثاني

أثر جريمة الردة على المجتمع وحكمة تشريعها

أثر جريمة الردة على صاحبها وعلى المجتمع

يمكن معرفة الآثار الناتجه عن جريمة الردة، سواءً أكانت هذه الآثار على صاحبها أو على المجتمع بشكل عام، من خلال هذه الخلاصة، لما ذكره الدكتور/ مطيع الله الصرهيد في حديثه عن حكمة المشروعية لعقوبة المرتد[1]:

1- الردة عن الإسلام أعظم أنواع الكفر، وهي من أشد البلاء على نفس المرتد، وعلى مجتمعه الذي يعيش فيه.

2- الشكوك التي تسيطر على المرتد، فتجعله يشك حتى في عقيدته، وتصور له الخروج عن دينه، والتحرر من مبادىء الأخلاق وضوابط الشرع، إشباعا لشهواته بلا حدود، وإطلاقا لغرائزه بلا قيود، فيصير في أزمة نفسيه دائمة أومؤقته أو يصاب بخلل نفسي، يؤدي إلى خلل في التفكير، وكان عليه أن يسأل العلماء حتى تزال شكوكه، والشبه العالقه بعقيدته، حتى يكون إيمانه عن دليل وبرهان، ويقين لاريب فيه.

3- قد يكون الدافع لدى المرتد: الكيد للإسلام بالتشكيك والتضليل، ليحقق أهدافه من زعزعة عقيدة المسلمين، ورد من أسلم منهم إلى حظيرة الكفر، وليوهم أن الإسلام غير صالح أن يعتنق كدين، لإنه بردته، كأنه يقول بلسان حاله: تراجعت عن الدين الإسلامي بعد أن دخلت فيه حين تحقق لي أنه غير صالح، ولهذا ارتددت عنه، ولكن الإسلام يقف بالمرصاد لكل مفسد يتلاعب بالدين، فكان جزاء المرتد هو القتل.

---

(1) العقوبات المقدرة وحكمة تشريعها / مطيع الله الصرهيد /ص159/ ط1 / 1983م / جده.

4- من الآثار والنتائج لجريمة الردة: أن هذا المرتد يعتقد أنه بردتـــه هذه قد اهتدى إلى الحق ووصل إليه، ويرى أن غيره قيد نفسه بقيود تحد من حريته، والتزم بالتزامات تمنعه من حريته وممارسة حقه في الحياة على الوجه الذي يريده لنفسه ويرتضيه، لذلك فهو يدعوهم إلى الحق في زعمه، وإلى الحرية والتنصل عن تلك الالتزامات، لينطلقوا أحرارا من كل قيد(1).

وبهذا نرى أن المرتد قد خان المسلمين في عقيدتهم، فهدم الرابطة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع المسلم، وكدر صفو أمنهم ونشر الفوضى في ربوعهم، وأشاع الفساد فيما بينهم.

5- الردة في الحقيقة من الأمراض المعدية في المجتمعات، ولو لم يدع إليها، فهي في حد ذاتها شر، والشر يعدي بطبعه، ويؤثر في المجتمع، وينتشر فيه انتشار النار في الهشيم، لأن عدوى التقليد وغريزة المحاكاة، تدفع غيره إلى مجاراته، للتحلل من ضوابط الشرع والانطلاق في دنيا الشهوات والملذات(2).

حكمة التشريع في عقوبة المرتد

الشارع الحكيم حين قرر عقوبة المرتد، جعل من هذه العقوبة صلاحا للمرتد نفسه، ثم صلاحا للمجتمع الذي يعيش فيه، لما يترتب على هذه العقوبة من نتائج عظيمة، وآثار في غايـة السداد والرشاد، ومن أهم هذه الآثار: -

1- أن المرتد إذا علم بأن عقوبة الردة هي القتل، امتنع عن التردي فيها حرصا على حياته وضنا بها، فكان في ذلك صيانة له عن قتل نفسه، كما أنها تكون صيانة لغيره من التردي في هاوية الردة، وبذلك تكون عقوبة الردة، وهي القتل – أنفى للقتل له ولغيره.

---

(1) المرجع السابق /ص195.

(2) المرجع السابق / ص 59- 63.

وجناية الردة أولى بالقتل وكف عدوان الجاني، فبقاؤه بين العباد مفسدة لهم ولاخير يرجى في بقائه ولامصلحه [1].

2- أن قتل المرتد فيه صيانة للمجتمع في عقيدته من الإفساد فيها والتلاعب بها، فلا يدخل في الإسلام اليوم من يريد أن يخرج منه غدا، لأنه يعلم قبل دخوله في الإسلام، ماينتظره عند خروجه منه، فيضن بنفسه أن يصيبها الردى والهلاك، والنفس أعز شيء لدى الإنسان في هذه الحياة، ولهذا سوف يحسب ألف حساب حين يفكر في الردة[2].

3- التصرف الحازم لمواجهة الردة في خلافة أبي بكر، وتجهيز الجيوش الجرارة لملاحقة المرتدين في أنحاء الجزيرة العربيه، أرجعت هيبة الإسلام وحرمة الدين إلى القلوب المعوجه وللخلافة الإسلامية قداستها وتمكينها من بسط نفوذها على تخوم الدولتين الفارسيه والرومانيه ولولا هذا الحزم الصارم، لحدث مالم يحمد عقباه.

4- الإسلام لايسوغ لذوي الأهواء أن يعبثوا بالأديان، فيدخل في الإسلام لغاية ثم يخرج منه لغاية أخرى، فقد اعتبر ذلك لعبا بالدين وتضليلا للمتدينين، ولذلك اعتبر القرآن الردة من أشد التضليل[3].

---

(1) إعلام الموقعين عن رب العالمين /شمس الدين محمد بن القيم /ج2/ص115/ط:مكتبة الكليات الأزهريه.

(2) العقوبة المقدرة /مرجع سابق /ص64.

(3) روح الدين الإسلامي / عفيف عبد الفتاح طباره /ص410/ط7.



المبحث الثاني
جريمة الحرابة وعقوبتها وحكمة تشريعها

المطلب الأول
تعريف الحرابة وأقسامها وأقوال العلماء فيها

تعريف الحرابة وأقسامها

معنى الحرابة في اللغة:- المحاربة مصدر للفعل حارب يحارب، واسم الفاعل منه محارب مأخوذة من الحرب بمعنى التعدي وسلب المال، يقال حربه يحربه حربا مثل طلبه يطلبه طلبا إذا أخذ ماله، وقد حرب ماله أي سلبه، فهو محروب وحريب[1].

1- معنى الحرابة في الشرع:- هي البروز لأخذ مال أو لقتل أو إرعاب مكابرة، اعتمادا على الشوكة، مع البعد عن مسافة الغوث، من كل مكلف ملتزم للأحكام، ولوكان ذميا أومرتدا) فخرج بقيد (اعتمادا على الشوكة) ما لوكان الاعتماد على المغافلة والهرب، أوعلى ضعف المجني عليه، فلا يسمى ذلك حرابة، وإنما هو من قبيل النهبة ونحوها وله حكمه الخاص به.

وخرج بقيد (البعد عن مسافة الغوث) وهي المسافة القريبة من المدينة أو القرية، بحيث لو استغاث الإنسان منها لبلغ صوته أهلها.

وخرج بقيد (ملتزم للأحكام) الكافر الحربي، فهو وإن قتل وأخذ المال، لايدخل في هذا الباب

(1) الصحاح /إسماعيل بن حماد الجوهري /ج1/ص108/ط:دار الكتاب العربي/القاهرة، ولسان العرب / مرجع سابق/ج1/ص294.

وإنما هو كافر حربي مهدر الدم على كل حال، فإن دخل في الإسلام، لم يؤاخذ بجناية جناها من قبل، لأن الإسلام يجب ماقبله[1].

2- أقسام أهل الحرابة:- ينقسم أهل الحرابة وقطاع الطريق إلى أربعة أقسام:

القسم الأول:- من يقتلون من يمر بهم ويسلبون أموالهم، فيجب قتلهم ثم صلبهم ثلاثا على مرتفع كخشبة ونحوها، زيادة في التنكيل بهم، وليشتهر حالهم، وإنما يصلبون بعد الغسل والتكفين والصلاة عليهم، لأنهم لم يخرجوا بعملهم هذا عن كونهم مسلمين، والمسلم واجب غسله وتكفينه والصلاة عليه.

القسم الثاني:- من يقتلون من مر بهم، ولايأخذون أموالهم، وجزاؤهم القتل دون الصلب ولاأثر هنا لعفو أولياء الدم في إسقاط القصاص، لأنه أصبح من حقوق اللّه.

القسم الثالث:- وهم من يأخذون المال فقط، وجزاؤهم قطع يدهم وأرجلهم من خلاف، أي قطع اليمنى من مفصل الكف، وقطع اليسرى من مفصل القدم.

القسم الرابع:- وهم الذين يخيفون المارة، دون أن يأخذوا منهم مالاً، أو أن يعتدوا منهم على حياة، وجزاؤهم عقوبة من عقوبات التعزير، نفي أوحبس أو غير ذلك[2].

وهذه الأقسام وأحكامها استنبطها العلماء من قول اللّه سبحانه: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ

(1) الأم / محمدبن إدريس الشافعي/ج6/ص152/ط2/دار المعرفة/بيروت، والتفسير الكبير /الفخر الرازي/ج11/ص215/ط2/دار الكتب العلميه/طهران، وشرح فتح القدير / شمس الدين محمد بن الهمام / ج4/ص267/طبعة بولاق/1315.

(2) جامع البيان عن تأويل آي القرآن /محمد بن جرير الطبري/ج6/ص211/ط2/ مطبعة الحلبي، ونيل الأوطار /مرجع سابق / ج7 / ص167.

تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَاۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْۖ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ {المائدة:33- 34}.

أقوال العلماء في حد الحرابة

قال العلامه الكاساني الحنفي: قطع الطريق أربعة أنواع: إما أن يكون بأخذ المال لاغير، وإما أن يكون بالقتل لاغير، وإما أن يكون بهما جميعا، وإما أن يكون بالتخويف من غير أخذ ولاقتل فمن أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف، ومن قتل ولم يأخذ المال قتل، ومن أخذ المال وقتل، قال أبو حنيفة بالخيار: إن شاء قطع ثم قتله أو صلبه، أوالعكس(1).

وقال الإمام الشافعي في أحكام القرآن: روي عن ابن عباس في قطاع الطريق، إذا قتلوا وأخذوا المال: قتلوا وصلبوا، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، وإذا هربوا طلبوا حتى تقام عليهم الحدود، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الأرض وبهذا نقول(2).

وقال العلامة ابن قدامة: فإذا قدر عليهم (أي المحاربين) فمن كان منهم قدقتل من يكافئه وأخذ المال، قتل حتما وصلب حتى يشتهر، وقال أبوبكر: يصلب قدر مايقع عليه اسم الصلب، وعن أحمد أنه يقطع مع ذلك) روي نحو هذا عن ابن عباس، وبه قال قتادة وأبو مجلز وحماد والليث والشافعي.

وعن أحمد أنه إذا قتل وأخذ المال، قتل وقطع، لأن كل واحدة من الجنايتين، توجب حدا منفردا

(1) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع /علاء الدين أبي بكر الكاساني /ج7/ص93مط2/1982/دار الكتاب العربي/بيروت.

(2) أحكام القرآن /محمدبن إدريس الشافعي/ جمع البيهقي/ج1/ص313/دار الكتب العلمية/بيروت.

فإذا اجتمعا وجب حدهما معاً، كما لوزنى وسرق[1].

المطلب الثاني

آثار جريمة الحرابة على المجتمع

يمكن تلخيص هذه الآثار والنتائج التي تترتب على جريمة الحرابة في أربعة عناصر كالآتي:

1- الإفساد في الأرض بالاعتداء على المسلمين وتعطيل أحكام الدين، ذلك ان الأمة المسلمة إنما تكون مسلمة، بإقامة حدود الله وتطبيق أحكامه فيما بينهم، لذلك لم يكن المحارب محاربا في الحقيقة للإمام، أو لجماعة من الناس، وإنما يحارب شريعة الله.

2- سلب الأمن والأمان عن جماعة المسلمين، ولاشك أن من شهر السلاح على جماعة المسلمين ومن في حكمهم، فقد سلب أمنهم وروع نفوسهم وأحدث الفوضى والاضطراب بين صفوفهم، وأوقع الضرر بهم، مما يترتب على ذلك تقويض لدعائم الأمان والنظام، وهتك لأسباب الأمن والسلام.

3- الاعتداء على الناس في دمائهم وأموالهم وحرماتهم بغير حق، فالمحارب في الحقيقة أشد خطرا من القاتل، لأن القاتل يعتدي على فرد بعينه أوأفراد معينين، بخلاف المحارب فإنه يعتدي على المجتمع كله.

4- تعطيل مصالح الناس في معاشهم وأسباب أرزاقهم، فإذا علم المجتمع أن بين ظهرانيه عصابات يستولون على الأموال بالقوة، فإنهم لايسعون لأسباب معاشهم واقتناء المال والثروة، لأنهم قد تحققوا بأنها مأخوذة بالقوة في النهاية[1].

(1) الشرح الكبير على متن المقنع /شمس الدين بن قدامة المقدسي/ج10/ص304/ط1983/دار الكتاب العربي/بيروت.



المطلب الثالث

حكمة التشريع لعقوبة الحرابة

1- جعل اللّه عقوبة المحاربين أشد عقوبة في الإسلام، ليكونوا عبرة لغيرهم ونكالا على من تسول له نفسه الإفساد في الأرض، وبتنفيذ هذه العقوبة يحصل الأمن والأمان وينتشر الخير والسلام في ربوع البلاد كلها.

روي عن أنس بن مالك: رضي اللّه عنه أن ناسا من عرينة، قدموا المدينة، فاجتووها فبعثهم رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم: في إبل الصدقة، وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا، فصحوا، فارتدوا عن الإسلام وقتلوا الراعي وساقوا الإبل، فأرسل رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم في آثارهم، فجيء بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمر أعينهم وألقاهم في الحرة، قال أنس: فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً حتى ماتوا، ونزلت ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ {المائدة:33}.

2- المحاربون (قطاع الطريق) لهم الخزي في الدنيا والعار والنكال، وفي الآخرة العذاب العظيم، كما جاء في ختام آية الحرابة (ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم)

3- التشنيع بهذه الجريمة أن أصحابها يحاربون اللّه ورسوله، وإن كانوا إنما يحاربون الجماعة المسلمة والإمام المسلم، فهم قطعا لايحاربون اللّه سبحانه بالسيف، وقد لايحاربون شخص رسول اللّه، ولكن الحرب للّه ورسوله متحققة، بالحرب لشريعة اللّه ولرسوله، وللجماعة المسلمه التي ارتضت شريعة اللّه ورسوله، ولدار الإسلام التي تنفذ فيها شريعة اللّه ورسوله [2].

---

(1) العقوبات المقدرة وحكمة تشريعها / مرجع سابق ص 84- 85.

(2) في ضلال القرآن / سيد قطب مج2مص879/ط7/1978م/دار الشروق /بيروت.

4- من حكم التشريع في عقوبة الحرابة: أن المحاربين يقتلون جميعا من قتل منهم ومن لم يقتل لأنهم شركاء في الغنيمة، فكذلك تعمهم عقوبة الجريمة، وكذلك يغرمون كل مايأخذون من مال لأنه غصب فلا يجوز ملكه لهم[1].

(1) للمزيد راجع : الجامع لأحكام القرآن /محمدأحمد القرطبي/ج6/ص154/ط1967م/دار الكاتب العربي/ القاهرة.

المبحث الثالث

جريمة السرقة وعقوبتها وحكمة تشريعها

المطلب الأول

تعريف السرقة ونصابها وشروطها

تعريف السرقة ونصابها

التعريف لغة: اشتقاق السرقة من الفعل سرق، يقال سرق منه مالا وسرقه مالا ، سرقا وسرقة: أي أخذ ماله خفية ، فهو سارق، جمع سرقة وسراق وهو من باب ضرب يتعدى إلى مفعولين، وقد يتعدى إلى الأول بحرف جر زائد كقوله: سرق منه مالا[1].

والسرقة في الشرع: أخذ مال معين المقدار غير مملوك للآخذ ، من حرز مثله خفية أو أخذ البالغ العاقل المختار الملتزم بأحكام الشريعة مالا لغيره بلغ نصابا خفية من حرز مثله وليس له فيه شبهة[2].

(1) الصحاح/ إسماعيل بن حماد الجوهري /ج4/ص1496/ ":دار الكتاب العربي/القاهرة، و المعجم الوسيط /د :ابراهيم أنيس وآخرين / ج1 / ص425/ط2/1973م/دارالمعارف بمصر

(2) المغني والشرح الكبير /عبد الله بن أحمد بن قدامة /ج10/ص274/ط:1983م/دار الكتاب العربي/بيروت، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي/ج2/ص482/": مكتبة الكليات الأزهرية.

نصاب السرقة: النصاب في السرقة ربع دينار من الذهب، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لاتقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا)[1].

واختلف العلماء هل يشترط النصاب، فذهب الجمهور إلى اشتراطه، مستدلين بالأحاديث الثابته فيه، وذهب الحسن والظاهرية والخوارج : إلى أنه لايشترط، بل يقطع في القليل والكثير لإطلاق الآية، ولما أخرجه البخاري: من حديث أبي هريرة أنه قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده)[2].

واختلف الجمهور في قدر النصاب بعد اشتراطهم له، على أقوال: منها – أن النصاب الذي تقطع به ربع دينار من الذهب أو ثلاثة دراهم من الفضة، وهذا هو مذهب فقهاء الحجاز والشافعي وغيرهم، مستدلين بحديث عائشة السابق، وحديث (أنه صلى الله عليه وآله وسلم قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم)[3].

والقول الثاني: للهادوية وأكثر فقهاء العراق: أنه لايجب القطع إلا في عشرة دراهم، ولايجب في أقل من ذلك، واستدلوا بحديث ابن عباس (أنه كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عشرة دراهم)[4].

واختلف القائلون بشرطية النصاب، هل يقوم بالذهب والفضة، فقال مالك: يقوم بالدراهم لابربع الدينار، وقال الشافعي: الأصل في تقييم الأشياء هو الذهب، وقال الإمام أحمد بقول مالك[5].

---

(1) رواه البخاري/ج4/ص142.

(2) رواه البخاري /ج8/ص 15.

(3) رواه البخاري/ج4/ص142.

(4) رواه البيهقيفي سننه من طريق محمد بن إسحاق /السنن الكبرىمأبو بكر أحمد بن الحسن البيهقي /دائرة المعارف/حيدر أباد.

(5) صحيح مسلم بشرح النووي/محي الين بن شرف النووي/ج11/ص181/ط:السعوديه، ونيل الأوطار / مرجع سابق/ج7/ص137، وغاية البيان شرح زبد بن رسلان /محمد أحمد الرملي /ص412/ط3/1994م بيروت،



شروط جريمة السرقة

ليس كل سارق تقطع يده، بل لابد لإقامة الحد من استيفاء الشروط الآتية:-

1- البلوغ: فلا تقطع يد الصبي الذي لم يبلغ، لحديث (رفع القلم عن ثلاثة، ومنها الصبي حتى يحتلم)[1].

2- العقل: فلا تقطع يد المجنون، لأنه رفع التكليف عنه، للحديث السابق، أما السكران الذي زال عقله بسبب السكر، فإنه يقام عليه، إن كان متعديا في سكره

3- ألا يكون مكرها: لأن المكره رفع القلم عنه، كما في الحديث (رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروه عليه)[2].

4- أن يبلغ المال الذي سرقه نصابا، والنصاب مايساوي ربع دينار فصاعدا، وربع الدينار يساوي ثلاثة دراهم، كما في الأحاديث السابقة[3].

5- أن يؤخذ المال المسروق من حرز مثله، وحرز المثل هو المكان الذي يحفظ فيه، أو في مثله عادة المال المسروق[4].

والسراج الوهاج / شرف الدين يحي النووي/ص389/ط:1995م/بيروت، وكشاف القناع /مرجع سابق /ج6/ص129، وبداية المجتهد / مرجع سابق/ج2/ص481

(1) رواه ابن ماجه /رقم3045 /قال الشوكاني :الحديث خرجه النسائي أيضا وأبو داود وابن حبان والحاكم، قال البيهقي تفرد برفعه جرير بن حازم، قال الدار قطني في العلل وتفرد به عن جرير عبد الله بن وهب، وقال ابو زرعة الحديث مرسل / نيل الوطار / ص239.

(2) رواه ابن ماجه عن ابن عباس برقم/2045/باب طلاق المكره والناسي، قال الشوكاني:وأخرجه ابن حبان والدار قطني والحاكم من حديث ابن عباس وحسنه النووي، وأطال عليه الكلام الحافظ ابن حجر في باب شروط الصلاة / نيل الأوطار /مرجع سابق / ج6 / ص660

(3) شرح صحيح مسلم للنووي/مرجع سابق/ج11/ص181.

(4) سبل السلام /ممد بن إسماعيل الأمير الصنعاني/ج4/ص23/ط: دار الفكر.

6- ألا يكون للسارق ملك أو شبهة ملك، فإن كان شريكا فيه لم يقطع، لأن له ملكا فيه، ولقيام شبهة الملكية، كسرقة الولد من مال أبيه والعبد من مال سيده، والفقير المحتاج من مال الدولة ووقت المجاعة للحديث: (إدرؤوا الحدود ما استطعتم، فإن الحاكم لأن يخطىء في العفو خير من أن يخطىء في العقوبه)[1].

7- أن يكون السارق عالما بالتحريم، فمن كان جاهلا بالتحريم أو حديث عهد بالإسلام لم يعاقب بالقطع، ويعاقب بالتعزير مع الضمان[2].

8- أن يكون المال المسروق طاهرا، فلو سرق خمرا أو خنزيرا أو كلبا أو جلد ميتة بلا دبغ فلا قطع، وأن يكون المال مباح الاستعمال، فإذا فقد شرط من هذه الشروط سقط القطع وللحاكم أن يتخير من العقوبات التعزيريه إلى جانب الغرامة مايراه زاجرا للسارق[3].

المطلب الثاني

حد السرقة وأدلته وحكمة تشريعه

حد السرقة وأدلة مشروعيتها

تقطع يد السارق اليمنى من الرسغ (مفصل الكف) بعد تحقق شروط السرقة الثمانية التي أشرنا إليها سابقا بعد اعترافه وإقراره، أو شهادة عدلين على سرقته [4].

---

(1) رواه الترمذي رقم / 1424/في باب ما جاء في درء الحد، وأخرجه الحاكم والبيهقي ولكن في إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف كما قال الترمذي / نيل الأوطار /ج7/ص116.

(2) غاية البيان شرح الزبد / مرجع سابق /ص411.

(3) السراج الوهاج / مرجع سابق /ص392/ والفقه المنهجي / مرجع سابق ج8/ ص76.

(4) للمزيد راجع نيل الأوطار / مرجع سابق /ج7/ ص137ومابعدها.

ودليل المشروعية من القرآن قول الله عزوجل: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٣٨ ﴾ {المائدة:38}.

ومن السنة مارواه البخاري: عن عائشة رضي الله عنها: أن قريشا أهمتهم المراة المخزومية التي سرقت، فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ومن يجترىء عليه إلا أسامة حب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فكلم رسول الله، فقال : أتشفع في حد من حدود الله ثم قام فخطب فقال: ياأيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لوأن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها)[1].

وعن صفوان ابن أمية: رضي الله عنه قال: كنت نائما في المسجد على خميصة لي فسرقت فأخذنا السارق، فرفعناه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأمر بقطعه، فقلت يارسول الله أفي خميصة ثمن ثلاثين درهما؟ أنا أهبها له، أو أبيعها له، قال: فهلا كان قبل أن تأتيني به)[2].

وعن أبي أمية المخزومي: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أتي بلص، فاعترف اعترافا، ولم يوجد معه المتاع، فقال له رسول الله (ما إخالك سرقت) قال: بلى مرتين أوثلاثا قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (اقطعوه ثم جيئوا به) قال: فقطعوه، ثم جاؤوا به فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (قل أستغفر الله وأتوب إليه) فقال أستغفر الله وأتوب إليه، فقال رسول الله (اللهم تب عليه) رواه أبو داود[3].

(1) رواه البخاري / ج4/ص142.

(2) رواه النسآئي /ج8/ص68/في كتاب قطع السارق / باب الرجل يتجاوز للسارق، قال الشوكاني:صححه ابن الجارود والحاكم وله شاهد من حديث عمر بن شعيب، ورواه البزار والبيهقي عن طاوس مرسلا / نيل الأوطار / مرجع سابق /ج7/ ص143.

(3) قال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام : واللفظ له وأحمد والنسآئي ورجاله ثقات / بلوغ المرام/ ص277ط:1387/ مطبعة الحلبي.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده)[1].

حكمة التشريع في عقوبة السرقة

1. جريمة السرقة إذا تفشت في المجتمع واستفحل أمرها، أصابت المجتمع بالشلل التام والقلق الدائم، فيصير الناس لايأمنون على مايملكون ومايدخرون من أموال، فنهارهم يتوجسون السطو والسلب، وليلهم ينتابهم الفزع والخوف لهجوم أي مفترس من عصابات السرقات والسطو على منازلهم ومتاجرهم وكل مايملكون.

والسارق لايمكن الاحتراز منه، فإنه ينقب الدور ويهتك الحرز ويكسر القفل، ولايمكن لصاحب المتاع الاحتراز بأكثر من ذلك، فلو لم يشرع قطعه لسرق الناس بعضهم بعضا وعظم الضرر واشتدت المحنه[2].

2. الآية في عقوبة السرقة أشارت إلى شيء من حكمة التشريع، فالقطع يكون لليد الآثمة التي استلبت أموال الناس بغير حق، ولم يقل القرآن، اضربوهما أو احبسوهما، أو تؤخذ منهم غرامة ماليه، لانتهاك حقوق الآخرين، فكل هذا لا يجدي وقوله تعالى: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ﴾ {المائدة:38} ،أي أن عقوبة السرقة ستكون لهم نكالا عن ذلك الجرم الذي ارتكبوه، ونكالا لمن تسول له نفسه أن يسطو على حقوق الآخرين وممتلكاتهم.

3. عند تطبيق الحد الشرعي للسرقة سيعيش الناس في أمان واطمئنان على أموالهم وأعراضهم وهذا ماعرف من حكمة تعليق يد السارق بعدقطعها

---

(1) رواه البخاري /ج8/ص15.

(2) إعلام الموقعين عن رب العالمين / شمس الدين محمد بن القيم /ج2/ص80/ط:مكتبة الكليات الأزهرية.

على رقبته، والتشهير به، حتى تكون عبرة له ولغيره من أصحاب النفوس المريضة.

فعن عبد الرحمن ابن محيريز قال: سألنا فضالة ابن عبيد، عن تعليق اليد في عنق السارق: أمن السنة؟ قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسارق فقطعت يده، ثم أمر بها فعلقت في عنقه)[1].

4. جريمة السرقة للمال قد تؤدي إلى فقدان الروح، لهذا السارق أو لصاحب المال المسروق الذي يحق له الدفاع الشرعي عن ماله، وقد تتطور هذه الحالة إلى قيام الثأرات والانتقامات الجماعيه بين عصبة السارق والمسروق.

5. بعض النفوس تألف البطالة والكسل فيحبون أن يعيشوا على جهد غيرهم، فلايكلفون أنفسهم مشقة البحث عن المال وبذل الجهد فيه، اتكالا على أن السرقة سبيل ميسور وطريق سهل لايكلفهم مشقة ولاتعب، فجاء حد السرقة علاجا لهذه الوساوس[2].

(1) رواه أبو داود برقم/4411/وابن ماجه برقم /2587/وفي إسناده الحجاج بن أرطأه وهو ضعيف لايحتج بحديثه / نيل الأوطار مرجع سابق /ج7/ص148.

(2) العقوبات المقدرة / مرجع سابق /ص100.

المبحث الرابع
جريمة الزنا وعقوبتها وحكمة تشريعها

المطلب الأول
تعريف الزنا وأدلة العقوبة فيه

تعريف الزنا لغة وشرعا

تعريف الزنا لغة: الزنا مصدر زنى يزني: بالقصر لغة أهل الحجاز، وبالمد لغة بني تميم واسم الفاعل منه زان، وجمعه زناه، يقال المرأة تزاني مزاناة وزناء: أي تباغي، وزناه تزنية نسبه إلى الزنا، وقال له يازاني[1].

والزنا في الشرع: هو وطء الرجل المرأة في القبل في غير الملك وشبهته. والمراد بشبهة الملك: إذا قامت شبهة في ملك من جامعها، أي ملك الرقبة، وشبهة النكاح أي شبهة العقد، بأن وطأ الرجل امرأة تزوجها بغير شهود أو بغير ولي[2].

وذكر الأحناف تعريفا مطولا فقالوا: هو الوطأ الحرام في قبل المرأة الحية المشتهاه في حالة الاختيار في دار العدل، ممن التزم أحكام الإسلام، الخالي عن حقيقة الملك وحقيقة النكاح وعن شبهة الملك وعن شبهة النكاح[3].

---

(1) لسان العرب / ابن منظور / مرجع سابق/ ج6/ص96 ، ومختار الصحاح / محمد بن أبي بكر الرازي /ص275/ط1/1983/بيرو.

(2) شرح فتح القدير / ابن الهمام / مرجع سابق/ ج4/ص154، والمهذب / مرجع سابق /ج2مص266،و الفقه الإسلامي وأدلته /د: وهبة الزحيلي /ج6/ ص26/ ط2/1985م دار الفكر دمشق.

(3) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع /علاء الدين أبي بكر الكاساني /ج7ص33/ط2/1982دارالكتاب بيروت

وحد الزاني البكر غير المحصن هو الجلد مئة جلدة، لقول اللّه تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٖ ﴾ {النور:2}.

واختلف العلماء في النفي والتغريب، فقال الحنفية لايضم التغريب إلى الجلد، لأن اللّه تعالى جعل الجلد جميع حد الزنا، فلو أوجبنا معه التغريب كان الجلد بعض الحد، فيكون زيادة على النص والزيادة عليه نسخ، ولايجوز نسخ النص بخبر الواحد[1].

وقال الشافعية بالتغريب سنة إلى مسافة يقصر فيها الصلاة، وإن رأى الإمام أن ينفيه إلى أبعد منها كان له ذلك[2].

ودليلهم الحديث (خذوا عني قد جعل اللّه لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم)[3].

أما الزاني المحصن: وهو الذي سبق له الوطأ في نكاح صحيح، فحده الرجم، رجلا كان أو امرأة، لأن عمر خطب فقال: الرجم حق على من زنى من الرجال والنساء، إذا كان محصننا أو قامت البينة أو كان حمل أو اعتراف، وأيم اللّه لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب اللّه أي آية الرجم لكتبتها)[4].

أما حديث آية الرجم فقد رواه الشيخان عن عمر رضي اللّه عنه أنه خطب فقال: إن اللّه بعث محمدا بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل اللّه عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل مانجد الرجم في

---

(1) المبسوط / مرجع سابق / ج9/ ص44/وبداية المجتهد /مرجع سابق /ج2/ص427،و الفقه الإسلامي / ج6/ص39/ مرجع سابق.

(2) المهذب في فقه الإمام الشافعي /لأبي إسحاق الشيرازي /ج5/ص394/ط1/1996دار القلم دمشق.

(3) رواه مسلم برقم/1690/و رواه أحمد رقم222/الفتح الرباني ترتيب مسند أحمد / ج16/ص85/أحمدالبناء/ط دار الشهاب القاهرة.

(4) النجم الوهاج شرح المنهاج /كمال الدين الدميري /ج9/ص112/ط1/2004م/دار المنهاج.

كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، وإن الرجم حق في كتاب الله على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف)[1]. والآية التي نسخت تلاوتها في حد الرجم هي (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البته، نكالامن الله والله عزيز حكيم)[2].

أدلة العقوبة على جريمة الزنا

أولا: الزاني المحصن: وهو الذي سبق له الوطأ في نكاح صحيح، وقد اتفق الفقهاء على وجوب رجمه [3] والأدلة على ذلك عى النحو الآتي:-

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما أتى ماعز بن مالك النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له (لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت، قال لا يارسول الله، قال: (أنكتها)؟ لايكني قال نعم فعند ذلك أمر برجمه).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل: لانجد الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، ألا وإن الرجم حق على من زنى وقد أحصن إذا قامت البينة أو كان الحمل أو الاعتراف)[4].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فناداه فقال: يارسول الله إني زنيت، فأعرض عنه، فتنحى تلقاء وجهه فقال له: يارسول الله إني زنيت، فأعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات، فلما

---

(1) رواه البخاري رقم(6442) ومسلم برقم (1691).

(2) ذكرها الحافظ في الفتح عند شرحه للحديث، وذكر رواية عن الحاكم، ثم قال ويستفاد من هذا الحديث السبب في نسخ تلاوتها، لكون العمل على غير الظاهر من عمومها / فتح الباري/ مرجع سابق / ج4/ص108، وذكرها ابن ماجة في سننه، وقال الألباني حديث صحيح / سنن ابن ماجه تصحيح الألباني / ج2مص81/ط3/1988/بيروت.

(3) غاية البيان / مرجع سابق / ص409/، والسراج الوهاج / مرجع سابق /ص 387/ وبدائع الصنائع / مرجع سابق /ج7/ص38/ والمغني م مرجع سابق م ج8/ص 157.

(4) روا البخاري /ج4/ص164.

شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله، فقال: أبك جنون؟ قال لا ، قال: فهل أحصنت؟ قال نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (اذهبوا به فارجموه)[1].

ثانيا: الزاني غير المحصن (البكر): وحده الجلد مائة جلدة وتغريب عام، والد ليل على الجلد قول الله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٢ ﴾ {النور:2}.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقام رجل فقال أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه وكان أفقه منه، فقال: اقض بيننا بكتاب الله واذن لي، قال (قل)، قال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته، فأفديت منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجالا من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأته الرجم، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم (والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره، المئة والخادم ردٌ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها، فغدا عليها فاعترفت فرجمها)[2].

(1) رواه مسلم : صحيح مسلم ابن الحجاج /ج3/ص1318/تحقيق محمد عبد الباقي ط1955/ القاهرة.

(2) رواه البخاري /ج4مص146/ ، ومسلم /ج3/ ص1325.

المطلب الثاني

آثار الزنا على المجتمع وحكمة عقوبته

آثار الزنا على المجتمع وخطورته

هناك كثير من الآثار والعواقب السيئة الناتجة عن جريمة الزنا، منها مايحل بمرتكب الجريمة نفسه، ومنه مايعم شره وبلاه المجتمع بشكل عام.

أولا : آثار الزنا وعواقبه على مرتكبيه:-

1- أثر الجريمة على النفس البشرية شديد، فيظل الشعور بالذنب لدى مرتكب هذه الجريمة كالشبح المخيف الذي يلاحقه ليلا ونهارا، وقد يصيبه أحيانا بالأمراض النفسيه والعصبيه التي أدى إلى حدوثها قوة الشعور بالذنب، فيعيش أمثال هؤلاء، في المعيشة الضنكا التي وصفها القرآن، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ ﴾ {طه:124}.

2- قد لايزيل هذه الحالة إلا التوبة الخالصة من المعاصي، وإلا فسوف تشعر نفس صاحب الجريمة، أن ذنبه لايمحى، إلا إذا جلد مائة جلدة، إقامة للحد عليه أمام أهله وجيرانه وأصدقائه المقربين، وهذا تأباه النفس، وقد لاتعترف خوفا من الخزي والعار.

وإن كان ارتكب الجريمة وهو محصن، فسوف يشعر أن جريمته فاقت كل الجرائم وأنه لن يطهرها إلا سيلان دمه رميا بالحجارة من أفراد المجتمع الذين هتك أعراضهم واستحل محارمهم فتزداد حسرته وندامته إلى أن يغادر هذه الحياة الدنيا.

3- الإصابة بالأمراض الخطيرة المدمرة له ولذريته ولمجتمعه، كمرض الإيدز، الذي أصبح مرض العصر المرعب، الذي يهدد البشرية بالهلاك والدمار، وكذلك سائر الأمراض الأخرى كمرض (الهربز) ومرض (السيلان) وغيرها[1].

وهذا تحقيق لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (ولم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم)[2].

4- الإصابة بالفقر والحاجة إلى الآخرين، وذلك بسبب الإسراف في أموال الزناة، للبحث عن الفروج المحرمة، وتخير المواصفات العالية للعاهرين والعاهرات، إضافة إلى شرب المخدرات والمسكرات، وبهذا ترفع البركة من أموالهم ويحل بهم الفقر المدقع، وهذا مايشاهد واقعيا عند كثير من هؤلاء المجرمين.

5- يصير في نهاية عمره منبوذا من عناية ورعاية الآخرين في حالة شيخوخته وضعفه، لأنه صرف شهوته في الحرام ولم يهتم بتكوين أسرة وأولاد يعتنون به كبيرا، كما رباهم صغارا.

وهذه آثار جريمة الزنا في الدنيا، أما في الآخرة فالعذاب الشديد والهول العظيم.

6- من الحكم العامة لتشريع العقوبات: تحقيق الزجر والردع للجاني وأمثاله وللناس قاطبة ومنع الجريمة أو التخفيف منها، وإصلاح المجرم وتقويمه، ونظافة المجتمع وطهره وحمايته من ظاهرة الإجرام، وتحقيق الأمن والاستقرار الدائم، وحصر الجريمة في أضيق نطاق والدفاع عن المجتمع المسلم ضد الجريمة، والحفاظ على الضرورات الخمس: الدين والنفس والعقل والنسل والمال[3].

---

(1) للمزيد راجع كتاب الإسلام والطب / د:محمد وصفي.

(2) رواه الحاكم وابن ماجه وهو برقم 3246في صحيح ابن ماجه /تحقيق الألباني /ج2/ص370/ط3/1988م بيروت،وقال الألباني في تخريج الحديث : حديث حسن وهو في الصحيحة برقم 106.

(3) الفقه الإسلامي وأدلته / مرجع سابق /ج7/ ص 534.

آثار الزنا وعواقبه على المجتمع

1- اختلاط الأنساب وزوال الأحساب، فيصير الناس كالحيوانات، لايعرف الولد أباه والأخ أخاه، ولايطمئن الأب أن هؤلاء الأطفال من صلبه ومائه، ويضل متحسرا طول الحياة، لأنه يشقى ويتعب لنطف العاهرين، الذين هتكوا ستره وعرضه، كما هتك ستر الآخرين وأعراضهم، وبهذا يحدث التفكك الأسري في حياة الناس، ويكثر الشقاق والطلاق بين الأزواج، لأن كلا منهم يتهم الآخر بالعاشقين والعاشقات والأخلاء والخليلات، بل قد تصل هذه التهمة إلى درجة اليقين الذي لاشك فيه.

وبهذا يكون المجتمع في حالة قلق وتوتر وتضجر طيلة الحياه، لأن الزوج لايطمئن إلى زوجته والزوجة كذلك، والأولاد لايطمئنون في الانتساب إلى أبيهم وعشيرتهم.

2- أن تعم المجتمع الأمراض المختلفه التي أشرنا إليها سابقا، لأن سنة الله في المصيبة أن تعم الصالح وغير الصالح، وكلمة الطاعون المشار إليها في الحديث، قد تكون اسم عام لسائر الأوبئة والأمراض التي تجتاح المجتمع بسبب الذنوب والمعاصي، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ٣٠ ﴾ {الشورى:30}.

3- تكثر الأحقاد والبغضاء والفتن والقتل، كنتيجة فعليه لجريمة هتك العرض، فلا يكفي من هتك عرض إحدى محارمه، إلا أن ينتقم من الجاني بالقتل، إما في مسرح الجريمة أو بعدها.

وهكذا يظهر الفساد وتعم الكوارث العباد والبلاد بما كسبت أيديهم، ويتحقق فيهم قول ربهم، قال تعالى: ﴿ ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ بِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعۡضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ٤١ ﴾ {الروم:41}.

حكمة التشريع لعقوبة الزنا

1. أول حكمة من حكم التشريع تظهر من خلال قول الله تعالى في شأن الجلد للزاني والزانية ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾ {النور:2} قال الشوكاني في تفسير الآية: أي ليحضر إقامة الحد طائفة من المؤمنين، زيادة في التنكيل بهما وشيوع العار عليهما وإشهار فضيحتهما[(1)].

وكذلك تعم العظة والعبرة أفراد المجتمع شرقا وغربا، حين يسري فيهم خبر إقامة الحد الشرعي على الزاني (فلان ابن فلان) وعلى الزانيه (فلانه بنت فلان) في الميدان العام في البلد، فيكون أثر هذه المشاهد والأخبار بليغا وعميقا في قلوب الناس، مما يجعلهم ينزجرون عن المعاصي والآثام في كل أيام حياتهم.

2. أما حكمة رجم الزاني المحصن فهي واضحة للعيان، فأمثال هذه النفوس الشريرة، الهاتكة للأعراض والمستبيحة للحرمات، ليس لها علاج إلا الاستئصال النهائي من المجتمع بأن ترجم بالحجارة حتى الموت، وفي هذا من العظة والعبرة مالم يتصوره الإنسان من آلاف المواعظ والدروس والجهود التربويه لوسائل التربية والتوجيه في المجتمع.

فلا يزال أثرها في الناس جيلا بعد جيل، ومازال المسلمون يتأثرون بقصة ماعز والغامدية رحمهما الله إلى اليوم وإلى قيام الساعة، كلما ذكرها العلماء والوعاظ.

3. يقام حد الزنا عند بعض العلماء على المسلم والكافر ذميا أو حربيا [(2)] وفيه من المعاني أن الجريمة تهدد كيان المجتمع بكل طوائفه وجنسياته، فلابد

(1) فتح القدير / محممدبن علي الشوكاني /ج4/ ص5/ ط: دارالفكر.

(2) روضة الطالبين وعمدة المفتين / شرف الدين يحي النووي مج10/ص90/ط3م1991م/المكتب الإسلامي / بيروت، و راجع / نيل الأوطار / مرجع سابق / ج7/ ص105.

من إقامة حجر صحي ووقائي عن طريق إقامة حد الزاني المحصن وغير المحصن، حتى يطمئن المجتمع من حصانته ضد كل الأمراض التي تسببها انتشار الفواحش، وما كوارث الشعوب الإسلاميه بانتشار المرض العصري الخبيث (الأيدز) إلا عن طريق العاهرات والعاهرين من غير المسلمين.

جاء في كتاب الأمراض الجنسية/ للدكتور نبيل صبحي: أن انتشار ألأمراض الزهرية راجع بالأساس إلى إباحة الصلات الجنسيه [1].

وأن القرائن التي جمعت من عدة دراسات تدل على أن الأمراض الجنسية تنتج في معظمها عن العلاقات الجنسية خارج نطاق الزواج أي الزنا.

ويقول التقرير الذي صدر عن سكرتارية هيئة الأمم المتحدة للشؤون الاجتماعية الصادرة في آذار عام 1951م أن الهاويات من الفتيات اللواتي يمارسن العلاقات الجنسية المحرمة هن السبب في انتشار الأمراض الجنسية[2].

4. الشروط المطلوبه التي ذكرت في كتب الفقه الإسلامي لإقامة الحد على البكر مائة جلدة وتغريب عام، وعلى المحصن الرجم، وكذلك سقوط العقوبة لوجود أدنى شبهة، فيه حماية لدماء الناس وأعراضهم وكرامتهم، وكذلك فتح باب التوبه للعصاة والمذنبين الذين لايلزمهم أن يعترفوا بما اقترفوه من المعاصي، يبرز بوضوح نزاهة الشرع الإسلامي عن الظلم والجور أوعدم التثبت والتحري لكل ملابسات الجريمة وظروفها.

---

(1) الأمراض الجنسيه /د: نبيل صبحي الطويل /ص9/ط2 ممؤسسة الرسالة /1395 هـ.

(2) المرجع السابق /ص85.

المبحث الخامس
جريمة القذف بالزنا وعقوبتها وحكمة تشريعها

المطلب الأول
التعريف للقذف وأدلة عقوبته

معنى القذف وشروطه

معنى القذف لغة: القذف في اللغة مصدر من الفعل قذف يقذف، بمعنى رمى، والتقاذف الترامي ن وأصل القذف الرمي بالحجارة، ثم استعير للرمي بالزنا[1].

القذف في الشرع: هو رمي البالغ العاقل من أحصن بصريح الزنا أو مافي معناه أو بنفي نسبه في معرض التعيير، وقيل هو الرمي بالزنا أو اللواط أو شهادة به، ولم تكمل البينة[2]، وهو محرم بل يعد كبيرة من الكبائر لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٢٣﴾ {النور:23}.

والقذف محرم بالإجماع، للأذى الحاصل به، المأمور بانتفائه شرعا، وقد نص الله ورسوله على القذف بالزنا، لتأكد تحريمه، قال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤﴾ {النور:4}.

---

(1) لسان العرب /مرجع سابق / ج11/ ص184.

(2) منتهى الإرادات / تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي ابن النجار/ ج2/ ص471، و كشاف القناع على متن الإقناع / منصور البهوي/ ج6 / ص104 /ط1983م عالم الكتب /بيروت، و راجع شرح الزركشي على متن الخرقي / ج4/ ص50/ط2/1997/دار خضر بيروت.

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم (اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: وماهن يارسول الله قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات) [1].

ويشترط خمسة شروط في القاذف حتى يقام عليه الحد وهي : -

1- البلوغ فلا يقام الحد على غير البالغ.
2- العقل فلا يقام الحد على الصبي والمجنون.
3- ألا يكون أصلا للمقذوف، كالأب والجد والأم والجدة.
4- أن يكون مختارا، فلا حد على من أكره على القذف.
5- أن يكون عالما بالتحريم، فلا حد على جاهل بحكم القذف.

ويشترط خمسة شروط أخرى في المقذوف وهي :-

1- أن يكون المقذوف مسلما.
2- أن يكون المقذوف بالغا.
3- أن يكون المقذوف عاقلا.
4- أن يكون عفيفا: أي لم يثبت عليه الزنا من قبل .
5- ألا يكون قد أذ ن للقاذف بقذفه[2].

ومن ألفاظ القذف: أن يقول زنيت أو يازاني أو يامخنث أو لطت أولاط بك فلان أو يالائط أو يالوطي أو للمرأة ياقحبه، أو يقول لإبنها من زيد لست إبنه أو بما أشبه ذلك من ألفاظ تدل على هذه المعاني.

وحد القذف أن يجلد ثمانين جلدة، وكذلك إسقاط شهادته، إلا إذا تاب فتعود إليه شهادته، لقوله تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٥﴾ ﴾ {النور: 5}.

---

(1) رواه البخاري برقم /2615 ومسلم برقم /89.

(2) الفقه المنهجي / مرجع سابق /ج8/ ص66.

ويسقط حد القذف بثلاثة أشياء وهي:

1- إقامة البينة على ثبوت الزنا أو إقرار المقذوف بذلك.

2- عفو المقذوف عن القاذف.

3- أداء اللعان إذا كان القاذف زوجا[1].

أدلة عقوبة القذ ف من الكتاب و السنة

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥ ﴾ {النور:4- 5}، ويقول تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٢٣ ﴾ {النور:23}.

ومن الأحاديث التي ورد ت في موضوع القذف ما يأتي:-

1. عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن هلال ابن أمية قذ ف امرأته عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشريك ابن سحما، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم (البينة أو حد في ظهرك) فقال يارسول الله إذا رأى أحدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة؟ فجعل النبي يقول البينة وإلا حد في ظهرك) فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق، فلينزلن الله مايبرىء ظهري من الحد، فنزل جبريل وأنزل عليه ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ ﴾ {النور:6} فقرأ حتى بلغ ﴿إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٩ ﴾ {النور:9} فانصرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأرسل إليها، فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول (إن الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب) ثم

(1) الفقه المنهجي /مرجع سابق /ج4/ص69/ وللمزيد راجع : العقوبات في الإسلام /د: عبدالرحمن الداود /ص83/ط1/1393هـ.

قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة وقفوها، وقالوا إنها موجبة، قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها ترجع، ثم قالت لا أفضح قومي سائر اليوم، فمضت، فقال النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم (ابصروها فإن جاءت به أكحل العينين، سابغ الإليتين، خدلج الساقين، فهو لشريك ابن سحما) فجاءت به كذلك، فقال النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم (لولا مامضى من كتاب اللّه لكان لي ولها شأن)[1].

2. عن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال: اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يارسول اللّه وماهن؟ قال الشرك باللّه والسحر وقتل النفس التي حرم اللّه إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات)[2].

المطلب الثاني

آثار جريمة القذف على المجتمع وحكمة تشريع عقوبتها

جاء في ضلال القرآن أثناء الكلام عن تفسير آية القذف: إن ترك الألسنة تلقي التهم على المحصنات، وهن العفيفات الحرائر ثيبات أو أبكارا، بدون دليل قاطع يترك المجال فسيحا لكل من شاء أن يقذف بريئة أو بريئا بتلك التهمة النكراء، ثم يمضي آمنا، فتصبح الجماعة المسلمة وتمسي، وإذا أعراضها مجرحة وسمعتها ملوثة، وإذا كل فرد فيها متهم أومهدد بالاتهام.

وإذا كل زوج شاك في زوجه وكل رجل شاك في أصله ونسبه، وكل بيت فيها مهدد بالانهيار وهي حالة من الشك والقلق والريبة لاتطاق.

---

(1) رواه البخاري / برقم 4470.

(2) رواه البخاري / برقم / 2615.

ولهذا صيانة للاعراض من التهجم وحماية لاصحابها من الآلام الفظيعة التي تصب عليهم شدد القرآن الكريم في عقوبة القاذف، فجعلها قريبة من عقوبة الزنا (ثمانين جلدة) مع إسقاط الشهادة والوصم بالفسق، والعقوبة الأولى جسدية والثانية أدبيه في وسط الجماعة والثالثة دينيه، فهو منحرف عن الإيمان خارج عن طريقه المستقيم[1].

ومن حكم التشريع لعقوبة القذف، أنها تلزم المجتمع المسلم أفرادا وجماعات رجالا ونساء، أن يلتزموا الأخلاق الحميدة والأقوال النبيلة، فلا تنطق ألسنتهم بالسباب والشتم لأعراض الآخرين

فشرف الإنسان وعرضه وكرامته، أغلى عند ذوي النفوس الأبية من أرواحهم، فقد يقدم روحه للانتقام عندما يخدش عرضه أو تهان كرامته.

ولهذا كان الزنا عند نساء العرب شيء مستقبح، ويتضح ذلك من معاهدة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، المعروفة للنساء ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ ﴾ {الممتحنة:12}.

ومن حكم التشريع لعقوبة القذف وغيرها أن تعجيل العقوبة في الدنيا من رحمة الله تعالى بعبده كما جاء في الحديث المشهور (إذا أراد الله بعبد خيرا عجل له عقوبته في الدنيا، وإذا أراد الله بعبد شرا، أمسك عنه عقوبته في الدنيا، فيرد يوم القيامة بذنوبه)[2].

---

(1) في ضلال القرآن / سيدقطب / ج4/ص2490/ط7/1978م/دار الشروق بيروت.

(2) زاد المعاد / محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزيه /ص661/ ط1/2001م /دار الفكر بيروت، والحديث رواه الترمذي وقال حديث حسن.

ومن التشديد في عقوبة القذف عند بعض الفقهاء، أنه إذا قذف جماعة من الناس أن عليه حداً لكل واحد منهم، لأنها حقوق لآدميين، فلم تتداخل كالديون والقصاص[1].

وفي هذا إشارة واضحة إلى احترام الشرع الإسلامي لأعراض الناس وكرامتهم، فبمجرد كلمة واحدة، يعاقب بثمانين جلدة، فكيف إذا حد عن كل واحد من الجماعة، وبهذا تحفظ الأعراض وتصان الكرامات.

(1) العقوبات في الإسلام /مرجع سابق /ص94.

المبحث السادس
جريمة شرب الخمر وعقوبتها وحكمة تشريعها

المطلب الأول
التعريف وأدلة التحريم

1- قال صاحب القاموس: الخمر ما أسكر من عصير العنب، أو عام كالخمرة، وقد يذكر، والعموم أصح، لأنها حرمت وما بالمدينة خمر عنب، وما كان شرابهم إلا البسر والتمر.

وسميت خمرا لأنها تخمر العقل وتستره، أو لأنها تركت حتى أدركت واختمرت، أو لأنها تخامر العقل: أي تخالطه، والخمار بائعها، واختمارها: إدراكها وغليانها[1].

2- وفي تعريف السكر: جاء في لسان العرب، السكران خلاف الصاحي، والسكر نقيض الصحو، والسكر ثلاثة: سكر الشباب، وسكر المال، وسكر السلطان، والاسم السكر بالضم وأسكره الشراب، والجمع سكارى، ورجل سكير: دائم السكر، والمُسكر: المخمور، وسكرت الموت شدته، والسكر شراب يتخذ من التمر وأشيا أخرى تخلط به، وسكر بصره غشي عليه.

وقال أبو عمر بن عبد العلاء: سكرت أبصارنا، مأخوذ من سكر الشراب، كأن العين لحقها مايلحق شارب المسكر إذا سكر[2].

---

(1) القاموس المحيط /الفيروز أبادي/ص495/ط2/1987/م}سسة الرسالة /بيروت.

(2) لسان العرب/ مرجع سابق ج6/ص305.

3- ومعنى الخمر شرعا: هي كل ماغلا واشتد وقذف بالزبد من عصير العنب خاصة، وهذا متفق عليه، وقال البعض أو من كل مسكر خامر العقل وخالطه من عصير العنب أو غيره[1].

4- وعند العلماء: أن كل شراب أسكر كثيره فقليله حرام من أي شيء كان، ويسمى خمرا حكمه حكم عصير العنب في تحريمه ووجوب الحد على شاربه[2].

5- والخمر محرم بالكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب: فقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ۝٩١﴾ {المائدة:90- 91}.

وأما السنة: فقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (كل مسكر خمر وكل خمر حرام)[3].

وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه)[4].

وثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تحريم الخمر بأخبار تبلغ بمجموعها رتبة التواتر وأجمعت الأمة على تحريمه، فمن استحلها فقد كذب

(1) راجع أحكام القرآن / أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص /ج2/ص461 وفتح الباري شرح صحيح البخاري / أحمد بن علي بن حجر العسقلاني /ج10/ص47/ط: الحلبي، وبداية المجتهد / مرجع سابق ج1 / ص492، و الشرح الكبير / شمس الدين بن قدامة / ج10 / ص327/ط1972/بيروت.

(2) رواه مسلم، وأبي داود / عون المعبود شرح سنن أبي داود /رقم 3674/محمد أبادي/ج10/ص85/ط1/1990/دار الكتب/بيروت.

(3) عون المعبود / المرجع السابق /رقم3669/ج10 ص 80.

(4) رواه أبو داود برقم 3674 وقال الألباني حديث صحيح /اختصار السند لسنن أبي داود /ج3/ ط1/1989/بيروت.

النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم، لأنه قد علم ضرورة من جهة النقل تحريمه، فيكفر بذلك ويستتاب، فإن تاب وإلا قتل.

إذا ثبت هذا فالمجمع على تحريمه عصير العنب إذا اشتد وقذف زبده، وما عداه من الأشربة المسكرة فهو محرم[1].

المطلب الثاني

مقدار الحد في جريمة شرب الخمر

إختلف العلماء في حد شرب الخمر على قولين: سنذكرهما باختصار مع ذكر الأدلة التي استدلوا بها:

القول الأول: أن يجلد شارب الخمر ثمانين جلدة، وعلى هذا القول الأحناف والمالكية والحنابلة وأحد قولي الشافعية[2]– قالوا إنه يجب الحد على السكران ثمانين جلدة، ودليلهم قيام الإجماع عليه من الصحابة رضوان اللّه عليهم من غير نكير، حين شاورهم سيدنا عمر بن الخطاب في حد الشرب[3]، وقد سبق هذا الحديث في الصفحة الماضية.

ومن أدلة القول بهذا الرأي: ماروواه البخاري في صحيحه عن السائب بن يزيد، قال (كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم،

(1) الشرح الكبير / مرجع سابق/ج10/ص325.

(2) النجم الوهاج في شرح المنهاج/ كمال الدين محمد الدميري/ج9/ص231/ط1/2004م دار المنهاج، والمغني /مرجع سابق / ج8 / ص305.

(3) رواه مسلم في الحدود /باب حد الخمر برقم/1706.

وإمرة أبي بكر وصدر من خلافة عمر فنقوم له بأيدينا ونعالنا وأرديتنا، حتى كان آخر إمرة عمر، فجلد عمر أربعين، حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين)[1].

وروى مسلم عن أنس بن مالك: أن النبي صلى اللّٰه عليه وآله وسلم: أتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين، قال: وفعله أبو بكر، فلما كان عمر: استشار الناس، فقال: عبد الرحمن بن عوف: أخف الحدود ثمانون)[2].

القول الثاني: للشافعية في المشهور عنهم: أن حد الشرب أربعون، لأنه الذي روي عن النبي صلى اللّٰه عليه وآله وسلم فعله، ولأنه الذي استقر عليه الأمر في خلافة أبي بكر رضي اللّٰه عنه، وأما مافعله سيدنا عمر من الزيادة إلى الثمانين، فهو من باب التعزير لامن الحد، فالحد أربعون وله أن يعزره إلى ثمانين سوطا[3].

واستدل الشافعية بحديث أنس بن مالك رضي اللّٰه عنه، أن النبي صلى اللّٰه عليه وآله وسلم: (كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين)[4].

وما رواه مسلم: أن عثمان رضي اللّٰه عنه، أمر بجلد الوليد بن عقبة بن أبي معيط، فجلده عبد اللّٰه بن جعفر رضي اللّٰه عنهما، وعلي رضي اللّٰه عنه يعد، حتى بلغ أربعين، فقال: أمسك، ثم قال: (جلد النبي صلى اللّٰه عليه وآله وسلم أربعين، وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلي)[5].

---

(1) رواه البخاري /ج4/ص140.

(2) رواه مسلم مج3/ص1330.

(3) غاية البيان شرح زبد ابن رسلان /محمد أحمد الرملي /مرجع سلبق ص415، والسراج الوهاج على متن المنهاج / مرجع سابق / ص396.

(4) رواه مسلم برقم (1706).

(5) رواه مسلم برقم (1707).



المطلب الثالث

آثار جريمة شرب الخمر على المجتمع وحكمة عقوبتها

آثار جريمة شرب الخمر على صاحبها وعلى المجتمع

1- المسكرات بشكل عام تؤدي إلى ذهاب عقل المخمور لساعات من أيامه ولياليه، وبذهاب العقل لاشك أنه سوف يتصرف تصرف الحيوان بل أشد من ذلك، ولهذا فالأخبار عن المدمنين على المسكرات قد لايتصورها الخيال، فهذا قد يؤدي بنفسه إلى الهلاك المحقق بوسائل متعددة إما التردي من شاهق، أو التعامل مع السلاح الناري فتكون الكارثة عليه ومن يعول، أو حادث مروري مروع يفقده حياته وحياة عشرات الأفراد من أقربائه أو أفراد المجتمع الذي يعيش فيه.

2- قصة حمزة رضي الله عنه خير شاهد في الموضوع، وذلك حين شرب الخمر في دار أحد الأنصار، ثم بقر خواصر ناقتي علي وجب أسنمتهما، وهما باركتان بجانب الدار، فاخبر علي رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء إلى حمزة، فصدر عن حمزة من القول الجافي المخالف لما يجب عليه من احترام النبي صلى الله عليه وسلم وتوقيره وتعزيره، حيث خاطب النبي وعلي بقوله وهل أنتما إلا عبيد لأبي، فرجع النبي صلى الله عليه وسلم على عقبيه، وخرج، وكان هذا الأمر قبل أن تحرم الخمر، وفي القصة دلالة واضحة لأثر الخمر على صاحبها وعلى المجتمع من حوله[1].

3- إصابة هؤلاء السكارى بالأمراض المتعددة في الكبد والقلب والجهاز التناسلي والمعدة مثل تليف الكبد أو تحجره، وتصلب شرايين القلب، وإصابتهم

---

(1) الجامع لأحكام القرآن /محمدبن أحمد القرطبي/ج6/ ص287/ط1967م / دار الكتاب العربي /القاهرة.

بالعقم وأمراض القرحة وغيرها من أمراض المعدة، بل قد تصيب الأمراض نسل هؤلاء المخمورين جيلا بعد جيل[1].

4- العداوة والبغضاء المشار إليها في الآية (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة و البغضاء في الخمر والميسر) فكم من العداوات والبغضاء في الحياة الزوجيه والأسرية، وبين رفاق السوء المجتمعين على موائد الخمور والمسكرات، وكم قضايا في حيــاة هؤلاء المخمورين.

فقد تسيل الدماء وتحدث الليالي الحمراء الدامية فيما بينهم لأتفه الأشياء، فهذا يخرج على زملائه المجاورين له في غرفته ليلا وفي يده عصى غليظة يواجه بها كل من يلاقيه، وهذا يخرج إلى الشرفة المجاورة لغرفته في الفندق بالطابق الرابع ويبول على من تحته من الساكنين، وآخر من علية القوم يجتمع مع ندمائه في مقيل، فيأخذ السلاح الناري ويردي مجموعة من ندمائه وأصدقائه قتلى، وهذا ماعلمناه علم اليقين، وفي التاريخ عبرة للمعتبرين.

حكمة التشريع في تحريم الخمر

1- من حكم التشريع في تحريم شرب الخمر أنها حرمت تدريجيا كما ذكر في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي اللّه عنه قال: (حرمت الخمر ثلاث مرات، قدم رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر، فسألوا رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم فأنزل اللّه (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس) فقال الناس ماحرمها علينا، إنما قال فيها إثم كبير ومنافع للناس، وكانوا يشربون حتى كان يوما من الأيام، فصلى أحدهم فخلط في قرائته، فأنزل اللّه آية أغلظ منها (يأيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ماتقولون) فكان الناس

(1) للمزيد راجع : الخمر بين الطب والفقه /د : محمد علي البار /ط5/ الدار السعوديه للنشر.

يشربون، ثم أنزلت آية أغلظ منها (يأأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فأجتنبوه لعلكم تفلحون) قالوا: انتهينا ربنا...الحديث)[1].

وبهذه الخطوات الحكيمة جفف الإسلام ينابيع الخمر وفطم النفوس العاشقة له عن شربه، وحول المدمنين تدريجيا إلى الحياة الطبيعية[2].

2- تحريم الخمر يتفق وتعاليم الإسلام الذي يهد ف إلى إيجاد شخصية قوية في جسمها ونفسها وعقلها، ومامن شك في أن الخمر تضعف الشخصية وتذهب بمقوماتها، لأن شارب الخمر في غيبة عقله يتحول إلى حيوان شرير، ويصدر عنه من الشر والفساد مالاحد له، فالقتل والزنا والعدوان وإفشاء الأسرار وخيانة الأوطان، وكثرة الطلاق والشقاق في الحياة الأسرية ومصائب كثيرة لاتحصى، سببها الرئيس أحيانا هو تعاطي المسكرات والمخدرات[3].

3- الشريعة الإسلامية اعتبرت شرب الخمر جريمة وعاقبت عليه عقابا عادلا من شأنه أن يرد المجرم عن إجرامه ويردعه عن غيه، وحاربت الدوافع النفسية في نفس المجرم التي تدعو إلى الجريمة! بينما القوانين الوضعية لم تعتبره جريمة، وإنما تعاقب عليه بغرامات ماليه أو السجن اعتبارا منها أن في هذا إخلالا بالأمن وإقلاقا للراحة[4].

4- أثبتت العلوم الدنيويه الحديثة أضرار الخمور والمخدرات في جميع أجهزة الإنسان بما لد يها من وسائل وأجهزة علمية دقيقة، إضافة إلى مضارها الماليه

---

(1) رواه احمد /راجع الفتح الرباني لترتيب المسند / أحمد البنا/18/ص85/دار الشهاب /القاهرة، والحديث أورده الهيثمي ورواه أبو وهب مولى أبي هريرة، لم يجرحه أحدا، وأبو نجيح ضعيف لسوء حفظه وقد وثقه غير واحد، قال الشارح وله شواهد كثيرة تعضده / المصدر السابق /ص86.

(2) للمزيد راجع/الخمر بين الطب والفقه ص105/مرجع سابق.

(3) موقف الإسلام من الخمر /بحث قدم من وفد الكويت في المؤتمر الدولي لمنع الكحول /23أغسطس1976م.

(4) الخمر في ضؤ الكتاب والسنه /د : محمد عمر الشنقيطي ص210/ط1/1991دار القبلة /جدة.

والخلقية والاجتماعيه والدينيه، ولهذا قامت البلدان الأوروبيه والأمريكية لمكافحتها بشتى الوسائل الدعائية ونشر أضرارها بشتى الوسائل! بينما نجد أن ديننا الحنيف نهى عنها منذ ألف وأربعمئة سنه ونيف، لأن اللّه عز وجل أراد أن يبعد أذاها وأضرارها عن المسلمين[1].

5- تشريع الإسلام العقوبة البدنيه والنفسيه الرادعه لشارب الخمر، تعد رحمة لهؤلاء المارقين حتى لاينزلقوا في هوة الإدمان، وحفاظا للمجتمع بأسره من أن يجره إليه هذا الانحراف[2].

---

(1) موقف االإسلام من الخمر /د: صالح بن عبد العزيز ص27 /ط2م1980م/دار النصر للطباعة/ مصر.

(2) حكمة الإسلام في تحريم الخمر /د: مالك بدري /ص118/ط1996/المعهد العالمي للفكر الإسلامي.



الخاتـــمه:

حاولت في بحثي هذا أن أوضح بعض العقوبات المقدرة في الشرع الإسلامي المسماه بجرائم الحدود، التي حدد مقادير العقوبة فيها بنصوص الكتاب أو السنه، وهي جرائم الردة والحرابة والزنا والقذف وشرب الخمر، موضحا بعض الحكم التشريعيه للعقوبات المقدرة لكل جريمة وأثر هذه الجرائم في حياة الفرد الجاني أو المجنى عليه أو المجتمع بشكل عام.

وقد جعلت موضوع البحث مقسماً إلى ستة مباحث، ولكل مبحث بعض الفروع والمطالب المختصرة.

أما العقوبات المتعلقة بجرائم القتل بأنواعه (الخطأ، والعمد، وشبه العمد) وأنواع الجنايات التي في البعض منها عقوبات مقدرة، فقد تركت الحديث عنها لكثرة التفاصيل والتفريعات المتعلقة بها فهي تحتاج إلى بحث مستقل يناقش كل مايتعلق بها من أحكام.

ولقد حاولت الإيجاز في بحثي هذا حتى لايكون مطولا، فلم أتعمق في كثير من المسائل الفقهية لسرد أقوال العلماء في سائر المذاهب، وإيضاح اختلافاتهم وأدلتهم.

وفي الختام أسأل من الله العلي القدير أن يفقهنا في الدين ويعلمنا التأويل ويلهمنا رشدنا، ويتجاوز عنا الزلات والخطايا، ويهدينا سواء السبيل، فهو نعم المولى ونعم النصير.

وصلى الله وسلم على خاتم الأنبيا وسيد المرسلي، والحمد لله رب العالمين.

المراجــع:

1. القرآن الكريم.
2. إعلام الموقعين عن رب العالمين/ شمس الدين محمد بن القيم/ ط: مكتبة الكليات الأزهرية.
3. الأمراض الجنسية/ د:نبيل صبحي الطويل/ ط2/ مؤسسة الرسالة/1395هـ .
4. الأم / محمد بن إدريس الشافعي /ط2/دار المعرفة / بيروت.
5. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع/ علاء الدين أبي بكر الكاساني/ ط2/ 1982م/ دار الكتاب العربي/ بيروت.
6. بداية المجتهد ونهاية المقتصد/ محمدبن أحمد بن رشد/ مكتبة الكليات الأزهرية.
7. بلوغ المرام من أدلة الأحكام/ أحمد بن حجر العسقلاني/ ط1378م/ الحلبي.
8. التفسير الكبير /الفخر الرازي/ط2/دار الكتب العلمية/ طهران.
9. تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي/محمد عبد الرحمن المباركفوري/ الناشرمحمد المكتبي.
10. الجامع الصحيح /محمد بن إسماعيل البخاري/ط:بولاق/1286هـ.
11. الجامع لأحكام القرآن / محمد بن أحمد القرطبي/ط1967م/دار الكتاب العربي / القاهرة.
12. جامع البيان عن تأويل آي القرآن/محمد بن جرير الطبري/ط2/ م: الحلبي.
13. الخمر بين الطب والفقه / محمد علي البار/الدار السعودية للنشر.



14.الخمر في ضؤ الكتاب والسنة / د:محمد عمر الشنقيطي/ط1991/1م/دار القبلة / جده.
15.روح الين الإسلامي / طبارة عفيف عبد الفتاح/ط7.
16.روضة الطالبين وعمدة المفتين/يحي بن شرف النووي/ط1991/3/ المكتب الإسلامي/ بيروت.
17.زاد المعاد/ محمد بن أبي بكر بن القيم/ط2001/1/دار الفكر/بيروت.
18.سنن الدار قطني/علي بن عمر الدار قطني/ط: دار المحاسن /القاهرة.
19.سبل السلام / محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني/ط:دار الفكر.
20.السنن الكبرى/أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي/ط:دائرة المعارف/الهند.
21.السراج الوهاج على متن المنهاج/شرف الدين يحي النووي/ط1995م/ دار الفكر/ بيروت.
22.شرح صحيح مسلم /محي الدين بن شرف النووي/ط:رئاسة البحوث العلميه/ السعودية.
23.شرح الزركشي على متن الخرقي/ط1997/2/دارخضر/بيروت.
24.الشرح الكبير على متن المقنع /شمس الدين بن قدامة المقدسي/ط1983/3م دارالكتاب العربي/بيروت.
25.شرح فتح القدير/ كمال الدين بن الهمام الحنفي/ط دار الفكر/ بيروت.
26.صحيح مسلم / مسلم بن الحجاج النيسابوري/ط1955/القاهرة.
27.صحيح سنن أبي داود/بإختصار الألباني/ط1989/1م/ المكتب الإسلامي بيروت.

28. صحيح بن ماجه / إختصار: محمد ناصر الدين الألباني/ط3/1988م.
29. الصحاح /إسماعيل بن حماد الجوهري/ط دار الكتاب العربي/القاهرة.
30. العقوبات المقدرة وكمة تشريعها /د: مطيع الله الصرهيد/ط1 : 1983هـ.
31. العقوبات في الإسلام /د: عبد الرحمن الداود /ط1/1393هـ.
32. عون المعبود شرح سنن أبي داود/محمد أبادي/ط1 / 1990/دار الكتب العلمية بيروت.
33. غاية البيان شرح زبد بن رسلان/ محمد أحمد الرملي/ط3/1994م/بيروت .
34. في ضلال القرآن/سيد قطب /ط7/1987/دار الشروق/بيروت.
35. الفتح الرباني/ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني/احمد عبد الرحمن البنا ط/ القاهرة.
36. الفقه الأسلامي وأدلته /د: وهبة الزحيلي/ط2/1985/دار الفكر دمشق.
37. فتح القدير/ محمد بن علي الشوكاني/ط: دار الفكر/دمشق.
38. فتح الباري شرح صحيح البخاري/أحمد بن علي بن حجر العسقلاني/ط : مصطفى الحلبي.
39. الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي/د: مصطفى الخن وآخرين / ط: دار القلم.
40. القاموس المحيط / مجد الين محمد الفيروز ابادي/ط2/1987/مؤسسة الرسالة.

41.كشاف القناع على متن الإقناع/ منصور البهوتي/ط 1983/عالم الكتب/بيروت.
42.لسان العرب/ للعلامة بن منظور/ط1995/1/دار إحياء التراث العربي/بيروت.
43.المغني / موفق الدين بن قدامة/ط 1983/دار الكتاب العربي/بيروت.
44.الموطأ / مالك بن أنس/ ط 1951/دار إحياء الكتب العربيه / القاهرة.
45.المعجم الوسيط /د: إبراهيم أنيس وآخرين /ط1973/1/ دار المعارف مصر.
46.المهذب / أبي إسحاق الشيرازي/ط1996/1/دار القلم/دمشق.
47.موقف الإسلام من الخمر/ بحث في المؤتمر الدولي/ 23/ أغسطس 1976.
48.موقف الأسلام من الخمر/ د: صالح بن عبد العزيز/ط1980/2/ دار النصر.
49.منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح والزيادات/تقي الدين محمد بن النجار الفتوحي / ط: مكتبة دار العروبة.
50.المبسوط/ شمس الدين السرخسي/ ط2/دار المعرفة/ بيروت.
51.المدونة الكبرى/ مالك بن أنس الأصبحي/مطبعة دار السعادة/القاهرة.
52.مختار الصحاح / محمد بن أبي بكر الرازي/ط1م1983/بيروت.
53.نيل الأوطار / محمد بن علي الشوكاني/ط1/ 1996/دار الخير/ بيروت.
54.النجم الوهاج شرح المنهاج / كمال الدين الدميري/ط1/2004م/د المنهاج.

فن التوقيعات في الأدب العربي

د. عبدالكريم حسين علي رعدان

أستاذ اللغة العربية المساعد- كلية التربية سقطرى - جامعة حضرموت

الملخص:

التوقيعات هي أحد الفنون النثرية في الأدب العربي، وهي تلك التعبيرات الموجزة التي كان يكتبها الخليفة أو الملك أو الأمير أو السلطان أو الوزير تعليقا على كتاب أو رقعة ويذيلون بها الخطابات الرسمية، وتكاد التوقيعات تكون مقصورة على اللغة العربية دون غيرها، كما تمثل التوقيعات مرحلة من مراحل النضج الأدبي والبلاغي للعرب، وتعود بدايات نشأتها إلى ما قبل الإسلام، ثم نمت وتطورت في العصر الإسلامي والأموي، غير أنها ازدهرت ازدهاراً زاهياً في العصر العباسي، وأصبحت فناً مرتبطاً بالساسة وعلية القوم، ولا يمارسه إلا البلغاء وأصحاب اللسن والقدرة على إدارة الكلام.

وتتسم التوقيعات بالإيجاز البلاغي، ودقة الصياغة، ومتانة التركيب، وقوة المعنى ونفاذ التأثير، وتتنوع في بنيتها وتراكيبها في أساليب خبرية وإنشائية، وتقتبس من القرآن الكريم والحديث الشريف، وتُوظفُ فيها الأمثال والحكم والشعر، وتحمل مفاهيم دلالية واسعة لما تحتويه من صور بلاغية تشبيهية واستعارية وكنائية، وإيقاعات موسيقية قوية، ترمي كلها إلى إيحاءات ورموز وتعريض، تنتهي بالمعنى إلى ذهن المتلقي وتستوفي الغرض الدلالي بكل وضوح وتأثير.

وبالإضافة إلى ما تحمله التوقيعات من متعة تعبيرية، وجمال في ألفاظها،تستعذب الأسماع وتهذب العقول، فإنها عملت على توجيه الواقع السياسي، وساهمت في معالجة شؤون الحكم وحل كثير من القضايا

الاجتماعية، ورفع المظالم وإقامة العدل وفض الخصومات، وتهذيب السلوك، بتعبير بلاغي موجز، وفن من القول رفيع، وخطاب جدي صارم، حتى انها أضفت على الحركة الأدبية آنذاك سمة الإيجاز والاختصار في الخطاب الرسمي بشكل عام.

المقدمة:

تكاد تكون التوقيعات النثرية مقصورة على الأدب العربي، فقد نشأت منذ استوت العربية الفصحى قبل الإسلام ابتداءً، ونمت ثم تطورت في العصر الإسلامي والأموي، واستوت على سوقها في العصر العباسي وعصور الأندلس الزاهية، بل مثلت التوقيعات الموجزة في العصور العباسية والأندلسية مرحلة من مراحل التطور الأدبي، وارتقاءً في الأسلوب التعبيري الرسمي، فكانت صورة من صور الإيجاز البلاغي؛ يتبارى في ميدانها كبار الدولة وأصحاب اللسن والفصحاء وكتّاب الدواوين، فبكلمات قصار معدودة، يشار للمعنى العظيم، ويلوح للمفهوم الواسع العميق، وتفعل ما لا تفعله الخطب الطوال.

ثم إن وجود فن التوقيعات الأدبية في تلك الفترة تشير وتؤكد - من ناحية ثقافية واجتماعية وبما حملته من مضامين ودلالات - على التمظهر الثقافي، والنضج العقلي، والاستيعاب الفكري الذي وصل إليه الإنسان العربي حينذاك.

وعلى الرغم من أهمية هذا الفن في النثر الأدبي والتراث العربي جملة فإننا لم نجد دراسات واسعة، أو حتى أيّاً من تلك الدراسات القليلة تناولته بجدية وتقصٍ. فكل تلك الدراسات تعد تناولات موجزة أشبه بمقالات، ولقد أصابني الاستغراب كيف أن مثل هذا الفن النثري لم يلق العناية ولم يصحبه جدل واسع مثلما هو الحال في غيره من فنون الأدب كالأمثال مثلاً، وقد أشار إليه قلة من القدماء، وأفرد له اثنان أو ثلاثة منهم في كتب خاصة أو رسائل بعنوان التوقيعات[1].

([1]) ككتاب التوقيعات لابن يقطين، ورسالة في التوقيعات لابن عبد ربه. (ينظر: القسطنطيني، مصطفى بن عبد الله، 1413هـ 1992م، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، دار الكتب العلمية بيروت، ج4، ص284).

ومن هنا أقول: ولعل عدم العناية به في الوسط النقدي اليوم أدى إلى غياب ممارسته - كفن نثري - في الواقع الأدبي المعاصر.

أجدني أذكر من تلك الدراسات التي تناولته بصور موجزة، دراسة الدكتور حمد بن ناصر الدخيل وهي بعنوان: "فن التوقيعات الأدبية في العصر الإسلامي والأموي والعباسي"، وهذه الدراسة منشورة في مجلة الأديب العربي على شبكة المعلومات، في حوالي عشرين صفحة، وقد تضمنت التعريف بالتوقيعات، والحديث عن نشأتها وتطورها، في إطار الحديث عن نشأة الكتابة عند العرب، ثم عرض لمصادر التوقيعات الأدبية في كتب الأدب، كالعقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي، وخاص الخاص للثعالبي، وذكر أنواع التوقيعات بحسب مصادرها من القرآن، والحديث، والشعر، والحكمة، والمثل، والقول السائر، كما حدد فيها الزمن الذي نشأت فيه التوقيعات، وهو خلافة أبي بكر الصديق – رضي الله عنه - ثم أورد طائفة منها بدءًا من العصر الإسلامي، فالأموي، فالعباسي الذي يعد العصر الذهبي لهذا الفن، وخلص الباحث إلى الحديث عن مقاييس التوقيع الأدبي، وهي: الإيجاز، والبلاغة، والإقناع، ويراد بالبلاغة أن يكون التوقيع مناسبًا للحالة التي وُقِّع فيها، وخُتِمَ البحث ببيان أثر التوقيعات في السياسة والأدب[1].

ودراسة أخرى تكاد تتطابق مع سابقتها في الشكل والتناول، وهي بعنوان "التوقيعات الديوانية" وصاحبها محمد علي شاهين، منشورة على شبكة المعلومات أيضا[2].

---

(1) ينظر: الدخيل، أحمد بن ناصر، فن التوقيعات الأدبية في العصر الإسلامي والأموي والعباسي، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وادآبها المجلد 13 العدد22 . (نسخة منشورة على موقع مجلة الأديب العربي شبكة الانترنت).

(2) بحث منشور على شبكة المعلومات بتاريخ 2/20 /2009م.

ودراسة ثالثة بعنوان "أدب التوقيعات انفرد به الأدب العربي" للدكتور ماجد أحمد المومني، منشورة على شبكة المعلومات، ذكر فيه عددا من التوقيعات وتناولها بالشرح والتعليق الأدبي[1].

وهناك بعض المقالات حول التوقيعات يغني القول عنها فيما تقدم، وهي بجملتها إشارات جيدة تسعى إلى التذكير بهذا الفن، وقد فاتها الحديث عن الكثير من الجوانب الفنية والدلالية، كما أنَّ أياً منها لم تقف على تلك التوقيعات بالتحليل الفني والدراسة النقدية، ولهذا رأيت أن أقف على فن التوقيعات بدراسة أركز فيها على التحليل الفني والمضموني، وأقف على أساليب تلك التعبيرات بالدراسة النقدية، مظهراً ما فيها من جمال وإبداع، ومبيناً قيمتها البلاغية ومكانتها بين فنون الأدب الأخرى، مع الحديث عن تاريخ النشأة والظروف التي صاحبتها.

ولا أدعي أنني لم أفد بحثي هذا من البحوث والمقالات المشار إليها وغير المشار إليها، أما الاعتماد الأساسي في هذا البحث فكان على كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي الذي سجل عدداً كبيراً من تلك التوقيعات، وكتاب خاص الخاص لأبي منصور الثعالبي، الذي أورد طائفة كبيرة من التوقيعات مرتبة على فتراتها الزمنية، وتأتي بعد ذلك المصادر الأخرى، كالبيان والتبيين للجاحظ، والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، والكامل في اللغة والأدب لأبي الفتح ابن الأثير، وأدب الكاتب للصولي، وصبح الأعشى للقلقشندي، وإحكام صنعة الكلام للكلاعي، وجمهرة رسائل العرب لأحمد زكي صفوت، وتاريخ الأدب الأندلسي (عصر سيادة قرطبة) لإحسان عباس، وكذا الكتب التاريخية القديمة وكتب والتراجم وغيرها.

---

(1) بحث منشور على شبكة الانترنت، بتاريخ 3/7/ 2009.



وقد رأيت بعد محاولات لتشكيل البحث وهيكلته أن يكون في هذه المقدمة وثلاثة مباحث.

فالمبحث الأول ناقش مفهوم التوقيعات وأهميتها ونشأتها وتطورها التاريخي، وتناول المبحث الثاني طائفة من نصوص التوقيعات لمختلف العصور والوقوف عليها بالشرح اللغوي، وأما المبحث الثالث فوقف على تلك النصوص بالدراسة الأسلوبية والتحليل النقدي، من حيث الخصائص البنائية والإيقاع وكذلك الخصائص الدلالية والأداء الأسلوبي وأثر تلك التوقيعات وفاعليتها الاجتماعية والإبداعية والنقدية.

وتضمنت الخاتمة أهم نتائجه، تم تذييل هذا البحث بالمصادر والمراجع التي اعتمد عليها الباحث.

المبحث الأول
مفهوم التوقيعات ونشأتها التاريخية

مفهوم التوقيعات:

التوقيع في اللغة أثر الدبر في ظهر البعير، وأثر الكتابة في الكتاب، ومنه استعير التوقيع في القصص"[1] فسمي توقيعا لأنه تأثر في الكتاب حسنا أو في الأمر معنى؛ أو في الوقوع لأنه سبب لوقوع الأمر المذكور، أو لأنه إيقاع لذلك المكتوب: فتوقيع كذا بمعنى إيقاعه"[2].

وقد سمّي هذا الفن بالتوقيعات، نسبة إلى ما يوقّعه الخليفة أو عمّاله على الرقاع التي ترد حاضرة الخلافة، بطلب أو شكوى أو مظلمة[3]. يقول ابن خلدون: ومن خطط الكتابة التوقيع، وهو أن يجلس الكاتب بين يدي السلطان في مجال حكمه وفصله، ويوقع على القصص المرفوعة أحكامها، والفصل فيها، متلقاة من السلطان بأوجز لفظ وأبلغه[4].

وقد عرف القدماء التوقيع بأنه: "ما يلحق بالكتاب بعد الفراغ منه ممن رُفِع إليه كالسلطان ونحوه من ولاة الأمر، كما إذا رفعت إلى السلطان أو إلى الوالي شُكاة فكتب تحت الكتاب أو على ظهره: ينظر في أمر هذا أو: يُستوفى لهذا حقه، أو نحو ذلك، ويعرفه المحدثون بأنه: ما كان يكتبه الخليفة أو الملك أو الأمير أو السلطان أو الوزير تعليقا على كتاب أو رقعة أو ملتمس بتوقيعه بجملة

---

(1) المناوي، محمد عبد الرؤوف (1410هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الطبعة الأولى، بيروت، دار الفكر المعاصر، ص732.

(2) اليوسي، نور الدين، زهر الأكم في الأمثال والحكم، ص 1439، 1440.

(3) الجبوري: عبد الله، معجم المصطلحات الحضارية، ج2 ص 596.

(4) ابن خلدون (1981م) المقدمة، تحقيق: د.علي عبد الواحد وافي، الطبعة الثانية، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، ص 681.



أو عدة جمل قصيرة هي جواب الكتاب أو الرقعة يذيلونها باسمهم على صورة توقيع أي إمضاء"[1].

أهمية التوقيعات:

للتوقيعات أهمية بالغة في الواقع السياسي والأدبي العربي، فهي تمثل صورة من صور النضج البلاغي في العصور الإسلامية، ويمكننا أن نجعلها مقياساً لبلاغة الحكام والأمراء والولاة، ودليلاً على قدراتهم في التعبير البليغ الراقي المتصف بالإيجاز والبيان وإيصال الكلام إلى مراده ومنتهاه.

ولا غرابة في اهتمام العرب بالتوقيعات في العصر العباسي أن خصصوا لها قلماً محدداً في ديوان الإنشاء، سمي بقلم التوقيعات[2]. وهذا يشير إلى ميزة أخرى تفردت بها التوقيعات على غيرها من الفنون النثرية، تمثلت في أنها تختص بعلية القوم من خلفاء وأمراء وولاة، ويتم تداولها في الأوساط السياسية، وتدور في سيرها بين الخاصة، وهي ميزة تعلي من قيمة الأدب في نظر العديد من النقاد، إذ يرون أن خير الأدب ما فهمته العامة ورضيته الخاصة[3].

ومن يتابع مسيرة التوقيعات سيجد أن لها خصوصية لدى القادة والكتّاب، فهي تكتب بقلم معين، وخطوط خاصة يخطها الكتّاب، فيحتفظون بسريتها، ويحرصون على ألا يطلع على خط صاحب التوقيع وكاتبه أحد حتى يأمنون

---

(1) معروف: ناجي (1963م) التوقيعات التدريسية، ص5، 6.

(2) ينظر: القلقشندي (1987م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، تحقيق: د.يوسف علي الطويل، الطبعة الأولى، دمشق، دار الفكر، ج3، ص128.

(3) ينظر: القيرواني، ابن رشيق (1401هـ 1981م)، العمدة في محاسن الشعر وآدابه، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الخامسة، سوريا، دار الجيل، ج1، ص123.

عدم تزوير تلك التوقيعات، فقد ورد أن المهدي قال: "ولا تُظهر على خطنا الذي سطرناه أحداً"[1].

ولم تتوقف أهمية التوقيعات عند هذا الحد، بل كانت تنعقد بها الولاية، وتبنى عليها شرعية تعيين القضاة، وما يترتب على ذلك من فصل الخصومات، باعتبار التوقيع مستنداً شرعياً في جواز صحة الولاية وغير ذلك من تفصيلات ذكرها علماء الأصول[2]. أما بعض طوائف الشيعة الأثني عشرية فقد قدسوا التوقيعات التي زعموا بأنها تصدر عن المهدي المنتظر، وتجري على ألسنة نوابه ووكلائه والمتحدثين باسمه في غيبته، وتتناول مسائل فقهية وغيرها ... حتى إنهم رجحوا تلك التوقيعات على ما روي بإسناد صحيح عندهم في حال التعارض[3].

وهكذا نجد اهتمام الدولة الإسلامية بالتوقيعات، حتى بلغت العناية بها في الدولة العباسية أن أصبحت فناً عالياً لا يجيدها إلا قلة من أصحاب الموهبة البلاغية، وممن أخذوا أنفسهم بالجد في تعلم اللغة والأدب، وأحاطوا بأساليب العرب في كلامها، ولذلك نجد في كتب الأدب والتاريخ وكتب التراجم عند ذكر بعض الشخصيات يضيفون هذه الميزة لمن يجيد هذا الفن ومن برع فيه، فيقولون: ".. وكان حسن الخط جيد التوقيعات لا يقاربه فيها أحد..."[4].

---

(1) الألوسي، محمود شكري، أخبار الشيعة وأحوال رواتها، ص58.

(2) ينظر: الماوردي، الأحكام السلطانية، ج1، ص165، 435.

(3) ينظر: القفاري، (ناصر بن عبد الله) أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية عرض ونقد. ج1، ص 353، 356.

(4) ينظر على سبيل المثال: الصفدي، الوافي بالوفيات، وابن كثير، البداية والنهاية وغيرهما.

نشأة التوقيعات وتطورها:

الكثير من مؤرخي الأدب يتحدثون عن فن التوقيعات جاعلين بدايتها في العصر الأموي، أو في عهد الخلفاء الراشدين، وبالتحديد في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فيعدونه أول من استعمل التوقيعات في تاريخ الأدب العربي، وفي التاريخ الإسلامي، وذلك فيما كتب به أبو بكر الصديق – رضي الله عنه – إلى خالد بن الوليد – رضي الله عنه – رداً على خطابٍ بعثه من دومة الجندل يطلب أمره في شأن العدو، فوقع إليه أبو بكر: "أدن من الموت توهبْ لك الحياة"[1]. وهذا التوقيع بما يحمله من دلالة قوية، وصياغة متينة لا يوحي بالبدايات، ولكنه ينبئ عن مرحلة متطورة لمثل هذه التعبيرات البليغة.

وفي ذلك رد على رأي بعض النقاد الذين يرون أن التوقيعات جاءت من غير العرب، وقالوا بأن التوقيعات: "عبارات موجزة بليغة، تعوّد ملوك الفرس ووزراؤهم أن يوقّعوا بها على ما يقدّم إليهم من تظلمات الأفراد في الرعية وشكاواهم، وحاكاهم خلفاء بني العباس ووزراؤهم في هذا الصنيع".

فهذا الرأي لا يثبت بناء على ما تقدم، وقد سبق للخلفاء الراشدين أن تداولوا هذه التوقيعات والعبارات الموجزة في مراسلاتهم وحواراتهم بصورة شفهية وكتابية والأمثلة على ذلك عديدة، سنذكرها في موضعها.

بل إن بعض الدارسين يؤكدون أن لفن التوقيعات بدايات عربية سابقة تعود إلى ما قبل الإسلام، خاصة إذا نظرنا إليها في إطار المنظومة الأدبية الشفهية في العصر الجاهلي، فلدينا الكثير من الوقائع التي تظهر العديد من التعبيرات الموجزة التي كان العرب يتراسلون بها شفهياً، فهناك رسائل قصيرة لملوك وزعماء القبائل، ذكرتها كتب الأدب والتاريخ، ويقوم بإبلاغها وحملها الرسل

(1) الثعالبي (أبي منصور)، كتاب خاص الخاص، تحقيق: حسن الأمين، بيروت، دار مكتبة الحياة، ص86.

إلى مرسل إليهم، في شكل تهديد، أو رمز لموضوع معين، أو رد على خطاب آتٍ من الآخر.

فقد عقد أبو منصور الثعالبي في كتابه: "خاص الخاص" فصلاً تناول فيه عدداً من توقيعات الملوك المتقدمين، كتوقيع الأسكندر عندما قيل له بأنه سيواجه جيشاً قوامه ثمانون ألفاً، فوقع: "القصّاب لا يهوله كثرة الغنم". ورفع إليه صاحب جيشه يذكر ما يشير به بعض سقاط العسكر من اغتيال العدو، فوقع: "لا تستحقرن الرأي الجليل يأتيك به الرجل الحقير، فإن الدرة الكريمة لا يستهان بها لهوان الغائص". ووقع إلى بعض قواده: حبب إلى عدوك الفرار، بأن لا تتبعه إذا انهزم، كتب إلى ملك الصين يعبور صاحب جيشه في ركض الترك على أطراف مملكته، فوقع في كتابه: "الاحتمال حتى تمكن القدرة. وكتب إلى بطلميوس عامله على الشام في انحياز بعض الملوك الكبار إلى مستقرة: "لا تطمع في كل ما تسمع"[1].

وفي البدايات الأولى للإسلام نرى بعض التوقيعات لملوك وزعماء القبائل العربية، ممن لم يدخلوا في الإسلام بعد، وذلك يوحي بأنها امتداد للعصر الجاهلي، كما في توقيع الملك الغساني جبلة بن الأيهم إلى كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين خُلِفوا في غزوة تبوك وقد جاء في الرسالة: "أما بعد، فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك اللّه بدار هوان، ولا مضيعة، فالحق بنا نواسيك"[2].

أما في العصر الإسلامي – خاصة في عهد الخلفاء الراشدين – فتذكر كتب الأدب وكتب التاريخ جملة من التوقيعات المرصودة، التي ختمت بها الكتب والرسائل الصادرة من دواوين الخلفاء، كالذي ذكره ابن عبد ربه

(1) الثعالبي: خاص الخاص، ص84.

(2) ابن كثير: البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ج5، ص31.

الأندلسي في كتابه العقد الفريد[1]، وتخير منها ذات العبارة الموجزة، والأسلوب الرصين، من ذلك توقيعات لعمر بن الخطاب رضي اللّه عنه إذ: "كتب إليه سعدُ بن أبي وقّاص في بُنيان يَبنيه، فوقَع في أسفل كتابه: ابن ما يُكِنَّك من الهواجر وأَذى المَطر. ووقع أيضاً على رسالة لعمرو بن العاص، يرسم له بها الطريقة المجدية في الإدارة، فقال: كن لرعيتك كما تحب أن يكون لك أميرك، ووقع عثمان بن عفان على كتاب يطلب صاحبه العون، فقال: أمرنا لك بما يقيمك، وليس في مال اللّه فضل للمسرف". وقع عثمان بن عفان رضي اللّه عنه في قِصَّة قوم تظلّموا من مَروان بنِ الحَكَم وذكروا أنَه أمر بوَجْءِ أعناقهم: "فإنْ عَصوْك فقُل إنّي بريء مما تَعملون". ووقَّع علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه إلى طلحة بن عُبيد اللّه: "في بيته يُؤتىَ الحَكَم". ووقّع في كتاب جاءه من الحسن: "رأْيُ الشَّيخ خير من مَشهد الغلام". ووقَّع في كتاب لسَلْمان الفارسيّ، وكان سأله كيف يُحاسَب الناسُ يوم القيامة: "يحاسَبون كما يُرْزَقون". ووقَّع في كتاب الحُصين بن المُنذر إليه يذكر أنّ السيف قد أكثر في ربيعة: "بقيّة السِّيف أنمى عددا". وفي كتاب جاءه من الأشتر النَّخَعي فيه بعض ما يَكره: "مَن لك بأخيك كله". وفي كتاب صَعصعة ابن صَوْحان يسأله في شيء: "قيمةُ كلّ امرىء ما يُحسن".

وفي العصر الأموي زاد واتسع استعمال التوقيعات، نتيجة لتوسع الدولة الإسلامية، واتساع الأحداث السياسية، وبداية عهد الكتابة وانتشارها في الجوانب الرسمية، وفي التدوين المعرفي. ومن ذلك ما جاء "في كتاب عبدُ اللّه بن عامر إلى معاوية بن أبي سفيان في أمر عاتَبه فيه، فوقَع في أسفل كتابه: "بَيتُ أميَّة في الجاهليّة أشرف من بيت حَبيب، فأما في الإسلام فأنت تراه". وفي كتاب عبد اللّه بن عامر يسأله أنْ يُقطعه مالاً بالطائف: "عِشْ رَجَباً تَرى عجبا. وفي كتاب زياد يُخبره بطَعن عبد اللّه بن عبَّاس في خلافته: إنّ أبا سفيان وأبا الفضل

(1) الأندلسي (ابن عبد ربه)، العقد الفريد، ج2، ص54.

كانا في الجاهليَّة في مِسْلاخ واحد، وذلك حِلْف لا يَحُلّه سُوءُ أدبك. وكتب إليه ربيعةُ بن عسْل اليَربوعيّ يسأله أن يُعينه في بناء داره بالبَصرة باثني عشر ألف جِذع: أدارُك في البَصرة، أم البَصرةُ في دارك"[1]. ويستمر ابن عبد ربه في سرد توقيعات خلفاء وأمراء بني أمية، كتوقيع عبد الملك بن مروان في كتاب أتاه من الحجّاج: "جَنَبني دماء بني عبد المُطلب، فليس فيها شفاء من الطَّلب". وكتب إليه الحجاج يخبره بسوء طاعة أهل العراق وما يُقاسي منهم، ويستأذنه في قتل أشرافهم، فوقّع له: "إنّ من يُمن السائس أنْ يتألّف به المختلفون، ومن شُؤمه أن يَختلف به المُؤتلفون". وفي كتاب الحجاج يُخبره بقوّة ابن الأشعث: "بضَعْفك قَوي، وبخُرقك طَلَع". ووقَّع في كتاب ابن الأشعث:

فما بالُ مَن أسعى لأجْبُرَ عَظْمه حِفاظاً ويَنْوي مِن سفاهته كَسْرِي

ووقع أيضاً في كتاب:

كيف يرْجون سِقاطي بعدما شَمل الرأْسَ مَشيبٌ وصَلَعْ

كتب قتيبة بن مُسلم إلى سليمان بن عبد الملك يتهدده بالخَلع، فوقَع في كتابه:

زَعم الفرزدقُ أنْ سيَقْتل مَرْبَعا أبشِرْ بطُول سلامةٍ يا مَرْبَعُ

ووقّع في كتابه أيضاً: "والعاقبةُ للمتقين" وإلى قُتيبة أيضاً جوابَ وَعيده: "وإنْ تَصبْروا وتتّقوا لا يَضُرُّكم كيدُهم شيئاً". وكتب بعض العُمال إلى عمر بن عبد العزيز يستأذنه في مرمّة مَدينته، فوقَّع أسفلَ كتابه: "ابنها بالعَدْل، ونَقِّ طُرقها من الظلم". وإلى بعض عُمَّاله في مِثل ذلك: "حَصَنها ونَفْسك بتَقْوى اللّه". وإلى رجل ولاّه الصَّدقات، وكان دميما، فعدل وأحسن: "ولا أقولُ للذين تَزْدَري أعيُنكم لن يُؤْتِيَهم اللّهّ خيراً". وكتب إليه صاحبُ العراق يُخبره عن سُوء طاعة أهلها،

(1) نفسه: ج2، ص54.

فوقَّع له: "ارْضَ لهم ما تَرْضى لنفسك، وخُذهم بجرائمهمٍ بعد ذلك". وإلى عديّ بن أرطاة في أمر عاتَبه عليه: "إنّ آخر آية أنزلت: "واتقوا يَوْما تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللّه". وأتاه كتاب عديّ يُخبره بسوء طاعة أهل الكُوفة، فوقع في كتابه: "لا تَطلب طاعة مَن خَذل عليّا، وكان إمامًا مَرْضيّا". وإلى عامله بالمدينة، وسأله أن يُعطيه موضعاً يَبْنيه، فوقَّع: "كُنْ من الموت على حذر"، وفي قصة متظلم: "العدلُ إمامك"، وفي رقعة محبوس: "تُبْ تُطلق"، وفي رقعة رجل قتل: "كتاب اللّه بيني وبينك"، وفي رقعة متنصح: "لو ذكرت الموت لشغلك عن نصيحتك"، وفي رقعة رجل شكا أهل بيته: "أنتما في الحق سيان". وفي رقعة امرأة حبس زوجها: "الحقُ حبسه". وفي رُقعة رجل تظلّم من ابنه: "إن لم أنصفك منه فأنا ظلمتك".

ووقَع يزيد بن عبد الملك إلى صاحب خراسان: "لا يَغرنّك حُسن رأي فإنما تفسده عثرة وإلٍ". ووقع أيضاً في قصة متظلم شكا بعضَ أهلِ بيته: : "ما كان عليك لو صفحتَ عنه واستوصلتني"[(1)].

ووقع هشام بن عبد الملك في قصة متظلم: "أتاك الغوث إن كنت صادقاً، وحل بك النكال إن كنت كاذباً، فتقدم أو تأخر". وفي قصه قوم شكوا أميرهم: "إن صح ما ادعيتم عليه عزلناه وعاقبناه". وإلى صاحب خراسان حين أمره بمحاربة الترك: "احذر ليالي البيات". وإلى صاحب المدينة كتب يخبره بوثوب أبناء الأنصار: "احفظ فيهم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، وهَبْهم له". ووقَّع في رُقعة محبوس لَزِمه الحد: نزل بحدك الكتاب". ووقع في قصة رجل شكا إليه الحاجةَ وكَثْرة العِيال وذَكر أنَ له حُرمة: "لعِيالك في بيت مال المسلمين سهم، ولك بحرمتك مِنَّا مثلاه"، وإلى عامله على العراق في أمر الخوارج: "ضَع سَيفك في كلاب النّار، وتقرب إلى اللّه بقَتل الكفار". وفي كتاب عامله يذكر قلة

---

(1) نفسه، ج4 ص208.

الأمطار في بلده: "مرهم بالاستغفار"، وإلى سَهل ابن سَيَار: "خَف اللّهَ وإمامك، فإنه يأخذه عند أول زلة"[1].

أما العصر العباسي فيعتبر المرحلة الحقيقية التي احتضنت فن التوقيعات، ففي هذا العصر تطور النثر العربي جملة، وازدهرت الكتابة الفنية كما لم تزدهر من قبل، حتى اتخذت الدولة كتاباً رسميين يُعَيَنون من البلغاء وأصحاب اللسن، وممن يجيدون الكتابة ويعرفون أصولها، ويحسنون التوقيعات، ومن هنا نشأت ما يسمى بالتوقيعات الديوانية بطابع رسمي، فكان الكاتب يعرض الرسالة على الخليفة ليوقع في ختامها بجملة، أو بما يراه مناسباً للمقام والحال، أو يكون الكاتب قد اقترح توقيعاً معيناً فيوافق عليه الخليفة أو يطلب تعديلاً على ذلك[2].

ولعل أسباب تطور التوقيعات في هذا العصر هو التحضر الثقافي، وزيادة أعباء الدولة ومشاغل الخلفاء ورجال الدولة، فلم يعد الزمن يسمح لهم بالخطابات المطولة، والكتابات التفصيلية، فكانت حاجتهم إلى مثل هذه العبارات الموجزة، للفصل في القضايا، وحسم القرارات في الشؤون المتلاحقة، أضف إلى ذلك ما في الإيجاز من متعة جمالية لها أثرها في الذوق العربي المفطور أصلاً على التذوق والإبداع.

ومن البلغاء الذين اشتهروا بإجادتهم لفن التوقيعات أبو جعفر المنصور، ومن جيد توقيعاته قوله وقد رفع إليه رجل قصة في شكاية بعض عماله فوقع على ظهرها: "اكفني أمره وإلا كفيته أمرك"[3].

(1) نفسه: ج2، ص54، 55.

(2) ينظر: عباس (1960م) إحسان، تاريخ الأدب الأندلسي عصر سيادة قرطبة، بيروت، دار الثقافة، ص268.

(3) الثعالبي (1405هـ) أبي منصور، الإعجاز والإيجاز، الطبعة الثالثة، بيروت لبنان، دار الغصون، ص78.

واشتهر أيضاً جعفر بن يحيى البرمكي، "إذ كان يوقع في القصص بين يدي الرشيد ويرمي بالقصة إلى صاحبها فكانت توقيعاته يتنافس البلغاء في تحصيلها للوقوف فيها على أساليب البلاغة وفنونها حتى قيل: إنها كانت تباع كل قصة منها بدينار"[1]. ومن توقيعاته: "الخراج عمود الملك، وما اُستُعزَّ بمثل العدل، وما اُستُدبر بمثل الجور"[2].

ولذلك نراه يقول لكتّابه: "إن استطعتم أن يكون كلامكم كله مثل التوقيع فافعلوا"[3]. ويذكر في هذا الفن عمرو بن مسعدة وقد قال: "كنت أوقع بين يدي جعفر بن يحيى البرمكي فرفع إليه غلمانه ورقة يستزيدونه في رواتبهم، فرمى بها إلي، وقال: أجب عنها، فكتبت: قليل دائم خير من كثير منقطع، فضرب بيده على ظهري، وقال: أي وزير في جلدك"[4].

ووقّع ذو الرئاستين الفضل بن سهل وزير المأمون في رقعة بدت فيها حكمته: "إن أسرع النار التهاباً أسرعها خموداً، فتأن في أمرك"[5]. ورُفِع إلى الصاحب بن عباد كتاب؛ وفيه: "إنَّ إنسانا هلك وترك يتيما وأموالا جليلة لا تصلح لليتيم وقصد الكاتب إغراء الصاحب. فأخذها فوقع الصاحب فيها: الهالك رحمه الله، واليتيم أصلحه الله، والمال ثمرة الله، والساعي لعنه الله"[6].

(1) ابن خلدون، المقدمة، ص131.

(2) الثعالبي: الإعجاز والإيجاز. ص99.

(3) الجاحظ (1968م)، البيان والتبيين، تحقيق: فوزي عطوي، الطبعة الأولى، بيروت دار صعب، ص76.

(4) ابن خلكان (1900م) أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، الطبعة الأولى، بيروت، دار صادر، ج3، ص476.

(5) التوحيدي (أبو حيان): البصائر والذخائر، ص82.

(6) اليوسي: ص 232.

المبحث الثاني
نصوص من التوقيعات

أولاً: من توقيعات ما قبل الإسلام:

القصّاب لا يهوله كثرة الغنم[1].

لا تستحقرن الرأي الجليل يأتيك به الرجل الحقير، فإن الدرة الكريمة لا يستهان بها لهوان الغائص[2].

حببْ إلى عدوك الفرار، بأنْ لا تَتْبَعه إذا انهزم[3].

الاحتمال حتى تُمكّن القدرة[4].

لا تطمع في كل ما تسمع[5].

إن قتلنا من يحبنا وقتلنا من يبغضنا يوشك أن لا يبقى على ظهرها أحد[6].

في سلامة النفس والدين عوض عن كل فائت، فلو لم يخلق الورد لكان ماذا[7].

الضرر اليسير الخاص محتمل مع النفع الكثير العام[8].

متى رأيتم نهرا يسقي أرضا قبل أن يشرب[9].

---

(1) القصّاب: الذي يقطع الشاة عضواً عضوا. وقع به الأسكندر رداً على تهديد. (الثعالبي، خاص الخاص، ص84).

(2) الغائص: الذي يدخل تحت الماء. وقع به الأسكندر. (المصدر نفسه، ص84).

(3) وقع به الأسكندر. (المصدر نفسه، ص84).

(4) وقع به يعبور ملك الصين. (المصدر نفسه، ص84).

(5) وقع به بطلميوس . (المصدر نفسه، ص84).

(6) وقع به الموبذان على رسالة تشير عليه بقتل رجل يحب ابنه (المصدر نفسه، ص85).

(7) وقع به سابور رداً على رسالة عامله بتعذر إقامة ماء الورد للحضرة كالعادة في كل عام (المصدر نفسه،

(8) وقع به أنوشروان لمن تضررت مزارعهم جراء نهر حفر في المدائن لمنفعة أهلها. (المصدر نفسه، ص85).

(9) وقع به أنوشروان رداً على شكوى بوالٍ يبدأ يومه بأخذ أجر نفسه (المصدر نفسه، ص85).

ثانياً: من توقيعات العصر الإسلامي والأموي

أدن من الموت، توهب لك الحياة[1].

ابنِ ما يسترُ من الشمس، ويكنُّ من المطر[2].

كُن لرعيَّتك كما تُحب أن يكونَ لك أميرُك[3].

رأي الشيخ خير من مشهد الغلام[4].

قد أَمرنا لك بما يُقيمك، وليس من مال اللّه فَضْل للمُسرف[5].

في بيته يُؤتىَ الحَكَم[6].

يُحاسَبون كما يُرْزَقون[7].

بقيّة السِّيف أنمى عددا[8].

مَن لك بأخيك كله؟[9].

قيمةُ كلّ امرئ ما يُحسن[10].

ليت طول حلمنا عنك لا يدعو جهل غيرنا إليك[11].

نحن الزمان من رفعناه ارتفع ومن وضعناه اتضع[12].

---

(1) وقع به أبو بكر الصديق رداً على خالد بن الوليد يستأمره في أمر العدو (المصدر نفسه، ص86).

(2) وقع به عمر بن الخطاب رداً على سعد بن أبي وقاص يستأذنه في بناء دار الإمارة (المصدر نفسه ، ص86).

(3) وقع به عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص. (الأندلسي، العقد الفريد ج2، ص54).

(4) مشهد الغلام حضوره ومشاهدته الشيء. وقع به علي رضي الله عنه لولده الحسين يستشيره في أمر عثمان (الثعالبي، خاص الخاص، ص86).

(5) وقع به عثمان بن عفان في قصة رجل شكا عيلة. (الأندلسي، العقد الفريد ج2، ص54).

(6) وقع به علي إلى طلحة بن عبيد الله. (المصدر نفسه ج2، ص54).

(7) وقع به علي إلى سلمان الفارسي وكان سأله كيف يحاسب الناس يوم القيامة. (المصدر نفسه، ج2، ص54).

(8) وقع به علي إلى الحصين بن المنذر يذكر أن السيف قد أكثر في ربيعة. (المصدر نفسه، ج2، ص54).

(9) وقع به علي إلى الأشتر في بعض ما يكره. (المصدر نفسه، ج2، ص54).

(10) وقع به علي إلى صعصعة بن صوحان يسأله في شيء. (المصدر نفسه، ج2، ص54).

(11) وقع به علي رضي الله عنه رداً على الحسن في كتاب أغلظ فيه القول (الثعالبي، خاص الخاص، ص86).

(12) وقع به معاوية (المصدر نفسه، ص86).

بَيتُ أميَّة في الجاهليّة أشرف من بيت حَبيب. فأما في الإسلام، فأنت تراه[1].

عِشْ رَجَباً تَرى عجبا[2]:

إنّ أبا سفيان وأبا الفضل كانا في الجاهليَّة في مِسْلاخ واحد، وذلك حِلْف لا يَحُلّه سُوءُ أدبك[3].

أدارُك في البَصرة أم البَصرةُ في دارك؟[4].

من عرفت فهو آمن[5].

احكم لهم بآمالهم إلى انقضاء آجالهم[6].

قليلُ العِتاب يُحْكم مَرائر الأسباب، وكثيرُه يَقطع أواخي الانتساب[7].

القرابة واشجة، والأفعال مُتباينة، فخُذ لرَحمك مِن فِعلك[8].

أنت أحدُ أعضاء ابن عمّك فاحرص أن تكون كُلَّها[9].

ارفق بهم فإنه لا يكون مع الرفق ما تكره، ومع الخرق ما تحب[10].

جنبني دماء بني عبد المطلب، فإن فيها شفاء من الكلب[11].

---

(1) وقع به معاوية بن أبي سفيان إلى عبد الله بن عامر في أمر عاتبه فيه. (الأندلسي، العقد الفريد ج2،ص54).

(2) وقع به معاوية إلى عبد الله بن عامر يسأله أن يقطعه مالاً بالطائف. (المصدر نفسه، ج2،ص54).

(3) وقع بع معاوية في كتاب زياد يُخبره بطَعن عبد الله بن عبَّاس في خلافته. (المصدر نفسه، ج2،ص54).

(4) وقع به معاوية إلى ربيعةُ بن عِسْل اليَربوعيّ يسأله أن يُعينه في بناء داره بالبَصرة باثنى عشر ألف جِذع. (المصدر نفسه، ج2،ص54).

(5) وقع به يزيد بن معاوية لعبد الله بن جعفر يستوهبه جماعة من المدينة (الثعالبي، خاص الخاص، ص86).

(6) وقع به يزيد بن معاوية لعبد الله بن جعفر يسأله أن يقضي لنفر من بطانته،فحكم لهم بتسعمائة ألف فأجازه. (المصدر نفسه، ص86).

(7) وقع به يزيد بن معاوية في كتاب مسلم بن زياد عامله على خراسان وقد استبطأه في الخراج. (الأندلسي،العقد الفريد ج2،ص54).

(8) واشجة: صلة متشابكة متداخلة. وقع به يزيد بن معاوية إلى عامله في خراسان عبد الرحمن بن زياد. (المصدر نفسه، ج2،ص54).

(9) وقع به يزيد بن معاوية إلى عبيد الله بن زياد. (المصدر نفسه، ج2،ص54).

(10) الخرق: الغباء والحمق في سوء التصرف. وقع به عبد الملك بن مروان رداً على الحجاج يشكو أهل العراق (الثعالبي، خاص الخاص، ص87).

(11) لعبد الملك بن مروان رداً على الحجاج يشكو جماعة من بني هاشم ويحرض على قتلهم. (المصدر نفسه، ص87).

ابق لهم لحوما يعقدوا بها شحوما[1]

إن كنت صادقا أثبناك، وإن كنت كاذبا عاقبناك، وإن شئت أقلناك[2].

إنّ من يُمن السائس أنْ يتألّف به المختلفون، ومن شُؤمه أن يَختلف به المُؤتلفون[3].

بضَعْفك قَوي، وبخُرقك طَلَع[4].

لأجمعن المال جَمْع مَن يعيش أبداً، ولأفرقنّه تفريق مَن يموت غدا[5].

إذا أزف خراجُك فانظر لرعيّتك في مصالحها، فبيتُ المال أشدّ اضطلاعاً بذلك من الأرْمَلة واليتيم وذي العَيْلة[6].

لا تُخاطر بالمُسلمين حتى تعرفَ موضعَ قدمك، ومَرمى سهامك[7].

ما ظَنَّك بقوم قَتلوا مَن كانوا يَعْبدونه[8].

خُذ عسكرك بتلاوة القرآن، فإنه أمنع من حُصونك[9].

إيّاك والملاهيَ حتى تستنظف خراجَك[10].

ما رَكِب يهوديٌّ قبلكَ مِنْبراً[11].

أنت أبو عبيدة هذا القَرْن[12].

---

(1) لعبد الملك بن مروان رداً على الحجاج في أهل السواد (المصدر نفسه، ص87).

(2) لعبد الملك في كتاب مستنصح. (المصدر نفسه ، ص87).

(3) لعبد الملك بن مروان إلى الحجاج يشكو أهل العراق وسوء طاعتهم. (الأندلسي، العقد الفريد ج2،ص55).

(4) وقع به عبد الملك بن مروان للحجاج يخبره بقوة ابن الأشعث. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(5) وقع به الوليد بن عبد الملك إلى الحجاج وقد بعث يذمه في سوء التصرف. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(6) وقع به الحجاج بن يوسف إلى قتيبة بن مسلم يشكو كَثرة الجراد وذَهاب الغَلات وما حل بالناس من القَحط. (المصدر نفسه، ج2،ص58).

(7) وقع به الحجاج إلى قتيبة يخبره أنه على وشك عبور النهر لمحاربة الترك. (المصدر نفسه، ج2،ص58).

(8) وقع به الحجاج إلى صاحب الكوفة يخبره بسوء طاعتهم. (المصدر نفسه، ج2،ص58).

(9) وقع به الحجاج إلى قتيبة. (المصدر نفسه، ج2،ص58).

(10) وقع به الحجاج إلى بعض عماله. (المصدر نفسه، ج2،ص58).

(11) وقع به الحجاج إلى ابن أخيه. (المصدر نفسه، ج2،ص58).

(12) وقع به الحجاج إلى يزيد بن أبي مسلم. (المصدر نفسه، ج2،ص58).

قد رَأَب اللّه بك الداء، وأوْذم بك السقاء[1].

أراك تقدّم وِجْلاً وتؤخّر أخرى، فإذا أتاك كتابي هذا فاعتمد على أيّهما شئت[2].

نَجم أمرٌ أنت عنه نائم، وما أراك منه أو مني سالم[3].

حصّنها بالعدل، والسلام[4].

اللّه أعلم أنك لستَ، أوّل خليفة تموت[5].

لا تَطلب طاعة مَن خَذل عليّا، وكان إمامًا مَرْضيّا[6].

كُنْ من الموت على حذر[7].

العدل إمامك[8].

تب تطلق[9].

كتاب اللّه بيني وبينك[10].

إن لم أنصفك منه فأنا ظلمتك[11].

ذلك باللّه لا بالمسلمة[12].

---

(1) أوذم: أوجب. وقع به الوليد إلى عمر بن عبد العزيز. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(2) وقع به يزيد بن عبد الملك إلى مروان. (المصدر نفسه ،ج2،ص55).

(3) وقه به يزيد بن عبد الملك إلى صاحب خراسان في المسودة. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(4) وقع به عمر بن عبد العزيز لعامل حمص أنها محتاجة لبناء حصن. (الثعالبي، خاص الخاص، ص87).

(5) وقع به عمر بن عبد العزيز إلى الوليد عندما كان عامله على المدينة. (الأندلسي، العقد الفريد ج2،ص55).

(6) وقع به عمر بن عبد العزيز على عدي يخبره بسوء طاعة أهل الكوفة. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(7) وقع به عمر بن عبد العزيز إلى عامله بالمدينة وقد سأله في بناء بيت. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(8) وقع به عمر بن عبد العزيز في قصة متظلم. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(9) وقع به عمر بن عبد العزيز في رقعة محبوس. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(10) وقع به عمر بن عبد العزيز في رقعة رجل قتل. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(11) وقع به عمر بن عبد العزيز في رقعة رجل تظلم من ابنه. (المصدر نفسه، ج2،ص55).

(12) وقع به سليمان بن عبد الملك لأخيه مسلمة يفتخر بحسن أثره في بلاد الروم (الثعالبي،خاص الخاص، ص87).



أتاك الغوث إن صدقت، وجاءك النكال إن كذبت[1].

إن صح ما أدعيتم عليه عزلناه وعاقبناه[2].

احسم ذلك التزلزل من جهتك[3].

هذا والله الإدبار وإلا فمن سمع بميت هزم حيا[4].

ثالثاً: من توقيعات العصر العباسي والأندلسي:

يا أبا سلمة ما أقبح بنا أن تكون لنا الدنيا وأولياؤنا خالون من حسن آثارنا[5].

تقربت إلينا بما باعدك عن الله، ولا ثواب لمن خالف الله[6].

إذا كان الحلم مفسدة كان العفو معجزة[7].

اكفني أمره وإلا كفيته أمرك[8].

قد كثر شاكوك وقل حامدوك فإما عدلت وإما اعتزلت[9].

إنا بعثناك قاضيا لا ساعيا[10].

إن البلاغة والغنى إذا اجتمعا في رجل أطغياه، وقد رزقت إحداهما فاكتف بها واقتصر عليها[11].

---

(1) وقع به هشام بن عبد الملك في شكوى متظلم. (المصدر نفسه، ص87).

(2) وقع به هشام بن عبد الملك في شكوى قوم تظلموا من أميرهم. (الأندلسي، العقد الفريد ج2،ص55).

(3) وقع به مروان بن محمد إلى والي خراسان في شأن ظهور أبي مسلم. (الثعالبي، خاص الخاص، ص87).

(4) وقع به مروان بن محمد إلى يزيد بن هبيرة أنه وأصحابه غرقوا وانهزموا. (المصدر نفسه، ص87).

(5) وقع به أبو العباس السفاح إلى أبي سلمة الخلال يستأذنه تولية قوم من الحاشية والشيعة. (المصدر نفسه، ص87).

(6) وقع به السفاح في قصة ساع. (المصدر نفسه، ص87).

(7) وقع به السفاح إلى أخيه في بعض الجناة. (المصدر نفسه، ص87).

(8) وقع به المنصور في رقع شكوى رجل من بعض عماله. (المصدر نفسه، ص88).

(9) وقع به المنصور إلى عامل. (المصدر نفسه، ص87).

(10) وقع به المنصور إلى سوار القاضي يشتكي من السيد الحميري أنه شديد الترفض. (المصدر نفسه، ص87).

(11) وقع به المنصور في رجل استماحه. (المصدر نفسه ، ص87).

إنّ من أشراط الساعة أن تكثر المساجد، فزد في خطاك يُزد في أجرك[1].

يا ابن قتيبة إنا نصونك عنها ونصونها عن غيرك[2].

داوِ جرْحك لا يَتّسع[3].

احذر أنْ تُخرِّب خِزانتي وخِزانة أخي يوسف، فيأتيَك منّي ما لا قِبَل لك به، ومن اللّه أكثر منه[4].

أنبتَتْه الطاعةُ وحَصدته المعصية[5].

كن منّي على مِثل ليلة البَيات[6].

إنّ المُلوك يُؤْثَر عنهم الحَزْم[7].

لا أم لك! تقتل بالذَنب مَن لا ذَنب له[8].

مَن لجأ إلى اللّه نجا[9].

لا يُجاوَز بك العدل، ولا يُقصرَّ بك دون الإنصاف[10].

إذ ظهرت العصبية؛ فكل من دعا إلى الجاهلية، تَعجلَيَ إلى المنية[11].

كُل من رفعِ رأسه فأنزله عن بدنه[12].

قد وليناك موضعه فتنكَّب سيرته[1].

---

(1) وقع به المنصور على رقعة في بناء مسجد. (المصدر نفسه، ص87).

(2) وقع به المهدي لابن قتيبة يسأله الأذن في تقبيل يده. (المصدر نفسه ، ص87).

(3) وقع به هارون الرشيد إلى صاحب خراسان. (الأندلسي، العقد الفريد ،ج2، ص57).

(4) وقه به الرشيد إلى عامله في مصر. (المصدر نفسه،ج2، ص57).

(5) وقع به الرشيد إلى قوم من البرامكة. (المصدر نفسه،ج2، ص57).

(6) وقع به الرشيد إلى عامله على فارس. (المصدر نفسه ،ج2، ص57).

(7) وقع به الرشيد إلى عامله على خراسان. (المصدر نفسه ،ج2، ص57).

(8) وقع به الرشيد إلى عامله خزيمة بن خازم وقد أوقع فيهم السيف. (المصدر نفسه،ج2، ص57).

(9) وقع به الرشيد في قصة محبوس. (المصدر نفسه،ج2، ص57).

(10) وقع به الرشيد في قصة متظلم. (المصدر نفسه ،ج2، ص57).

(11) وقع به الرشيد إلى صاحب السند. (المصدر نفسه،ج2، ص57).

(12) وقع به الرشيد إلى عامله في خراسان. (المصدر نفسه،ج2، ص57).




ضع رجليك على رقاب أهل هذا البَطن، فإنهمِ قد أطالوا ليلي بالسُّهاد، ونَفوا عن عيني لذيذَ الرقاد[2].

أنا بالأثر وعلى اللّه الظفر[3]

الجواب ما تراه لا ما تقرأه[4].

من أظهر العصبية فعاجله بالمنية[5].

ليس من المروءة أن تكون أوانيك من الذهب والفضة وجارك طاو وغريمك عاو[6].

يا أبا حامد لا تتكل على حسن رأيي فيك، فإنك وأحد رعيتي عندي في الحق سواء[7].

يا أبا الحسين: الشريف من يظلم من فوقه ويظلمه من دونه، فانظر أي الرجلين أنت[8].

القدرة تذهب الحفيظة والندم توبة وبينهما عفو اللّه[9].

فيك خصلتان: سخاء وحياء؛ أما السخاء فهو الذي أطلق يدك فيما ملكت، وأما الحياء فهو الذي حملك على أن ذكرت بعض دينك دون كله، وقد أمرت

---

(1) وقع به الرشيد في رقعة متظلم من عامله على الأهواز. (المصدر نفسه،ج2، ص57).

(2) وقع به الرشيد إلى عامله على المدينة. (المصدر نفسه،ج2، ص57).

(3) وقع به الرشيد إلى صاحب النصرانية في الروم. (الثعالبي، خاص الخاص، ص87).

(4) وقع به الرشيد لنقفور عندما بعث يتهدده. (المصدر نفسه، ص87).

(5) وقع به الرشيد إلى صاحب السند في ظهور العصبية. (المصدر نفسه ، ص87).

(6) وقع به المأمون إلى الرستمي وقد تظلم منه غريم له. (المصدر نفسه، ص87).

(7) وقع به المأمون في قصة متظلم من حميد. (المصدر نفسه ، ص87).

(8) وقع به المأمون إلى علي بن هشام في شكوى متظلم منه. (المصدر نفسه، ص87).

(9) وقع به المأمون في رقعة إبراهيم بن المهدي وقد سأله تجديد الأمان. (المصدر نفسه، ص87).

لك بضعف ما كتبت، فزد في بسط يدك، فإن خزائن الله مفتوحة، ويده بالخير مبسوطة[1].

إن آثرت العدل حصلت على السلامة، فأنصف رعيتك من هذه الظلامة[2].

نحن أولى بضيافة الجراد من أهل السواد، فليُحطْ عنهم نصف الخراج[3].

قربك يا أبا العباس إلي حبيب، وأنت من قلبي حيث كنت قريب، وإنما بَعُدتْ دارك نظرا بك، ورغبة إليك، مع قول الشاعر:

رأيت دنو الدار ليس بنافع   إذا كان ما بين القلوب بعيد[4]

ترك الجواب جواب[5].

لا جواب لكذاب[6].

لو قبلت الهدية ليلا لقبلتها نهارا، "فما آتاني الله خير مما آتاكم بل أنتم بهديتكم تفرحون"[7].

قد قدمت إليكم الأعذار، واحتججت إليكم الأنذار، وليت العتاب بالغا ما أردت، ولقد هممت بأن أجعل معاقدتي لكم معاقبة، فانتبهوا من سنتكم، وانظروا لأنفسكم وأحسنوا بالأكرة، فإن الله تعالى جعل أيديهم لنا طعاما، وألسنتهم سلاما، وظلمهم حراما "وما عند الله خير وأبقى أفلا تعقلون"[8].

---

(1) وقع به المأمون إلى الواقدي يذكر ديناً عليه ويستمنح فيه. (المصدر نفسه، ص88).

(2) وقع به المأمون إلى عامل شكاه أهله. (المصدر نفسه، ص88).

(3) وقع به المأمون إلى أهل السواد في طلب العفو من الخراج وقد أكل الجراد غلاتهم. (المصدر نفسه،

(4) وقع به المأمون إلى عبد الله بن طاهر يشكو إليه بعده عن حضرته. (المصدر نفسه، ص88).

(5) وقع به طاهر بن الحسين في رقعة مستبطئ للجواب. (المصدر نفسه، ص88).

(6) وقع به طاهر بن الحسين في رقعة رجل مستمنح كذب في عدد عياله، ثم عاد وصدق، فقال له: "آلان جئت بالحق". (المصدر نفسه، ص88).

(7) وقع به عبد الله بن طاهر في رقعة رجل أعاد هدية له ليلاً وزادها وكان قد رفضها نهاراً. (المصدر نفسه، ص88).

(8) وقع به عبد الله بن طاهر إلى عامل له شكاه رعيته. (المصدر نفسه، ص88).

أفي النوم أبصرت ذا كله؟ فخيراً رأيت وخيراً يكون[1].

أغن من وليته عن السرقة، فليس يكفيك من لم تكفه[2].

من نصح الخدمة نصحته المجازاة[3].

دققوا الأقلام، وأوجزوا الكلام، فإن القراطيس لا ترام، والسلام[4].

قبيح بمن تسمو همته إلى قصد من تغلو عنده قيمته أن تكون على غيره عرجته أو إلى سوى بيته زيارته وحجته[5].

ما رأيت عذراً أشبه باستئناف ذنب من هذا[6].

الخراج عمود الملك، وما استغزر بمثل العدل، وما استنزر بمثل الجور[7].

قد تقدمت طاعتك، وسبقت نصيحتك، فإن بدرت منك هفوة، فلن تغلب سيئة حسنتين[8].

ما أهون التدبير بالوصف[9].

أنصف من وليت أمره وإلا أنصفه من يلي أمرك[10].

اجنح إليك بغالب الفضل، واعتذر إليك بصادق النية[11].

دع الضرع يدر لغيرك كما در لك[12].

---

(1)وقع به عبد الله بن طاهر إلى بعض قواده يسأله حظ خراجه والزيادة في أرزاقه. (المصدر نفسه، ص(89).

(2)وقع به عبد الله بن المعتز إلى قهرمانة ينسب وكيله إلى الخيانة والسرقة. (المصدر نفسه،ص(90).

(3)وقع به عبد الله بن طاهر لبعض مواليه يذكر جده في حسن خدمته. (المصدر نفسه، ص(90).

(4)وقع به محمد بن عبد الله بن طاهر إلى الكتاب وقد ضاقت بهم الكواغد التي يكتبون عليها أيام فتنة المعتز. (المصدر نفسه، ص(90).

(5)وقع به قابوس بن وشمكير إلى أبي عبد الله الباهلي. (المصدر نفسه، ص(90).

(6) وقع به الكاتب المهدي أبو عبد الله إلى رجل يعتذر ولا يحسن. (المصدر نفسه، ص(90).

(7) من توقيعات جعفر بن يحيى البرمكي. (المصدر نفسه، ص(90).

(8) وقع به جعفر البرمكي في رقعة معتذر. (المصدر نفسه، ص(90).

(9) وقع به يحيى بن خالد لابنه الفضل. (المصدر نفسه، ص(90).

(10) وقع به يحيى بن خالد على رقعة متظلم. (المصدر نفسه، ص(91).

(11) وقع به يحيى بن خالد في رقعة رجل استبطاه واستزاره . (المصدر نفسه، ص(91).

(12) وقع به يحيى بن خالد في رقعة رجل عاوده لالتماس الصلة مرة أخرى. (المصدر نفسه، ص(91).

قليل دائم خير من كثير منقطع[1]

التوبة للذنب كالدواء للمريض، فإن نصحت توبته أتم الله شفاءه، وإن تكن الأخرى أدام الله داءه[2].

الأمور بتمامها، والأعمال بخواتمها، والصنائع باستدامتها[3].

أحمد اللّه يا أخي، فما يَبيتُ خليفة اللّه إلا على ذِكْرك[4].

لِخَيْرِ ما اتّضَعت، ولشرّ ما سموتَ[5].

لا يُحَل مَا عَقدت[6].

كَفى باللّه للمَظلوم ناصراً[7].

يدرأ عنه الحد إن كان له فيه سهم[8].

تَمهَّل وتَسهل[9].

تَرفَّق توفق[10].

قد أَمرنا لك بثلاثين ألفاً وسنَشفعهما بمثلها ليرغب المستمنحون[11].

طب نفساً فإن اللّه مع المظلوم[12].

---

(1) وقع به أنس بن أبي شيخ بين يدي يحيى بن خالد لقوم يستزيدون في أرزاقهم، قال له: قد فاحت منك رائحة الوزارة. (المصدر نفسه، ص(91).

(2) وقع به الفيض بن أبي صالح في رقعة معتذر تائب. (المصدر نفسه، ص(91).

(3) من توقيعات الفضل بن سهيل. (المصدر نفسه، ص(91).

(4) وقع به الفضل بن سهيل إلى أخيه الحسن. (الأندلسي، العقد الفريد ج2، ص57).

(5) وقع به الفضل بن سهيل إلى طاهر. (المصدر نفسه، ج2، ص57).

(6) وقع به الفضل بن سهيل إلى هرثمة وأشار عليه برأي. (المصدر نفسه، ج2، ص57).

(7) وقع به الفضل بن سهل في قصة متظالم. (المصدر نفسه، ج2، ص57).

(8) وقع به الفضل بن سهيل لرجل نقب بيت المال. (المصدر نفسه، ج2، ص57).

(9) وقع به الفضل بن سهيل إلى حاجبه. (المصدر نفسه،ج2، ص57).

(10) وقع به الفضل بن سهيل إلى صاحب الشرطة. (المصدر نفسه، ج2، ص57).

(11) وقع به الفضل بن سهيل إلى رجل شكا غلبة الدين. (المصدر نفسه، ج2، ص57).

(12) وقع به الفضل بن سهيل في قصة مظلوم. (المصدر نفسه، ج2، ص57).

الدين سوء يَهيض الأعناق، وقد أمرنا بقضائه[1].

يضرب دون الحد ويشهر ضربه[2].

مرحبا بمن توسل إلينا بنا[3].

أبواب الملوك معادن الحاجات، ومواطن الطلبات، وليس لاستنجاحها واستنجازها كالصبر والملازمة، والمغاداة والمراوحة[4].

ما استحالت لي فيك نية، ولا تغيرت عقيدة، فكيف أخلف وعدك، وأحلل عقدك، وأنقض عهدك، وأنسى رفدك[5].

يا أبا العباس ليس عليك بأس، ما لم يكن منك بأس[6].

يا هذا أسرفت وما أنصفت، وأوجفت حتى أعجفت، وأذللت حتى أمللت، فاستصغر ما فعلت تبلغ ما أملت[7].

حرصك على تقفية آثار الأوائل يدل على لؤم أصلك، فبعدا وسحقا لك[8].

الشرط أملك، والوعد كأخذ باليد، والوفاء من سجايا الكرام[9].

ليس كل من أنسيناه أهملناه ولا ما أخرناه تركناه، مع اقتطاع الشغل إيانا، وانتسامه زماننا[10].

---

(1) وقع به الفضل بن سهيل في قصة رجل شكا الدين. (المصدر نفسه، ج2، ص57).

(2) وقع به الفضل بن سهيل في قصة رجل شُهد عليه أنه شتم أبا بكر وعمر. (المصدر نفسه، ج2، ص57).

(3) وقع به الحسن بن سهيل في رقعة رجل توسل غليه. (الثعالبي، خاص الخاص، ص(91).

(4) من توقيعات محمد بن يزداد. (المصدر نفسه، ص(91).

(5) من توقيعات محمد بن يزداد. (المصدر نفسه، ص(91).

(6) وقع به عبد الله بن محمد بن يزداد إلى بعض أصحابه. (المصدر نفسه، ص(91).

(7) وقع به عبد الله بن محمد بن يزداد إلى عامل اعتذر بكفايته وزاد. (المصدر نفسه، ص(91).

(8) وقع به عبيد الله بن سليمان بن وهب إلى أحد عماله يتقعر في تعبيره. (المصدر نفسه، ص(92).

(9) وقع بع عبيد الله بن سليمان في كتاب متنجز وعداً. (المصدر نفسه، ص(92).

(10) من توقيعات عبيد الله بن سليمان. (المصدر نفسه، ص92).

أنا قادر على إخراج النغرة من رأسه، والوغرة من صدره، والنخوة من نفسه[1] .

اتق الله في الإرصاد فإن الله بالمرصاد[2].

دعني من تشديقك وتقعيرك، وتفاصحْ على نظيرك، فخير الكلام ما قل ودل ولم يمل[3].

لا تلمني على نكوصي عن الشهادة لك بالزور، فإن لا بقاء لاتفاق على نفاق، ولا وفاء لذي مين واختلاق، وأحرى بمن تعدى الحق في موافقتك إذا رضي أن يتخطى إلى الباطل في مخالفتك إذا سخط، وبمن كذب لك أن يكذب عليك[4].

إلى أن تنشد فلا تخطىء وتنشىء فلا تبطئ[5].

من كتب إشغالي لا يصلح لأشغالي[6].

في حديد بارد[7].

دارنا خان ويدخلها من وفى ومن خان[8].

مثلك منصف ولا ينصف[9].

العصا لمن عصى[10].

---

(1) من توقيعات عبيد الله بن سليمان في شأن عامل. (المصدر نفسه، ص92).

(2) وقع به عبيد الله بن سليمان إلى ابن طولون . (المصدر نفسه، ص92.

(3) وقع به علي بن عيسى إلى أحد عماله وقد كتب إليه يتفاصح. (المصدر نفسه، ص92).

(4) وقع به علي بن عيسى إلى ابن الفرات وكان قد طلب منه شهادة زور. (المصدر نفسه ، ص92).

(5) وقع به ابن العميد إلى ابنه أبا الفتح حين استنشده وهو في الكتاب قصائد، فلم يشتغل بها فعتب عليه وطرده من بين يديه، فبعد أيام كتب إلى أبيه يستعتبه ويتمثل: فحتى متى روح الرضى لا ينالني . . . وحتى متى أيام سخطك لا تمضي فوقع تحت هذا البيت: ' إلى أن تنشد فلا تخطىء وتنشىء فلا تبطى. (المصدر نفسه، ص92).

(6) وقع به الصاحب بن عباد إلى رجل كتب إليه: إن رأى سيدنا أن يأمر بإشغالي ببعض أشغاله ' . فوقع ' من كتب إشغالي لا يصلح لأشغالي. (المصدر نفسه، ص92).

(7) وقع به الصاحب بن عباد إلى الضرابين وقد رفعوا إليه قصة مترجمة بالضرابين. (المصدر نفسه، ص92).

(8) وقع به الصاحب ابن عباد وقد رفع إليه أن رجلاً دخل داره واسترق السمع. (المصدر نفسه، ص93).

(9) وقع به الصاحب بن عباد إلى رجل مجرم يسأله الإنصاف. (المصدر نفسه، ص93).

(10)وقع به الصاحب بن عباد إلى رجل عصى أمره مرة. (المصدر نفسه، ص93).

لا تحوجني إلى أن أقول "ينوح إنه ليس من أهلك" والسلام[1].

جَمَعتْ قصتك شكاية وسعاية؛ أما الشكاية فأنت محمول فيها على الحكم البحت، وأما السعاية فمردودة على إدراج المقت[2].

من ثقلت عليه النعمة خف وزنه، ومن استمرت به الغرة طال حزنه[3].

عزلك أحسن حاليك، وحبسك أوطأ رحيلك[4].

ازحف فإن أجلك لا يسبقك، ورزقك لا يتأخر عنك[5].

إن قنعت من الطمع باليأس، وإلا جعلت عبرة للناس[6].

عزلك أحسن حاليك ونفيك أبلغ وثاقيك[7].

احلق نبات خديه، وانقش بالسمط حديه، ليعبر الناظر إليه[8].

عجل له خوار[9].

إن كبحت عنانك عن الحيف، وإلا سللنا عليك السيف[10].

متى يثقل الجفن على العين[11].

يبذل له جواز فإنه علا أو فاز[12].

---

(1)وقع به الصاحب بن عباد إلى علوي رفع إليه قصة بعد قصص أبرم فيها. (المصدر نفسه ، ص (93).

(2) وقع به الصاحب بن عباد في قصة ساعٍ. (المصدر نفسه ، ص(93).

(3) وقع به الصاحب بن عباد في قصة متنصل من ذنب. (المصدر نفسه ، ص(93).

(4) وقع به الصاحب بن عباد في رقعة وكيل عزله. (المصدر نفسه ، ص(93).

(5) وقع به الصاحب بن عباد إلى قائد قادم على حرب. (المصدر نفسه ، ص(93).

(6) وقع به الصاحب بن عباد إلى من أنكر عليه يأسا وطمعاً. (المصدر نفسه ، ص(93).

(7) وقع به الصاحب بن عباد إلى عامل له. (المصدر نفسه، ص(93).

(8) وقع به الصاحب بن عباد في شأن مجرم. (المصدر نفسه، ص(93).

(9) وقع به الصاحب بن عباد في شأن عامل خوار. (المصدر نفسه، ص(93).

(10) وقع به الصاحب بن عباد في قصة متظلم. (المصدر نفسه، ص(93).

(11) وقع به الصاحب بن عباد إلى بعض الفضلاء يعتذر من خدمته خوف التقصير والتثقيل. (المصدر نفسه، ص93).

(12) وقع به الصاحب بن عباد في رقعة رجل ملتمس جواز. (المصدر نفسه، ص93).

دارك تصان عن النوازل، فكيف عن النازل، فليزعج عنها ما كان وكائنا ما كان[1].

من نظر لدينه نظرنا لدنياه، فإن قلت بالعدل والتوحيد مهدنا لك التمهيد، وإن أقمت على الجبر فما لكسرك من جبر[2].

إذا لم تستطع أن تقطع يد عدوك فقبلها[3].

بئس الزاد إلى المعاد العدوان على العباد[4].

لو استقامت لك الطريقة لرضيت الخليقة، فإن لم تدع فيهم القذل راعينا فيك العزل[5].

---

(1) وقع به الصاحب بن عباد في رقعة طريف الجرجاني يتظلم من ديلمي كان ينزل في داره. (المصدر نفسه، ص94).

(2) وقع به الصاحب بن عباد في رقعة لشقيق البلخي. (المصدر نفسه، ص94).

(3) من توقيعات محمد بن يزداد. (الثعالبي، التمثيل والمحاضرة، ص35.

(4) من توقيعات جعفر بن يحيى (المصدر نفسه، ص35).

(5) من توقيعات المأمون لعامل له (الأصفهاني، محاضرات الأدباء، ج1، ص79.

المبحث الثالث
الأسلوب الفني في التوقيعات

الخصائص البنائية:

تعتمد التوقيعات في بنيتها بشكل أساس على الإيجاز التعبيري، وهي بذلك تتماثل مع الأمثال والحكم تلك التعبيرات القصيرة الموجزة في النثر العربي، وغاية العرب من استعمال هذه التوقيعات الاختصار والإيجاز والبعد عن التطويل والحشو[1] في الرسائل والكتابات التي يضيع معها المعنى المنشود إيصاله إلى المخاطب، فقد " تُومِيء إلى الشيء فتَستغني عن التَّفسير بالإيماءة، كما قالوا: لمحةٌ دالّة"[2]. والشواهد على ذلك كثيرة، فقد : "بَعث إلى مَروانَ بن محمد قائدٌ مِن قُوَاده بغلام أَسْود، فأَمر عبدَ الحميد الكاتبَ أن يكتبَ إليه يَلْحاه وُيعنِّفه، فكَتب وأَكثر، فاستثقل ذلك مَروانُ، وأَخذ الكتاب فوقّع في أسفله: أَمَا إنك لو عَلِمْت عدداً أقل من واحد، ولوناً شرًّاً من أسود لبعثتَ به"[3]. ووقع أحد القادة إلى الكتّاب بقوله: "دققوا الأقلام، وأوجزوا الكلام، فإن القراطيس لا ترام، والسلام"[4].

ومن هنا نستطيع القول بأن الإيجاز كان سمة رئيسة في فن التوقيعات، وتكون الجملة التوقيعية غاية في الإيجاز اللفظي حين تأتي في مفردة واحدة، فقد وقع زِياد بنُ أبيه في قصة مُتظلم بقوله: "كُفِيتَ"[5].

---

(1) انظر: الحموي ابن حجة 1987م) خزانة الأدب، تحقيق: عصام شعيتو، دار مكتبة الهلال بيروت، الطبعة الأولى ج2، ص274.

(2) الأندلسي، العقد الفريد، ج2، ص34.

(3) المصدر نفسه ، ج2، ص34.

(4) الثعالبي، خاص الخاص، ص90.

(5) الأندلسي، العقد الفريد، ج2،ص58.

حتى إن علماء الأدب نقلوا إلينا بعض التوقيعات التي اقتصرت على حرف واحد، فقد: "كتب بعض أصحاب الصاحب – ابن عباد - رقعة إليه في حاجة، فوقّع فيها، فعرضها على أبي العباس الضبّي، فما زال يتفحصها حتى عثر بالتوقيع، وهو ألف واحدة، وكان في الرقعة: "فإذا رأى مولانا أن ينعم بكذا فعل"، فأثبت الصاحب أمام "فعل" ألفاً، يعني "أفعل"[1].

ونظيره ما رواه الكلاعي في كتابه: (إحكام صنعة الكلام) قال: أخبرني بعض أصحابنا عن الفقيه الحافظ أبي الوليد بن رشد أنه كان يختصر جوابه في فتواه، حتى ربما ورد في السؤال: أيجوز ذلك أم لا ؟ فيكتب الجواب: لا[2].

وقد يستدعي المقام وحال المتلقي – في أحيان قليلة - أن يطيل الموقع في توقيعه، لتفصيل أمر، أو أن يعالج أكثر من موضوع وواقعة، دون أن يخل ذلك بالبنية الإيجازية للتوقيع، كما في توقيع الصاحب بن عباد عندما رُفِع إليه كتاب فيه: إنَّ إنسانا هلك وترك يتيما وأموالا جليلة لا تصلح لليتيم، وقصد الكاتب إغراء الصاحب. فأخذها الصاحب فوقع فيها: "الهالك رحمه الله، واليتيم أصلحه الله، والمال ثمرة الله، والساعي لعنه الله"[3].

والتوقيعات بشكل عام قصيرة الفقرات، وقد يقتبس الموقع في توقيعه آيات قرآنية، ،وأحاديث نبوية، آو يأخذ من الحكم والأمثال السائرة والحكم والأقوال المأثورة، كما قد يكون التوقيع ببيت شعري أو أبيات استعيرت لتؤدي دورها الدلالي في سياق فن التوقيعات المرتبطة بالمكاتبات والرسائل، ووفق المقام وحالات المتلقي وواقعه الظرفي.

---

(1) ابن أبي الدنيا (1997م) قرى الضيف، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى.ج3، ص233.

(2) الثعالبي، يتيمة الدهر، ج3، ص233.

(3) اليوسي، زهر الأكم في الأمثال والحكم، ص232.



فمن الاقتباسات القرآنية المتناسبة مع واقعة المخاطب نذكر توقيع المهدي الخليفة العباسي إلى عامله في إرمينية في كتاب رفعه يشكو إليه سوء طاعة الرعية، فوقع المهدي في خطابه، بقوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ١٩٩ ﴾ {الأعراف:199} [1]. وتوقيع جعفر بن يحيى لمحبوس بقوله تعالى: "ولكل أجل كتاب". ووقع عبد الله بن طاهر في رقعة منصح[2]: ﴿ سَنَنظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ٢٧ ﴾ {النمل:27}.

ومن التوقيعات التي اعتمدت على الأمثال والحكم، ما جاء في توقيع يزيد بن الوليد بن عبد الملك إلى مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية، وقد أُخبر يزيد أنه يتلكأ في مبايعته بالخلافة: "أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى، فإذا أتاك كتابي فاعتمد على أيهما شئت"[3]. ووقع معاوية بن أبي سفيان في كتاب عبد الله بن عامر يسأله أنْ يُقطعه مالاً بالطائف: "عِشْ رَجَباً تَرى عجبا"[4].

ونرى التوقيعات تأخذ جانباً من الحكم المقتبسة مشهورة يوظفها صاحب التوقيع، كما في توقيع الفضل بن سهل: "الأمور بتمامها، والأعمال بخواتمها، والصنائع باستدامتها"[5]. وقد يكون التوقيع حكمة مخترعة أبدعها صاحب التوقيع، أو تناصّها من نصوص حكمية سابقة، كما في توقيع علي رضي الله عنه بقوله: "قيمة كل امرئ بما يحسن"[6].

---

(1) الأندلسي، العقد الفريد، ج4، ص212.
(2) الثعالبي، خاص الخاص، ص89.
(3) الأندلسي، العقد الفريد، ج4، ص210.
(4) المصدر نفسه ، ج2، ص54.
(5) الثعالبي، خاص الخاص، ص91.
(6) الأندلسي، العقد الفريد، ج2، ص54.

ومما جاء شعراً "ما كتب به قتيبة بن مسلم الباهلي إلى سليمان بن عبد الملك بن مروان الخليفة الأموي يتهدده بالخلع، فوقع سليمان في كتابه:

زعمَ الفرزدقُ أن سَيَقْتُلُ مِرْبَعًا   أبشرْ بطولِ سلامةٍ يا مِرْبَعُ"[1]

ومن التوقيعات الشعرية القوية ما كتبه نصر بن سيار إلى مروان بن محمد، يحذّره من أمر أبي مسلم الخراساني :

أرى خلل الرماد وميض جمر   ويوشك أن يكون له ضرام

فأجابه موقعاً: "الحاضر يرى ما لا يرى الغائب، فاحسم الثؤلول"، فكتب نصر: "الثؤلول قد امتدت أغصانه، وعظمت نكايته". فوقّع مروان إليه: "يداك أوكتا، وفوك نفخ"[2].

إيقاع التوقيعات:

الإيقاع حدث موسيقي ليس مقصوراً على الشعر، كما يعتقد البعض، فالنثر في أنواعه المختلفة، وأجناسه المتعددة، يعتمد بشكل أو بآخر على الإيقاع، خاصة إذا نظرنا إلى تعدد الإيقاع وتولده من أنظمة أسلوبية ومعيارية كالبديع في علم البلاغة مثلاً، بالإضافة إلى إيقاع الأصوات والمفردات والجمل عند حسن التراكيب والتمكن من الصياغات القوية في التعبير.

ويرى د. كمال أبو ديب أن "للنثر إيقاعه، وبمعنى آخر أنه يقوم على إيقاع الفقرة أو السطر، لأنه يستند بقوة إلى الفصل والوصل. فقد كانت مبادئ الفصل والوصل في الشعر الخليلي تقوم على طول التفعيلات وحدودها، وعلى الشطر ثم على السطر ، والشطر والسطر محددان بالقافية ونهاية البيت. أما إيقاع النثر فيقوم على فصل ووصل من نمط مختلف ينشئه البعد الدلالي المتعلق

---

(1) المصدر نفسه، ج2، ص55.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص56.



بامتداد النفس ، والضغط النابع من تموجات التجربة والقراءة ، والحركة الداخلية للهجة الشعرية"[1].

وبوصف التوقيعات النثرية عبارات قصيرة غالباً ما تكون كلمات ثنائية؛ متجانسة أو متضادة، أو جملاً متقابلة أو متوازنة أو مرصعة، كما تنتهي في معظمها بالسجع والتقفية، ومن هذه الخصائص البديعة وغيرها تحمل التوقيعات إيقاعا فنياً رائعاً، وقد رأينا ذلك الإيقاع في الأنواع النثرية مثله مثل الإيقاعات الشعرية الداخلية التي تنبعث من عناصر أخرى غير الوزن العروضي، "فلا توجد كلمة في السياق الشعري منفصلة عن موسيقاها أو إيقاعها وذلك لأنها ليست مجرد كلمة، بل هي مجموعة من التراكمات النصية على مستوى النص كله. ولذا فإن الكلمة تكون حاملة لخصائص هذه المستويات النصية، وممثلة لها بما تحمله من خصائص"[2].

فعندما نقرأ توقيع معاوية بن أبي سفيان في كتابٍ بقوله: "نحن الزمان من رفعناه ارتفع، ومن وضعناه اتضع"[3]، نجد فيه الإيقاع الموسيقي ينبعث قوياً من تناظر الكلمتين "ارتفع" و"اتضع" وأيضا بما يحدثانه من وقع في تناظرهما السجعي الجميل.

ومثل ذلك الإيقاع نجده في جناس الكلمات ونلمسه في رنين التكرار الصوتي لحروفها كما في الجناس التام المتماثل"، في قولهم: "دارنا خان ويدخلها من وفى ومن خان" وقولهم: "العصا لمن عصى" أو غير المتماثل، كما في التوقيع القائل: "اتق الله في الإرصاد، فإن الله بالمرصاد "[4].

---

(1) أبو ديب، كمال، في البنية الإيقاعية للشعر العربي، ص221.

(2) جاب الله، د. أسامة عبد العزيز، جماليات الإيقاع في اللغة العربية، كلية التربية جامعة كفر الشيخ، بحث منشور في موقع رابطة أدباء الشام، تصدر من لندن كل سبت.

(3) الثعالبي، خاص الخاص، ص271.

(4) المصدر نفسه، ص92، 93.

ومن أساليب البديع التي تحدث إيقاعاً رد الصدر على العجز، كما في توقيع معاوية بن أبي سفيان إلى ربيعة بن عسل اليربوعي الذي كتب إليه يسأله أن يعينه على بناء دار له بالبصرة العراقية، باثني عشر ألف جذع من النخل، فوقَّع معاوية على رسالته بقوله: "أدارك في البصرة، أم البصرة في دارك"[1].

كما نجد الإيقاع في الكلمات الثنائية المتضادة حيث تحدث تناقضاً سمعياً له وقع رائع بين الشيء وضده، كما في توقيع عمر بن عبد العزيز لأحد عماله يستأذنه في أن يرمم أو يصلح من شأن المدينة التي يتولاها، فوقَّع إليه عمر بقوله: "ابنها بالعدل، وطهر طرقها من الظلم"[2].

ومثل ذلك نجده في توقيع مروان بن محمد حين أتاه غرق قَحْطبة وانهزام ابن هُبيرة: "هذا والله الإدبار، وإلا فمن رأى مَيْتا هَزم حيّا"[3]. وفي توقيع "من ثقلت عليه النعمة خف وزنه، ومن استمرت به الغرة طال حزنه"[4].

الخصائص الدلالية:

التوقيعات النثرية هي صورة من صور الإيجاز الدلالي المكثف، وفيها رمزية بعيدة المفهوم، تحتاج إلى دراسة تحليلية معمقة، حتى يسبر غور دلالتها، ولا تجدي دراستها وفق بعض النظريات البنيوية الحديثة، كما في نظرية "موت المؤلف" التي نادى بها رولان في الدراسات النقدية، كون هذه التوقيعات - في معظمها- ترتبط بظرفها وسياقها، الذي يشكل معها نصاً موازياً، ولا يمنع قولنا هذا وجود كيانات مستقلة لعدد كبير من نصوصها، كالتوقيع القائل: "كثر شاكوك وقل شاكروك، فإما اعتدلت وإما اعتزلت" فنجده نصاً مستقلاً

(1) الأندلسي، العقد الفريد، ج5، ص 393.

(2) المصدر نفسه، ج5، ص393.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص56.

(4) الثعالبي، خاص الخاص، ص93.

له كيانه وملامحه وإيحاؤه بعيداً عن مؤلفه وواقعه، ولكن واقعته الأساس وشخصية منتجه عندما تستحضر مع دلالته تعطي بعداً فاعلاً سواء في الأثر الوظيفي، أو في المتعة الجمالية.

فالتوقيعات تدخل في قلب دائرة المجاز، وتتقلب في صور من الكنايات البلاغية والاستعارات التمثيلية، والتعريض، والتلميح، إذ يشار بها للمعاني إشارة، فالتوقيع القائل: "ابق لهم لحوما يعقدوا بها شحوما[1]، يحمل دلالة تلميحية للحجاج من عبد الملك بن مروان، يدعوه فيه إلى الكف عن ظلم أهل السواد والإثقال عليهم في جبايته المال منهم وزيادته الخراج عليهم.

أما التعريض الدلالي الذي يأتي على سبيل الرمز الموحي فنجده في توقيع المنصور على كتاب بليغ استماحه: "إن البلاغة والغنى إذا اجتمعا في رجل أطغياه"[2]. فهو لم يوجه إليه الخطاب وإنما ذكر سبب الطغيان المتمثل في البلاغة والغنى، وهما كناية عن اللّسن والترف.

على أن بعض التوقيعات نجدها تحمل خطاباً صريحا، ولا يخلو ذلك من قوة في دلالته الصارمة، كما في توقيع هشام بن عبد الملك إلى عامله على العراق في أمر الخوارج بقوله: "ضَع سَيفك في كلاب النّار، وتقرب إلى اللّه بقَتل الكفار"[3]. وكما في توقيع أبي عبد اللّه الكاتب المهدي إلى رجل كتب إليه يعتذر ولا يحسن، فوقع في كتابه: "ما رأيت عذراً أشبه باستئناف ذنب من هذا"[4].

وليست الصورة البلاغية أقل شأناً من الأساليب البلاغية الأخرى، فقد حفلت التوقيعات بالعديد من الصور البلاغية الموحية، تشبيهاً واستعارةً ومجازاً

(1) المصدر نفسه، ص87.

(2) المصدر نفسه ، ص88.

(3) الأندلسي، العقد الفريد، ج2، ص55.

(4) الثعالبي، خاص الخاص، ص90.

وكناية، فمن التشبيهات البيانية توقيع المهدي في قصّة متظلّمين شكَوْا بعض عُمّاله: "لو كان عيسى عاملَكم قُدناه إلى الحق كما يُقاد الجمل المَخشوش - يريد عيسى ولدَه"[1].

وصورة استعارية بليغة نجدها في توقيع هارون الرشيد في قصة البرامكة بقوله: "أنبتتهم الطاعة، و حصدتْهُم المعصية"[2]. ففي هذا التعبير نرى التصوير الاستعاري الذي يضفي على التعبير قوة دلالية وفناً جمالياً يظهر من ذلك التناقض الذي وقع فيه أولئك، حيث نبتوا نباتاً طيباً في الطاعة وتربوا في رحابها، ولكن المعصية حصدتهم، فكانت هذه الاستعارة في كلمتي الإنبات والحصاد ذات قيمة بيانية، أضف إلى ذلك التقابل الدلالي بين إنبات الطاعة وحصاد المعصية، الذي زاد من وضوح الصورة وجمالها.

ومن الكنايات الرائعة ما جاء في توقيع هارون الرشيد إلى صاحب خراسان: "داوِ جرْحك لا يَتّسع"[3]، وهو كناية عن استفحال الأمر وقيام الناس بثورات نتيجة للظلم وغياب العدل وإهمال مصالح الرعية. ووقع أيضاً إلى صاحب المدينة. "ضع رجليك على رقاب أهل هذا البَطن، فإنهمِ قد أطالوا ليلي بالسُّهاد، ونَفوا عن عيني لذيذَ الرقاد"[4]. وهو كناية يراد بها أخذهم بالقوة والسيف دون هوادة.

وقد وردت كنايات تضمنت لُمحاً دلالية رائعة في توقيع مطول لهارون الرشيد أيضاً يأمر بعطايا لبعض أصحابه وقد وافته الأموال، جاء فيها: "يُؤمر له بخمسمائة ألف لطول هِمّته. ولثُمامة بن أشرس بثلثمائة ألف لتركة ما لا يَعنيه. ولأبي محمد اليَزيدي: يُؤمر له بخمسمائة ألف لكِبَره. وللمعلَّى بخمسمائة ألف لصحيح نيّته، ولإسحاق بن إبراهيم بخمسمائة ألفٍ لِصدْق لَهجته. وللعبّاس

(1) الأندلسي، العقد الفريد، ج2، ص56.
(2) المصدر نفسه، ج2، ص57.
(3) المصدر نفسه،ج2، ص57.
(4) المصدر نفسه، ج2، ص57.

بخمسمائة ألف لفصاحة مَنطقه، ولأحمد بن أبي خالد بأَلف ألف لمُخالفة شهوته. ولإبراهيم بن بُويه كذلك لسرعة دَمعته، وللمريسي بثلاثمائة ألف لإسباغ وَضوئه. ولعبد اللّهّ بن بِشْر بمثلها لحُسن وجهه"[1]. فالأولى كناية عن الفتوحات وتقديم خدمات جليلة للدولة، والثانية كناية عن ابتعاده عن المتآمرين على الدولة، وعدم خوضه في شؤون الحكم، والثالثة كناية عن ترفعه بآرائه وتعاليه عن سفاسف الأمور، والرابعة كناية عن إخلاصه وطيب مقصده، والخامسة كناية عن صدقه في تقديم الرأي والمشورة، والسادسة كناية عن منافحته عن الدولة والحكم بالبيان واللسان، والسابعة كناية عن قوة النفس والبقاء على الحق، والثامنة كناية عن الزهد واللين، والتاسعة كناية عن إتقان العمل، والعاشرة كناية عن الوفاء والصدق في المواقف، وقد لا ينحصر المفهوم الدلالي لهذه الكنايات فيما أوردناه، فقد تتسع لتشمل أبعاداً دلالية أخرى.

الأداء الأسلوبي:

تتنوع التوقيعات من حيث أداؤها من قبل الملقي، وخطابها للمتلقي، فنجد معظم التوقيعات مكتوبة ومدونة تذيل بها الرسائل الديوانية وغيرها من الكتابات، وهذه الميزة تتيح الوقوف على التوقيعات من قبل المتلقي وفهم مراميها بشكل دقيق.

وقد يحملها شفاهة رسول إلى مرسل إليه، كما تُلقى مشافهة ومرتجلة، أثناء الحوارات والمجادلات الكلامية، ويكون تأثيرها على المتلقي أبلغ، خاصة إذا كانت تصدر من الخليفة أو الوالي بأسلوب مباشر.

كما تتنوع التوقيعات في صياغتها لتأخذ أساليب خبرية وأساليب إنشائية، ففي الأسلوب الخبري تأتي التوقيعات توضيحاً لأمر ما، أو تأتي حثاً عليه، أو إشادة

---

(1) المصدر نفسه، ج2، ص58.

به، كتوقيع الفضل بن سهل: الأمور بتمامها، والأعمال بخواتمها، والصنائع باستدامتها"، وتوقيع الفيض بن أبي صالح في رقعة معتذر تائب: "التوبة للذنب كالدواء للمريض، فإن نصحت توبته أتم الله شفاءه، وإن تكن الأخرى أدام الله داءه"[1]. وقد يأتي الأسلوب الخبري رداً من خليفة أو والٍ على شكوى تقدم بها شخص، كما في توقيع أبي جعفر المنصور في شكوى قوم من عاملهم بقوله: "كما تكونوا يؤمَّر عليكم"[2].

ومن التوقيعات الخبرية البليغة توقيع المأمون على رقعة متظلّم: "ليس بين الحقّ والباطل قرابة"[3]. والخبر هنا ابتدائي ولكنه يحمل بعداً دلالياً في تلقائيته وعفويته، فالبعد الكبير بين الحق والباطل لا يشك فيه أحد.

وقد يحمل الأسلوب الخبري معنى طلبياً، كما في التوقيع القائل: "أتاك الغوث إن صدقت، وجاءك النكال إن كذبت"، وقولهم: "تقربت إلينا بما باعدك عن الله، ولا ثواب لمن خالف الله"[4].

أما الإنشاء فيتنوع بين أساليب الأمر والنهي والاستفهام وغيرها، ومعظم الأساليب الإنشائية في التوقيعات تأتي لأغراض حقيقية كما في توقيع خالد بن يحيى إلى رجل عاوده لالتماس الصلة بعد أن أخذها مرة: "دع الضرع يدر لغيرك كما در لك"[5]، وكما في توقيع المنصور على كتاب لعامله على حِمص و قد كثُر فيه الخطأ: "استبدِل بكاتبك، وإلا أستُبْدِل بك"[6].

(1) الثعالبي، خاص الخاص، ص91.
(2) الأندلسي، العقد الفريد، ج2، ص56.
(3) المصدر نفسه،ج2، ص57.
(4) الثعالبي، خاص الخاص، ص87.
(5) المصدر نفسه، ص91.
(6) العقد الفريد ج2، ص56.



وتحمل الأساليب الطلبية التهديد والوعيد ، أو الدعوة لالتزام سلوك أو طلب القيام بفعل معين أو تركه ، مما يجعل هذه التعبيرات في تجدد وحدوث وحركة ، وذلك كما في التوقيعات التالية : "أدن من الموت ، توهب لك الحياة" ، "احكم لهم بآمالهم إلى انقضاء آجالهم" ، "ارفق بهم فإنه لا يكون مع الرفق ما تكره ومع الخرق ما تحب" ، "حصنها بالعدل ، والسلام"(1).

أما ما يأتي من تلك الأساليب الإنشائية لأغراض بلاغية فيكون في الغالب للتوبيخ والإنكار كما في توقيع معاوية إلى ربيعةُ بن عِسْل اليَربوعيّ وقد كتب يسأله أن يُعينه في بناء داره بالبَصرة باثنى عشر ألف جِذع فوقع: "أدارُك في البَصرة أم البَصرةُ في دارك؟"(2). فالاستفهام هنا يأتي استنكاراً لإهدار المال والأرض لمصلحة الوالي ، كما لا يخلو أيضاً من تهديد.

وقد يمزج التعبير بين عدد من الأساليب ، حيث تبدأ بجملة خبرية لتوصيف الحال ، ثم تعقبها جملة شرطية للتخيير ، كما في توقيع جعفر بن يحيى لعامل كَثُرَتِ الشكوى منه فوقع: "كثُر شاكوك ، و قلَّ شاكرُوك ، فإما عدلْت ، وإمَّا اعْتَزَلْت"(3).

وأسلوب الشرط والجزاء: كما جاء عن المنصور عندما كتب إليه صاحبُ مِصْر بنُقْصان النيل فوقع: "طهِّرْ عسكركَ من الفسادِ يعطِكَ النيلُ القيادْ" ، ووقع هارون الرشيد إلى صاحب خرا سان: داوِ جُرْحكَ لا يتسعْ"(4). وكتب إِبراهيم بن

---

(1) خاص الخاص للثعالبي ، ص86.

(2) العقد الفريد ، ج2 ، ص54.

(3) المبرد (1997م) ، محمد بن يزيد ، الكامل في اللغة والأدب ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الثالثة ، القاهرة دار الفكر العربي ، ج1 ، ص239. والأندلسي ، العقد الفريد ج2 ، ص59.

(4) الأندلسي ، العقد الفريد ، ج2 ، ص56 ، 57.



المهْدي في كلام للمأمون: إن عفوت فبفضلك، وإن أَخذتَ فبحقك. فوقَع المأمون: القُدْرة تُذهبُ الحفيظَة والندم توبة، وبينهما عفو الله وهو أكبر ما نسأله"[1].

ونرى استخدام لو في الجواب إرشادا لفعل ما كان يجب فعله، فقد كتب إليه صاحب الهند أنَّ جُنْدًا شغبوا عليه و كَسروا أقْفالَ بيتِ المال، فَوَقَّع: "لو عدلْت لَمْ يشْغبُوا ولو وفَيْت لَمْ ينتهِبُوا"[2].

وقد يستخدم أسلوب التعجب على سبيل التحقير والتهوين، كما في توقيع يحيى البرمكي في جواب رقعة لابنه الفضل: "ما أهون التدبير بالوصف"[3].

فاعلية التوقيعات في المتلقي:

أستطيع أن أقول بأن التوقيعات قد تفردت بين الأنواع الأدبية الأخرى بشخصيتها القوية، وسلطتها النافذة، وتعبيراتها الواثقة، فهي تصدر من الملقي مشحونة بخطاب نافذ، وفيه من الجدية الصارمة ما فيه، وعندما نتأمل واقعها وآنيتها التي ولدت فيها نلمس آثارها النفسية والسياسية، وهي في الحقيقة قد أثرت في الواقع السياسي للدولة في كافة شؤونها الرسمية، وما يتعلق بالنواحي الاجتماعية وإدارة شؤون الرعية. فقد يحرر توقيع بكلمات قليلة في عرض رسالة أو خطاب يحمله مظلوم إلى باغٍ أو ظالم، فما إن يقرأها حتى ترتعد فرائصه خاصة إذا صدرت ممن هو أعلى منه أو من خليفة لوالٍ، ولذلك كانوا يشترطون في التوقيعات التي يوقع بها على رسائل وشكاوى المظلومين أن تكون: "لهم شافيةً في معانيها، مستوعبةً لكشف ظلاماتهم، مؤذنةً بإنجاح طلباتهم"[4]،

(1) الطبري (1407هـ)، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك، الطبعة الأولى، بيروت دار الكتب العلمية، ج5، ص169.

(2) الأندلسي، العقد الفريد ج2، ص56.

(3) الثعالبي، خاص الخاص، ص90.

(4) القلقشندي، صبح الأعشى، ج2، ص453.



كما نرى في توقيع عبد الملك بن مروان على كتاب متنصح: "إن كنت صادقا أثبناك، وإن كنت كاذبا عاقبناك، وإن شئت أقلناك"[1]. والتعبير هنا بضمير الفاعل "نا" يزيد في قوة الدلالة ويشير إلى عظمة خطاب المتكلم. ورفع متظلم قصة إلى هشام بن عبد الملك، فوقع فيها: "أتاك الغوث إن صدقت، وجاءك النكال إن كذبت"[2].

وتبرز فاعلية التوقيعات على المتلقي في تلك الجدية الصارمة التي تتضمنها تعبيراتها، فالدلالة الرمزية الموجهة للمخاطب تؤدي إلى إقناعه سواء بالترغيب أو التهديد، فقد كتب نقفور ملك الروم إلى المهدي يتهدده، فوقع المهدي في كتابه: "الجواب ما تراه لا ما تقرأه"[3].

الأثر النقدي للتوقيعات:

ظهرت العديد من الآثار النقدية لفن التوقيعات وانعكس ذلك على النثر العربي ممثلاً في الكتابات والتدوين، فقد ظهر عدد من الكتاب استطاعوا أن يتقنوا قواعد الكتابة والإنشاء وتحرير الرسائل الديوانية، والرسائل الإخوانية، وكذا الرسائل الأدبية التي تمثلت في عدد من المؤلفات والكتب، ككتب الجاحظ وغيره.

كما كانت تلك التوقيعات نفسها مطبوعة بطابع نقدي، بل اتجه العديد منها في دلالته يتناول قضية نقدية واضحة، فقد روي: "أن شخصاً كتب إلى الصاحب بن عباد رقعة وقد أغار فيها على رسائله، وسرق جملة من ألفاظه،

---

(1) الثعالبي، خاص الخاص، ص87.

(2) المصدر نفسه، ص87.

(3) المصدر نفسه، ، ص88.

فوقع فيها: "هذه بضاعتنا ردت إلينا"، ووقع في رقعة استحسنها "أفسحر هذا أم أنتم لا تبصرون"[1].

ففي الأولى يشير ابن عباد إلى قضية "السرقة الأدبية" التي وجدها في شعر الرجل أو المحتوى الذي في تلك الرقعة، فكانت الآية المقتبسة رمزاً كنائياً، وقد حملت ملمحاً نقدياً واضحاً. وفي الثانية اقتباس قرآني يوحي بالإعجاب والإشادة بالنص الذي تضمنته الرقعة.

ولم يقف ابن عباد عند هذا بل كان يحرر توقيعاته في جوانب لغوية دقيقة، ويعالج أغلاط ما يكتب إليه بحزم، فقد "كتب إليه بعض العمال رقعة في التماس شغل، وفي الرقعة: "إن رأى مولانا أن يأمر بإشغالي ببعض أشغاله"، فوقع تحتها: "من كتب إشغالي لا يصلح لأشغالي"[2].

ونجد في التوقيعات ذماً واضحاً لتعقيد الكلام، وتعريضاً بالأسلوب الركيك والتقليد للأسجاع القديمة، فقد رفع إلى عبيد الله بن سليمان بن وهب عامل من عماله: "أن في بيت النار كانونا من آثار الأكاسرة، وفيها أكثر من ألفي رطل فضة، وفي فضته توفير لبيت المال"، فوقع: "حرصك على تقفية آثار الأوائل يدل على لؤم أصلك، فبعدا وسحقا لك"[3]. وفي هذا لمحة نقدية تدعو إلى اجتناب التفاصح والتقعر في الكلام.

كما أن انتشار تلك التوقيعات الموجزة في العهود العباسية والأندلسية واتساعها أضفى على الحركة الأدبية والتأليف سمة الإيجاز والتركيز على العبارة المختصرة، "وكان هذا النوع من الكتابة هو ميدان فرسان البلاغة حينئذ. وكم نسمع أن هذا أو ذاك كاتب بليغ مثل يوسف بن سليمان الكاتب

(1) ابن أبي الدنيا، قرى الضيف. ج3، ص234.

(2) المصدر نفسه، ج3، ص233.

(3) الثعالبي، خاص الخاص، ص92.

فانه كان كاتبا بليغا عالما بحدود الكتابة بصيرا بأعمالها والرازي كان كاتبا بليغا، وأبو عبد الله محمد بن عبد الرؤوف كان بليغا مترسلا ... وتدل الكتابة الرسمية في هذه المرحلة على تفضيل الإيجاز والقصد في التعبير وإيثار المعنى، وأصحاب التوقيعات المقتضبة هم المشهود لهم بالبلاغة في هذا الشأن، وفضل الكتابة كلما انتحلت طبيعة التوقيعات"[1].

(1) عباس، إحسان، تاريخ الأدب الأندلسي عصر سيادة قرطبة. ص268.

خاتمة البحث:

وقف هذا البحث بشيء من النقاش والتحليل على فن التوقيعات النثرية في الأدب العربي، وخلص إلى أن التوقيعات هي إحدى الفنون النثرية في الأدب العربي، وتكاد تكون مقصورة على اللغة العربية دون غيرها، كما تمثل التوقيعات مرحلة من مراحل النضج الأدبي والبلاغي للعرب، وتعود بدايات نشأتها إلى ما قبل الإسلام، ثم نمت وتطورت في العصر الإسلامي والأموي، غير أنها ازدهرت ازدهاراً زاهياً في العصر العباسي، وأصبحت فناً مرتبطاً بالساسة وعلية القوم، ولا يمارسها إلا البلغاء وأصحاب اللسن والقدرة على إدارة الكلام.

وتتسم التوقيعات بالإيجاز البلاغي، ودقة الصياغة، ومتانة التركيب، وقوة المعنى ونفاذ التأثير، وتتنوع في بنيتها وتراكيبها في أساليب خبرية وإنشائية، وتقتبس من القرآن الكريم والحديث الشريف، وتُوظفُ فيها الأمثال والحكم والشعر، وتحمل مفاهيم دلالية واسعة لما تحتويه من صور بلاغية تشبيهية واستعارية وكنائية، وإيقاعات موسيقية قوية، ترمي كلها إلى إيحاءات ورموز وتعريض، تنتهي بالمعنى إلى ذهن المتلقي وتستوفي الغرض الدلالي بكل وضوح وتأثير.

وبالإضافة إلى ما تحمله التوقيعات من متعة تعبيرية، وجمال في ألفاظها، تستعذب الأسماع وتهذب العقول، فإنها عملت على توجيه الواقع السياسي، وساهمت في معالجة شؤون الحكم وحل كثير من القضايا الاجتماعية، ورفع المظالم وإقامة العدل وفض الخصومات، وتهذيب السلوك، بتعبير بلاغي موجز، وفن من القول رفيع، وخطاب جدي صارم، حتى أنها أضفت على الحركة الأدبية آنذاك سمة الإيجاز والاختصار في الخطاب الرسمي بشكل عام.

المصادر والمراجع:

1- ابن أبي الدنيا (1997م) قرى الضيف، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، الطبع الأولى الرياض، أضواء السلف.

2- ابن خلدون (1981م) المقدمة، تحقيق: د.علي عبد الواحد وافي، الطبعة الثانية، دار نهضة مصر للطباعة والنشر.

3- ابن خلكان (1900م) أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، الطبعة الأولى، بيروت، دار صادر.

4- ابن كثير(1988م) البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، الطبعة الولى دار إحياء التراث العربي.

5- أبو ديب، كمال، (1981م) في البنية الإيقاعية للشعر العربي، الطبعة الثانية، بيروت، دار العلم للملايين.

6- الأصفهاني، (1420هـ) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء، الطبعة الأولى بيروت، دار الأرقم.

7- الأندلسي (ابن عبد ربه)، (1999) العقد الفريد. الطبعة الثالثة بيروت، دار إحياء التراث العربي.

8- التوحيدي (أبو حيان) (1988)، البصائر والذخائر، تحقيق: د.وداد القاضي، الطبعة الأولى بيروت.

9- الثعالبي (أبو منصور)

- كتاب خاص الخاص، تحقيق: حسن الأمين، بيروت، دار مكتبة الحياة.

- (1405هـ/ 1985م) الإعجاز والإيجاز، الطبعة الثالثة، بيروت لبنان، دار الغصون.

- (1981م) التمثيل والمحاضرة. تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، الطبعة الثانية، الدار العربية للكتاب.
- (1973م) يتيمة الدهر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الثانية بيروت، دار الفكر.

10- الحموي ابن حجة (1987م) خزانة الأدب، تحقيق: عصام شعيتو، الطبعة الأولى بيروت، دار مكتبة الهلال.

11- جاب الله، د. أسامة عبد العزيز، جماليات الإيقاع في اللغة العربية، كلية التربية جامعة كفر الشيخ، بحث منشور في موقع رابطة أدباء الشام، تصدر من لندن كل سبت.

12- الجاحظ (1968م)، البيان والتبيين، تحقيق: فوزي عطوي، الطبعة الأولى، بيروت دار صعب.

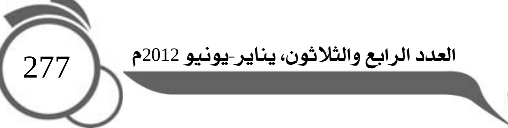
13- الجبوري: عبد الله، معجم المصطلحات الحضارية على طبقات الشافعي للأسنوي.

14- الدخيل، أحمد بن ناصر، فن التوقيعات الأدبية في العصر الإسلامي والأموي والعباسي، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها المجلد 13 العدد22 . (نسخة منشورة على موقع مجلة الأديب العربي شبكة الانترنت).

15- ضيف: شوقي (1966م) العصر العباسي الأول، الطبعة الثامنة، القاهرة، دار المعارف.

16- الطبري (1407هـ)، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك، الطبعة الأولى، بيروت دار الكتب العلمية.

17- عباس (1960م) إحسان، تاريخ الأدب الأندلسي عصر سيادة قرطبة، بيروت، دار الثقافة.




18- القسطنطيني، مصطفى بن عبد الله، (1413هـ 1992م) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، بيروت، دار الكتب العلمية.

19- القفاري، (ناصر بن عبد الله) (1994م) أصول مذهب الشعية الإمامية الإثني عشرية، الطبعة الثانية.

20- القلقشندي (1987م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، تحقيق: د.يوسف علي الطويل، الطبعة الأولى، دمشق، دار الفكر.

21- القيرواني، ابن رشيق (1401هـ 1981م)، العمدة في محاسن الشعر وآدابه، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الخامسة، سوريا، دار الجيل.

22- الماوردي، أبو الحسن:[د.ت] الأحكام السلطانية. القاهرة، دار الحديث.

23- المبرد (1997م) ، محمد بن يزيد، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثالثة، القاهرة دار الفكر العربي.

24- معروف: ناجي (1963م) التوقيعات التدريسية، بغداد.

25- المناوي، محمد عبد الرؤوف (1410هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الطبعة الأولى، بيروت، دار الفكر المعاصر.

26- اليوسي، نور الدين، (1981م): زهر الأكم في الأمثال والحكم، تحقيق د.محمد حجي ود.محمد الأخضر، الطبعة الأولى، الدار البيضاء المغرب، دار الثقافة.



تقييم جودة الخدمات التدريبية المقدمة في معاهد ومراكز التدريب الخاصة بمدينة صنعاء من وجهة نظر المتدربين

د. محمد الصغير الشعيبي
أستاذ العلوم الإدارية المساعد - كلية العلوم الإدارية - جامعة ذمار

ملخــص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى جودة الخدمات التدريبية المقدمة في معاهد ومراكز التدريب الخاصة في مدينة صنعاء، ومدى إمكانية تطبيق مقياس الـ SERVIQUAL لقياس جودة هذه الخدمات، وقد أجريت الدراسة على عينة قوامها (480) متدربا، حيث طبق مقياس الـ SERVIQUAL بفقراته الـ 22 والذي يقوم على قياس الفجوة بين إدراكات وتوقعات المتدربين لجودة الخدمات التدريبية المقدمة في تلك المعاهد والمراكز، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أبرزها وجود فجوة سلبية بين إدراكات وتوقعات المبحوثين (الإدراكات - التوقعات) حول جودة الخدمات التدريبية في جميع أبعاد جودة الخدمات، وجاءت مرتبة حسب قيم الوسط الحسابي تنازلياً على النحو الآتي (الاعتمادية، الملموسية أو المظهر المادي، الأمان، التعاطف، الاستجابة) وتبين أن مستوى توقعات المبحوثين كان مرتفعاً، فيما كان مستوى الإدراكات منخفضاً، في جميع أبعاد الجودة وعلى مستوى كل فقرات المقياس، كما أشارت النتائج إلى أن هناك تبايناً في توقعات المبحوثين إزاء جودة الخدمات التدريبية تبعاً لمتغيرات (الجنس، العمر، المستوى التعليمي، طبيعة العمل، معدل الدخل)، ويختفي هذا التباين في التوقعات تبعاً لمتغير الخبرة. أما الإدراكات فالتباين فيها كان معنوياً تبعاً لمتغيري العمر والدخل، فيما اختفى هذا التباين في بقية




المتغيرات الديموغرافية. وأشارت النتائج إلى إمكانية الاعتماد على مقياس SERVIQUAL في قياس جودة الخدمات التدريبية.

Assessing the Quality of Training Services Provided by Sana'a Private Training Centers/Institutes from Trainee Perspective

Abstract:

This study aims at identifying the quality of training services provided by the private training centers/institutes in the city of Sana'a, and examining the possibility of using SERVIQUAL scale for measuring the quality of such services. It involved a survey of 480 trainees and made use of the 22-item SERVIQUAL scale that gauges the gap between the perceptions and the expectations of trainees as to the quality of the afore-mentioned services.

The research came up with a set of findings, most significant of which was the fact that there was a negative gap, in terms of all service quality dimensions, between the perceptions and the expectations of the trainees surveyed. According to the findings, these dimensions were in descending rank order in accordance with the values of the mean as follows: Reliability, Tangibility, Safety, Sympathy, Responsiveness.

The findings showed that the trainees' expectations of service quality dimensions were high throughout all scale items, while their perceptions were low. They indicated that the trainees' expectations of the quality of training services were disparate in terms of the variables of gender, age, education, profession, and rate of income, whereas such expectations were similar when it comes to the variable of experience. Perceptions, however, were morally disparate in terms of the variables of age and income, while they were identical when it comes to other demographic variables.

The results finally proved that SERVIQUAL scale could be used for gauging the quality of training services.

1. مقدمــة:

تولي الدول والحكومات منذ عقود عديدة اهتماماً متزايداً بالتدريب إيماناً منها بأنه السبيل الأمثل لاستثمار رأس المال البشري، وأنه الوسيلة الفاعلة لرفع كفاءة العاملين في مؤسساتها، وتحسين مستوى أدائهم. ونتيجة لذلك فقد أنشأت العديد من المراكز والمعاهد التدريبية العامة للارتقاء بأداء عامليها، وتزامناً مع الاهتمام الرسمي فقد برز اهتمام شعبي تمثل بقيام القطاع الخاص بإنشاء العديد من المراكز والمعاهد التدريبية في مختلف التخصصات. ولا يختلف الوضع في اليمن عمَّا سلف ذكره فهناك عدد كبير من المراكز والمعاهد التدريبية التي قام القطاع الخاص بإنشائها والتي تقدم خدمات تدريبية متنوعة، وخاصة في العاصمة صنعاء.

ونظراً لأهمية التدريب فقد حاول العديد من الباحثين تناول هذا الموضوع بالدراسة، لكن هناك زاوية هامة لم تتطرق إليها الدراسات في مجال التدريب وهي جودة الخدمة التدريبية المقدمة في مراكز التدريب الخاصة، ومدى إرضائها لتوقعات واحتياجات المتدرب، من هنا جاءت فكرة هذا الدراسة التي تهدف إلى سد الفجوة الحاصلة في هذا المجال من خلال التعرف على تقييم المتدربين لجودة الخدمات التدريبية المقدمة في تلك المراكز.

2. مشكلة الدراسة:

زاد الاهتمام في الآونة الأخيرة بالخدمات عموماً وبالخدمات التدريبية على وجه الخصوص، وأصبحت الخدمات التدريبية تحتل مرتبة متقدمة في اهتمام الأفراد والمنظمات والدول لا سيما وهي تتعلق بتأهيل الأفراد وإكسابهم المزيد من المعارف والمهارات والاتجاهات في عصر بات المورد البشري يمثل أهم عنصر في الميزة التنافسية للمؤسسات والدول، وأصبحت المعرفة تمثل الركيزة الأساسية في اقتصاديات الدول والمجتمعات. ولقد انعكس هذا الاهتمام




بالخدمات التدريبية على السوق اليمنية، وانتشرت العديد من المراكز والمعاهد التدريبية سواء تلك التابعة للدولة، أو تلك التي يتبناها القطاع الخاص، ومن خلال عمل الباحث كمدرب أو متدرب في العديد من المراكز والمعاهد والمؤسسات التدريبية أو منظمات القطاع العام أو الخاص، لمس تذمراً بل وشكاوى بعض المتدربين من سوء تقديم الخدمات التدريبية في تلك المركز والمعاهد، وبرغم الاهتمام الكبير الذي أولاه العديد من الباحثين بجودة الخدمات الصحية، المصرفية، المحاسبية، الفندقية والسياحية، إلا أن هناك قصوراً واضحاً في جانب الخدمات التدريبية، وإنْ وجدت بعض الدراسات (البيالي 2001، السلوم 2002، القحطاني 2002، الركابي 2004، النويجم 2006، الشعلان 2006) فإن معظمها قيمت العمليات التدريبية بصورة عامة ولم تستخدم مقياس الSERVEQUAL المعتمد لقياس جودة الخدمات.

عليه قرر الباحث إجراء هذه الدراسة المسحية لآراء المتدربين حول تقييمهم لجودة الخدمات التدريبية المقدمة في مراكز ومعاهد التدريب الخاصة في مدينة صنعاء. وبناء على ما تقدم يمكن بلورة مشكلة الدراسة في التساؤلات الآتية:

- هل هناك فجوة بين توقعات المستفيدين من الخدمات التدريبية في مراكز ومعاهد التدريب الخاصة وبين إدراكاتهم لجودة تلك لخدمات؟
- ما هي أبرز جوانب الضعف في جودة الخدمات التدريبية في مراكز ومعاهد التدريب الخاصة من وجهة نظر المستفيدين؟
- هل هناك تباين في آراء المستفيدين حول جودة الخدمات التدريبية المقدمة في مراكز ومعاهد التدريب الخاصة تعود للمتغيرات الديموغرافية؟

3. أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف هذه الدراسة في الآتي:

- الكشف عن إيجابيات وسلبيات الخدمات التدريبية المقدمة في معاهد ومراكز التدريب الخاصة في مدينة صنعاء.
- محاولة تطبيق مقياس جودة الخدمات "SERVEQUAL" لقياس جودة الخدمات التدريبية في معاهد ومراكز التدريب الخاصة في مدينة صنعاء.
- التعرف على مدى رضا المتدربين عن جودة الخدمات التدريبية المقدمة في معاهد ومراكز التدريب الخاصة بمدينة صنعاء.
- الكشف عن مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في آراء المتدربين حول جودة الخدمات التدريبية تعزى للمتغيرات الديموغرافية. (الجنس، العمر، المستوى التعليمي، العمل، مستوى الدخل، الخبرة).

4. أهمية الدراسة:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من الاهتمام المتزايد بنشاط التدريب ودوره في تنمية وتطوير الموارد البشرية في عصر يتسم بحدة المنافسة في جذب الأيدي العاملة المؤهلة لأنها أصبحت تمثل أهم الأسلحة التنافسية للمنظمات.

ونظراً للوعي بأهمية التدريب ومن ثم الإقبال المتزايد عليه، ونظراً لقلة المراكز والمعاهد التدريبية الحكومية في اليمن، فقد قام رجال المال والأعمال بإنشاء أعداد كبيرة من المراكز والمعاهد التدريبية التي تقدم خدمات تدريبية متنوعة، في مختلف التخصصات، وفي أماكن متعددة من الجمهورية، وأصبح لا يكاد يخلو منها حي أو منطقة، وبالرغم من أعدادها الكبيرة وتنوع الخدمات التدريبية المقدمة من خلالها، إلا أنها لم تحظ بالقدر الكافي من الدراسة والاهتمام من جانب الباحثين فقد انصب اهتمامهم على المراكز والمعاهد الرسمية. وبالرغم من ذلك كله لم يتطرق الباحثون إلى جودة خدماتها مع أننا في عصر باتت الجودة فيه هدفا يسعى الجميع إلى تحقيقه؛ لأنها تمثل مدخلاً للتميز وسلاحاً للمنافسة ووقوداً للاستمرار.

ومما تقدم يمكن بلورة أهمية الدراسة في الآتي:

- ندرة الدراسات المحلية المتعلقة بتطبيق مقياس SERVEQUAL في مجال الخدمات التدريبية على الرغم من استخدامه في قطاعات خدمية أخرى كالصحة والفندقة والمحاسبة والمصارف وغيرها.
- تساعد المراكز والمعاهد الخاصة في تحسين جودة الخدمات التدريبية التي تقدمها من خلال التعرف على جوانب القوة في تلك الخدمات والعمل على تعزيزها والوقوف على مواطن الضعف ومحاولة معالجتها.
- تساعد الجهات الحكومية المشرفة على معاهد ومراكز التدريب الخاصة في تقييم تلك المراكز والمعاهد ومعرفة مستوى جودة الخدمات التي تقدمها للجمهور المتدرب.
- تطرقها لموضوع هام في قطاع اقتصادي كبير بات يمثل رقماً لا يستهان به في سوق الخدمات اليمنية.
- فتح الآفاق لدراسات جديدة تتناول أبعاد جودة الخدمات التدريبية في المؤسسات التدريبية الخاصة.

5. فرضيات الدراسة:

تقوم الدراسة على فرضيتين رئيسيتين:

- لا توجد فجوة بين إدراكات المستفيدين - من الخدمات التدريبية المقدمة في مراكز ومعاهد التدريب اليمنية في مدينة صنعاء- وبين توقعاتهم لجودة تلك الخدمات.
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء المستفيدين من الخدمات التدريبية المقدمة في مراكز ومعاهد التدريب اليمنية في مدينة صنعاء تعزى للمتغيرات الديموغرافية (الجنس، العمر، المستوى التعليمي، العمل، مستوى الدخل، الخبرة).

6. أساليب جمع البيانات:

اعتمدت هذه الدراسة على نوعين من مصادر المعلومات، هما: المصادر الأولية، والمصادر الثانوية. حيث تم جمع المعلومات الثانوية من خلال المراجعة والمسح للأدبيات والنظريات والدراسات السابقة في موضوع الدراسة. أما المعلومات الأولية فقد تم جمعها من خلال استخدام مقياس SERVEQUAL المكون من 22 فقرة، والتي تقيس أبعاد جودة الخدمات، وتتوزع على خمسة أبعاد هي: (الملموسية أو المظهر المادي وتضمن الفقرات من 1- 5، الاعتمادية وتضمن الفقرات من 6- 9، الاستجابة وتضمن الفقرات من 10- 13، الأمان وتضمن الفقرات من 14- 18، أ بُعْد التعاطف وتضمن الفقرات من 19- 22) وقد أضيف للمقياس جزء خاص يتعلق بالخصائص الديموغرافية للعينة المختارة (الجنس، العمر، المستوى التعليمي، العمل، مستوى الدخل، الخبرة).

7. الأساليب الإحصائية المستخدمة في التحليل:

استخدمت في عملية التحليل مجموعة من الأساليب الإحصائية هي:

- التكرارات والنسب المئوية والوسط الحسابي والإنحراف المعياري، لوصف إجابات أفراد العينة.
- اختبار t-test لاختبار معنوية الفروق بين متغيرين.
- اختبار التباين الأحادي One-Way ANOVA وذلك لاختبار معنوية الفروق بين أكثر من متغيرين.

8. منهج الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، الذي تضمن أسلوب المسح المكتبي، وأسلوب المسح الميداني لجمع البيانات بواسطة أداة الدراسة، وتحليلها إحصائيا لاختبار صحة الفرضيات، والإجابة عن تساؤلات الدراسة.



9. حدود الدراسة:

مِنْ الناحية الموضوعية اقتصر البحث على تقييم جودة الخدمات التدريبية من وجهة نظر المتدربين وفقاً لمقياس SERVEQUAL بأبعاده الخمسة (الملموسية أو المظهر المادي، الاعتمادية، الاستجابة، الأمان، والتعاطف)، أما من الناحية المكانية فقد شمل البحث المستفيدين من خدمات المراكز التدريبية بمدينة صنعاء، ومن حيث الزمن فقد أجريت الدراسة خلال يونيو ويوليو وأغسطس من العام 2009.

10. الدراسات السابقة:

حظيت جودة الخدمات بصورة عامة باهتمام كبير من قبل الباحثين، وطورت العديد من المقاييس لهذا الغرض، وتنوعت الدراسات بتنوع الخدمات، فهناك من الباحثين من ركز على الخدمات العامة، ومنهم من تناول الخدمات الصحية، وآخر تناول الخدمات الفندقية والسياحية وهكذا. وقد طبق معظم الباحثين المقياس الذي طوره Parasurman وزملاؤه لقياس جودة الخدمات، والذي أطلق عليه مصطلح SERVEQUAL، وقد حاول الباحث في هذه الدراسة إيراد بعض الدراسات التي تناولت جودة الخدمات من خلال ذلك المقياس في مختلف جوانب الخدمات، كما في الجدول (1)

جدول (1) ملخص لبعض الدراسات السابقة التي أجريت حول جودة الخدمات باستخدام مقياس SERVEQUAL وتلك التي أجريت حول تقييم التدريب

نوع الخدمة	صاحب الدراسة	عنوان الدراسة	هدف الدراسة	نتائج الدراسة
خدمات عامة	Parasuraman, et. Al,1985	A Conceptual Model of Service Quality and Its Implications For Future Research.	تحديد مجموعة محددة من الأبعاد يتم من خلالها قياس جودة الخدمات.	تم تحديد عشرة أبعاد لجودة الخدمة هي: الاعتمادية، الاستجابة، الكفاءة، السرعة، الاتصال، اللباقة، الأمان، المصداقية، فهم العميل، الملموسية.
	Parasuraman, et. Al,1988	SERVQUAL: a Multi- Item Scale for Measuring Consumer Perceptions of Service Quality.	إعادة النظر في الأبعاد المحددة سابقاً، ومحاولة تطوير نموذج لقياس جودة الخدمات.	تم دمج الأبعاد العشرة السابقة في خمسة أبعاد وقدمت بشكل مقياس أطلق عليه م\قياسSERVQUAL ويتكون من 22 فقرة.
الصحية	الشعيبي والديلمي، 2008	مدى إدراك المرضى لجودة الخدمات الصحية:دراسة استطلاعية لآراء عينة من المرضى المترددين في المستشفيات الخاصة بمحافظة ذمار.	التعرف على مدى إدراك المرضى لجودة الخدمات الصحية.	- عدم رضا المرضى عن الخدمات الصحية، وعلى وجه الخصوص ما يتعلق منها بالسعر. - تركيز المستشفيات على المظاهر المادية وإهمالها لجوهر الخدمة وجوانب الجودة الأخرى.
	أبو رمان ودياب، 2005	قياس تقييمات الخدمات العلاجية من وجهة نظر السياح العرب القادمين إلى الأردن للعلاج دراسة لعينة من المستشفيات الخاصة.	التعرف على تقييم المرضى العرب للخدمات الصحية في المستشفيات الخاصة الأردنية.	- تقييم الخدمات الصحية بصورة ايجابية. - عدم الرضا عن سعر الخدمات الصحية. - شكوى المرضى من استغلال المستشفيات لهم.
	احمد، 2000	قياس جودة الخدمة في المنظمات الحكومية بالتطبيق على الخدمات الصحية بالمستشفيات الجامعية.	تحديد الأبعاد الرئيسة التي يمكن استخدامها لقياس جودة الخدمات الصحية..	تمتع مقياس SERVQUAL بالثبات والمصداقية في قياس جودة الخدمات الصحية.

	العدوان، 1998	أثر مستوى الخدمة على رضا المستفيدين من خدمات المراكز الصحية في محافظات الشمل في الأردن.	التعرف على رضا المستفيدين من خلال مستوى الخدمة الصحية المقدمة لهم.	- اتجاهات المستفيدين كانت سلبية إزاء الخدمات سواء في بيئتها الداخلية أو الخارجية في المراكز الصحية ،والرضا كان سلبيا. - ووجدت فروق دالة إحصائيا في آراء المستفيدين من الخدمات تعزى للمتغيرات الديموغرافية.
	إدريس، 1996	قياس جودة الخدمة باستخدام مقياس الفجوة بين الإدراكات والتوقعات: دراسة منهجية بالتطبيق على الخدمة الصحية بدولة الكويت.	التحقق من ثبات ومصداقية مقياس الفجوة في قياس جودة الخدمة الصحية.	- وجود فجوة سلبية بين توقعات المرضى وإدراكات الإدارة لجودة الخدمات في كل أبعاد الخدمة. - مقياس الفجوة يتمتع بمصداقية وثبات عال في قياس جودة الخدمة.
	طعامنة وحراحشة، 1995	أثر مستوى الخدمة على رضا المستفيدين من خدمات لمراكز الصحية في محافظة المفرق.	معرفة مدى فاعلية لخدمات التي تقدمها المراكز الصحية في محافظة المفرق.	انخفاض الرضا ، وظهرت فروق فردية دالة إحصائيا بين متوسط رضا أفراد العينة عن الخدمات التي تقدمها المراكز الصحية تبعا للمتغيرات الديموغرافية.
	الشهيب والحمد، 1991	خدمات المستشفيات: استطلاع آراء المستفيدين	التعرف على آراء المستفيدين وتقييمهم لجودة خدمات المستشفيات.	وجود فروق دالة إحصائيا في الآراء حول جودة الخدمات تعود للمتغيرات الديموغرافية.
المحاسبة	Zeynep Turk & Mutlu Yuksel Avcilar, 2009	The Effects of Perceived Service Quality of Audit Firms on Satisfaction and Behavioral Intentions: A Research on the Istanbul Stock Exchange Listed Companies	تحليل تأثير إدراك جودة الخدمة في شركات التدقيق على رضا الزبون والسلوك المتوقع	إدراك جودة الخدمة يؤثر على رضا الزبون بشكل مباشر وإيجابي، لكن ليس له أي تأثير مباشر على السلوك المتوقع، ويمكن القول أن إدراك جودة الخدمة يؤدي إلى رضا الزبون ورضا الزبون يؤدي إلى السلوك المتوقع.

	الدراسة	العنوان	الهدف	النتائج
	عواد، 2006	محددات جودة الخدمات المحاسبية وأثرها على رضا العملاء في الأردن من وجهة نظر تسويقية.	التعرف على مدى إمكانية تطبيق نموذج جودة الخدمة SERVQUAL في مجال خدمات التدقيق المحاسبي.	- إمكانية تطبيق هذا النموذج لقياس جودة الخدمات المحاسبية المدركة. - جميع أبعاد جودة الخدمة تؤثر في مستوى رضا العملا ء ما عدا بعد المظهر المادي.
	Hong & Goo, 2004	A Causal Model of Customer Loyalty in Professional Service Firms: An Empirical Study.	التعرف على أثر بعض العوامل المتعلقة بجودة الخدمة على رضا العملاء.	- مقياس الSERVQUAL مقياس جيد لقيس جودة الخدمة بأبعاده الخمسة. - هناك أثر إيجابي لأبعاد الجودة على رضا العملاء.
	Aldhizer, et al., 2002	Determinants of Service Quality for Accounting and non accounting Service Provides.	تحديد مصداقية نموذج SERVQUAL ومدى إمكانية الاعتماد عليه وقدرته في مجال الخدمات المحاسبية.	إمكانية الاعتماد على نموذج SERVQUAL في قياس جودة الخدمات.
المصارف	معلا 1998	قياس جودة الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف التجارية في الأردن.	قياس جودة الخدمات المصرفية المقدمة في المصارف الأردنية من وجهة نظر العملاء.	ظهرت تقييمات العملاء لجودة الخدمات المصرفية بكل أبعادها سلبية.
	Al-Khatib and Gharaibeh 1998	Service Quality: Bank Customers Expectations and Perception in Jordan.	التعرف على مستوى جودة الخدمات المقدمة في المصارف من خلال توقعات العملاء وإدراكاتهم.	عدم ارتياح العملاء لبطء الخدمات وأسعارها المرتفعة.
	الجمل 1992	إدراك المستهلك لجودة الخدمات المصرفية في الأردن.	التعرف على إدراكات وتقييمات العملاء الأردنيين لجودة الخدمات باستخدام مقياس الفجوات SERVQUAL	- الاعتمادية والثقة تأتي في مقدمة أبعاد الجودة التي يركز عليها العملاء. - وجودة الخدمات المصرفية تتباين تبعا لجنسية المصرف.




الفندقة	سليم 2003	قياس جودة الخدمات في الفنادق ذات الخمسة نجوم في عمان الأردن.	تطبيق نموذج SERVQUAL في قياس جودة الخدمات في الفنادق والتعرف على مستوى الفجوة بين الإدراكات والتوقعات.	وجود فجوة سلبية بين الإدراكات والتوقعات.
المكتبية	عباس 2005	قياس جودة خدمات المكتبات الجامعية: دراسة تطبيقية على خدمات مكتبات جامعة الملك عبد العزيز بجدة.	التعرف إلى جودة الخدمات التي تقدمها المكتبات من خلال استقراء حاجات ورغبات العملاء باستخدام مقياس الفجوة بين الإدراكات والتوقعات.	وجود فجوة سلبية بين إدراكات المستفيدين للخدمة وتوقعاتهم (أ-ت) مما يعني انخفاض مستوى جودة الخدمة المكتبية بكل أبعادها، وعدم القدرة على تحقيق رضا المستفيدين.
	Francoise Hebert, (1994)	Service Quality: An Unobtrusive Investigation of Interlibrary Loan in Large Public Libraries in Canada	استخدام مقياس الفجوة لتقييم خدمة الإعارة المتبادلة في المكتبات العامة.	عدم وجود توافق بين القياس المكتبي لخدمة الإعارة المتبادلة.
	Coleman, Vicki, Yi (Daniel) Xiao, Linda Bair and Bill Chollett, (1997)	Toward a TQM Paradigm: using SERVQUAL as measure Library Service Quality.	قياس جودة جميع خدمات المكتبات باستخدام مقياس الفجوة SERVQUAL.	وجود فجوة بين الإدراكات والتوقعات لدى المستفيدين.
تقييم التدريب	السلوم، 2002	تقييم أداء المدربين في الأجهزة العسكرية، دراسة تطبيقية على مدارس الحرس الوطني	التعرف على مدى توفر قدرات ومهارات التدريب في المدربين، ومدى استخدامهم الوسائل والتقنيات التدريبية الحديثة.	ارتفاع مهارة المدربين، ضعف استخدام المدربين للوسائل الحديثة. التركيز على أسلوب الامتحانات التحريرية في تقييم المتدربين.
	القحطاني، 2002	تقييم مستوى أداء المدربين من وجهة نظر المتدربين في معهد تدريب الحرس الوطني.	التعرف على مدى امتلاك المدربين لمهارات التدريب، وطرق ووسائل التدريب، وأساليب التقويم.	وجود ضعف في تأهيل المدربين، مما أدى إلى ضعف المهارات، وضعف القدرات في استخدام المعينات التدريبية. الاعتماد على الاختبارات الشفوية كأساس للتقييم ثم التحريرية ثم الملاحظة والمقابلة.

البيالي، 2001	فاعلية تقييم التدريب في المعاهد الأمنية	التعرف على مدى فاعلية تقويم التدريب في المعاهد الأمنية.	عدم وجود قسم متخصص لتقويم التدريب. ضعف الإمكانيات المالية المخصصة للإنفاق على عملية التقويم. ضعف قدرات العناصر القائمة بالتقييم.

الجدول: من إعداد الباحث.

من استعراض الدراسات السابقة يلاحظ أن جودة خدمة التدريب لم تحظ باهتمام الباحثين، وإن وجدت دراسات تقييمية للتدريب كدراسات (السلوم 2002، القحطاني 2002، البيالي 2001، الركابي 2004، النويجم 2006، الشعلان 2006)، فتلك الدراسات لم تتطرق لتقييم جودة التدريب وفق أبعاد جودة الخدمة المحددة في مقياس الـSERVQUAL والمتمثلة في (الملموسية أو المظهر المادي، الاعتمادية، الاستجابة، الأمان، التعاطف).

11. **الخلفية النظرية**:

1.11.مفهوم جودة الخدمة:

يُعَدُّ مفهوم جودة الخدمات من المفاهيم التي شغلت اهتمام الباحثين في الفكر الإداري في الآونة الأخيرة، حيث اهتم الباحثون بدراسة ذلك المفهوم وتحديد أبعاده، ودراسة الفرق بين جودة السلع وجودة الخدمات، ومن الصعب أن نجد تعريفاً بسيطاً يصفها ويعرفها تعريفاً شاملاً قاطعاً. فهناك تبايناً واضحاً بين الكتاب والباحثين حول مفهوم الجودة بصورة عامة ومفهوم جودة الخدمة بصورة خاصة، وتتفق الكثير من الدراسات الحديثة على أن جودة الخدمة من المفاهيم المجردة التي يصعب تعريفها بدقة، وذلك بسبب خصائصها المتفردة وأبعادها المتعددة مقارنة بالسلع المادية، وتشير هذه الدراسات مؤخراً إلى أن مفهوم جودة الخدمة ينعكس من خلال تقييم العميل أو المستفيد من الخدمة لدرجة الامتياز أو التفوق الكلي في أداء الخدمة Bolton and Drew, 1991; Cronin

and Taylor, 1992; Parsurmanetal, 1985; Zeithmal eat al, 1990; Hoyle, 2001.Juran & Gryan, 1993، ولكن لابد من إيراد بعض التعريفات، فهناك من يرى أن الجودة هي مجموع الصفات والخصائص للسلعة أو الخدمة التي تؤدي إلى قدرتها على تحقيق رغبات معلنة أو مفترضة (السلمي، 1995، ص 17- 18).فيما يرى آخرون بأنها (مجموعة من المزايا والخصائص الخاصة بالمنتج أو الخدمة، والتي تساهم في إشباع رغبات المستهلكين وتتضمن، السعر والأمان والتوفر والموثوقية والاعتمادية وقابلية الاستعمال)، وعرفتها الجمعية الأمريكية لضبط الجودة (بأنها مجموعة من المزايا وخصائص المنتج أو الخدمة القادرة على تلبية حاجات المستهلكين (الدرادكة، 2006، ص 16).

أما (Hoyle. 2001.21) فيذهب إلى أن كلمة جودة لها العديد من المعاني (درجة البراعة، المطابقة للمتطلبات، الملائمة للاستخدام، الملائمة للأغراض، الخلو من العيوب أو النقائص، ابتهاج العملاء).

ويقصد بجودة الخدمة "جودة الخدمات المقدمة سواء كانت المتوقعة أو المدركة، أي التي يتوقعها العملاء أو التي يدركونها في الواقع الفعلي، وهي المحدد الرئيسي لرضا المستهلك أو عدم رضاه ويُعَدُّ في الوقت نفسه من الأولويات الرئيسية للمنظمات التي تريد تعزيز مستوى النوعية في خدماتها" (الدرادكة، شبلي، 2002، ص 181). ورأى (lewis) أن جودة الخدمة المدركة بأنها "حكم المستهلكين ونتائج مقارنتهم بين توقعاتهم وإدراكهم للخدمة الفعلية المقدمة" (الضمور، وعايش، 2005، ص 107).

2.11.أبعاد جودة الخدمات وقياسها:

يشير (Parasuraman et a1. 1990) أن الاهتمام بجودة الخدمة وأبعادها لم يظهر بشكل واضح إلا من بعد منتصف عقد الثمانينات في القرن

الماضي، أما قبل ذلك فقد كان هناك عدد قليل من الكتابات والدراسات التي تناولت هذا الموضوع مثل Gronroos, 1984; Gavin, 1983; Frank & Sasser, 1982; Lehtinen and Lehtinen, 1982; Lewis and Booms, 1983; McConnell, 1968.. وبرغم أن قياس جودة الخدمات مازال محل جدل بين الباحثين، بل أنه غير مستخدم بأسلوب منهجي علمي من جانب الإدارة في المنظمات الخدمية إلا أن الوعي بدأ يتزايد في السنوات الأخيرة لدى الباحثين والمهتمين بالخدمة وصناعتها وذلك نظراً لما للجودة من أهمية في كل من الإنتاجية (Gavin, 1983) والحصة السوقية والعائد على الاستثمار Jacobson and Aaker, 1987; Philips etal, 1983; Shapirot, Brown and Swartz, 1989; 1983 فضلاً عن التميز في السوق كما أشار Coyne, 1989، ورضا العملاء كما ذكر كلٌ من Babakus and Manglod, 1992; Bolton and Drow, 1991; Cronin and Taylor, 1992; Parasuraman et al, 1988; Bernhar et al, 2000

وتعد دراسة كل من parasuraman et al (1985)، Berry et al (1985) من أهم الدراسات التي حددت أبعاد جودة الخدمة ومكوناتها، إذ حدد المظاهر الرئيسية لجودة الخدمة التي يبني عليها العملاء توقعاتهم وإدراكاتهم وبالتالي يحكمون من خلالها على جودة الخدمة وتتمثل في الآتي:النواحي المادية الملموسة في الخدمة، والاعتمادية، والاستجابة، والاتصالات، والمصداقية، والأمان، والجدارة، والتعاطف، وتفهم احتياجات العميل، وسهولة التعامل، وكان Asser et al (1979) قد أشار إلى ثلاثة أبعاد لجودة الخدمة هي الجوانب المادية، التسهيلات، والأفراد.

واستمرت الجهود في تحديد أبعاد جودة الخدمة حيث حاول parasuraman et al (1988) في دراسة أخرى من تقليص تلك الأبعاد إلى خمسة بدلاً من عشرة وهي: الأشياء الملموسة، الاعتمادية، الاستجابة، الأمان،

التعاطف، وتم تقديمها في شكل مقياس عام أطلق علية SERVEQUAL وتم اختبار صدقة وثباته حيث يتضمن هذا المقياس 22 عنصراً موزعة على الأبعاد الخمسة ويتم قياس كل عنصر منها على مقياس ليكرت (1 - 5).

وحتى يمكن الحكم على درجة جودة الخدمة يتم استخدام هذا المقياس مرتين الأولى قبل حصول العميل على الخدمة لقياس ما يسمى بالجودة المتوقعة أما الثانية فهي مستوى الجودة المدركة، والتي يتم قياسها بعد حصول العميل على الخدمة، حيث يتم بعد ذلك مقارنة المتوقع بالمدرك لتحديد ما يسمى بالفجوات والتي تعبر عن درجة رضا العميل عن الخدمة المقدمة بأبعادها وعناصرها المختلفة. (ماضي، 2002، ص 18).

ويرىHoyle, 2001, 52 أن خصائص الخدمة الممتازة هي: سهلة المنال، المصداقية، الأمانة، الدقة، الموثوقية، اللطافة، الكفاءة، سرعة الاستجابة، التأني، القدرة، المرونة، الأمان.

3.11.مفهوم الرضا:

زاد اهتمام المنظمات الحديثة (سواء كانت خدمية أو سلعية، حكومية أو خاصة، ربحية أو غير ربحية) في الوقت الحاضر برضا العملاء، وأصبح مقياس نجاح المنظمات بعد انتشار مفاهيم الجودة الشاملة وانتشار الوعي لدى المواطنين، فأخذت تركز على تحقيق رغبات العملاء وإشباعها بأفضل الطرق، وأن الرضا أو عدم الرضا من العوامل المهمة والمؤثرة في تقييم أداء وجودة الخدمة. (أبوشيخة، 2005، ص51).

لقد أورد العديد من الكتاب والباحثين عدة تعريفات لرضا المستهلك، حيث يعد الرضا محدداً أساسياً لمدى إقبال المستهلك على منتجات وخدمات المنظمة في ضوء الاتجاهات الايجابية أو السلبية أو الحيادية تجاه تلك المنتجات والخدمات، والرضا هو درجة إدراك المستهلك لمدى فاعلية المنظمة في تقديم المنتجات وبما

يلبي احتياجاته ورغباته، ولذلك يعرف الرضا بأنه مستوى إحساس العميل الناتج عن المقارنة بين أداء الخدمة المدركة وبين توقعات العميل (الصحن، 1998، ص 56)، بينما يرى البعض بأنه الفرق بين المقدار الفعلي لما يحصل عليه الفرد والمقدار الذي يرغب في الحصول عليه (Katzel, 1994, 45) ويمكن القول أن الرضا يعد مقياس يمكن للمنظمة استخدامه لمعرفة مدى تطابق أداء المنظمة مع توقعات المستهلك، ويمكن قياسه من خلال مقارنة توقعات العملاء مع الأداء الفعلي للخدمة المقدمة، فإذا كان ذلك الأداء يفوق التوقعات فإن المستهلك يكون مبتهجاً راضياً وسعيداً والعكس في حالة ضعف الأداء عن التوقعات. (Corninetal, 1992, 73).

ويدور نقاش حاد بين الباحثين حول أي يسبق الآخر، رضا المستفيد أم جودة الخدمة؟ ويبدو أن النقاش لم يحسم بعد إلا أننا نجد من الضروري تسليط الضوء على جانب من هذا النقاش، إذ يرى (Cronin & Taylor 1992,78) أن رضا المستفيد يعتمد على جودة الخدمة، لكنهما يريا أن الجودة ليست العنصر الوحيد المؤثر في الرضا فهناك عناصر أخرى تؤثر فيه، لذا فإن الإدارة مطالبة بأن تبذل جهوداً أكبر وتصب اهتماما أكثر على عناصر الرضا الأخرى، مثل السعر ومدى توفير الخدمة، لكن تظل الجودة هي العامل الرئيس المؤثر في الرضا، ويتفق مع هذا الرأي معظم الباحثين المهتمين بدراسة العلاقات بين الربحية والجودة والرضا، حيث يؤكد هؤلاء الباحثون على أن رضا المستفيد يعود إلى جودة الخدمة (العلاق، الطائي، 1999، ص267). ويرى Tolga وJijn أن الرضا عن مستوى جودة الخدمة هو عبارة عن تقييم العميل لطريقة تقديم الخدمة أو المنتج وذلك بعد حصوله على تلك الخدمة أو شرائه لذلك المنتج، حيث إن عملية الرضا تتحقق لدى العميل إذا تمت طريقة تقديم الخدمة أو الحصول على المنتج بشكل أفضل مما كان متوقعاً، بينما يتذمر العميل إذا

كانت جودة الخدمة أو المنتج أقل مما كان يتوقعه وبمعنى آخر يتحقق رضا العميل إذا كانت جودة الخدمة تصل إلى المستوى الذي كان يتوقعه، والعكس صحيح (Tolga & Jijn, 2006, 220). ومن العوامل المؤثرة في رضا العميل عن جودة الخدمة الخصائص الديموغرافية للعملاء وصفاتهم والخصائص المؤثرة في الخدمة وأسلوب تقديمها وتوزيعها (Mowen, 1995, 123).

4.11.مفهوم التدريب:

يعرف التدريب بأنه الجهود المنظمة والمخصصة لتطوير معارف وخبرات واتجاهات المتدربين، وذلك بجعلهم أكثر فاعلية في أداء مهامهم (الطعاني، 2002، ص13).

كما يعرف التدريب بأنه "نشاط مخطط يهدف لتنمية وتطوير قدرات (معارف ومهارات) وأفكار وقيم واتجاهات وسلوكيات الأفراد العاملين لتمكينهم من تحقيق ذواتهم من خلال تحقيق مزيج أهدافهم الشخصية وأهداف المنظمة بأعلى كفاءة ممكنة" (مصطفى، 20001، ص534).

5.11.أهمية وأهداف التدريب:

في دراسة أجراها (Arnoldpackers, William jonston) تحت عنوان قوة العمل (Work force) سنة 2000 لفتا النظر إلى أن الأفراد يمثلون بالفعل الأساس للثروة القومية فرأس المال البشري يتمثل في المعرفة والمهارات والتنظيمات والدوافع - والتعليم والتدريب يعدان بمثابة النظم الأولية التي بها يتم الحفاظ على رأس المال البشري وزيادته في أي دولة (برود، نيوستروم، 1995 ص 20).

وتتزايد أهمية التدريب في الوقت الحاضر خاصة عندما ظهر مصطلح "الأصول الذكية" باعتبارها مصدراً جديداً للميزة التنافسية والتي تعرف على أنها" الإجمالي المجتمع من المعرفة والمهارات والقدرات التي يمكن أن تمتلكها

المنظمات وتوجهها نحو الإنتاج البناء" وقد بدأت الشركات مؤخراً كما فعلت (MOTOROLA) بتبني برامج تدريبية في محاولة إستراتيجية لبناء أصولها الذكية من خلال أنشطة إدارة المعرفة في التدريب والتعليم (شاندا، كوبر، 2002، ص 20، 21).

وتهتم كثير من الدول بالتدريب بصورة كبيرة ففي تركيا وفي سبيل السعي الحثيث للحاق بالاتحاد الأوروبي اتجهت السياسات فيها للاستثمار في حقل التدريب بشكل هائل وانتشرت المراكز التدريبية في أنحاء البلاد وخلال عام 2001/ 2002 نظمت في أرجاء تركيا (7000) دورة تدريبية (كورسات) في مختلف المجالات انتفع منها خمسة ملايين فرد (يلدز، شاهين2002، ص15، 16).

ومن خصوصية الإدارة في دول النمور الأسيوية التوظيف الدائم مدى الحياة، ولذلك تعمل على الاستثمار في البشر بشكل كبير من خلال التدريب وبرامج إكساب الخبرة ليتواءم الفرد العامل مع متغيرات بيئية إذ أن المنظمات في تلك الدول أدركت أن ثروتها الحقيقية تكمن في البشر وليس في أي مورد آخر وأنَّ الاستثمار الحقيقي والهيكلي والرئيسي يبدأ بالاستثمار في البشر من خلال التعليم والتدريب وممارسة العمل (الخضيري، 1996، ص65، 67).

وتتمثل فوائد التدريب كما أشار إليها (ياغي وعقيلي) في تحسين مستوى أداء الأفراد في المنظمة وإعدادهم لمهام أعلى وتنمية معارفهم ومهاراتهم وتدعيم العلاقات الإنسانية والمساعدة على فهم سياسات المنظمة.. (ياغي، 1999، ص60، عقيلي 1996، ص235). وترجع الدراسات التطور الهائل الذي شهدته اليابان بعد الحرب العالمية الثانية إلى حسن الإدارة والتي ركزت على التعليم والتدريب المستمر للأفراد حيث أشار إلى ذلك "بيتر دركر" حيث ركز على أربعة خصائص للإدارة اليابانية أرجع الفضل إليها في التقدم الذي أحرزه



اليابانيون تتمثل في "المشاركة في اتخاذ القرار، التوظيف مدى الحياة، التعليم والتدريب المستمرين، الإدارة الأبوية " (الراشدي، 2000، ص25).

أما أهداف التدريب فيرى (كوهين وبراتد) بأن التدريب مهما كان شكله أو مدته أو مستواه أو وسائله فإنه يهدف إلى أمرين لا ثالث لهما: الأول: تجويد الإنتاجية والثاني: جعل الأفراد أكثر رضاء بالمهمة (كوهين، براتد، 1997، ص 23، 58).

6.11.معاهد ومراكز التدريب الخاصة:

تمثل معاهد ومراكز التدريب عاملاً هاماً في بناء وتطوير مهارات وقدرات الموارد البشرية، وخلق مواءمة فاعلة بين تلك الموارد واحتياجات سوق العمل، ويعد نشاط التدريب في اليمن من الأنشطة التي بدأ الاهتمام به مؤخراً، لذلك فإن مؤسسات التدريب في اليمن سواء العامة منها أو الخاصة هي مؤسسات حديثة النشأة، ويمكن القول إن عقد الثمانينات من القرن الماضي شهد تأسيس وظهور عدد محدود من مراكز التدريب الخاصة في اليمن وفي العاصمة صنعاء على وجه التحديد، واستمر هذا الظهور وبشكل بطيء وتدريجي خلال عقد التسعينات من القرن الماضي، وتمثل العشر السنوات الماضية فترة الظهور الحقيقي لمعاهد ومراكز التدريب في اليمن، ففي العاصمة صنعاء بلغ عدد المعاهد والمراكز التدريبية الخاصة نحو (300) معهد ومركز تدريبي حسب تقديرات وزارة التعليم الفني والتدريب المهني، إلا أن هذا العدد لا يمكن الجزم بدقته نظراً لأن هناك عددا من المعاهد والمراكز تعمل بدون رخصة من الوزارة المذكورة، وربما قد يكون العدد أكبر بقليل من هذا، وتشير دراسة أجراها الصندوق الاجتماعي للتنمية عام 2006 حول بعض مراكز التدريب في العاصمة صنعاء ان (34٪) من معاهد ومراكز التدريب في صنعاء تزاول أنشطتها بدون رخصة من الوزارة المعنية، وأن (68٪) من تلك المراكز والمعاهد تم تأسيسها

خلال الخمس السنوات السابقة للدراسة، وأن (52٪) من تلك المراكز والمعاهد تنقصها الخبرة حيث لم يمض على عملها سوى سنة واحدة، مما يؤكد حداثة المعاهد والمراكز التدريبية الخاصة في اليمن.

وحسب الدراسة المشار إليها فإن هناك تنوعاً في أنشطة المراكز التدريبية، وهناك تعدد في جهات منح التراخيص، فضلاً عن التنوع في فئات المتدربين في تلك المعاهد والمراكز، كما أشارت الدراسة إلى أن (86٪) من المعاهد والمراكز لا تمتلك مبان خاصة بها وتزاول أنشطتها في مبان مؤجرة، كما بينت الدراسة أنَّ معظم المراكز والمعاهد تتعاقد مع خبراء ومدربين وليس لها كادر تدريبي خاص بها.

12. مناقشة النتائج:

1.12. مجتمع وعينة الدراسة:

تم تطبيق هذه الدراسة على قطاع الخدمات التدريبية المقدمة من قبل مراكز ومعاهد التدريب الخاصة في مدينة صنعاء، والبالغ عددها نحو (300) مركز ومعهد تدريبي، حسب تقديرات وزارة التدريب المهني والتعليم التقني، وقد تم اختيار هذا القطاع من بين قطاع الخدمات لأسباب عديدة منها:

- ضعف اهتمام الباحثين بهذا القطاع وغياب الدراسات التي تتناول جودة الخدمات التدريبية من خلال مقياس SERVIQUAL.
- ما لمسه الباحث ووقف عليه خلال عمله كمدرب ومتدرب في مراكز ومعاهد ومؤسسات التدريب المحلية من تزايد عدد شكاوى المتدربين من الخدمات التدريبية بسبب تدني جودة الخدمات التدريبية التي يحصلون عليها، سيما في السنوات الأخيرة التي زاد فيها عدد المتدربين وانتشرت ثقافة التدريب في وسط المجتمع.

- أهمية التدريب وجودة الخدمات التدريبية؛ كون التدريب الوسيلة الأساسية في إعداد وتنمية الموارد البشرية سيما ونحن نعيش ما بات يعرف بعصر رأس المال المعرفي والبشري.

جدول (2)

المراكز والمعاهد عينة الدراسة وعدد المتدربين خلال فترة الدراسة وعدد الاستمارات الموزعة والمسترجعة

م	المعهد/المركز	مجال التدريب	العنوان	عدد المتدربين خلال شهري يوليو وأغسطس 2009	نسبة العينة 20٪	عدد الاستمارات الموزعة	عدد الاستمارات المسترجعة
1	معهد الجزيرة للتدريب والتأهيل	كمبيوتر- لغات- مهارات إدارية ومالية.	أمام الجامعة القديمة	154	31	31	25
2	المعهد الوطني البريطاني.	كمبيوتر- لغات- مهارات إدارية ومالية.	بداية شارع الحرية أمام الجامعة الجديدة	158	32	32	24
3	مركز التواصل للتنمية الإنسانية.	كمبيوتر- لغات- مهارات إدارية ومالية.	الزبيري أمام بنك اليمن والكويت.	133	27	27	21
4	مركز التعليم المفتوح للتدريب والاستشارات	مهارات إدارية	الزبيري، مركز السعيد	83	17	17	16
5	مركز التدريب العربي	مهارات إدارية	الدائري أمام الجامعة القديمة	100	20	20	18
6	مؤسسة التنمية الإنسانية	استشارات ودورات تدريبية في المجالات النفسية والأسرية والاجتماعية	شارع هايل	125	25	25	22
7	مركز النبلاء للتأهيل والتنمية البشرية	مهارات إدارية، وكمبيوتر.	شارع حدة	117	23	23	20
8	المعهد الأمريكي الأكاديمي.	مهارات إدارية، وكمبيوتر	شارع حدة، خلف السفارة الليبية.	83	17	17	14

9	دار الإدارة للتدريب	مهارات إدارية، لغات، كمبيوتر.	شارع مجاهد	117	23	23	17
10	المعهد الوطني الأمريكي	مهارات إدارية، لغات، كمبيوتر	الدائري الغربي	100	20	20	15
11	معهد كامبردج	مهارات إدارية، لغات، كمبيوتر	شارع الحرية أمام الجامعة الجديدة	83	16	16	14
12	مركز الاستشارات والتدريب التخصصي	مهارات إدارية، لغات، كمبيوتر	شارع كلية الشرطة	67	13	13	10
13	مركز مهارات التدريب والتنمية	مهارات إدارية، مالية، كمبيوتر	الحي السياسي	83	17	17	14
14	دار الاستشارات التقنية والإدارية	إداري- تسويق- مالي - محاسبي	شارع حده	100	20	20	17
15	المعهد البريطاني للغات والسياحة	مهارات إدارية، لغات، سياحة وفندقة	شارع حدة	125	25	25	18
16	المركز الدولي للتنمية البشرية	مهارات إدارية ومالية وتسويقية	شارع الزبيري	83	17	17	17
17	المركز العالمي للتنمية الذاتية ICSD	إداري ومالي	الدائري الغربي	92	18	18	16
18	مركز جمعية كل البنات للتنمية	إداري، كمبيوتر، لغات	تقاطع العدل الجامعة	133	27	27	17
19	معهد التدريب التطبيقي	كمبيوتر، إداري،مالي، محاسبي،اللغة الانجليزية	الدائري الغربي	83	16	16	14
20	مركز اللقاء الدولي لتنمية الموارد البشرية	إداري ومالي	شارع 22 مايو	108	22	22	18
21	المركز الصيني للتدريب والتأهيل وتنمية القدرات	كمبيوتر- لغات- إداري ومالي.	أمام الجامعة الجديدة	133	27	27	23
22	مركز مؤسسة الغانم لتنمية المجتمع المدني	إدارية ومالية ومحاسبية وتسويق	حي شارع الخمسين	68	14	14	13
23	مركز الأكاديمية الدولية للتنمية البشرية	إداري محاسبي ومالي	هايل	75	15	15	13

24	مركز اكسلانس الدولي للتدريب والتأهيل	إداري مالي كمبيوتر	بير عبيد	100	20	20	16
25	معهد ليدرز الأكاديمي	كمبيوتر، لغات، مهارات إدارية ومالية.	بداية شارع صخر	83	16	16	12
26	الشركة اليمنية للخدمات الفنية والإدارية.	كمبيوتر ومهارات إدارية	حدة أمام اليمنية.	67	13	13	12
27	مركز اللغات العالمية للفتيات	كمبيوتر - لغة انجليزية	جولة كنتاكي	92	18	18	13
28	مركز SUCCED للتدريب	كمبيوتر، لغات، مهارات إدارية ومالية.	حدة المجمع السينمائي	75	15	15	14
29	مركز الإمارات للتدريب والتأهيل	كمبيوتر، لغات، مهارات إدارية ومالية.	حدة	105	21	21	17
30	يمنات للتنمية البشرية	إداري اجتماعي، تنمية ذاتية	الدائري الغربي	75	15	15	13
الإجمالي				3000	600	600	493

الجدول: من إعداد الباحث

مجتمع الدراسة: تمثل مجتمع الدراسة في كافة المتدربين في معاهد ومراكز التدريب في مدينة صنعاء والبالغ عددها 300 معهدٍ ومركزٍ تدريبي. أما مجتمع الهدف فتمثل بجميع المتدربين في (30) معهداً ومركزاً تدريبياً خلال الأشهر يونيو ويوليو وأغسطس من عام 2009 والبالغ عددهم (3000) متدربٍ ومتدربة، وتمثل تلك المعاهد والمراكز نسبة (10٪) من إجمالي عدد المراكز والمعاهد التدريبية حسب بيانات وزارة التدريب الفني والتعليم التقني كما يتضح من الجدول (2).

عينة الدراسة: تم اختيار عينة عشوائية طبقية من مجتمع الهدف والمتمثل بالمتدربين في (30) معهداً ومركزاً تدريبياً خلال الأشهر يونيو ويوليو وأغسطس من عام 2009 والبالغ عددهم (3000) متدربٍ ومتدربة وذلك بنسبة 20٪ من كل مركز أو معهد تدريبي، وبذلك مثلت العينة نسبة 20٪ من حجم المجتمع،

وقد بلغ حجم العينة (600) متدرب ومتدربة الجدول (2). وقد وزعت استمارة الاستبيان بعدد العينة، واستعيد منها عدد (493) استمارة استبعد منها نحو (13) استمارة غير صالحة للتحليل. وبذلك خضعت للتحليل نحو (480) استمارة، وتمثل نحو 80٪ من حجم الاستمارات الموزعة. علماً بأن استمارة الاستبيان وزعت على المبحوثين قبل دخول البرامج التدريبية وطلب منهم تعبئة الجزء الخاص بالتوقعات حينها، في حين قاموا بتعبئة الجزء الخاص بالإدراكات بعد انتهاء البرامج التدريبية التي حضروها.

2.12.وصف عينة المبحوثين:

جدول (3) خصائص عينة الدراسة

المتغير	الفئة	التكرار	النسبة ٪
الجنس	- ذكر - أنثى	186 294	38.8 61.2
العمر	- اقل من 30 سنة - 30 - 40 سنة - 41 - 50 سنة - 51 - 60 سنة - أكثر من 60 سنة	288 144 48 0 0	60 30 10 0 0
المستوى التعليمي	- ثانوية عامة - بكالوريوس - ماجستير - دكتوراه	174 228 48 30	36.3 47.5 10 6.3
العمل الحالي	- موظف - طالب - عمل حر	246 48 120 66	51.3 10 25 13.8

	- أخرى		
متوسط الدخل الشهري	- أقل من 50 ألف ريال - من 51 إلى 100 ألف ريال - من 101 إلى 150 ألف ريال - أكثر من 150 ألف ريال - لا يوجد	318 78 36 12 36	66.3 16.3 7.5 2.5 7.5
عدد البرامج التي حضرها المتدرب	- أقل من 5 برامج تدريبية - من 6 - 10 برامج تدريبية - أكثر من 10 برامج تدريبية.	246 72 162	51.3 15 33.7
مصدر تمويل البرامج	- شخصي - جهة العمل - مختلط	222 162 96	46.3 33.7 20

الجدول: من إعداد الباحث.

تشير النتائج الواردة في الجدول (3) والخاصة بوصف العينة أن معظم أفراد العينة من النساء حيث بلغت نسبتهن نحو 61.3٪ من إجمالي أفراد العينة، ويعود ذلك إلى أن معظم النساء اللاتي وزعت عليهن الاستبانة التزمن بإرجاعها فيما كانت النسبة الأكبر من الاستبيانات غير المسترجعة تلك التي وزعت على الذكور، فضلاً عن أن هناك مراكز ومعاهد تدريب خاصة بالنساء.

وبالنسبة للعمر يلاحظ أن 60٪ من إجمالي أفراد العينة تقل أعمارهم عن (30) سنة وأن 30٪ تقع أعمارهم بين 31- 40 سنة، الأمر الذي يشير إلى أن من يلتحق بالبرامج التدريبية هم من فئات الشباب.

وفيما يتعلق بالمؤهل الدراسي نجد أن ما يقرب من نصف عينة الدراسة 47.5٪ من حملة المؤهلات الجامعية، وهم في الغالب يعملون في وظائف كما يتبين من طبيعة العمل، حيث نجد أن 51.3٪ من أفراد العينة يعملون موظفين سواء في القطاع العام أو الخاص، وهم على ما يبدو يسعون من خلال حضور البرامج التدريبية إلى الارتقاء بمستوياتهم واكتساب المزيد من المعارف والمهارات سواء إدارية أو فنية أو اجتماعية. ولو تم النظر إلى مستوى دخل أفراد العينة نجد أن 66.3٪ يقل دخلهم عن (50) ألف ريال، وربما يسعى هؤلاء من خلال البرامج التدريبية إلى رفع مهاراتهم وقدراتهم وبالتالي تحسين مستوى دخولهم.

وحول عدد البرامج التدريبية السابقة التي تم حضورها من قبل أفراد العينة، نجد أن هناك تفاوتاً بين المتدربين فنحو 51٪ من المتدربين لم يتجاوز عدد البرامج التي حضروها الخمسة برامج، فيما نجد أن 37٪ من العينة تجاوز حضورهم أكثر من (10) برامج تدريبية، وهذا بدوره سينعكس على عملية التقييم حيث أن الخبرة لها دور فاعل في هذه العملية. وعن مصدر تمويل البرامج التدريبية نلاحظ أن 46.3 ٪ من أفراد العينة يمولون هذه البرامج من حسابهم الشخصي، وهذا يشير إلى وجود رغبة كبيرة لدى المتدربين في الالتحاق بالبرامج التدريبية، فيما تمول جهات العمل نحو 37.7٪ من أفراد العينة.

3.12.مناقشة النتائج:

تبعا لمقياس SERVQUAL المعتمد على قياس الفجوات بين الإدراك والتوقعات، فإن تحديد الفجوة في هذه الدراسة سيتم بطرح القيم الخاصة بتوقعات المستفيدين من خدمات التدريب من القيم الخاصة بإدراكات المستفيدين كذلك لجودة تلك الخدمات، وهذه هي الفجوة الخامسة في هذا المقياس، وقد تم القياس بطرح القيم الخاصة بالتوقعات من القيم الخاصة بالإدراكات لكل مستقصى منه، وبالنسبة لكل عبارة من العبارات التي

اشتمل عليها المقياس، ومن ثم استخراج متوسط الفروق للعينة ككل والبالغة (480)، كما تم احتساب المتوسط المرجح للفروق لكل بعد من أبعاد جودة الخدمات التي تضمنها المقياس.

ويمكن عرض النتائج وفقاً للآتي:

أولاً: بعد الملموسية (المظهر المادي):

جدول (4) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والفجوة بين إدراكات وتوقعات المتدربين لجودة الخدمات التدريبية وفقاً لمتغيرات بعد الملموسية.

م	العبارة	المتوقع			المدرك			الفرق بين المدرك والمتوقع (أ- ت)
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	
X1	حداثة المباني وسعتها.	4.38	.68	3	2.33	1.01	5	-2.o7
X2	تنظيم وجاذبية قاعات التدريب.	4.61	.51	1	3.20	.73	2	-1.40
X3	جدة ونظافة الأثاث والمستلزمات.	4.49	.52	2	2.96	.81	3	-1.54
X4	توفر أماكن جيدة ومهيأة للاستراحة.	4.30	.60	4	1.85	.97	4	-2.45
X5	المظهر والهندام الجيد للعاملين.	4.38	.68	4	3.08	.97	1	-1.32
	الوسط الحسابي المرجح	4.44			2.68			-1.76

الجدول: من إعداد الباحث.

يتضح من خلال النتائج في الجدول (4) أن هناك فجوة كبيرة بين توقعات المستفيدين لجودة الخدمات التدريبية وبين إدراكاتهم لتلك الجودة، خاصة فيما يتعلق ببعد المظاهر المادية الملموسة، وقد ظهرت أعلى فجوة فيما يخص امتلاك مراكز التدريب لأماكن جيدة ومهيأة للاستراحة حيث بلغت قيمة الفروق بين المتوسطين الحسابي للمدركات والتوقعات بـ (2.45-) وهي قيمة عالية، وربما

يرجع ذلك إلى ضعف اهتمام مراكز التدريب بإعداد وتجهيز أماكن خاصة بالاستراحة والجلوس للمتدربين خلال فترات الاستراحة.

ويبدو أن هناك عدم رضا لدى المتدربين عن مباني تلك المعاهد وتجهيزاتها حيث كانت الفروق بين الإدراكات والتوقعات للفقرة الخاصة بامتلاك مبان حديثة وواسعة عالية، وبلغت قيمتها (2.07-) بالسالب لصالح التوقعات، مما يعني أن ما يدركه المستفيدون حول مباني المراكز من حيث حداثتها ووسعها لم يكن بمستوى التوقع، مما يعكس عدم قدرة المراكز والمعاهد التدريبية على مقابلة توقعات المتدربين، إذ أنها تفتقر لجاذبية مبانيها وتسهيلاتها المادية الأخرى. ولابد من الإشارة هنا إلى أن كل المراكز والمعاهد التدريبية في مدينة صنعاء لا تمتلك مبان خاصة بها، بل إنها عبارة عن شقق سكنية تم استئجارها وإدخال بعض التغيرات البسيطة عليها في بعض الأحيان.

وتتقلص الفجوة بصورة أقل عن سابقتها عندما يتعلق الأمر بمظهر العاملين إذ بلغت قيمتها (1.32-) وهي أقل فجوة في هذا البعد، الأمر الذي يعكس اهتماماً ولو بسيطاً من قبل المدربين والعاملين في المراكز بمظهرهم وهندامهم.

وبشكل عام تبقى الفجوة لفقرات هذا البعد مجتمعة سالبة وكبيرة، وتبلغ الفجوة بين الوسطين الحسابيين المرجحين لما هو مدرك ومتوقع (أ - ت) = -1.76 وهي قيمة عالية تنم عن تدني مستوى جودة الخدمات التدريبية المقدمة في مراكز التدريب، وخاصة ما يتعلق منها ببعدها المادي الملموس.

ثانياً: تقييم جودة الخدمات التدريبية فيما يتعلق ببعد الاعتمادية:

جدول (5) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والفجوة بين إدراكات وتوقعات المتدربين لجودة الخدمات التدريبية وفقا لمتغيرات بعد الاعتمادية

م	العبـارة	المتوقع			المدرك			الفرق بين المدرك والمتوقع (أ- ت)
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	
X6	إقامة البرامج التدريبية بالمواصفات المعلن عنها.	4.65	.53	2	2.06	1.09	3	-2.59
X7	إقامة البرامج التدريبية في مواعيدها المحددة.	4.60	.56	3	3.24	1.02	1	-1.36
X8	تقديم البرامج التدريبية والتطبيقات العملية بدقة عالية.	4.69	.46	1	2.73	.76	2	-1.96
X9	الاستعانة بمدربين متخصصين.	4.21	.79	4	1.85	.72	4	-2.36
الوسط الحسابي المرجح		4.53			2.47			-2.06

الجدول: من إعداد الباحث.

يتضح من النتائج الواردة في الجدول (5) والخاص ببعد الاعتمادية أن هناك فجوة كبيرة بين توقعات المستفيدين من خدمات التدريب لجودة الخدمات التدريبية وبين ما أدركوه ولمسوه في جودة تلك الخدمات، إذ تراوحت قيمة هذه الفجوة بين (1.39- و2.59-)، وهي قيم تنم عن ارتفاع عال للتوقعات لدى المتدربين، لكن هذا الارتفاع في سقف التوقعات قوبل بانخفاض حاد في جودة الخدمات التدريبية في كل جوانب الجودة المتضمنة في إطار بعد الاعتمادية... ويلاحظ بأن أكبر فجوة كانت تلك المتعلقة بالتزام المراكز والمعاهد بإقامة برامجها التدريبية بالمواصفات المعلن عنها عند تسويق تلك البرامج، حيث بلغت قيمة الفجوة (2.59-)، وتدلل على أن المعاهد والمراكز التدريبية لا تلتزم عند

تنفيذ البرامج التدريبية بالمواصفات التي أعلنت عنها من قبل، فأحيانا قد يختصر زمنها، أو يغير محتوى الحقيبة التدريبية، وقد تلغى الجوانب العملية التطبيقية أحيانا، أو يقدم البرنامج من قبل مدرب غير المدرب المعلن عنه، وغير ذلك من المخالفات لما أعلن عنه. ويدلل على تدني جودة الخدمات في مراكز ومعاهد التدريب محل الدراسة وضعف قدرة المراكز على تلبية توقعات المستفيدين من تلك الخدمات حجم الفجوة السالبة المتعلقة بتقديم البرامج التدريبية من خلال مدربين متخصصين إذ بلغت قيمة الفجوة (2.36-) الأمر الذي يشير إلى إسناد مهام التدريب في كثير من البرامج التدريبية إلى مدربين غير متخصصين في المجالات التي يدربون فيها.

وجاءت أقل فجوة في هذا البعد بقيمة ((1.36- وهي قيمة عالية أيضاً وتنم عن تدني جودة الخدمات المقدمة، وتعبر عن ضعف الثقة في تعاملات المتدربين مع المدربين والعاملين في المراكز والمعاهد التدريبية.

وبالنظر إلى فقرات هذا البعد بصورة مجتمعة يتضح أن الفجوة بين الوسطين الحسابين المرجحين (الإدراكات - التوقعات) تظل فجوة سالبة وتبلغ قيمتها (-2.06) وهي قيمة مرتفعة، وتشير إلى ضعف الاعتمادية بكل متغيراتها كمكون من مكونات أبعاد جودة الخدمات التدريبية وبالتالي عدم رضا المستفيدين عن اعتمادية الخدمات التدريبية المقدمة في مراكز ومعاهد التدريب المبحوثة.

ثالثاً: بعد الاستجابة:

جدول (6) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والفجوة بين إدراكات وتوقعات المتدربين لجودة الخدمات التدريبية وفقا لمتغيرات بعد الاستجابة

م	العبارة	المتوقع			المدرك			الفرق بين المدرك والمتوقع (أ- ت)
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	
X10	رغبة المدربين والعاملين في مساعدة المتدربين.	4.54	.76	1	2.85	.71	2	-1.69
X11	استجابة المدربين والعاملين لطلبات المتدربين بصورة سريعة.	4.28	.67	4	2.85	.79	2	-1.43
X12	رد المدربين والعاملين على أسئلة واستفسارات المتدربين بصورة مستمرة.	4.34	.72	3	2.90	.74	1	-1.44
X13	اهتمام الإدارة بشكاوى المتدربين والعمل على حلها بصورة سريعة.	4.38	.66	2	2.74	.79	3	-1.64
الوسط الحسابي المرجح		4.39			2.84			-1.55

الجدول: من إعداد الباحث.

تضمن هذا البعد أربع فقرات تراوحت قيم الفجوات السالبة بين إدراكات المستفيدين لجودة الخدمات التدريبية وتوقعاتهم مابين (- 1.43 و- 1.69)، ويلاحظ أن قيمة الفجوة بين الإدراكات والتوقعات لفقرات هذا البعد متقاربة، لكن يظل التفاوت البسيط بينها قائما، فأكبر فجوة في هذا البعد كانت تلك المتعلقة بالفقرة التي تشير إلى رغبة المدربين والعاملين في مساعدة المتدربين، إذ بلغت قيمتها (1.69-)، مما يدلل على تدني ضعف قدرة المدربين والعاملين في المراكز التدريبية على إبداء رغبتهم في مساعدة المتدربين.

وتقل الفجوة قليلاً في حالة الاستجابة أو الاهتمام بشكاوى المتدربين والعمل على حلها بصورة سريعة من قبل الإدارة إذ تبلغ (- 1.64) لكنها برغم ذلك تبقى عالية لأن التوقعات كانت مرتفعة والجودة المدركة منخفضة.

ويبدو أن المدربين والعاملين في المراكز التدريبية يحاولون الاستجابة لطلبات المتدربين بصورة سريعة ولذلك كانت قيمة الفجوة لهذا المتغير أقل قيمة في هذا البعد ، وهذا يشير إلى محاولة العاملين الاستجابة السريعة لطلبات المستفيدين، لكن برغم ذلك فإن مساعدة المتدربين لا يرتق إلى هذا المستوى، وربما يعود ذلك إلى أن العاملين والمدربين قد يتفاعلون مع المتدربين ويستجيبون لطلباتهم بصورة سريعة لكنهم لا يستمرون في تقديم تلك المساعدة بالصورة المطلوبة.

وإذا نظرنا لحجم الفجوة بين توقعات المتدربين وإدراكاتهم على مستوى بعد الاستجابة ككلٍ نجد أن قيمة الفجوة السالبة كبيرة اذ بلغت (1.55-) الأمر الذي يشير إلى تدني مستوى الاستجابة كبعد من أبعاد جودة الخدمات التدريبية المقدمة في مراكز التدريب محل الدراسة.

رابعاً: تقييم جودة الخدمات التدريبية فيما يتعلق ببعد الأمان:

جدول (7) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والفجوة بين إدراكات وتوقعات المتدربين لجودة الخدمات التدريبية وفقاً لمتغيرات بعد الأمان

م	العبـارة	المتوقع			المدرك			الفرق بين المدرك والمتوقع (أ- ت)
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	
X14	امتلاك المدربين المعارف والمهارات والخبرات اللازمة في المجالات التي يدربون فيها.	4.61	.56	1	2.93	.65	3	-1.68
X15	الثقة السائدة في تعاملات المدربين والعاملين مع المتدربين.	4.40	.61	3	2.96	.72	2	-1.44
X16	التعامل بسرية مع المعلومات والتقييمات الخاصة بالمتدربين.	4.34	.67	5	2.03	1.10	5	-2.31
X17	تحلى المدربين والعاملين في المركز بالآداب والأخلاق الحميدة.	4.51	.63	2	3.00	.84	1	-1.51
X18	شعور المتدربين بالأمان والألفة عند تعاملهم مع المدربين والعاملين في المركز.	4.36	.66	4	2.80	.83	4	-1.56
الوسط الحسابي المرجح		4.44			2.74			-1.70

الجدول: من إعداد الباحث.

لتحديد الفجوة بين إدراكات المتدربين لمستوى جودة الأداء الفعلي لبعد أمان الخدمات التدريبية التي يحصلون عليها وبين توقعاتهم لجودة هذا البعد وفقا لمقياس SERVQUAL تم طرح القيم الخاصة بالتوقعات من القيم الخاصة بالإدراكات لكل فقرة من الفقرات التي اشتمل عيها هذا البعد ، ويلاحظ من

النتائج في الجدول (7) أن الأداء الفعلي للامان يقل كثيراً عن التوقعات، ومن هنا برزت فجوة سلبية في كل عبارات هذا البعد وقد بلغت أعلى نقاط الضعف في جودة الخدمات التدريبية تلك المتعلقة بكيفية التعامل مع المعلومات الخاصة بالمتدربين وتقييماتهم من حيث السرية والخصوصية. ويبدو أن توقع المستفيدين كان عالياً مقابل الأداء الفعلي الضعيف لهذا البعد، حيث بلغت قيمتها (2.31-) وهي قيمة عالية مقارنة بقيم هذا البعد، وربما يعود ذلك إلى عدم اكتراث العاملين في المراكز والمعاهد التدريبية بهذا العنصر والسماح للمتدربين بالاطلاع على المعلومات والتقييمات الخاصة بزملائهم، وهذا أمر له أهميته الكبيرة لدى المتدربين. ويأتي العنصر الخاص بامتلاك المدربين للمعارف والمهارات والخبرات اللازمة في المجالات التي يدربون فيها بالمرتبة الثانية من حيث قيمة الفجوة السالبة بين إدراك المتدربين للأداء الفعلي لهذا العنصر وبين توقعاتهم. وبرزت أقل قيمة للفجوة بين إدراك الأداء الفعلي والمتوقع تلك المتعلقة بالثقة التي تسود تعاملات المتدربين مع المدربين والعاملين في المراكز إذ بلغت قيمتها (1.44-).

وبوجه عام تظهر النتائج ضعف الأداء الفعلي لجودة الخدمات التدريبية في المراكز أو المعاهد التدريبية عما هو متوقع في بعدها الخاص بالأمان والطمأنينة حيث تبلغ قيمة الفجوة السالبة بين الوسطين الحسابيين المرجحين (الإدراكات - التوقعات) نحو (1.70-) مما يدلل على وجود نقاط ضعف كبيرة ومتعددة في جودة الخدمات التدريبية التي تقدمها مراكز ومعاهد التدريب المبحوثة.



خامساً: بعد التعاطف:

جدول (8) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والفجوة بين إدراكات وتوقعات المتدربين لجودة الخدمات التدريبية وفقاً لمتغيرات بعد التعاطف

م	العبـارة	المتوقع			المدرك			الفرق بين المدرك والمتوقع (أ- ت)
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	
X19	إيلاء إدارة المركز كل متدرب اهتماماً فردياً خاصاً.	4.08	.89	4	2.58	.79	3	-1.50
X20	مراعاة المدربين لظروف المتدربين الخاصة.	4.21	.72	3	2.55	.79	4	-1.66
X21	حرص المدربين والإدارة على الاستماع إلى المتدربين وتفهم احتياجاتهم ورغباتهم.	4.24	.69	1	2.63	.81	1	-1.61
X22	سهولة الاتصال بين المتدربين وإدارة المركز.	4.23	.73	2	2.59	.77	2	-1.64
	الوسط الحسابي المرجح	4.19			2.59			-1.60

الجدول: من إعداد الباحث.

يتضح من الجدول (8) أن الفجوة بين إدراكات المتدربين للأداء الفعلي لعناصر بعد التعاطف وبين توقعاتهم هي فجوة سلبية، إذ أن قيمة الوسط الحسابي للتوقعات أعلى بكثير في كل عناصر هذا البعد من الوسط الحسابي للإدراكات، ويتضح من الجدول قيمة الفجوة لكل عنصر (الإدراكات - التوقعات)، وقد برزت أعلى قيمة للفجوة فيما يخص مراعاة المدربين لظروف

المتدربين الخاصة، حيث بلغت قيمتها (-1.60) ويبدو أن المتدربين يرغبون في زيادة مراعاة وتقدير ظروفهم بصورة أكبر مما هو جاري حالياً.

ويأتي في المرتبة الثانية من حيث حجم الفجوة العنصر الخاص بسهولة الاتصال بين المتدربين وإدارة المركز، فغالباً ما يشكو المتدربين من غياب إدارة المركز المسؤولة عن اتخاذ الكثير من القرارات، وإن من يتواجد أثناء تنفيذ البرامج التدريبية غالباً ما يكون منسقون ليس بأيديهم اتخاذ أي قرار إزاء ما تطرأ من مشاكل. وبخصوص الفقرة المتعلقة بحرص المدربين والإدارة على الاستماع إلى المتدربين وتفهم احتياجاتهم ورغباتهم فقد جاءت في المرتبة الثالثة من حيث حجم قيمة الفجوة. وقد يبدو أن هناك تعارضاً بين ما ورد في هذه الفقرة والفقرة السابقة، لكن هذا الفهم يزول إذا ما علمنا بأن المدربين ومن يتواجد من العاملين في المراكز والمعاهد التدريبية يجتهدون في الاستماع للمتدربين وتفهم احتياجاتهم بصورة مقبولة. ويؤكد ذلك انخفاض حجم الفجوة في الفقرة المتعلقة بايلاء إدارة المراكز والمعاهد التدريبية كل متدرب اهتماماً فردياً خاصاً، إذ يتضح أن إدارة المركز تحاول عند اللقاء بالمتدربين إيلائهم اهتمامات خاصة وإشعار كل متدرب بأنه يهمها أكثر من غيره.

وبصورة عامة لا يختلف الوضع لهذا البعد عن الأبعاد الأخرى التي سبق الحديث عنها فالفجوة بين الإدراكات والتوقعات فجوة سلبية وقيمتها المتوسطة المرجحة بلغت (-1.60) وهي قيمة مرتفعة وتنم عن ضعف واضح في الأداء الفعلي المدرك لجودة بعد التعاطف لا يرتق إلى مستوى التوقعات التي كان يحلم بها المتدربين.

عموماً وبالنظر إلى النتائج الواردة في الجدول (9) والتي تلخص المتوسطات الحسابية لتوقعات المستفيدين لجودة الخدمات التدريبية بأبعادها الخمسة وإدراكاتهم للأداء الفعلي لتلك الجودة فإننا نلاحظ الآتي:



جدول (9) المتوسط الحسابي والفجوة بين إدراكات وتوقعات المتدربين لجودة الخدمات التدريبية وفقاً لجميع أبعاد الجودة

م	البعـد	المتوقع		المدرك		الفرق بين المدرك والمتوقع (أ- ت)
		المتوسط الحسابي	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	المتوسط الحسابي	الترتيب حسب المتوسط الحسابي	
1	الملموسية (المظهر المادي)	4.44	2	2.68	3	-1.76
2	الاعتمادية.	4.53	1	2.47	5	-2.06
3	الاستجابة.	4.39	3	2.84	1	-1.55
4	الأمان.	4.44	2	2.74	2	-1.70
5	التعاطف.	4.19	4	2.56	4	-1.60
	الوسط الحسابي المرجح	4.40		2.66		-1.74

الجدول: من إعداد الباحث.

- جاءت أكبر قيمة في التوقعات لبعد الاعتمادية، وربما يعود ذلك إلى ارتفاع نسبة الوعي لدى المتدربين كون توقعاتهم إزاء هذا البعد عالية، لأنه يمثل جوهر العملية التدريبية، ويرتبط بمواصفات البرامج التدريبية، وتخصص المدربين، والدقة في تنفيذ تلك البرامج وفق المواصفات المعلن عنها، والحرص على تنفيذ التطبيقات العملية التي تتضمنها.

وبالمقابل كان الإدراك الفعلي لجودة الخدمات التدريبية في هذا البعد منخفضاً ومتدنياً، مما يدلل على أن هناك خللاً كبيراً في هذا البعد، وهذا الخلل يأتي من عدة جوانب منها عدم الالتزام بإقامة البرامج التدريبية وفق المواصفات المعلن عنها، إضافة إلى إسناد عملية التدريب إلى مدربين غير متخصصين، بل أحياناً إلى أشخاص لا يمتلكون المهارات والقدرات التدريبية.

- جاءت توقعات بعدي الملموسية (المظهر المادي) والآمان بنفس الدرجة واحتلا المرتبة الثانية بعد الاعتمادية، فيما كانت أقل قيمة لبعد التعاطف.
- يلاحظ أن أعلى قيمة للإدراك الفعلي لجودة الخدمات التدريبية من قبل المتدربين كانت في بعد الاستجابة، وبالمقابل كانت أقل قيمة في الإدراكات لبعد الاعتمادية.
- يتضح من قيمة الفجوات (الإدراكات - التوقعات) على مستوى كل الأبعاد بأنها جاءت بالقيمة السالبة، وأن الاعتمادية احتلت المرتبة الأولى بأعلى قيمة، تلا ها بعد الملموسية ثم الأمان والتعاطف وأخيرا الاستجابة.
- بشكل عام بلغت قيمة الفجوة لجميع متغيرات وأبعاد الجودة وعلى مستوى المقياس ولجميع أفراد العينة قيمة (1.74-) وفي الاتجاه السالب، مما يعطي مؤشراً واضحاً وجلياً على تدني جودة الخدمات المدركة المقدمة في مراكز ومعاهد التدريب محل الدراسة وبالتالي معاهد ومراكز التدريب في اليمن، وهذا يدلل على ضعف قدرة تلك المراكز والمعاهد على الارتقاء بخدماتها إلى مستوى توقعات المستفيدين من تلك الخدمات، بل إن حجم الفجوة الكبير يشير إلى ضعف اهتمام تلك المراكز بجودة الخدمة المقدمة. وتتفق النتائج المشار اليها سابقا مع النتائج التي توصلت اليها دراسة (عباس، 2005، سليم، 2003، ادريس، 1996، العدوان، 1998، Coleman, et.al.1997)

4.12. اختبار فرضيات الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة كان لابد من اختبار فرضياته التي قام عليها وذلك كما يأتي:

الفرضية الأولى:

تنص على أنه لا توجد فجوة بين إدراكات المستفيدين من الخدمات التدريبية المقدمة من مراكز ومعاهد التدريب في مدينة صنعاء وبين توقعاتهم



لجودة تلك الخدمات. ومن أجل إثبات هذه الفرضية تم إخضاع البيانات للمختبر الإحصائي T- test)) وقد ظهرت النتائج كما في الجدول (10).

جدول (10) اختبار T-test الفجوة بين التوقعات والإدراكات

المجموعة	N	الوسط لحسابي	الانحراف المعياري	T	احتمال المعنوية	الدلالة
التوقعات الإدراكات	480 480	96.8 59.5	7.14 8.40	74.19	0.000*	دال

الجدول: من إعداد الباحث.

تشير النتائج الواردة في الجدول (10) أعلاه إلى وجود فجوة بين إدراكات وتوقعات المستفيدين من الخدمات التدريبية في معاهد ومراكز التدريب المبحوثة إزاء جودة الخدمات التدريبية المقدمة لهم. إذ يتضح أن قيمة متوسط التوقعات بلغت (96.8) وكانت أعلى بكثير من قيمة متوسط الإدراكات (59.5) وأن التباين واضح لصالح التوقعات. ويلاحظ أن التباين دال معنويا ومن هنا يمكن رفض الفرضية العدمية الرئيسة للدراسة، والقبول بالفرضية البديلة التي تنص على وجود فجوة بين إدراكات المستفيدين من الخدمات التدريبية المقدمة من مراكز ومعاهد التدريب في مدينة صنعاء وبين توقعاتهم لجودة تلك الخدمات.

الفرضية الثانية:

ولاختبار مدى تأثير اختلاف العوامل الديموغرافية على آراء أفراد العينة ونظرتهم لجودة الخدمات التدريبية صيغت الفرضية الثانية كالآتي " لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في آراء المستفيدين من الخدمات التدريبية المقدمة في مراكز ومعاهد التدريب اليمنية في مدينة صنعاء حول جودة تلك الخدمات تعزى للمتغيرات الديموغرافية (الجنس، العمر، المستوى التعليمي، مستوى الدخل، الخبرة، طبيعة العمل) وللتحقق من صدق هذه الفرضية تم إخضاع البيانات للمختبر الإحصائي T- test وذلك للمقارنة بين متغيرين واختبار تحليل التباين

الأحادي One Way ANOVA للمقارنة بين ثلاثة متغيرات أو أكثر، وقد ظهرت النتائج كما يأتي:

أولاً: اختبار مدى تأثير الجنس:

جدول (11) اختبار T-test للتباين في الآراء تبعا للجنس

الحالة	المجموعة	N	الوسط لحسابي	الانحراف المعياري	T	احتمال المعنوية	الدلالة
التوقعات	ذكر أنثى	186 294	95.94 97.34	6.56 7.44	2.18-	*0.030	دال
الإدراكات	ذكر أنثى	186 294	59.53 59.46	8.53 8.34	0.86	0.32	غير دال

الجدول: من إعداد الباحث.

يتضح من البيانات الواردة في الجدول (11) أن هناك تبايناً في توقعات المتدربين حول جودة الخدمات التدريبية في مراكز ومعاهد التدريب الخاصة، وأن تلك التوقعات تختلف باختلاف الجنس، ويظهر أن سقف توقعات الإناث كان أعلى من سقف توقعات الذكور. وقد بلغت قيمة T= 2.18، ومستوى احتمال المعنوية (0.03) وهي دالة إحصائيا عند مستوى (0.05)، ومن هنا نرفض الفرضية فيما يتعلق بعدم وجود فروق في الآراء حول التوقعات تبعا للجنس، لكن يبدو أن النتائج المتعلقة بالإدراكات لجودة الخدمة تؤيد فرضية العدم حيث أثبتت عدم وجود تباين أو اختلاف في إدراك الذكور أو الإناث لجودة الخدمات التدريبية.

ثانياً: اختبار مدى تأثير متغير العمر:

جدول (12) نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي One Way ANOVA

للفروق بين آراء أفراد العينة تبعا للعمر

الحالة	المتغير	الفئة	N	المتوسط	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	احتمال المعنوية
العمر	التوقعات	اقل من 30 سنة من 31 - 40 سنة من 41- 50 سنة	288 144 48	97.00 97.87 92.63	بين المجموعات خارج المجموعات المجموع	1014.3 23403.00 24417.30	2 477 479	507.15 49.06	10.34	0.000*
	الإدراكات	اقل من 30 سنة من 31 - 40 سنة من 41- 50 سنة	288 144 48	58.35 60.92 62.00	بين المجموعات خارج المجموعات المجموع	969.32 32854.58 33823.90	2 477 479	484.66 68.88	7.04	0.000*

الجدول: من إعداد الباحث.

تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (F) لمعرفة مدى تباين متوسطات إجابات أفراد العينة عن متغيرات الدراسة، ويتضح من نتائج تحليل التباين الواردة في جدول (12) أن هناك تبايناً في إجابات أفراد العينة تبعاً للعمر سواء في جانب التوقعات أو الإدراكات حيث بلغت قيمة F للتوقعات (10.34) وهي أكبر من القيمة الجدولية، وتشير إلى معنوية الفروق ودلالتها الإحصائية عند مستوى معنوية 0.05. ويلاحظ أن توقعات كبار السن كانت أقل من توقعات صغار السن.

أما الإدراكات فقد بلغت قيمة F (7.04) وهي أعلى من قيمتها الجدولية، وتبين معنوية الفروق في أراء أفراد العينة حول إدراكهم لجودة الخدمات عند مستوى معنوية (0.05)

ويتضح من النتائج أن متوسط إدراكات كبار السن أكبر من إدراكات صغار السن بعكس التوقعات، وربما يعود ذلك إلى واقعية ونضج وتجربة كبار السن. وبناء على ما سبق فإننا نستطيع رفض فرضية الدراسة في الجانب المتعلق بالعمر.

ثالثاً: اختبار مدى تأثير متغير المستوى التعليمي:

جدول (13) نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي One Way ANOVA للفروق بين آراء أفراد العينة تبعا للمستوى التعليمي.

الحالة	المتغير	الفئة	N	المتوسط	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	احتمال المعنوية
المستوى التعليمي	التوقعات	ثانوية عامة.	174	97.28	بين المجموعات.	691.91	3	230.64	4.63	*0.003
		بكالوريوس.	228	97.08	خارج المجموعات.	23725.39	476	49.84		
		ماجستير.	48	96.88	المجموع.	24417.30	479			
		دكتوراه.	30	92.20						
	الإدراكات	ثانوية عامة.	174	59.89	بين المجموعات.	320.88	3	106.96	1.52	0.209
		بكالوريوس.	228	59.54	خارج المجموعات.	33503.02	476	70.38		
		ماجستير.	48	57.19	المجموع.	33823.90	479			
		دكتوراه	30	60.47						

الجدول: من إعداد الباحث.

يتضح من الجدول (13) أن نتائج تحليل التباين الخاصة بالمستوى التعليمي أيدت الفرضية العدمية فيما يتعلق بجانب الإدراكات، حيث أظهرت عدم وجود اختلاف أو تباين في إدراك أفراد عينة الدراسة لجودة الخدمات التدريبية، حيث

كانت آرائهم متسقة ومتساوية برغم اختلاف مستوياتهم التعليمية، وقد بلغت قيمة F (3.80) وهي أقل من قيمتها الجدولية عند مستوى معنوية (0.05). لكن النتائج لم تؤيد الفرضية العدمية فيما يتعلق بتوقعات أفراد العينة، حيث برزت تباينات في التوقعات، وكانت لصالح المستويات التعليمية الأدنى، إذ تنخفض التوقعات لدى حملة الدكتوراه عن غيرهم من المستويات التعليمية الأخرى، وربما يعود ذلك إلى إلمام وإدراك هذه الفئة بواقع الخدمات التدريبية في اليمن.

رابعاً: اختبار مدى تأثير متغير طبيعة العمل:

جدول (14) نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي One Way ANOVA

للفروق بين آراء أفراد العينة تبعاً لطبيعة العمل

الحالة	المتغير	الفئة	N	المتوسط	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	احتمال المعنوية
طبيعة العمل	التوقعات	موظف. عمل حر. طالب. أخرى.	246 48 120 66	97.34 98.50 96.35 94.55	بين المجموعات. خارج المجموعات. المجموع.	570.32 23846.98 24417.30	3 476 479	190.11 50.10	3.80	*0.010
	الإدراكات	موظف. عمل حر. طالب. أخرى.	246 48 120 66	59.63 58.08 59.39 60.15	بين المجموعات. خارج المجموعات. المجموع.	129.56 33694.34 33823.90	3 476 479	43.19 70.79	1.6	0.609

الجدول: من إعداد الباحث.

وحول ما إذا كانت طبيعة العمل تؤثر في إجابات أفراد العينة أظهرت النتائج فروقاً معنوية في توقعات أفراد العينة لصالح أصحاب الأعمال الحرة، فيما انخفضت توقعات الطلاب وأصحاب المهن الأخرى، وبلغت قيمةF (3.8)، وهي

أعلى من قيمتها الجدولية عند مستوى معنوية (0.05) مما يعني رفض الفرضية العدمية لهذا الجانب والقبول بالفرضية البديلة. لكن النتائج أيدت الفرضية العدمية في جانب الإدراكات حيث أظهرت عدم وجود تباين أو فروق في إجابات أفراد العينة تعزى لطبيعة العمل حيث بلغت قيمة F (1.6) وهي أقل من قيمتها الجدولية عند مستوى معنوية (0.05) وقد بدت إجابات الفئات المختلفة متقاربة ومتجانسة إلى حد بعيد.

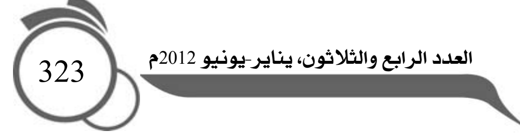
خامساً: اختبار مدى تأثير متغير مستوى الدخل:

جدول (15) نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي One Way ANOVA

للفروق بين آراء أفراد العينة تبعا لمستوى الدخل

الحالة	المتغير	الفئة	N	المتوسط	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	احتمال المعنوية
معدل الدخل بالريال	التوقعات	اقل من 50 ألف 51- 100 ألف 101- 150 ألف أكثر من 150 ألف	318 78 36 48	96.74 94.92 98.00 99.63	بين المجموعات. خارج المجموعات. المجموع.	710.70 23706.60 24417.30	3 476 479	236.90 49.80	4.76	0.003*
	الإدراكات	اقل من 50 ألف 51- 100 ألف 101- 150 ألف أكثر من 150 ألف	318 78 36 48	59.22 62.81 60.72 54.90	بين المجموعات. خارج المجموعات. المجموع.	1984.93 31874.97 33823.90	3 476 479	649.64 66.96	9.70	0.000*

الجدول: من إعداد الباحث.




تشير النتائج الواردة في الجدول (15) إلى أن معدل الدخل الشهري يلعب دوراً كبيراً في آراء أفراد العينة حيث تأكد وجود فروق معنوية في إجابات المبحوثين وفقاً لفئات هذا البعد سواء كانت في جانب التوقعات أو الإدراكات. ويلاحظ أن توقعات الفئات الأكثر دخلاً أعلى من توقعات الفئات الأقل دخلاً وأن إدراكات الفئات الأكثر دخلاً أقل من إدراكات الفئات الأقل دخلاً مما يعني أنه كلما زاد الدخل ازدادت التوقعات وانخفض الرضا ، وبلغت قيمة F للتوقعات (4.76) وللإدراكات (9.70) وهي أعلى من قيمتها الجدولية عند مستوى معنوية (0.05). وبناء عليه يمكن رفض الفرضية العدمية فيما يتعلق بهذا المتغير والقبول بالفرضية البديلة التي تقول بوجود فروق في إجابات أفراد العينة تبعاً لمستوى الدخل الشهري.

سادسا: اختبار مدى تأثير متغير الخبرة:

جدول (16) نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي One Way ANOVA

للفروق بين آراء أفراد العينة تبعا لعدد البرامج التدريبية (الخبرة).

الحالة	المتغير	الفئة	N	المتوسط	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	احتمال المعنوية
عدد البرامج التدريبية التي حضرها	التوقعات	اقل من 5 برامج 6- 10 برامج أكثر من 10 برامج	246 72 162	97.27 97.42 95.89	بين المجموعات. خارج المجموعات. المجموع.	215.51 24201.79 24417.30	2 477 479	107.75 50.74	2.12	0.12
	الإدراكات	اقل من 5 برامج 6- 10 برامج أكثر من 10 برامج	246 72 162	58.78 59.69 60.47	بين المجموعات. خارج المجموعات. المجموع.	283.57 33540.33 33823.90	2 477 479	141.79 70.32	2.02	0.13

الجدول: من إعداد الباحث.

تدعم النتائج الواردة في الجدول (16) ما ذهبت إليه الفرضية العدمية من عدم وجود فروق أو تباينات معنوية بين إجابات أفراد العينة سواء في جانب التوقعات أو الإدراكات لجودة الخدمة التدريبية تبعاً لمتغير الخبرة، حيث بلغت قيمة (F) سواء للإدراكات أو التوقعات على التوالي (2.13، 2.02) وهي أقل من القيمة الجدولية عند مستوى معنوية (0.05) مما يعني عدم معنوية الفروق وبالتالي القبول بالفرضية العدمية المتعلقة بهذا الجانب.

13. **الاستنتاجات**:

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- وجود فجوة سلبية بين إدراكات وتوقعات المبحوثين حول جودة الخدمات التدريبية في جميع أبعاد جودة الخدمات، وجاءت مرتبة حسب قيم الوسط الحسابي تنازلياً على النحو الآتي (الاعتمادية، الملموسية أو المظهر المادي، الأمان، التعاطف، الاستجابة).
- أن مستوى توقعات المبحوثين لجودة الخدمات التدريبية في مراكز ومعاهد التدريب اليمنية كان مرتفعاً وبلغت قيمة المتوسط الحسابي 4.40 لجميع أبعاد جودة الخدمة، وهي قيمة عالية وقد جاء ترتيب الأبعاد حسب متوسط قيم التوقعات تنازلياً على النحو الآتي: (الاعتمادية، الأمان، الملموسية أو المظهر المادي بنفس القيمة، الاستجابة، التعاطف).
- أن مستوى إدراكات المبحوثين لجودة الخدمات التدريبية في مراكز ومعاهد التدريب اليمنية كان منخفضاً وأقل من المتوسط حيث بلغت قيمة الوسط الحسابي 2.66 لجميع أبعاد جودة الخدمة، وقد جاء ترتيب الأبعاد حسب متوسط قيم الإدراكات تنازليا كما يأتي (الاستجابة، الأمان، الملموسية أو المظهر المادي، التعاطف، الاعتمادية).

- تتباين توقعات المبحوثين إزاء جودة الخدمات التدريبية المقدمة من معاهد ومراكز التدريب اليمنية الخاصة تبعاً لمتغيرات (الجنس، العمر، المستوى التعليمي، طبيعة العمل، معدل الدخل) ويظهر هذا التباين بدلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ∞≤0.05 لكن هذا التباين في التوقعات يختفي تبعاً لمتغير الخبرة.
- تتباين إدراكات المبحوثين إزاء جودة الخدمات التدريبية المقدمة من معاهد ومراكز التدريب اليمنية الخاصة تبعاً لمتغيري (العمر، الدخل)، ويظهر هذا التباين بدلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ∞≤0.05 فيما يختفي هذا التباين في الإدراكات تبعاً لمتغيرات (الجنس، المستوى التعليمي، طبيعة العمل، الخبرة). ويظهر التباين في جانب التوقعات أشمل من جانب الإدراكات.
- من خلال الفجوة بين الإدراكات والتوقعات (أ- ت) والتي ظهرت بالقيمة السالبة في كل أبعاد جودة الخدمة التدريبية يتضح أن هناك عدم رضا من قبل المبحوثين عن جودة الخدمات التدريبية المقدمة من معاهد ومراكز التدريب اليمنية الخاصة.
- إمكانية الاعتماد على مقياس SERVQUAL في قياس جودة الخدمات التدريبية فقد ثبت صلاحيته لقياس أبعاد جودة الخدمات التدريبية، وتتفق هذه النتيجة مع النتائج التي توصلت إليها دراسة (Aldhizer et.al 2002، Hong & Goo, 2004، إدريس، 1996، احمد، 2000).

14. **التــوصيات**:

في ضوء النتائج يوصي الباحث بما يأتي:

أولاً: ضرورة قيام معاهد ومراكز التدريب الخاصة في اليمن بتقليص الفجوة الشاسعة بين إدراكات وتوقعات العملاء لجودة خدماتها التدريبية، بما يحقق لها إرضاء زبائنها وبالتالي الاستمرار والنمو والتوسع، وهذا لن يتأتى لها إلا من خلال:

- إنشاء مبانٍ خاصة بها مصممة بطريقة تتناسب ومتطلبات العملية التدريبية، ومزودة بكافة الأجهزة والمستلزمات والمعينات التدريبية، فضلاً عن احتوائها أماكن مخصصة للاستراحة والصلاة والانتظار.
- الاستعانة بمدربين متخصصين في المجالات التي تدرب فيها، وعدم إيكال مهمة التدريب لأشخاص غير مؤهلين معرفياً مهارياً.
- تبني السرعة في إنجاز الأعمال المتعلقة بالمتدربين، ومحاولة تلبية طلباتهم بشكل فوري.
- إضفاء طابع السرية عند التعامل مع المعلومات الشخصية والتقييمية الخاصة بالمتدربين.
- ضرورة الاستماع للمتدربين، وتفهم احتياجاتهم، وتقدير ظروفهم، وتسهيل عملية التواصل معهم.
- تدريب العاملين في المعاهد والمراكز التدريبية على مهارات الاتصال والتعامل مع الزبائن، بما يؤدي إلى كسب رضاهم.
- ضرورة اطلاع مالكي وعاملي المعاهد والمراكز التدريبية على الجودة ومفاهيمها وأبعادها وأهميتها في مجال الخدمات، وأساليب قياسها، ليتمكنوا من الارتقاء بخدماتهم إلى المستوى الذي يرغبه الزبائن.

- ضرورة تبني معاهد ومراكز التدريب مقياس جودة معتمد لقياس جودة خدماتها، ويفضل استخدام مقياس SERVQUAL عند قيامها بتقييم جودة خدماتها التدريبية، مع ضرورة تبني الشفافية والصدق عند عملية التقييم.

ثانياً: ضرورة قيام الوزارة المختصة بالإشراف على مراكز ومعاهد التدريب بالآتي:

- إعادة النظر في الضوابط والشروط والمتطلبات المطلوب الوفاء بها عند طلب ترخيص فتح مركز أو معهد تدريبي. والحد من العشوائية والارتجالية القائمة حالياً عند منح تلك التراخيص.
- إجراء عملية تقييميه شاملة لكافة المراكز والمعاهد والمؤسسات التدريبية العاملة حالياً، وإعادة النظر في تراخيص تلك التي لم تلتزم بالضوابط، ولم تف بالشروط والمتطلبات المحددة.
- تبني سياسة تقييم دوري - ويقترح أن يكون سنويا - لكل المؤسسات التدريبية، وتصنيفها وفقاً لهذا التقييم إلى مستويات وفئات.
- كما يوصي الباحث الدارسين والباحثين على أهمية إجراء الدراسات حول جودة الخدمات التدريبية بصورة أكثر تفضيلاً وباستخدام فجوات أخرى في مقياس الـ SERVQUAL.

المراجــــع:

أولاً: المراجع العربية:

- أبو رمان، أسعد حماد وذياب، صلاح محمود (2005)، "**قياس تقييمات الخدمات العلاجية من وجهة نظر السياح العرب القادمين إلى الأردن للعلاج: دراسة لعينة من المستشفيات الخاصة**"، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، العلوم الإنسانية، المجلد الثاني، العدد2، ص87- 118.
- أبو شيخة، نادر احمد، (2005)، "**إدراك عملاء شركة الاتصالات الأردنية لجودة خدماتها**"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، العدد 1، ص 44.
- إدريس، ثابت عبد الرحمن (1996)، "**قياس جودة الخدمة باستخدام مقياس الفجوة بين الإدراكات والتوقعات: دراسة منهجية بالتطبيق على الخدمات الصحية بدولة الكويت**"، المجلة العلمية للعلوم الإدارية، جامعة الكويت، الكويت، عدد 1، مجلة 4، نوفمبر.
- أل برود، ماري وجون دبليو نيوستروم (1995)، "**تحويل التدريب: استراتيجيات نقل أثر التدريب إلى حيز التطبيق**"، ترجمة وتعريب: عبد الفتاح السيد النعماني - مراجعة عبد الرحمن توفيق - مركز الخبرات المهنية للإدراة، القاهرة، مصر.
- البيالي، يوسف بن صياح (2001)، "**فاعلية تقييم التدريب في المعاهد الأمنية**"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- الجملي، غانم جميل زهدي (1999) "**إدراك المستهلك لجودة الخدمات المصرفية في الأردن**"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية الهاشمية، عمان.

- الحمد، فهد، الشهيب، صالح (1991)، "**خدمات المستشفيات استطلاع انطباعات وآراء المستفيدين**"، مجلة العلوم الإدارية، معهد الإدارة العامة، ع (71) الرياض.
- الخضيري، محسن احمد (1996)، "**الإدارة في دول النمو الأسيوية**"، القاهرة: ايتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
- الدرادكة، مأمون سليمان (2006)، "**إدارة الجودة الشاملة وخدمة العملاء**"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان.
- الدرداكه، مأمون، الشبلي، طارق (2002) "**الجودة في المنظمات الخدمية**"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمّان - الأردن.
- الركابي، فهد بن سعود (2004) "**تقويم برامج التدريب القيادية في الحرس الوطني**"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف للعلوم الأمنية.
- السلمي، علي، 1995، "**إدارة الجودة الشاملة ومتطلبات التأهيل للأيزو**" دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع.
- السلوم، حمد سعيد (2002)، "**تقييم أداء المدربين في الأجهزة العسكرية**" رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- الشعلان، أحمد فهد (2006) "**نحو تقييم امثل لمخرجات التدريب**"، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
- الشعيبي، محمد والديلمي، عبد الكريم (2008) "**مدى إدراك المرضى لجودة الخدمات الصحية: دراسة استطلاعية لآراء عينة من المرضى المترددين على المستشفيات الخاصة بذمار**"، مجلة جامعة ذمار للدراسات والبحوث، ذمار، العدد (8)، يونيو.
- الصحن محمد فريد، (1998)، "**التسويق: المفاهيم والاستراتيجيات**"، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية.

- الصندوق الاجتماعي للتنمية (2006) "**دليل تعريفي لنتائج الدراسة الميدانية لبعض مراكز التدريب والاستشارات في أمانة العاصمة صنعاء**" إعداد وحدة التدريب والدعم المؤسسي.
- الضمور، هاني حامد، عايش، هدى مهدي (2005) "**أثر عناصر المزيج التسويقي الخدمي لفنادق الخمس نجوم في الأردن على الصورة المدركة من قبل السياح: دراسة مقارنة**"، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، العدد (1)، عمان.
- الطعامنة، محمد، والحراحشة، برجس (1995) "**أثر مستوى الخدمة على رضا المستفيدين من خدمة المراكز الصحية في محافظة المفرق**"، مؤتة للبحوث والدراسات، جامعة مؤتة. (6) الكرك.
- الطعاني، حسن احمد (2002)، "**التدريب: مفهومه فعالياته، بناء البرامج التدريبية وتقويمها**"، عمان - الأردن، دار الشروق للنشر والتوزيع.
- العدوان، ياسر (1998)، "**أثر مستوى الخدمة على رضا المستفيدين من خدمات المراكز الصحية في محافظة الشمال في الأردن**" في الأردن، المجلة العلمية لكلية الإدارة والاقتصاد، ع 9، جامعة قطر، الدوحة.
- العلاق، بشير، الطائي، حميد (1999) "**تسويق الخدمات: مدخل استراتيجي وظيفي تطبيقي**"، دار العقل، الأردن
- القحطاني، محمد سعيد (2002)، "**تقييم مستوى أداء المدربين من وجهة نظر المتدربين في معهد الحرس الوطني**" رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- النويجم، صالح محمد (2006) "**تقويم كفاءة العملية التدريبية في معاهد التدريب الأمنية بمدينة الرياض من وجهة نظر العاملين**"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف للعلوم الأمنية.

- سليم، محمد (2003)، "**مقياس جودة الخدمات في الفنادق ذات الخمسة نجوم في عمان الأردن**"، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، العدد (1)، مجلد 7.
- شاندا، أشوك وشلبا كوبر (2002)، "**إستراتيجية الموارد البشرية**"، ترجمة عبد الحكيم الخزامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى.
- عبد الكريم، احمد (2000) "**مبادئ جودة الخدمة في المنظمات الحكومة بالتطبيق على الخدمات الصحية بالمستشفيات الجامعية**"، مجلة البحوث التجارية المعاصرة، كلية التجارة بسوهاج، جامعة جنوب الوادي، مصر، العدد 1، مجلة 14، يونيه.
- عقيلي، عمر وصفي (1996)، "**إدارة القوى العاملة**"، زهران للنشر والتوزيع، عمان – الأردن.
- كوهين، ستيفن ورونالد براند (1997)، "**إدارة الجودة الكلية**"، ترجمة: عبد الرحمن هيجان، الإدارة العامة للبحوث، معهد الإدارة العامة، الرياض.
- ماضي، محمد توفيق، 2001، "**تطبيقات إدارة الجودة الشاملة في المنظمات الخدمية: في مجال الصحة والتعليم**".
- مصطفى، احمد سيد، (2001)، "**المدير وتحديات العولمة إدارة جيدة لعالم جديد**"، بنها، مصر.
- معلا، ناجي ذيب (1998) "**قياس جودة الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف التجارية في الأردن دراسة ميدانية**"، مجلة دراسات، الجامعة الأردنية، 25 (2)، عمان.
- ياغي، محمد عبد الفتاح، (1999)، "**التدريب الإداري بين النظرية والتطبيق**"، زهران للنشر والتوزيع، عمان – الأردن.
- يلدز، هاكان وحمزة شاهين (2002)، "**التعليم في تركيا**"، مجلة المعرفة، (الرياض) العدد (90) نوفمبر.



ثانياً: المراجع الأجنبية:

- Aldhizer, G.R. L.D. Turner &M. D. Shank (2002) ***"Determinants of Service Quality for Accounting and non-accounting Service Provides"*** Journal Information System. V.16. p.61-74
- Al-Khatib, F. And Ghariabeh(1998)"***Service Quality:Bank Customers Expectations And Perceptions In Jordan , Field Study***" , Dirasat University Of Jordan, 1(25), (Sep-temper – October): 5-73
- Babakus ,E,And Mangled,G.W.(1992)"***Adaption The Servequal Scale To Hospital Services: An Empirical Investigation"***. Health Service Research ,26(6): 676-686.
- Bernhardt ,K.L. Dounthu ,N.And Kennett, P.A. (2000) ***" A longitudinal Analysis Of Satisfaction And Profitability "***, Journal Of Businesses Researches , U(2) (Feb):161:171.
- Berry ,L.L Ziethmal, V.A. And Parasuraman ,A.(1985) ***"Quality Counts In Service Too"***. Business Horizons, (May-June):44-52.
- Bolton, R.N. and Drew, J.H. (1991). "***A Multistage Model of Customers. Assessment of Service Quality and Value***". Journal of Customer Research. U (17): 375-384
- Brown, S.W. and Swartz, T.A. 1989. "***A Cap Analysis of. Professional Service Quality***" Journal of Marketing , 53 (April): 92-98
- Coleman,V. YI (Daniel) X. Bair, L. & Chollet, (1997) "***Toward a TQM Paradigm: using SERVQUAL as measure Library Service Quality"***. College & Research Libraries, V58. N3. p237-248.
- Cronin, J. and Taylor, S. 1992. "***Measuring Service Quality: A Re-examination and Extension***". Journal of Marketing , 56 (July): 5-68.

- Frank,L. and Sasser, E. 1982. "***The landline of Quality"*** Harvard Business Review , 60 (September – October): 5-73.
- Gavin,A.1983. "***Quality on The Line***". Harvard Business Review,51
- Grontoos ,G. (1984***)." A Service Quality Model And It's Marketing Implications"***. European Journal Of Marketing , 19:31-44.
- Hong, sheue- Ching &Goo, Y.J.James (2004), ***" A Causal Model of Customer Loyalty in Professional Service Firms: An Empirical Study"***. International Journal of Management, Vol. 21 No.4, pp.531-40
- Hoyle , David , (2001) , " ***ISO 9000 Quality Systems Handbook*** " ,.4th ed , Plant Tree , Great Britain
- Katezel, R.A. (1964) ***"Personal Values , Jobs Satisfaction And Behaviors"***. Miffin , Boston.
- Lehtinen, J.R. and Lehtinen, O. 1982. ***"Service Quality: A study of. Quality Dimensions"***. Unpublished Working Paper , Helsinki: Service Management Institute
- Lewis, R. and Booms, B. 1983. "***The Marketing Aspects of Service Quality***". In: Berry.G.
- Mowen,J.(1995) ***"Consumers Behaviors"*** ,4th Ed-Pentice – Hall, M.S.A.
- Parasuraman , A. Zeithmal,V. And Berry ,L.(1985) ***" A conceptual Model Of Service Quality And It's Implications For Future Researches "*** Journal Of Marketing Research No.Ma.
- Parasuraman , A. Zeithmal,V. And Berry ,L.(1988). ***"Communication And Control Processes In The Delivering Of Service Quality "*** Journal Of Marketing Research ,Vol.52 No.2.

- Parasuraman, A. Zeithmal, V.A. and Berry, L.L. (1988). "***SERVQUAL: A Multi – Item Scale For Measuring Consumer Perceptions of Service Quality***". Journal of Retailing. 64 (1): 12-37
- Parasuraman,A.,Zeithmal,V.A. and Berry,L.L. 1990. "***Guidelines. For Conducting Service Quality Research***". Journal of Marketing Research , (December):34:44
- Phillips ,L. Change ,D. And Buzzll ,D.(1983) ***"Product Quality, Cost Position And Business Performance: A Test Of Some Key Hypotheses***".Journal Of Marketing Research , 47(Spring):26-43.
- Shapiron, C.(1983) ***"Premiums For Higher Quality Products As Returns To Reputation***" Quarterly Journal Of Economic ,98 Novi:656-679.
- Tolga , Taner & Jijn , Antony , (2006) , " ***comparing public and private hospital care service quality in Turkey*** " , Journal of Leadership in Health Service , Vol.19 No.2
- Zeithmal , V.A. Parasuraman , A.And Berry, L.L.(1990) ***" Delivering Quality Service: Balancing Customer Perceptions And Expectation "***. New Yourk: The Free press.
- Zeynep Turk & Mutlu Yuksel Avcilar (2009) ***"The Effects of Perceived Service Quality of Audit Firms on Satisfaction and Behavioral Intentions: A Research on the Istanbul Stock Exchange Listed Companies"*** Research journal of Business Management,V.3.Issue1.P.36-46.



Exploring the Structure and Functions of Sana'a's Linguistic Landscape

Dr. Anwar A. H. Al-Athwary
Faculty of Human & Social Sciences – UST

Abstract:

This paper investigates the monolingual and multilingual signs in the linguistic landscape of Sana'a. Linguistic landscape (LL) is a recent linguistic field of research which refers to "the visibility of languages on public and commercial signs in a given territory". Following a LL approach, the capital city of Sana'a is taken as a representative case study. More than 1500 signs recorded via a digital camera are analyzed to explore the LL in Yemen, a country which is still classified as a relatively more conservative community with regard to the process of modernization and globalization. The main findings of this research show that Arabic is the predominant language (either with or without English) in more than 97% of the LL items studied within four main streets and localities in the capital city of Sana'a. English ranks in the second position with nearly 53% of all items, and no considerable space for any other foreign languages in the LL of Sana'a. The presence of English on 53% of the signs is competing and may be equivalent or exceeding that of Arabic in the near future due to the increasing tendency amongst the present generation in using and learning English. This phenomenon is really stimulating, especially when we realize that the shop owners and private institution runners are usually free in their choice of the languages displayed on their shop signs. At the same time, language planners, on the part of local authorities, can hardly inter-

fere due to the absence of the official regulations in this regard. The cultural and folkloric function of LL is another salient finding of the study. About 76 signs (5%) of the corpus contain names and expressions working as mnemonic devices that hark back to the earlier Arabic and Islamic heritage and culture.

الملخص:

استكشاف بنية المنظر اللغوي لمدينة صنعاء ووظائفه

يناقش هذا البحث المنظر اللغوي لمدينة صنعاء. ويقصد بالمنظر اللغوي هنا اللافتات التجارية والعامة واللغات المستخدمة فيها في منطقة ما. وتعتبر نظرية المنظر اللغوي مجال بحث حديث في علم اللغة الاجتماعي. تتكون عينة البحث من أكثر من 1500 لافتة التقطت بواسطة كاميرا رقمية في أربعة شوارع في المدينة. تم تحليلها لمعرفة بنية ووظائف المنظر اللغوي لمدينة صنعاء كدراسة حالة تمثل اليمن الذي مازال يصنف كبلد محافظ فيما يتعلق بظاهرتي التحديث و العولمة. أظهرت النتائج أن اللغة العربية برزت بنسبة 97٪ من العينة واحتلت اللغة الإنجليزية المرتبة الثانية بنسبة 53٪ مع غياب واضح للغات الأجنبية الأخرى. هذا الظهور للغة الإنجليزية يعتبر منافسا للغة العربية و ربما يضاهيها أو يتجاوزها في المستقبل القريب. ويعزى ذلك لعدة أسباب منها الرغبة المتزايدة من قبل الجيل الحالي في تعلم واستخدام اللغة الإنجليزية. ومنها أيضا أن أصحاب المحلات التجارية والمؤسسات الخاصة لديهم الحرية الكاملة في اختيار اللغات المستخدمة على لافتاتهم. وفي نفس الوقت فإن الجهات ذات الاختصاص في الدولة لا يتدخلون في مثل هذه الأمور نظرا لعدم وجود قوانين منظمة في هذا الشأن. من النتائج الهامة أيضا لهذا البحث هو انه بالإضافة إلى الوظيفة البياناتية و الوظيفة الرمزية التي يعكسها المنظر اللغوي لأي منطقة، فإن المنظر اللغوي لمدينة صنعاء



يؤدي وظيفة ثالثة أخرى ألا وهي الوظيفة الثقافية و التراثية ، حيث أَظهر تحليل النتائج أن 76 لافتة (أي ما يعادل 5٪ من العينة الكلية) تحتوي على أسماء وعبارات تعمل كوسائل وأدوات تذكير تعود بذاكرتنا إلى الحضارة و الموروث العربي و الإسلامي.



1. Introduction:

1.1 The linguistic situation in Yemen:

In his article entitled "The Map of Minorities in the Arab World" in Asharq Al-Awsat newspaper (issue no. 9635, 2005), Dhaaher notes, "Yemen is characterized by much greater ethnic and religious homogeneity (in comparison with other Arab countries like Iraq, Lebanon, Algeria, etc.). The minorities represent less than 5% of the total population: the Ismailis 2%, and the Jews, Iranians, Indians and Somalis not more than 1% each." This statement is to a large extent true and provides a brief sketch of minority picture in Yemen. Moreover, there is another quasi-racial and ethnic marginalized social group known as Al-Akhdam (meaning roughly "servants") who are believed to be descendants from Ethiopian origin (see Al-khayyat, 1988). Al-Akhdam are thought to be a remnant of the caste system that existed under the Yemeni Imamate. They make up more than 2% of the Yemeni population. Many other Arab and non-Arab immigrants and refugees came to Yemen due to war and/ or political problems that took place in their countries. Though belonging to culturally and linguistically different backgrounds, their number is too small to constitute separate and identifiable neighbourhoods in the country. All the minorities mentioned above are either religious (Ismaelis and Jews) or ethnic (the remaining five groups including Al-Akhdam). Except for Somalis, members of other groups are considered Yemeni citizens. They use Arabic language as their mother tongue in both official and non-official settings. Those who are from Indian origin may use one of their indigenous languages (Hindi-Urdu, etc.) when they interact among themselves or at home. So, the speech



community in Yemen, generally speaking, is monolingual in Arabic. Arabic is the native and official language in Yemen where Standard Arabic and other Arabic colloquials are used in what is known as diglossic situation. It can be then safely assumed that linguistic minorities hardly exist in Yemen.

Mehri and Socotri are two non-Arabic languages which descended from the ancient Sheba Kingdom and are still in use till date. They, however, have no significant linguistic role, since they are used in restricted places, by limited number of people and for limited number of functions: Mehri language, with 70,643 speakers in Al-Mahrah governorate, and Socotri language, with an estimated 43,000 speakers in the Socotra Archipelago (2004 census, see Wikipedia Encyclopedia). Both are unwritten languages of pre-Islamic periods and mostly spoken at home. They are neither used in the official interactions nor in the public space of Yemen. Yemen's Jews are the country's most noted minority. Once 50,000-60,000 strong, following the foundation of (what is known as) Israel in 1948, most Yemeni Jews emigrated. The lifting of a subsequent travel ban in 1992 led to a further wave of emigration, and only 300- 500 Jewish people remain in Yemen today (Minority Rights Group International, March 2009). Jews, as a religious minority, communicate in Arabic as their mother tongue either among themselves or in the society. Hebrew has a marginal role of being used in religious rituals.

Like other parts of the world, Yemen has been influenced by the processes of modernization and globalization in the last twenty years. Foreign languages, particularly English, are gaining growing importance in the country. All

Yemenis believe that foreign languages are necessary if they want to catch up with the movement of modernization which is essentially based on western models. As a result, English has been given a special attention and employed in many spheres of Yemeni state of affairs like education, mass media, internet and commercial and business activities.

English is neither a national nor an official language in Yemen and still occupies the status of a foreign language. At the university level, beside being taught as a major subject in the departments of English, English is the medium of instruction in Medicine, and Engineering. Other languages like French, Italian, and German are only taught in some of the language colleges as a major specialization.

As stated earlier, the speech community in Yemen is monolingual in Arabic. All types of communications that take place among Yemeni speakers are performed in Arabic in the various spheres of life. English or any other foreign language is hardly used in communicative settings. They are only used for academic and vocational purposes or to interact with foreigners. The bilingual or multilingual scene, therefore, is nearly absent in the day-to-day communications. In contrast, a quick glance at the public and private signs clearly reveals the multilingual aspect of the public space or linguistic landscape of the Yemeni cities. Such multilingualism doesn't reflect the society in real life but rather the need to use more than one language in addition to Arabic to satisfy a number of purposes and tendencies which among other things will be examined and analyzed in the present study.






1.2 The concept of linguistic landscape:

The topic of signs in the public space has received scant attention till the late 1990s. Now, there's an increasing interest in what is known as the "linguistic landscape" (LL). It is a new sociolinguistic approach to multilingualism. The concept of LL was first introduced by Landry and Bourhis (1997) as "the visibility of languages on public and commercial signs in a given territory" and more precisely "the language of public road signs, advertising billboards, street names, place names, commercial shop signs, and public signs on government buildings combines to form the linguistic landscape of a given territory, region, or urban agglomeration". Terms like "linguistic market", "linguistic mosaic", "ecology of language", "diversity of languages", etc., though indicating the meaning of LL, usually are used to refer to the social context where more than two languages are used either in speech or writing (see Gorter 2006:1). At the same time, Gorter (2006a: 2 and 2006b: 83) suggests that the term "linguistic cityscape" can be used instead of linguistic landscape when we describe the shopping areas in cities. After all, the term "linguistic landscape" is the most common convention in the literature. Written texts on signs do not only provide us with information of everyday urban life, but also symbolize the social and linguistic identity of a given region. LL is a rich empirical area of study which addresses the topic of language and space and really enhances a number of related topics such as multilingualism, globalization, language dominance, language contact, lexical borrowing, demographic change, language mixing and so on.

1.3 Earlier works on linguistic landscape:

As mentioned above, the topic of LL is a relatively recent field of research. Since the end of the 1990s, however, many works on LL have been conducted in the different parts of the world. Below is a brief literature review, in chronological order, of the most important contributions to this young area of research.

Hicks (2002) talks about the LL in Scotland and concentrates on a special LL aspect which is related to the authority's official role towards Scottish LL. In drawing comparisons with signage policies established by other bilingual communities, he claims that there is a lack of policy and planning over the use of Scottish Gaelic language on signs and calls for serious legislation on place-names and signage to guarantee the basic human linguistic rights in Scottish territories. Backhaus (2005) deals with the signs of Tokyo's streets (the linguistic landscape of Tokyo) from a diachronic perspective and in terms of "layering", that is, according to Backhaus, "the coexistence of older and newer generations of signs in the streets of Tokyo". The focus is only on the multilingual signs which are aimed at non-Japanese or foreigners.

In a special issue of the International Journal of Multilingualism (2006) devoted to the topic of LL, we are introduced with four case studies on the articulation of social and multilingual aspects of written signs and place names in Israel (occupied Palestine), Thailand, Japan, Spain and the Netherlands[1]. The first, Ben-Rafael et al. (2006), provides an extensive description of LL in some cities in Israel (occupied Palestine) and in occupied East Jerusalem which altogether represent three demographic settings. This study



highlights the symbolic function of LL in shaping the public space. Further, it makes a clear distinction between "top-down" (public/ institutional) and "bottom-up" (private/ individual) signs. Such signage process is affected by behaviours and choices of what the authors call "LL-actors", that is the people who concretely participate in the LL make up. Both types of signs which are designed by the LL-actors contribute to the symbolic construction of the public space. In his investigation of Bangkok's LLs, Huebner (2006) tries to find answers for questions related to language dominance, language contact and language mixing. By studying and comparing 613 signs in fifteen neighbourhoods of the metropolitan city of Bangkok, he comes out with five patterns of language dominance across the localities under study: Thai monolingual signs, a balanced monolingual Thai and bilingual Thai-English use of signs, Thai-Chinese bilingual signs, Thai-English multilingual signs, and signs in other languages with English being the most influential foreign language on the local languages of Thailand. Backhaus (2006) again focuses only on the multilingual signs in Tokyo's LL. Like Ben-Rafael et al. (2006), he also makes a clear distinction between public and private multilingual signs which he calls "official" and "non-official" signs, respectively. He concludes that, in terms of the number of languages and their arrangement on a sign, the two types of signs (i.e. official and non-official) behave differently in Tokyo's public space. These differences are justified in terms of "power" (expressed largely in official signs) and "solidarity" (expressed largely in non-official signs). Finally, in Europe, the LLs of two non-national regions, one in Friesland, Netherlands and the other in the Spanish

Basque Country are explored by Cenoz and Gorter (2006) to know the role of the local minority languages Frisian (in the Netherlands) and Basque (in Spain), the national languages Dutch and Spanish and the international language English. A comparison held between the two minority languages shows a considerable difference in the use of the minority languages relative to their presence on signs and to the demographics of these language speakers.

There is a number of articles on the topic of signs and written texts in the public space, but they don't really state clearly that they follow a linguistic landscape approach. They include Schlick (2002), Reh (2004), and Inoue (2005) among many others. They discuss the English of shop signs in Europe, multilingual writings in the streets of Lira, Uganda, and the econolinguistic aspects of multilingual signs in Japan respectively.

As far as the Arab World context is concerned, the topic of LL has really received no attention so far. Arab countries like Iraq, Palestine, Algeria, and Morocco represent, in particular, areas of linguistic diversification and language minorities and deserve research from various aspects of LL. Saleh and El-Yasin (1994) and Dawabsha (2006) work on the use of foreign business names on the shop signs in Jordan and Palestine. They, however, concentrate on the reasons behind this phenomenon and its effects on Arabic and its speakers by carrying out questionnaires distributed among shop owners and customers. Their concern is not to show the visibility of languages in the given LLs, but only to investigate the different social and psychological attitudes and views of Arabs towards the spread of foreign elements in the language of advertising, particularly



on shop signs. In other words and as Ben-Rafael et al. (2006:26) put it, "LL analysis focuses on symbolic practices that give shape to spaces, while opinion surveys investigate subjective attitudes and not sheer facts which, in many aspects, speak out more faithfully the meanings of behaviours", and, as a result, conclusions and findings of LL approach research "would not have been yielded with the same ease and clarity by alternative methodologies".

In the Yemeni context, and to the best of my knowledge, the Yemeni LL has not been investigated as such. The present study, therefore, is an attempt to explore and examine the LL of Sana'a, the capital city of Yemen, by following a linguistic landscape approach and benefiting from the LL concepts formulated so far. It is a well-known fact that the public space in the Yemeni cities, particularly in the capital city of Sana'a, has become increasingly decorated with all sorts of written discourse: shop and office signs, public and government signs, neon advertisements, stickers, traffic and direction guidance, street and zone names and so on. This work shows how a much less divergent LL like that of Yemen (in comparison with those of Tokyo, Bangkok, Israel (occupied Palestine), etc. which seem to be much more diverse and complex) looks like, taking the capital city of Sana'a as a case study.

2. Research questions:

As mentioned above, Yemen is a monolingual country in the sense that it still enjoys high degree of demographical and linguistic homogeneity. This also holds true in the case of the capital city of Sana'a. In such a less divergent LL and a more conservative country to the process of globalization, I generally expect an essential linguistic and symbolic role of Arabic language in the public space and a less important one of foreign languages, including English. So, the proper aim of the present paper is to explore the LL of Sana'a and see to what extent this assumption is applicable. The task, then, is to examine empirically and statistically certain sociolinguistic topics related to the issue of LL in Sana'a: the different types of signs, the number of languages used, the most predominant language(s), the order and size of script (code preference) and the salient functions of Sana’a’s LL. In order to test this assumption and achieve this objective, an attempt is made to answer the following research questions:

1. What are the ratios of governmental and public signs on one hand and the private signs on the other?
2. In addition to Arabic, what are the other languages in use and consequently what are the ratios of monolingual and multilingual signs?
3. In terms of script appearance and script order on signs, which language code(s) are the most preferable in Sana'a's LL?
4. Does Sana’a’s LL have any other functions to perform in the public space other than the informational and symbolic functions?



3. Sampling and research methods:

To explore the LL in Yemen, the city of Sana'a is taken as a case study. Sana'a is the historical, national and political capital of Yemen and also the largest city of Yemen with 1747834 inhabitants (National Information Center, 2004). This population is almost free from the ethnic and language minorities. Thousands of tourists visit the city every year. Four neighbourhoods of the capital are selected: Taiz St. (in the south), Haddah St and Hayel St (at the center) and Sana'a University locality (in the north). Haddah area represents what may be called “the upper class area” where the rich live and which is the place of many foreign embassies while the inhabitants of other three areas can be generally classified as to belong to the middle class.

The survey which was carried out in August 2007 yielded around 1517 signs collected by means of a digital camera. The campaign covered more than 90% of LL items of each site under study. Table (1) illustrates the total number of items pictured in each location.

Table 1: Total number of LL items by location

Location	Item
Taiz St.	319
Haddah St.	538
Hayel St.	354
Sana'a Univ. locality	306
Total	1517

Those LL items which are relatively permanent and publicly visible are only documented. These include the governmental, public and private signs, commercial shop signs, street names, signboards on municipal institutions, and billboards. So, non-permanent signs such as stickers,

advertisements and cloth-made signs and also invisible (i.e. indoor) ones are excluded. The logic behind this is that the permanent signs are more durable and consequently more expressive in conveying the symbolic message of the public space than the non-permanent ones. In this sense, the reference of a sign in this study is narrower than in Backhaus (2005a: 96 and 2006: 55) who considers "any piece of written text within a spatially definable frame" as a sign. Places which are given more than one sign are treated as follows: if the two or more signs show exactly the same content, then they are documented as one unit. If the otherwise, each text is considered as a separate sign. As an example of the latter case, in Figure (1) we have three signs which designate the same shop, but I consider them as three separate signs because each one carries different content: two of them are bilingual (English and Arabic) while the third is monolingual (Arabic); the Arabic-only sign has no extra information about the items sold in the stationery while the other two have; the information conveyed in Arabic in each bilingual sign is not identical.

Figure 1: *A stationery shop with three content-different*







signs









Each sign of the sample is either classified as monolingual or multilingual according to the number of languages used. In the present work, the word "multilingualism" is used as the cover term for "bilingualism" and "multilingualism" and both terms will be used alternatively to refer to a situation where two or more languages are used, though, in our context as will be shown below, the overwhelming majority of multilingual signs are "bilingual" in Arabic and English. The term “monolingual” in this study refers to any LL sign that contains only one language either Arabic or any other foreign language (cf. Backhaus 2005a). Those LL items which contain only foreign words and expressions (e.g. English, French, etc.) but transliterated in Arabic scripts are classified as monolingual signs in Arabic (see Figure 2(a)). The underlying thought in this classification is that a person proficient in English but having no knowledge of Arabic (script) cannot make sense of the non-romanised content of the sign. Cases like in Figure 2(b) are straightforward and counted as bilingual since they contain two different scripts, though the pronunciation and semantics of the text are foreign.

Figure 2:



(a)Monolingual sign (Smart Net)



(b) Bilingual sign (Good Price)

Sana'a's LL sampling is more or less representative because first it constitutes a large corpus and second the other streets and areas of the city are to great extent homogeneous in term of the demographic and linguistic structure.

4. Analysis and results:

4.1 The categorization of signs

LL items are generally categorized into "public" and "private" which both constitute the LL in a given territory. In the LL literature, many qualitative classifications of signs have been made. The first interesting distinction is made by Ben-Rafael et al (2006) between "top-down" and "bottom-up" signs. The former category (top-down) refers to public/ institutional signs displayed by governmental, cultural and educational, religious, municipal, or medical institutions and the latter category (bottom-up) refers to private/ individual signs such as commercial and business signs and private announcements. Similarly, Backhaus (2006) distinguishes between "official" and "non-official" multilingual signs. For him, Official signs are those "public" signs which are related to governmental organizations and public transport facilities. All other types of signs are classified as non-official signs. No details are given regarding the sub-categories of each type. Calvet (1990, 1994 as cited in Backhaus 2005a and 2006) talks about "in vitro" (public) and "in vivo" (private) signs, i.e. what is written by the authority like the names of roads, traffic rules, etc and what is written by the citizens like the names of shops, graffiti, commercials, etc., respectively. In principle, all categorizations mentioned above seem to be similar despite the difference in terminologies used. Following Backhaus (2006), the terms "official"



and "non-official" are adopted in this study to stand for "governmental/ public" and "private" signs, respectively. Official signs include street and zone names, governmental and public institutions (banks, ministries, hospitals, charity societies, mosques, etc.), and stone engravings on buildings and non-official signs involve commercial shop signs (food, clothes, cosmetics, Internet, telecommunication, etc.), private business signs (hospitals, clinics, offices, etc), and private billboards.

In the sampling as presented in Table (2) and out of 1517 signs, the official signs represent only 7.2 % (109) whereas the overwhelming majority is the non-official signs with 92.8 % (1408).

Table 2: Sampling by sign type

Location	Official		Non-official	
	No.	%	No.	%
Taiz St.	16	1.1	303	19.9
Haddah St.	27	1.8	511	33.7
Hayel St.	14	0.9	340	22.4
Sana'a Univ. locality	52	3.4	254	16.8
Total	109	7.2	1408	92.8

Apart from the non-official signs, the proportion of the official signs is much fewer than expected. The scarce presence of governmental signs, especially street and area names, indicates the lack of language policy on the part of the government and the local authorities[2].

4.2 Monolingual versus multilingual signs

In this section, the focus is on the languages in use in the public space of Sana'a. The survey of more than 1517 items reveals the presence of five languages in Sana’a LL: Arabic, English, French, Chinese and Russian. As it is obvi-

ous from Table (3), Arabic is the most predominant language which appears in 97% of the total LL items. The most salient foreign language is English with 53.7%. French, Chinese and Russia are nearly absent and occupy a very marginal position of 0.1 % each (i.e. one sign).

Table 3: Languages in Sana'a's LL

LL languages	No.	%
Arabic	1472	97.0
English	814	53.7
French	1	0.1
Chinese	1	0.1
Russian	1	0.1

Analyzing the whole LL data according to the number of languages appearing on signs, Table (4a) shows that the multilingual signs represent more than half of the total LL items (52.2%). The monolingual signs (both Arabic-only and English only), on the other hand, are less frequent (47.8%) than the multilingual ones, with the English-only signs representing only 2.0% [3]. Interestingly enough, among all multilingual items no trilingual signs are attested and only one four-language sign (Arabic-English-Chinese-Russian) is attested, while the majority are Arabic-English bilingual signs. Except English, other foreign languages never appear as the only language.



Table 4(a): Sampling by language use (the whole corpus)

LL languages	No.	%
Monolingual:		
-Arabic-only	694	45.8
-English-only	30	2.0
Multilingual:		
-Arabic-English	791	52.0
- Arabic-French	1	0.1
-Arabic-English-Russian-Chinese	1	0.1
Total:	1517	100

Table (4b) contrasts between the official and non-official signs in terms of languages used in the public space of Sana'a. In the official category, English-only signs are totally absent and multilingual ones are restricted only to the bilingual Arabic-English pattern. The 30 English-only signs in addition to the bilingual Arabic-French sign and the four-language (Ar. Eng.-Russ.-Chi.) sign are found in the non-official category.

Table 4(b): Sampling by language use (official versus non-official signs)

LL languages	Official		Non-official	
	No.	%	No.	%
Arabic-only	50	45.9	644	45.7
English-only	----	----	30	2.1
Arabic-English	59	54.1	732	52.0
Arabic-French	----	-----	1	0.1
Arabic-English-Russian-Chinese	----	----	1	0.1
Total:	109	100	1408	100

The results demonstrated in Tables (4a), and (4b) are straightforward and in line with our expectations. They em-

phasize that the LL of Sana'a is still characterized by a high degree of linguistic convergence. Being a rather monolingual speech community and nearly free from language minorities plays a great role in making Sana'a LL less divergent in comparison, for example, with those of Bangkok, Netherland, and Tokyo (cf. Cenoz & Gorter 2006, Huebner 2006 and Backhaus 2005a, respectively). The most striking finding which runs against our assumptions is the higher proportion of bilingual Arabic-English items at the expense of the monolingual Arabic-only items. The growing use of English (with or without Arabic) on the LL items is, in fact, a result of the processes of modernization and globalization in Yemen, especially in the last two decades. It can be safely generalized that the use of English on the non-official signs in the different areas surveyed except Haddah Street is basically motivated by the fact that English is used here as a sign of modernization and a signal of prestige.

Table 4(c): Sampling by language use (non-official signs)

LL languages	Taiz St.		Haddah St.		Hayel St.		Sana'a Univ. locality	
	No.	%	No.	%	No.	%	No.	%
Arabic-only	157	51.8	155	30.3	200	58.8	132	52.0
English-only	2	0.7	19	3.7	4	1.2	5	2.0
Arabic-English	144	47.5	335	65.6	136	40.0	117	46.0
Arabic-French	----	----	1	0.2	----	----	----	----
Ar.-Eng.-Russ.-Chi.	----	----	1	0.2	----	----	----	----
Total:	303	100	511	100	340	100	254	100

This generalization is partially supported by the fact that in each of the three sites (i.e. Taiz St., Hayel St. and Sana'a Univ. locality) the percentage of Arabic-only items is greater than the Arabic-English ones as shown in Table (4c). Eventually, the multilingual signs in the three areas are meant for Yemenis and Arabs rather than for foreigners. The area of Haddah is an exception here for some signifi-

cant considerations. Table (4c) again shows that Haddah Street is the only area where the proportion of the Arabic-English signs is more than double of the Arabic-only signs (65% versus 30%, respectively), and this is why the overall percentage of the multilingual items among non-official category (see Table (4b) above) is higher than the monolingual Arabic-only items; this means that if the LL items of Haddah Street were excluded from the survey, the Arabic-only pattern would be the dominant pattern. Another important observation is that the largest number of English-only signs (19 items out of 30) is found in this site. This stronger presence of English, either on multilingual or on English-only signs, in this area is due to a number of socio-economic factors. The area of Haddah is considered to be an affluent or, what may be figuratively called, the upper class zone of the city. Many of the residents are rich and keep travelling abroad, especially to the USA, Europe and Gulf countries, and have some knowledge of foreign languages, particularly English. Moreover, it is the place where many multinational companies, organizations and a number of foreign embassies are located. So, the motive behind the greater use of English here is not only the desire to be more prestigious, fashionable and modern, but also to be directed at foreigners. Another motivation which may contribute to the greater salience of English in this area is related to the phenomenon of social alienation. It is a situation in which the individual feels alien to the traditional society he lives in and starts seeking another more sophisticated culture where he can satisfy his social needs and interests and express himself in a better social context.

So far as the official category is concerned, the use of English on the official signs is directed mainly to foreigners and non-Arab tourists as a part of the government bureaus' policy to facilitate communication and enhance tourism attractions.

4.3 Script priority

Another important point to be highlighted in this section, and which is closely related to the issue of language dominance in a given LL, is script priority. Script priority (or what is called "code preference" in the literature, see Backhaus 2005a) refers to the way in which the scripts/texts of two or more languages are displayed and arranged visually on the LL signs. In this sense, only multilingual signs are considered in the analysis of LL items, but not the monolingual ones. Script priority or code preference is realized and measured by means of the order of the languages presented on signs and size of the script used. In terms of order, Scollon and Scollon (2003) consider the preferred code to be exclusively on top, on the left, or in the center of a sign (as cited by Backhaus 2005a: 135). In the context of Sana'a LL, however, this assumption can be modified as follows: the preferred script is that one which occurs on the top, on the right, or in the center of a sign. On the "right" because the Arabic script is written from right to left. So, whatever is intended to appear as the original language of a sign can generally be assumed to come first. In terms of font size, the original version can be assumed to be the one that has been assigned the most or largest space.

While analyzing the data, a problem in determining the preferred code of a number of signs was encountered.



As mentioned earlier, font size and order of the languages are the main criteria which are used to determine the original version of a sign. In fact, size and position (or order) express the same ranking. This means that the text that is assigned the prominent status covers the largest space and is positioned on top. This is straightforward in the majority of the cases (see signs (a) and (b) in figure 3). For those texts of two or more different languages which occupy the same space (i.e. have the same size), order in such cases is the decisive factor (see sign (c)). A problem, however, arises in some cases where size and order do not express the same preference; where a text of one language is positioned on top while the version of another language is given after it but in larger size (see signs (d), (e) and (F)). In such cases size can be considered to outweigh order.

Figure 3: *Examples of script priority*

(a) Size and order (Arabic) (b) Size and order (English) (c) Order (Arabic)



(d) Size (Arabic) *(e) Size (English)* *(f) Size (Arabic)*



Based on the above assumptions on script priority, all multilingual signs (both official and non-official) are analyzed. The preference is assigned either to Arabic text or English text because they are the only two competing languages in the public space of Sana'a. Results show that out of 808 multilingual signs, Arabic appears to be the original language on 775 signs (96%), while English is preferred only on 33 signs (4%). In all official signs numbering 59, the Arabic script is the preferred one. The diversity is found only among non-official signs. All those signs which show the preference of the English text (i.e. 33 signs) are only displayed on the non-official items. Excluding the 59 official signs, table (6) shows the distribution of the preferred scripts on the non-official multilingual signs by location.

Table 6: Script priority: Non-official multilingual signs

Location	Script priority		Grand total
	Arabic script	English script	
Haddah St.	301	20	
Hayel St.	157	8	
Taiz St.	142	2	
Sana'a Univ. locality	116	3	
Total	716	33	749

The above results then indicate that Arabic language remains the main and the most dominant language in Sana'a LL in the sense that Arabic text is usually positioned in a status prior to any other texts and English in most cases performs as a supplementary translation of the Arabic text.

4.4 The cultural and folkloric function of LL:

Language items displayed in the public space in a given region perform certain functions. LL is usually the reflection of the social reality which is realized by the interactions between the various items and elements of the LL such

as the different LL languages, motivations of public and private institutions, relations between official and non-official signs, etc. As stated by Landry and Bourhis (1997), LL may function as an informational marker on one hand, and as a symbolic marker communicating the relative power and status of linguistic communities in a given territory on the other. The two functions are related to each other. Investigating the LL of Sana'a empirically enables us to have an idea about the sociolinguistic composition of the Yemeni community, the extent of language diversity (i.e. the number of competing languages), and finally the predominance and powerful status of Arabic over other languages including English. Similarly, the symbolic message of Sana'a LL is obvious. The prevalence of Arabic on LL items is a clear indication of the high status and value of Arabic among Yemenis at the official as well as individual levels. Arabic is used here as an identity marker. Nevertheless, it is very important to note that the presence of English on 53% of the signs is competing and may be equivalent to or may exceed that of Arabic in the coming ten or fifteen years due to the increasing tendency amongst the present generation to use and learn English. This phenomenon is really stimulating, especially when we realize that the shop owners and private institution runners are usually free in their choice of the languages displayed on their shop signs. At the same time language planners on the part of local authorities can hardly interfere due to the lack of the official regulations in this regard. Thus, the informational and symbolic functions of LLs are practically useful because they attract our attention to such sociolinguistic problems.

In addition to the two functions of LL discussed above, Hicks (2002) claims that there is a "mythological or folkloric" function of LLs where "places in the landscape are so named as to provide a focal point for various traditional stories, sagas and myths that are part of the in-groups traditional culture". In his discussion, Hicks refers only to place-names used in the Gaelic language, the native language of Scotland. For him, the mythological function of LL is expressed by names that refer to ancient traditions and myths and used as mnemonic devices in order to i) act to give added sense of place and belonging of the in-group to its territory, ii) help the traditional culture to be transmitted and cast a thread back hundreds if not thousands of years, and iii) not only represent existing linguistic territory but also past ancestral territory (see Hicks 2002: 4-5).

In the context of Sana'a LL, the majority of such names used on the LL items are related to the earlier Arabic and Islamic culture rather than to myths, so the term "cultural function" is prior to the term "mythological function" and hence applicable to our sample. This doesn't mean that the sample is devoid of mythological markers but still scarce; only two names are found in the present corpus, namely *alf laylah* 'the Arabian Nights' and *al-Sindibaad* 'the Sinbad'.

A great deal of signs, approximately 5% (76 items) of the total corpus, are decorated not only with historical place-names, but also with names of famous characters, battles, myths that hark back to the earlier Arabic and Islamic heritage and culture. Out of 76 of such mnemonic expressions 39 signs indicate place-names,



Table 5: Number and percentage of mnemonic names in the sample

Names of:	No. & %	Instances	Gloss of mnemonic meaning
Places	39/ 51.3	- *Saba'*	'Sheba', a name of a very ancient Yemeni State
		- *Al-Hamra'a*	'Alhambra', refers to the Alhambra Palace of the former Andalusia
		- *Al-Aqsa*	'Al-Aqsa Mosque' in Jerusalem
		- *Aazaal*	One of the ancient names of the city of Sana'a
Charac-ters	21/ 27.6	- *Abu Dhar Al-Ghifari*	One of the prophet Mohammed's companions
		- *Ibn Hayyan*	Refers to Jaber Ibn Hayyan, the most famous Arab chemist of the 8th century
		- *Al-Rasheed*	'Haroon Al-Rasheed', the most celebrated Caliph of the Abbasside Period
Battles	2/ 2.6	- *Al-Qaadisiyyah*	A very famous battle that took place between the Muslims and the Romans in the 7th century
Myths	5/ 6.6	- *Alf Laylah*	A traditional story whose complete title is "alf layalh wa layla" (a thousand nights and a night), known in the West as 'the Arabian Nights'
Others	9/ 11.8	- *Igra'*	'Read!', the initial word of the first Holy Quran chapter revealed upon the prophet Mohammed
		- *Rubaa'iyyaat*	'Poetic quatrains' of the famous Persian Muslim poet, Omar Al-Khayyaam
Total:	76/ 100%		

followed by names of characters with 21 signs (see Table 5). Moreover, the highest frequencies occur among place-names. For instance, *Saba'* 'Sheba' is repeated seven times, and *Al-Aqsa* 'Al-Aqsa Mosque' five times. The high frequency of occurrence of the name *Saba'* may be attributed to its double reference: besides being the name of a prevailing Yemeni state of the ancient times, it is also the name of



a chapter in the Holy Quran. Such terms are attested in all the four locations with converging proportions. The majority of them appears on the non-official category and only five signs appear on the official category.

Another particular aspect of the cultural and folkloric function of Sana'a LL includes the traditional way of using stone engravings on the buildings' walls (see the sign in group C in the appendix). This tradition is very common in Yemen where people have the habit of inlaying the outer walls of their buildings and houses with, for example, verses from the Holy Quran, date of building construction, etc engraved on separate stones or rows of stones within the walls. It may be inherited from the ancient Yemenis who used to write on large pieces of flat stones by using what is called Al-Musnad script.

The function of LL as a cultural and folkloric marker is really interesting and considered one of the most significant results of the LL studies. The presence of 76 culturally and traditionally oriented signs out of 1517 suggests that though the Yemeni society is influenced to some extent by the modernized and globalized world of today as discussed above, the past culture and traditions are still deeply rooted in the life of the Yemeni people. Casting a thread back to the past is one of the characteristics of conservative societies like that of Yemen, acting as a reaction against the sweeping process of globalization and is implemented partly by displaying such expressions in the surrounding public space.



5. Summary and conclusion

The public space of the capital city of Sana'a has been analyzed sociolinguistically from a point of view of a linguistic landscape approach. The main objective is to explore Sana'a's LL by examining the type of LL signs, the number of languages used, and the possible functions which Sana'a's LL may perform.

The whole LL items are classified into two types: official (public) and non-official (private) signs. Non-official signs are much more than the official ones and this is in line with other works on LL in the literature. Apart from the non-official items, the official category is much fewer than what has been expected. Such scarcity of public signs indicates the lack of language planning on the part of the government and the local authorities.

The investigation has also revealed that while the speech community in Yemen is monolingual in Arabic, the public space is proved to be multilingual mainly in Arabic and English. Both languages appear on more than half of the total LL items (52.2%). Arabic-only signs are less frequent (45.8%) than the multilingual ones. The remaining percentage of 2.0% represent the English-only signs which contribute, in one way or another, to the multilingual scene of Sana'a's LL. Arabic, however, is the predominant language in more than 97% of the LL items followed by English in nearly 53% of all items. The predominance of Arabic is also supported by the notion of script priority. Arabic script is preferred in 775 out of 808 multilingual signs. Other languages found in the corpus, i.e. French, Chinese and Russian, are marginal (.01%). The absence of foreign languages other than English is most probably due to the less important status of such foreign languages in the country. Despite the fact that English still has the status

of a non-official language in the country, such percentage of 53% bestows this global language a significant place in the social reality of the Yemeni speech community. Whether we are conscious about it or not, the influence of globalization is obviously manifested in the LL in Yemen. The slow but growing appearance of English as the only language on signs is a recent phenomenon but represents a real threat to Arabic language. In general, English is used on the signs mostly as a marker of modernity and prestige except for the area of Haddah where English on the signs is apparently directed to foreigners and tourists. Another motivation which may contribute to the greater salience of English in Haddah area is related to the phenomenon of social alienation. It is a situation in which the individual feels alien to the traditional society he lives in and starts seeking another more sophisticated culture where he can satisfy his social needs and interests and express himself in a better social context.

In addition to the primary functions of the LL, i.e. the informational and symbolic functions, Sana'a LL seems to have another peculiar function of being used as a cultural and folkloric marker. About 76 signs (5%) of the corpus contain names and expressions working as mnemonic devices that hark back to the earlier Arabic and Islamic heritage and culture. The use of stone engravings is one of the salient markers of this function.

As a further study in the field of linguistic landscape, signage structure in the city of Aden can be studied from a "diachronic" and "layering" point of view (see Backhaus 2005b) since Aden was a British colony (1839-1967). So, the older signs, if any, may be compared with the most recent ones. In the same time, the findings of the present study are, to a great extent, representative of other large cities locating in the northern governorates of Yemen such as Taiz, Hodeida,



Ibb, etc. while it is not the case in large cities like Aden and Mukalla of the southern governorates, again, because the specific historical and political circumstances of the southern part of Yemen. So, further study may be also needed to compare the LL of the southern cities with that of northern cities[4]. Similarly, the city of Hodeida can be the focus of another LL investigation. The analysis of Hodeida's LL may reflect totally different characteristics, as the only port for Yemen before the unification of the two parts of Yemen, and where many trade firms have been established and many foreigners have settled down. A further LL study and similar to the current one can be carried out on the mobile and non-permanent signs found on the public transport (buses, vans, taxis, etc) and also on the indoor signs that may appear inside shops, banks, hospitals, and other public and private institutions. A sociolinguistic study can be also conducted to investigate the people’s attitudes in the Yemeni community towards the use of English and foreign names, specially on the non-official signs. In the course of the present study I came across a lot of loanwords and hybrid terms (e.g. [urbit] < ‘orbit’, [samar laand] < ‘summer land’, [markiz ispišal] < ‘special centre’, [gildiyaat niyu fašun] < ‘new fashion leather’, [gintilmaan] < ’gentleman’, [albirins] < ‘the prince’, [isbaydar nit] < ‘spider net’, [saba til] < ‘Sheba telecommunication’, etc.) which are used on the signs of the public space as a result of language contact between Arabic and English. Such terms need some kind of elaboration, and this will hopefully be done in my next work titled “The English of shop signs in Sana’a”.

Notes:

1. The same issue appeared in the same year in the form of a published book titled "Linguistic Landscape: A new Approach to Multilingualism" and was edited by Durk Gorter.
2. The problem of streets and areas naming is repeatedly highlighted in the media. See, for example, the article written by Abdullah Al-Bahri in the government-based Al-Thawra newspaper on the same topic, issue no.15653, p. 11, Sep. 20, 2007.
3. Backhaus (2005a, b and 2006) considers the monolingual signs other than Japanese as multilingual, including English-only signs.
4. In taking up any wider and more extensive survey of linguistic landscapes across the country, an official and financial support is highly needed in order to accomplish such kind of research in a successful and efficient manner.



References:

Al-khayyat, Muhammed A. Q.1988. *Al-Akhdam children's access to primary education in Taiz, Yemen Arab Republic*. PhD thesis, University of Iowa, USA

Backhaus, Peter. 2005a. *Signs of multilingualism in Tokyo: a linguistic landscape approach*. PhD thesis, University of Duisburg-Essen

Backhaus, Peter. 2005b. Signs of multilingualism in Tokyo — a diachronic look at the linguistic landscape. *Int'l J. Soc. Lang*. 175/ 176: 103 -121

Backhaus, Peter. 2006. Multilingualism in Tokyo: A Look into the Linguistic Landscape. *International Journal of Multilingualism*, 3 (1): 52 - 66.

Ben-Rafel, E., Shohamy, E., Amara, M. H., & Trumper-Hecht, N. 2006. Linguistic Landscape as Symbolic Construction of the Public Space: The Case of Israel (occupied Palestine). *International Journal of Multilingualism*, 3 (1): 7 – 30

Cenoz, Jasone & Gorter, Durk. 2006. Linguistic Landscape and Minority Languages. *International Journal of Multilingualism*, 3 (1): 67 – 80

Dawabsha, Mohammad. 2006. lughat al-i'laan at-tigaari "al-laafitaat at-tigaariyyah fi madeenat naablis" [the language of the commercial advertising "Commercial signs in the city of Naples"]. In a conference on "the Linguistic Reality in Palestine", Al-Najah National University, Department of Arabic. At www.thaqafa.org/Main/DataFiles/Contents/Files/naja715.doc

Gorter, Durk. 2006a. Introduction: The Study of the Linguistic Landscape as a New Approach to Multilingualism. In D. Gorter (ed.), Linguistic *Landscape: A new Approach to Multilingualism*: 1-6

Gorter, Durk. 2006b. Further Possibilities for linguistic Landscape research. In D. Gorter (ed.), Linguistic *Landscape: A new Approach to Multilingualism*: 81-89

Hicks, Davyth. 2002. Scotland's linguistic landscape: the lack of policy and planning with Scotland's place-names and signage. World Congress on Language Policies. Barcelona, 16-20 April 2002. At http://www.linguapax.org/congres/taller/taller2/Hicks.html

Huebner, Thom. 2006. Bangkok's Linguistic landscapes: environmental print, codemixing and language change. *International Journal of Multilingualism*, 3 (1): 31 - 51.

Inoue, Fumio. 2005. Econolinguistic aspects of multilingual signs in Japan. *Int'l J. Soc. Lang*. 175/ 176: 103 -121

Landry, Rodrigue & Bourhis, Richard Y. 1997. Linguistic landscape and ethnolinguistic vitality. *Journal of Language and Social Psychology*, 16 (1): 23- 49

Reh, Mechlhild. 2004. Multilingual writing: a reader – oriented typology – with examples from Lira Municipality (Uganda). *Int'l J. Soc. Lang*., 170: 1- 41

Salih, Mahmud & El-Yasin, Mohammed. 1994. The spread of foreign names in Jordan: A sociolinguistic perspective. *Abhath Al-Yarmouk (Lit. & Ling.)*, 12 (2): 37 – 50.



Schlick, Maria. 2002. The English of shop signs in Europe. *English Today*, 18 (2): 3-17

Appendix: Examples of signs

A. Monolingual signs

1. Arabic-only signs



Car spare parts store



Post office



Dentist's

Honey store

2. English-only signs



Movie and game CD store



Doctor's clinic

B. Multilingual signs



Dry cleaner



Street sign



Perfume store



Training institute



Internet-billiards hall (English- Arabic- Chinese- Russian)



C. Stone engravings



A chapter from the Holy Quran



Contents



Publication Rules and Procedures

General Rules :

Research papers sent for publication in the *Journal of Social Studies* should meet the following requirements:

1. The journal publishes research papers in Arabic and English provided that they comply with the following conditions:
   a) The research should be original and fulfill the requirements of the scientific research. It should be based on the widely-known scientific and methodological techniques followed in academic research papers. The research can be in the fields of economics, administration, education and social sciences.
   b) A sound language should be used . Drawings and Graphs, if any, must be clear and precise. The research must be typed using (IBM) computer, (Font 12) and (Times New Roman). Research paper should not exceed (40) pages including footnotes and references.
   c) It is desirable that tables and graphs be inserted in the correct place including captions and necessary explanations. The size of the graphs and tables should not exceed that of the paper (11 cm) .
   d) Research must be well-documented. References and source materials must be appropriately used. Footnotes and references are to be included in the following way:

- **Source materials:**

  For source materials to be included, the information is to be mentioned in the following order.

  - Author's full name
  - Date of publication within brackets.
  - Source address.
  - Name of investigator or translator.
  - Publisher.
  - Place of publication.
  - Page number



- **References:**
  When references are used, the information is to be listed in the following order:

  *** When books are used as a reference:**
  - Author's full name.
  - Date of publication.
  - Book title underlined.
  - Publisher
  - Place of publication.
  - Page number.

  *** When Periodicals are used as a reference:**
  - Author / authors' full name.
  - Date of publication within brackets.
  - Article title underlined.
  - Volume number.
  - Issue number.
  - Number of pages.

2. The research paper must not have been previously published or considered for publication elsewhere.
3. The journal reserves the right to print the research and present its captions according to its own style.
4. The journal welcomes abstracts of dissertations in the fields of social, human and administrative sciences provided that they have been defended and approved. They should be prepared by the author him/herself.






Publication Procedures.

1. Researches, studies and all correspondence is to be sent to the following address:

Republic of Yemen, Sana'a
University of Science & Technology
Social Studies Journal - Quality Assurance Unit.
P.O. Box : 15201 - Tel : 373240 - Fax : 373234
E-mail : jss@ust.edu

2. Three copies of the manuscript, on A4 sheets, are to be sent to the journal address. They should be double-spaced and printed in (a compact disk (CD)). Research cover must show researcher's name, the degree he/she hold and the place of work.
3. An abstruct of the manuscript (100-150 words) in both Arabic and English must be submitted .
4. A brief C.V must also be sent including researcher's address in details, home and work telephone number and fax to facilitate necessary contact with the researcher.
5. If research gains initial appreciation, it will be sent to referees with strong credentials in the same subject area. Their identity is kept confidential and similarly the identity of the researcher will not be revealed to them. They will assess the research in terms of its originality, scientific value, and researcher commitment to research methodology. Referees are asked to decide whether or not research is valid for publication in the journal.
6. Researcher is informed of the referee's decision in three months' time after its submission. If research is to be published, researcher will be informed about date of publication and issue number in which the research will appear.



7. Referees comments, if any, will be sent to the researcher in order to enable him/her to make necessary modifications. The modified version of the paper should be returned in no more than a month time.
8. Research which is not considered for publication shall not be returned to the author(s).
9. Authors of research papers shall receive one copy of the issue of the journal that includes their paper.
10. All publication rights belong to the Journal (JSS).

Opinions expressed in the journal are merely of their authors and do not necessarily reflect those of the journal or the University.

JOURNAL OF SOCIAL STUDIES

An Academic Biannual Refereed Journal Published by
College of Administrative & Human Sciences
University of Science & Technology

Journal of Social Studies: Volume (17) , Issue (34), January - June 2012

Address all correspondence to the Editor-in-Chief of
Journal of Social Studies, College of Administrative & Human Sciences,
University of Science & Technology
P.O. Box: 13064, Sana'a - Yemen, Tel: 00967/1/531375 Fax: 00967/1/531372
E-mail: jss@ust.edu

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن كلية العلوم الإدارية والإنسانية

جامعة العلوم والتكنولوجيا

مجلة الدراسات الاجتماعية: المجلد (١٦) العدد (٣١) يوليو - ديسمبر ٢٠١٠م

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان الآتي:

مجلة الدراسات الاجتماعية - كلية العلوم الإدارية والإنسانية - جامعة العلوم والتكنولوجيا - صنعاء

ص. ب: ١٣٠٦٤ - هاتف: ٠٠٩٦٧/١/٥٣١٣٧٥ فاكس: ٠٠٩٦٧/١/٥٣١٣٧٢

البريد الإلكتروني: jss@ust.edu.ye

دور منظمة التجارة العالمية
في تسوية المنازعات التجارية

د. عبد الوهاب عبد الله أحمد المعمري
أستاذ القانون التجاري المساعد - جامعة العلوم والتكنولوجيا- اليمن

المقدمــــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين المبعوث رحمة للعالمينوعلى آله وأصحابه وسلم. وبعد

يقوم النظام العالمي الجديد على مجموعة من السياسات، أهمها تحرير التجارة العالمية وزيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر وعولمة الأسواق المالية، وما نتج عنه من بروز ظاهرة العولمة، وما أفرزته من تكتلات وتكاملات واندماجات بين المؤسسات الدولية والعابرة للحدود، وكانت الأحداث العالمية التي شهدها العالم منذ منتصف العقد الرابع من القرن الماضي هي التي أسهمت بدرجة كبيرة في تغيير نمط العلاقات الاقتصادية الدولية واتجاهاتها، وأدت تدريجياً إلى تكوين الشكل الراهن للنظام الاقتصادي العالمي، وهو ما نتج عنه انعكاسات على اقتصاديات الدول النامية، وما صاحبها من متغيرات على مستوى العالم، وظهرت اتفاقية الجات كخطوة أولى لإيجاد منظمة عالمية تعني بشئون التجارة بين الدول، وتتعدد مهام منظمة التجارة العالمية، ومن هذه المهام ما يتعلق بتسوية المنازعات التجارية الدولية.، لأنه قد يترتب على مزاولة الأعمال التجارية حدوث نزاعات، وسواءً كانت هذه الأعمال محلية أم دولية، بدافع تبادل المنافع والمصالح، ومن أجل البقاء، حيث تستند العلاقات الدولية في قيامها إلى فكرة المصالح المتبادلة، وهي بطبيعتها غير ثابتة، وبالتالي فهي كثيراً ما تتعرض للتوتر والاهتزاز ويحدث خلاف أو نزاعبين أطرافها، ويبدأ

البحث عن حل لها بالرجوع إلى القواعد المتعارف عليها دولياً، والتي تنظم العلاقات بين أشخاص القانون الدولي.

ولم يعد لفكرة سيادة الدولة ذات القداسة التي تمتعت بها لفترة طويلة من الزمن، نتيجة لتحول المجتمع الدولي إلى مجتمع عالمي حقيقي، يعتمد في أساسه على جملة من المصالح المشتركة التي تحتاج إلى وسيلة قوية وفعالة لتحويلها إلى حقائق قانونية يقينية تتمتع بالحماية الإلزامية[١]، وفي هذا الإطار تلعب منظمة التجارة العالمية دوراً هاماً في تسوية المنازعات التي تقوم بين الدول الأعضاء بموجب قواعد مُحكمة تختلف عن تلك الوسائل التقليدية المتعارف عليها، مثل اللجوء إلى القضاء الوطني أو الإقليمي، وكذلك ما يجري العمل به في هذه المسائل في إطار بعض المنظمات الدولية الأخرى ذات الاختصاص المشابه.

أهمية موضوع البحث:

تفتقر المكتبات العربية وهيئة البحوث العربية لمثل هذه البحوث مع الحاجة الماسة لها لمواكبة المتغيرات الدولية، حيث تتناول الدور الذي تضطلعبه منظمة التجارة العالمية في تسوية المنازعات التجارية بين الدول، وإجراتها، وانعكاسات هذا الدور على العلاقات الدولية.

مشكلة البحث:

يؤدي التبادل التجاري الدولي إلى حدوث نزاعات وخلافات بين الدول وخاصة بين دول تصنف بأنها نامية وأخرى متقدمة، وفي ظل مبادئ منظمة التجارة العالمية التي خصت بعض الدول بما يعرف بالمعاملة التفضلية والدول الأولى بالرعاية، ولهذا ظهرت هذه المشكلة ويلزم البحث في حلولها من خلال

---

(١) د. عبد الواحد الفار، المصلحة الدولية المشتركة كأساس لتطوير النظام الاقتصادي الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م، صـ١١٣.

التعريف بإجراءات وقواعد تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية، وبناءً على ذلك يركز هذا البحث على الإجابة عن الأسئلة الآتية:

١- ما هي وسائل تسوية المنازعات التجارية في اتفاقية الجات؟

٢- ما دور منظمة التجارة العالمية في تسوية المنازعات التجارية؟

٣- ماهي السلطات القانونية لجهاز تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية؟

هذه المسائل وغيرها كانت محل بحث ونظر عند أهل القانون وعلى نطاق واسع، حيث اصبح من الضرورة بيان ماسبق حتى يمكن للأطراف المختلفة معرفة قواعد تسوية المنازعات والآثار المترتبة على ذلك، مع بيان طبيعة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات، حتى لا يلتبس الأمر مع غيره من الحالات.

منهج البحث:

إستخدم الباحث في هذا البحث المنهج التحليلي والمنهج الإستنباطي، من خلال البحث في المراجع والمصادر المختلفة وفي وثائق منظمة التجارة العالمية وفقه القانون الحديث، وتحليل النصوص المختلفة وخاصة نصوص الإتفاقيات المختلفة ذات العلاقة، بهدف إستنباط النتائج اللازمة للتعريف بدور منظمة التجارة العالمية والإجراءات اللازمة لها.

خطة البحث:

تم تقسيم البحث إلى مقدمة وفصلين وخاتمة ويشمل كل فصل عدد من المباحث على النحو الآتي:

المقدمة

الفصل الأول: وسائل تسوية المنازعات في إطار اتفاقية الجات.

المبحث الأول: قواعد تسوية المنازعات في ضوء الاتفاق العام.

المبحث الثاني: تطور وسائل تسوية المنازعات خلال جولات الجات التفاوضية

الفصل الثاني: دور منظمة التجارة العالمية في تسوية المنازعات التجارية.

المبحث الأول: جهاز تسوية المنازعات.

المبحث الثاني: السلطات القانونية لجهاز تسوية المنازعات.

المبحث الثالث: طبيعة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

الخاتمة:

النتائجوالتوصيات والمقترحات

قائمة المراجع والمصادر

الفصل الأول

وسائل تسوية المنازعات في إطار اتفاقية الجات

كانت أهم أهداف الجات منذ نشأتها في عام ١٩٤٧، هو إعداد نظام للفصل في المنازعات التي تثار بين الدول بشأن علاقاتها التجارية، أي القيام بوظيفة المحكمة الدولية التي تنظر في القضايا التي ترفع من أي طرف متعاقد في (الجات) ضد الطرف الآخر أو أكثر من الأطراف الأخرى المتعاقدة، وسوف يتم بيان ذلك في الآتي:

المبحث الأول: **قواعد تسوية المنازعات في ضوء الاتفاق العام**:

الخلاف والنزاع يشكل مساساً أو إخلالاً بالنظام القانوني للمجتمع الدولي، وبسير العلاقات في صورتها الطبيعية. ويحتاج الأمر عندئذ إلى تسوية أو حسم لمثل هذا الخلاف حتى يكفل احترام النظام، وتعود العلاقات بين أفراد المجتمع إلى سيره الطبيعي، غير أنه وإن كانت طرق تسوية المنازعات قد وصلت في المجتمع الداخلي درجة عالية من التنظيم والثبات، إلا أن مثل هذه الدرجة من التنظيم والاستقرار لم تتحقق بعد بصورة كاملة في المجتمع الدولي(1)، والنزاع قد يكون قانونياً وقد يكون سياسياً، فالنزاع القانوني هو: " النزاع الذي

(١) إبراهيم العناني، القانون الدولي العام، المطبعة التجارية الحديثة، القاهرة، ١٩٩٠م، صـ٣٥٧.

يُمكن عرضه على القضاء الدولي، وإصدار قرار فيه، وفقاً لقواعد القانون الدولي". وأما النزاع السياسي فهو الذي لا يمكن عرضه على القضاء الدولي، بل يمكن حله بالطرق السياسية عن طريق التوفيق بين المصالح المتعارضة[1].

بدأ سريان اتفاقية الجات عام ١٩٤٧م، وتبنت هذه الاتفاقية طرقاً بسيطة ومحددة لتسوية المنازعات التجارية بين الأطراف المتعاقدة. وقد وردت هذه القواعد بالتحديد في المادتين الثانية والعشرون والثالثة والعشرون من الاتفاق العام. وتضمنتا أحكاماً وقواعد مختصرة كونت بالتدريج ممارسة عملية وعرفية داخل النظام الذي أرست دعائمه اتفاقية (الجات). حيث تؤكد المادة الثانية والعشرون من الاتفاق العام على المشاورات باعتبارها الخطوة الأولى في طريق التسوية الودية للمنازعات[2] بين الأطراف المتعاقدة.

وفي أسلوب آخر لنظام الفصل في المنازعات التجارية بين الأطراف المتعاقدة في إطار (الجات) تؤكد المادة الثالثة والعشرون من الاتفاق العام على أنه يجوز لأي طرف متعاقد يشعر بأنه متضرر من تصرفات أحد الأطراف أن يتقدم بشكوى إلى الأطراف المتعاقدة، التي بدورها ترفع هذا النزاع إلى مجموعة من الخبراء، وهي هيئات تحكيمية محايدة ومستقلة تماماً عن الدول، وعن (الجات) ذاتها. وكان يتم عرض بعض هذه المسائل على مجلس الجات مباشرة، وبمرور الوقت تطور هذا النظام تدريجياً، خاصة بعد ظهور لجان التحكيم، أو المجموعات الخاصة المكونة من شخصيات مستقلة تكلف بإثبات الوقائع والتقدم بتوصيات للأطراف المتعاقدة.

---

(١) جابر إبراهيم الراوي، المنازعاتالدولية، مطبعة السلام، بغداد، ١٩٧٨م، صـ٢٧.

(٢) يجب أن يدرس الطرف المتعاقد بتفهم العروض التي تقدم إليه من أي طرف متعاقد آخر، ويجب أن يقبل المشاورات بخصوص هذه العروض. حتى ولو لم تؤد مثل هذه المشاورات الثنائية بين الأطراف المتعاقدة إلى نتيجة مرضية(ف١/م٢٢). ويجوز أن تتدخل الأطراف المتعاقدة، وفي هذه الحالة تجري مشاورات ذات طابع أكثر رسمية مع الأطراف المعنية.(ف٢/م٢٢).

المطلب الأول: الوسائل الودية لتسوية المنازعات في أحكام الاتفاق العام:

تعتبر التسوية الودية للمنازعات التجارية من أهم المبادئ الأساسية لاتفاقية الجات، وتشمل الوسائل الودية التي وردت بشكل صريح في الاتفاق العام المشاورات، وهي الوسائل الطبيعية والمباشرة لتسوية المنازعات في نظام الجات ١٩٤٧م.

والمشاورات هي إجراء يتمثل في قيام الأطراف المتنازعة بدراسة مشتركة لطبيعة النزاع، وتبادل وجهات النظر بشأنه بهدف الوصول إلى تسوية مناسبة له.

وتتم المشاورات بين مندوبي الدول في أي مكان أو زمان، وقد تتم في إطار الاجتماعات الدورية (الجولات المتعاقبة للجات) التي كانت تتم بين الأطراف المتعاقدة، وتعتبر المشاورات الثنائية المباشرة مرحلة سابقة وضرورية لبدء الإجراءات الرسمية للشكوى، أو التظلم في نظام الجات. ووسيلة تسوية المنازعات عن طريق المشاورات يمكن استمرارها في ظل البحث عن تسوية للنزاع المثار عن طريق إجراءات التوفيق المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة الثالثة والعشرون من الاتفاق العام.

وقد أصدرت الجات في دورتها السابعة عشرة في ١١/١٣/ ١٩٦٠م قراراً مهماً، بهدف تنشيط إجراءات المشاورات بين الأطراف المتعاقدة، ينص على أنه: يجوز لأي طرف متعاقد أن يطلب من طرف متعاقد آخر الدخول في مشاورات ثنائية أو متعددة الأطراف، حول الممارسات التجارية المقيدة التي تنتج آثاراً ضارة، بهدف الوصول إلى نتائج مرضية بصورة متبادلة، واتخاذ السبل والإجراءات الكفيلة برفعها، ويبين القرار من جهة ثانية الوسائل المختلفة التي تمكن سكرتارية (الجات) والأطراف المتعاقدة بأن تخطر بنتائج هذه المشاورات[1].

---

(١) جمعة سعيد سرير، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، ليبيا، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م، صـ٥٦١.

المطلب الثاني: **دور المجلس العام للجات في تسوية المنازعات**:

سبق أن المشاورات الثنائية والمتعددة الأطراف هي المرحلة الأولى من وسائل التسوية الودية للمنازعات بين الأطراف المتعاقدة في (الجات). وإذا لم يتم التوصل إلى حل مناسب ومقبول للنزاع عن طريق المشاورات خلال مدة معقولة، حينئذ يرفع الأمر إلى الأطراف المتعاقدة[1].

ومن ناحية أخرى يجوز للمجلس العام للجات بموافقة الأطراف المتنازعة أو حتى بدون موافقتها أن يتدخل وذلك عن طريق التقريب بين وجهات النظر، والعمل على تخفيف حدة النزاع، وإيجاد الظروف المناسبة لبدء المشاورات، أو استئنافها في حال توقفها.ويحق للأطراف المتعاقدة أيضاً أن تجري تحقيقاً، وتوجه توصيات للأطراف المعنية. ومن ذلك القيام بعدة إجراءات بهدف حل النزاع عن طريق وسائل أخرى تقليدية معروفة نذكر منها على سبيل المثال:

١- **التحقيق**: وهو: إجراء يهدف إلى تسوية النزاع عن طريق السعي إلى المعرفة الكاملة للوقائع بطريقة أكثر موضوعية في إطار وقائعها المادة، وفي (الجات) تشكل الأطراف المتعاقدة لجاناً خاصة من الخبراء، وتخولها بموجب وكالة محددة وواضحة بهدف تخفيف حدة النزاع القائم بين الأطراف المتنازعة، وتقوم اللجنة الخاصة أولاً بوظيفة التحقيق وتحاول جاهدة استخلاص العناصر التي تساعد على تحقيق تسوية موضوعية للنزاع.

إن إجراءات التحقيق التي تجري بواسطة اللجان الخاصة لها طبيعة حضورية، حيث تستدعي الأطراف المتنازعة، وكذلك أي طرف آخر متعاقد له صلة أو مصلحة بالنزاع القائم إلى المثول أمام لجنة التحقيق[2].

---

(١) (ف ٢ /م ٢٣) من الاتفاق العام للجات.

(٢) تتم إجراءات التحقيق والمداولة في جلسات مغلقة، وتتميز بقاعدة السرية التامة، وتصدر هذه اللجان قراراتها بالإجماع.

تعتبر الإجراءات التي تتم أمام لجنة التحقيق ذات طابع شبه قضائي، ومع ذلك لا تظهر الأطراف المتنازعة كمتهمين بشكل حقيقي أو مدعين أو مدعى عليهم، وإنما المقصود بهذا الإجراء بالدرجة الأولى، وقبل كل شيء هو التوفيق بين المصالح المتباعدة[1].

٢- **التوفيق:** ويعتبر من أحدث طرق حل المنازعات الدولية، وقد تبلورت فكرة التوفيق كطريقة لحل المنازعات بعد الحرب العالمية الأولى، وللقيام بالتوفيق بين الأطراف المتنازعة تتولي لجنة من شخصيات مختصة، أو رجال قانون لهم خبرة دولية بحث النزاع القائم، واقتراح الحلول اللازمة له.

ويتم اللجوء إلى التوفيق بناء على رغبة وموافقة الأطراف المتنازعة، ويتشابه التوفيق بوصفة وسيلة لحل المنازعات الدولية مع بعض الوسائل الأخرى المعروفة في القانون الدولي العام. مثل المفاوضات والوساطة والمساعي الحميدة.

ويرى الباحث أن فاعلية التوفيق كوسيلة لتسوية المنازعات في نظام (الجات) ترجع أساساً إلى الصفة الحيادية للمجموعات الخاصة المكلفة ببحث النزاع، وجهودها. وكذلك إلى طبيعة النزاع ذاته، منذ تأسيسها ساهمت آلية التوفيق داخل (الجات) بمرونتها بصورة فعالة في حل معظم المنازعات ذات الطابع التجاري التي نشبت بين بعض الأطراف المتعاقدة خلال السنوات الماضية، بسبب تطبيق أحكام وقواعد (الجات).

وإذا كانت (الجات) قد أجازت لأي طرف متعاقد يرى أنه يعاني من ظلم واضح أن يؤكد حقه عن طريق مجلس التوفيق الذي ليس له أي مصلحة مباشرة

---

(١) جمعة سعيد سرير، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، صـ٥٦١.د.سعيد النجار، الاقتصاد العالمي والبلاد العربية في عقد التسعينات، دار الشروق، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م، صـ١٣.

في موضوع الشكوى فإنها في ذات الوقت قد أعطت لهذا المجلس سلطة اتخاذ القرار الملائم لمصلحة الشاكي بالنيابة عن جميع الأطراف المتعاقدة(١).

المبحث الثاني

تطور وسائل تسوية المنازعات خلال جولات الجات التفاوضية

كانت (الجات) منذ الحرب العالمية الثانية الإطار الدولي الوحيد الذي تدور من خلاله المفاوضات التجارية متعددة الأطراف. وشكلت المحاضر الختامية للجولات لثلاث الأخيرة (كيندي، طوكيو، الأوروجواي) مرحلة هامة جداً في إعداد قانون تجاري دولي، وبفعل نتائجها أصبحت (الجات) تدريجياً الإطار المناسب لتنظيم التجارة الدولية، وآلية متطورة لتسوية المنازعات بين الأطراف المتعاقدة(٢).

وعلى أثر التطبيقات المستفادة من تجارب الجات، ودورها الفعال في تسوية المنازعات، اقترحت الأطراف المتعاقدة عام ١٩٦٣، خلال اجتماعها الوزاري إطاراً جديداً يتعلق بالتجارة والتنمية، وهو يتمثل في القسم الرابع، الذي أضيف إلى الاتفاق العام. والذي دخل في طور النفاذ عام ١٩٦٥، وكان من أهم ما يحمله القسم الرابع من إضافة قانونية إلى أحكام الاتفاق العام، قواعد جديدة تتعلق بإجراءات تسوية المنازعات، بما يتفق والظروف الاقتصادية للدول النامية، وفي تطور لاحق جاءت جولة طوكيو عام ١٩٧٣م، لتعطي دفعة قوية لنظام تسوية المنازعات التجارية في إطار (الجات).

---

(١) عبد الواحد محمد الفار، أحكام التعاون الدولي في مجال التنمية الاقتصادية، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨٠، صـ٣٣٧.

(٢) جمعة سعيد سرير، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، صـ٥٦١.د. إبراهيم الميسوي، الجات وأخواتها النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية، مرجع سابق، صـ٢٠.

المطلب الأول: **تسوية المنازعات التجارية بشكل يتناسب وظروف الدول النامية**:

أبرمت الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات) كجزء من عملية إعادة ترتيب الأوضاع الاقتصادية العالمية بعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها. وقد اشتملت هذه العملية أيضاً على إنشاء صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، وكان من المقرر في سياق عملية ترتيب الأوضاع الاقتصادية للعالم بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، إقامة منظمة للتجارة الدولية ضمن نتائج ميثاق هافانا عام ١٩٤٧م، الذي لم ينفذ.

ويلاحظ أن الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات) نشأت تحت تأثير السيطرة القوية للدول الرأسمالية، التي لم تضع في اعتبارها المصالح الخاصة بالدول النامية وظروفها الاقتصادية في ذلك الوقت. وعلى أثر التزايد المستمر لهذه الدول في عضوية الاتفاق العام، وظهورها كقوة سياسية واقتصادية على المسرح الدولي- في أوائل الستينات- بدأت الجات تعيد النظر في القواعد القانونية التي تحكم التبادل التجاري بين الأطراف المتعاقدة لصالح الدول النامية.

وفي هذا الإطار فقد تضمن القسم الرابع، إضافة قانونية إلى نصوص الاتفاق العام، تتمثل في إضافة ثلاث مواد هي السادسة والثلاثون والسابعة والثلاثون والثامنة والثلاثون وكان الإجراء المنصوص عليه في المادة السابعة والثلاثون ينظم العلاقات بين الأطراف المتعاقدة بغض النظر عن درجة نموها الاقتصادي ومركزها التجاري[1]. ولهذا كان من الضروري البحث عن إجراء

(١) تنص الفقرة الثانية من المادة السابعة والثلاثين من القسم الرابع على أنه: "إذا ظهرت صعوبات أثناء تنفيذ الالتزامات التي قبلتها الأطراف المتعاقدة من الدول المتقدمة. وإذا لم تؤد إحدى هذه الدول الالتزامات التي يجب عليها أداؤها بموجب أحكام المادة (٣٧) فإن للدولة المضرورة، وكل عضو يعنيه الأمر الدخول في مشاورات مع الدولة التي لم تحترم التزاماتها، وكل الدول الأعضاء الأخرى الذين يعنيهم الأمر، بهدف التوصل إلى حلول مرضية".

آخر لنظام تسوية المنازعات، ينطوي على شيء من التكافؤ والتناسب مع ظروف الدول النامية مراعاة للظروف الخاصة التي تمر بها معظم هذه الدول.

ويتمثل هذا الإجراء في إتباع أسلوب متطور ومناسب للتوفيق، وإعطاء صلاحيات أكبر لمدير عام الجات لإجراء تحكيم خلال فترة زمنية قصيرة، على أن يكون التحكيم في المنازعات التجارية في إطار الاتفاق العام مبنياً على القواعد والأحكام التي تضمن معاملة خاصة ومميزة للدول النامية.

وفي إطار تسوية المنازعات التجارية بشكل يتناسب مع ظروف الدول النامية، وتوجيه نشاط (الجات) لصالح هذه الدول فقط نصت المادة الثامنة والثلاثون من القسم الرابع المضاف إلى الاتفاق العام على وجوبالعمل على إقامة علاقات تعاونية بين (الجات) وغيرها من المؤسسات الدولية الأخرى، ذات العلاقة مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والمؤسسات الدولية الأخرى[(1)].

وقد أصدرت (الجات عام ١٩٦٦م)، قراراً لتوضيح الخطوات الصحيحة لتطبيق الفقرة الثالثة من المادة الثالثة والعشرين من الاتفاق العام. وكذلك قواعد تسوية المنازعات التي جاءت في القسم الرابع، والتي تعطي الأولوية للدول النامية، وتستبعد الحواجز التي تعترض التجارة في المنتجات التي يمثل تصديرها مصلحة خاصة للأطراف المتعاقدة من الدول النامية[(2)].

الذي تضمن حق الدول المتضررة اللجوء إلى مدير عام الجات لاتخاذ الإجراءات المناسبة لتسوية المنازعات، وأنه إذا لم تتم التسوية خلال شهرين يكون من حق المدير العام عرض النزاع على الأطراف المتعاقدة أو على المجالس لتشكيل لجنة من الخبراء لفحص النزاع، وتوصي بالحلول خلال ستون يوماً،

---

(١) جمعة سعيد سرير، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، صـ٥٦٩.د. سهيل الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط ٢٠٠٦م، صـ١١.

(٢) (ف١/م ٣٨) من القسم الرابع من الاتفاق العام.

وللأطراف المتعاقدة أو المجلس الحق في إصدار القرار النهائي في غضون ستون يوماً وللأطراف المتعاقدة أو المجلس الحق في إصدار القرار النهائي في إصدار القرار النهائي في غضون تسعون يوماً تقريراً بالإجراءات التي يوماً تقريراً بالإجراءاتالتي يجب أن تتخذ لتنفيذ هذا القرار.

المطلب الثاني: **تعدد وسائل تسوية المنازعات في لوائح جولة طوكيو**:

انعقد الاجتماع الوزاري للأطراف المتعاقدة في طوكيو خلال الفترة من ١٢ إلى ١٤ سبتمبر ١٩٧٣م[١]، وذلك بحضور وفود أكثر من مائة دولة، أغلبها من الدول النامية، وتم الاتفاق في هذا الاجتماع على نص إعلان صدر بالإجماع، هو (إعلان طوكيو) الذي تضمن بيان الهدف من الجولة ومبادئها[٢].

وحيث إن الأطراف المتعاقدة، لم تطبق الإجراءات الواردة بالقرار الصادر عن (الجات) عام ١٩٦٦، أثناء فترة مفاوضات جولة طوكيو، فقد قدمت مجموعة من الدول النامية الأعضاء في الجات عام ١٩٧٨، اقتراحاً عرف باسم (الاقتراح البرازيلي)، والمقصود بهذا الاقتراح تعزيز الإجراءات الواردة بالقرار الصادر عام ١٩٦٦، وكذلك إدخال قواعد جديدة، وفعالة لصالح الدول النامية[٣].

---

(١) بدأت الجات بمبادرات لوضع أسس لمفاوضات تجارية جديدة عام ١٩٦٧م، واتخذ القرار السياسي لبدء جولة طوكيو خلال الانعقاد العادي للأطراف المتعاقدة عام ١٩٧٢م.

(٢) أقرت الجات في جولة طوكيو مجموعة من اتفاقيات إطارات العمل، وتضع هذه الاتفاقيات الأسس القانونية لترتيبات الأفضلية لصالح الدول النامية، التي بموجبها تم تصنيف وتحسين إجراءات تسوية المنازعات.

(٣) ينص الاقتراح البرازيلي على أنه: "إذا لم تؤد وسائل تسوية المنازعات المتمثلة في إجراءات التشاور والوساطة أي أثر، يجب أن تتكون تلقائياً لجنة خاصة للتوفيق، كما يمكن تطبيق جزاءات شديدة من جانب (الجات) ضد الدولة المتطورة التي لم تحترم التزاماتها، وقد تصل هذه الجزاءات إلى حد تعليق الحقوق الناتجة عن الاتفاق العام".

لقد شكلت نتائج جولة طوكيو قرارات حقيقة ومهمة، أضافت وسائل جديدة لنظام تسوية المنازعات التجارية في إطار (الجات)، وتعتبر في نفس الوقت تكملة أساسية للاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارية.

وفي هذا الإطار تبنت الأطراف المتعاقدة أيضاً أثناء مفاوضات جولة طوكيو قراراً بتاريخ ١٩٧٩/١١/٢٨م، مرفق به مذكرة اتفاق بعنوان: (وصف متفق عليه للممارسة المعتادة للجات في موضوع تسوية المنازعات)، وتوضح المذكرة النظام المطبق على العلاقات بين الدول النامية.ومن ضمن الإجراء العام والجديد لتسوية المنازعات في إطار المهمة العامة للجات جاءت نصوص التقنين المترتبة على اتفاق جولة طوكيو بنظام جديد، بدل نظام المشاورات السابق، والذي تكون بالتدريج بموجب أحكام المادتين الثانية والعشرون والثالثة والعشرون من الاتفاق العام، وكوَّن ممارسة عرفية لنظام تسوية المنازعات خلال الحقبة الماضية.وتتمثل نصوص التقنين الجديدة الخاصة بتسوية المنازعات التي ترتبت عن لوائح جولة طوكيو في إنجازين هامين أثبتا فاعليتهما أثناء التطبيق العملي على المنازعات التي حدثت بين بعض الأطراف المتعاقدة، بعد جولة طوكيو، وهذان الإنجازان هما:

أولاً: وضع إجراءات نوعية لنظامي التشاور والتوفيق:

إن إجراءات التشاور والتوفيق الأسلوب الملائم بالنسبة لجميع اللوائح المبرمة في إطار جولة طوكيو. وقد أعدت إجراءات خاصة للتشاور في معظم اللوائح، في حين تم إعداد نظام التوفيق في القليل منها:

١- **إجراءات التشاور:** وقد سبق أن أسلوب المشاورات هو العنصر الأساسي في وسائل تسوية المنازعات في ضوء الاتفاق العام. وفي جولة طوكيو أنشأت الأطراف المتعاقدة نظاماً خاصاً بإجراءات المشاورات لكل لائحة من اللوائح المبرمة. وبموجب ذلك يستطيع كل عضو بالجات في إطار اللائحة البدء في إجراءات

المشاورات مع غيره من الأعضاء الآخرين تحت إشراف لجنة الموقعين بهدف البحث عن حل مقبول للنزاع القائم.

٢- **إجراءات التوفيق:** حيثتؤكد لوائح جولة طوكيو المقررة عام ١٩٧٩، أن إجراءات التوفيق المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة الثالثة والعشرون من الاتفاق العام، لا يمكن تطبيقها، أو البدء فيها إلا إذا سبقتها مشاورات ثنائية بين الطرفين المتنازعين. وإن تكون هذه المشاورات قد وصلت إلى طريق مسدود، أي أنها لم تؤد إلى الوصول إلى حلول مرضية بين الطرفين.

ومن جهة أخرى لم تتضمن لوائح جولة طوكيو إجراءات نوعية خاصة بالتوفيق بالنسبة لجميع الاتفاقات المبرمة. وذلك بسبب التفرقة بين كل فئة من هذه اللوائح، وطبيعة كل منها.

ثانياً: تقنين عمل المجموعات الخاصة:

تنظم مسائل تسوية المنازعات في (الجات ١٩٤٧) المادتان(٢٢، ٢٣) من الاتفاق العام. ولم تتضمن أي من المادتين المذكورتين نصوصاً حول المجموعات الخاصة، وفي هذا السياق حاولت المذكرة المُعدة في إطار جولة طوكيو، وملحقاتها توضيح هذه الممارسة ذات الطبيعة العرفية، التي يعمل بها منذ تأسيس (الجات) وتعمل بنظام وفعالية.

المطلب الثالث: مؤتمر مونتريال عام ١٩٨٨م وإصلاح نظام تسوية المنازعات:

قامت لجنة المفاوضات التجارية باستعراض منتصف المدة لجولة الأوروجواي على المستوى الوزاري في مونتريال بكندا في الفترة من ٥ - ٩ ديسمبر ١٩٨٨م، وقد قامت الأطراف المتعاقدة في اجتماع مونتريال بإجراء بحث شامل لقواعد وإجراءات تسوية المنازعات في إطار (الجات) حيث كانت عملية اعتماد وتنفيذ النتائج التي تتوصل إليها المجموعات الخاصة في (الجات) غير فعالة، وتسير ببطء

شديد بسبب أنه كان يلزم صدور قرار صريح من مجلس (الجات) باعتماد نتائج أعمال المجموعات الخاصة.

اتفقت الأطراف المتعاقدة في اجتماع مونتريال على إجراء المزيد من الإصلاحات لتقوية نظام تسوية المنازعات، يرمى إلى ضمان التسوية العاجلة، وقد تم وضع آجال زمنية مناسبة لإنهاء مختلف مراحل عملية تسوية المنازعات.وبموجب التعديلات الجديدة أصبح لآلية تسوية المنازعات تلقائياً الحق في تشكيل لجان تحكيم، حيث لم يعد ذلك يعتمد بصورة كبيرة على موافقة أطراف النزاع كما كان يحدث من قبل[1]، ومن جهة أخرى جاءت توصيات اجتماع مونتريال بنصوص جديدة تحدد قواعد التعويض، وتعليق الامتيازات في حالة عدم التنفيذ.

ويرى الباحث أنه حتى هذه الصيغة المحسنة لنظام تسوية المنازعات في إطار (الجات) التي تم إقرارها في مونتريال لا توفر لبعض الأطراف المتعاقدة من الدول الصغيرة في حجم التجارة أداة ضغط مناسبة في حالة عدم الامتثال لقرارات آلية تسوية المنازعات، نظراً لأن الأمر يتطلب هنا اتخاذ إجراءات انتقامية، وأصبحت هذه القواعد سارية حتى بعد جولة الأوروجواي.

---

(١) ينص الاتفاق على أنه: "إذا لم تقرر الأطراف المتعاقدة الحل في وقت مناسب، فإن النتائج التي تصل إليها اللجان الخاصة يجب أن تعتمد تلقائياً. بالإضافة إلى أنه يمكن اتخاذ إجراءات انتقامية إضافية إذا لم تنفذ النتائج خلال فترة زمنية محددة. ويختلف هذا النص تماماً عن الإجراءات السابقة التي تشترط صدور قرار صريح من المجلس باعتماد النتائج، وهو قرار يصدر عادة وفقاً لقاعدة توافق الآراء".

لم تتمكن الأطراف المتعاقدة خلال اجتماعها الوزاري لاستعراض منتصف المدة المقررة لجولة الأوروجواي في الوصول إلى اتفاق حول معظم القضايا المطروحة[1]. كما اتفق على أن القضايا التي سُويت في مونتريال لم يعاد طرحها للنقاش مرة أخرى في المفاوضات التي أجريت فيما بعد في جنيف عام ١٩٨٩م.

وعلى الرغم من أن تقدماً حقيقاً قد حدث في مجال تسوية المنازعات، إلا أنه قد تم التوصل في نهاية جولة الأوروجواي عام ١٩٩٣م، إلى محضر تفاهم شامل يغطي القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات. ويتميز هذا التفاهم بالسرعة في تنفيذ صلاحيات منظمة التجارة العالمية بشأن تسوية المنازعات التجارية بين أعضائها، وعدم قدرة أي عضو بالمنظمة في أن يجمد أو يؤجل تنفيذ الأحكام القضائية، أو اتخاذ مقررات منفردة.

لقد جاءت الدعوة لعقد جولة الأوروجواي لإعادة ترتيب الأوضاع الاقتصادية للعالم.ووضع قوانين لحركة التجارة العالمية من منظور النظام العالمي الجديد، واحتواء المنازعات التجارية من أجل السيطرة على الأسواق العالمية. وجاءت هذه الجولة بما يزيل اللبس والغموض في مسائل تسوية المنازعات بين الأطراف المتعاقدة في الجات، وكذلك سد الثغرات التي عن طريقها يتم التحايل على المبادئ والقواعد التي ستعمل منظمة التجارة العالمية على تحقيقها في المرحلة التالية. وتكفل آليات قوية وفعالة لتسوية المنازعات التجارية التي قد تُثار بين أعضاء المنظمة بسبب تطبيق نتائج جولة الأوروجواي، وقد أضافت جولة

---

(١) تنحصر أهم هذه القضايا في:

أ- عدم التوصل إلى حل وسط بين الولايات المتحدة والجماعة الأوروبية بشأن الخلاف حول قطاع الزراعة.

ب- الخلاف حول مسألة الجوانب المرتبطة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية.

ج- الخلاف حول مسألة الضمانات: ومن المعروف أن هذه الموضوعات، وخاصة تحرير القطاع الزراعي كانت السبب الرئيسي في توقف مفاوضات جولة الأوروجواي عدة مرات، وبسببها أيضاً واجهت المفاوضات صعوبات عديدة.

الأوروجواي تحسينات هامة وجوهرية على قواعد وإجراءات تسوية المنازعات، وأفردت لها اتفاقية خاصة تبين القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية المنازعات.

الفصل الثاني
دور منظمة التجارة العالمية
كسلطة عالمية لتسوية المنازعات التجارية

تطور النظام العالمي الجديد خلال الفترة الماضية وكان من التطورات الجديدة إنشاء منظمة التجارة العالمية، التي أصبحت تمثل الإطار العام للتجارة العالمية، وقد أوجدت منظمة التجارة العالمية قواعد لتنظيم إجراءات تسوية المنازعات، وكذلك تحديد الجهة المخولة بممارسة هذه الصلاحيات، حيث تمتلك منظمة التجارة العالمية السلطة القانونية اللازمة لتسوية المنازعات، وهذه السلطة منصوص عليها صراحة في التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات، الذي يتضمن نصوصاً قانونية تمنع الدول الأعضاء في المنظمة من تقرير أي إخلال بأي التزام قد وقع من جانب أية دولة عضو، ويتم ذلك فقط من خلال جهاز تسوية المنازعات التابع للمنظمة.

وفي ظل هذه القواعد لا يسمح لأي دولة عضو مهما كانت صفتها أو قوتها الاقتصادية اتخاذ أي إجراء عقابي بناء على قرار ذاتي بوقوع مخالفة(1). وهذا في حد ذاته إنجاز كبير يحتل موقع القلب في النظام التجاري متعدد الأطراف. وينطوي على مبدأ قانوني يعمل على تقوية النظام التجاري العالمي، إذا احترمته

(1) كانت الولايات المتحدة الأمريكية تعمل بهذا النظام، وذلك بتطبيق القسم ثلاثمائة وواحد سوبر، من قانون التجارة الأمريكي الموحد. الذي ظل قابلاً للتطبيق على الأمور التي لا تغطيها نصوص الاتفاقيات المشمولة في جولة الأوروجواي. وكذلك على الدول غير الأعضاء في منظمة التجارة العالمية.

الدول الأعضاء، وعملت على تنفيذه بحسن نية، وسوف نوضح كيفية تشكيل جهاز تسوية المنازعات، وطبيعة عمله والسلطات القانونية لهذا الجهاز في الآتي:

المبحث الأول

جهاز تسوية المنازعات

تعتبر منظمة التجارة العالمية منظمة دولية متخصصة، من قبيل المنظمات الدولية، سواء من حيث تكوينها[1]. أو من حيث اختصاصاتها، التي تمتد إلى العديد من المجالات الاقتصادية ذات العلاقة بأغلب بقاع الكرة الأرضية.

ومن جانب آخر تمتع هذه المنظمة بالشخصية القانونية، وبإرادة ذاتية مستقلة عن إرادة الدول التي ساهمت في تأسيسها، كما أنه يوجد في داخلها عدد من الأجهزة التي تقوم بتسييرها، وتحقيق غايتها. ولهذه المنظمة مقر رئيسي في جنيف تمارس في إطاره أنشطتها، ويصدر عنها العديد من الأعمال والتصرفات ذات الآثار القانونية المتغيرة.

ولقد تضمنت الوثائق الختامية لجولة الأوروجواي، ملحق خاص (الملحق الثاني باتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية) ينظم إجراءات تسوية المنازعات بين أعضاء منظمة التجارة العالمية، كما تضمنت نصوصاً تعزز الدور المستقل لهذه المنظمة في مواجهة أعضائها، حيث تضمن الهيكل التنظيمي[2] للمنظمة على إنشاء المجلس العام، المؤلف من ممثلين عن كل الدول الأعضاء، وينعقد هذا المجلس حسبما يكون ذلك ضرورياً ومناسباً للاضطلاع بمسؤوليات جهاز تسوية المنازعات، المبينة بوثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات، ويقوم كذلك

---

(١) وقعت سبع وتسعون دولة على اتفاقية قيام المنظمة في مؤتمر مراكش، ثم استوفت العديد من الدول إجراءات الانضمام فيما بعد. وتدرس المنظمة حالياً طلبات انضمام مجموعة من الدول الأخرى التي تسعى إلى اكتساب العضوية.

(٢) (ف٢/م٤) اتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية.

بالإشراف على التنفيذ اليومي لنشاط المنظمة، ويتولى مهام هيئة تسوية المنازعات، ويتخذ الإجراءات اللازمة حيالها.

المطلب الأول: إنشاء جهاز تسوية المنازعات:

كان في نظام (الجات) مجلس الممثلين يمارس الوظائف، ويتصرف باسم الأطراف المتعاقدة أثناء الفترات بين دورات الانعقاد. وبهذه الصفة كانت ترفع إلى المجلس كافة المنازعات التي أنشئت بسببها جماعة خاصة، وذلك تأسيساً على أحكام المادة الثالثة والعشرون من الاتفاق العام.

وفي إطار النظام الجديد أنيطت منظمة التجارة العالمية بإدارة المذكرة الخاصة بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات(١) التي قد تحدث نتيجة لتطبيق الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف، وبالأصح أنيطت مهمة تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية على وجه التحديد بالمجلس العام.

وفي هذا السياق نص الاتفاق على إنشاء جهاز تسوية المنازعات(٢) ليقوم بالمشاورات ويطبق القواعد والإجراءات وأحكام تسوية المنازعات الواردة في الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف.

المطلب الثاني: طبيعة عمل جهاز تسوية المنازعات:

تأتي الأهمية الخاصة لجهاز تسوية المنازعات، في كونه يتدخل في النزاع القائم وفقاً لقواعد قانونية محددة(٣). ويوضح الأحكام القائمة في الاتفاقات المشمولة، وفق القواعد المعتادة في ضوء تفسير القانون الدولي العام. وهذا بدوره يعطي ضماناً مؤكداً لأعضاء منظمة التجارة العالمية، بأن جهاز تسوية المنازعات

---

(١) (ف٣/م٣) اتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية.

(٢) (ف١/م٢) وثيقة التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات (الملحق الثاني) باتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية.

(٣) (م١) وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات الخاصة بنطاق وتطبيق هذه الوثيقة. والوثائق الختامية لجولة الأوروجواي.

خاضع في ممارسة سلطات لقواعد قانونية وموضوعية، وليس لاعتبارات شخصية أو أيديولوجية.

ومن طبيعة عمل جهاز تسوية المنازعات، خضوع قراراته بشأن موضوع أي نزاع معروض عليه للقواعد المقررة في وثيقة التفاهم بشأن تسوية المنازعات. وتهدف توصياته وقراراته إلى تحقيق تسوية مرضية عملاً بالحقوق والالتزامات المنصوص عليها في هذه الوثيقة، وكذلك في الأحكام التي تنظم إجراءات تسوية المنازعات المطبقة بموجب المادتين الثانية والعشرون والثالثة والعشرون من اتفاقية (الجات ١٩٤٧)، وبالقواعد والإجراءات الموسعة والمعدلة فيهما.

ويتألف جهاز تسوية المنازعات من جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، ويُمثل هذا الإجراء في حد ذاته تأكيداً واضحاً على مبدأ المساواة التامة بين جميع الأعضاء في المنظمة، ومن ناحية أخرى يتميز جهاز تسوية المنازعات بأنه يعمل بصفة مستمرة، وهو الأقدر في أجهزة منظمة التجارة العالمية على التحرك السريع لمواجهة المشاكل العاجلة التي تدخل في اختصاص المنظمة، إلى جانب أنه الجهاز المختص بوضع الصفة الشرعية على مقررات لجان التحقيق وهيئة الاستئناف، وكذلك وضع قرارات المنظمة موضع التنفيذ[١].

وبالنظر إلى هذه الخاصية، وكذلك الدور المُميز الذي يقوم به جهاز تسوية المنازعات في حياة منظمة التجارة العالمية، لأنه الجهاز الوحيد من بين أجهزة المنظمة الذي يعمل باستمرار، ويستطيع الاجتماع في أي وقت[٢] فإنه يعتبر من الناحية العملية أهم أجهزة المنظمة.

---

(١) (ف١/م٣) وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات.

(٢) (ف ٤/م١٦، ف١٤/م١٧، ف٣/م٢١) وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات، حيث تعطي جميع هذه النصوص لجهاز تسوية المنازعات الحق في الاجتماع للنظر في المسائل المعروضة عليه في أي وقت.

وفي هذا الإطار يقوم المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية، بوصفه الجهاز المختص بتسوية المنازعات في نطاق المنظمة[1] بجميع السلطات والترتيبات اللازمة فيما يتعلق بمسائل تسوية المنازعات، والإشراف على وضع هذه الترتيبات موضوع التنفيذ، وبموجب هذه الترتيبات أيضاً تتبنى منظمة التجارة العالمية الحكم الصادر من جهاز تسوية المنازعات بشكل تلقائي، حتى يتم تنفيذه، ما لم تتفق أغلبية الأعضاء في المنظمة على رفضه، أو تطلب الدولة المدانة استئناف هذا الحكم.

وفي حالة إعادة النظر في الموضوع من جانب لجنة الاستئناف فإن الحكم الذي تصدره يأخذ الصفة الشرعية بقرار من جهاز تسوية المنازعات. ثم يصبح بعد ذلك حكماً نهائياً وواجب النفاذ[2].

المبحث الثاني

السلطات القانونية لجهاز تسوية المنازعات

من الأهداف الأساسية لمنظمة التجارة العالمية، العمل على تسوية المنازعات التجارية التي تحدث بين الدول الأعضاء في المنظمة بسبب مخالفة نصوص الاتفاقات، ومن ذلك بالقيام بتصرفات تتعارض ومبادئ حرية التجارة العالمية، والتي من شأنها إلحاق الضرر بمصالح الدول الأعضاء الأخرى.

وفي هذا الإطار يتولى المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في ضوء وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات التي أقرتها الدول الأعضاء ضمن نتائج جولةالأوروجواي توقيع عقوبات تجارية مختلفة ضد أي عضو بالمنظمة تثبت لجنة

---

(١) "ينعقد المجلس العام حسبما يكون ذلك مناسباً للاضطلاع بمسؤوليات جهاز تسوية المنازعات المشار إليها في وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات حسبما تقتضي الضرورة للنهوض بالمسؤوليات المذكورة". (ف٣/م٤) اتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية.

(٢) جمعة سعيد سرير، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، صـ٥٨٨.سمير اللقماني، منظمة التجارة العالمية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م، صـ٣٩ وما بعدها.

تحكيم أنه مدان بخرق اتفاق أو أخل بالتزام معين، ولم يقم بتعديل تصرفاته التجارية تلك وما يتفق والحكم الصادر من المجلس العام.

وفي هذا السياق يتمتع جهاز تسوية المنازعات دون غيره من أجهزة منظمة التجارة العالمية بسلطة إنشاء لجان التحكيم، واعتماد تقارير جهاز الاستئناف الذي أدخل ضمن خطوات تحسين وتطوير وسائل تسوية المنازعات في جولة الأوروجواي. وكذلك الإشراف على هذه الأجهزة بهدف تنظيم العلاقات والروابط التجارية الدولية وفقاً لأحكام ومبادئ القانون الدولي.

الفرع الأول: لجان التحكيم:

تتشكل لجان التحكيم إذا طلب الطرف الشاكي ذلك، في موعد لا يتجاوز اجتماع الجهاز الذي يظهر فيه الطلب لأول مرة كبند من بنود جدول أعمال جهاز تسوية المنازعات[١]. إلا إذا قرر جهاز تسوية المنازعات في ذلك الاجتماع بتوافق الآراء عدم الضرورة لتشكيل لجنة تحكيم[٢].

ويقدم الطرف الشاكي[٣] طلباً كتابياً واضحاً من أجل إنشاء لجنة تحكيم، وينبغي أن يبين الطلب ما إذا كانت قد عقدت مشاورات، وأن يحدد الإجراءات الخاصة بموضوع النزاع، وأن يقدم ملخصاً موجزاً للأساس القانوني للشكوى، وكافياً لعرض المشكلة بوضوح. وفي الحالات التي يطلب فيها مقدم

---

(١) (م٦) وثيقة التفاهم الخاصة بقواعد وإجراء تسوية المنازعات المتعلقة بإنشاء لجان التحكيم.

(٢) يعقد جهاز تسوية المنازعات اجتماعاً لهذه الغاية، إذ طلبت دولة شاكية ذلك في غضون أسبوعين من تاريخ تقديم الطلب بشرط التبليغ المسبق بالإجماع قبل مدة لا تتجاوز عشرة أيام.(ف١/م٦) وثيقة التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات.

(٣) يمكن أن يتعلق الأمر هنا بدولة، كما يتعلق بمنظمة إقليمية مثل الاتحاد الأوروبي أو غيره. وهذا الإجراء منصوص عليه بصراحة في نص المادة الثالثة والعشرون من الاتفاق العام.

الطلب إنشاء لجنة تحكيم باختصاصات تختلف عن الاختصاصات المعتادة، يجب أن يشتمل الطلب على النص المقترح لهذه الاختصاصات[١].

"وتتكون لجان التحكيم من أفراد مؤهلين حكوميين أو غير حكوميين بما فيهم الأشخاص الذين سبق وأن كانوا أعضاء في لجان سابقة، أو ممن عملوا كممثلين لعضو ما أو لطرف متعاقد في اتفاقية (الجات) ١٩٤٧، أو ممثلين في المجلس أو لجنة اتفاق مشمول، أو عملوا في الأمانة، وكذلك الأشخاص الذين يعملون في تدريس قانون التجارة الدولية، أو سياساتها، والذين عملوا كمسئولين كبار عن السياسات التجارية لدى أحد الأعضاء"[٢]، وتتكون لجان التحكيم من ثلاثة أشخاص، ما لم يتفق طرفا النزاع خلال عشرة أيام من إنشاء لجنة التحكيم على أن تتكون من خمسة أشخاص. ويجب إعلام الأعضاء بتكوين اللجنة دون إبطاء[٣] وتعرض الأمانة ترشيحاتها للجنة على طرفي النزاع. ويجب على طرفي النزاع ألا يعترضا على الترشيح إلا لأسباب ملحة[٤].

وفي هذا السياق لا يجوز أن يعين في لجان التحكيم المعنية بنزاع ما مواطنون من أعضاء تكون حكوماتهم أطرافاً في هذا النزاع[٥]. وكذلك الأطراف الثالثة

---

(١) (ف٢/م٦) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(٢) تحتفظ الأمانة العامة للمنظمة بقائمة إرشادية بالأشخاص الحكوميين وغير الحكوميين الذين تتوافر فيهم المؤهلات المذكورة في الفقرة العاشرة من المادة الثامنة من وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات. (ف١/م٨) وثيقة التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات، وتنص الفقرة الرابعة من المادة الثامنة من وثيقة التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات على أن.

(٣) (ف٥/م٨) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(٤) (ف٦/م٨) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(٥) يطبق هذا الحكم على مواطني جميع الدول الأعضاء في الاتحادات الجمركية أو الأسواق المشتركة في حالة أن تكون هذه التجمعات طرفاً في النزاع القائم.

بالمعنى الوارد في الفقرة الثانية من المادة العاشرة من وثيقة التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات، إلا إذا اتفق طرفا النازع على غير ذلك.

وإذا لم يمكن التوصل إلى اتفاق على أعضاء اللجنة خلال عشرين يوماً من تاريخ إنشائها يقوم المدير العام للمنظمة، بناء على طلب من أي من الطرفين، وبالتشاور مع رئيس الجهاز ورئيس المجلس أو اللجنة المعنية، بتشكيل اللجنة بتعيين من يعتبرهم الأنسب وفق القواعد والإجراءات الخاصة أو الإضافية ذات الصلة بالاتفاق المشمول أو الاتفاقات المشمولة المطروحة في النزاع، وذلك بعد التشاور مع طرفي النزاع. ويبلغ رئيس الجهاز الأعضاء بتكوين لجنة التحكيم بهذه الطريقة في موعد لا يتجاوز عشرة أيام بعد تسليم الرئيس للطب(1).

وفي حالة ما إذا كان النزاع بين عضو من الدول النامية، وعضو من الدول المتقدمة، يجب أن يكون أحد أعضاء اللجنة على الأقل من الدول النامية، إذا طلبت الدولة النامية ذلك(2).

- **إجراءات لجان التحكيم:**

تضع لجنة التحكيم خلال أسبوع من تشكيلها بالتشاور مع أطراف النزاع اختصاصاتها، والجدول الزمني لسير عملها(3)، وتقوم اللجنة بدراسة الموضوع خلال فترة أقصاها ستة أشهر يمكن أن تختصر المدة إلى النصف في حالة الأمور المستعجلة. وفي حالة عدم تمكن اللجنة من إصدار تقرير خلال هذه المدة يمكن أن تعطى فترة إضافية أخرى لمدة ثلاثة أشهر كحد أقصى، ويتم ذلك كله وفقاً للجدول الذي ينظم إجراءات لجان التحكيم، الذي يجوز تغييره كلما دعت

---

(1) (ف١٠/م٨) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(2) (ف٧/م٨) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(3) (ف١٢/م٣) وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات. الوثائق الختامية لجولة الأوروجواي.

الضرورة إلى ذلك في ضوء التطورات غير المتوقعة وتدرج اجتماعات إضافية مع الأطراف إن دعت الضرورة ذلك.

وفي ظل هذه القواعد يجوز من ناحية أخرى لأي لجنة تحكيم في حالة القضايا القائمة على وقائع خاصة بأمر علمي أو فني أن تطلب تقريراً استشارياً من مجموعة خبراء استشاريين، أو أي هيئة تعتبرها اللجنة مناسبة(١) وتحافظ اللجنة على سرية المعلومات، ولا يجوز لها بأي حال من الأحوال أن تعلنها إلا بإذن رسمي من مصدرها.

تجتمع لجان التحكيم في جلسات مغلقة، وتكون جميع مداولاتها سرية. ويحظرها أطراف النزاع عندما تطلب منهم اللجنة ذلك، ويقدم كل طرف دفوعاته إلى لجنة التحكيم في شكل مذكرات مكتوبة أو دفوعات شفوية أثناء الاجتماعات(٢).

تقدم لجان لتحكيم تقاريرها النهائية إلى جهاز تسوية المنازعات في المهل المحددة، ويقوم جهاز تسوية المنازعات بتعميم التقارير إلى الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، ويحق لأي منهم تقديم اعتراضاته على التقارير خلال مدة عشرة أيام من تسلمها(٣).

وإذا لم يتوصل طرفا النزاع إلى حل مرضي، تُقدم لجنة التحكيم استنتاجاتها في تقرير يقدم إلى جهاز تسوية المنازعات، ويتضمن التقرير في هذه الحالة بياناً بالوقائع، وبانطباق الأحكام ذات الصلة، والمبررات الأساسية لكل

---

(١) (ف٢/م١٣) وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات. والملحق الرابع المرفق بالتفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات. ويتعلق هذا الملحق بتنظيم عمل مجموعات الخبراء التي تنشأ وفقاً لأحكام الفقرة المذكورة والتي تم إنشاؤها لأغراض المراجعة.

(٢) (ف١/م١٤) وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات، مرجع سابق، وكذلك (ف٥) من الملحق الرابع المرفق بالتفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(٣) عدنان شوكت شومان، اتفاقيات الجات الدولية الرابحون دوماً والخاسرون دوماً، دمشق، ١٩٩٦، صـ١٠٥.

نتيجة من نتائج توصيات لجان التحكيم، وإذا توصلت لجنة التحكيم إلى تسوية للأمر بين أطراف النزاع، يكون التقرير في هذه الحالة مقتصراً على وصف موجز للقضية، والإعلان عن التوصل إلى حل[1].

الفرع الثاني: **إنشاء هيئة الاستئناف**:

يعتبر التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات المنبثق عن جولة الأوروجواي أول تنظيم شامل لتقنين إجراءات تسوية المنازعات وفق درجات متعددة، حيث أضاف هذا التفاهم استحداث بارز في شكل هيئة استئنافية دائمة، وتحويل نظام التحكيم الذي كان معمولاً به في (الجات) إلى نظام قضائي حقيقي ومتكامل لمسائل تسوية المنازعات في النظام التجاري العالمي الذي سترعاه منظمة التجارة العالمية خلال المرحلة القادمة.

يقوم جهاز تسوية المنازعات التابع لمنظمة التجارة العالمية بإنشاء جهاز دائم للاستئناف[2] ويختص هذا الجهاز بالنظر في القضايا المستأنفة من لجان التحكيم.ويتكون جهاز الاستئناف من سبعة أشخاص يُخصص كل ثلاثة منهم للبحث في إحدى القضايا، ويتميز أعضاء جهاز الاستئناف بالمكانة الرفيعة، وبالخبرة الراسخة في مجال القانون والتجارة الدولية. وهم غير تابعين لأية حكومة، ويعملون بروح حيادية وموضوعية. وتعكس عضوية جهاز الاستئناف إلى حد بعيد عضوية منظمة التجارة العالمية في سعة تمثيلها. وينبغي على جميع أعضاء جهاز الاستئناف أن يكونوا جاهزين للعمل في كل الأوقات. وبناء على إخطار مستعجل، وأن يتابعوا بدقة أنشطة مسائل تسوية المنازعات، وغيرها من أنشطة منظمة التجارة العالمية ذات الصلة[3].

(١) (م١٢) وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات، التي تتعلق بإجراءات التحكيم.

(٢) (ف١/م١٧) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات الوثائق الختامية لجولة الأوروجواي.

(٣) (ف٣/م١٧) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

يكون تعيين جهاز الاستئناف لمدة أربع سنوات، ويجوز إعادة تعيين أي منهم مرة واحدة. إلا أن مدة خدمة ثلاثة من الأشخاص السبعة الذين يعينون بالقرعة، وفور نفاذ اتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية، تنتهي بمرور عامين على تعيينهم، وتملأ الشواغر لدى حدوثها. ويشغل الشخص المعين بدلاً من شخص لم تنته مدة المنصب للمدة المتبقية من مدة ولاية سلفه[1].

الفرع الثالث: اعتماد تقارير لجان التحكيم وهيئة الاستئناف ومراقبة تنفيذها:

يعتبر جهاز تسوية المنازعات مشرفاً على لجان التحكيم، وهيئة الاستئناف، وما يتصل بسير نشاطهما، وتلتزم هذه الأجهزة الفرعية المتخصصة بعرض التقارير التي تتوصل إليها إلى جهاز تسوية المنازعات، ليقوم بدورة بعرضها على الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية لمناقشتها، وإبداء الرأي بشأنها. ومن ثم إقرارها أو رفضها وفقاً للقواعد المنصوص عليها في أحكام المنظمة، ووثيقة التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات، واللائحة الخاصة بتنظيم سير العمل الداخلي لهذه الأجهزة.

وفي هذا الإطار يمتلك جهاز تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية أيضاً سلطة الرقابة على تنفيذ توصيات وقرارات لجان التحكيم، وجهاز الاستئناف، وتنفيذ الدول الأعضاء لكامل التزاماتها.

أولاً: اعتماد تقارير لجان التحكيم وهيئة الاستئناف:

ينظم محضر التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات هذه المسائل، وذلك على النحو الآتي:

١- **اعتماد تقارير لجان التحكيم:** لا ينظر جهاز تسوية المنازعات في اعتماد تقارير لجان التحكيم قبل مرور فترة عشرون يوماً على تعميمها على الأعضاء،

---

(١) (ف٢/م١٧) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

وذلك لتوفير الوقت الكافي لأعضاء منظمة التجارة العالمية لدراسة تقارير لجان التحكيم[١].

تقوم الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية التي لديها اعتراضات على تقرير لجنة التحكيم أسباب مكتوبة، تشرح اعتراضاتها ليجري تعميمها قبل ما لا يقل عن عشرة أيام من اجتماع جهاز تسوية المنازعات الذي سينظر خلاله فيالتقرير[٢]، ولطرفي النزاع الحق في المشاركة الكاملة في دراسة تقرير لجنة التحكيم من جانب الجهاز، وتسجل وجهات نظرها بالكامل[٣].

ويقوم جهاز تسوية المنازعات باعتماد تقارير لجان التحكيم في أحد اجتماعاته خلال مدة ستين يوماً بعد تاريخ تعميم التقرير على الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، ما لم يخطر أحد الأطراف جهاز تسوية المنازعات بقراره تقديم استئناف أو تقرير اللجنة بتوافق الآراء عدم اعتماد التقرير. وإذا أخطر أحد الأطراف الجهاز بقراره بالاستئناف، فإن الجهاز لا ينظر في اعتماد تقرير لجنة التحكيم إلا بعد استكمال الاستئناف، ولا تخل إجراءات الاعتماد بحق الدول الأعضاء في المنظمة في التعبير عن آرائها بشأن تقرير لجنة ما[٤].

٢- **اعتماد تقارير هيئة الاستئناف:** يعتمد جهاز تسوية المنازعات تقارير هيئة الاستئناف. وتقبلها أطراف النزاع بدون أي شروط، ما لم يقرر جهاز تسوية المنازعات بتوافق الآراء عدم اعتماد تقارير الهيئة الإستئنافية خلال فترة الثلاثون

---

(١) (ف١/م١٦) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(٢) (ف٢/م١٦) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(٣) (ف٣/م١٦) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(٤) إذا لم تكن هناك اجتماعات مقررة لجهاز تسوية المنازعات خلال هذه المدة لتتمكن من الوفاء بالمتطلبات الواردة في الفقرتين الأولى والرابعة من المادة السادسة عشرة من وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات. يعقد جهاز تسوية المنازعات اجتماعاً خاصاً لذلك.(ف٤/م١٦) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

يوماً التالية لتعميم التقرير على الدول الأعضاء في المنظمة. ولا تُخل إجراءات الاعتماد هذه بحق الأعضاء في التعبير عن آرائها في أي تقرير صادر عن هيئة الاستئناف[1].

إن فكرة الإجماع السلبي، بشكل معكوس في عدم اعتماد الجهاز لتقرير الهيئة الاستئنافية خلال الفترة المشار إليها تعتبر خطوة فريدة[2] تساهم بشكل فعال في دعم وتطوير إجراءات تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية.

وطبقاً لهذه الترتيبات الجديدة المعمول بها في هذه المنظمة لم يعد في الإمكان عرقلة أحكام تسوية المنازعات، كما كان يحدث من قبل[3]. لأنه سيتم لأول مرة تبني هذه المقررات في المجلس العام بشكل تلقائي، ما لم تتفق غالبية الدول الأعضاء في المنظمة على رفضها.

ثانياً: مراقبة تنفيذ قرارات لجان التحكيم وهيئة الاستئناف:

كان مجلس الممثلين في إطار الجات يمارس الوظائف، ويتصرف باسم الأطراف المتعاقدة أثناء الفترات بين دورات انعقادها. وبهذه الصفة ترفع إلى المجلس جميع الخلافات التي أنشئت بسببها جماعة خاصة تأسيساً على المادة الثالثة والعشرون من الاتفاق العام.

---

(١) (ف٤/م١٦) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(٢) تطبق منظمة التجارة العالمية هذه الفكرة أيضاً في نص الفقرة الرابعة من المادة السادسة عشرة من وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات، الخاصة باعتماد تقارير لجان التحكيم، التي تنص على أن: "يعتمد الجهاز تقرير اللجنة في أحد اجتماعاته خلال ستين يوماً بعد تاريخ تعميم التقرير على الأعضاء، ما لم يخطر أحد الأطراف الجهاز بقراره تقديم استئناف أو يقرر الجهاز بتوافق الآراء عدم اعتماد التقرير".

(٣) في نطاق الجات كانت الهيئات المكلفة بتسوية المنازعات تضم في عضويتها ممثلين عن الأطراف المتعاقدة، بمن فيهم أطراف النزاع. ولكن في النظام الجديد غير مسموح لهذه الهيئات أن تضم في عضويتها أشخاصاً ينتمون إلى أطراف النزاع. وفي الإمكان أن تضم هذه الهيئات في عضويتها خبراء أو محكمين مستقلين عن هذه الأطراف وتعتبر آراؤهم استشارية بحتة.

وفي إطار النظام الجديد أوكل إلى منظمة التجارة العالمية إدارة القواعد وإجراءات وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات. ويقوم المجلس العام المكون من جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية بإدارة كافة الخلافات في جميع مراحلها.

بعد أن يعتمد جهاز تسوية المنازعات مقررات أعمال هيئة الاستئناف تصبح هذه المقررات ملزمة في حق من صدرت بشأنه[1]، كأمر أساسي لضمان الحلول الفعالة للمنازعات لمصلحة جميع الأعضاء في منظمة التجارة العالمية وتدرج مسالة تنفيذ هذه التوصيات والقرارات على جدول أعمال اجتماعات تسوية المنازعات، بعد ستة أشهر من تاريخ تحديد فترة زمنية معقولة، وتبقى على جدول أعمال الجهاز إلى أن يحل النزاع القائم، ما لم يقرر جهاز تسوية المنازعات خلاف ذلك[2].

الفرع الرابع: **إقرار نظام الجزاءات لضمان تطبيق قواعد المنظمة**:

تضمن المحضر الختامي لنتائج المفاوضات التجارية متعددة الأطراف الذي وقعه في ١٥ ديسمبر عام ١٩٩٣، ممثلو حكومات الأطراف المتعاقدة نتيجة للإصرار على حسم المفاوضات التي طالت أكثر مما يجب، تضمن على نظام محكم لحماية الحقوق والواجبات، ويخضع في إجراءاته للقواعد العرفية في تفسير قواعد القانون الدولي العام.

(١) إن دراسة النزاع من قبل هيئة الاستئناف لا تعتبر إجراء ثانياً للتوفيق لأن هيئة الاستئناف ليست مخولة ضمن اختصاصاتها لإعادة دراسة عدم قانونية الموضوع. ولا يعتبر إجراؤها نوعاً من التحكيم. كما أن التقرير الذي تعده هيئة الاستئناف لا يتمتع بحجية الشيء المقضي بهز وهو غير ملزم في حد ذاته بالنسبة لطرفي النزاع إلا بعد إقراره رسمياً من قبل جهاز تسوية المنازعات، بوصفه الجهة السياسية المخولة في المنظمة.

(٢) (ف٦/م٢١) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

وعلى الرغم من التشكيك في قدرة منظمة التجارة العالمية على إقامة علاقات بين أعضائها مبينة على أسس متكافئة[1]، فإن من المتوقع أن يكون لهذه المنظمة أهمية كبيرة، ودور فعال في سد الفراغ في الصرح الاقتصادي لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية، وتأمين تسوية المنازعات التجارية بين أعضاء المنظمة، بما يتمشى ومبادئ القانون الدولي، والأحكام المقررة بوثيقة التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات.

ويرى الباحث أن حقيقة الدور الذي يعهد به إلى منظمة التجارة العالمية، يتمثل في الاعتداد بالسلطات الممنوحة لها، وتقودنا هذه الملاحظة بالطبع إلى أن كل ما يصدر عن لجان التحكيم، وهيئة الاستئناف من قواعد أو قرارات يتم اعتمادها وإقرارها من قبل جهاز تسوية المنازعات، تكون بالضرورة ذات صفة إلزامية، أي تتمتع بخاصية السريان والتطبيق بالنسبة لكل الدول.

ولكن ما الحكم فيما لو امتنعت إحدى الدول الأعضاء في المنظمة عن تنفيذ ما يصدر إليها جهاز تسوية المنازعات من أوامر لسحب تصرفاتها المخالفة؟

في إطار (الجات) كانت المادتين الثانية والعشرون والثالثة والعشرون من الاتفاق العام[2] تنصان على شكل معين للجزاءات، يقترب إلى حد كبير من التدابير الثأرية المعروفة. ومع ذلك فلم تعط أحكام الاتفاق العام، ولا نصوص تقنية (بروتوكول) جولة طوكيو عام ١٩٧٩م، الخاص بتسوية المنازعات في إطار (الجات) بأي إيضاحات من حيث طبيعة أو درجة الجزاءات التي يمكن تطبيقها.

---

(١) إبراهيم العيسوي، الجات وأخواتها النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية، مرجع سابق، صـ٩٦ - ٩٧.أسامة المجذوب، الجات ومصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية ١٩٩٦م، صـ٣٦.

(٢) تنص الفقرة الأولى من المادة الثالثة من وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات على أن أعضاء المنظمة يتقيدون بمبادئ إدارة المنازعات المطبقة حتى تاريخه بموجب المادتين الثانية والعشرين والثالثة والعشرين من اتفاقية الجات ١٩٤٧، وبالقواعد والإجراءات الموسعة والمعدلة فيه.

يحاول التفاهم الخاص بتسوية المنازعات دوراً حيوياً وهاماً في إطار الوظيفة العامة للجهاز، ومع ذلك يتبين بوضوح أن وسائل هذه الآلية لم تحدد بشكل دقيق إلا في سحب أو تعليق ما سبق أن قدمه العضو المتضرر من التزامات لصالح الطرف المدان، أي اتخاذ إجراء وقائي يتمثل في الامتناع عن تعميم مبدأ الدولة الأولى بالرعاية على العضو المخالف.

إن سحب أو تعليق التنازلات، وغيرها من الالتزامات هي إجراءات مؤقتة، تتاح في حالة عدم تنفيذ التوصيات والقرارات خلال فترة زمنية معقولة. ومع ذلك فإن هذه التدابير وغيرها من الإجراءات ليست أفضل من التنفيذ الكامل لتوصية ما بتعديل إجراء لكي يتوافق مع الأحكام المحددة في الاتفاقات المشمولة(١).

وفي هذا الإطار تنص الفقرة الأولى من المادة الثانية من وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات على حق الدولة المتضررة في طلب التعويض في حالة عدم تقيد الدولة المدانة بتعديل تصرفاتها التجارية بما يتفق والحكم الصادر عن المجلس العام بوصفه جهاز تسوية المنازعات.

يعتبر طلب التعويض في قانون منظمة التجارة العالمية طوعياً، ويتم الاتفاقعليه بشكل متبادل، وحين يمنح يجب أن يكون متسقاً مع أحكام ونصوص الاتفاقات المشمولة(٢). وإذا تعذر الوصول إلى اتفاق متبادل بشأن التعويض، يمكن إجراء عملية تحكيم قصيرة، يتم بواسطتها تحديد ما يوازي مقدار الضرر وبالتالي مستوى الرد المسموح به.ستشرف منظمة التجارة العالمية على تنفيذ القوانين الخاصة بالقضايا التجارية بطريقة أكثر فاعلية مما كانت تفعله الجات. فلهذه المنظمة صلاحيات جديدة لضبط الأعمال والتصرفات التي تقوم بها بعض الدول من جانب واحد، وتتعارض مع قواعد التجارة العالمية.

---

(١) (م ٢٢) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

(٢) (ف١/ م٢٢) وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات.

إن أعضاء منظمة التجارة العالمية عندما تسعى إلى تصحيح انتهاك الالتزامات أو غيره من أنماط إلغاء أو تعطيل المصالح المقررة بموجب الاتفاقات المشمولة، أو وضع عقبة في طريق بلوغ أي من أهداف هذه الاتفاقيات، فإنها تلجأ إلى قواعد وإجراءات التفاهم الخاص بتسوية المنازعات، وتتقيد بأحكامه من أجل ضمان التطبيق الفعلي لقواعد المنظمة.

وحيث أنه من المتفق عليه أن السلطة الأساسية التي تمنح للمنظمات الدولية لمباشرة وظائفها، يتمثل في حقها في اتخاذ القرارات في كافة المسائل التي تدخل في مجال اختصاصاتها،. حتى ول لم ينص عليها صراحة في وثائق تأسيسها. فإنه من المتوقع استناداً للتحليل السابق أن تلجأ منظمة التجارة العالمية في حالة عدم التوصل إلى حلول منطقية ومقبولة للخلافات وفقاً للترتيبات المحددة في وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات أو تلجأ المنظمة إلى وسائل وإجراءات أخرى جديدة لكبح جماح الدول التي تحاول الخروج على قواعد المنظمة وأحكامها.

المبحث الثالث

طبيعة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات

تفرض مبادئ التنظيم الدولي قيوداً على تصرفات الدول، وتستمد هذه القيود مصدرها - كأي قاعدة أخرى من قواعد القانون الدولي - من رضا الدول بها في اتفاقيات التعاون ومواثيق المنظمات الدولية[١].

وفي هذا الإطار ينص الاتفاق المنشئ لمنظمة التجارة العالمية في المادة الثانية منه (مجال عمل المنظمة) بأن تكون هذه المنظمة الجديدة إطاراً عاماً مشتركاً لسير العلاقات التجارية فيما بين أعضائها في المسائل المتعلقة بالاتفاقات والأدوات القانونية المقترنة به الواردة في ملاحق هذا الاتفاق.

---

(١) إبراهيم محمد العناني، التنظيم الدولي، صـ٨.

تعتبر وثيقة التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات واحدة من أهم أركان نظام التجارة متعددة الأطراف، الذي انتهت إليه جولة الأوروجواي عام ١٩٩٣م.

حيث يستند الوجود القانوني لهذا التفاهم على اتفاق بين مجموعة الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، وبهذه الصفة يمثل التفاهم وثيقة أساسية ولائحة دولية فيما يتعلق بمهام المنظمة، وتحديد سلطاتها في مسائل تسوية المنازعات التجارية بين أعضائها لوضع حد لتصرفات الدول التي لا تحترم كثيراً أنظمة التجارة الدولية والتي تأخذ أشكالاً متنوعة منها ترتيبات ثنائية بين الحكومات، ونظم التحديد الاختياري لصادرات منتجات محددة لحماية القطاعات المهددة، وغيرها من الممارسات والتدابير التي تتخذ من جانب واحد لعرقلة التدفق الطبيعي لحركة سير السلع والخدمات بين الأسواق الدولية المختلفة.

ويرى الباحث أنه سيسمح في ضوء هذا النظام المتطور لأعضاء منظمة التجارة العالمية بإقامة الدعوة بشأن أي خرق أو إخلال في تطبيق الاتفاقات المشمولة، وبما يتلاءم والقواعد المنصوص عليها في اتفاقية إنشاء المنظمة[١]. وهذا في حد ذاته تطبيق منطقي للمبدأ الأساسي في القانون الدول العام. وهو الرضا. حيث أن الدول الأعضاء في هذه المنظمة قد التزمت بهذه القواعد بمحض إرادتها. وبما أن منظمة التجارة العالمية وسيلة قانونية للتعاون الاختياري المنظمة بين مجموعة م الدول[٢] فإن المنطق هنا يقتضي القول بأن القرارات التي تصدر عن المجلس العام للمنظمة بوصفه جهاز تسوية المنازعات (الذي يضم ممثلين عن

(١) تُعد الاتفاقات والأدوات القانونية المقترنة بالاتفاقية الواردة في الملاحق الأول والثاني والثالث المشار إليها باسم اتفاقات التجارة متعددة الأطراف جزء لا يتجزأ من اتفاقية تأسيس المنظمة، وهي ملزمة لجميع الدول" (ف ٢/م٢) اتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية.

(٢) ديباجة اتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية وكذلك المادة الأولى والثانية منها.

كافة الدول الأعضاء في المنظمة) ويتم صدورها في نطاق وأحكام هذه الوثيقة لها قوة إلزامية في مواجهة كل من تصدر إليه من أعضاء المنظمة.

المطلب الأول: نطاق وتطبيق التفاهم الخاص بتسوية المنازعات:

تعمل وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات على إنشاء نظام عام قابل للتطبيق على القطاعات التقليدية، وكذلك القطاعات الجديدة، وقد تعرضت المفاوضات الخاصة بإعداد هذه التفاهم في إطار جولة الأوروجواي لصعوبات حقيقية، على الرغم من أنه كانت تحت تصرف المتفاوضين نتائج بارزة توصلوا إليها في إطار الاتفاقيات التجارية الإقليمية التي استلهمت آلياتها الخاصة بتسوية المنازعات بشكل واسع من ممارسات (الجات) ومقررات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD.

نعلم أن جولة الأوروجواي قد بسطت نفوذها على الكثير من قطاعات التجارة العالمية، ومن المتوقع أن يلتزم نظام تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية بتنظيم إجراء عام قابل للتطبيق على جميع هذه القطاعات.

ويترتب الطابع المتكامل للنظام الجديد بصفة رئيسية على الإمكانية المتاحة أمام أعضاء هذه المنظمة بأن يؤسسوا مطالبهم على أي اتفاق من الاتفاقات التجارية المشمولة في جولة الأوروجواي، والمرفقة ضمن ملاحق اتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية[1]. أي بمعنى أن لا يطبق هذا التفاهم إلا فيما يخص الطلبات الجديدة لإجراء مشاورات بموجب الأحكام الخاصة بالمشاورات في الاتفاقات المشمولة التي تقدم عند نفاذ اتفاقية تأسيس منظمة التجارة أو بعده[2] أما المنازعات التي قدمت بشأنها طلبات مشاورات بموجب اتفاقية الجات ١٩٤٧، أو بموجب اتفاق آخر سبق للاتفاقات المشمولة قبل بدء نفاذ اتفاقية

---

(١) (ف١، ٢/م١) وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات.

(٢) (ف١١/م٣) وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات.

تأسيس منظمة التجارة العالمية فيستمر العمل بشأنها بالقواعد والإجراءات ذات الصلة الخاصة بتسوية المنازعات التي كانت نافذة مباشرة قبل بدء نفاذ اتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية[١].

المطلب الثاني: **أحكام وقواعد التفاهم الخاص بتسوية المنازعات**:

كانت مسألة تسوية المنازعات من المشاكل الرئيسية التي تواجه الأطراف المتعاقدة في (الجات) بسبب البطء الشديد في الإجراءات وعدم كفاية أحكام وقواعد الاتفاق العام. ورغبة من هذه الأطراف في تحسين وسائل تسوية المنازعات وتطوير إجراءاتها ثم التوصل في إطار جولة الأوروجواي إلى الوثيقة التي ترمي إلى ضمان التسوية العاجلة عبر وسائل مختلفة ومراحل متتالية.

إن المشاورات والمساعي الحميدة والتوفيق والوساطة والتحكيم هي من الوسائل الأساسية لتسوية المنازعات التجارية في إطار منظمة التجارة العالمية، وبموجب هذه الوسائل تستطيع الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء أن تطلب من المنظمة تسوية عادلة للمنازعات التي تشعر فيها أن حقوقها بمقتضى قواعد المنظمة قد انتهكت أو تعرضت للاعتداء بفعل مباشر من قبل أعضاء آخرين. تتألف وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات من سبع وعشرون مادة، تتضمن قواعد وضوابط وإجراءات لتسوية المنازعات التي تحدث بين الدول الأعضاء في المنظمة حول تطبيق الاتفاقيات التي تم التوصل إليها في ختام جولة الأوروجواي.

---

(١) يطبق هذا النص أيضاً على المنازعات التي لم تعتمد بشأنها تقارير من لجان التحكيم، أو لم تنفذ كلياً.

كما تضمنت وثيقة التفاهم الخاص بتسوية المنازعات بين نصوصها إجراءات تمييزية خاصة بالأعضاء من الدول الأقل نمواً[1]. ومن جهة أخرى ما تزال المادتان الثالثة والعشرون من اتفاقية الجات ١٩٤٧، وتعديلاتها تشكلان العنصرالهام والرئيسي لنظام تسوية المنازعات في النظام التجاري متعددة الأطراف، الذي ترعاه منظمة التجارة[2].

وحيث إن الأطراف المتعاقدة في (الجات) قد التزمت في ختام جولةالأوروجواي، وكذلك ستلتزم الدول التي ستنضم إلى منظمة التجارة العالمية فيما بعد بالموافقة تلقائياً على جميع نتائج جولة الأوروجواي بدون استثناء ومنها بالطبع وثيقة التفاهم التي تم الاتفاق عليها كجزء من نتائج الجولة، وتنظم عملية تسوية المنازعات ضمن النشاطات العامة لمنظمة التجارة العالمية، فإن جهود هذه المنظمة الجديدة لحل الخلافات التجارية بين أعضائها ستتم عبر مراحل متتالية هي المشاورات كوسيلة سلمية لتسوية المنازعات بين الدول والمنظمات الدولية. وينطبق على لمشاورات ما ينطبق على الوسائل السلمية الأخرى المعروفة في القانون الدولي العام. فالوسائل الأخرى قد تكون سياسية مثل التفاوض والوساطة والمساعي الحميدة والتحقيق. وقد تكون قضائية مثل التحكيم والتسوية القضائية. وهي بصفة عامة قنوات تستخدمها الدول والمنظمات الدولية في حسم المنازعات وتخضع لقواعد القانون الدولي العام.

---

(١) تضمنت المادة الرابعة والعشرون من وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات مرونة ومعاملة تمييزية وخاصة للدول الأقل نمواً، وذلك على النحو الآتي:

أ- إذا كانت الدولة النامية شاكية فمن حقها أن تختار ما بين تطبيق القرار الصادر عام ١٩٦٥، الذي بموجبه تطلب هذه الدولة مساعي مدير عام المنظمة، وإجراءات تحكيم خلال فترة زمنية قصيرة، وما بين ما يتضمنه التفاهم الخاص بتسوية المنازعات المقر بموجب نتائج جولة الأوروجواي.

ب- حث الدول على بذل اهتمام خاص لمشاكل الدول النامية أثناء المشاورات.

ج- من حق الدولة النامية طلب أن يكون من بين أعضاء لجنة التحكيم عضو من دولة نامية.

(٢) (ف١/م٣) وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات.

يضاف إلى ذلك السعي إلى التوفيق، أو القيام بالوساطة، من أجل مساعدة أطراف النزاع على التوصل إلى حل مقبول، وتقريب وجهات النظر بين هذه الدول، وفي هذا السياق تلعب المنظمات الاقتصادية الدولية الدور الرئيسي في حل المنازعات التي تحدث بين أعضائها، في المسائل الخاصة بمزاولة هذه المنظمات لنشاطاتها، وعرفنا كيف كان للجات من نشاط فعال وناجح في تسوية المنازعات التجارية بين الأطراف المتعاقدة.

يرى الباحث أن المساعي الحميدةتعتبر التوفيق والوساطة وسائل قانونية سلمية لتسوية المنازعات، تخضع لقواعد القانون الدولي العام وتعمل على تمهيد الطريق أمام أطراف النزاع للوصول إلى بعض الحقائق حول النزاع القائم ومساعدة هذه الأطراف في الوصول إلى حل سلمي. وتتخذ هذه الإجراءات طواعية في نظام منظمة التجارة العالمية[1] لتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء في هذه المنظمة شريطة موافقة طرفي النزاع على ذلك بالطبع[2].

تكون إجراءات المساعي الحميدة والتوفيق والوساطة في إطار أجهزة منظمة التجارة العالمية ذات طابع سري، وخاصة تلك المواقف والتصرفات التي تتخذ من جانب طرفي النزاع خلال هذه الإجراءات، ويجب ألا يكون اللجوء إلى هذه الوسائل إخلالاً بحقوق أي من الطرفين في أية سبل تقاضي أخرى وفق هذه الإجراءات[3].

إضافة إلى الوسائل السابقة يضاف التحكيم وهذه الوسيلة تتميز بأنها عبارة عن اتفاق للتحكيم يتم إبرامه عادة بين الأطراف المتنازعة، وهذا الاتفاق

---

(١) (م٥) وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات.

(٢) (ف١/م٥) وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات.

(٣) (ف٢/م٥) وثيقة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات.

كأي اتفاق دولي آخر، وهو يعد بمثابة القانون المُطبق على إجراءات التحكيم، ويستمر حتى الوصول بالنزاع القائم إلى حلول عادلة لجميع الأطراف.

والتحكيم هو: اتفاق شخصين أو أكثر على اختيار مُحكم أو أكثر للفصل في النزاع بينهم[١].

ويتم اللجوء إلى التحكيم لفض نزاع معين أو لفض جميع المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ التزامات معينة[٢]، ولم يرد في نصوص منظمة التجارة العالمية أي تعريف محدد لمعنى التحكيم.

ويتميز التحكيم في إطار منظمة التجارة العالمية بوصفه وسيلة قضائية من وسائل تسوية المنازعات الدولية، بأنه يتضمن حلولاً مُلزمة، يتم التوصل إليها من خلال جهاز متخصص، وهو يختلف عن الوسائل الأخرى لتسوية المنازعات[٣] التي سبق دراستها في نطاق منظمة التجارة العالمية، وبهذه الخاصية فهو يتميز بالآتي[٤]:

١- الحلول المتوصل إليها تعد ملزمة للأطراف المتنازعة، وتلتزم بتنفيذها.

٢- تتضمن هذه الوسيلة على إجراءات، يتم من خلالها مناقشة أوجه الحجج المتعارضة على أساس قانوني.

٣- يهدف هذا الأسلوب إلى الضمان الكامل على حصول الدول المتضررة على حقوقها، وتأكيد العدالة بين الأطراف المتنازعة مهما كانت قوتها.

---

(١) علي بن علي القهالي، مبادئ في التحكيم دليل المحكمين لإصدار الأحكام، مكتبة خالد بن الوليد عالم الكتب اليمنية، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م، صنعاء، صـ٥.

(٢) قحطان عبد الرحمن الدوري، عقد التحكيم في الفقه الإسلامي، والقانون الوضعي، الطبعة الأولى، بغداد، صـ٢٠.

(٣) محمد طلعت الغنيمي، التسوية القضائية للخلافات الدولية، الطبعة الأولى ١٩٥٣، صـ١.

(٤) أبو زيد رضوان، الأسس العامة في التحكيم التجاري الدولي، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨١، صـ٣ وما بعدها.

وفي هذا الإطار فقد أصبح التحكيم في قانون منظمة التجارة العالمية الوسيلة الأهم لتسوية المنازعات بين الأعضاء، ونتيجة لذلك فقد تضمنت وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات المقررة بموجب جولة الأوروجواي أحكاماً تنظيم هذه الإجراءات وفق قواعد وترتيبات قانونية محددة وشاملة.

ونظراً لما تتمتع به منظمة التجارة العالمية من حصانة قضائية، فإن خلافاتها المحتملة مع أي دولة لن تعرض بالطبع أمام محاكم هذه الأخيرة، وإنما سيتم اللجوء إلى التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات التي قد تكون المنظمة طرفاً فيها.

ومن جهة أخرى، وعلى مستوى التحكيم بين الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في المسائل التي قد تثار نتيجة لتطبيق قرارات جولة الأوروجواي، فقد تضمن التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات شرط اللجوء إلى التحكيم في الكثير من الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف[1].

لم يكن التحكيم من الأمور الجديدة في نظام منظمة التجارة العالمية، فقد أجازت المادة الثالثة من ميثاق هافانا المنعقد في نوفمبر عام ١٩٥٧، إمكانية لجوء الدول الأعضاء في هذا التنظيم "الذي لم ينفذ" بطريقة محدودة إلى التحكيم بشروط يتفق عليها فيما بين الأعضاء.وفي هذا الإطار أيضاً شهدت ممارسات (الجات) نوعاً من التحكيم عام ١٩٦٤، في القضية المشهورة باسم "حرب الدجاج" بين الولايات المتحدة الأمريكية، والمجموعة الاقتصادية الأوروبية، بسبب عدم تثبيت الرسوم الجمركية بالقدر المتفق عليه بين

---

(١) تضمنت معظم الاتفاقيات المشمولة في جولة الأوروجواي نصوصاً تجيز للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية التي تضررت بسبب عدم قيام أي عضو آخر في المنظمة بتنفيذ التزاماته أو تعهداته المحددة في أي اتفاق أن يلجأ إلى وثيقة التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية المنازعات.

الطرفين، والامتثال لرأي وتوصيات الجماعة الخاصة. ثم لجأت (الجات) بعد ذلك إلى التحكيم بشكل صريح في عدة قضايا أثيرت بين الأطراف المتعاقدة[(١)].

أما في منظمة التجارة العالمية، وبعد استنفاذ طرق ووسائل تسوية المنازعات عن طريق التفاهم الودي بين أطراف النزاع بدون التوصل إلى حل مرض، فإن الأمر يتم رفعه في هذه الحالة إلى جهاز تسوية المنازعات لغرض التحكيم، الذي يفهم حسبما تشير ضمناً أحكام وثيقة التفاهم بشأن تسوية المنازعات أنه يتم عبر مرحلتين توصف الأولى بالتحكيم السريع والمرحلة الثانية بالتحكيم الإجباري[(٢)].

الخاتمـــة

شهد الاقتصاد العالمي تغييرات كبيرة في جميع المجالات، ومن هذه المجالات المجال الاقتصادي وكأي مجال من مجالات الحياة الدولية فإن التجارة الدولية خضعت لقوانين التطور، فبعد أن كانت تُنظم باتفاقيات دولية متكافئة أو مجحفة أصبح من الضروري إخضاعها لقواعد دولية متعددة الأطراف، مستهدفة التوصل إلى نظام تجاري دولي أكثر اتزاناً وانضباطاً، ولم يعد في مقدور أي دولة أن تعيش بمعزل عن العالم الخارجي، وعظم دور التجارة الدولية وتنامي دور التجارة الخارجية في العالم وظهرت متغيرات كثيرة في الاقتصاد العالمي، وترتب على ذلك زيادة حصة التجارة الدولية في النشاط الاقتصاد الكلي، وكانت معدلات النمو في حركة رؤوس الأموال الدولية تتجاوز بكثير معدلات النمو في التدفقات السلعية، وهكذا ارتبط كل بلد من بلاد العالم بشبكة مترامية الأطراف من العلاقات الاقتصادية الدولية وزادت درجة الاعتماد المتبادل في

(١) ظهر التحكيم بشكل مباشر وصريح لأول مرة في نظام الجات في قرار صادر عن الأطراف المتعاقدة، بتاريخ ١٩٨٩/٤/١٢. جمعة سعيد سرير، النظامالقانوني لمنظمة التجارة العالمية، صـ٦٢٦.

(٢) جمعة سعيد سرير، النظامالقانوني لمنظمة التجارة العالمية، صـ٦٢٧.

الاقتصاد العالمي، وأدى إلى الحاجة إلى تحرير التجارة الدولية بتخفيض الحواجز التي كانت تقف في وجه التدفقات السلعية والمالية بالإضافة إلى التطور التكنولوجي السريع الذي ميز تلك الفترة والتغيرات طويلة المدى التي طرأت على نمط الحياة الاقتصادية.

النتائج:

- تمثل المنظمة العالمية للتجارة الإطار التنظيمي المؤسسي الذي يحتوي على جميع الاتفاقات التي أسفرت عنها جولة أوروجواي.
- من مهام منظمة التجارة العالمية هو تطبيق الاتفاقيات الدولية التي عقدت منذ عقد اتفاقية الجات عام ١٩٤٧م والاتفاقيات بين الدول الأعضاء.
- تشرف المنظمة على تنفيذ إجراءات وثيقة التفاهم الخاصة بالقواعد والإجراءات التي تنظم مسائل تسوية المنازعات التجارية.
- يعتبر التوفيق من أحدث طرق حل المنازعات الدولية، وقد تبلورت فكرة التوفيق كطريقة لحل المنازعات بعد الحرب العالمية الأولى.
- تمتلك منظمة التجارة العالمية السلطة القانونية اللازمة لتسوية المنازعات، وهذه السلطة منصوص عليها صراحة في التفاهم الخاص بقواعد وإجراءات تسوية المنازعات، الذي يتضمن نصوصاً قانونية تمنع الدول الأعضاء في المنظمة من تقرير أي إخلال بأي التزام قد وقع من جانب أية دولة عضو، ويتم ذلك فقط من خلال جهاز تسوية المنازعات التابع للمنظمة.

التوصيات والمقترحات:

- يرى الباحث أن قواعد تسوية المنازعات التجارية تستهدف حماية مصالح الشركات العملاقة وبالتالي الدول العظمى التي تقف من ورائها، ومن ثم فلا بد من إيجاد وضع أفضل للأطراف الضعيفة في هذه المنازعات.

- يترتب على الانضمام لمنظمة التجارة العالمية واجبات والتزامات مُحددة باتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية، وكذلك الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف. ولذلك يرى الباحث أن على الدول دراسة موضوع الانضمام دراسة عميقة حتى يتبين لها الآثار السلبية والآثار الإيجابية للانضمام.
- أوجدت منظمة التجارة العالمية وسائل متعددة لتسوية النزاعات التجارية، ويوصي الباحث بمزيد من البحث لهذه الوسائل وتطويرها بما يحمي الدول والأطراف الأضعف في هذه النزاعات.

المراجع والمصادر

أولاً: الكتب:

١- إبراهيم الميسوي، الجات وأخواتها النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة٢٠٠١م.

٢- إبراهيم محمد العناني، التنظيم الدولي، النظرية العامة الأمم المتحدة، القاهرة، ١٩٧٥م.

٣- أبو زيد رضوان، الأسس العامة في التحكيم التجاري الدولي، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨١م.

٤- أحمد أبو الوفاء، الوسيط في قانون المنظمات الدولية، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٦م.

٥- أسامة المجذوب، الجات ومصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية ١٩٩٦م.

٦- جابر إبراهيم الراوي، المنازعات الدولية، مطبعة السلام، بغداد ١٩٧٨م.

٧- جمعة سيد سرير، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، ليبيا، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.

٨- سعيد النجار، الاقتصاد العالمي والبلاد العربية في عقد التسعينات، دار الشروق، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٩- سمير اللقماني، منظمة التجارة العالمية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.

١٠- سهيل الفتلاوي، منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط ٢٠٠٦م.

١١- عبد الواحد الفار، أحكام التعاون الدولي في مجال التنمية الاقتصادية، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨٠م.

١٢- عبد الواحد الفار، المصلحة الدولية المشتركة كأساس لتطوير النظام الاقتصادي الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م.

١٣- عبد الواحد محمد الفار، المنظمات الدولية، عالم الكتب، القاهرة ١٩٧٩م.

١٤- عدنان شوكت شومان، اتفاقيات الجات الدولية الرابحون دوماً والخاسرون دوماً، دمشق، ١٩٩٦م.

١٥- علي بن علي القهالي، مبادئ في التحكيم دليل المحكمين لإصدار الأحكام، مكتبة خالد بن الوليد عالم الكتب اليمنية، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م، صنعاء.

١٦- قحطان عبد الرحمن الدوري، عقد التحكيم في الفقه الإسلامي، والقانون الوضعي، الطبعة الأولى، بغداد.

١٧- محمد طلعت الغنيمي، التسوية القضائية للخلافات الدولية، الطبعة الأولى ١٩٥٣م.

١٨- محمود خالد المسافر، العولمة الاقتصادية هيمنة الشمال والتداعيات على الجنوب، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٢م.

١٩- نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية، مصرف قطر المركزي، مطابع النسر الذهبي، عابدين، مصر، طبعة ١٩٩٦م، صـ١١٥.

ثانياً: الاتفاقيات الدولية:

- اتفاقية تأسيس منظمة التجارة العالمية.
- اتفاقية مراكش لإنشاء منظمة التجارة العالمية.
- وثيقة التفاهم بشأن القواعد التي تحكم تسوية المنازعات والملاحق التابعة لها.
- اتفاقية الجات ١٩٤٧م.
- الوثيقة الختامية لمفاوضات جولة الأوروجواي (جات ١٩٩٤م).
- مذكرة جولة طوكيو لعام ١٩٧٩م.

النظر العقلي: منزلته وأهميته ودوره في الفكر الإسلامي
- دراسة مقارنة -

د. علي بن العجمي العشي
أستاذ العقيدة المشارك - كلية العلوم الإدارية والإنسانية - جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمن

توطئــــة:

كرم الحق سبحانه وتعالى ابن آدم على سائر خلقه وميزه على جميع مخلوقاته ومنّ عليه بهذا التكريم وجعله وسطاً بين مخلوقات رفع عنها عب التكليف بعبادته وخلافته وأخرى جبلها على ذلك خلقة دون خيار ولا اختيار، ومن هنا كان للإنسان ميزة الاختيار بين النجدين إما شاكراً وإما كفوراً، كما أن له فرصة الترقي في علاقته مع ربه حتى يبلغ مقامات عالية في صلته بالمولى جل ثناؤه.

ولأن هذا التكريم وما يتبعه من تكاليف يقتضي ميزة في الخلق يضبط بها البشر اختياراتهم بين الصواب والخطأ، وبين الحق والباطل، وبين الحلال والحرام، فكانت هذه الميزة هي أداة العقل الذي يستهدي به الإنسان عندما تلتبس عليه الأمور، وتضطرب به السبل.

ومن ذلك يلزمنا البحث في ماهية هذه الأداة الضابطة، وما حقيقتها عند أهل العلم وما حدود وظيفتها، ومجالات استخدامها في ميزان الشرع ومسائل الاعتقاد، والبحث كما هو معلوم يندرج في إطار الفكر الإسلامي، لكنه يمس من قريب حقل العقيدة الإسلامية والفلسفة بوصفه واحداً من المباحث التي تناولها الفلاسفة قديماً وحديثاً بالدراسة.

وفي هذا البحث نناقش موضوع النظر العقلي: منزلته وأهميته ودوره في الفكر الإسلامي من خلال إجراء مقارنة بالفكر الغربي، وذلك من خلال مباحث تتناول هذا الموضوع.

المبحث الأول: مفهوم العقل:

المطلب الأول: المفهوم اللغوي والعقدي والفلسفي للفظ العقل:

أولاً: العقل لغة:

هو مصدر عقل يعقل عقلاً، فهو معقول وعاقل. وهو بمعنى: الحبس والمنع ومنه عقال البعير الذي يمنع انفلاته. والمعقل هو المكمن الذي يمنع من العدو، والعقل في الإنسان هو الضابط الذي يمنع انسياقه وراء ما يهلكه، وبه تميز عن الحيوانات[١].

وفي مختار الصحاح: هو الحجر والنهي. والعَقُول هو الدواء الذي يمسك البطن[٢].

ثانياً: العقل عند علماء الإسلام:

عرفه الإمام المحاسبي بأنه: " غريزة جعلها الله في المتحنين من عباده لا يوصف بجسم ولا لون، ولا يعرف إلا بفعاله "[٣].

---

(١) انظر: الفيروزآبادي، مجدالدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، المطبعة الحسينية، القاهرة، ط/٢، د.ت، ١٨/٤ مادة (عقل)، وابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، د.ت، ٤٥٨/١١ مادة (عقل).

(٢) الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، دار القبس، بيروت، د.ت، ص ١٨٧ مادة (عقل).

(٣) الحارث المحاسبي: العقل وفهم القرآن، تحقيق سليمان القوتلي، دار الكندي، ودار الفكر، دمشق، ط/٢، ١٩٧٨م، ص ٢٠٤.

وعرفه الإمام الباجي بأنه " العلم الضروري، الذي يقع ابتداءً ويعم العقلاء".[1]

وعرفه القاضي الجرجاني بأنه (جوهر مجرد عن المادة في ذاته مقارن لها في فعله - فهو: جوهر روحاني، خلقه الله متعلقاً بالبدن ".[2]، كما عد علماء المسلمين العقل كذلك ملكة أو قوة، إلا أنهم اختلفوا في مكانه من الجسم أفي الرأس هو أم القلب أم سائر الجسد[3].

ثالثاً: العقل عند الفلاسفة:

أخذ مفهوم العقل واشتقاقاته حيزاً في الفكر الفلسفي منذ العصر اليوناني وتأثر بظلال تفسيراتهم الفلاسفة المسلمون وغيرهم، ونتبين ذلك من تفسير بعض فلاسفة المسلمين وعلماء الإسلام لمعنى العقل بجانب مفهومه عند اليونان والأوربيين.

يقول الغزالي في ذلك: " الجمهور يطلق العقل على ثلاثة أوجه:

الأول: يرجع إلى وقار الإنسان وهيئته، ويكون حدّه أنه هيئة محمودة للإنسان في كلامه واختياره وحركاته وسكناته.

والثاني: يراد به ما يكتسبه الإنسان بالتجارب من الأحكام الكلية، فيكون حدّه أنه معانٍ مجتمعة في الذهن تكون مقدمات تستنبط بها الأغراض والمصالح.

والثالث: يراد به صحة الفطرة الأولى في الإنسان فيكون حدّه أنه قوة تدرك صفات الأشياء من حسنها وقبحها، وكمالها ونقصانها.[4]

---

(١) الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف (ت٤٧٤هـ)، كتاب الحدود، تحقيق نزيه حماد، نشر مؤسسة الزغبي، بيروت، ط/١، ١٣٩٢هـ، ١٩٧٣م، ص ٣١.

(٢) الجرجاني (علي بن محمد): التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٩٨٣م، ص ١٥١.

(٣) الباجي، الحدود، ص ٣٤.

(٤) الغزالي: معيار العلم، مكتبة الجندي، مصر (بدون تاريخ ورقم طبعة)، ص ١٦٢.

ورأي الغزالي هذا يعبر عن مواقف علماء الإسلام وفقهائهم في تفسيرهم للعقل، أما الفلاسفة المسلمون فإنهم يلجؤون إلى مصطلحات الفكر الفلسفي مباشرة.

ومن معاني العقل عند الفلاسفة:

١- أنه جوهر بسيط مدرك للأشياء بحقائقها.

أو هو ليس مركباً من قوة قابلة للفساد.

أو هو جوهر بسيط مقارن للمادة، يبقى بعد موت البدن.[(١)]

٢- وأيضاً عرفه البعض بكونه " قوة النفس التي بها يحصل تصور المعاني، وتآلف القضايا والأقيسة، مع قدرة على تجريد الصورة من المادة.

وجعلوا له مراتب يترقى فيها من عقل هيولاني، إلى عقل بالملكة، إلى عقل بالفعل، إلى عقل مستفاد، كل ذلك في إطار العقل الإنساني، ويستقل عنه ويسمو عليه عقل فعّال هو الذي يفيض على العقل الإنساني بالمعرفة.

٣- ومعنى آخر بأنه " قوة الإصابة في الحكم "وهو ما قال به ديكارت وهو يطابق المفهوم الإسلامي للفظ الحكمة".[(٢)]

٤- كونه قوة طبيعية للنفس متهيئة لتحصيل المعرفة العلمية.[(٣)]

٥- وأيضاً فسر العقل بكونه (مجموع المبادئ القبلية، وهذا الذي قال به ليبنز وكانط[(٤)]، ويماثل مفهوم الفطرة في الفكر الإسلامي، غير أن الفكر

(١) راجع إحالة هذه التعريفات إلى أصحابها (الكندي، ابن سينا، الفارابي) وذلك في: صليبا، جميل، المعجم الفلسفي، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، ، ٢/٨٤ - ٨٥.

(٢) المصدر نفسه، ٢/٨٦.

(٣) ابن خلدون، أبو زيد عبدالرحمن بن محمد(ت ٨٠٨هـ)، المقدمة، مطبعة الحاج عبدالسلام محمد بن شقرون، القاهرة، د.ت، ص ٧٩٧.

(٤) جميل صليبا: المعجم الفلسفي، ٢/٨٧.

الإسلامي كثيراً ما يطابق بين العقل والقلب في قضايا الإيمان وسلامة الفطرة.[1]

هذه جملة من المعاني والمفاهيم التي تدور حول لفظ العقل في الفكر والفلسفة، ومرجع تباينها إلى اختلاف المذاهب والمدارس الفلسفية ونظرتها إلى العقل ودوره في عملية المعرفة، وطبيعة طاقته الإدراكية وحدودها، كما سنتبين ذلك من خلال دراسته بوصفه مصدراً معرفياً إسلامياً وفلسفياً.

المطلب الثاني: مجالات المعرفة العقلية وحدودها:

أولاً: نطاق المعرفة العقلية في المذاهب الفلسفية:

حدّدت المذاهب الفلسفية الغربية موقفها من العقل على أساس نظرتها إلى طبيعة المعرفة الإنسانية ومصادرها، وعلى هذا نجد أن الخلاف في طبيعة المعرفة هو الذي قاد المثاليين إلى اعتبار الإدراك العقلي للأشياء مجرد إدراك تخيلي لا يطابق ذاتيتها سواء كانت حقيقة الأشياء هي الموجودة في عالم المثل الذي فارقته النفس المدركة، كما يقول أفلاطون، أو لم يكن للأشياء وجود أصلاً خارج أذهاننا كما يدعي المثاليون المتأخرون.

بينما يجعل المذهب الحسي الوجود كله الحسي والعقلي بما فيه عالم الغيب - عند من يعترف به - مجالاً للعقل بأحكامه وتفصيلاته.[2] وفي موقع وسط جعل النقديون العقل محصوراً في مجالي الحسِّ والتجربة، وأخرجوه من دائرة الغيب أو الميتافيزيقيا إقراراً بعجزه وقصوره في هذا الجانب لاسيما في

---

(١) خديجة النبراوي: مشكلات عقلية وقلبية للإنسان (بحث مستقى من كليّات رسائل النور للإمام الجليل سعيد النورسي)، سلسلة حلول قرآنية لمشكلات إنسانية، شركة سوزلر للنشر، القاهرة، ط/١، ١٩٩٩م، ص ٢٤. وانظر: عثمان ابن علي حسن: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، ١٥٧/٢.

(٢) الكردي، راجح عبد الحميد، نظرية المعرفة بين القرآن والفلسفة، مكتبة المؤيد، الرياض، ط/١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م، ص ٦٥١.

تفصيلاته إذ إن قوانين الحس والتجربة - عالم الشهادة - يمكن أن تدل عليه ولكن أكثر تفصيلاته تبقى غيباً لا يجليه إلا الوحي الإلهي.

وإذا كان الفلاسفة المسلمون قد حاولوا التوفيق بين الفلسفة وعقيدتهم إلا أن بعضهم وقع في مجاراة فلاسفة اليونان في مناقشة تفصيلات القضايا الغيبية بمنطق العقل، ولعلّ ذلك كان مدار هجوم الغزالي على الفلاسفة في كتابه (تهافت الفلاسفة) ثم ردّ ابن رشد عليه في كتابه (تهافت التهافت)، وعموماً لا تعبر هذه المذاهب الفلسفية عن الموقف الإسلامي من حدود المعرفة العقلية ومجالاتها كما سنرى لاحقاً.

وفي موضوع موقع العقل بين مصادر المعرفة فإن المذاهب الفلسفية أيضاً تباينت في رؤاها من جاحدٍ لدور العقل كالحدسيين إلى مؤمنين بدور جزئي له كالحسيين الذي يعظمون دور الحواس مع الإقرار بالدور العقلي في ترجمة المعرفة الحسية، أما التجريبيون فيقرون بدور جزئي للعقل بوصفه مستودعاً للتجارب والخبرات، وأما العقليون فإنهم يعدّون العقل هو المصدر الأساس والرئيس لمعارف الإنسان، بل يخضعون عقيدة الإنسان للعقل ويجعلونه قاضياً عليها أو ضابطاً وفاحصاً لها.

وموقف العقليين هذا يشبه كثيراً موقف المعتزلة في الفكر الإسلامي الذين جعلوا العقل قاضياً على النص، بل اعتبروا العقل هو ميزان الحكم الشرعي فما استحسنه فهو المباح وما استقبحه فهو الحرام[1].

على أنه تجب الإشارة إلى أن أعلام المعتزلة ليسوا على منهج واحد فهناك من اشتط في التعويل على العقل وتقديمه على النقل - وقد يكونون قلة - وهناك

---

(١) انظر حسني زينة: العقل عند المعتزلة، مراجعة محمود حمود، استعراض كتاب أو قراءة في كتاب (حسني زينة) منشور بمجلة الفكر العربي، عن معهد الإنماء العربي - بيروت، العدد (٤١) مارس ١٩٨٦م، ص٣٣٠.

من وازن إلى حد ما بين العقل ومعالم النقل، إذ لم يكن الجاحظ والخياط والقاضي عبد الجبار الهمذاني مثلاً مغالون كأبي الهذيل العلاف أو أبي إسحاق النظام وأبي هشام الفوطي وأبي هاشم الجبائي مثلاً.

ثانياً: مجال المعرفة العقلية في التصور الإسلامي:

خلافاً للفلسفات العقلية، والمثالية، والمادية التي اصطرعت بين تقديس العقل وتحقيره؛ فإن العقل في التصور الإسلامي له وظيفة سامية، ولكنها محددة ومؤطرة، حتى لا يهدر طاقته فيما لا يجدي ولا ينفع[(1)].

فالنظر العقلي في الإسلام مجاله كل مفردات عالم الشهادة تأملاً وتدبراً وتفكراً بما يزيد من يقين القلب بالله ويرسخ إيمانه، وكثيرة هي الآيات القرآنية التي دعت إلى هذا النظر المفضي إلى رسوخ الإيمان، فالنظر العقلي لازم لتحقق الإفادة من المسخرات من مخلوقات الله لتحقيق غاية الاستخلاف، فالله تعالى أنزل الحديد وسخره فللإنسان أن ينظر ويفكر كيف يستخرج هذا المعدن وكيف يصهره ويشكله بما يحقق له أكبر النفع ويجنبه أكبر الضرر. أما عالم الغيب فإن حدود المعرفة العقلية تتوقف عند الشواهد والاستدلالات المثبتة له من عالم الشهادة، أما تفصيلاته فإن الإنسان يتلقى منها ما يؤذن له فيه عن طريق الوحي وأخبار الأنبياء، وإذا كان العقل يتلقى منهج الله وأحكامه وأوامره من الوحي فإن هذه الشريعة الربانية تحتاج بعض نصوصها وأحكامها لتدخل العقل تفسيراً وتأويلاً واجتهاداً بغرض تلمس مقاصد الشرع في الأحكام المسكوت عنها[(2)].

(1) راجع في هذا المعنى وتفصيله: سيد قطب: في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، ط/١٠ (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م)، ٢٢٤٩/٤.

(2) الشاطبي: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي (ت٧٩٠هـ)، الاعتصام، ضبطه وصححه أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ١٤١١هـ، ١٩٩١م، ٣١٨/٢.

والاجتهاد العقلي كما قدّمناه هو مصدر من مصادر التشريع سواء سميناه اجتهاداً أو قياساً أو استنباطاً، ففي كلٍ هو ثمرة من ثمار هذا العقل ونشاط مطلوب منه شرعاً.

ثالثاً: قدرة العقل على تحصيل المعارف والعلوم:

تنقسم العلوم من حيث قدرة العقل على إدراكها إلى:

ضرورية، ونظرية، وغيبية.

١- **العلوم الضرورية:** وهي الأوليات التي يدركها العقل على وجه اليقين، وتسمى أيضاً بالبديهيات، ككون الواحد نصف الاثنين أو كون السماء فوق والأرض تحت، أو كون الكل أكبر من الجزء ونحوها، وهذه العلوم تلزم جميع العقلاء، ولا يمكن التشكيك فيها.

٢- **العلوم النظرية:** هي العلوم الاستدلالية التي يحتاج فيها الإنسان لقياس غائب على شاهد، أو الاستناد إلى معرفة ضرورية لإدراك معرفة استدلالية[١]، وأكثر العلوم على هذا النحو كالطب والرياضيات والطبيعيات وغيرها، وكذلك الاجتهاد في المسائل الشرعية يدخل في هذا الباب.

٣- **العلوم الغيبية:** وهذه لا تدرك بالعقل أو النظر وإنما لابد فيها من الخبر، كأحوال القبر ومشاهد القيامة، وكذلك الكثير من قضايا الاعتقاد خصوصاً التفصيلية منها - وهذا لا يدرك العقل منها إلا ما كشف له بوحي أو خبر.

رابعاً: إدراك العقل للمسائل الاعتقادية:

---

(١) انظر في ذلك: حسن، عثمان بن علي: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، مكتبة الرشد، الرياض، ط/٣، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، ص ١٧٦. وأيضاً: الزنيدي، عبد الرحمن بن زيد، مصادر المعرفة في الفكر الديني والفلسفي، مكتبة المؤيد، الرياض، ط/١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، ص ٣٨٦.

إذا كان عالم الشهادة كله مجالاً لريادة العقل وسيادته في سبيل إعمار هذه الأرض فإن الواقع يقول إن العقل حتى في هذا الميدان الذي أبيح وأتيح له أن يسرح فيه فإنّه كثيراً ما يقف عند مظاهر الأشياء ولا يدرك كنهها، بل قد يستغل بعض الظواهر الطبيعية ويستثمرها عبر استكشافاته العلمية التي يغتر بها ويحسب أنه قد ملك بها الكون ثم يفاجأ بأنه يتعامل مع الأشياء في ظاهرها المادي فقط أو الجانب القابل للتجريب والاختبار، فالإنسان - مثلاً - يستثمر الطاقة الكهربائية والموجات الصوتية والإشعاعية والمغناطيسية دون أن يدرك كنهها أو يعللها تعليلاً شافياً.

وإذا كانت هذه هي بعض مظاهر الطبيعة التي هي ساحة للعقل يقف عاجزاً عما تجاوز فيها مجال الحس والتجربة، فإن الأولى أن كثيراً من القضايا الغيبية تنأى عن عالم الحس وتستعصي على العقل وطاقاته المحدودة.

لذا فالعقل في الإسلام نجده يسترشد بموجهات الوحي القرآني حتى وهو يبحث في قضايا عالم الشهادة ليستدل على مواطن النفع في نشاطه الذي لا بد أن يثمر نفعاً في إصلاح أمر دينه ودنياه حتى لا تهدر طاقته عبثاً لأنه نعمة يسأل الإنسان عن أوجه استغلالها.

أما في المجال الغيبي، فدور العقل محصور في الاستدلال على وجوده، ويحتاج للوحي ثم يسلم بالمعرفة التي تأتيه من هذا المصدر المعرفي، فإذا غمضت عليه نصوص الشرع فإنه يمارس دوره اجتهاداً في فهمها فإذا صحت واستبانت فإنه يصبح من منطق العقل نفسه أن يسلم بحكمها سواء أدرك عللها وحكمتها أو لم يدركها[1]، وإنما يقتضيه التصديق بالوحي وأنه منطوق إرادة ربه أن يؤمن بأن لكل حكم شرعي حكمة، وأنه أضعف من يحيط بالحكمة الربانية من كل جوانبها ناهيك عن أن يكون حَكَماً عليها.

---

(١) الكردي: نظرية المعرفة بين القرآن والفلسفة، ص ٦٥٤.

فمجال إعمال العقل في الحكم الشرعي إذاً هو: إدراك ثبوت النص، وإدراك قطعيته من ظنيته في الدلالة على المعنى، وإذا كان الحكم مما فيه مجال للقياس فله إدراك العلة ولكن مستعيناً بالنصوص أي النقل نفسه حتى لا يكون الاجتهاد رأياً بغير دليل أو قولاً بالهوى.

وفي مسائل الإلهيات، فإن العقل البشري عاجز عن إدراك كنه الذات الإلهية، وأسرار المشيئة الربانية وحقيقة الصفات العليّة، وحقيقة عالم الغيب، فهذه مجالات كُفِيَ همّ البحث فيها وكما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في فتاويه: "القرآن جاء بالأدلة العقلية على أكمل وجه، في أصول الدين من الإلهيات والنبوات والسمعيات وغيرها"[1].

المبحث الثاني: منزلة العقل وأهمية النظر العقلي:

المطلب الأول: منزلة العقل عند الفلاسفة:

معلوم أن الفلسفات البشرية تنازعت في كل جزئيات نظرية المعرفة، ولما كان العقل عنصراً أساسياً في موضوع المعرفة كان طبيعياً أن يختلف الفلاسفة حول تقييمهم لدوره في المعرفة.

فالمثالية تولي عناية فائقة للعقل الذي يرتقي في معرفته لدرجة الاتصال بعالم المثل حيث الوجود الحقيقي للأشياء.[2] والإشراقية السكندرانية أو الأفلاطونية الثانية يواصلون فهم أفلاطون لدور العقل الإنساني ومراحل ترقيه حتى يتلقى عن العقل الفعّال، ومفهوم العقل الفعّال هذا في مدارس الفيض يماثل مفهوم الإله أو الرب عند المؤمنين بالرسالات السماوية، وهذا يعني أن هذه المثالية تقيم العقل

---

(١) ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد السلام (ت٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى، جمع عبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي، الرياض، ط/١، ١٣٨١هـ (٣/٢٩٦).

(٢) الطويل، توفيق، أسس الفلسفة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٨م، ص ٣٣١. وأيضاً زقزوق، محمود، تمهيد الفلسفة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٢م، ص ١٥٣ - ١٥٤.

مقام الإله وهو المفهوم الذي أخذ به كثير من الفلاسفة الأوربيين لاحقاً حتى من غير المثاليين.

أما الحسيون والتجريبيون فقد أولوا عنايتهم بالحواس كمصدر معرفي مما انتقص من مكانة العقل عندهم وإن لم يكن في وسعهم إنكاره تماماً إذ معلوم علاقة العقل بالحواس وأنه المعمل الذي يترجم التقاطاتها للمعرفة فلا الإدراك البصري ولا السمعي ولا اللمسي أو الذوقي يمكن أن يتم إلا عبر العقل، لذا فالحسيون يعتبرون العقل أيضاً جزء من عملية الحس والتجربة(١)، وإن حصروا مجاله في هذا الجنب المادي الذي تستطيع أن تتعامل معه الحواس وأسقطوا بذلك عالم الغيب ووسائطه المعرفية من نبوة وكشف وغيرها.

وفي موقف مغاير وقف الحدسيون وأنصار المعرفة الصوفية موقفاً رافضاً لمعرفة العقل والحواس والتجرية جميعها. لذا كانت المعرفة العقلية والنظر العقلي عندهم ضعيفة القيمة.

والواقع أن جميع هذه المذاهب الفلسفية لها نظائر في الجانب المنهجي في الفكر الإسلامي وآراء الفلاسفة المسلمين سواء كانوا سابقين أو لاحقين لها، مع التأكيد على بقاء تميزهم عن الفكر الغربي بالتزامهم إجمالاً بنصوص الشريعة علماً وعملاً.

فابن رشد - مثلاً - انحاز إلى العقل وناقش عبره قضايا العقيدة محاولاً التوفيق بين المقولات الأرسطية وعقيدته الإسلامية، مع الشهادة له بالتزامه معالم النقل ويكفيه كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد وكتابه مناهج الأدلة في عقائد الملة شاهدان ودليلان على أن محاولاته للتوفيق بين الشريعة والفلسفة لم تلغ التزامه الرؤية الإسلامية الصافية.

---

(١) د. الطويل المرجع السابق، ص ٣٥٢. وأيضاً د. زقزوق: مرجع سابق، ص ١٥٦ - ١٥٧.

وفي داخل الفكر الإسلامي نشأت مدارس ومذاهب تعطي العقل قدراً عظيماً وتجعله قاضياً في مسائل العقيدة والشريعة، كالمعتزلة والماتريدية ثم الأشاعرة مرتبين حسب درجة اعتبارهم لوظيفة العقل، على أنه يحسن بنا الإشارة إلى أنهم وإن أعطوا العقل قيمة سامية مميزة لكن ذلك لم يكن على حساب النقل مطلقاً، بل حرص الجميع على مسألة التكامل بين العقل والنقل، وإن تفاوتوا بعد ذلك في تقرير العلاقة بين العقل والنقل.

وكذلك موقف المقللين من دور العقل من حدسيين وذوقيين في الفكر الغربي يجد ما يشابهه في الفكر الإسلامي خاصة عند الصوفية الذين يعدّون أنوار الكشف والإلهام وإشراقات النبوة هي مصدر المعرفة الأساسي وربما الوحيد عند بعضهم، وهو أيضاً موقف الذين يعدّون الوحي والنبوة المصدر الوحيد للمعرفة اليقينية حيث نجدهم يضعفون من وزن المعرفة العقلية[1].

أما الموقف المعتدل فهو الذي يسلم بالوحي، ويقر بالمعرفة العقلية والحسية في نطاق عالم الشهادة مطلقاً وبعض قضايا عالم الغيب، مع دور بارز للعقل في فهم النصوص الشرعية وتطبيقها، دون أن يكون حاكماً على النصوص وإنما ذو دور فعال في استيعابها وهضمها، طالما كانت صحيحة الورود، قطعية الدلالة وذلك هو ما عليه غالب الفكر الإسلامي وجمهور المتكلمين والفقهاء.

المطلب الثاني: أهمية النظر العقلي في الإسلام:

أهمية النظر العقلي وقيمة المعرفة العقلية في الإسلام لها أساس متين إذ دعا إليها القرآن وحدد مجالها، ولكن قبل الوقوف مع هذه الأساليب القرآنية في استخدام النظر العقلي نقف أولاً مع النظرة العامة لأهمية النظر في الفكر الإسلامي، ذلك أن رؤية علماء الإسلام في هذا الشأن تمثل زبدة فقههم وفهمهم للنصوص مصحوبة باستيعابهم للروح العامة لعقيدة الإسلام وشريعته.

---

(١) ابن خلدون (عبدالرحمن): المقدمة، ص ٨٣ - ٨٥.

وقد عدد أئمة السلف عشرات الوظائف والمهام المناطة بالعقل، والفوائد المجنية بإعمال النظر العقلي، ونذكر طائفة من الشواهد على أهمية العقل وأهمية النظر العقلي.

١. إبطال النظر هو إبطال لوظيفة العقل، ولا يجوز إهمال جارحة من الجوارح عن المنافع التي جعلت لها، فالعقل هو أداة النظر التي تميّز بها النافع من الضار والحسن من القبيح[١].

٢. العقل من لوازم الإنسان، ومزية تفضيله على الحيوان، فتعطيله إذاً منقصة لإنسانية هذا الإنسان وإزالة لهذا التفضيل.

٣. امتحان الأشياء بالنظر العقلي يجنب الإنسان مخاطر التجربة في كثير من الأمور، فمعرفة الأشياء الملائمة من دونها يستلزم النظر.

٤. تنازع الطبيعة أو الجبلة والفطرة في الإنسان مع العقل تستلزم نظراً في معرفة ما يحسنه العقل وما تحسنه الطبيعة أو الطبع.

٥. أوامر الله سبيلها العقل والسمع وعن طريق النظر يعرف ما طريقه السمع وما طريقه العقل[٢].

٦. النظر في أحوال النفس وما يطرأ عليها من تغيير، يوجب النظر لمعرفة هذا التغيير والتبديل أيرجع إلى النفس أم إلى من بيده أمرها - الخالق سبحانه - فيكون النظر سبباً في الوصول إلى الله ومراقبته. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡۗ﴾ [الرعد: ١١].

---

(١) القول للإمام الماتريدي ويمثل نقطة التقاء مع المذهب المعتزلي، انظر في بيان ذلك: عبدالفتاح المغربي: الإمام أبو منصور الماتريدي، ص ٥٥ - ٥٦.

(٢) انظر المصدر نفسه، ص ٥٦ - ٥٧.

٧. العقل هو سبيل إدراك العواقب والجزاء الأخروي، والطبع يدرك معاني للذة والألم - فيكون النظر سبباً في تجنب ما يوجب آلام العقاب الأخروي، وطلب ما يوجب نعيم الآخرة.

٨. الحكمة في هذا العالم هي ما ينفي عنه صفة العبثية، والعقل هو وعاء الحكمة، فلا يمكن أن يكون هذا العالم قد خلق عبثاً وسفهاً.

٩. أمر الله المؤمنين بدعوة الكافرين إلى وحدانية الله، وهم بلا شك سيطلبون دليلاً، فلا بد من مناظرتهم ومحاججتهم لإقامة الدليل والنظر هو سبيل ذلك. والقرآن يعرض نماذج من محاورات الرسل لأقوامهم، أو للحكام كمناظرة سيدنا إبراهيم عليه السلام للنمرود، ومخاطبة سيدنا موسى عليه السلام لفرعون. كذلك حملت آيات القرآن استدلالات عقلية في قضايا الاعتقاد أخذ عنها علماء الكلام واستهدوا بهديها.

المبحث الثالث: المنهج القرآني في النظر العقلي:

جاءت دعوة القرآن للنظر العقلي مصحوبة بمنهج تطبيقي لبيان كيفية الاستدلال العقلي، وإن لم يكن هذا المنهج مقصوداً لذاته فالقرآن كما نعلم لم ينزل لأغراض لغوية أو منطقية[1]، وإنما استخدم وسائل اللغة والاستدلال العقلي لتحقيق غايته العقدية بإرساء دعائم الرسالة الخاتمة على أسس من الإعجاز اللغوي والعقلي ليبقى حجة على بني الإنسان إلى قيام الساعة، وهذا المنهج القرآني أصبح معيناً لعلماء الأمة المنافحين عن الإسلام والمبلغين والمبينين لأصول عقيدته وفروع شريعته.

ويتأسس هذا المنهج القرآني على مبدأين هما:

١- إزالة ما يحجب العقل عن صحيح النظر.

٢- تتبعه الاستدلال العقلي بتباين صوره وأساليبه.

---

(١) فاطمة إسماعيل: القرآن والنظر العقلي، ص ١٠٣.

المطلب الأول: إزالة حجب العقل ومعيقاته عن النظر:

وهذه الحجب التي تمنع العقل من النظر كثيرة نذكر طائفة منها مع التمثيل للتحذير القرآني من هذه الموانع إن شاء الله:

أولاً: التقليد (النزعة الآبائية):

عندما حمل القرآن على التقليد الأعمى كان مردّ ذلك رفض المشركين للإسلام، بحجة أنه أتى بما لم يألفوا، وأنهم إنما يفضلون اتباع ما ألفوا عليه آباءهم. فذمّ الله سبحانه نهجهم هذا في التفكير فقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَآ أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠].

كذلك نجد القرآن يذم التقليد من خلال آثاره على الأمم السابقة حيث بلغ التقليد بالنصارى واليهود حدَّ اتباع الكبراء والكهان في كل ما يأمرونهم به حتى أضلوهم عن سبيل الله وصاروا يشرعون لهم بغير ما أنزل الله. ويحرفون كتب الله ويكتبون غيرها بأيديهم وينسبونها لله عز وجل. فوصف الحق سبحانه مثل هذا الاتباع بأنه عبادة من دونه فقال تعالى: ﴿ اتَّخَذُوٓا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]. ومن هنا حكى القرطبي إجماع الأمة على إبطال التقليد في العقائد[1].

ثانياً: هوى النفس:

وهو معيق أيضاً لإعمال النظر، لأن النفس تهوى الراحة العاجلة والقعود عن مطالب الآخرة، فأحكام الشرع تكليف، والتكليف يستلزم المشقة، والطريق إلى رضوان الله وجنانه محفوف بمكاره الدنيا، وطريق سخطه محفوف

---

(١) القرطبي(ت٦٧١هـ)، (أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري): الجامع لأحكام القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/٣، ١٩٨٧م، ٢١٢/٢.

بشهواتها - ويدخل في باب اتباع الهوى الحكم بغير دليل والتقوّل على الله ورسوله بغير علم. يقول تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ (٤٠) فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ (٤١)﴾ [النازعات: ٤٠- ٤١]. وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

ثالثاً: الظن المذموم:

الظن نوعان ظن محمود هو المدخل إلى العلم واليقين، وظن مذموم، وهو ذلك الظن الذي ينافي السعي إلى التثبت والتيقن، وإنما تميل النفس معه إلى الركون إلى الظن ويقعد بها عن طلب اليقين والعلم الراسخ. والظن المذموم هو الذي يضعه القرآن في مقابل العلم كقوله سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨].وقوله أيضاً: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ [النساء: ١٥٧].

رابعاً: التعصب والعصبية:

سواء كان التعصب لرأي أو مذهب أو طائفة أو غير ذلك فإنه يحجب صاحبه عن بلوغ العلم وبلوغ الحقيقة. والحق سبحانه ذمّ تعصب الجاهليين الذين مهما تأتيهم آيات الحق لا يؤمنون بها لا لشئ سوى تمسكهم بما هم عليه من ضلال الجاهلية، كما ضرب المثل أيضاً بتعصب أقوام الرسل السابقين للباطل ورفضهم الإيمان. فقال: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ﴾ [البقرة: ١٤٥]. وآيات أخرى وصفتهم بأنهم يعرفون أنه الحق من ربهم، وأنهم يعرفون هذا الكتاب كما يعرفون أبناءهم، ثم يعميهم التعصب والتعالي على الحق من النور ويصدهم عن طريق الحق.

خامساً: الخطأ في الحكم وسوء التأويل واتباع المتشابه:

وهذا يقود إلى فهم خاطئ للنصوص والأحكام فتكون المعرفة الناجمة عن ذلك معرفة مغلوطة، لذا يقول تعالى في شأن من يسيئون تأويل متشابه القرآن: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾ [آل عمران: ٧].

سادساً: الاعتماد على سحر البيان وزخرف القول:

وفي ذلك شنَّع القرآن على المنافقين في حديثهم المنمّق الفارغ من الحق فقال سبحانه: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ۖ وَإِن يَقُولُوا۟ تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ۖ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ ۖ ﴾ [المنافقون: ٤].

كذلك وصف مؤامرات الكفار وأعداء الدعوة بزخرف القول لتلبّسها بمظهر المنطق والموضوعية وجمال الإنشاء مع فراغ من الحق والخير، وابتغاء سوء بالدين. انظر لقوله سبحانه: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَـٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ ﴾ [الأنعام: ١١٢].

فسحر البيان قد يعمي عن الحق ويمنع من إعمال النظر لبلوغ جوهر الحق فهذه طائفة من معيقات العقل وحجبه التي لا ينفك منها الإنسان إلا بالنظر نفسه، والنظر المتعمق المتحلل من جميع المؤثرات التي تقعد به.

وحجب العقل هذه كانت من شواغل الفكر الإنساني المتطلع إلى الحقيقة، ولا نكاد نجد فلسفة أو فكراً أو مذهباً طاشت سهامه عن الحق إلا كان سبب ذلك الوقوع تحت طائلة أحد هذه العوامل التي تؤدي إلى قصورٍ في المعرفة.

ولكن أعلام الفكر الإسلامي - لاسيما أئمة أهل السنة والجماعة - وجدوا أن في القرآن المثال الهادي، سواء بتحذيره من مضلات العقل ومفسدات

العقيدة أو بدعوته للنظر والاستدلال العقلي، أو بالأساليب التي انتهجها في بيان الدعوة وما فيها من استخدام عملي واستعمالات متباينة.

المطلب الثاني: أساليب الاستدلال العقلي في القرآن الكريم:

يستخدم القرآن جملة من أساليب المحاجة والإقناع تشكّل معالم منهج متكامل للاستدلال العقلي ومن هذه الطرق والأساليب.

أولاً: الجدل والمناظرة:

الجدل في القرآن تتعدد صوره وأساليبه، ومن ذلك أن المشركين حينما تساءلوا لِم لا يكون الرسول مَلَكاً. ردَّ عليهم المولى جلّ ثناؤه بقوله: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾﴾ [الأنعام: ٨- ٩]، ومن الصور العديدة للجدل القرآني نجد:

١- السبر والتقسيم:

وفي هذا الأسلوب يتم حصر القضية التي يثيرها الخصم ثم تفند جزءاً جزءاً أو عنصراً عنصراً. فالتقسيم يطلق على عملية الحصر، بينما يطلق السبر على عملية إبطال الحجة المقام عليها الادعاء(1)، ومن أمثلته في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى

---

(١) انظر السيوطي: الإتقان، ١٧٣/٢.

ﭐلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾ ﴾ [الأنعام: ١٤٣- ١٤٤]. فالآية ترد على الكفار الذين حرّموا على أنفسهم تارة ذكور الأنعام وتارة إناثها، فالقرآن يسألهم عن علة التحريم الذي يدعونه، أهو الذكورة عموماً؟ أم الأنوثة عموماً؟ أم الجنسين معاً، أم أن العلة مجهولة وأنهم ينفذون أمراً إلهياً تعبداً وطاعة لله. فيبطل ادعاءهم لأنهم يحرمون الذكور في حالة والإناث في حالة، واشتراك العلة يقتضي إطلاق التحريم، كما أن التحريم لم يستند إلى أمر تعبدي لأن الله لم يحرمه شفاهاً ولا مشاهدة، بل هو افتراء على الله وكذب.[1]

٢- **التحدي:**

ومثاله أن الكفار عندما أنكروا أن يكون القرآن من عند الله وادعوا أنه مفترى، وأنه من كلام البشر. تحداهم القرآن بأن يأتوا بمثله، بل بعشر سور مثله، بل بسورة من مثله.

فقال تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٨]. وقال سبحانه: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ﴾ [هود: ١٣]. وقال جل شأنه: ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٣].

٣- **القول بالموجب:**

وهو تثبيت كلام الخصم مع تغيير غرضه ووجهته. ومن ذلك قوله تعالى في شأن المنافقين والرد عليهم: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [المنافقون: ٨].

---

(١) السيوطي: الإتقان، ١٧٤/٢.

فالأعز وقعت في كلام المنافقين كناية عن فريقهم، والأذل كناية عن فريق المؤمنين، ثبت المنافقون لفريقهم إخراج المؤمنين من المدينة، فأثبت الله في الرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله ورسوله والمؤمنون، فكأنه قَبِلَ صحيح ذلك ليخرجن الأعزّ منها الأذل، لكن هم الأذل المخرج والله ورسوله الأعزّ.[١]

٤- **التسليم الجدلي:**

هو نفي ادعاء الفرض ثم التسليم به جدلاً - مع الاستحالة - لبيان عدم فائدة ذلك على تقدير وقوعه.[٢] وذلك في قوله تعالى: ﴿ مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ ۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [المؤمنون: ٩١].

٥- **الإسجال:**

هو أن تثبت على لسان خصمك ألفاظاً في سياق آخر تسجل به عليه ما كان عنده محل شبهة وإنكار.[٣] كقوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ۖ قَالُوا۟ نَعَمْ ۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الأعراف: ٤٤- ٤٥].

وعرفه بعضهم بأنه "الإتيان بألفاظ تسجل على المخاطب وقوع ما خوطب به".[٤]

(١) السيوطي: الإتقان، ١٧٤/٢.

(٢) المصدر نفسه، ١٧٤/٢.

(٣) انظر فاطمة إسماعيل: القرآن والنظر العقلي، ص ١٢٢.

(٤) انظر السيوطي: الإتقان، ١٧٤/٢.

٦- **الانتقال في الاستدلال:**

وهو الانتقال من دليل إلى دليل إما لأن الخصم لم يفهم الأول أو لأنه غالط فيه فيأتى إليه بدليل مفحم لا يقبل المغالطة، ومثاله ما جرى في مناظرة سيدنا إبراهيم عليه السلام لطاغية قومه[1] وما حكاه القرآن على لسان المتناظرين حيث قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٥٨].

٧- **المناقضة:**

وهي تعليق الأمر على مستحيل للدلالة على استحالة حدوثه[2]، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ۚ ﴾ [الأعراف: ٤٠]. فعلق الحق سبحانه إمكان دخول المكذبين بآياته للجنة على إمكان دخول الجمل في ثقب الإبرة وهو أمر يحكم أي عاقل باستحالته، وبالتالي يستحيل في حق المكذبين بآيات الله - الكفار - دخول الجنة.

٨- **مجاراة الخصم لتبيين عثرته:**

وهي إقرار مقدمات الخصم ثم بيان أنها لا تقوده للنتائج التي يبتغيها.[3] وذلك كقوله تعالى في شأن الرسل الذين كذبهم أقوامهم لكونهم بشراً

---

(١) قيل إنه النمرود بن كنعان.

(٢) د. زاهر بن عوّاض الألمعي: مناهج الجدل في القرآن الكريم، مطبعة الفرزدق (الرياض)، ط(١٤٠٤هـ)، ص٨٣.

(٣) انظر: السيوطي: الإتقان، ١٧٤/٢. وكذلك د. الألمعي: الجدل في القرآن الكريم، ص ٨٣.

من بينهم، فقال تعالى: ﴿قَالُوٓاْ إِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا بَشَرٞ مِّثۡلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأۡتُونَا بِسُلۡطَٰنٖ مُّبِينٖ ۝١٠ قَالَتۡ لَهُمۡ رُسُلُهُمۡ إِن نَّحۡنُ إِلَّا بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأۡتِيَكُم بِسُلۡطَٰنٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝١١﴾ [إبراهيم: ١٠- ١١].

ثانياً: الاستقراء الكوني:

وهو من أهم وسائل الاستدلال العقلي وأوسعها نطاقاً ذلك أن الكتاب المقروء (القرآن) يوجه باستقراء هذا الكتاب المنظور (الكون) لعل النظر والملاحظة ترتقي به علماً وإيماناً، كل ذلك بحثاً عن اليقين الذي لا يتحقق إلا بالإيمان ومعرفة عظمة الخالق، والآيات الداعية لهذا النظر والتأمل كثيرة تغطي جميع جزئيات الطبيعة والكون المنظور ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَفِي ٱلۡأَرۡضِ ءَايَٰتٞ لِّلۡمُوقِنِينَ ۝٢٠ وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ ۝٢١﴾ [الذاريات: ٢٠- ٢١] ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [يونس: ١٠١]. ﴿أَوَلَمۡ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٖ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

فهذا الاستقراء يعتمد على نظر بالبصر ونظر بالبصيرة حتى ينفذ المتأمل إلى جوهر الظواهر وتلمس علل الأشياء، ومحصلة هذا الاستقراء " هو الكشف عن بعض الحقائق التي يمكن استخدامها لاستنباط معرفة جديدة ".(١)

والآيات التي تحيل الإنسان إلى ظواهر الكون وآيات الخلق وتدعوه إلى النظر والتأمل فيها كثيرة ومتنوعة بتنوع موضوعاتها وأغراضها. فالحق سبحانه يدعونا لتأمل أنفسنا وآيات الإبداع في خلقنا ويدعونا إلى آيات خلقه في الحيوان

(١) انظر د. محمود قاسم: المنطق الحديث ومناهج البحث، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط/٢، ١٩٥٣م، ص ٧٩.

والنبات والأرض والسماء، وعظمة قدرته في ظواهر الليل والنهار وحركة الرياح وهطول الأمطار وعملية الإنبات وغيرها. كل ذلك لغايات وثمار يجنيها المتأمل، منها ما يتعلق بإيمانه، ومنها ما يتعلق بمدّ فكره وعقله بصور غنية يعتبر بها ويتعلم منها ما يصلح به من شأن حياته، وإعماره للأرض بإحسان استخدام المسخرات له من مخلوقات ربه.

ويتبع هذا الاستقراء الكوني استقراء لوقائع التاريخ لاستلهام العبر والدروس من أخبار الأمم السابقة وأحوالهم مع أنبيائهم وموقفهم من رسالات السماء. وكذلك تتبع بعض الظواهر الاجتماعية التاريخية، التي تصلح عظات ومصدراً للقيم والقوانين وعلامات للاهتداء والاقتداء.(1)

ومن شواهد كل ذلك قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [يوسف: ١١١]. ﴿ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَٰذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [هود: ١٢٠].

ذلك في شأن الغرض من استقراء سيرة السابقين، وفي شأن لفت الانتباه إلى أن بعض وقائع التاريخ تحمل سنناً كونية ماضية يمكن التعلم منها. كقوله تعالى: ﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٧] ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ [الفتح: ٢٣]، كذلك من السنن الكونية أن توفيق الله وبركاته على الأمم مرتبطة بصلاح أنفسهم فإن بدّلوا إيمانهم بدّل الله نعمهم فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١] ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ......﴾ [الأعراف: ٩٦] ففلاح الأمم والشعوب في هذا المنهج القرآني

(١) انظر: فاطمة إسماعيل: القرآن والنظر العقلي، ص ١٣١.

رهين بمدى التزامها بحكم الله ومنهجه الذي يحقق لها اتساقاً وانسجاماً مع حركة الكون. وذلك خلافاً للفلسفات البشرية التي تربط مقومات حضارتها بالأخذ بالأسباب الدنيوية المادية دون سواها.

ثالثاً: القصص القرآني:

والاستدلال القصصي القرآني يأتي متضمناً دعوة التوحيد أو مواعظ الهدى والصلاح بين طيات السرد القصصي، كما في قوله سبحانه: ﴿وَتَفَقَّدَ ٱلطَّيْرَ فَقَالَ مَالِيَ لَآ أَرَى ٱلْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ ٱلْغَآئِبِينَ ﴿٢٠﴾ لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ أَوْ لَيَأْتِيَنِّى بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٢١﴾ فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾ إِنِّى وَجَدتُّ ٱمْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَىْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾ أَلَّا يَسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى يُخْرِجُ ٱلْخَبْءَ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٢٥﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٠- ٢٦].

فدليل التوحيد جاء على لسان هدهد[1]، في سرد قصصي بديع وحكيم، محاطاً بالحجج العقلية وشواهد الاستقراء الكوني.

ومثل هذه الاستدلالات القصصية كثيرة في القرآن، كمحاورة سيدنا إبراهيم لأبيه وهو يدعوه للإيمان، ومحاورته لقومه ومحاولتهم إحراقه التي أبطلها الإعجاز الإلهي.

---

(١) الإمام محمد أبو زهرة: المعجزة الكبرى القرآن، دار الفكر العربي - القاهرة، د. ت، ص ٣٧٦. وأيضاً: تاريخ الجدل (لنفس المؤلف)، دار الفكر العربي، القاهرة، د. ت، ص ٦٦.

رابعاً: التشبيه وضرب الأمثال:

ضرب الله الأمثال للناس (لتوضيح المعاني الكلية بالمشاهدة الجزئية وللاستدلال بحال الحاضر على الغائب).[1]

والأمثال في القرآن الكريم تُضرب للتذكير وتقريب المعاني، قال تعالى: ﴿وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [إبراهيم: ٢٥].

كما أبان القرآن أن ليس كل الناس يدرك مثل القرآن ويفاد منه، فيقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْىِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [البقرة: ٢٦].

ومن تقريب الغيبيات بما هو حسِّي تشبيه النور الإلهي بالمصباح من مصابيح الدنيا ولكنه مصباح متميز في وضعه وزجاجته وزيته ثم بعد كل هذا التأكيد على أن هذا محض مثال وتقريب معنى، وذلك في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَٰلَ لِلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٣٥].

تشبيه مقرّب لنور الله، ثم الانتقال بالحديث من نور الذات إلى نور الهداية، ثم الإشارة إلى أن الله يضرب هذه الأمثال للناس عن علم بكل شئ.

خامساً: تجزئة الدليل:

الاستدلال بالتجزئة هو إقامة أدلة جزئية تترابط لتقديم دليل كلي متكامل.

(١) أبو زهرة: المعجزة الكبرى القرآن، ص ٣٥٧.

قال تعالى ﴿ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ۗ ءَآللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ أَمَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ ﴿٦٠﴾ أَمَّن جَعَلَ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَٰلَهَآ أَنْهَٰرًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَٰسِىَ وَجَعَلَ بَيْنَ ٱلْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ تَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٣﴾ أَمَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [النمل: ٥٩- ٦٤].

والآيات تقيم جملة من الأدلة الجزئية المستقلة التي تتحد معاً لتكوّن دليلاً كلياً على وجود الله وقدرته وإبداعه.

سادساً: التعميم ثم التخصيص:

هذا الاستدلال يبدو مناقضاً للسابق الذي ينطلق من حقائق جزئية تصح كأجزاء من دليل كلي، أما في التعميم فنبدأ بإثبات الدليل العام ثم الانتقال إلى الجزئيات، ومثالها[1]، قوله تعالى: ﴿ قَالَ فَمَن رَّبُّكُمَا يَٰمُوسَىٰ ﴿٤٩﴾ قَالَ رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ﴿٥٠﴾ قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ﴿٥١﴾ قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى فِى كِتَٰبٍ ۖ لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّىٰ ﴿٥٣﴾ كُلُوا۟ وَٱرْعَوْا۟ أَنْعَٰمَكُمْ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلنُّهَىٰ ﴿٥٤﴾ ۞ مِنْهَا خَلَقْنَٰكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴿٥٥﴾ ﴾ [طه: ٤٩- ٥٥].

---

(١) أبو زهرة: المعجزة الكبرى، ص ٣٥١.

سابعاً: التعريف:

وغاية هذا الاستدلال هو تعريف الذات بالصفات، كبيان كونه تعالى خالق هذا الكون ومبدعه، وكونه منزه عن التشبيه في ذاته وإنما تدل عليه صفاته.

قال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ ۖ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ (٩٥) فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ (٩٦) وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٩٧) وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ (٩٨) وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۗ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٩٩) وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ ۖ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ (١٠٠)﴾ [الأنعام: ٩٥- ١٠٠].

الآيات تثبت وحدانية الله من خلال التعريف بصفاته وأثره على الوجود، لأن إمكان إدراك ذاته مستحيل على عقل البشر وحواسهم.(١)

ثامناً: المقابلة:

والاستدلال القرآني بها يعني المقابلة بين شيئين أو أمرين لتحقيق بيان التفاضل بينهما(٢)، وبيان وجه الحق من الباطل من خلال إبراز علو الحق على الباطل. ومثال ذلك المقارنة بين قدرة الله سبحانه، وعجز آلهة المشركين في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُلِ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ۚ

(١) أبو زهرة: المعجزة الكبرى، ص ٣٤٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٥٤.

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ ۗ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [الرعد: ١٦].(١)

المبحث الرابع: تكامل العقل والوحي:

إن منهج علماء المسلمين في هذه المسألة هو أن صحيح المنقول لابد أن يوافق صريح المعقول، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية وأن التعارض لو بدا ولم نستطع إزالته فإنه لابد أن يعود إلى قصور في العقل إذا ثبت لنا صحة المنقول، وإلا فالأخذ يكون بالدليل الأقوى، فإن تعادلا في ميزان العقل فإنه يلزم تقديم الوحي ما دام العقل قد سبق له الإقرار به(٢).

ذلك كان خلاصة ما خرجنا به في قضية تعارض العقل والنقل أو الوحي، وهو رأي الإمام ابن تيمية وقد ترجح لدى الباحث.

ولكن تبقى من بعد قضية في إطار حوارية العلاقة بين العقل والنقل وهي التي أفردنا لها هذا المبحث، وهي دراسة دور العقل في تفهم النص الشرعي وتنزيله قطعياً كان أو ظنيّاً.

المطلب الأول: دور العقل في فهم النص:

أولاً: وسائل فهم النص الشرعي:

فالعقل مطلوب منه ابتداءً إزاء تعامله مع النص معرفة فحوى هذا النص ومقصده، والعقل لابد أن يستعين بالوسائل والأسس التي تعينه في تحقيق هذا المطلب ومن هذه الأسس:

---

(١) أبو زهرة: المعجزة الكبرى، ص ٣٥٤.

(٢) انظر: د. السيد الجلينيد: درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية (سلسلة تقريب التراث)، ص ١٢٦.

١- **معرفة لغة العرب**: يشترط علماء الأصول للمجتهد في فهم النص أن يكون أولاً عالماً مجتهداً في لغة العرب.[1]

٢- **معرفة مقاصد الشرع**: والمراد به الاجتهاد في تلمس مقصد موضوعي للحكم الذي يحمله النص والتأكد من اتساقه مع المقصد العام

٣- **استيعاب أسباب النزول**: ذلك أن النص تحكمه مناسبات الحال والقرائن الظرفية، فالنص ربما جاء تفصيلاً لواقعة محددة بحيث لا ينطبق حكمه إلا على الوقائع التي تستجمع ذات ظرفها، أو ربما جاء على خلاف ذلك مخصوصاً في مناسبته مطلقاً في لفظه فيعم حكمه وفي ذلك يقول الأصوليون (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب).

ويدخل في ذلك معرفة المعاني العرفية في زمان النص، ومعرفة عادات العرب في أقوالهم وأفعالهم ومجاري أحوالهم حالة التنزيل[2] أي الفقه بواقعهم.

٤- **العلوم الاكتسابية**: ذلك أن الحصيلة العقلية الواسعة من المعارف والعلوم خاصة المرتبطة بالعلوم الشرعية تعين على تفهم النص، لأنها تساعد في استيعاب المقاصد العامة للشرع، كما تكسب العقل قدرة على الترجيح بين الأدلة والنصوص وأكثر ما يظهر ذلك في النصوص الظنية[3].

---

(١) انظر الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي (ت: ٧٩٠هـ). الموفقات، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، طبعة محمد علي صبيح، القاهرة، ١٩٦٩م، ٤٦/٢.

(٢) انظر الشاطبي، مرجع سابق ٢٢٥/٣ - ٢٢٩. وانظر الغزالي، المستصفى، طبعة بولاق، القاهرة، ١٣٢٢هـ - ٦١/٢.

(٣) انظر النجار، عبدالمجيد، خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط/٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ٩٧.

ثانياً: الاجتهاد في النص القطعي:

فالقطعية للنص تكون مطلقة أو نسبية، ففي المطلقة تتوفر القطعية من جهة الورود ومن جهة الدلالة.

فأما قطعية الورود فتتوفر للقرآن جملة وللمتواتر من أخبار السنة الشريفة.

أمّا قطعية الدلالة فمؤداها أن النص يكشف عن مراد الله بصورة لا تقبل احتمال معنى آخر من المعاني بحسب ما يقتضيه لسان العرب. وهذه القطعية متحققة في نصوص القرآن والحديث المتعلقة بالعقائد والعبادات، والمقدرات من الكفارات والحدود وفرائض الإرث.(١)

فهذه النصوص القطعية ليس للعقل من دور في تحديد مراد الله فيها أو تعيينه، وإنما حسبه تفهمها وتمثلها، ذلك أن البحث عن احتمالات معانٍ لها إنما هو إهدار لغرض الوحي بما يعني أن لكل نص معنىً ظاهرياً ومعنىً باطنياً، وذلك هو زعم الباطنية الذي أدّى بهم إلى إهدار التكاليف الشرعية(٢).

ثالثاً: الاجتهاد في النص الظني:

وظنية النص أيضاً تكون في وروده ودلالته، أما ظنية الورود أو الثبوت فأجلى ما يتحقق ذلك في خبر الآحاد. وأما ظنية الدلالة فتتعلق باحتمال النص لأكثر من معنىً لا يدرك من بينها - على وجه اليقين - مراد الشارع الحكيم.

فأما ظنية الثبوت فيستلزم إعمال النظر العقلي وفق القواعد التي وضعها علماء الحديث لإثبات صحة نسبته إلى النبي الكريم ﷺ. ومن بعد ذلك ينظر في دلالته.

---

(١) انظر: فتحي الدريني: المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي، طبعة دار الرشيد، دمشق، ط (١٩٧٥م)، ٣٧/١.
وانظر كذلك الغزالي، المستصفى ٣٨٤/١.

(٢) انظر الشاطبي: الموافقات، ٢ /٢٩٠.

فإذا كانت دلالة النص على معناه ظنية كان دور العقل كبيراً متسعاً باتساع الاحتمالات المتاحة لمعنى النص، وفي هذا المضمار يحتاج العقل للاستعانة بالأدوات التي سبق ذكرها في تفهم النص: من اللغة، وإدراك المقاصد، وفقه الواقع وغيرها، كما يكون الاجتهاد في تلمس دلالة النص محتاجاً إلى التأويل، وإعمال قواعد التغليب والتقريب، ولكن كل ذلك إن لم تحكمه ضوابط النية وإلتزام المقاصد العامة فهو عرضة للانحراف نحو الهوى والقول بالرأي المذموم.

وحتى لا يحدث مثل هذا الزيغ وضع علماء الأصول ضوابط للاجتهاد في دلالة النص منها:

١- أن يكون التأويل في مجال النصوص الظنية.

٢- أن يقوم على دليل قوي يبرره.

٣- أن يكون في اللغة ما يسعه منطوقاً أو مفهوماً أو مجازاً.

٤- أن لا يتعارض مع نص قطعي، أو أصل شرعي.[١]

والخلوص إلى حكم بعينه لابد أن يستتبعه العمل به حتى لو كان ظنياً. ولكن السؤال يثور حول حجية هذا الرأي الاجتهادي في تأويل دلالات النص، هل يصبح حكماً شرعياً خالداً خلود دلالات النصوص القطعية؟ أم يتغير بتغير واقع الفتوى وظروفها.

وذهب الأصوليون إلى أن هذه الأحكام منها ما يكون ثابتاً لا يتغير مع الزمان وهو نوعان: الأول هو النظر في النصوص التي تمخض عنها إجماع في عهد الصحابة لمعرفتهم بأحوال النص ومقاصد الشرع[٢] وأما النوع الثاني فمتعلق بالنص القطعي الدلالة إذ النظر فيه وتبين دلالته يكون قطعياً فيكتسب ديمومة

---

(١) انظر: د. أحمد الريسوني: نظرية التقريب والتغليب وتطبيقاتها في العلوم الإسلامية، مطبعة مصعب (مكناس - المغرب)، ط/ (١٩٩٤م)، ص ٣٠.

(٢) انظر: فتحي الدريني: أصول التشريع الإسلامي، ص ٢١١.

زمنية ناشئة من أن الفهم في النص القطعي منحصر في وجه واحد لا يتغير مع الزمن.[1]

أما الأحكام المؤسسة على فقه الواقع المتبدل فقد تتبدل هي أيضاً، وشاهد ذلك التبدل الذي أحدثه الإمام الشافعي في مذهبه بعد أن ذهب إلى مصر مما يدلّ على أن بعض الأحكام الشرعية يمكن أن يتحكم فيها العرف والبيئة الاجتماعية المتغيرة بتغير الأزمنة، فالعادة محكمة كما يرى أهل الأصول ذلك أن اعتبار العادة والعرف يرجع إليه في الفقه في مسائل كثيرة حتى جعلوا ذلك أصلاً.[2]

المطلب الثاني: دور العقل في تطبيق النص:

أولاً: مدلول التطبيق ومعناه:

بعد أن يدرك العقل الإنساني قطعية النص ودلالة معناه يستلزمه إدراك الأحوال وصور الأفعال التي ينبغي إنزال هذا النص عليها.

ثانياً: قواعد التطبيق:

لتتم عملية إنزال النص على الواقع لابد للعقل من أن يتسلح بأمرين ليمكنّاه من تطبيق هذا النص في واقع الحياة تطبيقاً يحقق مراد الشرع في النفع والإصلاح، وهذان الأمران هما:

١- إدراك مقاصد الحكم:

فالحكم الذي تسعى إلى تطبيقه واقعاً لابد أولاً من تلمس القصد التشريعي لإنزاله وتلمس الفائدة المرجوة منه، إذ معلوم أن الأحكام الشرعية تتحقق بتطبيقها مصالح متفاوتة بعضها أساسي مرتبط بالضرورات التي رعاها الشرع

---

(١) انظر: الغزالي، المستصفى ١٨٩/١.

(٢) انظر ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم (ت ٩٧٠هـ) - الأشباه والنظائر - تحقيق محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، دمشق، ط/١ - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ص ١٠١.

كحفظ الدين وحفظ النفس وحفظ النسل وحفظ المال وحفظ العقل.[1] وبعضها مرتبط بالحاجيات وهي التي: "يفتقر إليها في التوسعة ورفع الضيق"[2] وبعضها مرتبط بالتحسينيات وهي التي تعني: "الأخذ بما يليق من محاسن العادات"[3].

٢- فقه الواقع:

والمراد به معرفة طبيعة الأحوال والتصرفات البشرية المراد إنزال أحكام الشرع عليها. وذلك بدوره يستلزم استخدام كافة المعارف الإنسانية المتاحة من علوم اجتماعية واقتصادية وعلوم نفس وتربية ونحوها لتحديد صورة تفصيلية محددة المعالم لهذا المجتمع وجذور الأفعال والتصرفات فيه. وذلك بهدف تحديد التصرفات التي عناها الشرع بتوجيه خطابه ثم تنزيل هذا الخطاب عليها.

ثالثاً: الجهد العقلي في التطبيق:

يعقب استيعاب معنى النص وظروفه ومعرفة الواقع وملابساته قيام العقل بالمواءمة بين النصوص والواقع المعيش للأمة المسلمة، وأكثر ما تثور الحاجة إلى ذلك عند تشابه التصرفات فلا يميز بينها إلا النظر العقلي الذي يحدد التصرفات المحكومة بالشرع وضوابط هذا الحكم وعلله. وربما كان الحكم عاماً في خطابه واجباً على الأمة على الكفاية فيكون من مصلحة الأمة أن تعيِّن من يقومون عنها فحينها يكون هنالك مجال للنظر لمعرفة مَنْ مِنَ المسلمين يصح بل ينبغي مخاطبته بالحكم الشرعي وتكليفه به؟ والمثال على ذلك قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهي واجب كفائي ولكن إنزالها إلى الواقع

---

(١) انظر: الجويني أبو المعالي إمام الحرمين عبدالملك بن يوسف (ت ٤٧٨هـ)، البرهان في الأصول الفقه، تحقيق د. عبدالعظيم الديب، طبعة الدوحة، قطر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ٩٧٣/٢. وقد عرّف الشاطبي المصالح الضرورية بأنها: " ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا "، انظر الشاطبي، الموافقات، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، د.ت، ٨/٢ و١٠.

(٢) الشاطبي: الموافقات ١٠/٢.

(٣) المصدر نفسه، ١١/٢.

وتطبيقها عليه يحتاج إلى مدارسة واقع المجتمع وأحواله، والشروط المطلوبة في من يكلف بهذا الأمر فيصلح للقيام به ويستجيب له المخاطبين.

وذلك ما حدا بالإمام الشاطبي لوصف هذا النوع من الاجتهاد بقوله: " هو النظر فيما يصلح بكل مكلف في نفسه بحسب وقت دون وقت، وحال دون حال، وشخص دون شخص، إذ النفوس ليست في قبول الأعمال الخاصة على وازن واحد، كما أنها في العلوم والصنائع كذلك.(١)

وهكذا يتبين أن هذا الاجتهاد هو عمل عقلي متجدد يحتاجه المسلمون في كل عصر بل في كل بيئة ومجتمع من مجتمعاتهم دون أن يغنيهم عنه تقليد أو اتباع ذلك أنه السبيل الوحيد لتنزيل شريعة الإسلام على مجتمعهم إن كانوا ساعين لذلك قدوتهم في ذلك الصحابة الكرام ﷺ الذين أنزلوا هذا الدين على واقعهم فنعموا وفازوا في أولاهم وأخراهم إن شاء الله تعالى.

الخاتمة:

من خلال دراسة منزلة العقل وأهمية النظر العقلي في الفكر الإسلامي مع مقارنة ذلك بالفكر الغربي، خلص الباحث إلى النتائج الآتية:

١. إن المعرفة العقلية عند الإنسان يمكن قسمتها إلى معرفة فطرية - ضرورية - لم تتأسس على التجربة، ومعرفة مكتسبة مصدرها النظر العقلي.
٢. إن المعرفة الفطرية تشمل معرفة الإنسان بخالقه كما تحمل معرفة بمجمل القيم مدركة لحسنها وقبيحها. فإذا نزل الوحي وجاءت النبوة لتشرح للناس كيفية توحيد الخالق وعبادته وجدت العقل مستعداً لتقبلها والعمل بمقتضى أمرها.

(١) انظر: الشاطبي: الموافقات، ٦٢/٣.

٣. إذا صدّق العقل بالنبوة أصبح دوره مع الوحي محكوماً بهذا التصديق؛ بحيث ينحصر دوره تجاه النص في مهام محددة كالتأكد من ثبوت النص، ثم الاجتهاد في فهم دلالته فإن عُلمِت كان للعقل دور في إنزال حكم النص على الواقع، كل ذلك مع التقوى والورع من الاشتطاط في التأويل الذي يخرج بمعنى النص عن مقتضى مراد الشارع.

٤. ردّ الباحث على بعض الأفكار التي شذت في الفكر الإسلامي فجعلت من العقل قاضياً على النقل وحاكماً.

٥. ردّ الباحث كذلك المذاهب التي تجعل من العقل إلهاً يحكم بالهوى دون ضابط عليه ولا رقيب، ولاسيما في إطار الفكر الغربي.

٦. كما ردّ الباحث في دراسته على الاتجاهات والمذاهب التي تزهّد من قيمة العقل وفاعليته ودوره في النظر الشرعي، واستيعاب النقل وتنزيله وتطبيقه.

٧. إن العقلاء قد استقرت حكمتهم - تؤيدهم ثمار ثورة العلم الحديث - على أن الإيمان ضرورة نفسية لسعادة الإنسان وأن الفطرة السليمة لا تكفر بربّها ولا تشرك به أحداً من خلقه، ذلك أن العلم الحق يورث صاحبه التواضع والإخبات والتذللّ للّه فاطر السماوات والأرض، وكما قال تعالى: ﴿ إنما يخشى اللّه من عباده العلماء ﴾ [سورة فاطر، الآية ٢٨]. وهؤلاء العلماء الذين يخشون ربهم ليقينهم من حاجتهم إليه هم أيضاً الذين يدركون أنَّ علمهم غيض من فيض علم اللّه تعالى الذي قال لعباده:﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ [سورة الإسراء، الآية ٨٥].

٨. مع إقرار الباحث بأهمية النظر العقلي عند مفكري الإسلام إلا أن الموضوعية العلمية تقتضي عدم إغفال رأي كثير من أهل العلم في الاعتقاد بأنه لا علوم النظر ولا التلقين وتلاوة السطور يمكن أن تورث علماً يؤدي إلى حق اليقين. وأن العلم الحق هو الذي يتنزّل على العباد من ربهم ويفيض على

قلوبهم فيملأها يقيناً وطمأنينة، وأن طريق ذلك ليس الاجتهاد في حفظ الحرف والرقم وإنما الاشتغال بمجاهدة النفس حتى تصفو فتصبح أهلاً لهذا الفيض الرباني كشفاً وإلهاماً.

٩. إن الاستدلال بطريق النظر العقلي في القرآن الكريم قد اتخذ صوراً وأساليب عديدة تختلف في نهجها وغاياتها عن طرائق المنطق الفلسفي اليوناني القديم وغاياته وطرائق أتباعه المتأخرين وغاياتهم.

١٠. إن الفروق بين الاستدلال القرآني والمنطق الأرسطي واليوناني تتجلى لنا من خلال مدارسة مناهج النظر العقلي عند مفكري الإسلام ومتكلميه حيث نستجلي موقفهم من النظر العقلي ومدى إفادتهم من الاستدلال القرآني وموقفهم من المنطق الأرسطي، وذلك ما منعنا هنا من مقارنة هذا الاستدلال القرآني بالمنطق التقليدي للفلاسفة، ولعل الله أن ييسر لي إفراد هذا الموضوع بدراسة مستقلة.

وإنما نود أن نشير في خاتمة هذا البحث إلى بروز الصورة البلاغية والبيانية في استدلالات القرآن بوصفها جزءاً من الإعجاز اللغوي للقرآن، ومعلوم أن بلاغة الأداء وضوحاً وإيجازاً وتصويراً تسهم في تفهم المعاني وتشربها. وهذا ما يجعل من كتاب الله - القرآن الكريم - آية خالدة بقدراته الدائمة على مخاطبة العقول والقلوب معاً، فهو يؤسس في العقل معرفة يقينية ويغرس في القلب إيماناً صافياً عميقاً.

ثبت المصادر والمراجع

١- ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد السلام (ت٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى، جمع عبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي، الرياض، ط/١، ١٣٨١هـ.

٢- ابن خلدون، أبو زيد عبدالرحمن بن محمد(ت ٨٠٨هـ)، المقدمة، مطبعة الحاج عبدالسلام محمد بن شقرون، القاهرة، د. ت.

٣- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، د. ت.

٤- ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم (ت ٩٧٠هـ) - الأشباه والنظائر - تحقيق محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، دمشق، ط/١ - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٥- أبو زهرة، محمد، المعجزة الكبرى القرآن، دار الفكر العربي - القاهرة، د.ت.

٦- أبو زهرة، محمد، تاريخ الجدل، دار الفكر العربي، القاهرة، د. ت

٧- الألمعي، زاهر بن عوّاض، مناهج الجدل في القرآن الكريم، مطبعة الفرزدق (الرياض)، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٨- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف (ت٤٧٤هـ)، كتاب الحدود، تحقيق نزيه حماد، نشر مؤسسة الزغبي، بيروت، ط/١، ١٣٩٢هـ، ١٩٧٣م.

٩- الجرجاني، السيد الشريف علي بن محمد(ت ٨١٦ هـ): التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٩٨٣م.

١٠- الجلينيد، محمد السيد، دراسة في كتاب درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية، سلسلة تقريب التراث، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ط/١، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.

١١- الجويني أبو المعالي إمام الحرمين عبدالملك محمد بن يوسف (ت ٤٧٨هـ)، البرهان في أصول الفقه، تحقيق د. عبدالعظيم الديب، طبعة الدوحة، قطر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

١٢- حسن، عثمان بن علي: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، مكتبة الرشد، الرياض، ط/٣، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥ م.

١٣- الدريني، فتحي، المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي، طبعة دار الرشيد، دمشق، ١٩٧٥م.

١٤- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، دار القبس، بيروت، د.ت.

١٥- الريسوني، أحمد، نظرية التقريب والتغليب وتطبيقاتها في العلوم الإسلامية، مطبعة مصعب (مكناس - المغرب)، ط/١، ١٩٩٤م.

١٦- زقزوق، محمود، تمهيد الفلسفة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٢م.

١٧- الزنيدي، عبد الرحمن بن زيد، مصادر المعرفة في الفكر الديني والفلسفي، مكتبة المؤيد، الرياض، ط/١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

١٨- السيوطي، جلال الديسن عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ)، الإتقان في علوم القرآن، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

١٩- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي (ت٧٩٠هـ)، الاعتصام، ضبطه وصححه أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

٢٠- الشاطبي، الموفقات، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، طبعة محمد علي صبيح، القاهرة، ١٩٦٩م، وطبعة: دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، د. ت.

٢١- صليبا، جميل، المعجم الفلسفي، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٢٢- الطويل، توفيق، أسس الفلسفة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٨م.

٢٣- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ): المستصفى، طبعة بولاق، القاهرة، ١٣٢٢هـ.

٢٤- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ): معيار العلم، مكتبة الجندي، مصر، د. ت.

٢٥- فاطمة إسماعيل، القرآن والنظر العقلي، نشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط/١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

٢٦- الفيروزآبادي، مجدالدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، المطبعة الحسينية، القاهرة، ط/٢، د. ت.

٢٧- قاسم، محمود، المنطق الحديث ومناهج البحث، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط/٢، ١٩٥٣م.

٢٨- القرطبي (أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط/٣، ١٩٨٧م.

٢٩- قطب، سيد، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، ط/١٠، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٣٠- الكردي، راجح عبد الحميد، نظرية المعرفة بين القرآن والفلسفة، مكتبة المؤيد، الرياض، ط/١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

٣١- المحاسبي، الحارث بن أسد (ت٢٤٣هـ)، العقل وفهم القرآن، تحقيق سليمان القوتلي، دار الكندي، ودار الفكر، دمشق، ط/٢، ١٩٧٨م.

٣٢- محمود حمود، قراءة في كتاب العقل عند المعتزلة لحسني زينة، منشور بمجلة الفكر العربي، عن معهد الإنماء العربي - بيروت، العدد (٤١) مارس ١٩٨٦م.

٣٣- المغربي، علي عبدالفتاح، إمام أهل السنة والجماعة أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية، مكتبة وهبة، القاهرة، ط/١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

٣٤- النبراوي، خديجة، مشكلات عقلية وقلبية للإنسان (بحث مستقى من كليّات رسائل النور للإمام الجليل سعيد النورسي)، سلسلة حلول قرآنية لمشكلات إنسانية، شركة سوزلر للنشر، القاهرة، ط/١، ١٩٩٩م.

٣٥- النجار، عبدالمجيد، خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط/٢، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

التشكيل الشعري عند ميسون الإرياني

د. محمد عبد الله المحجري
أستاذ الأدب والنقد المساعد - كلية العلوم الإدارية والإنسانية - جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمن

ما قبـــل:

يتميز التشكيل الشعري - بوصفه جملة من العناصر المتشابكة، المفضية إلى نتاج فني جميل- عند ميسون الإرياني[1] بتضافر تلك العناصر المكونة للبناء في نجاح القصيدة في إنتاج عالمها الشعري الخاص، المتميز بالتفرد والانزياح عن السائد. وبما يجعلها صوتًا شعريًا فريدًا، له طريقته المختلفة في التشكيل، عبر شبكة من المكونات والعناصر، تجيد الشاعرة صناعتها والموازنة في نسجها؛ بما يخلق ذلك العالم الشعري الفريد بنَفَسٍ شعريٍّ جديد، على مستوى جيل الشاعرة في اليمن (ولاسيما في الشعرية النسوية)، وبما يجسد مغامرة الخيال في خلق العالم الخاص بالذات الشاعرة، فـ((التشكيل اللغوي يحمل في أحشائه ما يتخلق من الأفكار، وكأنها حصيلة مغامرة الخيال، وهو يجوس بين أحراش الكلمات))[2].

إلا أن اللافت للنظر - من خلال تحليل الباحث- ديوانَ الشاعرة "سأثقب بالعاشقين السماء"[3] تضافر بنى التشكيل الشعري - في إطارٍ من فرادة البناء وجودة صياغة التشكيل- لتأكيد دلالة البنية النفسية العميقة عند الشاعرة؛ وهي بنية وحدة الأنا، واستحالة الالتقاء مع الآخر المختلف جنسًا، في إطار علاقة ضدية تظهر في أكثر من بنية من بنى التشكيل الشعري، ثم علاقة كل تلك المكونات بالرؤيا والمضمون النفسي واللاشعوري لدى الشاعرة.

فالدلالة الكلية - التي يمكن التأكيد عليها، والوصول إليها بعد الدراسة التحليلية الدقيقة لقصائد الديوان - هي الاتساق والتواؤم بين عناصر

التشكيل الشعري (العناصر المشكلة للمبنى في شكله النهائي المُعَبَّر عنه بالقصيدة) غالبًا، ثم بين تلك العناصر والبنية النفسية العميقة (بنية المعنى المحض)، ويتضح التناسق الكبير بين الجانبين بما يشي بعمق التجربة التي عاشتها الشاعرة على مستوى اللاشعور والخيال الشعري، وبما يبرز قدرة الشاعرة على الصناعة الفذة التي تتواءم فيها جميع تلك العناصر.

١- تشكيل الشخوص/ الأنا والآخر:

١-١ البنية العميقة:

تتجسد البنية العميقة لدى الذات الشاعرة في ديوان " سأثقب بالعاشقين السماء" في الشرخ والهوة بين الأنا والآخر، (المختلف في الجنس)، الذي يتردد في كل قصائد الديوان؛ ويحاول التخفي في أشكال مختلفة، لا يخطئه حدس الناقد البصير، أو القارئ المتتبع بنية السرد في السياق الشعري، وإن تغلف بفرادة بناء تتقن الشاعرة صنعه، وغرابة صورة تجيد الشاعرة تأليفها من عوالم مختلفة، بلغة شعرية منزاحة عن السائد، تشكل في دائرية القصيدة ((بديلاً مقننًا للتجربة نفسها))[٤]. (("أنا" الشاعر الماهوية... بوصفه كائنًا مزدوج الهوية أو الشخصية: واقعيًا ويرفض الواقع، أو تاريخيًا ويرفض التاريخ، جمعيًا ويرفض الجماعة... مخلوقًا ويمتلك إمكانية الخلق، ملتزمًا ويرفض الالتزام))[٥]. والآخر بوصفه الآخر في مقابل الذات، بخصائصه المنفصلة التي تحدد معالمه، وكينونته، واختياراته، التي غالبًا ما تتخندق في مواجهة "أنا" الشاعر بناء على توزيع الذات الشاعرة الأدوارَ بينهما.

وعلى الرغم من محاولة الشاعرة جاهدة بناء ذلك العالم الجميل المتخيل، وتلك العلاقة الحميمية التي تتمناها الأنثى في صيغتها الكمالية مع الطرف

الآخر؛ ومحاولة الاقتراب، وتكرار الدعوة إلى كل ذلك، في مقاطع مختلفة من قصائدها:

من مثل قولها:

خذني إليك/ أجوب المرايا/ يذوب اشتعالي على وجنتيك/ أفيء إليك من الخوف/ ترمي هواي على بعد شعرة / وتسكنني في فضاء بلا أنت..(٦).

وقولها:

ضم نشوتنا وانتفض بي/ أنا فيك أرض يذود عن السحر فيها النخيل/ وأنت السديم تكبلني بالجنون، تلون بالنار موعدنا...(٧).

إلا أن البنية الكلية لقصائد الديوان تتضافر لتأكيد الشرخ والهوة بين الأنا والآخر. إنها العلاقة الحميمية المتخيلة، تندفع لا شعوريًا عبر التشكيل؛ لتتبئ أن كلَّ المحاولات محضُ أحلام محكوم عليها بالفشل سلفًا، فالطرف الآخر له مزاجه الخاص العابث (الذي لا يتواءم مع القيمة الالتزامية كما تؤمن بها الشاعرة)، فهو الموصوف من قِبَلِها في طيات دعوته لبناء تلك العلاقة المتخيلة، بما يشي بخيانته: "وتسكنني في فضاء بلا أنت"، وهو "السديم"، الذي لا عائد منه سوى التكبيل بالجنون، والتلوين بالنار. وهو المحتل والمتلهي:

...

والآخر يحتل به حماقتي بعد أن يبيع وجهه

وأنا يدخرني دائمًا للمطر(٨)

تبوح الذات الشاعرة، وأحيانًا تصرح وتكشف الحقيقة أمام نفسها والآخر، إنها إنما تتراءى تلك العلاقة الوثيرة على مستوى الحلم ومنطقة الدوافع اللاشعورية لا غير:

الحلم يتكدس عند رائحة اسمك

...

أنا وأنت

...

يبعثرنا كشيطان

...

لكننا لا نتلامس

...

من بعيد يا حبيبي أشتهي العدم

...

(لكنني أنسى أن أموت)[٩]

إنه الضياع، كما في قصيدتها "ضياع"[١٠]، "في مواقيت انسلاخ العشق" وإلى جانبه خيال - مجرد خيال- بـ "كأسٍ ينضح بـ "نحن"[١١]؛ القصيدة التي تنبئ عن مستوى الألم الذي احتقنت به الأنا من أخرى مفترضة، احتلت مكانها في العالم الكمالي المتخيل، الذي يتراءى للذات الشاعرة عبر بوابات القصيدة، التي تتكاثف كلما اقتربنا من نهايتها؛ لتتضح عقدة القصيدة (الغيرة/ الحقد على الأخرى (المتخيلة)، التي دمرت العالم الجميل:

ثم أنسجُ قبرًا من التوت/ أَسرقُ كفّك/ صدرك/ بعض العصافير/ شيئاً يَخصُّكَ/ كأس نبيذٍ/ (كذا يرسمُ الأشقياء مخاضًا لقطرةْ)/ وأُسلِم نبضي للنـار/ أهمس في جيد أخرى:/ رَجعتَ/ وأغفو !

والحقيقة هي أن هذا الحلم لا يجيء على مستوى الواقع:

تَبًّا ! / سَئِمْتُ حَدِيثَ النُبُوءَاتِ عَن قَادِمٍ لَا يَجِيء[١٢]

وعليه فالأنا في عذاب دائم بين المتخيل اللاشعوري والواقع المرئي

أعاشرني بعدَ قلبكَ بِالجمرِ[١٣]

والضحية في النهاية هي هذه الأنا المجسدة في الأنثى:

أُغَازِلُ قَبرِي بِمَا خَلَّفَتهُ أَسَاطِيرُنَا المُثقَلات

بنا

بالجنونْ..

أعاشرني بعدَ قلبكَ بِالجمرِ

يُغلَق مَعبدنا الآنَ

دُوني!

أَسيلُ دَمي فَتسيلُ بلادي دونَ صَلاة..

وتَجتَرِحُ الريحُ ذكراكَ عِندَ اجترارِ الجنودِ الخَطايَا(١٤)

# # #

إنه الآخر المختلف في الجنس تحديدًا، وإنها النهاية المأساوية التي وصلت إليها الشاعرة خاتمةً:

أعاشرني بعدَ قلبكَ بِالجمرِ(١٥)

يراقصني الوجع حدَّ

ارتعاد النور(١٦)

وإنها الفجيعة صدمةً:

يومًا ما قد كان البحر فجيعة أنثى(١٧)

وإنها المفارقة وانكسار العلاقة قرارًا؛ إذ لا بد أن يموت خيط العنكبوت الضعيف منهيًا تلك العلاقة، لينفرط الورد كما تقول الشاعرة، في إشارة ذكية إلى الانكسار الذي سيصل حد العمق (فليس ما سينفرط العقد، بل الذات/الأنثى ممثلة بالورد):

لابد أن يموت العنكبوت مغنيًا

أن ترقص السماء وحيدةً

لينفرط الورد(١٨)

في استغنائية صارمة عن الآخر:

إفهمْ أن أضلاعك المثلثة لم تعد تكفي مستطيلاتي.(١٩)

وفي ظلال توجيه تهمة الخيانة، التي لا تُرَدَّدُ في السياق سببًا فقط، بل تتحول إلى نتيجة وعاقبة وحكم ونهاية، كما في المقطع الذي يحمل عنوان "نهاية":

حبنا الصغير لا يريد أن يختفي

لكنه..

مدرك تمامًا لاختبائه المتقن في ظني الواسع بأنك تستحق الخيانة[٢٠]

وإنها طيبة الأنثى ورقتها وفطرتها وبراءتها وصغر سنها سببًا تعليليًا أو تعلليًا:

ولأني قلبٌ أميٌّ

أجعله وردي وأذوب

...

ولأني قلب أميٌّ

أسرجُ قبري بين يديه وأعلنني ذنبًا

وأذوب"[٢١]

وفي مقطع آخر:

"كنت صغيرة / يوم تشبث بي غصن الأنت على شعري"[٢٢]

وإنه استهتار الطرف الآخر وعبثه سببًا حقيقيًا:

- **وصهرت مداي/ - بلا إثم- / بمداد الوجد/ وترقصني غافية فيك/ على كتفيك/ وتلثمني/ فأصيخ القلب/ لأسمعَ أخرى خلف الباب/ فأدركُ أنك نبض سواي**[٢٣]
- **وأنا دائمًا يدخرني للمطر**[٢٤]
- **ترصفني في قلب البحر / - مشلولاً في الشوق لأخرى -** [٢٥]

٢-١ أشكال التجسد والظهور:

يتجسد الآخر في التشكيل الشعري في الديوان في الآخر المختلف جنسًا عن الشاعرة كما أسلفنا؛ وهو يظهر إلى جانب الأنا في الثنائية الضدية في كثير من قصائد الديوان:

يظهر في المسمى الواضح "رجل" كما تظهر الذات الشاعرة في مسمى "أنثى":

- **عندَما يتَأخرُ المَطر نعرِف أَنَّ راهباتنا حَطَّمْنَ أكُفَّهُنَّ في عبَاءَة رَجل**(٢٦)
- **كل أنثى يكون هواك أنا**(٢٧)
- **المدينة هذا المساء تنام كأنثى يمشطها الهم**(٢٨)
- **يومًا ما قد كان البحر فجيعة أنثى.**(٢٩)

...

ويظهر في شكل مباشر عبر ضمير الخطاب" أنت" الذي ورد في الديوان سبع مرات، إلى جانب "أنا" التي وردت اثنتي عشرة مرة، كما في قول الشاعرة:

أنا فيك أرض يذود عن السحر فيها النخيل

وأنت السديم تكبلني بالجنون، تلون بالنار موعدنا(٣٠)

كما يظهر في شكل مباشر آخر هو ضمير الغياب " هو" إلى جانب "هي"، حين يكون مراد الذات الشاعرة إقصاء هذا الآخر (حتى وهما في حميمية النجوى، في إطار التعبير عن المفاصلة، كما في القصيدة الثانية في الديوان" المساء هنا منهك كالفضيلة")؛ لتصورَ الشاعرةُ - في صناعة التشكيل الزماني- "المساءَ" منهكًا" في الإطار المكاني بين الطرفين، كما هي"القيمة" ممثلة بالفضيلة" منهكة أيضًا؛ ولتمنحنا عقدةُ السردِ في القصيدة في النهاية صورة عن هذا الآخر، وأنه هو المسؤول عن تلك النهاية؛ ابتداءً من الحركتين النثريتين الأوليين في مقدمة القصيدة لكل من" هي" و "هو":

هي: أخاف عليك فسق أصدقائي الطيبين

هو: أخاف عليك قدسية أحلامك الصغرى[٣١]

وهما الحركتان اللتان تجسد فيهما الشاعرة تخوفًا حقيقيًا نابعًا من القيمة الالتزامية في حركة" هي"؛ وتخوفًا استخفافيًا استصغاريًا للطرف الآخر من قبل "هو".

كما يظهر في الثنائية الضدية المتجسدة في بقية الضمائر على امتداد قصائد الديوان؛ يظهر فيها الآخر في شكل الضمير البارز "أنت"، أو في شكل كاف الخطاب، أو تاء الفاعل الدال على المخاطب المذكر، أو هاء الضمير المتصل... إلخ؛ وتظهر الـ "أنا" في شكل الضمير البارز "أنا"، أو في شكل ياء المتكلم، أو تاء الفاعل... إلخ؛ وهذه الثنائية الضدية كثيرة في المقاطع الموجودة في قصائد الديوان، وفي البنى الكلية لبعض القصائد، كما في القصيدة الأولى[٣٢]، التي تفتتحها الشاعرة بسؤال استنكاري:

ماذا تبقى من الليل غيري

وتنهيها بأسئلة استنكارية أخرى، تنحاز فيها الشاعرة إلى"القيمة" و"السواء"، في استنكار عدم إنكار الطرف الآخر لمقتضى ما تنكره عليه الأنا المتسائلة:

أيعجبُكَ الروضُ حين تفرُّ الخطايا إلينا

وتسكنُ في صدرِهِ مقلتانا

أيعجبُكَ الرملُ حين ينامُ على الزهر

حين يدللنا

منهية القصيدة بالانتقال إلى ضميري "أنا" و"أنت" في تصوير استحواذ "الأنا" على الـ "أنت":

كل بدء

أكون أنا

كل أنثى يكون هواك أنا

كل أنت وأنت أنا

ولا يظهر التجاوب أو الحديث عن الأنا والآخر في إطار "نا المتكلمين" أو الضمير المستتر "نحن" - غالبًا- ، إلا في حال انكسار العلاقة وتأجيل الفرح،أو الضياع، أو المفارقة، أو العلاقة الضدية، أو السرد الحكائي لعلاقة غير مريحة للذات الشاعرة. ويمكننا التمثيل هنا بمجموعة من الأسطر الشعرية من القصيدتين الخامسة والسابعة في الديوان(٣٣)، يمكن قياس كثير من القصائد عليهما:

أنموذجات	الدلالة
- ستقصي للفرح المؤجل حلمنا - نفضح شجوها بالخوف والرقيا - الريح يا أماه فاتنة تشد وثاقنا الأزلي/ بالمطر المسجى في الضياع - يعبق زهونا/ لنعود للقدر العتيق فنصطلي/ بالحزن/ دون أهلة للأرز/ تسعف ظلنا المنسي/ تؤوي موتنا/ للضوء	- الفرح المؤجل - الخوف - الضياع
- اختفى ساكنونا - أغازل قبري بما خلفته أساطير المثقلات/ بنا/ بالجنون - يغلق معبدنا الآن/ دوني - ترى هل تلاشت قبائلنا في النبيذ/ يذوب المكان بتلويح أسمائنا بالوداع.../ تندس مثل العذارى روائحنا في التراب.../ لهفنا في الطواحين.../ ترسم أمواتنا	- السرد الحكائي لعلاقة غير مريحة - الفراق - التلاشي

٣-١ التموضع و تحويل الخطاب:

يتموضع حضور الأنا" و "الآخر" في الديوان في جملة من الأشكال؛ ليؤكد في كل مرة البنية النفسية العميقة لدى الذات الشاعرة، المتمثلة بانكسار العلاقة بين الطرفين، ومقدار الشرخ والهوة بينهما، وأخيرًا قرار رفض الآخر

وتخوينه وتغييبه من قبل الذات الشاعرة. ومع حضور الطرفين البارز في بداية الديوان، إلا أن هذا الحضور يتلاشى كلما مضينا في الديوان نحو نهايته.

كل بدء

أكون أنا

كل أنثى يكون هواك أنا

كل أنت وأنت أنا

إلا أن هذا التموضع والعلاقة يتخذان جملة من الأشكال والصيغ على امتداد قصائد الديوان، فبينما يبرز الطرفان في القصيدة الثانية في مستوى من التكافؤ الظاهري في الحوار بين "هي" و "هو" بحكمِ توزيعِ القصيدةِ الأدوارَ بالتساوي، إلا أنه يبرز تفوق الأنا وانكسار الآخر. و على امتداد قصائد الديوان تتخذ العلاقة بين الأنا والآخر مسارات متنوعة، وتتموضع في جملة أشكال تؤكد في مجملها تحقيق المفارقة والتباين، والاتهام والتخوين، والرفض والتغييب.

في القصيدة الثالثة تتحول العلاقة والتموضع إلى خطاب بديل، موجهٍ للقلب، وفي الرابعة إلى الرفض، وفي الخامسة إلى خطاب بديل للذات في أصولها، وفي السادسة إلى الهجر واللاتحدد، وفي السابعة إلى استحضار الآخر في الإطار الجنائزي، وفي الثامنة إلى حتمية موته، وفي التاسعة إلى تمني العدم، وتأكيد حتمية عدم اللقاء، وفي العاشرة إلى تغييبه مرة أخرى في إطار السرد السببي، وفي الحادية عشرة إلى اتهامه بالخيانة في إطار الألم، وفي الثانية عشرة إلى سردية العلاقة الحميمية في إطار الذكرى والزمن الماضي، وفي الثالثة عشرة إلى بداية التحدي، وفي الرابعة عشرة إلى إبراز القوة الذاتية, وفي الخامسة عشرة ينكسر السياق لتنثال الذكريات الحميمية، وفي السادسة عشرة إلى المواجهة والمحاكمة والافتراق، وفي السابعة عشرة إلى اللاتحدد، وفي الثامنة عشرة إلى

تحسس الأنا في مواجهة الآخر، وفي التاسعة عشرة إلى المساءلة عبر القيمة الأخلاقية، وتقرير الخيانة في حقه، وفي العشرين إلى سرد الوجع والفجيعة، والتنبؤ بحجم الكارثة في انكشاف ما يصنع الإنسان بالإنسان، وفي الحادية والعشرين والثانية والعشرين إلى انكسار السياق مرة أخرى في خطابية مباشرة إلى الفيء إلى الطرف الآخر (فيئًا تخيليًا فقط؛ لتعليل الذات المجروحة لا غير)، مع المعرفة المسبقة بخيانته، وفي الثالثة والعشرين إلى تغييبه، وفي الرابعة والعشرين إلى صناعة الفعل القسري لعلاقة متخيلة من قبل الذات الشاعرة، تستعيد فيها الماضي حنقًا بلا جدوى، وفي الخامسة والعشرين إلى تأكيد سقوطه وموته وانكساره، وفي السادسة والعشرين إلى إحلال الآخر المماثل في الجنس محله، " **قلبي أنتِ... إني أحبك... وإني أحبكِ... يا آخر الغيث... يا سرمد الوجد... يا قبلة الخائفين**"(٣٤)، وفي السابعة والعشرين إلى تماسك الأنا وإظهار قوتها، في مقابل توجيه تهمة الخيانة للآخر في شكل استحقاقي ساخر، وفي الثامنة والعشرين ينسحق الآخر، ولا يظهر - بفعل تغييبه من قبل الذات الشاعرة القسري اللاشعوري- سوى مرة واحدة في سياق توجيه الأمر الدال على المفاصلة وخُلْع العلاقة من قِبَل الذات الشاعرة "فاقرأ على جدثي ترتيل الدموع الوانيات"(٣٥)، وفي التاسعة والعشرين (القصيدة الأخيرة) يموت الآخر على مستوى الحضور والغياب تمامًا، ويحل محله خطاب الآخر المماثل في الجنس (الخطاب الحميمي البديل).

٤-١ الأنا والآخر- العلاقات والدوائر المتداخلة:

يؤدي صوت الأنا داخل النص دورًا أساسيًا في حركته، وتفاعلات عناصره في تقاطعاتها المختلفة، المفضية إلى إطار كلي في دائرية القصيدة. إنه المعنى النفسي والشعوري المحض للذات الشاعرة، يخرج ليشكل المبنى في صورته النهائية المعبرة عنه، وفقًا لرؤياه، وأحاسيسه، ومعبرًا عن بنية عميقة تحملها الذات

الشاعرة, تتكشف من خلال تحليل النظام الكلي لدوائر النصوص الشعرية وسردياتها, وتداخلاتها, وتفاعلاتها المختلفة، مع آخَرَ تصنعه الذات الشاعرة وتفترضه, يشكل معادلاً موضوعيًا مغايرًا ومناهضًا للأنا, تُنْتِجُ من خلاله الذاتُ الشاعرة خطوطَ التوازي، والتماس, والتقاطع، والمغايرة, وتشكله وفقًا لإرادةٍ ومعطياتٍ تقررها هي.

(("الأنا" الشاعرة بؤرة انطلاق الصوت الشعري للشاعر الحديث, تتنوع في أشكالها ووظائفها, وتتكشف عن مظهر قولي/ لساني يقدِّم الصوت بوصفه نصًا مدونًا يتشكل من كوكبة معقدة من الدوال, ويفرض قوانينه التعبيرية على كونه النصي, واشتراطاته المنهجية على فضول التأويل))[٣٦].

تتداخل دوائر الأنا والآخر في الديوان على أكثر من مستوى واتجاه؛ لتأكيد دلالات البنية العميقة عند الذات الشاعرة: الانكسار، والمفارقة، والضدية.

ومن خلال دراسة قصائد الديوان يمكننا رصد جملة من المستويات والاتجاهات للأنا في علاقتها بالآخر (كما تصوره الذات الشاعرة في الديوان), في إطار الزمن الماضي وإطار الزمن الحاضر: مستوى الحضور والغياب, ومستوى الحركة باتجاه الآخر، ومستوى الدور الوظيفي ضمن البنية العميقة, فضلاً عن الإطار الذي يرد فيه كلٌّ من الأنا والآخر, والإسناد القيمي لكل منهما، على النحو الآتي:

مستوى الحضور والغياب:

تظهر الأنا في حضور طاغٍ على امتداد قصائد الديوان, ولاسيما في القصائد الغنائية, التي يظهر فيها الآخر, في مواجهة مباشرة مع الأنا, بينما تُظْهِرُ الذاتُ الشاعرة الآخرَ إلى جانب الأنا بمقدار ما تريده هي، عند تقسيم أدوار الحوار، أو في توجيه الخطاب، أو في السرد. ففي القصيدة الأولى "حين تفر الخطايا" –

على سبيل المثال- حضور واسع للأنا، وإلى جانبها حضور نسبي للآخر، يمكن استقراؤهما من خلال الأشكال الرامزة لكل منهما على النحو الآتي:

المجال	نوع الحضور	الشكل الوارد في القصيدة
الأنا	- الضمير "أنا" البارز	أنا+ أنا +أنا
	- الضمير "أنا" المستتر	أغزل
	- تاء الفاعل	كنت+ كنت
	- ياء المتكلم	غيري، أمي، أمي، دمعي، يغازلني، مهجتي
	- الأنا في إطار "هي" الضمير المستتر	تستهل، تعلم، تذرو، تلون
	- الأنا في إطار "هاء الضمير" (الدال على الغائب المؤنث).	فتنتها، عصفورها.
مجموع الورود ١٩		

المجال	نوع الحضور	الشكل الوارد في القصيدة
الآخر	- الضمير البارز " أنت"	أنت + أنت
	- كاف الخطاب	أيعجبك + أيعجبك، هواك
مجموع الورود ٥		

المجال	نوع الحضور	الشكل الوارد في القصيدة
الأنا المشتركة بـ:	- نون المضارع	نزور، نشرد، نيمم
	- نا الفاعلية	يلملمنا، مصائرنا، أحلامنا، إلينا، مقلتانا، يدللنا
مجموع الورود ٩		

يحتل حضور الآخر مساحة قليلة بالموازنة مع حضور الذات الشاعرة، باستثناء القصيدة الثانية "المساء هنا منهك كالفضيلة" (قصيدةُ تَكَافُؤ الحضور وتَضَادِ المواقف)، التي تعطي الذاتُ الشاعرةُ فيها الآخرَ حضورًا متكافئًا مع الأنا.

تُغَيِّبُ الذاتُ الشاعرةُ الآخرَ بشكل شبة تام في نهاية الديوان (تغييبًا قسريًا)؛ وتستبدل به الآخر المماثل في الجنس (الذي يكاد ينعدم ظهوره في بداية الديوان، وتتداح دائرة حضوره في نهايته):

- تستخدم الذات الشاعرة في القصيدة ٢٥ - في سياق ذكر الآخر- كلمات: مات, كان وحيدًا, زحف, سقط اسمه.
- تستبدل الذات الشاعرة الآخر بالآخر المماثل في الجنس في القصائد ٢٦-٢٩.
- تتهم الذات الشاعرة الآخر باستبدال أخرى بها في القصائد ٢٣- ٢٤.
- تلصق الذات الشاعرة بالآخر الخيانة في القصيدة ٢٧, وتصوره فيها في التشكيل الساخر, وفي إطار التخلي والنسيان, وألم الذات.
- تُغَيِّبُ الذات الشاعرة الآخر في القصيدة ٢٨ (قبل الأخيرة), حيث لا يرد ذكره سوى مرة واحدة (في سياق الفراق):

فاقرأ على جدثي / تراتيل اندثارات الدموع الوانيات.

- تغيب الذات الشاعرة الآخر في القصيدة الأخيرة رقم (٢٩) نهائيًا.

مستوى الحركة باتجاه الآخر:

يجسد حضور الأنا والآخر على مستوى الحركة قوة الذات الشاعرة على: الهيمنة، الاستحواذ, الاتهام, المحاكمة, الاستعلاء, التغييب, التعبير عن السأم, القطيعة. في إطار بناء العالم الشعري القادر على مجابهة الآخر (القادر على الفعل على مستوى الواقع)، كما يجسد البكائية الحزينة في تذكر الألم, والمعاناة, والإحساس بالخيانة واللاجدوى. أما في إطار الماضي فالحركة باتجاه الآخر هي حركة إيجابية غالبًا, تصف العلاقة الحميمية في إطار الحلم والذكرى.

وعلى مستوى الآخر صورت الذات الشاعرة حركته باتجاهها (في إطار الحاضر) في الموقف الأضعف, محاولاً الترجي لاستعادة الماضي الجميل. كما صورته في قصائد أخرى (في إطار الماضي) بالاستعلائية.

مستوى الدور/ الوظيفي ضمن البنية العميقة:

يتمثل الدور/ الوظيفة للأنا في إطار الماضي بصناعة الفعل الحلمي وعالم المثال، وتخيل العلاقة مع الآخر في الشكل الكمالي المطلق. بينما يتمثل في إطار الحاضر في إثبات الحضور ومقاومة الانكسار. كما يتمثل أحيانًا الذكرى الأليمةَ التي تندفع لاشعوريًا في طيات النص الشعري. أما على مستوى الآخر فإن الدور/ الوظيفة في إطار الماضي يتمثل في المشاركة في صناعة الفعل الحلمي (كما تصوره الذات الشاعرة)، وعلى مستوى الحاضر يتمثل في صناعة الفعل التدميري من قبل الآخر لعالم المثال والمطلق لدى الأنا.

الإطـار:

تظهر الأنا في إطارٍ من الغنائية ذات النبرة العاطفية الحزينة (في قصائد التفعيلة تحديدًا)، عند صوت الذات الشاعرة في الألم والذكرى، وغالبًا ما يكون السرد والوصف التخييلي إطارًا للتدفق في إطار الزمن الماضي، عبر استحضاره حلميًا - في مسارات الذكرى الجميلة والحميمية والعتابية والتشوق- في الزمن الحاضر. وغالبًا ما تأتي الحتمية في إطار الجمل الاسمية؛ التي تصدر الأحكام النهائية. أو الفعل المضارع المُهَيَّأ بالتسويف (السين وسوف).

كما تُظْهِرُ الذاتُ الشاعرةُ الآخرَ في إطار غنائي كذلك؛ لتصويره في حالة التودد، وفي محاولة استعادة الصلة بالأنا.

الأنا والآخر (كما تصوره الذات الشاعرة في الديوان)

المجال	الزمن	الحضور والغياب	الحركة في اتجاه الاخر	الدور؟ الوظيفة ضمن البنية العميقة	الإطار	الإسناد القيمي
الأنا	في إطار الماضي	الحضور الطاغي	- العلاقة الحميمة في إطار الحلم والذكرى	صناعة الفعل الحلمي وعالم المثال.	- الغنائية في دائرية القصيدة وإطارها العام. - الغنائية الزائدة عند صوت الذات الشاعرة في الألم والذكرى. - السرد في إطار الزمن الماضي. - الوصف التخييلي في إطار خط الزمن الماضي عبر استحضاره حلميًا - في مسارات الذكرى الجميلة، والحميمية، والعتابية، والتشوق - لإطار حركة الفعل الحاضر تخيلاً. - الحتمية في إطار الجملة الاسمية.	- البراءة التي تصل إلى حد السذاجة أحيانًا.
	في إطار الحاضر		- الهيمنة - الاتهام - الاستعلاء - القطيعة - الاستحواذ - المحاكمة - السأم - التغييب	إثبات الحضور والصمود ومقاومة الانكسار. - تذكر الألم		الإسناد إلى القيمة الالتزامية: - الكمالية، المثالية، المطلق - الثبات، الوضوح - الحسم، قوة القرار - الواحدية والوفاء (مع التزام القطيعة).
الآخر	في إطار الماضي	- الحضور النسبي. - التغييب القسري في نهاية الديوان.	- الاستعلاء	المشاركة في صناعة الفعل الحلمي.	- الغنائية الزائدة في إطار مقاطع صوت الآخر في: التودد في محاولة استعادة الصلة بالذات الشاعرة، والترجي.	الإسناد إلى القيم السالبة: - الخطايا - الخيانة - العبث واللامبالاة - التعددية في بناء العلاقة مع الجنس الآخر - الموقف المتذبذب والتشتت.
	في إطار الحاضر		- محاولة استعادة الماضي. - الترجي. (من خلال صوته المباشر في قصائد الديوان)	صناعة الفعل التدميري		- الندم - التوبة.

الإسناد القيمي:

تُسنِدُ الذاتُ الشاعرة الأنا في عالم القيم في إطار الماضي إلى البراءة التي تصل إلى حدِّ السذاجة أحيانًا، بما يصور مدى استغلال "الآخر" لتلك البراءة، بينما تُسنِدُ الأنا في إطار الزمن الحاضر إلى القيمة الالتزامية، في جملة من صورها: الكمالية والمثالية والنزوع إلى المطلق، والثبات والوضوح، والحسم وقوة القرار، والواحدية في اختيار العلاقة العاطفية المتخيلة، مع التزام الوفاء والقطيعة في آن واحد.

وتُسنِدُ الذاتُ الشاعرةُ الآخرَ في عالم القيم في إطار الماضي إلى القيم السالبة: الخطايا، الخيانة، العبث، اللامبالاة، التعددية في بناء العلاقة مع الجنس الآخر، الموقف المتذبذب. بينما تُسنِدُهُ في إطار الحاضر إلى قيمة الندم والتوبة.

القيمة الالتزامية بين الثورة على السماء والثورة للسماء:

تنحو الذات الشاعرة في قصائد الديوان باتجاه الرفض والثورة: رفض الآخر والثورة عليه (في إطاره الذي وضعته فيه الذات الشاعرة)، ورفض محيط الآخر والثورة عليه كذلك. تظهر الثورة ابتداء من عنوان الديوان "سأثقب بالعاشقين السماء"، ثم من خلال مضامين نصية أخرى ترد في طيات قصائد الديوان، تقابلها مضامين أخرى معاكسة لها في التوجه؛ تتحول فيها تلك الثورة في المضمون العام والبنية العميقة إلى ثورة تنتصر للسماء وعالم القيم على المتخندقين في نطاق القيمة اللاإلتزامية (الآخر المخالف في الجنس في الديوان مثالاً كما تصوره الذات الشاعرة)، بينما ترتبط الأنا والقيمة الالتزامية برباط وثيق إلى حد أن ذهابَ إحداهما ذهابٌ للأخرى:

- فبذهاب القيمة (المُرَمَّز لها بالسماء أو البحر... إلخ) يُهْتَكُ عِرْضَ الرياح في مأمنها، وتسقط الأنا:

موت السماء يهتّك عِرض الرياح على سرجها(٣٧)

وأنا أسقط/ كلما تحطم البحر(٣٨)

- وبذهاب الأنا (المُرَمَّز لها بالأنثى) تذهب القيمة (المرمز لها بالصلاة):

أسيل دمي فتسيل بلادي دون صلاة(٣٩)

والخلاصة:

أن كلَّ زمان/ يقبل حاراتنا/ شارعًا شارعًا

في الطريق إلى الله(٤٠)

والطريق إلى الله أحد رموز القيمة الالتزامية لدى الذات الشاعرة، إلى جانب القيم الأخرى: الوفاء، الواحدية, الحب؛ لتتحدد الثورة بدقة على الموروث الجمعي في شكله اللاإيجابي, المنافي لمنطق الحياة:

عجبي من ديانات أمي/.../ كَفرتُ بإنجيل أمي/ كَفرتُ بتوراة أمي

وأدرك أن النخيل يقبِّل أمي,/ شفتيها/ متى شاجرت في هواها المحيط(٤١)

إن الكفر هنا هو الكفر بالقيمة الالتزامية الموهومة، المنافية لمنطق التزام الذات الشاعرة الحياتي، ومنطق اللاشعور الداخلي الذي تؤمن به؛ من هنا تأتي المواجهة مع المحيط (**النخيل يقبِّل أمي,/ شفتيها/ متى شاجرت في هواها المحيط**)؛ المحيط الذي ترمز إليه الذات الشاعرة - بل تحدده بدقة- في رمز القبيلة:

- القبيلة السكرى الذاوية:

تُرى هل تلاشت قبائلنا في النبيذ(٤٢)

- القبيلة التي تستقي محدداتها من اللاعقل، وتُضِيْعُ أحلامَها في اللامنطق:

و أدرك أن قبيلة (قيس) تستفدي أحلام هواها بين

طقوس العرافات(٤٣)

- القبيلة المشروخة كحظ إناء الذات الشاعرة المشروخ:

الإناء/ مشروخ كقبيلة مهزومة(٤٤)

- القبيلة التي من أجلها تحترق الأنثى, وتمزق أهدابَها في التراب:

لم تأتنا الريح يوما بشعوذة نستدل بنشوتها لذنوب الصبايا

كذا يا صبية

نُبجّل آلام ميعادنا بالرحيل

كذا نخسف الموت - أنفسنا - في رماد القبيلة

نمزق أهدابنا في التراب لأجل القبيلة

تَمجّد بالخوف يا حلوتي حبنا في القبيلة(٤٥)

...

تلاوات قلبي لله(٤٦)

إنه - في الحقيقة- الكفر بكل قيمة زائفة, حتى ولو تدرعت واحتمت بالقيمة الالتزامية الموهومة، النابعة من الإطار الجمعي الزائف, وإنه الإيمان بالقيمة الالتزامية الحقيقية:

تلاوات قلبي لله

٢- تشكيل الحقول الدلالية/ معجم الانكسار:

تجسد الحقول الدلالية في الديوان البنية العميقة للذات الشاعرة: بنية انكسار العلاقة بين الطرفين ومقدار الشرخ والهوة بينهما, وقرار رفض الآخر، وتخوينه، وتغييبه من قبل الأنا. وتتجسد الحقول الدلالية الأكثر بروزًا في الديوان في الحقول الأربعة الآتية:

- حقل الألم، والمعاناة، والقهر، والانكسار.
- حقل الخوف.
- حقل اليأس، والتلاشي، واللاجدوى، واللاتحدد.
- حقل الخيانة

ومن خلال استقراء معجم الديوان: الكلمات، والأفعال، والتراكيب الجزئية، يظهر مدى اتساع دوائر تلك الحقول المتداخلة والمتقاطعة فيما بينها عن غيرها. وفيما يأتي مسارد لتلك الحقول، رتبت فيها الكلمات والتراكيب بحسب ورودها في الديوان، وقد يرد بعضها في الديوان أكثر من مرة:

- **على مستوى المفردات (الأشياء):**

الألم، المعاناة، القهر، الانكسار	الخوف	اليأس، التلاشي، اللاجدوى، اللاتحدد	الخيانة
الخطايا، الوجع، الشوق، الوجد، الدمع، الويل، الهم، الدم، الموتى، الحماقة، المطر، النسيان، القدر، الجمر، الأنين، اللهف، الثقب، الجرف، المجروحين، سجيل، الجوع، المخاض، الفقد، الألم	الليل، المساء، القيامة، البرد، الخوف، الرقيا، المحرقة، التنانين، النازعات	السديم، الرمل، الضياع، الجنون، السرمد، الصدى، الخريف، الوداع، أموات، السراب، المتعبون، الثكل، الموت، الشعوذات، أجداث، اندثارات، العابرين، المعدمين، المقابر، الشقوق، الجدث.	الغواية

- **على مستوى الأفعال:**

الألم، المعاناة، القهر، الانكسار	الخوف	اليأس، التلاشي، اللاجدوى، اللاتحدد	الخيانة
أتعب، أنهك، يكبل، يجدل، يتهاوى، تتنهد، نصطلي، تبكي، بكيت، فقدت، حَرَمْتُ، يصدون، يهذون، تمزقوا، تعنفني، تبكيك، تصليني، أصيخي	أضيع، أذوي	يذوي، يذوب، أجتث، تؤبن، أهجر، ألتحف، أبتعد، أضاعَ، ذوت، تلاشت، ينفرط، يتكدس، يَجْمُد، مات، أسقط، أغيب، تذوي، تذوب، تنثر، تَصلَّب، اختفت.	تغافلني، ترصفني في قاع البحر، تركتني

- **على مستوى الأفعال في إطار العبارات:**

الألم، المعاناة، القهر، الانكسار	الخوف	اليأس، التلاشي، اللاجدوى، اللاتحدد	الخيانة
أعاشرني بعد قلبك بالجمر، أسيل دمي، تجترح الريح، يراقصني الوجع، ألثم الذاكرة، تركت ملامح وجهي، فقدت أظافري، دائمًا ما تعنفني، أغلف عيني بالشمع، حشرتني في سفرك، أزم الرماد الحزين، أثقب بالعاشقين السماء، صهرت مداي، يسرقني التاريخ، أغني على الجمر، تجترح الخطايا، نذيب أرواح الصبايا، نبجل آلام	أخاف، يزرعه الخوف، أبصرنا الموت، استل أحلامه من على شفتينا، أخشى الريح، أمشي في صمتي، ينهكها وجع التخويف،	غنيت للميتين، اختفى ساكنونا، أغازل قبري، خلفته أساطيرنا، يذوب المكان، سئمت حديث النبوءات، تساب ضفائر ميعادنا، أشتهي العدم، يهز الموت، يهوي... قدري، يُهَتِّك عِرْضَ الرياح، يضل الطريق، تكسف الشمس، ينسدل الوقت، كفرت بإنجيل أمي، كفرت بتوراة أمي، هجرت أنوثتي، تموت المعابد، تغني	اصطفيت ظلاً غير ظلي، أسمع أخرى، ترصفني في قاع البحر، مشلولاً في الشوق لأخرى ترمي هواي، تستحق الخيانة، تحرر الآثام،

ميعادنا بالرحيل، نخسف الموت، نمزق أهدابنا ، تئن الجبال، أنحت الصفصاف، اتخذت النار مهدًا ، ستفضح آلامنا ، يغزل آهاتنا الخمر	يمنحني الخوف شارته، تمجد بالخوف يا حلوتي حبنا ، أعيذ هواك بقلبي.	الشياطين، سيدفن نفسه ، استدان الموت عمرًا ، أركع للموت، أسلم نبضي للنار ، تنتحر كفراشة ، يلوذ بي الضوء منك	تنتحل الهوى، سرقت لي أوردتي

- **في إطار المتضايفات والموصوفات:**

الألم، المعاناة، القهر، الانكسار	**الخوف**	**اليأس، التلاشي، اللاجدوى، اللاتحدد**	**الخيانة**
طائر النار،شعلة العشق، الليل الشقي، الفرح المؤجل، الوجع الفريد ، الملاك الحزين، سفر الجفاف، تأوهات بعضي، خد المنفى، وجه المنفى، الوجه الأخرس، قلوب المجروحين، مواسم الأحراش، أوجاع النبيين، مصلوبة الألوان، حكايات العشق، آلام الرماد ، دمع أمي	وجع التخويف وجع النهر، فجيعة أنثى، حسد الليل، شغب السحر، قبلة الخائفين، همس الأضرحة، قلوب العفاريت، قارعات المدى	بقايا ذاتي، طقوس العرافات، أرض مشوشة، آخر الوجد ، قبيلة مهزومة ، استكانة السماء، موت السماء، شارد الغيث، مبحوح الجدران، غروب الشمع، نهري المفقوء، اشتجار الضوء، رماد القبيلة ، آخر الغيث، سرمد الوجد ، مداد الزهر، بحر ألحاني الهزيل، أجداث السنابل، اندثارات الدموع، المدى المستكين	نبض سواي، فضاء بلا أنت، انسلاخ العشق

- في إطار الجمل الاسمية:

الألم، المعاناة، القهر، الانكسار	الخوف	اليأس، التلاشي، اللاجدوى، اللاتحدد	الخيانة
الورد يا أماه محرقتي، ذاكرة تباركت في الجنان، الباب ينكر وجهة الموتى، وأنا أسقط، السرمد بقايا من صدى رئتي، قارعات من الذكريات، حرقة في النخيل، موعد للبكاء	هذا السرابُ المغلَّف بالخوف	بكائي بلا أقدام، ما تبقى من الخبز، ما تبقى من اللحن، بعثرة في المغيب، الراهبات متعاكسات الأرجل، إننا الليل، الليل يجتاح انسكابي، ديجور من الصبار	الفجر صلاة لا زوايا فيها، مشلولاً في الشوق لأخرى

٣- التشكيل الإيقاعي/ تجسيد الصوت الداخلي:

يتسم الصوت الموسيقي عند الشاعرة بتحوله إلى عنصر تابع للدفقة الشعورية، التي ترسم البنية العميقة للذات الشاعرة في رؤيتها الكونية، ودوافع اللاشعور، والعالم اللامرئي الداخلي؛ وتجيد الشاعرة تنويع الصوت الموسيقي بما يخدم تلك الرؤية النفسية الكونية العميقة. وتستخدم الشاعرة، لذلك جملة من التقنيات العفوية الذكية.

٣-١ المزج العروضي:

يأتي في مقدمة ظواهر التشكيل الإيقاعي لدى الشاعرة ظاهرة الانتقال بين بحري المتقارب والمتدارك في القصيدة الواحدة المتناسب مع الوحدات المكونة للبناء، والمعنى المؤطر لدائرية القصيدة بشكل بارز. فمن بين تسع وعشرين قصيدة في الديوان، جاءت ست عشرة قصيدة منها موزونة (شعر التفعيلة)، توزعت اثنتا عشرة قصيدة منها على بحري المتدارك والمتقارب (ستٌّ منها كتبت على البحرين معًا[٤٧]، وثلاث على المتدارك[٤٨]، وثلاث على المتقارب[٤٩]، وهو

ما يعني أن نسبة اتجاه الشاعرة نحو بحري المتدارك والمتقارب كبيرة، تمثل ٤١,٣٧٪.

قصائد النثر		قصائد التفعيلة	
العدد	النسبة	العدد	النسبة
١٣	٤٤,٨٢٪	١٦	٥٥,١٧٪

جدول إحصائي يبين نسبة قصائد النثر في الديوان إلى قصائد التفعيلة

الوافر (مجزوء)		الكامل		المتقارب (الخالص)		لمتدارك (الخالص)		المتدارك والمتقارب الممتزجان	
العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
١	٦,٢٥٪	٣	١٨,٧٥٪	٣	١٨,٧٥٪	٣	١٨,٧٥٪	٦	٣٧,٥٪

جدول إحصائي يبين درجة استخدام البحور الشعرية عند الشاعرة تصاعديًا (نسبة الاتجاه).

ومعلومٌ أن هذه الظاهرة في التشكيل الإيقاعي ليست خاصة بالشاعرة؛ فالانتقال بين بحري المتدارك والمتقارب في القصيدة الواحدة ظاهرة شائعة بين الشعراء المحدثين(٥٠)، غير أن التشكيل الإيقاعي، وصناعة الصوت الموسيقي، والانتقال في الوحدة الزمنية المناسبة عند الشاعرة، يأتي - غالبًا- في إطار البنية العميقة والدفقة الشعورية النابعتين من الرؤيا الكونية، وتنويعات مفرداتها المختلفة: للأنا، والآخر، والأشياء، والتطلعات، والرغبات، والعوالم غير المرئية؛ وهو ما يلفت الانتباه، ويدعونا إلى تلمس هذه الظاهرة ودراستها.

لا يأتي الانتقال اعتباطيًا، بل مؤطرًا، وذا دلالة ذكية، وبما يشكل مفارقة قصدية واضحة في التشكيل الإيقاعي.

تقول الشاعرة في قصيدتها الأولى في الديوان، بعنوان: حين تفر الخطايا(٥١)

ماذا تبقى من الليل غيري،

ومن ذا لقديسةٍ

تستهلُّ الدعاء بأغنيةٍ للمساكن،

للعالمين !

تُعلِّمُ فتنتها كيف تذرو المعاني

حنينًا يلملمنا

في المساء

تلوِّن عصفورها بالثواني

كذا كانت الريح" أمي"

وروضُ السرورِ بنشوته البكر

كان لـ" أمي"

كنتُ أحجيةً بثَّها طائرُ النار

في شفة الحب " أمي"

نزور الزمان ونَشردُ في شعلةِ العشق

حين تبثُ مصائرنا

في عيونِ اليمامْ

الذي أجَّج الشمس في غرة الوَردِ

سَخّر من دمعي البضِّ ما يتجردُ حينَ يغازلني

كان ليلاً شقياً !

وكنتُ على نبضهِ

أَغزلُ الكون

في مهجتي سرمدياً

نيمِّمُ شطرَ الخلودِ يرتِّبُ أحلامنا اللّه

أيعجبكَ الروضُ حين تفرُّ الخطايا إلينا

وتسكنُ في صدرهِ مقلتانا ؟

أيعجبك الرمل حين ينام على الزهر

حين يدللنا

كل بدءٍ

أكون أنا

كل أنثى يكون هواكَ أنا

كل أنتَ وأنتَ أنا.

كتبت القصيدة متوالية الأسطر حتى نهايتها، دون فواصل، وكأنها مقطع واحد ما عدا المقطع الأخير. إلا أنه يمكننا توزيع القصيدة إلى أربعة مقاطع رئيسة، بناء على النسق الصوتي الإيقاعي:

- يكتمل المقطع الأول بنهاية سطر "كان لـ (أمي)".
- ويكتمل المقطع الثاني بنهاية سطر "نيمم شطر الخلود يرتب أحلامنا اللّه".
- ويكتمل المقطع الثالث بنهاية التساؤل "أيعجبك"، المكرر مرتين في القصيدة.
- وتُختم القصيدة بالمقطع الأخير " كل بدءٍ/ أكون أنا" إلى نهايتها.

وبنظرة تحليلية للإيقاع نجد أن المقطعين الأول والثالث جاءا على "فعولن" من بحر المتقارب؛ بينما جاء المقطع الثاني والرابع في الوسط والنهاية على "فاعلن"

- التي تنتقل إلى "فعلن" أحيانًا- من بحر المتدارك.

يشكل دخول المتدارك في هذه القصيدة وظيفة دلالية مهمة، فبينما تبدأ القصيدة بالتساؤلات المتعددة في إيقاع "فعولن"، يأتي التداخل السردي مع "فاعلن"؛ لتتمكن الشاعرة من الانتقال إلى الواقع السردي في الحكاية عن الذات الشاعرة في النبرة المحتدة، التي تحكي زمنًا سالفًا، وليلاً شقيًّا، في العلاقة بين الأنا والآخر، يقرر واقع الذات الشاعرة اللامرئي اليوم رفضه والانفصال عنه:

كنت أحجية بثها طائر النار

...

وعندما يكتمل هذا التداخل السردي مع "فاعلن"، تعود التساؤلات مرة أخرى مع إيقاع "فعولن"، الذي افتتحت به القصيدة:

أيعجبك الروض حين تفر الخطايا إلينا

وتسكن في صدره مقلتانا ؟

أيعجبك الرمل حين ينام على الزهر

....

وعندما ينتهي التساؤل تعود النبرة الحادة مع "فاعلن" لتختم القصيدة بالحتمية والفوقية والقرار الحاسم، وهي ما تتدرع بها الأنا في نهاية القصيدة، وتحتاج معها إلى إيقاع أكثر صخبًا(٥٢).

كل بدءٍ

أكون أنا

كل أنثى يكون هواكَ أنا

كل أنتَ وأنتَ أنا.

# # #

وينطبق ما قلناه في شأن التداخل والمزج العروضي في هذه القصيدة على القصائد الأخرى التي ورد فيها امتزاج البحرين (المشار إليها في هامش سابق). فبعد القصيدة الأولى "حين تفر الخطايا" تأتي القصيدة الثانية في الديوان "المساء هنا منهك كالفضيلة"، بتداخل بين البحرين "المتدارك والمتقارب" أيضًا:

(هي:

- **أخاف عليك فسق أصدقائي الطيبين**

هو:

- **أخاف عليك قدسية أحلامك الصغرى)..**

هي:

- **الحبيبة أتعبها الشِعرُ أنهكها وجعُ الأصدقاء.**

ويسكنها النور

ينسجها بضفاف الكرامات

ينذرها للقمر

هي ثكلى بعشق يخوفها بالقيامة

بالشوك ينْبتُ بين تفاصيلنا.

هو:

- تنـزّهَ عن حرقةِ الحبِ قلبكِ..

تقدستُ ألا أبيح الدعاء فسبحان من لوَّن العطرَ من دمعكِ المشتهى

تباركَ من هدَّه الحب والوجد والدمع والويل..

هي:

- المدينة هذا المساء تنام كأنثى يمشّطها الهم

ينذرها طاقةً من عصافير.

هو:

- موجع بالمغيبِ هواكِ يلمّ تفاصيله

ثمَ

يذوي, يذوب على شفةِ الريحِ نرجسةً.

هي:

- أَبْعدِ الوقتَ عن مهجعي النبوي،

اجمع النور عقداً ندي المطر،

أنا شاقني الانعتاقُ على قبلةٍ منكَ تزكي الحجر.

هو:

- سأنبتكِ ضوئيَ السرمدي

تعالي

لأنبئَ كلَ الخلائقِ كيفَ تجمِّل هندامها

حين تسمو إلى مقلتيكِ

حين يأمرها اللّه أن تتطهرَ بين يديكِ

هي:

- ما فعلَ الليلُ بالحب؟

هو:

- هزّ تراتيلهُ

أشعلَ الورْدَ

قبّل بالراحِ أردية العاشقين

هي:

- ضُمّ نشوتنا وانتفض بي

أنا فيكَ أرض يذود عن السحر فيها النخيل

وأنت السديم تكبّلني بالجنون, تلون بالنار موعدنا ،

تستردُّ دموعي،

شفاهي،

صبيتكَ الأفقُ

هو:

- إليَّ نبوَّتُكِ البكر,

بضٌّ بكاؤك حين يفيق اشتعالك بي،

أزهريني

تذوبينَ،

أستلبُ الغيمَ منكِ بما يفعلُ الشوقُ فينا

تكونت القصيدة بعد مدخلها النثري في حركتيه ("هي" و"هو") من عشر حركات؛ موزعة بين"هي" و"هو" بالتساوي والتوالي؛ سيطر فيها إيقاع المتدارك"فاعلن" أو"فعلن" على حركات"هي"، وإيقاع المتقارب "فعولن" على حركات "هو"، على النحو الآتي:

	حركات:			
الحركة	هي:		هو:	
الأولى	متدارك		متقارب	
الثانية	متدارك		/////////	متدارك
الثالثة	متدارك	مع خاتمة السطر الأخير من المتقارب	متقارب	مع خاتمة السطر الأخير من المتدارك
الرابعة	/////////	متقارب مع الابتداء بتفعيلة داخلها علة الخرم وزحاف القبض	متقارب مع الابتداء بتفعيلة داخلها علة الخرم وزحاف القبض	
الخامسة	متدارك		متقارب	

تسيطر"فاعلن" مع تشكيلتها الأخرى"فعلن" - الأكثر ركضًا بتتابع ثلاث حركات- في أغلب مقاطع "هي"؛ للإسهام في تجسيد البنية العميقة لدى الشاعرة، بما يتواءم مع الدفقة الشعورية، ويتساير مع دلالات: الحتمية، والثبات في الموقف، ونهائية القرار المتخذ (الفراق). وهو ما يتناسب مع صوت الحسم القادم مع"فاعلن" و"فعلن".

وتسيطر"فعولن" - الأكثر ارتخاءً من سابقتها - مع تشكيلتها الأخرى"فعولُ" (بعد دخول زحاف القبض عليها) في أغلب مقاطع "هو"؛ للإسهام في تجسيد مراد الشاعرة في بنيتها العميقة على لسان"هو"؛ لصناعة نظامٍ متآزرٍ مع بقية المكونات، يتيح تصوير"هو" في حالة الموقف الأضعف، مجسدًا دلالات: التودد، والابتهال، والدعوة المتكررة المفتوحة للطرف الآخر، في رجاء بناء علاقةٍ حميميةٍ جديدة، وعالمٍ حلميٍّ جديد.

غير أن هذا النسق ينكسر (كما في الشكل السابق) في بعض المواطن؛ ولكن في سياق التأكيد على البنية العميقة نفسها؛ تثبيتًا للدلالات السابقة، وعلى النحو الآتي:

- يتغير صوت"هو" في حركته الثانية من بين الحركات الخمس إلى"فاعلن" بدلاً عن "فعولن"؛ في موقف تقمص "هو" دورَ "هي" لإبداء التماهي أو التقارب في الموقف النفسي بين الطرفين، في استحثاث التقارب النفسي من قبل"هو" باتجاه الطرف الآخر، كما تريد الشاعرة تصويره.
- ييتغير صوت"هي" في حركته الرابعة من بين الحركات الخمس إلى"فعولن" بدلاً عن "فاعلن"؛ وهو عبارة عن سطر شعري واحد:

ما فعل الليل بالحُبِّ ؟

للاستفسار المبطن بالاستنكار الواضح من خلال السياق. وما عدا هذين الصوتين تتخذ كل حركة من حركات "هي" صوتَ "فاعلن" و"فعلن" الصاخبتين إيقاعًا لها؛ وتتخذ كل حركة من حركات " هو" صوتَ "فعولن" أو "فعولُ" الأقل صخبًا، والأكثر ارتخاءً، إيقاعًا لها.

- تبدأ الحركة الرابعة في كل من "هي" و " هو" بتفعيلة ناقصة هي"عولُ" بدلاً عن"فعولن"، بدخول زحاف القبض (المعروف) في آخر التفعيلة، ودخول علة "الخرم" (النادرة) في أولها. وفي الابتداء في كل من الحركتين بالزحاف الواحد والعلة الواحدة في التفعيلة الأولى من كل منهما، دلالة على التوائم والانسجام في الاندفاع نحو السؤال من قبل حركة "هي":

- **ما فعل الليل بالحب ؟!**

/٥/ //٥/٥ //٥/٥٥

وفي الاندفاع نحو الجواب من قبل حركة "هو":

- **هزَّ تراتيله**

/٥/ //٥/٥/ //٥

أشعل الورد

/٥ //٥/٥ /

قبَّل بالراح أردية العاشقين

/٥/ //٥/٥/ //٥/ //٥/٥/ //٥٥

يدعم ذلك إنهاء كل حركة من الحركتين بنهاية منسجمة كذلك، تتمثل في الوقوف على ساكنين اثنين في آخر تفعيلةٍ في كلٍّ من الحركتين.

- يخالف السطر الأخير في كل من الحركة الثالثة لـ "هي" والحركة الثالثة لـ "هو" بقية أسطر الحركة التي ينتمي إليها:

- تنتمي الحركة الثالثة لـ "هي" إلى المتدارك، بينما يأتي السطر الأخير فيها من المتقارب:

أَبْعدِ الوقتَ عن مهجعي النبوي،
اجمع النور عقداً ندي المطر،
أنا شاقني الانعتاقُ على قبلةٍ منكَ تزكي الحجر.

لمناسبة "فاعلن" في المتدارك في بداية الحركة للفعل الآمر الذي تبدأ به الشاعرة الحركة، وأحكامها وقراراتها القطعية؛ ولمناسبة "فعولن" في المتقارب في نهاية الحركة للتعبير عن ذلة الشوق وحرقة الألم، في إيقاعه الذي تنزاح إليه الشاعرة في تفعيلته المرتخية "فعولن" الأقل صخبًا من "فاعلن".

- وتنتمي الحركة الثالثة لـ "هو" إلى المتقارب، وتأتي خاتمتها من المتدارك:

سأنبتكِ ضوئيَ السرمدي

تعالي

لأنبئ كلَ الخلائقِ كيفَ تجمِّل هندامها

حين تسمو إلى مقلتيكِ

حين يأمرها الله أن تتطهرَ بين يديكِ

لمناسبة المتقارب في بداية الحركة إلى الدعوة المفتوحة المقدمة من قبل "هو"، والتودد في ظلال العالم المثالي والمقدس؛ ولمناسبة المتدارك للسياق الأمري المصاحب لمقام ذكر الذات الإلهية والأمر الصادر عنها.

- تنتهي القصيدة بالثبات على "فاعلن" من قبل "هي"، والثبات على "فعولن" من قبل "هو" دون مزج: لتأكيد الدلالة على ثبات الرؤية والموقف، وقطعية الأحكام النهائية الصادرة عن "هي" في التعبير عن المفاصلة بين الطرفين "هو" و "هي"، المُبْرَزَيْن في شكل أوضح هو "أنا" و "أنت". وللتأكيد على ثبات موقف "هو" (الذي تصنعه الذات الشاعرة خيالاً) في الاستجداء والاستعطاف، وثبات الدعوة المفتوحة من قبله.
- وعلى الرغم من حضور الطرف الآخر في الخطاب الذي يتضح أنه خطاب مع البعد، إلا أن اللاشعور في التشكيل الشعري اللغوي لدى الشاعرة قد استخدم جملة من التقنيات التي أزاحت الطرف الآخر عن الحضور، ومنعت عنه حميمية اللقاء، وجسدت حتمية الافتراق، ظهرت في البنى الشعرية المختلفة في النص، على المستويات الآتية:

- على المستوى الصوتي: سبق بيانه في استخدام تفعيلة مختلفة لكل من"هو" و "هي".
- على مستوى استخدام الضمائر: وقد تمثل ذلك فيما يأتي:
  - استخدام ضميري الغياب "هي" و "هو" ابتداءً؛ بدلاً عن "أنت" و"أنا"؛ لتغييب التقاء الصوتين، ولتجسيد الدلالة الافتراقية.

- استخدام ضميرَيّ "أنا" و "أنت" في نهاية النص، في إطار الافتراق المعنوي:

أنا فيك أرض يذود عن السحر فيها النخيل

وأنت السديم تكبلني بالجنون...

فـ "أنا" تعادل موضوعيًا = "أرض يذود عن السحر فيها النخيل"

وأما "أنت" فتعادل موضوعيًا = "السديم تكبلني بالجنون...

والأرض المثمرة المكافحة تغاير تمامًا السديم، الذي لا يمنح غيرَ أن يكبل، ويلون بالنار.

- الحديث عن"هي" في إطار الغياب: الحبيبة، أتعبها، أنهكها، يسكنها، يسجنها، ينذرها، هي ثكلى، يخوفها.

###

حين يجتمع الطرفان في " نا المتكلمين"، كما في قول الشاعرة - على لسانها المتمثل بـ "هي"- مرتين في النص:

" بالشوك ينبت بين تفاصيلنا"

ضم نشوتنا وانتفض بي

يكون الالتقاء ظاهريًا فقط، وعلى مستوى المجال اللغوي، وأما معنويًا، فإن دلالة الافتراق حاصلة، بكون الشوك ينبت حتى في التفاصيل، وبما لا يدع مجالاً للشك في الدلالة الافتراقية. ومثل ذلك:

ضم نشوتنا وانتفض بي

فإن هذا الضمير "نا المتكلمين" سرعان ما يفترق إلى "أنا" و "أنت"، المختلفين في الرؤية والكينونة والهوية كما أسلفنا:

أنا فيك أرض يذود عن السحر فيها النخيل

وأنت السديم تكبلني بالجنون...

أما حين يجتمع الطرفان في "نا المتكلمين" على لسان "هو"، فلا يدل إلا على محاولة يائسة من طرف "هو"؛ للالتقاء، لا لمحاولة إعادة اللقاء وبناء العلاقة الحميمية من جديد - كما تصوره الذات الشاعرة- ؛ مثلما ورد في نهاية القصيدة: "أزهريني/ تذوبين/ أستلب الغيم منك بما يفعل الشوق فينا".

###

والعجيب أنه حتى في توزيع قصائد الديوان من البحرين لا التقاء بين نوع وآخر؛ تسايُرًا وتماشيًا مع البنية النفسية العميقة في الافتراق وتغييب كلِّ طرفٍ الطرفَ الآخر عن مسرح وجوده:

- جاءت القصائد من البحرين (المتقارب والمتدارك) في الجزء الأول من الديوان بين صـ١٣- ٦٥.
- جاءت القصائد من بحر "المتدارك" بعد صـ ٦٥ (فيما عدا قصيدة واحدة هي قصيدة "كود راقص,التي جاءت في حيز المنطقة السابقة).
- جاءت القصائد من بحر "المتقارب" في الجزء الأخير من الديوان بين صـ ٨٩ و١٠٥.

ودلالات ذلك على النحو الآتي:

المنطقة	النوع	القصيدة	الصفحة	الدلالة
المنطقة (أ) من صـ١٣ إلى صـ٧٠	المختلطة بين البحرين: المتقارب + المتدارك	- حين تفر الخطايا.	١٣	جاءت القصائد التي امتزج فيها البحران: المتقارب، والمتدارك، في الحيز المكاني لقصائد سرد الألم والذكرى، والحوار بين الطرفين، القصائد التي تشير إلى التشوش لدى الذات الشاعرة، وإلى عدم قدرتها على اتخاذ القرار بعد. أو على الصراع والجدل. وإلى اختلاط دلالات الحد الحيز المكاني لكل من المنطقة (ب) والمنطقة (ج) في المنطقة (أ).
		- المساء هنا منهك كالفضيلة.	١٧	
		- ما تيسر	٢٣	
		- تابوته المرمري.	٣٩	
		- على بوابة الحلم نؤوي نبوءاتنا الآفلة.	٥٥	
		- بيان الثورة رقم (..).	٦٥	
المنطقة (ب) من صـ ٧١ إلى ٨٧	المتدارك	- كود راقص.	٥١	جاءت القصائد من بحر المتدارك بتفعيلته الصاخبة "فاعلن" في الحيز المكاني لقصائد الحسم واتخاذ القرار: - خيانة الآخر - توجيه الاتهام - المحاكمة - المفاصلة فيما عدا قصيدة واحدة شذت عن التوزيع، هي "كود راقص"؛ في دلالة على إرادة الحسم المبكر في مرحلة التداخل في المنطقة (أ).
		- لأنك سواي.	٨٣	
		- رؤى.	٨٥	
المنطقة (ج) من صـ ٨٩ إلى ١٠٥	المتقارب	- تقدس سرك.	٨٩	جاءت القصائد من بحر المتقارب - بتفعيلته "فعولن" الأقل صخبًا من "فاعلن"- في الحيز المكاني لقصائد مرحلة انكفاء الذات الشاعرة على حزنها وجرحها الأليم، وامتداد خيالها في بناء العلاقة المفترضة التي كانت ترغب في أن تكون.
		- كأس ينضح ب (نحن).	٩٩	
		- حبيبتي جزيرة خضراء يزرع فيها الخالدون قلوبهم.	١٠٥	

٣-٢ تشظي نهايات الأسطر الشعرية مع "متفاعلن":

احتل بحر الكامل في الديوان نسبة ١٨،٧٥٪ كما سبق بيانه، بعدد ثلاث قصائد من ست عشرة قصيدة موزونة وردت في الديوان, وهو البحر الأوفر حظًا لدى الشاعرة بعد المتقارب والمتدارك. ومعلوم أن التفعيلة الرئيسة في بحر الكامل (متفاعلن) تتكون من الفاصلة الصغرى (///○) + الوتد المجموع (//○). إلا أنه من خلال استقراء تقطيع الأسطر الشعرية في القصائد الثلاث، ومن خلال تجميع أنواع نهايات الأسطر وتصنيفها - بناء على الجزء الأخير من التفعيلة الذي ينتهي به كل مجموعة متشابهة من الأسطر- يمكننا تصنيف نهايات الأسطر في القصائد الثلاث إلى تسع مجموعات، على النحو الآتي:

م	أنواع نهايات الأسطر	شكل الجزء الأخير من التفعيلة الأخيرة في السطر	قصيدة "شقوق نهر مسن"	قصيدة "ضياع"	قصيدة "الطريق إلى الأجداث"	المجموع
١	أسطر تنتهي بالوتد (على الأصل).	○//	٥	٢	٧	١٤
٢	أسطر تنتهي بالفاصلة الصغرى (الجزء الأول من التفعيلة)، وتبدأ الأسطر التي تليها بالوتد.	○///	٧	-	١	٨
٣	أسطر تنتهي بالسببين الأولين من مستفعلن وتبدأ الأسطر التي تليها بالوتد (حال وجود تتابع).	/○/○	٤	-	٣	٩
	أو أسطر تتكون من سببين (الأول بقية وتد وردت الحركة الأولى منه في سطر سابق، والثاني ترفيل)[٥٣].			١	١	
٤	أسطر تنتهي بالسببين الأولين من مستفعلن مضافًا إليهما ساكن آخر (بما يشبه التسبيغ)[٥٤].	/○/○○	٣	٤	-	٧
٥	أسطر تنتهي بالترفيل على تفعيلة تامة أو على جزئها الأخير (الوتد).	//○/○	-	١	٣	٤
٦	أسطر تنتهي بالتذييل مع تفعيلة تامة.	//○○	١	١	٢	٤

٧	أسطر تنتهي بالحركة الأولى من الوتد، وتبدأ الأسطر التي تليها بالسبب.	/٥/// أو /٥/٥/	٥	٥	٣	١٣
٨	أسطر تنتهي بحركة أول التفعيلة، مفتتحة الأسطر التي تليها بوتدين.	/	-	١	٥	٦
٩	أسطر تنتهي بحركتين اثنتين من الفاصلة الصغرى، مفتتحة الأسطر التي تليها بالسبب المتبقي منها.	//	-	٢	٣	٥

وبالتأمل في الجدول السابق نجد أن مجموع الأسطر الشعرية التي تنتهي بحركة في القصائد ٢٤ سطرًا من ٧٥ سطرًا، تشكل نسبة (٣٢٪) من عدد الأسطر في القصائد الثلاث؛ وهي نسبة عالية، تشكل انزياحًا عن الاعتياد في إنهاء الأسطر الشعرية بالساكن.

إن انكسارَ التركيب المتصل معنىً وتشظيه إلى سطرين - ينتهي الأول منهما بحركة- دلالةٌ جديدة على الانكسار الحاد لدى الذات الشاعرة في علاقة الأنا بالآخر، ودلالة أخرى على مقدار التشظي الداخلي الذي وصلت إليه في جرحها الغائر. وفي كل تلك الدلالات تواؤم واضح مع البنية العميقة للذات الشاعرة في الديوان: انكسار العلاقة بين الأنا والآخر (المختلف جنسًا)، ومقدار الشرخ والهوة بينهما، وقرار رفضه وتغييبه عن مسرح الذات الشاعرة.

وإن هذه النهايات المتنوعة التي تتشظى بها الأسطر الشعرية إلى أنواع متعددة - كما هو موضح في الجدول السابق- دلالة إضافية إلى مقدار التشظي الحاصل في الذات الشاعرة، التي لا تسكن إلى إيقاع نمطي واحد، وهو دلالة على ثورة داخلية مبطنة مدفونة تحت الألم.

###

ومع أن نهايات الأسطر بالحركة في بحر الكامل شكلت ظاهرة في الديوان، إلا أن عدد تكرار الحركة داخل إطار التفعيلات يتراجع - كلما

اتجهنا نحو نهاية الديوان- في مقابل تزايد عدد السواكن: قصيدة "شقوق نهر مسن" ص٢٩ - ٣٢، قصيدة "ضياع" ص ٩٥ - ٩٧، قصيدة "الطريق إلى الأجداث" ص ١١٣ - ١١٦.

م	قصيدة "شقوق نهر مسن"		"قصيدة ضياع"		قصيدة "الطريق إلى الأجداث	
١	عدد التفعيلات ٥٩		عدد التفعيلات ٤٠		عدد التفعيلات ٦٠	
٢	متفاعلن	مستفعلن	متفاعلن	مستفعلن	متفاعلن	مستفعلن
٣	٣١ تفعيلة بنسبة ٥٢,٥٪	٢٨ تفعيلة بنسبة ٥٧,٥٪	١٤ تفعيلة بنسبة ٣٥٪	٢٦ تفعيلة بنسبة ٦٥٪	٢٠ تفعيلة بنسبة ٣٣,٣٪	٤٠ تفعيلة بنسبة ٦٦,٦٪

جدول إحصائي يبين نسبة ورود كل من "متفاعلن" و "مستفعلن" في قصائد الشاعرة من "الكامل"

إن في تزايد "مستفعلن" في مقابل "متفاعلن" - في قصيدتي "ضياع" و "الطريق إلى الأجداث"، الواقعتين في نهاية الديوان عن قصيدة "شقوق نهر مسن"- دلالةً على تراجع حدة المواجهة بين الأنا والآخر، ومحاولة صارخة لإنهاء العلاقة وإماتتها من قبل الأنا. وهذا يساير العناوين المختارة بدقة للقصائد الثلاث:

- الأولى: الواقعة في الثلث الأول من الديوان: الشيخوخة الظاهرة في العنوان، مع ما يبدو أملاً أو رغبة في العودة لعلاقة (جارحة) مرة أخرى: "**لنعود للقدر العتيق فنصطلي/ بالحزن**".
- الثانية والثالثة: الواقعتين في نهاية الديوان: الضياع، النهاية والموت.

٣-٣ التقابل والتعاقب في إطار دلالة الافتراق:

يشكل التقابل والتعاقب بين التراكيب في سياق ثنائية الأنا والآخر في الديوان ضدية واضحة في العلاقة بين الطرفين (في إطار دلالة الافتراق) في بنيتين لغويتين متواليتين متوازيتين غالبًا، تتوزعان بين الأنا والآخر، وهو ما يؤكد البنية العميقة في الديوان كذلك:

الذات الشاعرة	الآخر في إطار التقابل والتعاقب	الصفحة
أنا فيك أرض يذود عن السحر فيها النخيل	وأنت السديم تكبلني بالجنون،تلون بالنار موعدنا	٢١
هي: أخاف عليك فسق أصدقائي الطيبين	هو: أخاف عليك قدسية أحلامك الصغرى	١٧
طفلي الحب يزرعه الخوف قرب الطريق القديمة	وظلك يا سيدي - منهك بالحنين فؤادي- حرقة في النخيل..	٤١
دائمًا ما تعنفني عندما أخطئ ما بين الضاد والظاء	وتنسى أنك بعدُ لا تستطيع أن تفرق بيني وبين شجرة منزلكم!	٧١
يوم أحببتك/ شيدت تمثالاً	ويوم تركتني/ غسلت التمثال وهجرت أنوثتي تحته	٧٣- ٧٤
أعرتك أصابعي	فحشرتني في سفرك..	٧٥
أطعمتك الفجر	فاصطفيت ظلاً غير ظلي	٥٤
حرمتك شفتي	فأضاءت لي لغتك	٧٤
بكيت حين قالوا: / اقتصه القمر من على أظافري	وضحكت لحظة تذكرت أني فقدت أظافري يوم همسَ/ لي/ أحبيني	٥٤
بددك المغيب	فأطعمتك	٧٤
منحتك حقيبتي	فجرحت اسمك	٧٥
كلما اقتربت من جبيني	أدرك أن المرض لذيذ جدًا	٧٥

إلا أن هذا الأسلوب الذي تلون به قصائد ثلثي الديوان الأولين ينحسر في الثلث الأخير منه، ويقل ظهوره، بحكمِ تغييبِ الذاتِ الشاعرةِ الآخرَ - كما أسلفنا- وإحلالها الآخر - المتفق جنسًا- في أغلب القصائد في نهاية الديوان.

ما بعـــد:

في نهاية هذه الإطلالة على الديوان في قصائده المتنوعة، يظهر من خلال التحليل الذي قام به الباحث مدى تضافر عناصر التشكيل الشعري في الديوان، لرسم مشهد فني جميل، يتواءم مع البنية النفسية العميقة لدى الذات الشاعرة، وهي بنية وحدة الأنا، واستحالة الالتقاء مع الآخر المختلف جنسًا، في إطار علاقة ضدية تظهر في أكثر من بنية من بنى التشكيل الشعري، ثم علاقة كل تلك المكونات بالرؤيا والمضمون النفسي واللاشعوري لدى الشاعرة.

يتضح تضافر عناصر التشكيل الشعري في الديوان من خلال دائرية قصائد الديوان؛ التي تشكل مبناه المعماريَّ الفريد؛ لتجسيد قدرة فرشاة الشاعرة على الرسم والتصوير والتشكيل.

المصادر و المراجـــع:

١- إبراهيم أنيس: موسيقى الشعر، دار القلم، بيروت، ط/٤.

٢- جان كوهن: بنية اللغة الشعرية، ترجمة محمد الولي ومحمد العمري، دار توبقال، الدار البيضاء، ط/١، ١٩٨٦م.

٣- رجاء عيد: تذوق النص الأدبي- جماليات الأداء الفني، دار قطري بن الفجاءة، الدوحة، ط/١، ١٩٩٤م.

٤- رجاء عيد: دراسة في لغة الشعر، منشأة المعارف، الإسكندرية، بدون ذكر سنة الطبع.

٥- محمد صابر عبيد: صوت الشعر الحديث، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ط / ٢٠٠٧م, ص٦.

٦- عبد الواسع الحميري: الذات الشاعرة في شعر الحداثة العربية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط/١، ١٩٩٩م.

٧- عز الدين إسماعيل: الشعر العربي المعاصر- قضاياه وظواهره الفنية والمعنوية، دار الفكر العربي، ط/٣، ص ٤٣٤ - ٤٣٥.

٨- كمال أبو ديب: جدلية الخفاء والتجلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط/٣، ، ١٩٧٩م.

٩- كمال أبو ديب: في الشعرية، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، ط/١، ١٩٨٧م.

١٠- مجدي وهبة وكامل المهندس: معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مكتبة لبنان، بيروت، ط/١٩٨٤،٢م.

١١- ميسون الإرياني: سأثقب بالعاشقين السماء (ديوان شعر)، صدر عن فراديس للنشر، البحرين، ط/١، ٢٠٠٩م.

١٢- نازك الملائكة: قضايا الشعر المعاصر، دار الملايين، بيروت، ط/٥، ١٩٧٨م.

---

(١) شاعرة يمنية، حاصلة على ليسانس آداب في الأدب الإنجليزي، فازت بجائزة رئيس الجمهورية للشباب في العام ٢٠١٠م على مستوى الجمهورية اليمنية.

(٢) رجاء عيد: تذوق النص الأدبي- جماليات الأداء الفني، دار قطري بن الفجاءة، الدوحة، ط/١، ١٩٩٤م.

(٣) ديوان الشاعرة الأول، صدر عن فراديس للنشر، البحرين، ط/١، ٢٠٠٩م.

(٤) جان كوهن: بنية اللغة الشعرية، ترجمة محمد الولي ومحمد العمري، دار توبقال، الدار البيضاء، ط/١، ١٩٨٦م، ص ٣٣.

(٥) عبد الواسع الحميري: الذات الشاعرة في شعر الحداثة العربية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط/١، ١٩٩٩م، ص ١٢ - ١٣.

(٦) الديوان ص ٨٩.

(٧) الديوان ص ٢١.

(٨) الديوان ص٢٧.

(٩) الديوان ص ٤٧ - ٤٩.

(١٠) الديوان ص 95 - 97.

(١١) الديوان ص 99- 101.

(١٢) الديوان ص 43.

(١٣) الديوان ص 40.

(١٤) الديوان ص 40.

(١٥) الديوان ص 40.

(١٦) الديوان ص 49.

(١٧) الديوان ص 86.

(١٨) الديوان ص 46.

(١٩) الديوان ص 76.

(٢٠) الديوان ص 76.

(٢١) الديوان ص 52.

(٢٢) الديوان ص ٨٣ - ٨٤.

(٢٣) الديوان ص ٨٤.

(٢٤) الديوان ص 27.

(٢٥) الديوان ص ٨٣.

(٢٦) من مقدمة قصيدة تَابُوتَهُ المَرْمَرِيّ، الديوان ص ٣٩.

(٢٧) الديوان ص ١٦.

(٢٨) الديوان ص ١٨.

(٢٩) الديوان ص ٨٦.

(٣٠) الديوان ص ٢١.

(٣١) الديوان ص 17. والقصيدة تتألف بعد مدخلها النثري في حركتيه "هي" و "هو" من عشر حركات موزعة بين "هي" و"هو" بالتساوي من حيث العدد، والتوالي من حيث الترتيب.

(٣٢) الديوان ص ١٣ - ١٦.

(٣٣) الديوان ص ٢٩ - ٣٢ و ٣٩ - ٤٣.

(٣٤) الديوان ص ١٠٥ - ١٠٧.

(٣٥) الديوان ص ١١٦.

(٣٦) د. محمد صابر عبيد: صوت الشعر الحديث، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ط / ٢٠٠٧م، ص٦.

(٣٧) الديوان ص ٦٥.

(٣٨) الديوان ص ٦٤.

(٣٩) الديوان ص 40.

(٤٠) الديوان ص 68.

(٤١) الديوان ص ٦٩ - ٧٠.

(٤٢) الديوان ص ٤٠.

(٤٣) الديوان ص ٥٢.

(٤٤) الديوان ص ٦٤.

(٤٥) الديوان ص ١٠٥.

(٤٦) الديوان ص ١٠٧.

(٤٧) عناوينها مرتبة بحسب ورودها في الديوان: "حين تفر الخطايا" ص ١٣، "المساء هنا منهك كالفضيلة" ص ١٧، "ما تيسر" ص ٢٣، "تابوته المرمري" ص ٣٩، "على بوابة الحلم نؤوي نبوءاتنا الآفلة" ص ٥٥، "بيان الثورة رقم(..) ص ٦٥.

(٤٨) عناوينها مرتبة بحسب ورودها في الديوان: "كود راقص" ص ٥١، "لأنك سواي" ص ٨٣، "رؤى" ص ٨٥.

(٤٩) الديوان ص 40. "تقدس سرك" ص ٨٩، كأس ينضح بـ (نحن) ص ٩٩، "حبيبتي جزيرة خضراء، يزرع فيها الخالدون قلوبهم" ص ١٠٥.

(٥٠) ينظر: عز الدين إسماعيل: الشعر العربي المعاصر- قضاياه وظواهره الفنية والمعنوية، دار الفكر العربي، ط/٣، ص ٤٣٤ - ٤٣٥.

(٥١) الديوان ص ١٣.

(٥٢) لا يوافق الباحث ما ذهب إليه د. عز الدين إسماعيل من أن إيقاع "فاعلن" إيقاع خافت النبرة (المرجع السابق ص ٤٣٥) ؛ فركض الحركات في التفعيلات المتوالية من "فاعلن" تبرز مدى حدة نبرة "فاعلن" إذا ما قيست بـ "فعولن"؛ ومن هنا جاءت تسمية القدماء هذا البحر بـ "الخبب"، تشبيهًا له بمشية الخيل.

(٥٣) ورد هذا النوع (الأسطر التي تتكون من سببين - الأول بقية وتد وردت الحركة الأولى منه في سطر سابق، والثاني ترفيل- مرتين فقط: الأولى في قصيدة "ضياع" في السطر الشعري "المكون من كلمة واحدة هي "أخرى" ص ٩٦، والثانية في قصيدة "الطريق إلى الأجداث" ص ١١٥، في السطر الشعري "المكون من كلمة واحدة أيضًا هي " تبًّا".

(٥٤) لا تدخل علة "التسبيغ" (وهي زيادة ساكن على سبب) في بحر الكامل في الشعرية القديمة (كون الكامل ينتهي بوتد في تفعيلته الأصلية)، ولكن يدخل من علل الزيادات على الكامل علة "الترفيل" (وهي زيادة حركة وساكن على ما آخره وتد مجموع) أو علة التذييل (وهي زيادة ساكن على ما آخره وتد مجموع) ؛ غير أن الشاعرة هنا أنهت بعض أسطرها الشعرية بالتسبيغ لا التذييل.

زيادة الثقة وأثر القرائن في قبولها أو ردها عند المحدثين❖

د. مستورة رجا حجيلان المطيري
أستاذ التفسير والحديث المساعد - كلية الشريعة - جامعة الكويت

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فهذا ملخص لبحث «القرائن والمرجحات وأهميتها في قبول زيادة الثقة» تناولت فيه دور وأهمية تلك القرائن في قبول زيادة الثقة، وإن كان الأصل الذي سار عليه معظم العلماء سواء منهم القدامى أو المتأخرين أن زيادة الثقة مقبولة كما أخبر بذلك الإمام ابن حجر (ت٨٥٢) حيث قال: «وهذا إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح وأما ما لا يظهر فيه الترجيح فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة»[(١)].

إلا أن هذا الأصل لم يبق على وضعه وإنما استثنى فردت كثير من الزيادات على حسب ما ظهر للعلماء من القرائن والمرجحات التي تدل على ضعفها وعدم قبولها.

ومما يدل على أهمية تلك القرائن هو أن موضوع «زيادة الثقة» من المواضيع الدقيقة واللطيفة في علم المصطلح وقد نبه العلماء على ذلك فأخبروا أنه قلما يتمكن من معرفته والوقوف عليه إلا من تمكن من فن جمع الطرق والأبواب

❖ البحث مدعوم من إدارة الأبحاث، جامعة الكويت.

(١) النكت على ابن الصلاح (٢/٦٠٥).

والنظر في الأسانيد المختلفة المتعلقة بالحديث، لأن من تمكن من هذا الفن لابد أنه أيضاً وقف على القرائن المختلفة المحيط بتلك الزيادة وهذا بدور يساعد على بيان الحكم الفعلي لتلك الزيادة من حيث القبول أو الرد.

وقد بين ذلك الحافظ العلائي (ت ٧٦١هـ) حيث قال:

«وجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص. وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم من كل حديث بمفرده والله أعلم»[1].

ومع وضوح أهمية النظر في تلك القرائن إلا أن مناهج العلماء تباينت واختلفت في بيان الحكم الفعلي لزيادة الثقة، منهم من ذهب إلى القول بأن زيادة الثقة مقبولة على الإطلاق كالحاكم والخطيب والنووي وغيرهم، ومنهم من رد زيادة الثقة على الإطلاق كأبي بكر الأبهري، ومنهم من توسط في بيان حكم تلك الزيادة كابن الصلاح الذي قسم زيادة الثقة إلى ثلاثة أنواع، نوع منها مقبول ونوع منها مردود ونوع منها توقف وتردد في بيان حكمه، ومنهم من بحث ونظر في القرائن المحيطة بتلك الزيادة في حال إذا لم يترجح له صحة تلك الزيادة أو شك بها، ومنهم من اشترط شروطاً معينة لقبول تلك الزيادة.

هذا التباين والاختلاف في بيان الحكم الفعلي لزيادة الثقة الذي وقع فيه العلماء إنما مرده إلى الخلاف بينهم من مفهوم «العدالة والضبط» التي يتصف بها راوي تلك الزيادة، فمن قبل الزيادة على الإطلاق اعتمد على أن راويها ثقة والثقة لابد من قبول خبره لكونه يتصف بأنه «عدل حافظ ضابط متقن» ومن رد تلك الزيادة أو التمس لها القرائن أو وضع لها شروطاً معينة بناءً على أن الثقة قد

(١) النكت على ابن الصلاح (٧١٢/٢).

يعتريه بعض الوهم والخطأ والنسيان وهذا ما لا يسلم منه أحد حتى كبار العلماء - وإن كان نادر الوقوع منهم - ، لذا رأيت في هذا البحث أن أشير إلى دور القرائن والمرجحات وأهميتها في قبول زيادة الثقة، وأبين أن هذا المنهج هو الذي انتهجه وسار عليه معظم العلماء سواء منهم القدامى والمعاصرين.

مقدمــــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين وصحابته الغر الميامين. وبعد:

يعد مصطلح «زيادة الثقة» من الفنون اللطيفة والدقيقة في علم مصطلح الحديث، إذ أنه يحتاج إلى نظر وترو وتمكن من فن جمع الطرق والأبواب المختلفة بالحديث للحكم على هذا المصطلح بما يناسبه من حيث القبول والرد، مما يشير إلى أهمية النظر في القرائن التي تحيط بتلك الزيادة، فإن من تمكن من جمع الطرق والأبواب لابد أنه توقف على كثير من القرائن المحيطة بتلك الزيادة هذا ولقد تباينت واختلفت أقوال العلماء سواء منهم القدامى أو المتأخرين في بيان الحكم الفعلي «لزيادة الثقة»، حيث أن منهم من ذهب إلى القول بأن «زيادة الثقة» مقبولة على الإطلاق لكون راويها ثقة، ومنهم من رد «زيادة الثقة» ولم يقبلها بل اعتبرها زيادة شاذة، ومنهم من فصل القول في مفهوم «زيادة الثقة» كما فعل ابن الصلاح فصنفها إلى ثلاث أجزاء، جزء منها مردود وهو المخالف واعتبره شاذاً، وجزء منها مقبول وهذا الغير مخالف واعتبره كالحديث المستقل، وجزء منه توقف في بيان حكمه. وذهب غيره إلى اشتراط شروط معينة لقبول تلك الزيادة والاعتداد بها.

السبب في اختيار البحث:

من دواعي ومسوغات كتابه هذا البحث هو بيان أهمية القرائن ودورها في توضيح الحكم الفعلي «لزيادة الثقة» من حيث القبول والرد. وذلك لما يستفاد من تلك الزيادة في استنباط الأحكام الشرعية وتقييد المطلق وغير ذلك. ومما ينبغي الإشارة إليه أن د. حمزة المليباري «من المعاصرين» قد أشار إلى أهيمة النظر في القرائن المحيطة بزيادة الثقة وذلك لدفع التشابك والتداخل الذي قد يقع بينها وبين الشاذ والمنكر في ثنايا بحثه المنشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الكويت عدد ٥٠ - ٢٠٠٢، إلا أن لم يذكر فيه أثر القرائن في كشف علل الأحاديث. كما أن هناك دراسات أخر استعرضت وتناولت موضوع زيادة الثقة منها: زيادة الثقة في الأسانيد والمتون والموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في قبولها وردها[1].

وزيادة الثقة وموقف المحدثين والفقهاء منها دارسة نقدية موازية[2].

منهج البحث: اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي الوصفي وهو كالتالي:

أولاً: قمت بتعريف مفهوم «زيادة الثقة» وكيف أنها تأتي من طريق شخص واحد أو عدة أشخاص على حسب ما ذكر العلماء.

ثانياً: ذكرت أهم المواصفات التي تحدد مفهوم «زيادة الثقة» إذ أنه لا يمكن اعتبار أي زيادة تطرأ على الحديث «زيادة ثقة».

ثالثاً: ذكرت أهمية «زيادة الثقة» خاصة التي تقع في المتن وكيف أنها محلاً لاستنباط الأحكام الشرعية.

رابعاً: قمت بذكر أقوال العلماء المختلفة في بيان حكم «زيادة الثقة» من حيث القبول والرد.

---

(١) كتاب مطبوع لعمرو عبد المنعم سليم، دار الضياء للنشر والتوزيع - مصر، طنطنا، ٢٠٠٦.

(٢) رسالة دكتوراة للباحث/ نور الله شوكت بيكر - كلية الدعوة وأصول الدين - قسم الكتاب والسنة. جامعة أم القرى، ٢٠٠٢م.

خامساً: أفردت للقرائن وأهميتها مع ذكر بعض الأمثلة عليها فصلاً كاملاً وذلك للأسباب التالية:

١- بيان الدور الكبير الذي تلعبه تلك القرائن في كشف علل الأحاديث مع بيان أهميتها في تحقق من ماهية تلك الزيادة ولدفع التشابه الذي قد يقع بين الزيادة وغيرها من المصطلحات الأخرى.

٢- بيان أن المنهج الأساسي الذي قد اتبعه العلماء سواء القدامى أو المتأخرين في قبول «زيادة الثقة» إنما كان متوقفاً على النظر في القرائن المحيطة بتلك الزيادة، وذلك من خلال ضرب بعض الأمثلة لتلك القرائن التي اعتد بها العلماء لقبول زيادة الثقة.

٣- ذكرت فيه بعض الشروط التي اشترطها بعض العلماء لقبول تلك الزيادة وألحقتها بالقرائن لأنني لا أرى أن هناك مسوغاً للتفرقة بين تلك الشروط أو القرائن.

سادساً: قمت بتخريج الأحاديث الموجودة في ثنايا البحث، فإذا كان في البخاري ومسلم أو أحدهما اكتفيت بهما، وإن كان في غيرهما خرجت الحديث في عدة مواضع مع ذكر الشواهد.

سابعاً: ترجمت لبعض مشاهير العلماء الذين ورد ذكرهم في ثنايا البحث.

ثامناً: ذكرت في الخاتمة بعضاً من النتائج والتوصيات المتعلقة بالبحث.

وعليه فقد تم تقسيم البحث إلى مقدمة وفصلين وخاتمة كالتالي:

الفصل الأول: زيادة الثقة ومنهج العلماء في قبولها أو ردها.

مبحث أول: تعريف زيادة الثقة.

مبحث ثاني: أهمية زيادة الثقة.

مبحث ثالث: مواصفات زيادة الثقة.

مبحث رابع: منهج العلماء والمحدثين في قبول زيادة الثقة.

القول الأول: القبول المطلق.

القول الثاني: الرد المطلق.

القول الثالث: التوسط تبعاً لنوع تلك الزيادة.

القول الرابع: القبول على وفق القرائن.

الفصل الثاني: دور القرائن في قبول زيادة الثقة.

المبحث الأول: أثر القرائن في كشف علل الأحاديث.

المبحث الثاني: أهمية النظر في بعض من تلك القرائن لقبول أو رد زيادة الثقة.

المبحث الثالث: أمثلة لبعض القرائن التي اعتد بها العلماء لقبول زيادة الثقة.

خاتمة.

فهرس المراجع.

الفصل الأول

زيادة الثقة ومنهج العلماء في قبولها وردها

المبحث الأول: تعريف زيادة الثقة:

عرف العلماء «زيادة الثقة» بتعريفات عديدة مفادها: أن الراوي قد الثقة ينفرد بزيادة في الحديث إما في السند أو في المتن من دون الرواه الذين شاركوه في رواية أصل هذا الحديث.

فمثلاً يروي عدد معين من الرواة حديثاً مرسلاً أو موقوفاً فينفرد ثقة دونهم فيروية موصولاً أو مرفوعاً وهذا ما يسمى بزيادة الثقة في السند أو ينفرد راو ثقة بزيادة في متن الحديث إما لفظه فقهيه أو جملة عن شيخه دون بقية الرواة الذين سمعوا الحديث من الشيخ نفسه بحيث يروونه دون تلك الزيادة.

قال الحاكم[(١)] (ت ٤٠٥هـ) معرفاً زيادة الثقة:

«معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راوٍ واحد»[(٢)].

وقال ابن كثير[(٣)] (ت ٧٧٤ هـ): «إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم، وهذا الذي يعبر عنه بزيادة الثقة»[(١)].

---

(١) الحاكم: اسمه محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الإمام الحافظ، الناقد العلامة شيخ المحدثين أبو عبد الله المعروف بابن البيع، ولد بنيسابور، رحل في طلب الحديث وسمع على شيوخ نحو ألفي شيخ، وحدث عن الأصم وعثمان بن السمان وطبقتهما، وقرأ القراءات على جماعة، حدث عنه الدارقطني وهو من شيوخه وأبو ذر الهروي وغيرهم، من تصانيفه: المستدرك، تاريخ نيسابور، الأكليل في الحديث، معرفة علوم الحديث وغيرها، توفي ٤٠٥هـ. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٥٧٠/١٢)، والعبر في خبر من غبر للذهبي (٢١٠/٢).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٩٧).

(٣) ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن زرع، البصروي، ثم الدمشقي، الشافعي المعروف بابن كثير (عماد الدين، أبو الفداء)، محدث، مؤرخ، مفسر، فقيه، تفقه على البرهان الفزاري والكمال بن قاص شهبة وأقبل على علم الأصول والحديث وحفظ المتون والتواريخ على منفات كثيرة، ولد بجندل من أعمال بصري ثم انتقل إلى دمشق وتوفي بها، من تصانيفه، تفسير ابن كثير، الباعث الحثيث في

وقال ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ): «أن يروي جماعة من الرواة حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد فيزيد بعضهم زيادة لم يذكرها بقية الرواة»[٢].

وأشار الأستاذ الدكتور نور الدين عتر (من العلماء المعاصرين) إلى زيادة الثقة الواقعة في السند فقال: «الزيادة في السند وهي أن يروي عدد من الرواة حديثاً مرسلاً أو موقوفاً وينفرد راوٍ ثقة عنهم فيرويه موصولاً أو مرفوعاً»[٣].

وقد تكون تلك الزيادة من راوٍ واحد فقط انفرد بها دون غيره ممن لم يرو تلك الزيادة، أو تكون من جماعة مقابل جماعة لم ترو تلك الزيادة، وتسمى زيادات الثقات، ومع ذلك ذهب د. عبد القادر مصطفى عبد الرزاق المحمدي «من الباحثين المعاصرين» إلى حصر زيادة الثقة في نطاق ضيق جداً حيث اعتبر زيادة الثقة هي ما جاءت من ثقة واحد عن الشيخ نفسه وانفرد بها عن أقرانه، في حين عد الزيادة التي تأتي من أكثر من ثقة من باب مختلف الحديث إذ يقول: «فأما إذا كانت هذه الزيادة من أكثر من ثقة فاختلف أصحاب المروي عنه فرواه قسم بهذه الزيادة، ورواه آخرون من دونها فهذه مخالفة تدرس ويتبين الصحيح منها لأن المفروض في مثل هذا أن المروي عنه إما حدث بالحديث على وجهين وإما أخطأ قسماً منه وأصاب القسم الآخر. وهذا يعني أمرين:

الأول: إن الزيادة إذا جاءت من ثقة واحد عن الشيخ نفسه وانفرد بها عن أقرانه - رواه الحديث - فهذا الذي يسمى زيادة ثقة.

أما إذا وجدنّا متابعة لهذه الثقة فإنه يخرج من دائرة الزيادة والتفرد إلى دائرة الاختلاف - مختلف الحديث - فندرس الحديثين ونخرج بنتيجة حسب

اختصار علوم الحديث، البداية والنهاية في التاريخ، توفي (٧٧٤هـ) انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٤٤٥/١).

(١) الباعث الحثيث لابن كثير (ص ٦١).

(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (١٣٥/٢).

(٣) منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر (ص٤٢٣).

القرائن المرجحة أي أن زيادة الثقة إنما تكون من واحد أمام جماعة، أما إذا تكافأ العدد كأن يكون واحد أمام واحد أو أكثر فهذه لا تسمى زيادة ثقة بل تسمى: «مختلف الحديث» »[1].

قلت: أن زيادة الثقة قد تأتي من ثقة انفرد بتلك الزيادة دون غيره أو قد تأتي من ثقات آخرين كما أخبر بذلك العلماء، وإلا لما كان للقرائن التي تحيط بتلك الزيادة واعتد بها العلماء أي فائدة أو قيمة تذكر. فالعلماء مثلاً: اعتدوا بالمتابعة مثلاً كقرينة لقبول زيادة الثقة وهذا بدوره يدل على أن الثقة لم يتفرد بتلك الزيادة لوحده. وقس على ذلك غيرها من القرائن التي اهتم العلماء بها.

المبحث الثاني: **أهمية زيادة الثقة**:

يعد مصطلح «زيادة الثقة» من الفنون اللطيفة والدقيقة في علم الحديث الشريف، إذ أنه يحتاج إلى تروى ونظر في الطرق والأسانيد المختلفة للحديث، وذلك للتمكن من تمييز تلك الزيادة والوقوف عليها والحكم عليها بما يناسبها من قبول أو رد. هذا وبوجه عام قلما يتمكن أحد من معرفته أو الإحاطة به.

يقول الحاكم (ت ٤٠٥هـ): «وهذا مما يعز وجوده ويقل في أهل الصنعة من يحفظه»[2].

ومع ذلك فلقد برز في معرفة وإتقان هذا الفن عدد من الأئمة من أشهرهم الإمام ابن خزيمة حيث قال عنه تلميذه ابن حبان[3] (ت ٣٥٤ هـ):

---

(١) الشاذ والمنكر وزيادة الثقة لعبد القادر مصطفى عبد الرزاق (ص٥).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٩٧).

(٣) ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، البستي، أبو حاتم، ولد في بست من بلاد سجستان، سمع نحو ألفي شيخ منهم: أبو عبد الرحمن النسائي، وعمران بن موسى السجتياني ومحمد بن الحسن بن قتيبة وغيرهم، ومن تلاميذه: أبو عبد الله بن منده أو أبو عبد الله الحاكم وغيرهم، وفقه الناس بسمرقند، وتوفي بمدينة بست في شوال (- ٣٥٤هـ)، من تصانيفه: التاريخ والضعفاء، وصحيح ابن حبان المسمى بالتقاسيم والأنواع وغيرها، توفي (- ٣٥٤هـ) سير أعلام النبلاء (١٨٣/١٢)، والعبر في خبر من غبر (٩٤/٢).

«ما رأيت على أديم الأرض من يحفظ الصحاح بألفاظهما، ويقوم بزيادة كل لفظةٍ زاد في الخبر نفسه حتى كأن السنن نصب عينيه غيره، وكذا كان الفقيه أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد وأبو الوليد حسان بن محمد القرشي النيسابوري وغيرهما من الأئمة كأبي نعيم بن عدي الجرجاني ممن اشتهر بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية التي تستنبط منها الأحكام الفقهية في المتون»[(١)].

وقال الدارقطني[(٢)] (ت ٣٨٥ هـ): «ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن زياد كان يعرف زيادات الألفاظ في المتون»[(٣)].

وترجع أهمية زيادة الثقة لكون تلك الزيادة وأعني بها الزيادة الواقعة في المتن عادة ما تكون محلاً لاستنباط لأحكام الشرعية التي يعتمد عليها الفقهاء في الاستدلال بها على آرائهم الفقهية.

يقول ملا على القاري (ت ١٠١٤ هـ): « إن معرفة زيادة الثقة فن لطيف تستحسن العناية لما يستفاد بالزيادة من الأحكام وتقييد الإطلاق وإيضاح المعاني من غير ذلك»[(٤)].

---

(١) فتح المغيث للسخاوي (١٩٩/١).

(٢) الدارقطني: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار بن عبد الله البغدادي الدارقطني، المقرء المحدث، ولد في ذي القعدة وسمع من أبي القاسم البغوي وخلق كثير ببغداد والكوفة والبصرة وواسط، ورحل في كهولته إلى الشام ومصر وتوفي ببغداد، حدث عنه: أبو عبد الله الحاكم وأبو نعيم الأصبهاني وغيرهم، من تصانيفه: المختلف والمؤتلف في أسماء الرجال وكتاب السنن، فضائل الصحابة، الفوائد والأفراد وغيرها توفي (٣٨٥هـ) ببغداد، انظر: سير أعلام النبلاء (٤١٤/١٢)، والعبر في خبر من غبر (١٦٧/٢).

(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (٣١٧/١).

(٤) شرح نخبة الفكر لملا علي قاري (ص٨٠).

المبحث الثالث: مواصفات زيادة الثقة:

ليس من منهج العلماء والمحدثين عد أية زيادة تطرأ على الحديث «زيادة ثقة» بل إن هناك ضوابط ومواصفات محددة لابد من الأخذ بها لتمييز «زيادة الثقة» عن غيرها.

أولاً: اتحاد السند:

يعد اتحاد السند شرطاً أساسياً لعد تلك الزيادة «زيادة ثقة»، أما في حال اختلاف السند فإنه لا يعتد بتلك الزيادة ولا تعتبر زيادة ثقة.

قال ابن رجب (ت ٧٩٥ هـ): «أما مسألة زيادة الثقة التي نتكلم فيها ههنا فصورتها أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة»[١].

وقال الحافظ ابن حجر[٢] (ت ٨٥٢هـ): «والمسلم أن هذا كله إذا كان للمتن إسناد واحد، أما إذا كان له سندان فلا يجري فيه هذا الخلاف»[٣].

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (٣١٤/١).

(٢) ابن حجر: اسمه أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الكناني العسقلاني المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة الشافعي يعرف بابن حجر (شهاب الدين أبو الفضل) محدث ومؤرخ وأديب، وشاعر، ولد في ١٢ شعبان ومن أشهر شيوخه العراقي والهيثمي والبلقيني وغيرهم ومن أشهر تلاميذه السخاوي، زادت تصانيفه التي معظمها في الحديث، والتاريخ، والأدب، والفقه، والأصلين، على مائه وخمسين مصنفاً، منها: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، والإصابة في تمييز الصحابة ونخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر وغيرها، توفي (- ٨٥٢هـ). انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي (٣٦/٢) وحسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة للسيوطي (٣١٠/١).

(٣) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦١١/٢).

لذا رد ابن حجر على اعتراض أبي بكر الرازي حين قال إن جملة «من المسلمين»[1] ليست زيادة وإنما هي حديث آخر قاله في وقت آخر حيث قال: «ذكر أبو بكر الرازي الحنفي أن هذه الجملة «من المسلمين» ليست زيادة في الحديث «وإنما هما حديثان قالهما النبي ﷺ في وقتين: أحدهما: للإطلاق بالعموم. والآخر: بتخصيص بعض أفراده بالذكر.

قال ابن حجر (ت٨٥٢هـ): وفيه نظر، وإنما يتأتى هذا إذا كان الاختلاف من الصحابة رضي الله عنهم الرواة للحديثين عن النبي ﷺ. وأما هذا الحديث فإن مخرجه واحد بترجمه واحده فلا يتأتى ما ذكره والله أعلم»[2].

ثانياً: أن يكون راويها ثقة:

لابد أن يكون راوي الزيادة ثقة، فإن كان بخلاف ذلك كأن يكون راوي الزيادة غير ثقة، فإنه في هذه الحالة ترد زيادته ولا تقبل ولا ينظر إليها بل تعد ضعيفة ومنكرة.

---

(١) أخرجها مالك في موطأه - كتاب الزكاة - باب مكيلة زكاة الفطر - ص٢٣٦ ح ٥٢، عن نافع عن ابن عمر ومن طريقه أخرجها البخاري في الصحيح [الفتح] - كتاب الزكاة - باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين (٤٣٢/٣ - ١٥٠٤) ومسلم في الصحيح - كتاب الزكاة - باب زكاة الفطر على المسلمين ٦٧٧/٢ - ٩٨٤. ولفظ الحديث عند البخاري «أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين».

ومما ينبغي الإشارة إليه أن مالكاً لم ينفرد بتلك الزيادة وإنما تابعه عليها عدد من الثقات.

وسأتطرق لبيان ذلك في المبحث الثالث من الفصل الثاني «أمثلة لبعض القرائن التي اعتد بها العلماء لقبول زيادة الثقة».

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٩٩/٢).

قال ابن عبد البر[1] (ت ٤٦٣هـ) في التمهيد: «إنما تقبل الزيادة من الحافظ إذا ثبت عنه وكان أحفظ وأتقن ممن قصر أو مثله في الحفظ، لأنه كحديث مستأنف، وأما إذا كانت الزيادة من غير حافظ ولا متقن فإنه لا يلتفت إليها»[2].

قال العراقي (ت ٨٠٦ هـ) في شرح ألفيته في معنى قوله: «ومن سواهم» أي ومن سوى من زادها بشرط كونه ثقة لأن الفصل معقود لزيادة الثقة لا أن المراد ومن سوى الثقات»[3].

ثالثاً: أن تقع الزيادة من تابعي فمن فوقه:

أيضاً من المواصفات التي يعتد بها لتمييز «زيادة الثقة» عن غيرها من الزيادات هي أن تكون من تابعي فمن بعده.

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ): «والذي يبحث فيه أهل الحديث في هذه المسألة إنما هو زيادة بعض الرواة من التابعين فمن بعدهم»[4].

---

(١) ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي المالكي، ولد (- ٣٦٨هـ) محدث حافظ، مؤرخ، عارف بالرجال والأنساب، مقرئ، فقيه، نحوي، ولد بقرطبة، روى عن خلف بن القاسم وسعيد بن نصر وعبد الله بن أسد وغيرهم، ومن تلاميذه: أبو محمد ابن حزم والحافظ أبو عبد الله الحميدي وغيرهم، من تصانيفه: الاستيعاب في أسماء الصحابة، تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، جامع بيان العلم وفضله وغيرها، توفي (٤٦٣هـ) انظر سير أعلام النبلاء (٣٥٧/١٣)، والعبر في خبر من غبر (٣١٦/٢).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (٣٠٦/٣).

(٣) التبصرة والتذكرة للعراقي (٢١٢/١).

(٤) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٩١/٢).

وقال السخاوي[1] (ت ٩٠٢هـ): «واقبل زيادة الثقة من التابعين فمن بعدهم مطلقاً»[2].

أما الزيادة الواقعة من صحابي للآخر فلا يبحث فيها ولا خلاف بين العلماء في قبولها. إذا صح سندها قال ابن حجر (ت٨٥٢هـ): أما الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر فلا يختلفون في قبولها كحديث أبي هريرة[3] الذي في الصحيحين في قصة آخر من يخرج من النار، وأن الله تعالى يقول له بعد أن يتمنى ما يتمنى لك ذلك ومثله معه، وقال أبو سعيد الخدري: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: لك ذلك وعشرة أمثاله، وكحديث ابن عمر رضي الله عنهما: «الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء» متفق عليه[4]، وفي حديث

---

(١) محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي الأصل، القاهري المولد، الشافعي (شمس الدين أبو الخير) أبو عبد الله، فقيه مقرئ، محدث، مؤرخ، مشارك في الفرائض والحساب والتفسير وأصول الفقه والميقات، أخذ عن جماعة يزيدون على أربعمائة نفس من أشهر شيوخه الحافظ ابن حجر، من تآليفه الكثيرة: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، المقاصد الحسنة، الإعلان والتوبيخ لمن فتح المغيث بشرح ألفيه الحديث، ذم التاريخ وغيرها، توفي في المدينة المنورة ودفن في البقيع ت (٩٠٢هـ)، انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي (٢٣/١٠).

(٢) فتح المغيث للسخاوي (٢٤٥/١).

(٣) الحديث أخرجه البخاري في الصحيح (الفتح) - كتاب الرقاق - باب الصراط جسر جهنم - (٤٥٣/١١ - ح ٦٥٧٣) ومسلم في الصحيح - كتاب الإيمان - باب معرفة طريق الرؤية (١٦٣/١ - ح ٢٩٩). وفي كلا الحديثين ذكرت زيادة أبي سعيد الخدري على أبي هريرة حيث ذكر ذلك عطاء بن يزيد.
قال ابن حجر في الجمع بين الزيادتين: «وجمع عياض بين حديثي أبي سعيد وأبي هريرة باحتمال أن يكون أبو هريرة سمع أولاً قوله: «ومثله معه» فحدث به، ثم حدث النبي ﷺ بالزيادة فسمعه أبو سعيد، وعلى هذا يقال سمعه أبو سعيد وأبو هريرة معاً أولاً. ثم أبو سعيد الزيادة بعد... ». (فتح الباري ٤٧٠/١١).

(٤) حديث ابن عمر أخرجه البخاري في الصحيح (الفتح) - كتاب بدء الخلق - باب صفة النار وأنها مخلوقة - (٣٨٠/٦ - ح ٣٢٦٤) ومسلم في الصحيح - كتاب السلام - باب لكل داء دواء، واستحباب التداوي (١٧٣١/٤ - ح ٧٨).

ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري: «فأبردوها بماء زمزم»[1][2].

قال السخاوي (ت ٩٠٢ هـ): «الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر إذا صح السند مقبولة على الاتفاق»[3].

المبحث الرابع: منهج العلماء والمحدثين في قبول زيادة الثقة:

الأصل في زيادة الثقة أنها مقبولة وذلك لأن راويها عدل حافظ ضابط متقن وهذا ما ذكره ابن حجر حيث قال: «وهذا إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح ولما لا يظهر فيه الترجيح فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة»[4] أي أن زيادة الثقة مقبولة أصلاً.

إلا أن مواقف العلماء والمحدثين تباينت في حكمهم على زيادة الثقة، فمنهم من قبلها مطلقاً، ومنهم من ردها مطلقاً ومنهم من قسمها إلى أنواع لكل نوع منها حكم خاص بها، ومنهم من توقف في الحكم عليها إلا بعد النظر في القرائن المحيطة بها، لقبولها واعتبارها زيادة ثقة... وسبب وقوع العلماء في هذا الخلاف، هو أن تلك الزيادة جاءت من طريق ثقة، وهذه الموثوقية هي السبب لقبول زيادته، إلا أن تفرده بتلك الزيادة عن غيره من الثقات الذين شاركوه في رواية الحديث يوجب الشك في قبول زيادته لاحتمال وقوعه في الخطأ والوهم، وهذا وارد غير ممتنع من الثقة.

ولمزيد من التفاصيل سأذكر أقوال العلماء في تلك المسألة.

---

(١) حديث ابن عباس أخرجه البخاري في الصحيح (الفتح) - كتاب بدء الخلق - باب صفة النار وأنها مخلوقة (٣٨٠/٦ - ح ٢٣٦١) وأحمد في مسنده - مسند عبد الله بن عباس - (٣٨٠/١ - ح ٢٦٥٣).

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٩٢/٢).

(٣) فتح المغيث للسخاوي (٢١٨/١).

(٤) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٠٥/٢).

أولاً: من قال بالقبول مطلقاً:

ذهب الحاكم والخطيب البغدادي والنووي وابن حبان وابن حزم وغيرهم إلى القول بقبول زيادة الثقة مطلقاً سواء وقعت في السند أم في المتن.

قال الحاكم (ت ٤٠٥هـ): «إن الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة»[(١)].

إلا أن أكثر من انتصر لهذا الرأي وفصل فيه القول هو الخطيب البغدادي[(٢)] (ت ٤٦٣هـ) حيث يرى أن زيادة الثقة مقبولة على الإطلاق سواء وقعت في السند أم في المتن سواء غيرت حكماً وسواء تعلق بها حكم شرعي أم لا، غيرت الحكم الثابت أم لا، أوجبت نقصاً من حكم ثبت بخبر آخر أم لا، علم اتحاد المجلس أم لا، كثر الساكتون عنها أم لا وذلك لأنها زيادة «عدل ضابط حافظ متقن»، دل على ذلك قوله في كتابه «الكفاية» حين تطرق إلى الخلاف الواقع بين المحدثين في مسألة تعارض الوقف مع الرفع والوصل مع الإرسال إن الحكم للمرفوع والموصول دائماً، حيث قال في بيان تلك المسألة[(٣)] بعد سرده للأقوال العلماء المختلفة في بيان الحكم ما يلي:

فقال أكثر أصحاب الحديث: إن الحكم في هذا أو ما كان بسبيله للمرسل.

وقال بعضهم: «إن كان عدد الذين أرسلوه أكثر من الذين وصلوه فالحكم لهم».

---

(١) المستدرك للحاكم (٤٢/١).

(٢) الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد المعروف بالخطيب البغدادي محدث أصولي، ولد بدرزيجان من قرى العراق، ونشأ في بغداد، ورحل وسمع الحديث، حدث عنه أبو بكر البرقاني وهو من شيوخه، من أشهر تصانيفه: تاريخ بغداد، الكفاية في علم الرواية، الفقيه والمتفقه، والجامع لآداب الراوي والسامع توفي ببغداد (٤٦٣هـ)، انظر: سير أعلام النبلاء (٤١٩/١٣) والعبر في خبر من غبر (٣١٤/٢).

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص ٤٥٠).

وقال بعضهم: «إن كان من أرسله أحفظ من الذي وصله فالحكم للمرسل، ولا يقدح ذلك في عدالة الذي وصله».

ومنهم من قال: «لا يجوز أن يقال في مُسنِد الحديث الذي يرسله الحفاظ إنه عدل لأن إرسالهم له يقدح في مسنده فيقدح في عدالته».

ومنهم من قال: «الحكم للمُسْنِد إذا كان ثابت العدالة ضابطاً للرواية فيجب قبول خبره ويلزم العمل به وإن خالفه غيره سواء أكان المخالف له واحداً أو جماعة».

قال الخطيب (ت ٤٦٣هـ): «وهذا القول الصحيح عندنا» لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له ولعله أيضاً مسند عند الذين رَوُوه مرسلاً أو عند بعضهم إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسي لا يقُضي له على الذاكر، وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله مرة لا يضعف ذلك إيصاله لأنه قد ينسى فيرسله، ثم يذكره فيسنده أو يفعل الأمرين معاً عن قصد منه لغرض له فيه... »[1] وكذا أيضاً في مسألة الوقف والرفع حيث يرى أن الحكم للرفع مطلقاً.

وكما يرى الخطيب (ت ٤٦٣هـ) قبول الزيادة في السند مطلقاً أيضاً يقبل الزيادة الواقعة في المتن مطلقاً. فبعد أن ذكر أقوال الأئمة المختلفة في زيادة الثقة في كتابه الكفاية قال[2]:

«والذي نختاره من هذه الأقوال أن الزيادة الواردة مقبولة على كل الوجوه ومعمول بها إذا كان راويها عدلاً حافظاً متقناً ضابطاً».

وأيضاً ممن ذهب إلى قبول زيادة الثقة مطلقاً أيضاً ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) فقال:

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص ٤٥١.

(٢) المصدر السابق (ص٤٦٥ - ٤٦٩).

«رواية ابن عمر عن بلال عن النبي ﷺ أنه صلى بالكعبة أولى من رواية ابن عباس عن أسامة أن رسول الله ﷺ لم يصل فيها، لأنها زيادة مقبولة، وليس قول من قال: لم يفعل بشهادة، وهذا أصل من أصول الفقه في الشهادة إذا تعارضت في نحو هذا، فأثبت قوم شيئاً ونفاه آخرون، كان القول قول المثبت دون النافي، لأن النافي ليس بشاهد... »[1].

ومن ذهب أيضاً إلى قبول زيادة الثقة مطلقاً الإمام النووي (ت ٦٧٦ هـ):

فقد روى مسلم في صحيحه فقال: حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، قال: حدثني عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا: حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب، عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، قال يقول الله تبارك وتعالى: تريدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا! ألم تدخلنا الجنة، وتنجنا من النار! قال: فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل» ثم قال - أي مسلم - : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا: يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، وزاد ثم تلا هذه الآية ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ [يونس: ٢٦]... »[2].

قال النووي[3] (ت ٦٧٦ هـ) معلقاً على الحديث السابق:

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (٣٢٦/١٥).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح - كتاب الإيمان - باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة لربهم (١٦٣/١ - ح ٢٩٨).

(٣) النووي: يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين النووي الدمشقي الشافعي (محي الدين، أبو زكريا) فقيه محدث حافظ لغوي مشارك في العلوم، ولد بنوى من أعمال حوران في العشر الأول من محرم، وقرأ القرآن بها أو قدم دمشق، فسكن المدرسة الرواحية، ولازم كمال الدين إسحاق المغربي، وقرأ الفقه وأصوله والحديث وأصوله والمنطق والنحو وأصول الدين توفي بنوى، سمع الكثير من الرضى بن البرهان والزين خالد وشيخ الشيوخ عبد العزيز الحموي من تصانيفه: الأربعون النووية في الحديث، روضة الطالبين، منهاج المحدثين وسبيل الطالبين في شرح صحيح مسلم وغيرها توفي (٦٧٦هـ)، انظر: العبر في خبر من غبر (٣٣٤/٣).

«هذا الحديث هكذا رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم من رواية حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي ليلى، عن صهيب ﷺ عن النبي ﷺ.

قال أبو عيسى الترمذي وأبو مسعود الدمشقي وغيرهما: لم يروه هكذا مرفوعاً عن ثابت غير حماد بن سلمة، ورواه سليمان بن المغيرة وحماد بن زيد، وحماد بن واقد، عن ثابت، عن ابن أبي ليلى من قوله ليس فيه ذكر النبي ﷺ ولا ذكر صهيب.

وهذا الذي قاله هؤلاء ليس بقادح في صحة الحديث فقد قدمنا في الفصول أن المذهب الصحيح المختار الذي ذهب إليه الفقهاء وأهل الأصول والمحققون من المحدثين وصححه الخطيب البغدادي أن الحديث إذا رواه بعض الثقات متصلاً وبعضهم مرسلاً أو بعضهم مرفوعاً وبعضهم موقوفاً حكم بالمتصل وبالمرفوع لأنهما زيادة ثقة وهي مقبولة عند الجماهير مما كل الطوائف والله أعلم[1].

وقال السخاوي (ت ٩٠٢ هـ): «والصحيح الذي عليه الجمهور أن الراوي إذا روى الحديث مرفوعاً وموقوفاً فالحكم للرفع لأنه معه في حالة الرفع زيادة، هذا هو المرجح عند أهل الحديث»، ثم قال: «والحق أن الزيادة مع الواصل وأن الإرسال نقص في الحفظ لما جبل عليه الإنسان من النسيان»[2].

القول الثاني: الرد المطلق:

ذهب إلى رد زيادة الثقة وعدم قبولها مطلقاً عدد من العلماء منهم المحدث الفقيه أبو بكر الأبهري.

قال السخاوي (ت ٩٠٢ هـ): «وحكى عن أبي بكر الأبهري - هو محمد بن عبد الله الأبهري المالكي فقيه أصولي محدث:

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١٧/٣).

(٢) فتح المغيث للسخاوي (١٩٥/١).

قال: لأن ترك الحفاظ لنقلها وذهابهم عن معرفتها يوهنها ويضعف أمرها ويكون معارضاً لها وليست كالحديث المستقل، إذ غير ممتنع في العادة سماع واحد فقط للحديث من الراوي وانفراده به أو يمتنع فيها سماع الجماعة لحديث واحد، وذهاب زيادة فيه عليهم ونسيانها إلا لواحد»[1].

قال الآلوسي (ت ١٢٧٠هـ): «وذهب بعض المحدثين إلى رد الزيادة مطلقاً، ونقل ذلك عن أصحاب أبي حنيفة، وأبي بكر الأبهري لأن الأقل متفق عليه»[2].

القول الثالث: التوسط بين القبول والرد تبعاً لنوع الزيادة:

يعد ابن الصلاح أول من ذهب إلى هذا القول حيث قسم زيادة الثقة الواقعة في المتن إلى ثلاثة أنواع لكل نوع منها حكم خاص مستقل بها، ويعد تقسيمه مميزاً لأنه أقرب لبيان الحكم الفعلي لزيادة الثقة متى تقبل ومتى ترد ومتى يتوقف فيها بخلاف زيادة الثقة الواقعة في السند فهو يقبلها مطلقاً.

يقول ابن الصلاح[3] (ت ٦٤٣هـ):

«وقد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد كما سبق من نوع الشاذ.

الثاني: أن لا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلاً لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة ولم يتعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلاً فهذا مقبول.

---

(١) المصدر السابق (٢٤٨/١).

(٢) عقد الدرر في شرح مختصر نخبة الفكر للألوسي (ص٢٠٣).

(٣) ابن الصلاح: اسمه تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي، الشهرزوي الموصلي الشافعي ولد (- ٥٧٧هـ) شارك في علوم عديدة، سمع الحديث بموصل وبغداد وبنيسابور وبمرو وحلب ودمشق، وحدث وسمع منه علوم الحديث له مصنفات عديدة من أشهرها مقدمة ابن الصلاح انتهت إليه بدمشق رياسة الفتوى. توفي (٦٤٣هـ) انظر: سير أعلام النبلاء (٣٦٠/١٦)، والعبر في خبر من غبر (٢٤٦/٣).

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين، مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث»[1].

وهذا القسم الأخير لم يذكر ابن الصلاح حكمه وإنما سكت عنه، وإن كان الشيخ محي الدين النووي حكى عنه اختيار القبول له[2]، إلا أن أكثر العلماء يروون أن هذا القسم يتوقف قبوله على القرائن والمرجحات المحيطة به.

قال ابن حجر (ت٨٥٢هـ): «لم يحكم ابن الصلاح على هذا الثالث بشيء، والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد، بل يرجحون من القرائن كما قدمناه في مسألة تعارض الوصل والإرسال»[3].

والذي يبدو لي أن ابن الصلاح اهتم بمسألة القرائن وضرورة النظر إليها من خلال تقسيمه السابق لزيادة الثقة وإن لم يشير إلى ذلك صراحة، فكونه يرد الزيادة المخالفة لما رواه الثقات يعني أنه اعتمد قرينة المخالفة وكونه يقبل الزيادة التي ليس فيها مخالفة ولا منافاة يعني أنه نظر في قرينة عدم المخالفة والمنافاة التي اعتد بها بعض العلماء كقرينة لقبول زيادة الثقة وهكذا.

القول الرابع: القبول على وفق القرائن:

ذهب عدد من العلماء إلى أن «زيادة الثقة» لا ينبغي قبولها على الإطلاق كما لا ينبغي ردها على الإطلاق، إنما التوقف في قبولها حتى يظهر من القرائن والدلائل ما يعزز قبول تلك الزيادة أو ردها. وهذا منهج كثير من العلماء والمحدثين فالبخاري قبل وصل يونس بن أبي إسحاق وابنيه إسرائيل وعيسى عن أبي إسحاق عن أبي برده عن أبي موسى مرفوعاً في حديث: «لا نكاح إلا

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص٨٦).

(٢) انظر التقريب للنووي (٢٤٦/١).

(٣) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٨٧/٢).

بولي»[1] مع أن شعبة وسفيان أرسلاه وذلك لقرائن ظهرت لديه ترجح الرواية الموصولة على المرسلة. وليس لأن من وصلها معه زيادة ليست مع من أرسلها.

يقول ابن حجر (ت ٨٥٢هـ): «... الاستدلال بأن الحكم للواصل دائماً على العموم من صنيع البخاري في هذا الحديث الخاص ليس بمستقيم، لأن البخاري لم يحكم فيه بالاتصال من أجل كون الوصل زيادة، وإنما حكم له بالاتصال لمعان أخرى رجحت عنده حكم الموصول، منها: أن يونس بن أبي إسحاق وابنيه إسرائيل وعيسى رووه عن أبي إسحاق موصولاً. ولاشك أن آل الرجل أخص به من غيره، ووافقهم على ذلك أبو عوانة وشريك النخعي وزهير بن معاوية وتمام العشرة من أصحاب أبي إسحاق مع اختلاف مجالسهم في الأخذ عنه وسماعهم إياه من لفظه، وأما رواية من أرسله وهما شعبة وسفيان فإنما أخذاه عن أبي إسحاق في مجلس واحد. فقد رواه الترمذي قال: حدثنا محمود بن غيلان. حدثنا أبو داود: حدثنا شعبة، قال: سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق أسمعت أبا بردة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي فقال: نعم» فشعبة وسفيان إنما

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن - كتاب النكاح - باب في الولي (٥٦٨/٢ - ح ٢٠٨٥) والترمذي في السنن - كتاب النكاح - باب لا نكاح إلى بولي - ح ١١٠١ والدارمي في السنن (٩٦/٢ - ح ٢١٨٧) وأحمد في مسنده (٤٨١/٤ ح ١٩٥٣٧) كلهم من طريق يونس وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه مرفوعاً.

والحديث صححه ابن حبان (٣٨٨/٩ - ح ٤٠٧٧) وقال الترمذي حسن. وقال الحاكم (١٨٨/٢) بعد أن ذكر طرق الحديث المختلفة لهذا الحديث: فقد استدللنا بالروايات الصحيحة وبأقاويل أئمة هذا العلم على صحة حديث أبي موسى بما فيه غنية لمن تأمله.

وله شاهد صحيح عن عائشة رضي الله عنها أخرجه أبو داود في السنن (٥٦٦/٢ - ح ٢٠٨٣)، والترمذي في السنن (٤٠٧/٣ - ١١٠٢) وقال: حسن، وابن ماجه في السنن (٦٠٥/١ ح ١٨٧٩)، وابن حبان (٣٨٦/٩- ح ٤٠٧٥) وأحمد في المسند (٧٤/٦ - ح٢٤٤٢٦)، والحاكم في المستدرك (١٨٣/٢ - ح ٢٧٠٩/ ٣٨)، ولفظه عند أبي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له».

أخذاه معاً في مجلس عرضاً كما ترى ولا يخفى رجحان ما أخذ من لفظ المحدث في مجالس متعددة على ما أخذ عنه عرضاً في محل واحد.... فتبين أن ترجيح البخاري لوصل هذا الحديث على إرساله لم يكن لمجرد أن الواصل معه زيادة ليست مع المرسل، بل بما يظهر من قرائن الترجيح»[1].

قال ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ):

«من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو رافع وواقف أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد لم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول»[2].

لذا ناقش وانتقد هؤلاء العلماء من قال بالقبول مطلقاً، دون النظر إلى القرائن والمرجحات التي تحيط بزيادة الثقة ومنهم ابن رجب الحنبلي الذي انتقد على الخطيب موقفه من زيادة الثقة في كتابه «تمييز المزيد من متصل الأسانيد» حيث قسمه إلى قسمين فحكم بقبول قسم ورد قسم آخر مع أنه يقبل زيادة الثقة مطلقاً.

قال ابن رجب (ت ٧٩٥ هـ):

«وقد صنف في ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب مصنفاً حسناً سماه «تمييز المزيد في متصل الأسانيد»، وقسمه قسمين: أحدهما ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها، ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب الكفاية للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله، كلها لا تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ وإنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين، ثم إنه اختار أن الزيادة تقبل من الثقة مطلقاً، كما نصر المتكلمين وكثيراً من الفقهاء، وهذا يخالف

---

(١) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٠٦/٢).

(٢) توضيح الأفكار للصنعاني (٣٤٣/٢).

تصرفه في كتاب تمييز المزيد، وقد عاب تصرفه في كتابه «تميز المزيد» بعض محدثي الفقهاء وطمع فيه لموافقته لهم في كتاب الكفاية»[1].

وكذلك ابن حجر الذي انتقد من قبل زيادة الثقة مطلقاً بحجة أن الراوي الثقة إذا انفرد بحديث فإنه يقبل حديثه فكذلك نفس الوضع في الزيادة فإنها لابد أن تقبل. قال ابن حجر (ت٨٥٢): «وهو احتجاج مردود، لأنه ليس كل حديث تفرد به أي ثقة كان يكون مقبولاً كما سبق بيانه في نوع الشاذ. ثم إن الفرق بين تفرد الراوي بالحديث من أصله وبين تفرده بالزيادة ظاهر لأن تفرده بالحديث لا يلزم منه تطرق السهو والغفلة إلى غيره من الثقات إذ لا مخالفة في روايته لهم - بخلاف تفرده بالزيادة إذا لم يروها من هو أتقن منه حفظاً وأكثر عدداً فالظن غالباً بترجيح روايتهم على روايته ومبنى هذا الأمر على غلبة الظن»[2].

مما سبق يتبين ضرورة البحث والنظر إلى القرائن التي تحيط بزيادة الثقة ومدى أهميتها لمعرفة الحكم المناسب لها من قبول أو رد، وهذا ما سأبينه وأتطرق إليه في الفصل الثاني حيث ناقشت فيه ثلاث مسائل الأولى: القرائن وأثرها في إعلال الأحاديث، الثانية: أهمية النظر في القرائن لقبول زيادة الثقة أو ردها، الثالثة: أهم القرائن التي اعتمدها العلماء والمحدثون لقبول زيادة الثقة.

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (٣١٥/١).

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٩٠/٢).

الفصل الثاني
دور القرائن في قبول زيادة الثقة

المبحث الأول: القرائن وأثرها في كشف علل الأحاديث:

القرينة أمارة وعلامة ووسيلة يستعان بها للترجيح بين الروايات المتعارضة والوقوف على عللها. قال ابن الصلاح (٥٧٧هـ) مبيناً الدور المهم الذي تلعبه القرائن في كشف علل الحديث ما يلي: «ويستعان على إدراكها - أي العلة - بتفرد الراوي أو بمخالفة غيره له مع قرائن تنضم لذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في موصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه»(١).

وقال ابن حجر (ت٨٥٢هـ): «والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون بحكم مستقل من القبول والرد بل يرجحون بالقرائن»(٢).

ومعرفة القرائن والوقوف عليها فن لا يتأتى إلا لمن رزقه الله عز وجل فن جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته وأحوالهم المختلفة وهم أئمة هذا الفن وعلماؤه.

قال الحاكم (ت٤٠٥هـ): «وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل فإن حديث المجروح ساقط واه، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير»(٣).

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص٩٠).

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/٦٨٧).

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٥١).

وقال العلائي (ت٧٦١هـ): «فإن استوى مع استواء أوصافهم وجب التوقف حتى يترجح أحد الفريقين بقرينة من القرائن فمتى اعتضدت إحدى الطريقين بشيء من وجوه الترجيح حكم بها «ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر»، ولا ضابط لها بالنسبة لجميع الأحاديث بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص أو إنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات»[١].

مما جعل المحدثون يهتمون في النظر إلى جميع القرائن المحيطة بالحديث والاهتمام باستنباطها وحصرها.

قال عبد الرحمن بن مهدي: «لأن عرف علة حديث هو عندي أحب إليّ من أن أكتب عشرين حديثاً»[٢].

وعلى الرغم من أهمية القرائن في الكشف والدلالة على علل الحديث إلا أنه لا يمكن الجزم أو القول بأن معرفة جميع علل الحديث متوقف على معرفة القرائن فقط! بل إن كثيراً من أئمة الحديث ونقاده في أحايين كثيرة يشيرون إلى أن في الحديث علة من دون الإفصاح عنها. مما يدل على أن معرفة علل الحديث أصبحت إلهام عندهم وملكة راسخة من كثرة تبحرهم في هذا الفن.

قال ابن نمير قال عبد الرحمن بن مهدي: «معرفة الحديث إلهام، لو قلت للعالم يعلل الحديث من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة». قال ابن نمير: صدق، أو لو قلت من أين قلت؟ لم يكن له جواب».

وقال الحاكم (ت٤٠٥هـ): «سمعت أبو زرعة وقال له رجل: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ قال: الحجة أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علته ثم تقصد ابن واره يعني محمد بن مسلم بن واره أو تسأله عنه ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه فيذكر علته ثم تقصد أبا حاتم فيعلله ثم تميز كلام كل منا على

---

(١) توضيح الأفكار للصنعاني (٣٨/٢).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١٥١).

ذلك الحديث فإن وجدت بيننا خلاف في علته فاعلم أن كلاً منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفق فاعلم حقيقة هذا العلم، قال ففعل الرجل فاتفقت كلمتهم عليه فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام»[(١)].

المبحث الثاني: أهمية النظر في القرائن المحيطة بزيادة الثقة لقبولها أو ردها:

تعد القرائن واستعمال المرجحات عند التعارض المحيطة بزيادة الثقة إن وجدت من الأهمية بمكان، إذ أنها تعمل على تعزيز وترجيح قبول تلك الزيادة أو ردها يقول ابن حجر (ت٨٥٢هـ): «وهذا... إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح أو ما لا يظهر فيه الترجيح: فالظاهر أنه المفروض في أصل المسالة»[(٢)]، فمن أطلق القول بقبول زيادة الثقة مطلقاً دون النظر أو الاعتداد بتلك القرائن التي تحيط بها، وقع في إشكال وتناقض بين وواضح، وذلك لأن الثقات ليسوا على درجة واحدة من الضبط والإتقان وإنما تتفاوت مراتبهم كل بحسب ضبطه وإتقانه، وحسب قربه أو بعده من شيخه وغيرها من الأمور الأخرى »[(٣)].

وبناء على ما سبق ذكره لا يمكن القول بصحة وسلامة تلك الزيادة مطلقاً إذ قد تكون ضعيفة لا يعتد ولا يحتج بها للأسباب التالية:

أولاً: لاحتمال تطرق الوهم لراوي تلك الزيادة وهذا مالا يسلم منه أحد حتى الثقات الأثبات - وإن كان نادر الوقوع منهم - فقد يهم الراوي الثقة بسبب خطأ أو نسيان أو اختلاط مما يجعل زيادته في هذه الحالة معلولة غير مقبولة لذا ظهرت أهمية الرجوع إلى القرائن المحيطة بتلك الزيادة للحكم عليها بما يناسبها.

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (١/١٠).

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/٦٠٥).

(٣) المصدر السابق (٢/٦١٢).

وقد بين ذلك ابن حجر من خلال نقده لمن قبل الزيادة مطلقاً لكونها جاءت من طريق ثقة فقال:

« وفيه نظر كثير، لأنه يرد عليهم الحديث الذي يتحد مخرجه فيرويه جماعة من الحفاظ الأثبات على وجه ويرويه ثقة دونهم في الضبط والإتقان على وجه يشتمل على زيادة تخالف ما رووه إما في المتن وإما في الإسناد، فكيف تقبل زيادته وقد خالفه من لا يغفل مثلهم عنها لحفظهم أو لكثرتهم؟ ولاسيما إن كان شيخهم ممن يجمع حديثه ويعتني بمروياته كالزهري وأضرابه حيث يقال: إنه لو رواها لسمعه منه حفاظ أصحابه ولو سمعوها لرووها ولما تطابقوا على تركها، والذي يغلب على الظن وأمثاله تغليط راوي الزيادة»[1].

ثانياً: قد تكون تلك الزيادة شاذة وذلك لمخالفتها لرواية الثقات الذين رووا نفس الحديث بدون زيادة، لأن من قبلها مطلقاً لم يشترط نفي المخالفة، وهذا بحد ذاته مخالف لمنهج المحدثين من العلماء الذين يشترطون في الصحيح والحسن ألا يكون شاذاً.

قال السيوطي (ت٩١١): «قال شيخ الإسلام: واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح والحسن أن لا يكون شاذاً، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه.

والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كابن مهدي ويحيى بن القطان وأحمد وابن معين وابن المديني والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة المنافيةيلزم من قبولهما رد الرواية الأخرى»[2].

---

(١) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/٦٨٨).

(٢) تدريب الراوي للسيوطي (١/٢٠٥).

لذا اختلف العلماء في زيادة عبد الواحد بن زياد العبدي، وهو ثقة لكونها مخالفة لما رواة الثقات، فقد أخرج الترمذي بسنده إلى عبد الواحد بن زياد العبدي عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضُطع على يمينه»[1].

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روى عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتي الفجر في بيته اضطجع على يمينه».

حيث عدها ابن القيم باطلة ومردودة. قال ابن القيم (ت٧٥١هـ): «سمعت ابن تيمية يقول هذا باطل وليس بصحيح وإنما الصحيح عنه الفعل لا الأمر بها والأمر تفرد به عبد الواحد بن زياد وغلط فيه»[2].

وأيضاً ذكر ابن حجر مثالاً آخراً على الزيادة الشاذة التي ردت ولم تقبل بسبب تفرد راوٍ في روايتها ومخالفته لغيره فقال:

« ووقع في غرائب مالك للدارقطني إدخال رجل - وهو أبو سلمة بن عبد الرحمن - بين الأعرج وأبي هريرة في الحديث وهي زيادة شاذة فقد رواه الإسماعيلي بدونها من حديث مالك ومن حديث ابن طهمان، وروى ابن منده من

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن - كتاب الصلاة - باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر (٢٨١/٢ - ح ٤٢٠) - وأبو داود في السنن - كتاب الصلاة - باب الاضطجاع بعدها (٤٧/٢ - ح ١٢٦١) والنسائي في الكبرى (٤٥٥/١ ح ١٤٥٦) وابن ماجه في السنن (٣٧٨/١ ح ١١٩٩) وصحيح ابن خزيمة (١٦٧/٢ ح ١١٢٠) وصحيح ابن حبان (٢٢٠/٦ - ح ٢٤٦٨) ومسند أحمد () كلهم عن أبي هريرة ﷺ.
وله شاهد عن عائشة رضي الله عنها أخرجه البخاري في الصحيح (الفتح كتاب التهجد - باب الضجعة على الشق الأيمن... (٥٢/٣ - ح ١١٦٠) ولفظه: «كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن».

(٢) زاد المعاد لابن قيم الجوزية (٣١٩/١).

طريق أبي حاتم الرازي عن أبي اليمان شيخ البخاري هذا الحديث مصرحاً فيه بالتحديث في جميع الإسناد»[1].

ثالثاً: قد لا تكون تلك الزيادة في الأصل زيادة ثقة بل قد تكون إدراج لفظة من بعض الفقهاء لتوضيح معنى معين في الحديث وأن العادة قد جرت بأن يفسر الرواة الحديث في أثناء التحديث، فربما ظنها من سمع منهم أنها من قول النبي ﷺ، فيروبها وهي ليست من قوله ﷺ، وهذا لا يتبين إلا بعد النظر في القرائن المحيطة بتلك الزيادة يقول ابن حجر: «... اللهم إن وضح بالدلائل القوية أن تلك الزيادة مدرجة في المتن من كلام بعض رواته... »[2].

دل على ذلك الزيادة التي انفرد بها القاسم بن مخيمرة[3] في روايته لحديث صفة التشهد حيث روى الحديث أبو داود في السنن بسنده إلى القاسم بن مخيمرة قال أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة، فذكر مثل دعاء حديث الأعمش: «إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم»[4] إذ دلت القرائن على أن تلك الزيادة مدرجة ليست من كلام الرسول ﷺ، وإنما هي من قول ابن مسعود كما بين ذلك شبابة بن سوّار في روايته عن زهير بن معاوية وفصل كلام ابن مسعود من كلام النبي ﷺ.

---

(١) فتح الباري (٧٥/١).

(٢) مقدمة الفتح فصل ثالث، قسم ثالث (ص٥٠٧).

(٣) قال عنه ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه فقال: صدوق ثقة. الجرح والتعديل (١٢٠/٧)، وقال عنه الخزرجي: قال ابن معين: ثقة، انظر الخلاصة (٢٤٧/٢)، وقال عنه ابن حجر: ثقة فاضل. تقريب التهذيب (١٢٠/٢).

(٤) أخرجها أبو داود في السنن - كتاب الصلاة - باب التشهد - (٥٩٣/١ - ح ٩٧٠) والدارمي في السنن (٢٢١/١ - ح ١٣٤٢)، والطيالسي في المسند (١٤٣/١ - ح ٢٧٣) والصحيح أنها مدرجة كما بين ذلك العلماء، انظر: نصب الراية للزيلعي (٤٢٤/١).

قال الدارقطني (- ٣٨٥هـ): «فأدرجه بعضهم عن زهير في الحديث ووصله بكلام النبي ﷺ، وفصله شبابة عن زهير وجعله من كلام عبد الله بن مسعود، وقوله: أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي ﷺ، لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك، وجعل آخره من قول ابن مسعود، ولاتفاق حسين الجعفي، وابن عجلان ومحمد بن أبان في روايتهم، عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في آخر الحديث، مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن عبد الله بن مسعود على ذلك، والله أعلم»[1].

قال ابن حزم (ت ٤٥٦هـ): وقد روى هذا الحديث عن علقمة إبراهيم النخعي - وهو أضبط من القاسم - فلم يذكر فيه هذه الزيادة[2].

قال الدكتور حمزة المليباري (من العلماء المعاصرين):

«إن كانت زيادة الثقة تشمل السند والمتن، فمسألة تعارض الوصل والإرسال، وتعارض الوقف والرفع والمزيد من متصل الأسانيد، وتعارض الزيادة والنقص في المتن، والشاذ والمنكر والمعلول عموماً تشكل أساسيات في زيادة الثقة، وهي إما أن تكون صحيحة أو ضعيفة، وذلك إذا تبين للناقد أن الراوي الثقة لم يكن واهماً حين زاد في الحديث لوجود قرائن تدل على ذلك، فيكون ما زاده صحيحاً أو إذا تبين أن الراوي كان واهماً لكونه قد أدرج في الحديث ما ليس منه بسبب الاختلاط، أو لنقله بالمعنى أو غير ذلك من الأسباب فتكون تلك الزيادة معلولة أو إن شئت سمها شاذة أو منكرة أو مدرجة أو مقلوبة، وإذا لم يتبين الخطأ ولا الصواب في تلك الزيادة التي زادها أحد الثقات فتصير مقبولة

---

(١) سنن الدارقطني (٣٤٥/١ - ح ١٣١٩).

(٢) المحلى لابن حزم (٢٧٨/٣).

نظراً إلى الأصل في حاله، ومن ثم فإن زيادة الثقة لا تشكل نوعاً مستقلاً عن تلك الأنواع المذكورة وإنما تكون متداخلة فيها»[1].

وهذا بالفعل هو منهج النقاد، والعلماء المتقدمين في موقفهم من زيادة الثقة حيث كانوا يهتمون بالنظر إلى القرائن والمرجحات التي تحيط بزيادة الثقة وإن لم يصرحوا بذلك.

قال ابن القيم (ت ٧٥١هـ): «والصواب في ذلك: طريقه أئمة هذا الشأن العالمين به وبعلله وهو: النظر والتمهر في العلل أو النظر في الواقفين والرافعين أو المرسلين والواصلين: أيهم أكثر أو أوثق أو أخص بالشيخ أو أعرف بحديثه إلى غير ذلك من الأمور التي يجزمون معها بالعلة المؤثرة في موضع أو بانتفائها في موضع آخر، ولا يرتضون طريق هؤلاء ولا هؤلاء»[2].

وقال ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ):

«من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو رافع وواقف أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد فلم يصب على الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول»[3].

وقال الحافظ العلائي (ت ٧٦١هـ):

«وأما أئمة الحديث المتقدمون منهم: كيحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن ابن مهدي، ومن بعدهم كعلي بن المديني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وهذه الطبقة وكذلك من بعدهم كالبخاري وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، ومسلم والنسائي والترمذي وأمثالهم ثم الدارقطني والخليلي كل هؤلاء

---

(١) زيادة الثقة «بحث علمي» مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية عدد ٥٠ - السنة ١٧ - ٢٠٠٢م.

(٢) تهذيب السنن (٢/٢٢٩).

(٣) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/٦٠٤).

يقتضي تصرفهم من الزيادة قبولاً ورداً الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند الواحد منهم في كل حديث ولا يحكمون في المسألة بحكم كلي يعم جميع الأحاديث، وهذا هو الحق والصواب»[1].

وقال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ):

«إن زيادة الثقة يتوقف في قبولها وردها للقرائن المحيطة بها، زيادة الثقة منها ما هو مقبول ومنها ما هو مردود تبعاً للقرائن المحيطة بها»[2].

ومع ذلك لا يمكن الجزم بأن تلك القرائن والمرجحات ظاهرة وواضحة لكل من يسمع الحديث بحيث يمكن الوقوف عليها بسهولة ويسر أو حتى يتمكن من حصرها، بل هي كثيرة ومتنوعة ولا ضابط معين أوصلها العراقي في التقييد والإيضاح[3] إلى أكثر من مائة فهي تختلف من تقدير عالم لآخر، كل بحسب معرفته وتمكنه من فن جمع الطرق والأبواب.

قال الحافظ العلائي (ت ٧٦١هـ):

«وجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها، بالنسبة إلى جميع الأحاديث بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده والله أعلم»[4].

---

(١) نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد (ص٢٠٩).

(٢) توضيح الأفكار للصنعاني (٣٤٣/١).

(٣) التقييد والإيضاح للعراقي (ص٢٨٦).

(٤) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٧١٢/٢).

المبحث الثالث: أمثلة لبعض القرائن التي اعتد بها العلماء لقبول زيادة الثقة:

اعتمد عدد من العلماء قرائن معينة لقبول زيادة الثقة وإن كانت تلك القرائن متداخلة ومتشابكة مع بعضها البعض إلا أني سأحاول أن أفصل القول في في بعض تلك القرائن الموجبة لقبول لزيادة الثقة عند العلماء والتي منها على سبيل المثال:

أولاً: قرينة الحفظ والعدد:

ذهب عدد من العلماء إلى أن الحفظ والنظر والتمعن في عدد من روى تلك الزيادة، تعدان قرينتان مهمتان لقبول زيادة الثقة عند اتحاد المجلس، فلا يكفي أن يكون راوي الزيادة «عدلاً ضابطاً حافظاً متقناً» كما استدل بذلك من قال بقبول الزيادة مطلقاً وإنما لابد أن يكون حافظاً مبرزاً في الحفظ، فإن تساوى مع غيره في درجة الحفظ والإتقان. ينظر إلى العدد فيقدم الأكثر، ذهب إلى هذا الرأي عدد من العلماء منهم الشافعي وإن كان الجويني قد نسب إليه في كتابه «البرهان في أصول الفقه» قبول زيادة الثقة مطلقاً وإلى ذلك ذهب أكثر الشافعية إلا أن قوله مردود، فالشافعي لا يقبل زيادة الثقة إلا بعد النظر إلى القرائن والمرجحات المحيطة بها ومنها قرينة الحفظ والعدد يقول الشافعي (ت ٢٠٤هـ): «ويكون الراوي إذا شرك أحداً من الحفاظ لم يخالفه، فإن خالفه فوجد حديثه أنقص، كان في ذلك دليلٌ على صحة مخرج حديثه، ومتى خالف ما وصفت أضر ذلك بحديثه»[1].

قال ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) معلقاً على قول الشافعي (ت٢٠٤هـ) السابق: «مقتضاه - أي قول الشافعي - إنه إذا خالف فوجد حديثه أزيد أضرّ ذلك بحديثه، فدَّل على أن زيادة العدل عنده لا يلزم قبولها مطلقاً، وإنما تقبل من

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر (ص٥٠).

الحافظ، فإنه اعتبر حديث هذا المخالف أنقص من حديث من خالفه من الحفاظ، وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلاً على صحته لأنه يدل على تحريه وجعل ما عدا ذلك مضراً بحديثه، فدخلت فيه الزيادة، فلو كانت مقبولة عنده مطلقاً لم تكن مضره بحديث صاحبها»[(١)].

وقد أكدّ ذلك العراقي (ت ٨٠٦ هـ) فقال:

«وهكذا فإن نص الإمام الشافعي لا يفيد القبول مطلقاً لأنه اشترط لذلك القبول عدم المخالفة، لذلك فلا يصح أن يدخل الإمام الشافعي كما أدخله الإمام الجويني في القائلين بالقبول مطلقاً وإنما يدخل في قسم أحكام الترجيح عند التعارض»[(٢)].

وممن ذهب أيضاً إلى اعتبار قرينتي الحفظ والعدد لقبول زيادة الثقة الإمام الدارقطني فهو يقبل زيادة الثقة في حال إذا ما كان راوي تلك الزيادة مبرزاً في الحفظ، فإن تساووا في درجة الحفظ اعتد بقرينة العدد.

وإلا فإنه يرد زيادة الثقة ولا يقبلها يقول ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ): «وهكذا الدارقطني يذكر في بعض المواضع أن الزيادة من الثقة مقبولة، ثم يرد في أكثر المواضع زيادات كثيرة من الثقات، ويرجح الإرسال على الإسناد، فدل على أن مرادهم زيادة الثقة في مثل تلك المواضع الخاصة: وهي إذا كان الثقة مبرزاً في الحفظ»[(٣)].

ومما يدل على اعتداده بقرينة الحفظ ما ذكره ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) حيث يقول:

---

(١) المصدر السابق (ص٥٠).

(٢) التبصرة والتذكرة للعراقي (٢١٣/٣).

(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (٣١٦/١).

«وقال الدارقطني في حديث زاد في إسناده ثقتان رجلاً وخالفهما الثوري فلم يذكره، قال: أي الدارقطني: لولا أن الثوري خالف لكان القول قول من زاد: لأن زيادة الثقة مقبولة، قال ابن رجب وهذا تصريح منه بأنما تقبل زيادة الثقة إذ لم يخالفه من هو أحفظ منه»[١].

ومما يدل على اعتداده بقرينة العدد أيضاً:

ما قاله ابن حجر (ت ٨٥٢هـ): «وفي سؤالات السهمي للدارقطني سئل عن الحديث إذا اختلف فيه الثقات؟ فقال: ينظر ما اجتمع عليه ثقتان فيحكم بصحته أو ما جاء بلفظه زائدة فتقبل تلك الزيادة من متقن أو يحكم لأكثرهم حفظاً وثبتاً على من دونه»[٢].

وقد ساق ابن حجر مثالاً يدل على منهج الدارقطني في قبول زيادة الثقة بناء على كثرة العدد إن تساووا في الحفظ فقال: «وقد استعمل الدارقطني ذلك في العلل والسنن كثيراً، فقال في حديث رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي عياش عن سعد بن أبي وقاص في النهي عن بيع الرطب بالتمر نسئيه[٣].

قال - أي الدارقطني- : قد رواه مالك وإسماعيل بن أمية وأسامة بن زيد والضحاك بن عثمان عن أبي عياش، فلم يقولوا (نسئيه). واجتماعهم على خلاف ما رواه يدل على ضبطهم ووهمه[٤].

وممن يعتد بقرينة الحفظ أيضاً ابن خزيمة (ت ٣١١ هـ) فقد قال:

(١) المصدر السابق (ص٣١٧).

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٨٩/٢).

(٣) هذه الزيادة أخرجها أبو داود في السنن - كتاب البيوع - باب في التمر بالتمر - ٦٥٨/٣ - ح ٣٣٦٠ والترمذي في السنن - كتاب البيوع - باب ما جاء ف يالنهي عن المحاقلة والمزابنة ٥٢٧/٣ - ح ١٥٢٥ بنحوه، وابن ماجه في السنن (٧٦١/٢ - ح ٢٢٦٤) وغيرهم.

(٤) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٨٩/٢).

«لسنا ندفع أن تكون الزيادة مقبولة من الحفاظ، لكننا نقول: إذا تكافأت الرواة في الحفظ والإتقان فروى حافظ عالم بالأخبار زيادة في خبر قبلت زيادته، فإذا تواردت الأخبار فزادُ من ليس مثلهم في الحفظ زيادة لم تكن تلك الزيادة مقبولة»[(١)].

قال الحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ) في النكت بعد أن ذكر أقوال الأئمة في اشتراط أن يكون راوي الزيادة مبرزاً في الحفظ ما يلي:

«فحاصل كلام هؤلاء الأئمة أن الزيادة إنما تقبل ممن يكون حافظاً متقناً حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك، فإن كانوا أكثر عدداً منه أو كان منهم من هو أحفظ منه أو كان غير حافظ ولو كان في الأصل صدوقاً فإن زيادته لا تقبل»[(٢)].

ثانياً: أن يكون لراوي الزيادة المتفرد بها متابع:

من القرائن التي يرى العلماء أن لهما دوراً في قبول وترجيح زيادة الثقة أن يكون لراوي الزيادة متابع، وهذا ما فعله الإمام أحمد بن حنبل فهو وإن كان يعتد بقرينة الحفظ أي أن يكون راوي تلك الزيادة مبرزاً في الحفظ إلا أنه يشترط أن يكون لذلك الثقة متابعاً له ثقة على زيادته وقد تبين ذلك من خلال توقفه في قبول زيادة الإمام مالك في قوله: «من المسلمين» حتى وجد لها متابعاً ومن ثم احتج بتلك الزيادة دل على ذلك ما قاله ابن رجب رحمه الله (ت ٧٩٥ هـ):

«وقد قال أحمد في رواية عنه: كنت أتهيب حديث مالك: «من المسلمين» يعني حتى وجده من حديث العمريين. قيل له: أفمحفوظ هو عندك «من المسلمين»؟ قال: نعم».

---

(١) المصدر السابق (٦٨٨/٢).

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦٩٠/٢).

يقول ابن رجب (ت ٧٩٥ هـ): وهذه الرواية تدل على توقفه في زيادة واحد من الثقات، ولو كان مثل مالك حتى يتابع على تلك الزيادة، وتدل على أن متابعة مثل العمري لمالك مما يقوى رواية مالك ويزيل عن حديثه الشذوذ والإنكار»[١].

وقال العراقي (ت ٨٠٦ هـ): «فلم ينفرد مالك بهذه الزيادة، بل تابعه عليها جماعة من الثقات»[٢].

وأيضاً ذهب ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) إلى ترجيح المتابعة كقرينة يعتد بها لقبول زيادة الثقة التي تقع في السند في حال تساوي العدد وإن كان منهجه العام قبول زيادة الثقة مطلقاً ما دام من جاء بالزيادة «عدلاً ضابطاً حافظ متقناً» إلا أنه ينظر إلى المتابعات إن احتاج الأمر لذلك.

يقول ابن حبان (ت ٣٥٤ هـ): «وأما قبول الرفع في الأخبار: فإنا نقبل ذلك عن كل شيخ اجتمع فيه الخصال الخمس التي ذكرتها فإن أرسل عدل خبراً، وأسنده عدل آخر قبلنا خبر من أسند لأنه أتى بزيادة حفظها ما لم يحفظها غيره، ممن هو مثله في الإتقان فإن أرسله عدلان وأسنده عدلان قبلت رواية العدلين اللذين أسنداه على الشرط الأول»[٣].

أما في حال عدم تساوي العدد - وإن كانوا على درجة واحدة من الحفظ والضبط والإتقان - أي عدد من أرسل وعدد من أسند فإنه في هذه الحالة يبحث عن قرينة توجب وتدل على قبول تلك الزيادة كوجود متابع لمن روى تلك الزيادة.

يقول ابن حبان (ت ٣٥٤ هـ): «فإن أرسله خمسة من العدول وأسنده عدلان نظرت حينئذٍ إلى من فوقه بالاعتبار وحكمت لمن يجب، كأن جئنا إلى خبر رواه

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (ص٣١٢).

(٢) التقييد والإيضاح للعراقي (ص١١٢).

(٣) مقدمة صحيح ابن حبان (١/١٥٧).

نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، اتفق مالك وعبيد الله بن عمرو ويحيى بن سعيد وعبد الله بن عون وأيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر ورفعوه وأرسله أيوب بن موسى وإسماعيل بن أمية، أو أسند هذان وأرسل أولئك اعتبرت فوق نافع هل روى هذا الخبر عن ابن عمر أحد من الثقات غير نافع مرفوعاً أو من فوقه على حسب ما وصفنا فإذا وجد قبلنا خبر من أتى بالزيادة في رواية على حسب ما وصفناه»[1].

وممن يعتد بالمتابعة أيضاً كقرينة توجب قبول زيادة الثقة الإمام البخاري، فقد قبل وصل إسرائيل لحديث أبي إسحاق عن أبي موسى «لا نكاح إلا بولي»[2] مع أن شعبة وسفيان أرسلاه، وهما معروفان بالتثبت والحفظ لأجل قرينة ظهرت لديه ألا وهي وجود متابعة من مجموعة من الثقات لإسرائيل في روايته لحديث أبي إسحاق مرفوعاً.

يقول ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) في الفتح:

«ومن المرجحات الأخرى التي اعتمدها البخاري لترجيح الوصل على الإرسال في هذا الحديث وجود متابعات، رواه أكثر من سبع ثقات عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي برده عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ مرفوعاً متصلاً»[3].

ثالثاً: أن لا يكون فيها مخالفة ولا منافاه:

أيضاً من القرائن المهمة التي تستوجب قبول زيادة الثقة هو أن لا يكون فيها مخالفة ولا منافاة لما رواه غيره من الثقات الأثبات. لأن عدم المخالفة يخرج تلك الزيادة عن كونها زيادة شاذة وعدم المنافاة يجعلها كالحديث المستقل الذي

---

(١) المصدر السابق (١/١٥٧).

(٢) سبق تخريجه انظر (ص١٧).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١٢/٢١٣).

تفرد بروايته راوٍ ثقة, وهي مقبولة اتفاقاً كما بين ذلك الخطيب، ولقد بين ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) حين قسم زيادة الثقة إلى ثلاثة أنواع فقال:

«وقد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة على ثلاثة أقسام:

أحدها: أنه مخالف منافٍ لما رواه سائر الثقات فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ.

الثاني: أن لا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلاً لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد بروايةً جملته ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلاً فهذا مقبول[(١)].

لذا قبل العلماء زيادة نعيم المجمر[(٢)] في البسملة في حديث التأمين لأنه لا يوجد فيها مخالفة ولا منافاة فقد روى النسائي من طريق سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر أنه قال: «صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ ولا الضالين فقال: آمين، وقال الناس أمين، ويقول كلما سجد الله أكبر، وإذا قام من الجلوس في الاثنين قال: الله أكبر، ويقول إذا سلم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ.

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ): «وقد رواه جماعة غير نعيم عن أبي هريرة بدون ذكر البسملة، والجواب أن نعيماً ثقة فتقبل زيادته والخبر ظاهر في جميع الأجزاء فيحمل على عمومه حتى يثبت دليل يخصصه»[(٣)].

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص٨٦).

(٢) نعيم بن عبد الله المجمر أبو عبد الله مولى عمر بن الخطاب روي عن ابن عمر وأبي هريرة وأنس وروى عنه بكير بن الأشج ومالك بن أنس وعماره بن غزية وغيرهم. يقال أنه: جالس أبو هريرة عشرين سنة، قال عنه يحيى بن معين: ثقة، وقال عنه أبو حاتم: ثقة، انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٦٠/٨)، وتقريب التهذيب لابن حجر (٢٥٠/٢).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٢١٣/٢).

رابعاً: النظر إلى مجلس الرواية:

ومن القرائن الأخرى المهمة التي يعتد بها العلماء لقبول زيادة الثقة النظر إلى مجلس الرواية فإن اتحد مجلس الرواية، تقبل الزيادة في حال كثرة عدد من نقلها أو ترد الزيادة في حال إذا كان عدد من ترك الزيادة بلغ حداً لا يتصور غفلتهم وفي حال تساوى العدد ينظر إلى الأوثق والأحفظ منهم ويؤخذ بحديثه أما إن اختلف مجلس الرواية فتقبل، وكذا إن جهل الأمر بحيث لا يعلم هل اتحد أم اختلف حمل على أنه مختلف فتقبل الزيادة.

يقول ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) ومن الأصحاب من قال في هذه المسألة: «إن تعدد المجلس الذي نقل فيه الحديث قبلت الزيادة، وإن كان المجلس واحداً وكان الذي ترك الزيادة جماعة لا يجوز عليهم الوهم تقبل الزيادة، وإن كان ناقل الزيادة كثيراً قبلت، وإن كان راوي الزيادة واحداً والنقصان واحداً قدم أشهرهما وأوثقهما في الحفظ والضبط»[(١)].

ويقول الحافظ العلائي (ت ٧٦١هـ) في تعليقه على حديث ذي اليدين: «... إذا كان مجلس السماع متحداً والذين لم يرووا الزيادة عدد يمتنع عادة غفلتهم وذهولهم عن مثلها، كما هو اختيار جمع من أئمة الأصول المحققين أعني الرد في هذه الصورة.

ووجه الاحتجاج لهذا القول من الحديث ظاهر، فإن ذا اليدين لما انفرد بذكر السهو وسكت الباقون وهم عدد يمتنع عادة غفلتهم عن مثل هذا لم يرجع النبي ﷺ إلى قوله وحده مع عدالته وثقته حتى استثبت من الباقين فلو كان انفراد الثقة بالزيادة والحالة هذه مقبولاً، لاعتمد ﷺ قول ذي اليدين وحده»[(٢)].

وقال التهاونوي (ت ١١٥٨هـ):

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (٣١٤/١).

(٢) نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد (ص٢٠٤).

«المختار عند ابن الساعاتي وغيره من الحنفية أنه إذا انفرد العدل بزيادة لا تخالف، كما لو نقل أنه ﷺ «دخل البيت، فزاد فصلى» فإن اختلف المجلس لثبت بالاتفاق.

وإن اتحد وكان غيره قد انتهى في العدد إلى حد لا يتصور غفلتهم عن مثل ما زاد لم تقبل. وإن لم ينته إلى هذا الحد فالجمهور على القبول خلافاً لبعض المحدثين وأحمد في رواية، وإن جهل حال المجلس فهو بالقبول أولى مما إذا اتحد بذلك الشرط وأما إذا كانت الزيادة مخالفة فالظاهر التعارض»(١).

ولقد لخص ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) القول في القرائن السابقة فقال: «قال ابن السمعاني: إذا كان راوي الناقصة لا يغفل، وكانت الدواعي تتوفر في قبوله، أو كانوا جماعة لا يجوز عليهم أن يغفلوا عن تلك الزيادة، أو كان المجلس واحداً فالحق أنه لا يقبل رواية راوي الزيادة هذه وهذا الذي ينبغي»(٢).

هذا ولقد ذهب بعض العلماء إلى اشتراط شروط أخرى معينة لقبول زيادة الثقة. أحببت أن أدرجها ضمن القرائن لأنني لا أرى فرقاً بين تلك الشروط أو القرائن الأخرى، حيث أنها تنصب جميعاً في بوتقة واحدة ألا وهو معرفة الحكم الفعلي لزيادة الثقة من حيث القبول أو الرد. أذكر على سبيل المثال بعضاً من تلك الشروط.

ذهب ابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) إلى اشتراط قبول زيادة الثقة في المتن أن يكون الغالب عليه الفقه حيث يقول:

«وأما زيادات الألفاظ في الروايات فإنا لا نقبل شيئاً منها إلا لمن الغالب عليه الفقه حتى يعلم أنه كان يروي الشيء ويعلمه حتى لا يشك أنه أزاله عن سننه أو غيره عن معناه أولا، لأن أصحاب الحديث الغالب عليهم حفظ الأسامي

---

(١) قواعد علوم الحديث للنهاوندي (ص١٢٣).

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٦١٣/٢).

والأسانيد دون المتون والفقهاء والغالب عليهم حفظ المتون وأحكامها، وأدائها بالمعنى دون حفظ الأسانيد وأسماء المحدثين، فإذا رفع محدث خبراً وكان الغالب عليه الفقه لم أقبل رفعه إلا من كتابه لأنه لا يعلم المسند من المرسل ولا الموقوف من المنقطع وإنما همته أحكام المتن فقط. وكذلك لا أقبل من صاحب حديث حافظ متقن أتى بزيادة لفظ في الخبر، لأن الغالب عليه أحكام الإسناد وحفظ الأسامي والأغضاء عن المتن وما فيه من الألفاظ إلا من كتابه هذا هو الاحتياط في قبول الزيادات والألفاظ»[1].

وذهب غيره إلى اشتراط أن من روي الزيادة لابد أن يكون غير من رواها بدون زيادة أما إذا كانت الزيادة من نفس راوي الحديث الذي رواه بدون زيادة ففي هذه الحالة ترد زيادته ولا تقبل.

يقول السخاوي (ت ٩٠٢ هـ): «وقيل لا تقبل الزيادة منهم فقط أي ممن رواه بدونها ثم رواه بها، لأن روايته له ناقصاً أورثت شكاً في الزيادة، وتقبل من غيره من الثقات حكاه الخطيب عن فرقة من الشافعية، وكذا قال به منهم أبو نصر القشيري»[2].

أما ابن صباغ فقد قبل الزيادة بصورتها السابقة على أن يتحقق فيها أمران:

الأول: أن يذكر راوي الزيادة أنه قد سمعها مرتين مرة بالزيادة ومرة أخرى من دون زيادة.

الثاني: أن يقر بأنه كان ناسياً حين روى الحديث بدون زيادة، فإن لم يذكر أيا من هذين الأمرين وتعارضت الروايتان ففي هذه الحالة ينظر إلى القرائن والمرجحات.

---

(١) صحيح ابن حبان (١٥٩/١).

(٢) فتح المغيث للسخاوي (٢١٤/١).

قال السخاوي (ت ٩٠٢ هـ): «ونحوه قول ابن الصباغ بوجوب التوقف حيث لم يذكر أنه نسيها فإنه قال: لو تكررت روايته ناقصاً ثم رواه بالزيادة فإن ذكر أنه نسيها قبلت وإلا وجب التوقف»[1].

واشترط بعض من المتكلمين إلى قبول زيادة الثقة ما لم تغير الأعراب. يقول الحافظ الكيكلدي العلائي (ت ٧٦١هـ): «وقال بعض المتكلمين: إن كانت الزيادة مغيرة للإعراب كانا متعارضين، وإن لم تكن مغيرة للإعراب كان الأخذ بالزيادة»[2].

إلى غير ذلك من الشروط التي اشترطها العلماء في قبول تلك الزيادة أو ردها.

الخاتـــمة

في ختام بحث «زيادة الثقة» وبيان أهمية القرائن والمرجحات التي تساعد على قبولها أو ردها توصلت إلى النتائج التالية:

١- التثبت من زيادات الثقات مهم وضروري حتى لا تتداخل مع غيرها من المصطلحات الأخرى كالشاذ والمدرج.

٢- زيادة الثقة وإن كان الأصل فيها القبول إلا أن ذلك لا يمنع بتاتاً من النظر في القرائن والمرجحات المحيط بذلك الزيادة للتأكد من صحتها وهذا هو النهج الذي سار على معظم العلماء سواء منهم القدامى أو المتأخرين.

٣- أهمية البحث والنظر في القرائن لدورها في كشف علل الحديث.

٤- الوقوف على القرائن والمرجحات المحيط بتلك الزيادة ليس بالأمر السهل والهين وإنما يقف عليه من تمكن من فن جمع الطرق والأبواب المتعلقة بالحديث نفسه.

---

(١) المصدر السابق (٢١٥/١).

(٢) نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد (ص٢٠٦).

٥- توقف العلماء في قبول «زيادة الثقة» ونظرهم في الظروف والملابسات المحيط بها من قرائن ومرجحات لدليل عظيم على مدى حرصهم على سلامة الحديث النبوي من الشوائب واللبس وهذا بدوره يؤدي إلى حفظ الشريعة الإسلامية من الخطأ والتناقض الذي قد تسببه بعض تلك الزيادات والله أعلم.

كما أوصي بالتالي:

القيام بحصر أهم القرائن والمرجحات التي لها صلة «بزيادة الثقة» وأشار إليها أئمة هذا الفن وذلك لدفع التشابك واللبس الذي قد يحصل بين الباحثين في حال حكمهم على الزيادة بالقبول أو الرد.

هذا والله ولي التوفيق

المراجـع

١- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، تحقيق أحمد محمد شاكر - ١٩٥١م.

٢- التبصرة التذكرة للعراقي، دار الكتب العلمية - بيروت..

٣- تدريب الرواي للسيوطي، تحقيق وتعليق أحمد عمر هاشم - ١٩٩٣م - دار الكتاب العربي - بيروت.

٤- تقريب التهذيب: لابن حجر، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة - بيروت.

٥- التقييد والإيضاح للعراقي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان - ١٩٨١م - دار الفكر - بيروت.

٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر، تحقيق أسامة بن إبراهيم - ١٩٩٩م - الفاروق الحديثة.

٧- تهذيب السنن لابن قيم الجوزية، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي - ١٩٨٠ - دار المعرفة- بيروت.
٨- توضيح الأفكار، للصنعاني، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد - دار الفكر.
٩- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي - دار الفكر - بيروت ١٩٥٣.
١٠- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، للسيوطي، وضع حواشيه خليل منصور - ١٩٩٧م - دار الكتب العلمية - بيروت.
١١- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال: للخزرجي، تحقيق محمود عبد الوهاب فايد، مكتبة القاهرة - مصر.
١٢- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق/ محمد عبد المعيد ضان، الناشر مجلس دائرة المعارف العثمانية، سنة١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م - الهند.
١٣- زاد المعاد، لابن قيم الجوزية، تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط - ط١ ١٩٧٨ - مؤسسة الرسالة: بيروت.
١٤- زيادة الثقة في الأسانيد والمتون والموازنة بين المتقدمين والمتأخرين والفقهاء والمحدثين في قبولها وردها، عمرو عبد المنعم سليم، ٢٠٠٦م دار الضياء للنشر والتوزيع، مصر، طنطا.
١٥- سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية- بيروت.
١٦- سنن أبي داود، تعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد - ١٩٦٩م - دار الحديث للنشر - بيروت.
١٧- سنن الترمذي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الكتب العلمية - بيروت.

١٨- سنن الدارقطني، علق عليه مجدي بن منصور الشوري - دار الكتب العلمية - بيروت.

١٩- السنن الكبرى للنسائي، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كردي حسن - ١٩٩١م - دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠- الشاذ والمنكر وزيادة الثقة موازنة بين المتقدمين والمتأخرين - د. عبد القادر المحمدي - ط٢٠٠٥ - دار الكتب العلمية بيروت.

٢١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن عماد الحنبلي، تحقيق عبد القادر أرناؤوط ومحمود الأرناؤوط - ١٩٩٣م - دار ابن كثير - دمشق، .

٢٢- شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي - تحقيق كمال علي الجمل - ١٩٩٨م - دار الكلمة - مصر.

٢٣- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لملا علي القاري - ١٩٧٨م - دار الكتب العلمية.

٢٤- صحيح ابن حبان لابن بلبان الفارس - تحقيق شعيب الأرناؤوط - ط ١٩٩٧م - مؤسسة الرسالة - بيروت.

٢٥- صحيح ابن خزيمة، تحقيق وتعليق د. محمد مصطفى الأعظمي - ط ٢ سنة ١٩٩٢م - المكتب الإسلامي - بيروت.

٢٦- صحيح مسلم بشرح النووي - ١٩٨٧م - دار الكتاب العربي - بيروت.

٢٧- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي - دار مكتبة الحياة - بيروت.

٢٨- العبر في خبر من غبر للحافظ الذهبي تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بسيوني - دار الكتب العلمية بيروت.

٢٩- عقد الدرر في شرح مختصر نخبة الفكر للآلوسي - تحقيق إسلام بن محمود دربالة - ٢٠٠م - مكتبة الرشد - الرياض.

٣٠- علوم الحديث لابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر - ١٩٨٦م - دار الفكر للطباعة دمشق.

٣١- فتح الباري لابن حجر، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي - ١٩٨٧م - دار الريان - القاهرة.

٣٢- فتح المغيث، للسخاوي - تحقيق الشيخ علي حسين علي - ١٩٩٢م - دار الإمام الطبري.

٣٣- قواعد علوم الحديث، للتهانوي - تحقيق عبد الفتاح أبو غدة - ط ٥ - ١٩٨٤ - شركة العبيكان - الرياض.

٣٤- الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي - تحقيق وتعليق أحمد عمر هاشم - ١٩٨٦ - دار الكتاب العربي - بيروت.

٣٥- محاسن الاصطلاح، للبلقيني وضع حواشية خليل المنصور - ١٩٩٩م - دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٦- المحلى لابن حزم، تحقيق لجنة أحياء التراث العربي - دار الجيل - بيروت.

٣٧- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، - ٢٠٠٢م - دار الكتب العلمية - بيروت، .

٣٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل، رقم أحاديثه محمد عبد السلام عبد الشافي - ١٩٩٣م - دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٩- معرفة علوم الحديث، للحاكم - ١٩٨٩م - دار مكتبة هلال - بيروت.

٤٠- منهج النقد في علوم الحديث، لنور الدين عتر - ط ٣، ١٩٩٦م - دار الفكر دمشق.
٤١- موطأ مالك - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - ط ٢، ١٩٩٣ - دار الحديث - القاهرة.
٤٢- نزهة النظر لابن حجر - تحقيق عبد الله الرحيلي، ٢٠٠١م - الرياض.
٤٣- نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد للعلائي، تحقيق بدر ابن عبد الله البدر ١٩٩٥، دار ابن الجوزي - الرياض.
٤٤- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر تحقيق ودراسة ربيع بن هادي عمير، ط٢، ١٩٨٨م دار الراية - الرياض.

بحوث علمية:

١- زيادة الثقة. للمليباري، بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية - عدد ٥٠ - ٢٠٠٢ - كويت.
٢- زيادة الثقة وموقف المحدثين والفقهاء منها - دارسة نقدية موازية - رسالة دكتوراة لنور الله شوكت بيكر - كلية الدعوة وأصول الدين - قسم الكتاب والسنة - ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

CULTURAL AWARENESS AND THE STUDY OF TENSE, ASPECT AND MODALITY IN ENGLISH AND ARABIC

Dr. Aseel A. M. Ferman
Assistant Professor of English language - College of Administrative & Human Sciences - University of Science and Technology

Abstract:

As culture can be expressed through two main pillars: personal and social that includes those which are expressed by social context or by the society itself; language is the only social institution without which no other social institution can function; it therefore underpins the two pillars upon which culture is built.

Cultural awareness becomes the most significant part when we have to interact with people from other cultures. It is the foundation of communication and it involves the ways of standing back from us and becoming aware of our culture and values. It involves developing our awareness of our own and others` culture.

Misinterpretation occurs primarily when we lack awareness and ways of communications with others` cultures, but becoming aware of others culture is a difficult task because we lived and learned how to deal with our culture unconsciously.

Increasing cultural awareness means to see both positive and negative sides of cultural differences. Therefore, cultural divergence might be considered as a source of problems and it may increase the level of complexity, confusion and disagreement as well.

To avoid that, we need to increase both self-awareness and cross-cultural awareness i.e. be familiar to the information about the latter cross-cultural practices and issues that may help to increase our knowledge about others` culture by understanding the ways of communication.

We all know that language is the principal mean through which we conduct our social lives. When it is used in the communicative context, it is closely related with culture.

In fact, language expresses cultural reality; it embodies that reality through means of communication. People identify themselves to others through their use of language.

Therefore, we realize that language is an internal part of us. As for Arab native speakers, it is widely believed that there is connection between them and the English language they acquire, because English has gained and been gaining greater importance in Arab world. It is used in several walks of life and it also provides employment opportunities on the scale, probably no other language does. With closed interaction between countries in all fields of life, English has assumed great importance and people cannot afford not to use and learn.

As the proportion of English speakers is significantly increasing in most parts of the world, especially in Arab societies, there is practical need to know the similarities and differences between this language and Arabic. A native speaker of Arabic learning English as a second or foreign language must be familiar with the right use of main temporal dimensions in both languages to establish an accurate and effective communication.

It has been noticed that most of Arab native speakers do not use the appropriate temporal dimensions demanded by time in the context of the sentence in particular and the discourse in general. Speakers of Arabic use English language depending on their own Arabic norms , that cause interference between the already acquired foreign language and the native language. This, most often, results in breakdown in communication.

The dimensions that will be discussed here are referred to as tense, aspect, and modality in both languages English and Arabic.

The study extends from English to Arabic, since the learners, and teachers are native speakers of Arabic learning / teaching

English in a formal setting, specifically in Arab world. Modern Standard Arabic (MSA) is used because it is considered as lingua franca among all Arab nations despite their regional variations. It is the variety of Arabic most widely used in print media, official documents, correspondence, education and in religious ceremonial language as well.

خلاصة:

فكما يمكن التعبير عن الثقافة من خلال من دعامتين رئيسيتين شخصية واجتماعية، تشمل تلك التي يتم التعبير عنها بواسطة السياق الاجتماعي أو المجتمع نفسه ؛ تعد اللغة الوسيلة الاجتماعية الوحيدة التي تؤدي هذا الغرض ؛ وإنها بالتالي تشكل أساس الدعامتين التي تبني الثقافة.

يصبح الوعي الثقافي الجزء الأكثر أهمية عندما تكون لدينا ضرورة للتفاعل مع أشخاص من ثقافات أخرى. فهو أساس الاتصال كما انه يقودنا الى سبل ووسائل تعود بنا إلى أنفسنا وتجعلنا مدركين لثقافتنا وقيمنا. انه ينطوي على تطوير وعينا الثقافي والوعي الثقافي للآخرين.

يحدث سوء الفهم حينما نفتقر الوعي وتنقصنا سبل التواصل مع ثقافات الآخرين، ولكن وعينا بثقافة الآخر كان ولا يزال مهمة صعبة. لأننا عشنا وتعلمنا كيفية التعامل مع ثقافتنا بصورة غير إرادية.

تعني زيادة الوعي الثقافي رؤية كل من الجانبين الإيجابي والسلبي للاختلافات الثقافية. تلك الاختلافات تعد مصدرا مهما من مصادر سوء الفهم. ولتجنب ذلك، نحن بحاجة إلى زيادة كل من الوعي الذاتي والوعي الثقافي للآخر وهذا يتم باطلاعنا على معلومات حول ثقافة الآخر عبر الممارسات الثقافية والمسائل التي يمكن أن تساعد على زيادة معرفتنا لتلك الثقافة من خلال فهم وسائل الاتصال. كلنا يعرف بأن اللغة هي الوسيلة الرئيسية التي من خلالها نحيا حياتنا الاجتماعية. وعندما يتم استخدامها في سياق التواصل، فإنها ترتبط ارتباطا وثيقا بالثقافة. في الواقع، تعبر اللغة عن الواقع الثقافي، بل إنها تجسد هذا الواقع من خلال وسائل الاتصال. حيث يعرف الناس أنفسهم إلى الآخر من خلال استخدامهم اللغة. لذا فهي جزء من كياننا. وكما هي كذلك للناطقين باللغة العربية، فمن المعتقد على نطاق

واسع أن هناك صلة بينها وبين اللغة الإنجليزية التي اكتسبوها ، وذلك لأن اللغة الإنجليزية قد اكتسب وتكتسب أهمية أكبر في العالم العربي. فتستخدم في العديد من نواحي الحياة، وأنها توفر أيضا فرص عمل لا يمكن للغة أخرى توفيرها. وبوجود التواصل بين مختلف دول العالم وفي جميع ميادين الحياة، اكتسبت اللغة الانجليزية أهمية كبيرة لا يستطيع اي شخص التخلي عنها وعدم استخدامها أو تعلمها.

وبسبب زيادة نسبة المتحدثين باللغة الانجليزية في معظم أنحاء العالم، وخاصة في المجتمعات العربية، فإن هناك حاجة عملية لمعرفة أوجه التشابه والاختلاف بين هذه اللغة واللغة العربية. و حينما يتعلم متحدث العربية اللغة الإنجليزية كلغة ثانية أجنبية يجب أن يكون مطلعا على استخدام أهم الأبعاد الزمنية في كل من اللغتين لإقامة تواصل دقيق وفعال. فقد لوحظ أن معظم الناطقين باللغة العربية لا يجيدون استخدام الأبعاد الزمنية المناسبة في جمل اللغة الانجليزية على وجه الخصوص وكذا في الخطاب العام. و في الحقيقة أن استخدام اللغة الإنجليزية من قبل المتحدثين باللغة العربية تمليه عليهم معايير اللغة العربية مما يجعل التداخل بين اللغة الأجنبية المكتسبة واللغة الأم أمرا واضحا. و هذا، في أغلب الأحيان، يتسبب في تعطيل لغة التواصل.

الأبعاد التي سيتم مناقشتها هنا هي صيغة الفعل وأزمانه، مشروطية الفعل، واستخدام أفعال الصيغة في اللغتين الإنكليزية والعربية.

يمتد البحث من الانجليزية إلى العربية، بسبب كون المتعلمين والمدرسين الناطقين بالعربية يتعلمون / يدرسون اللغة الإنجليزية وفق سياق رسمي، وتحديدا في العالم العربي. ومن الجدير بالذكر ان البحث أشار إلى اللغة العربية الفصحى المعاصرة لأنها تعتبر لغة مشتركة بين جميع الدول العربية على الرغم من الاختلافات الإقليمية. علما بأنها تعد الأكثر استخداما في وسائل الإعلام المطبوعة والوثائق الرسمية والمراسلات وكذا في التعليم، فضلا عن استخدامها في الطقوس والاحتفالات الدينية.

1. Review Of Literature

This part presents a general survey of the writings of traditional and modern grammarians on the said temporal dimensions in English and Arabic. As we intend to differentiate between great part of the temporal of the two languages, we review these dimensions in English and Arabic separately.

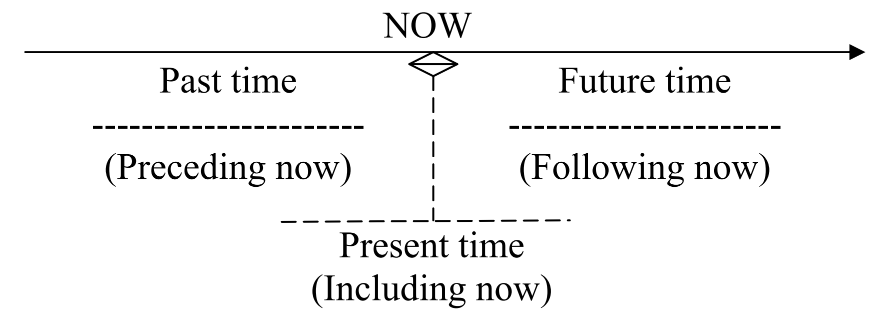
1.1 English

Several linguists and grammarians have attempted to define tense. Hockett (1958:237) states "tense typically shows different locations on an event in time". Lyons (1977: 305) presented a broader definition of tense by saying:

> The essential characteristic of the category of tense is that it relates the time and the action, event or state of affairs referred to in the sentence to the time of the utterance being 'now'.

Comrie (1976:1-2) indicates "tense relates the time of the situation referred to, to some other time, usually to the moment of speaking". He believes that "aspects are different ways of viewing the internal temporal constituency of a situation".

Quirk et al (1985:1451) illustrate the time span in the past, present and future through the following figure:



They also refer to the cohesive role of time adverbials in narratives that involve a sequence of events. They say:

> Since time passes irrespective of location (which we need not change), temporal cues to periods and to references, these

adverbials are more inherently essential than location cues. Once a time reference has been established, certain temporal adjectives and adverbs may order subsequent information in relation to the time reference.

They believe that there is no future tense in English, but the future time is rendered by means of modal auxiliaries, semi-auxiliaries or by simple present or present progressive forms (1985: 213), for example:

(1 a.) He will be here in half an hour. (Modal Auxiliary)
b. I intend to buy a new house next year. (Semi- auxiliary)
c. The plane takes off at 8.00 pm tonight. (Simple)
d. On Friday, I'm going to take the children to the zoo. (Present progressive)

They distinguish between aspect and modality stating that:

> The auxiliaries make different contributions to the verb phrase, of the three primary verbs, DO is only a semantically empty syntactic component in sentence processes such as negation and interrogation, whereas BE contributes to aspect and voice, and HAVE contributes to aspect. The modal auxiliaries are so called because of their contribution of meaning in the area known as MODALITY (including such concepts as volition, probability, and obligation). Although auxiliaries have different functions in the verb phrase, they have one important syntactic function in common.Viz their ability to act as OPERATORS when they occur as the first verb of a finite verb phrase, as such they are used in the formation of yes-no questions (p.120).

For example,

(2) Will he be asked any question?

Comrie (1985: 9) deals with time dimension in general, defining tense as "the grammatical expression of location in time". He differentiates between tense and aspect through confining the deictic system according to speech situation (considering pp as a deictic center(related to the situation of utterance), which is "a system which relates entities to a reference point and we can say that tense is deictic. The most straightforward instance of a deictic system is one where the here and now i.e. the speech situation, is taken as deictic center. Aspect is non- deictic, since discussion of the internal temporal constituency of a situation is quite independent of its relation to any other time point" (1985:14). He examined ways in which context can give insight into the meaning of tense form, in particular through collocation with time adverbials, though without compromising the basic claim that the definition of tense is independent of context (1985: 27).

In his discussion about aspect and aspectual adverbials, Baker (1989) relates time relations to the manner in which the times of various events in sentences are related to the time of utterance and to the other times. Then he turns to the aspectual properties of sentences, which involve a completely different way of looking at time. He believes:

> The aspectual properties of a sentence determine the answers to such questions as whether a certain event happened just once or is repeated regularly, and whether a certain activity is to be viewed as completed at a certain time or as still going on (p. 439).

In his book Analyzing Sentences, Roberts (1998: 128) recognizes that there is no simple correlation between the grammatical category of tense and the notion of time:

(3 a.) The plane leaves at ten this evening.
b. If he gave me the ticket tomorrow, I would use it.

Sentence (3 a.) indicates present tense and future time, whereas sentence 'b' indicates past tense but future time due to the existence of conditional or subjunctive form.

1.2 Arabic

Below we shall present a quick review of the writings of some celebrated scholars on tense, aspect, and modality in order to point out the limitations of their analysis. The works of other writers are almost based directly or indirectly on the contribution of these scholars.

Traditional grammarians emphasis on verb forms rather than meaning. They did not pay any attention to semantic categories; instead they emphasized verb derivation and syntactic analysis. Thus, they concentrated on the verb being one of the fundamental categories constituting the sentence; its function is mainly expressed through completion or incompletion of an action, regardless of any temporal implications.

Although, properly speaking, we can always infer the time of the action either directly by assuming that the completed action indicates time before PP (present point) and the uncompleted action takes place in the present or future, as in (4 a) , or indirectly through verb modifiers, as in (b.)

(4 a.) سيدرس　　يدرس　　درس
He will study　He studies　He studied

b. (albaqarah: 216) "وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم"
But perhaps you hate a thing and it is good for you

Sībawayh (- 759 AH.) is regarded as the first grammarian who presented the syntactic structure of Arabic in a systematic way. In his book (alxasāis: 437) he pointed out that "the verb is a word that signifies an event happened in the past or present or it indicates an event that did not happen. The verb ' thahba' (he went) , implies that the event happened in the past time and the verb 'sayathhabu' indicates that the event will happen in the future time." However, we do not find a detailed discussion of the concepts of tense and aspect, as we understand them nowadays; he discussed the parts of speech in Arabic and related the action of the verb to completeness and incompleteness. Sometimes the imperfective form expresses an incomplete action especially in the imperative mood, e.g.

(5) اكتب الدرس

you write the lesson

Write the lesson.

He called the perfective form mādhī 'past' and the imperfective form mudhāri`.

In his book almufassal , al-Zamakhsharī (1046 –1117 AH.) defined the verb in terms of associating event with time by putting morphological form for the event associated with the past time (fa`ala) and (yaf`alu) for the event that indicates the present or future time. He makes an interesting distinction between the present time reference and the past time reference of the Arabic verb. According to him, the verb has two forms: perfective, which refers to an action that took place in the past and imperfective, which refers to an action that may take place in the present or in the future.

To some extent, al-Zamakhsharī`s analysis is considered as an improvement on that of Sibawayh due to his discussion of temporal reference of the perfective and imperfective forms.

Ibn Mālik (1179-1251 AH.) defined the verb as the action that indicates an event and associates with a situation in time (past, present). According to him, the verb in the past indicates the action that happened before the time of speaking, whereas the present is an action that happens within the time of speaking or after it. The present in Arabic is characterized by taking the future particles sīn or sawfa (will/shall).

Modern linguists such as Assāmarrāī follow the analysis of Ibn Mālik and al-Zamakhsharī . They further state that THE IMPERFECT kāna (was/ were) and its related forms are attached to the tenses of the verbs to express past time (e.g. 5 a.) or future time if they are preceded by sīn and sawfa (e.g. 5 b.).

(6 a.) كان الطقس باردا أمس

was the weather cold yesterday

The weather was cold yesterday

b. سيكون الطقس باردا غدا

will be the weather cold tomorrow

The weather will be cold tomorrow

Wright (1967:51) follows the same procedures of the Arab grammarians in dividing the verb into temporal forms. He states:
The temporal forms of the Arabic verb are but two in number, the one expressing the finished act, one that is done and completed in relation to the other acts (the perfect); the other one unfinished act, one that is just commencing or in progress (the imperfect).
A Semitic perfect or imperfect has, in and of itself, no reference to the temporal relations of the speaker and of other actions, which are brought into juxtaposition with it.

In relation to the perfective verb kāna, Cowan (1968: 87) states that "when a person of the perfect kāna (he was), is followed by the corresponding person of the imperfect of another verb, the resultant combination equals the past continuous tense of European languages", for example:

(7) كنت أقرأ كتابا لما جاءوا

was-I read a book when came they

I was reading a book when they came

Mitchell (1977: 65) is among the followers of Ibn aqīl, who repeated the former division of Arabic verbs, depending on the viewpoints of old grammarians into four conjugations corresponding to differences in the patterns of the radicals: regular as kataba (he wrote), hollow as qāla (he said), weak as ramā (he threw) and geminated as radda (he returned). He divided the aspects of verbs into two types: simple and derived, depending on the conjugational types. Then he considered the hollow verb alajwaf (kāna and yakūnu) 'to be' as a means of ringing the changes on the time reference of sentence. They have both independent status and also that of an auxiliary verb used with a tense or participle, e.g.

(8) كنت مريضا أمس

was - I sick yesterday

I was sick yesterday

(9) كنت أريد الذهاب

was I want to go

I wanted to go

He (1977: 90) agrees that "when the participle is associated with negation, past-time reference is absent", e.g.

(10) الكتاب غير مقروء

the book not read

The book was not read / The book is not read

Assāmarrā`ī (1986: 23, 46) discusses the main features of the Arabic verb and defines it as a word that indicates two things at the same time: action and time. He divides the verb into three forms: past, present, and imperative. The past form expresses an action that occurred in the past time, whereas the present form expresses an action that is equivalent to the present or the future.

Hassan (1973: 240) differentiates between physical time (time reference) and grammatical time (actual time) which both function in the context i.e. time is part of verb meaning. He illustrates that "Standard Arabic has three types of time: past, present, and future"; as regards time direction and pp.

All the scholars mentioned above made important contributions to the study of the subject under discussion. But, in order to orientate the analysis to the demands of modern linguistics we must align our study to MSA (Modern Standard Arabic) data. Besides, we must admit that not all verbs in Arabic express actions; some verbs express state or condition. In addition to action verbs, such kinds of verbs have temporal values in different contexts, e.g.

أصبح asbaha, " to enter the time of morning"
أضحى adhhā " to enter the time of midday
أمسى amsā " to enter the time of evening
أشتى ashtā " to enter the time of winter
أصاف asāfa " to enter the time of summer

Now, I must refer to two scholars who, too, handled temporal dimension (time, tense, and aspect) in English and Arabic: al-khafājī (1972) and Dāwūd (1982). Al-khafājī presented a descriptive study of tense and time in English and Arabic, using what he calls a formal- functional approach. He listed tense forms and functions in the two languages in tables. Those forms and functions that are missing in either language are considered

as areas of potential learning problems. His approach is more descriptive than explanatory.

Dāwūd `s approach (1982) is different. He provides a semantic analysis of the systems of tense and aspect in English and MSA from the point of view of generative semantics. He compares and contrasts these systems in terms of their underlying semantic representations, derivational processes and surface manifestation depending on Chomsky`s theory of Transformational Generative Grammar. Both the above studies, although different from the present investigations, certainly represent good contributions in this area.

The present research is different from the analyses reviewed above in certain respect. First, it provides a general analysis of part of temporal dimensions including tense, aspect and modality. Besides, it compares and contrasts these systems in English and MSA in order to make the study pedagogically useful. Finally it relates the dimensions under discussion to the importance of cultural awareness of the two languages, English and Arabic in this field.

2. TENSE

2.1 Tense in English

The English verbal system comprises finite and non-finite verbs. The finite verb is the first or only verb that actually carries the tense, A "Finite verb phrase shows tense and mood. It is a verb phrase in which the first or only word is a finite verb, the rest of the verb phrase (if any) consisting of non-finite verbs" (Quirk et al, 1985: 149), e.g.

(11 a.) The teacher knows that Mary is clever

b. John is playing football

We shall consider PP (present point) as the central point for the time reference. Thus we have adopted the division of present and non- present, the latter refers to the time that is either past or future. We have depended on empirical ground; the present is experienced through the senses while non-present times are recalled through memory and predicted or anticipated. But morphologically, in English at least, the division is past and non-past, because past is a marked form, while present and future are not. We divided tenses in reference to pp. into present and non-present.

2.1.1 Finite Verbs

Finite verb has significant role as the first and only verb that actually carries the tense that shows person and number concordance between the subject and the verb.

We have seen that tense cannot be easily mapped from one language into another. Grammatically speaking, time reference is treated as tense; it can be treated both morphologically and syntactically, but a tense does not always refer to the exact time one might suppose. For example, the present tense refers to the past and the simple and progressive present may refer to the future. Therefore, English tenses often overlap in their usage.

A/ Present

In English, the present basically indicates a state or event in the present time and in relation to the moment of speaking.

The present in English indicates a state or event in the present time and in relation to the moment of speaking. It usually occurs with non-stative verbs. The simple present form is sometimes used to refer to future time with the obligatory use of the time adverb or past time in narrative present depending on the context. The present tense holds the following uses:

a. State present, e.g.

(12)The earth revolves round the sun

b. Habitual Present, e.g.

(13) He often plays football.

c. Instantaneous Present, e.g.

(14) My sister wears glasses.

d. Performative Present, expresses the action that is being performed e.g.

(15) We Apologize.

e. Constative present, expresses a completed action that is being related to an utterance. e.g.

(16) The sun is hot.

f. Commentary present, e.g.

(17) I add three teaspoonful of sodium bicarbonate to the mixture and mix well.

B/ Non-present

As we have mentioned earlier, 'Non- present' is used here to refer to the time that is either past or future; the present time is experienced through the senses while non-present times are recalled through memory and predicted or anticipated respectively.

(18 a.) Zaki went to the mosque.

b. Tom will attend the meeting tomorrow.

I. Past

The simple past tense describes a state that existed or an event that actually occurred in the past and prior to the moment of speaking. The actual time expressed by the simple past tense is necessarily general in all cases, i.e. when we use the simple past, we are usually concerned with when an action occurred. Past tense has the following meanings:

a. Definite event in the past, e.g.

(19) The war destroyed most of the troops.

b. State Past, e.g.

(20) Knighthood was the most famous sport in Arab lands

c. Habitual Past, e.g.

(21) The knights carried out raids on enemy camps.

The simple past does also refer to the present and future time in the following cases:

d. If it holds hypothetical meaning, e.g.

(22) I wish I had a memory like yours.

-In conversational situation or discourse informal tone, the present feelings or thoughts of the speaker are actually expressed. The following example is from Leech (1971: 11).

A: Did you want me?

B: Yes, I hoped you would give me a hand with the painting.

e. The simple past form of the verb is used to narrate events that are assumed or imagined to take place in the future, but portrayed in a way as if they had already happened, e.g.

(23) Police have arrested a suspect in last week's string of convenience store robberies. They apprehended the suspect as he left a downtown Denver nightclub. He was taken into custody without incident.

In (23), the present perfect sentence establishes a past reference time (the time of the arrest), while the following past tense sentences evoke that same past interval as they elaborate the circumstances of the arrest. Thus, one may say that the two past-tense sentences are anaphoric; they rely on the interpreter's ability to recover the identity of a discourse, which is past in this case.

Some words such as used to have habitual aspect but past time reference. The present perfect has past time reference too, i.e. the situation happened before PP.

The present perfect expresses a relationship between two time points, one in the present and the other one includes the past, i.e. the event or series of events began in the past but continues up to and through the present moment.

(24) She has left the city.

"Most recent analyses of the perfect agree that the difference between the perfect and past tenses is that the former carries an added semantic component of present relevance" (Comrie, 1985:32)

The meaning of the pluperfect (past perfect) is that there is a reference point in the past and the situation is located prior to that reference point. Therefore, it can be considered as 'past in the past'.

Sometimes, temporal relationship may be shown in separate propositions or in two events, i.e. in case of having propositions with different tenses, e.g.

(25) He had already read his assignment, when I came

II. Future

Traditional grammarians such as McCawley (1976:155-66) recognize the existence of future tense in English, a fact that has been ignored by modern studies that were mainly based on a morphological perception of the category of tense. He indicates that "the future tense in English differs mainly morphologically from the present and the past, and that its marker is morphologically a modal verb rather than an affix. It would be

better to say that while present and past time are realized morphologically, future is realized syntactically or by the use of adverbs and adverbials. "

Structuralists claim that there are two tenses in English: past and non-past. Quirk et al (1985: 74) assert "there is no future tense in English corresponding to the time-tense relation for present and past. Instead there are several possibilities for denoting future time". They dealt with the future as a grammatical construction that is capable of expressing the semantic category of future time, e.g.

(26 a.) Yesterday was Sunday (Past)

b. Today is Monday
c. Tomorrow is Tuesday } (Non-past)

Future time reference can be expressed through modal verbs *shall/will, be going to, simple present and time adverbial and present progressive*. Some words such as <u>about to</u> may indicate future time reference.

Crystal (1995: 196), too, agrees "English has no future tense ending, but uses a wide range of other techniques to express future time such as *will/shall, be going to, be about to, and future adverbs*".

Thus, according to the analysis we have adopted, there is no future tense in English. It is useful at this point to consider the construction used to express future time. "There is no suffix that the English speaker can attach to a verb to make it future. To communicate future time, English speakers must employ one or more of a variety of periphrastic constructions, i.e. they must employ extra words", (Berk, 1999: 105).

Future time is related to the present moment of speaking. It is either *definite*, i.e. by the use of a temporal adverbial whose function is to indicate a specific point of time in the future; or it can be *indefinite*. From the syntactic and semantic point of view, future time could be expressed in a variety of ways: *shall/ will, be going to, simple present* + *temporal adverb* and *present progressive, as shown below*:

(27 a.) She will attend the meeting tomorrow
a. He is going to buy a new car next month
b. The ship lands at ten tomorrow morning
c. They are leaving London tomorrow

Shall and *will*, which were distinguished early in earlier usages, are employed in modern English indiscriminately for pure future. But *will* is now the preferred choice for all persons. In southern British English, however, *shall* is used for first person.

The modal use of *shall* and *will* involve such personal attitudes as determination, promise and order or obligation. We must note that this use also involves time deixis and is therefore called 'Coloured future', because the concepts enumerated above imply future action and time reference, as referred to in the following website.
(http:/www./eltj.oxfordjournals.org/cgi/reprint/xxiv),
for example:
(28) I will do that.

Future time is thus made explicit either by *adverbials* or by means of the *auxiliary will* or *going to* in the standard variety plus the bare form of the verb. *Will* and *be going to* are used when the case indicates prediction, whereas *going to* is used to indicate future plan, (Azar, 1992: 51), e.g.

(29) She is going to buy a new house next month

The *present progressive* can refer to a future happening anticipated in the present, i.e. future arising from the present agreement, plan, or program (Quirk et al, 1985: 215). A detailed discussion of the progressive aspect will be presented within the discussion about aspect, e.g.

(30) The match is starting at 2.30 pm.

The *simple present* is used after *shall* and *will* construction. This can be used only in dependant clauses after conditional and temporal conjunctions such as if and when and also in that-clauses. Consider the following example:

(31) What will she say if her mother invites me for the wedding?

The last construction that is used to refer to future time is *will/shall + progressive/infinitive*, this construction indicates the meaning of volition, intention, or promise, e.g.

(32 a.) I will be waiting for the last student to enter the class
b. I will wait for the last student to enter the class

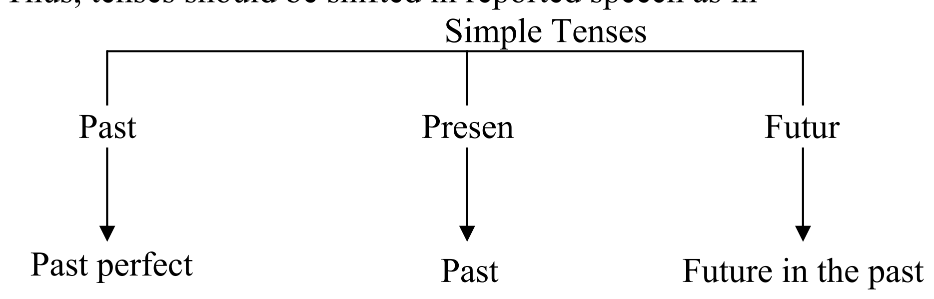
“In future time reference, English does not have straightforward non – finite forms. *About* to construction may indicate the future time reference (Comrie, 1985: 59) as follows:

(33) The team about to play football would compete in the final game

In reported speech, tenses should be shifted into past time reference. We may notice the changes of the tense in case of reporting the same sentence because a change happens in the time situation.

(34) He said, “I will be here tomorrow.” (DS)
He said that he would be there the next day (RS)

Thus, tenses should be shifted in reported speech as in



If the direct speech is present fact or immediate reporting i.e. time reference of the original utterance is still valid at the time of reporting, the tense shift is optional, e.g.

(35) He said that the earth is round (fact)
He said that they would come (immediate reporting)

2.2 Tense in MSA

In MSA, verbs are divided according to certain criteria such as:
1. The forms depending on the temporal forms; perfective (past) and imperfective (present and future).

The difference between the perfective and imperfective in regard to their inflexion is that the markers of number, genders, and person are only suffixed to the perfective; they are either suffixed or prefixed to the imperfective, e.g.

(36 a.)	درس	درست	درسوا
	study he	study she	study they
	(he) studied	(she) studied	(they) studied

b.	ادرس	تدرس	يدرس	ندرس
	study I	study she	study he	study we

(I) study (she) studies (he)studies (we) study

The Arabic verb is marked for person, number, and mood, e.g.

(37 a.) كتب كتبا كتبوا

wrote he wrote they(dual) wrote they (plural)
He wrote They wrote They wrote

Masculine 3rd person

b. يكتب يكتبان يكتبون
write he write they(dual) write they (Plural)
He writes They write They write

Tense: past, present, and imperative.
Derivation: triliteral and quadriliteral

Arabic verb is marked for person, number, and mood. It is only suffixed with the perfective, but suffixed and/prefixed with the imperfective, as in the previous example. Generally, time is inferred in Arabic because the time of the action in the trilateral verb is completed before PP.

The present tense indicates present time and whenever it is associated with the future particles س sīn, سوف sawfa ‘will/shall’ , it refers to future time.

Sometimes the present verb comes in the form of future. The adverbial of time has an important role in that change. The present is also used in narrative style. Generally, the present in MSA refers to three temporal references:
Past
Present
Future

Past tense in MSA refers to past time; it is near or remote, definite or indefinite. Definiteness of the past is usually expressed through time adverbials.

The imperative indicates future time reference in MSA. It denotes the following temporal features:
1) It indicates present time, e.g. افتح الباب 'open the door!'
2) It refers to the future time, e.g. اكتب الدرس 'write the lesson!'
3) It indicates both the present and the future times, e.g. ادرس كي تنجح ' study in order to succeed!'

The imperative indicates future time either near or remote, because the event does not take place yet during the time of utterance. It seems that Arab grammarians are not satisfied with verb's mood-time relation. They use certain particles to refer to time, instead, e.g. س sīn, سوف sawfa 'will/shall' and لن lan 'not' to negate the future. Future for them does not exist, but the time that is being informed about proceeds the time of the event's existence.

Modern grammarians such as Hassan (1973: 104-5) say "on the morphological level, time has three forms, but on the syntactic level time is measured through the context because the latter has many particles that may attribute to understand time."

Generally, in Arabic with every verb in any tense, the verb is morphologically made to agree with the subject and the subject copy is suffixed to the verb. This agreement often requires adding a prefix to the verb as well, (Al khūli, 1997:18), e.g.
(38) الأولاد يلعبون بالكرة

the boys playing are with the ball

The boys are playing with the ball

2.2.1 Arabic Present Point in Past Time

Wright (1967: 30) confirmed that some Arabic grammarians seem to be suggesting that PP can be shifted to past time, as they use the first radical of the trilateral verb faàla as a paradigm of being the basic form of the verb. Whereas assamarāi (1986:32) suggested that aplastic verbs cannot be inflected and stopped at the form of the past and cannot be changed into neither present nor future. He said "although some verbs like verbs of praise and dispraise, e.g. نعم and بئس . Imminent verbs, e.g. كاد (verbs of being near) and أوشك (he is about to do it), etc. on the other hand, appear in the past form, they do not refer to past time.

This implies a contradiction, because PP (present point) literally means time present but if we think of PP as a temporal axis then it is possible to change the perceptive and place the axis within past time.

Often there is divergence between the ways a language marks time semantically and grammatically. It is worth mentioning here that some Arabic verbs such as أتى "came", changes the temporal dimension according to the context, (Husām addīn, 2001: 208). The following examples refer to the contextual meanings for the same verb:

(39 a.) " ولا يفلح الساحر حيث أتى "

and not he succeeds the magician wherever is he

And the magician will not succeed wherever he is

b. " إلا من أتى الله بقلب سليم "

but comes he the God with a heat sound

But only one who comes to Allah with a sound heart

c. " هل أتى على الإنسان حين من الدهر "

has come upon the man a period of time

Has there (not) come upon man a period of time

Sentence (a.) refers to present time; sentence (b.) refers to the future time, whereas sentence (c.) refers to past time.

By using the negative particles before the main verb, negation is done in Arabic. The following particles indicate negation and time as well. For instance: lam لم is used for the past time, lan لن is used for the future time, and lā لا and mā are used for the present.

Defective verbs in Arabic such as أمسى "to be in the evening", أضحى "to be in the noon", أصبح , "to be in the morning", بات "to be at night" , and كان "to be" indicate time not action that is why they are called defective or incomplete verbs.

3. ASPECT

Aspect should not be confused with tense. The term (aspect) derives from a Latin word 'aspectus', which means how something looks (McArthur, 1996: 86). Many traditionalists and modern linguists provide various definitions of aspect, but according to our interest in time, we will consider the related definitions of some traditional grammarians and modern linguists as well. Hockett (1958: 493) indicates that 'aspects have to do not with the location of an event in time, but with its temporal distribution or contour'. Quirk and Greenbaum (1973:40) state that aspect concerns the manner in which the verbal action is experienced or regarded (completed or in progress). Comrie (1976:3) defines it as 'different ways of viewing the internal temporal constituency of a situation'. He distinguishes between tense and aspect and terms aspect as 'non-deictic' Therefore, There is some overlap between the concept of tense and aspect, which describes the flow of time (completed or incomplete, frequent etc.) rather than time of the action.

Aspect refers to what we make of the temporal mode or manner in which an action takes place in any of the time divisions whether past, present, or future. It includes such processes as continuity, completion, and frequency of occurrence. These processes may apply to any time division: past, present or future; but in some linguistic structures, aspect may be foregrounded in the grammar. In Arabic, for example, completion and temporal openness (not completion) are, properly speaking; aspects but we can usually infer the time divisions in most cases. Since completion is an aspect, it may lie equally well in past and future.

(40) كان محمد قد سافر مبكرا

early travelled has Mohammed was

Mohammed had been travelling early.

3.1 Aspect in English

This part deals with Lexical and grammatical aspects as follows:

We have seen previously that lexical aspect occurs in English and MSA. The two languages differ in the choice of lexical item.

Lexical aspectual verbs determine whether action has an inchoative, e.g. He becomes angry quickly. Or terminative, e.g. Jane stopped watching TV or durative, e.g. Jane keeps on studying English or habitual, e.g. John visits his friend every week or inceptive, e.g. The water in the pot began to boil two minutes ago. Or generic aspect, e.g. Birds fly.

Grammatical aspect expresses the feature of the action and time that is completed or frequent according to the rules of grammar. It is expressed through the auxiliaries 'be' and 'have'. English has two grammatical aspects: progressive and perfective.

There are two grammatical constructions in English:

I/ The simple construction, used in simple forms of the verb and in simple perfective aspect
II/ The compound construction, used in progressive aspect

The present perfect is used in the following actions:
1. State leading up to the present, e.g. The palace has been empty for ages (and it is still empty)
2. Indefinite event leading up to the present, e.g. b. Have you ever been to Paris?
3. Habit leading up to the present, e.g. c. She has attended all the lectures regularly
4. Past event with results in the present, e.g. d. The taxi has arrived (it's now here)

Past perfect refers to the past time because the action happens in any time before the past. The future perfect refers to the past in the future time reference, because the action happens before the future in the time scale.

Compound construction: English has six progressive constructions to express progressive meaning in the present, past, and future. The present progressive describes an event of limited duration; it describes actions and situations which are in progress for a limited or temporary situation; it refers to activities and events planned for the future, and it also describes continually repeated actions, e.g.
(41) She is cooking a delicious meal

Past progressive describes past situations or those that are in progress at some time in the past. It describes two actions that were in progress at the same time in the past. It is used in the repeated actions, polite inquiries, narrative style especially description, and with transitional events, e.g.

(42) Jim was collecting stamps

Future progressive refers to temporary events that are assumed by the speaker to be going on during a period of time in the future. It is also used with planned events, and sometimes it is used to describe simple future, e.g.

(43 a.) She will be reading hard for the exam tomorrow
b. She will read English tomorrow

Other compound construction describes actions in sequence such as perfective progressive aspect. The present perfect progressive describes activities or states that began in the past and have continued to the present, and it is still happening. The past perfect progressive describes an event that was going on prior to another time in the past. The future perfect progressive describes an event in progress, e.g.

(44 a.) Jane had been singing (Past perfect progressive)
b. I have been reading the book since yesterday
c. Jane will have been singing (Future perfect progressive)

3.2. Aspect in MSA

In MSA we also have two types of aspects: lexical and grammatical. The following refers to the types of lexical aspects available in MSA:

1. Inchoative: an inchoative verb expresses a change of state. MSA uses two ways to denote the inchoative aspect, (Yāqūt, 1990: 11). Inchoative aspect depends on the derivational morphology of the verbs أصبح and صار ' to become '

2. Inceptive: uses verbs such as بدأ , شرع , طفق , أخذ . All these verbs mean (to start or to begin)

3. Iterative: describes a series of acts that are considered as components on one individual event. MSA uses one single verb to illustrate iterative nature of act. The form of the verb is فعّل

4. Durative: is usually expressed by aspectual verbs such as ظل, مازال , which means (remain) and related forms and durative adverbials طوال النهار which means (all the day), (Al galāyīnī, 1987 : 276), e.g.
5. Prospective: denotes the imminent occurrence of the event, the aspectual verbs كاد and أوشك , which mean (about to), are used to express the prospective aspect (Ar-rājihī, 1988: 138),
6. Habitual: is expressed by the use of obligatory adverb of frequency كل يوم ‘every day’.
7. Generic: expresses a general state, process or action, e.g. يتبخر الماء (water evaporates)

The following represents grammatical aspect:
I/ Progressive aspect: there is no present progressive form of the verb in Arabic, but the imperfective form of the verb plus temporal adverb may express the progressive aspect. The progressive meaning can also be expressed by the active participle, for example:

(45) الباخرة قادمة
Is coming ship the
The ship is coming.

The past progressive is expressed by the use of the imperfective verb and the defective verb kāna كان ‘was’; the active participle is also used to refer to the past progressive in MSA. The future progressive is used with the following formulae:
sa + verb in the present + temporal adverbial that refer to the future.
sa + yakūnu + Participle form

II/ Perfective aspect: Arabic has no specified present perfect form, but it uses the particle qad قد to mark the perfective aspect. The past perfect in MSA is expressed by the presence of

kāna كان ‘ was’. The future perfect expresses an action perceived to have already been; sīn /sawfa expresses futurity in addition to the present form of kāna كان ‘ to be’ and a temporal adverb.

MSA has the following formula to describe the present perfect progressive:
māzāla مازال ‘remain’ and its related forms + the present form of the verb, (See Assamarrāi, 1986: 31).
(46) مازال محمد يسكن هنا منذ سنتين
Has been Mohammed living here for years two
Mohammed has been living here for two years.

The following formula represents the past perfect progressive:
kāna كان ‘ to be’ + present perfect progressive, (See Al-rājihī, 1988:122).

(47) كان محمد يدرس عندما حضرت ومازال
was Mohammed study when I came I and still
Mohammed had been studying when I came

The future perfect progressive is expressed through the following formula:
Sa+ yakūnu + participle form
(48) سيكون زيد دارسا ساعتين قبل الواحدة
Will Zayd have been studying before one o`clock
Zayd will have been studying before one o`clock.

Verb phrases that do not carry tense are called non-finite. Non – finite verbs in MSA are:
Verbal nouns, e.g. كتب محمد كتابة واضحة (Mohammed wrote a clear writing). Almasdar in Arabic is a word that refers to action only, it does not refer to time.

2. Participles, e.g. سلمى ذاهبة إلى المدرسة غدا (Salma is going to school tomorrow)

Infinitives in English can be marked for aspect, but not tense. A tense and grammatical aspect mark verb with general meaning attributes that become specific when they interact with context and lexical aspect. It is these attributes that users manipulate to express time relations.

Infinitives and participles infer time, e.g.
(49) She wanted to go to Aden

In sentence (49), the main verb that includes tense is 'wanted' and it is in the past. The second verb in the sentence is 'to go' which is infinitive. The infinitive inferred the past time, because it depends on the time of the main verb. Thus participle in English has no tense; time is inferred and taken from the time of the main verb.

There are three types of participial constructions in English:
- Present participle.
- Past participle.
- Past perfect participle.

Participle in MSA does not carry a temporal reference, instead it is used in the sentence to refer to past, present, and future within the context or by the use of a temporal adverb, for example in the past we should add kāna كان 'was/were' to refer to the past.

Active participle in MSA is derived from the verbal noun of the triliteral verb / the quadriliteral past verb. The active participle that expresses past action is preceded by kāna كان ' to be'. The role of nunnation is very significant in deciding the time reference. The passive participle in MSA is a noun derived from

the transitive passive present perfect. Participle in Arabic has a time marker which is nunnation, e.g.

(50 a.) أنا قاتل أخيك

I killed brother your

I killed your brother

b. أنا قاتلٌ أخاك

I kill brother your

I will kill your brother

Sentence (50 a.) refers to past time; whereas, sentences b. indicates that the active participle refers to the future time (Assmarrāī, 1986:24).

4. Mood in English and MSA

It is the attitudes of fact, wish, and possibility conveyed by the modal verb or clause. In English, mood has the following representations:

1. Indicative: expresses objective statement, e.g. My car is new
2. Subjunctive: it is a grammatical category used to express doubt and tentativeness, e.g. God save the Queen!
3. Imperative: represents command, e.g. Don't wait!

In MSA, there are five types of mood:

There are three moods of verbs that are restricted to the imperfect are: indicative رفع, subjunctive نصب , jussive or conditional mood "جزم" , the imperative mood "أمر " is expressed by special form, and the last type of mood is the energetic which can be derived not only from the imperfect, but also from the imperative. It is formed by adding the termination of the corroborative n " نَ " or " ن " نون التوكيد الثقيلة أو الخفيفة to the jussive, (Wright, 1967:60-1).

5. Modality

5.1 Modality in English

The term ‘modality’ is used to refer to the way in which the meaning of a sentence or clause may be modified through the use of a modal auxiliary. It expresses an implied time and indicates the attitude of the speaker towards the event described.

When using any modal verb there is an implied indication to time in which the event is conceived. Time is indefinite, but when we add an adverbial of time, e.g. tomorrow, future time will be definite. Modals also indicate time in addition to modality.

Modal verbs constitutes a class of irregular (defective) verbs whose usual function is to specify such concepts as possibility and necessity; they are a sub-class of auxiliary verbs.

Berk (1999:113) asserts that in English there are three types of modalities:
Epistemic modality: describes possibility, probability or necessity. Some verbs indicate epistemic modality such as assume, think, and suppose. Strictly speaking, they are not concerned with time, but the temporal dimension is indicated by the verb.
Deontic modality: describes obligation and permission, e.g. She must leave now.
Alethic modality: describes necessity or contingent. The time in this type is valid for all times, e.g. The bottle contain 5 liters of water.

Some modal verbs may share both types of modalities, for example: must and may. The time of uttering must in the following sentence is the present, but the time of the action is

after PP. Therefore, the time in modality is implied because the time for each modal verb is the time of utterance and the time of the action.

(51) You must go home

There are two types of modal auxiliaries in English:
Central modal auxiliary: e.g. may/might, can/could, shall/should, will/would, and must.
Marginal modal or semi auxiliary: e.g. dare, ought to, used to, and need.

Modal verbs and semi-modal verbs are used to refer to future time because as we mentioned above there is no future in relation to time/tense, but we use the modals or semi modals to refer to future.

5.2 Modality in MSA
In MSA modal verbs take marked infinitives with `an أن "that" المصدر المؤول and are followed by lexical verbs which show concordance features with regard to number, gender, and person. The imperative and declarative in MSA are widely used to express modality, for example:

(52) يجب أن تجتاز الاختبار
the exam you pass that must
You must pass the exam.

6. Conclusion and recommendations

This study provides a large-scale view of area of great part of temporal dimensions of the two languages English and Arabic. Arab learners should consider these dimensions in order to realize the cultural divergence throughout the distinctive features

of the temporal factors. By realizing those features, they might develop the skill of using comparable items in a foreign language such as English. That might help them overcome the difficulties they face when they learn English as a foreign language.

The purpose of this research is to provide materials for teachers teaching English as a foreign language in order to help to optimize and promote a clear and unambiguous perspective one may have. It might be an attempt to learn about some remedies of the language that can bridge gaps of communication and understanding.

The teacher, who should be aware of a particular problem of his students, can always deal with regional differences and any teacher of foreign language knows that the standard of students can be evaluated as they think in terms of their mother tongue.

BIBLIOGRAPHY

English References

1. **al Xafājī , abdul rasūl. 1972. Descriptive and Comparative Analysis of Tense and Time in English and Arabic. Ph.D. Thesis, University of Glasgow. 2 vols.**
2. **al Xūlī. M. Ali. 1982. A Dictionary of Theoretical Linguistics. Beirut: Lebanon Library Press. First Edition.**
3. **al Xūlī. M. Ali. 1999. Comparative Linguistics. Jordan: Al falah House. First Edition.**
4. **Azar, B. 1992 . Fundamentals of English Grammar. New Jersey: Prentice Hall Regents. Second Edition.**
5. **Aziz, Yowell. 1982. Cultural Problems of English-Arabic Translation. Iraq: Babel Publication.**
6. **Aziz, Y. Aziz . and M. Lataiwish. 1999. Principles of Translation. Libya: Dar Annahda Al Arabia.**

7. **Baker, C. Lee. 1989. English Syntax. London: MIT Press. Second Edition.**

8. **Berk, Lynn M. 1999. English Syntax. USA: Oxford University Press.**

9. **Comrie, B. 1976. Aspect: An Introduction to the study of verbal Aspect and related Problems. Cambridge: Cambridge University Press.**

10. **Comrie, B. 1985. Tense. London: Cambridge University Press.**

11. **Cowan, Milton J. 1980. Hans Vehr - A Dictionary of Modern Written Arabic. Beirut: Lebanon Library.**

12. **Crystal, David. 1995. The Cambridge Encyclopedia of English Language. USA: Cambridge University Press.**

13. **Dāwūd, Mahmoud. 1982. The Semantics of Tense and Aspect in English and Modern Standard Arabic. Ph.D. Thesis, University of Georgetown.**

14. **Hockett, Charles. 1958. A Course in Modern Linguistics. New York: Macmillan.**

15. **Jackson, Howard. 1990. Grammar and Meaning – A Semantic approach to English Grammar. London: Longman.**

16. **Leech, Geoffrey. 1971. Meaning and the English Verb. London: Longman Group Ltd.**

17. **Leech, Geoffrey. 1983. Semantics. Great Britain: Penguin Books. Second Edition.**

18. **Lyons, John. 1977. Semantics. England: Cambridge University Press. Vol.2**

19. **McArthur, Tom. 1996. The Oxford Companion to The English Language. New York: Oxford University Press.**

20. **McCawley, James. 1976. Paper on Grammar and Meaning. New York: Academic Press.**

21. **Mitchell, T. F. 1977. Colloquial Arabic. United Kingdom: Hodder and Stoughton**

22. **Quirk, R. and Sidney Greenbaum. 1973. A University Grammar of English. Hong Kong: Longman. First Edition.**

23. **Quirk, Randolf , Sidney Greenbaun , Geoffrey Leech & Jan Svartvik 1985. A comprehensive Grammar of the English Language. London: Longman**

24. **Roberts- N. Burton. 1998. Analyzing Sentences -An Introduction to English Syntax. Malaysia: Longman. Second Edition.**

25. **Saheeh International.1997. The Quran – Arabic text with corresponding English Meaning. Riyadh: Abul Qasim Publishing House.**

26. **Wright, W. 1967. A Grammar of the Arabic Language. UK. : Cambridge University Press.**

27. **Means of Expressing Future Time-Coloured and Pure Future Available from http:// 216.239.104 (Updated 13 June 2007)**

28. **Problems of the Future Tense (1) Available from (http://eltj.oxfordjournals.org/cgi/reprint/xxiv) (Accessed 10 May 2008).**

29. **Shall and Will from http://en.wikipedia.org (Accessed 13 June 2007)**

Arabic References

١. الراجحي،عبده.1988 التطبيق النحوي. بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر.(ar-rājihī)
٢. السامرائي، إبراهيم. ١٩٨٦. الفعل أزمانه وأبنيته. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة الرابعة.(assāmarrā`ī)
٣. السامرائي، فاضل.١٩٨٦. معاني النحو. بغداد: جامعة بغداد.الجزء الأول. (assamarrā`ī)
٤. السامرائي، فاضل صالح. ٢٠٠٠. الجملة العربية والمعنى. بيروت: دار ابن حزم. الطبعة الأولى. (assāmarrā`ī)
٥. الغلاييني، مصطفى. ١٩٨٧. جامع الدروس العربية- موسوعة في ثلاثة أجزاء. ج ٣/٢ . بيروت: منشورات المكتبة العصرية.(algalāyīnī)
٦. حسن، عباس.1975 . النحو الوافي. مصر: دار المعارف. ج١ . الطبعة الخامسة. (Hassan)
٧. حسن، تمام . ١٩٧٣. اللغة العربية معناها ومبناها. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب. (Hassan)
٨. ياقوت،محمود سليمان. ١٩٩٠ النواسخ في كلام العرب . الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية. (Yāqūt)
٩. ياقوت، محمود سليمان. ١٩٩٦. النحو التعليمي والتطبيق في القرآن الكريم. الكويت: مكتبة المنار الإسلامية. (Yāqūt)
١٠.يعقوب، أميل بديع. ١٩٨٦. موسوعة النحو والصرف والأعراب. بيروت: دار العلم للملايين. (Ya`qūb)

Contents

Publication Rules and Procedures

General Rules :

Research papers sent for publication in the *Journal of Social Studies* should meet the following requirements:

1. The journal publishes research papers in Arabic and English provided that they comply with the following conditions:
   a) The research should be original and fulfill the requirements of the scientific research. It should be based on the widely-known scientific and methodological techniques followed in academic research papers. The research can be in the fields of economics, administration, education and social sciences.
   b) A sound language should be used . Drawings and Graphs, if any, must be clear and precise. The research must be typed using (IBM) computer, (Font 12) and (Times New Roman). Research paper should not exceed (40) pages including footnotes and references.
   c) It is desirable that tables and graphs be inserted in the correct place including captions and necessary explanations. The size of the graphs and tables should not exceed that of the paper (11 cm) .
   d) Research must be well-documented. References and source materials must be appropriately used. Footnotes and references are to be included in the following way:

- **Source materials:**

  For source materials to be included, the information is to be mentioned in the following order.
  - Author's full name
  - Date of publication within brackets.
  - Source address.
  - Name of investigator or translator.
  - Publisher.
  - Place of publication.
  - Page number

- **References:**
  When references are used, the information is to be listed in the following order:

  *** When books are used as a reference:**
  - Author's full name.
  - Date of publication.
  - Book title underlined.
  - Publisher
  - Place of publication.
  - Page number.

  *** When Periodicals are used as a reference:**
  - Author / authors' full name.
  - Date of publication within brackets.
  - Article title underlined.
  - Volume number.
  - Issue number.
  - Number of pages.

2. The research paper must not have been previously published or considered for publication elsewhere.
3. The journal reserves the right to print the research and present its captions according to its own style.
4. The journal welcomes abstracts of dissertations in the fields of social, human and administrative sciences provided that they have been defended and approved. They should be prepared by the author him/herself.

Publication Procedures.

1. Researches, studies and all correspondence is to be sent to the following address:

Republic of Yemen, Sana'a
University of Science & Technology
Social Studies Journal - Quality Assurance Unit.
P.O. Box : 15201 - Tel : 373240 - Fax : 373234
E-mail : jss@ust.edu

2. Three copies of the manuscript, on A4 sheets, are to be sent to the journal address. They should be double-spaced and printed in (IBM floppy diskette 1.5). Research cover must show researcher's name, the degree he/she hold and the place of work.
3. An abstruct of the manuscript (100-150 words) in both Arabic and English must be submitted .
4. A brief C.V must also be sent including researcher's address in details, home and work telephone number and fax to facilitate necessary contact with the researcher.
5. If research gains initial appreciation, it will be sent to referees with strong credentials in the same subject area. Their identity is kept confidential and similarly the identity of the researcher will not be revealed to them. They will assess the research in terms of its originality, scientific value, and researcher commitment to research methodology. Referees are asked to decide whether or not research is valid for publication in the journal.
6. Researcher is informed of the referee's decision in three months' time after its submission. If research is to be published, researcher will be informed about date of publication and issue number in which the research will appear.
7. Referees comments, if any, will be sent to the researcher in order to enable him/her to make necessary modifications. The

modified version of the paper should be returned in no more than a month's time.

8. Research which is not considered for publication shall not be returned to the author(s).
9. Authors of research papers shall receive one copy of the issue of the journal that includes their paper.
10. All publication rights belong to the Journal (JSS).

Opinions expressed in the journal are merely those of their authors and do not reflect those of the journal or the University.

JOURNAL OF SOCIAL STUDIES

An Academic Biannual Refereed Journal Published by
College of Administrative & Human Sciences
University of Science & Technology

Journal of Social Studies: Volume (16) , Issue (31), July - December 2010

Address all correspondence to the Editor-in-Chief of
Journal of Social Studies, College of Administrative & Human Sciences,
University of Science & Technology
P.O. Box: 13064, Sana'a - Yemen, Tel: 00967/1/531375 Fax: 00967/1/531372
E-mail: jss@ust.edu.ye





مجـــلة

الدراسات الاجتماعية

العدد الحادي والثلاثون

يوليو - ديسمبر ٢٠١٠م

رقم الإيداع (٢١ - لسنة ٢٠٠١)

القواعد والإجراءات لقبول النشر في المجلة

أولاً: القواعد العامة لقبول النشر:

بالنسبة للبحوث التي ترسل للنشر في مجلة الدراسات الاجتماعية التي تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمنية يرجى مراعاة القواعد الآتية :

١. تقبل المجلة نشر البحوث باللغتين العربية والإنجليزية، والتي تتوافر فيها الشروط الآتية :

أ. أن يكون البحث أصيلاً ، وتتوافر فيه شروط البحث العلمي المعتمد على الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكاديمية ، وذلك في مجالات العلوم الاقتصادية والإدارية والتربوية والعلوم الإنسانية الأخرى.

ب. أن يكون البحث مكتوباً بلغة سليمة، ومراعياً لقواعد الضبط ودقة الرسوم والأشكال – إن وجدت – ومطبوعاً على نظام (IBM) ببنط (١٦) وبخط (Traditional Arabic)،وألا تزيد صفحات البحث عن (٤٠) صفحة متضمنة الهوامش والمراجع.

ج. يُفضل أن تكون الجداول والأشكال مدرجة في أماكنها الصحيحة، وأن تشمل العناوين والبيانات الإيضاحية الضرورية، ويُراعى أن لا تتجاوز أبعاد الأشكال والجداول حجم الصفحة (١١ سم).

د. أن يكون البحث ملتزماً بدقة التوثيق، وحسن استخدام المصادر والمراجع، وتثبيت هوامش البحث ومراجعه في نهاية البحث على النحو الآتي :

- المصادر : يُثبت المصدر بذكر اسم المؤلف كاملاً ، ثم يوضع تاريخ نشره بين حاصرتين ، ويلي ذلك ذكر عنوان المصدر ، متبوعاً باسم المحقق أو المترجم ، ودار النشر ومكان النشر ورقم الصفحة.
- **المراجع** : عند استخدام المراجع يراعى ما يلي :

– **عند استخدام الكتب بوصفها مراجع للبحث :**

يتم كتابة اسم المؤلف كاملاً ثم يوضع تاريخ النشر بين حاصرتين، يلي ذلك عنوان الكتاب وتحته خط، ويلي ذلك ذكر اسم دار النشر ومكان النشر ورقم الصفحة.

– **عند استخدام الدوريات (المجلات) بوصفها مراجع للبحث :**

يُذكر اسم صاحب المقالة كاملاً ، ثم تاريخ النشر بين حاصرتين، ثم عنوان المقالة، ثم ذكر اسم المجلة وتحته خط، ثم رقم المجلد ، ثم رقم العدد ورقم الصفحات.

٢. ألا يكون البحث قد سبق نشره أو قُدم للنشر في أي جهة أخرى.

٣. تحتفظ المجلة بحقها في إخراج البحث وإبراز عناوينه بما يتناسب وأسلوبها في النشر.

٤. ترحب المجلة بنشر ما يصلها من ملخصات الرسائل الجامعية التي تم مناقشتها وإجازتها في حقول العلوم الاجتماعية والإنسانية والإدارية ، على أن يكون الملخص من إعداد صاحب الرسالة نفسه.

ثانياً : إجراءات النشر :

١. تُرسل البحوث والدراسات وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى مجلة الدراسات الاجتماعية على العنوان التالي :

الجمهورية اليمنية ـ صنعاء ـ ص. ب : ١٣٠٦٤

جامعة العلوم والتكنولوجيا ـ مجلة الدراسات الاجتماعية

هاتف : ٣٧٣٢٤٠ ١ ٠٠٩٦٧ ـ فاكس : ٣٧٣٢٣٤ ١ ٠٠٩٦٧

البريد الإلكتروني : jss@ust.edu.ye

٢. تُرسل ثلاث نسخ من البحث مطبوعة على ورق (A4)، شريطة أن تكون المادة مطبوعة بمسافات مضاعفة ومحفوظة بقرص مدمج (CD)، متوافقاً مع أجهزة (IBM)، وذلك إلى عنوان المجلة أعلاه، بحيث يظهر في غلاف البحث اسم الباحث ولقبه العلمي، ومكان عمله ، ومجاله .

٣. يُرفق ملخص للبحث المراد نشره في حدود (١٠٠–١٥٠كلمة) باللغة العربية أو الإنجليزية.

٤. يرفق بالبحث موجز للسيرة الذاتية للباحث، متضمناً عنوان الباحث بالتفصيل، وأرقام هواتف المنزل والعمل والفاكس – إن وجد – لكي يسهل التواصل مع الباحث عند الضرورة.

٥. في حالة قبول البحث مبدئياً، يتم عرضه على مُحكَّمين من ذوي الاختصاص في مجال البحث، ويتم اختيارهم بسرية تامة، ولا يُعرض عليهم اسم الباحث أو بياناته، وذلك لإبداء آرائهم حول مدى أصالة البحث، وقيمته العلمية، ومدى التزام الباحث بالمنهجية المتعارف عليها، ويطلب من المحكم تحديد مدى صلاحية البحث للنشر في المجلة من عدمها.

٦. يُخطَر الباحث بقرار صلاحية بحثه للنشر من عدمها خلال ستة أشهر ـ على الأكثر ـ من تاريخ الاستلام للبحث.

٧. في حالة ورود ملاحظات من المحكّمين، تُرسل تلك الملاحظات إلى الباحث لإجراء التعديلات اللازمة بموجبها ، على أن تعاد للمجلة خلال مدة أقصاها شهر.
٨. الأبحاث التي لم تتم الموافقة على نشرها لا تعاد إلى الباحثين.
٩. يمنح أصحاب البحوث المنشورة نسخة واحدة من عدد المجلة المنشور فيه، وثلاث مستلات من بحوثهم.
١٠. تؤول جميع حقوق النشر للمجلة.

ثالثاً: رسوم النشر في المجلة :

تتقاضى المجلة مقابل نشر البحوث المحكمة والمقبولة الرسوم الآتية :

١. المرسلة من خارج الجمهورية اليمنية (١٠٠$) مائة دولاراً أمريكياً.
٢. المرسلة من داخل الجمهورية اليمنية (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال يمني.
٣. المقدمة من باحثي جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمنية مجاناً.
٤. هذه الرسوم غير قابلة للإرجاع سواءً تم قبول البحث للنشر أو لم يتم.

البحوث المنشورة في هذه المجلة تعبّر عن آراء أصحابها
ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو الجامعة

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا

طلب نشر بحث

الأخ/ رئيس تحرير مجلة الدراسات الاجتماعية المحترم

بعد التحية والتقدير .. أتقدم إليكم ببحثي الموسوم :

....

....

وبياناتي الشخصية والعلمية على النحو التالي :

الاسم الثلاثي : .... اللقب : ....

آخر شهادة جامعية : .... عام : ....

جامعة : .... الدولة : ....

التخصص العام : .... التخصص الدقيق : ....

العمل : .... البريد الإلكتروني (إن وجد) : ....

الهاتف : (سيار : عمل : منزل :)

مجال البحث :

❖ ( ) تربية. ❖ ( ) علم نفس. ❖ ( ) دراسات إسلامية. ❖ ( ) دراسات عربية.

❖ ( ) اقتصاد. ❖ ( ) سياسة. ❖ ( ) محاسبة. ❖ ( ) علوم إدارية.

❖ ( ) شريعة. ❖ ( ) أخرى تذكر ....

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا

قسيمة اشتراك

الاسم : ....

المدينة : .... الدولة : ....

ص. ب : .... الرمز البريدي : ....

هاتف : .... فاكس : ....

نوع الاشتراك : ❖ ( ) اشتراك جديد ❖ ( ) تجديد اشتراك

طريق الدفع : ❖ ( ) نقداً بقيمة : ....

❖ ( ) شيك لأمر جامعة العلوم والتكنولوجيا/مجلة الدراسات الاجتماعية

❖ ( ) حوالة بنكية. ❖ ( ) حوالة بريدية.

الاسم : التاريخ : التوقيع :

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا

طلب نشر بحث

برجاء التوجيه إلى هيئة التحرير لمتابعة إجراءات النشر في مجلتكم الموقرة، مجلة الدراسات الاجتماعية، وأنا إذ أقدم بحثي هذا عليكم فإنني أتعهد إليكم بالآتي :

- أن جميع المعلومات الواردة في بياناتي الشخصية أعلاه صحيحة.
- أن بحثي لم يسبق نشرة في أي مجلة أخرى.
- أنه لم يؤخذ من رسالة الماجستير أو الدكتوراه الخاصة بي.
- أنه غير مقتبس من أي بحث لأي باحث آخر.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير ..

الاسم : ....

التوقيع : ....

❖ **رأي أعضاء هيئة التحرير في المجلة حول البحث المقدم :**

١. يقبل البحث بصورة أولية ويرسل للتحكيم ( ).

٢. لا يقبل البحث ويعاد للباحث ( ).

مجلة الدراسات الاجتماعية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تصدر عن جامعة العلوم والتكنولوجيا

قسيمة اشتراك

قيمة الاشتراك السنوي شاملاً أجور البريد:

	الأفراد	المؤسسات
داخل اليمن	١٥ $	٢٥ $
خارج اليمن	٢٥ $	٥٠ $

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:

الجمهورية اليمنية ـ صنعاء ـ ص.ب: ١٣٠٦٤

مجلة الدراسات الاجتماعية ـ جامعة العلوم والتكنولوجيا

هاتف: ٣٧٣٢٤٠ فاكس: ٣٧٣٢٣٤ البريد الإلكتروني: jss@ust.edu.ye

الحوالات البنكية: اسم الحساب /جامعة العلوم والتكنولوجيا ـ صنعاء

البنك العربي ـ صنعاء، رقم الحساب ٤١١/١١٦٧٧٠ دولار


المحتويات

افتتاحية العــدد

د. علي بن العجمي العشي
مدير التحــرير

الحمـد لله رب العـالمين، والـصلاة والـسلام علـى المبعـوث رحمـة للعالمين، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

وبعد،،،

الإخوة قراء مجلة الدراسات الاجتماعية، تلكُمُ الصفوة المستنيرة في يمن الإيمان والحكمة، وما حولها من دول العروبة والإسلام، سلام الله عليكم ورحمته وبركاته، وأنتم تطالعون العدد الحادي والثلاثين من مجلتكم مجلة الدراسات الاجتماعية، التي ترسخت أقدامها حتى غدت دوحة يتفيأ ظلالها الباحثون والقراء.

يصدر هذا العدد مُستقبلاً وفود الأطباء والحكماء الذين تتشرّف بهم أرض الحكمة والإيمان، عبر مؤتمرهم الطبي الذي تستضيفه كلية الطب بجامعة العلوم والتكنولوجيا، فمرحباً بهم وبجهودهم العلمية المقدرة في العناية بصحة الإنسان وعافيته ورفاهيته.

وفي هذا العدد تواصل المجلة سباق الترقي، فتسعى ليكون كل عدد أفضل من سابقه، اعتباراً واستفادة من التجارب والخبرات.

ويبقى الخيط الموصول بين قديمنا وجديدنا هو الحرص على ثمار المعارف المستحدثة، ورحيق التجارب المعتقة، وامتزاج معارف الأجيال، من خلال إبداع الشباب وحكمة الكهول والشيوخ.

وفي هذا العدد جاءت البحوث متميزة بتعدد مشاربها؛ فبعضها من يمن الإيمان والحكمة وبعضها من أقطار عربية شقيقة، جاءت لتنبعث نوراً هادياً من منابر العلم الرفيعة، فمرحباً بها وبكاتبيها.

والتمايز والتنوع واضح من خلال مادة العدد ففيه نقدم للقراء الكرام مجموعة من الأبحاث في حقول علمية مختلفة، أسهم فيها ثلة من الباحثين من جامعات عربية ويمنية عدّة.

تستهل بحوث هذا العدد **د. أسمهان علي جعفر** أستاذ مناهج وطرائق التدريس المساعد **بجامعة دمشق** بدراستها عن ((**فاعلية الحقيبة التعليمية الإلكترونية في التعليم الذاتي لمادة التاريخ في المرحلة الثانوية - دراسة تجريبية ميدانية على طلبة الصف الثاني الثانوي الأدبي في محافظة القنيطرة-**))، حيث هدفت هذه الدراسة إلى تصميم حقيبة تعليمية الكترونية في التعلم الذاتي في مادة التاريخ للصف الثاني الثانوي الأدبي، وقياس مستوى تحصيل الطلبة من خلال استخدام هذه الحقيبة، وتعرُّفِ اتجاهات الطلبة نحو استخدام هذه الحقيبة التعليمية الالكترونية.

أما **د. عبد اللطيف مصلح عائض محمد** أستاذ إدارة الأعمال المساعد **بجامعة العلوم والتكنولوجيا-** فقد كان إسهامه بعنوان ((**دور الإدارة في نجاح البنوك الإسلامية اليمنية**))، حيث هدفت دراسته إلى تعرُّفِ دور الإدارة في نجاح البنوك الإسلامية اليمنية، كما هدفت إلى الكشف عن مدى وجود فروق ذات

دلالة إحصائية في إجابات الموظفين حول مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية، وخلص الباحث إلى أن مستوى نجاح تلك البنوك يعزى إلى كل من المتغيرات الشخصية والوظيفية.

ونقرأ في هذا العدد **للدكتور عبد الملك عبد الوهاب أنعم الحسامي** أستاذ النحو والصرف المشارك **بجامعة تعز** عن ((**الأحكام النحوية المبنية على أمن اللبس أو الخوف منه- من خلال شرح الرضي على الكافية-**))، حيث هدف من خلال دراسته إلى إيضاح الأحكام النحوية التي بناها الشيخ الرضي على أمن اللبس أو الخوف منه؛ لما لإيضاحها من أهمية ظاهرة لا تخفى على دارسي العربية والباحثين فيها؛ ومن هذه الأهمية: تأكيد العلم بأن اللغة العربية هي لغة الإفصاح والإبانة؛ ولذلك لا تقبل اللبس في تراكيبها ومفرداتها، وإذا ما خيف اللبس فيها، فإنها تدفعه بوسائل عديدة لتحقيق أمن اللبس، وليكون الكلام واضحاً مفهوماً محققاً للتواصل بين المتكلم والمخاطب بيسر وسهولة . وقد رتب الباحث هذه الأحكام وفق ترتيبها في شرح الرضي.

أما د. **عبد الوهاب عبد الله أحمد المعمري** أستاذ القانون التجاري المساعد **بجامعة العلوم والتكنولوجيا** فقد كان إسهامه متمثلاً في دراسة ((**دور منظمة التجارة العالمية في تسوية المنازعات التجارية**)) حيث عرض في دراسته لجملة من القضايا المعتبرة في القانون التجاري تمثلت في وسائل تسوية المنازعات التجارية في اتفاقية الجات، ودور منظمة التجارة العالمية في تسوية المنازعات التجارية، والسلطات القانونية لجهاز تسوية المنازعات في منظمة التجارة

العالميـة ، لاسـيما ـ في ظـل مبـادئ منظمـة التجـارة العالميـة الـتي خصـت بعـض الدول بما يعرف بالمعاملة التفضيلية ، والدول الأولى بالرعاية.

وكـان إسـهام **د. علي بن العجمي العشي** أسـتاذ العقيـدة المشـارك **بجامعة العلوم والتكنولوجيـا** ببحثـه الموسـوم بـ ((**النظـر العقلـي: منزلتـه وأهميتـه ودوره في الفكـر الإسلامي- دراسة مقارنة -**)) حيث عرض في دراسته لماهية العقل بوصفه الأداة الضابطة ، وتناول حقيقتها عند أهل العلم، وحدود وظيفتها ، ومجالات استخدامها في ميزان الشرع ومسائل الاعتقاد ،كل ذلك من خلال إجراء مقارنة بالفكر الغربي القديم والمعاصر.

ويعـرض **د. محمد عبد الله المحجري** أسـتاذ الأدب والنقـد المسـاعد **بجامعة العلوم والتكنولوجيا** في بحثه لـ ((**التشكيل الشعري عند ميسون الإرياني**)) الاتساق والتواؤم بين عناصر التشكيل الشعري غالبًا ، ثم بين تلك العناصر والبنية النفسية العميقة ، يم تناول بالتحليل ما تتسم به كل تفعيلة من تفعيلات البحور التي اعتمدتها الشاعرة من وظائف دلالية ونبرات إيقاعية مختلفة باختلاف التفعيلات،فضلاً عما لمسه الباحث من تداخل ومزج عروضي في قصائد الديوان في تلك البحور التي استعملتها الشاعرة ، حيث خلص الباحث إلى ربطٍ وتواؤمٍ بين انكسار التراكيب الموسيقية في قصائد الشاعرة ، وانكسار عميق في العلاقة بين الثنائية الضدية (الأنا) و(الآخر)، وتناول بالتحليل مقدار الشرخ والهوّة بينهما.

واختتمنا هذا العدد في القسم العربي منه ببحث **للدكتورة مستورة رجا حجيلان المطيري** أسـتـاذ التفسير والحديث المساعد **بجامعة الكويت** بعنوان: ((**زيادة الثقة وأثر القرائن في قبولها أو ردها عند المحدثين**))حيث تطرقت الباحثة إلى موضوع

«زيادة الثقة» وهي من المواضيع الدقيقة واللطيفة في علم المصطلح، وقد نبّه العلماء على ذلك فأخبروا أنه قلما يتمكن من معرفته والوقوف عليه إلا من تمكن من فن جمع الطرق والأبواب والنظر في الأسانيد المختلفة المتعلقة بالحديث، لأن من تمكن من هذا الفن لابد أن يكون قد وقف على القرائن المختلفة المحيطة بتلك الزيادة وهذا يساعد على بيان الحكم الفعلي لتلك الزيادة من حيث القبول أو الرد.

أما القسم الانجليزي من عددنا هذا فقد أسهمت فيه **الدكتورة أسيل عبد الودود فرمان** أستاذ اللغة الانجليزية المساعد **بجامعة العلوم والتكنولوجيا** ببحثها الموسوم بـ :

((CULTURAL AWARENESS AND THE STUDY OF TENSE, ASPECT AND MODALITY IN ENGLISH AND ARABIC)).

حيث عرضت في دراستها للوعي الثقافي ودراسة صيغة الفعل وأزمانه ومشروطية الفعل وأفعال الصيغة في اللغتين الانجليزية والعربية.

ويسعدنا أن نقدم مادة هذا العدد في صياغات علمية محكمة تسعى لتقديم عصارة أفكار أهل العلم من أهل الاختصاص رحيقاً مختوماً يستهدي به المسلمون في زمن العولمة والتداخل بين الحضارات والثقافات، فلا يقعدون عن المواكبة من جانب، ولا يفقدون البوصلة بفقدانهم ثوابت قيمهم وعقيدتهم من جانب آخر.

ويغمرنا فرح وسعادة لا حدّ لهما، ومجلتنا تعبر حدود اليمن لتصل إلى أساتذة كرام بجامعات عربية وغير عربية كثيرة، ترسخ معهم وبهم دعائم النهضة المعرفية في ربوع عالمنا العربي والإسلامي، لنلمح من وراء كل ذلك

تجليـات الوعـد ، وإشـراقات الأمـل ، في أن تـسهم جامعاتنـا في الارتقـاء بمجتمعاتنا وذلك جزءٌ رئيسٌ من رسالة جامعة العلوم والتكنولوجيا باليمن.

وأسـرة التحريـر إذ تقـدم للقـراء الأفاضـل هـذه المـادة المنـشورة في هـذا العـدد ، تقـدمها مـصحوبة بشـكرها لكل مـن أسـهم بالكتابـة للمجلة في هـذا العـدد وفي غـيره، فهـؤلاء جميعـاً فـروع هـذه الدوحـة الغنّـاء ــ مجلـة الدراسات الاجتماعية ـ التي تشكل ثمرة عطائنا ، ونتاج جهودنا ، والرجـاء منعقد أن تتعمق جذور هذه الدوحة ، وأن يشتد جذعها ، ويمتدّ ظلها ، وتدنو ثمراتهـا ، حتـى يحـين قطافهـا كلمـات نافعـات عـبر صـفحات هـذه المجلـة المتجددة الأثواب بما يليق بعبق هذه الكلمات التي تحملها والدراسات التي تُنشر بها.

واللّه نـسأل أن يعيننـا في إبقـاء هـذا المنـبر وعـاءً للعلـم النـافع، والعمـل الصالح والكلمة الطيبة الهادية، ونجدّد العهد جهداً ، والنداء رجاءً بمزيـد البذل من قرائنا ، وكتابنا ، وباحثينا من أهل الاختصاص أن لا يضنّوا علينا بعلم أو مداد.

واللّه نسأل أيضاً دوام التوفيق والسداد ، وأن يهدينا إلى الصالحات من الأعمال، فلا نقصد إلا وجهه، ولا نرجو إلا رضاه.

واللّه الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل، ، ،

والحمد للّه رب العالمين، ، ،

مدير التحرير

د. علي بن العجمي العشي

فاعلية الحقيبة التعليمية الالكترونية في التعلم الذاتي لمادة التاريخ في المرحلة الثانوية

دراسة تجريبية ميدانية على طلبة الصف الثاني الثانوي الأدبي في محافظة القنيطرة

د. أسمهان علي جعفر
أستاذ المناهج وطرائق التدريس - كلية التربية - جامعة دمشق

مقدمـــة:

يحتـل التعلـيم بمـساعدة الوسـائط المتعـددة الآن مكانـة جيـدة في العمليـة التربوية وذلـك لما تقدمـه مـن فوائـد تربويـة مهمـة تـساهم في تحقيـق الـتعلم الفعـال وخاصـة أننـا ننطلـق في تطـوير مناهجنـا مـن مبـدأ أن (المـتعلم هـو محـور العمليـة التربويـة) ونسعى إلى خلق أجواء تثير لديـه الـتعلم الـذاتي والـرغبـة في الاستقـصاء والبحث.

وتعـد الحقائـب التعليميـة الالكترونيـة مـن الوسـائط المتعـددة الـتي تتخـذ مـن أسلوب النظم منهجا في إعدادها حيث تكون محددة بأهـداف سـلوكية وتراعـي الفروق الفردية مـن خـلال احتوائها علـى مـواد تعليميـة تعلميـة متعـددة مـن أنشطه ومهارات هادفـة متنوعـة وتتنـوع فيهـا أسـاليب التقـويم وأدواتـه " وتتكـون الحقيبـة التعليميـة مـن مجموعـة مـن المكونـات تختلـف في عـددها وترتيبهـا حـسب وجهـة المصمم والموقف التعليمي الذي يتبناه " (المختار، ٢٠٠٣) ولكنه لا يخرج عادة عن المكونات الرئيسة التالية (الدليل، الأنشطة التدريسية، المـادة الاثرائيـة، التقـويم وأدواته) وتكون هذه المكونات الكترونيـة بطبيعتها، عـلاوة علـى اشـتمال كـل مـن الأنـشطة التدريـسية والمـادة الاثرائيـة علـى عنـاوين مواقـع الكترونيـة علـى الانترنت لتشكل كتابا الكترونيا بالمفهوم الصحيح، وتهـدف الحقيبـة التعليميـة

الالكترونية إلى رفع المستوى الثقافي والعلمي للمتعلم وتوفير الجهد والوقت وعناء البحث عن المعلومة، بحيث تمثل مرجعاً للأنظمة والتعليمات الخاصة بالمواد الدراسية والطرق الحديثة للتدريس.

تؤكد الاتجاهات التربوية المعاصرة على أهمية التعلم الذاتي الذي ينقل محور اهتمام العملية التعليمية في المادة الدراسية إلى المتعلم نفسه ويكشف عن ميوله واستعداداته وقدراته ومهاراته الذاتية بهدف التخطيط لتنميتها وتوجيهها وفقا لبرنامج تربوي خاص بكل متعلم يتمشى مع حاجاته الذاتية واستعدادات نموه وسرعته الخاصة به في التعلم ,ومن هنا تعد الحقائب التعليمية الالكترونية متفقة مع قدرات المتعلم وخصائصه حيث ينتقل بأسلوب التعلم إلى آفاق جديدة في البحث والتفاعل.

مشكلة البحث:

تتلخص مشكلة البحث في الآتي:

١- إن برامج المؤسسات التعليمية بحاجة إلى إعادة النظر والتطوير لتواكب المتغيرات في الميدان التربوي، وقد لمس التربويون في الآونة الأخيرة هذه الأهمية.

٢- تبين للباحثة أن هناك ثمة صعوبات ومعوقات في تعلم مادة التاريخ في الصف الثاني الثانوي الأدبي وذلك من خلال عملها في الميدان التربوي مدرسة لمادة التاريخ ومن ثم موجهة أولى لمادة التاريخ في وزارة التربية وإطلاعها على تقارير التوجيه الاختصاصي في المحافظات السورية والتي تناولت طرق تدريس مادة التاريخ وغيرها إذ يتم تعلم مادة التاريخ في أغلب المدارس بأسلوب التلقين المباشر.

٣- إن واقع تعلم مادة التاريخ يفرض على المتعلم مواكبة المعطيات الهائلة من الخرائط التاريخية والكتب التاريخية الالكترونية . لذا تطلب هذا النوع من التعليم بناء نظام تربوي جديد يقوم على أساس المعرفة الذاتية لكل متعلم.

لهذا كله كان بالامكان أن نصوغ مشكلة البحث بالسؤال الرئيس التالي:

(ما فاعلية الحقيبة التعليمية الالكترونية المقترحة في تطوير تعلم مادة التاريخ بالمرحلة الثانوية في الجمهورية العربية السورية.؟)

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من خلال عدة نقاط:

١- أهمية مادة التاريخ:

تحتل مادة التاريخ مكانة متميزة بين العلوم الإنسانية لما لها من غايات وأهداف إنسانية تدفع نحو العمل المثمر لتحقيق ما يصبو إليه المجتمع والارتقاء بمثله وتطوير واقعه وتعزيز دورالمتعلم ومساهمته في المجتمع وتجعله فردا يعتز بانتمائه لوطنه ولأمته وثقافته وحضارته الإنسانية، ولا ينسى ما تقدمه الشعوب الأخرى من عطاء إنساني حضاري تسهم في استمرار الحضارة البشرية.

٢- أهمية استخدام تقنيات التعليم:

بما أن النظام التربوي الحديث يتمحور حول المتعلم حيث جعله محور العملية التعليمية التعلمية، وبما أن الاستراتيجيات الحالية للتعليم والتعلم للإتقان لم تحقق أهدافها. تبرز أهمية الحاسوب في رفع سوية التعلم من خلال استخدامه بصورة منهجية في العملية التدريسية.

"فالميزات التي يتمتع بها الحاسوب من سرعة ودقة وتنويع للمعلومات المعروضة ومرونة في الاستخدام والتحكم في طرق العرض يجعله أفضل بكثير من أجهزة عرض المعلومات المختلفة من كتب ووسائل سمعية وبصرية يعترف بأثرها الحضاري والمعرفي، بل لا توجد أداة تقنية لقيت مالقي الحاسوب من اهتمام وتطبيق في مجالات عديدة من الحياة الحضارية المعاصرة " (الفار ٢٠٠٢، ٢٨)

إن السمات المميزة لعصرنا الراهن وما تكشف عنه التطورات الكبيرة للتقنيات الحديثة في علم الالكترونيات، ودخول الحاسوب كل مجالات الحياة أعطى للباحثين في مجال التربية إمكانية استثمار الخدمات التي يقدمها هذا المجال.

٣- **يتوقع أن يفيد من هذا البحث القائمون على العملية التربوية في** الجمهورية العربية السورية من مخططين ومنفذين ومقومين وموجهين تربويين، لإعادة النظر في طرائق تعلم مادة التاريخ.

٤- **تعد هذه الدراسة - فيما تعلم الباحثة - الدراسة الأولى في معرفة أثر الحقائب التعليمية الالكترونية** في تطوير طرائق تعلم مادة التاريخ ومعرفة اتجاهات الطلبة نحو تعلم مادة التاريخ بواسطة الحقيبة التعليمية الالكترونية.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

١- تصميم حقيبة تعليمية الكترونية في التعلم الذاتي في مادة التاريخ للصف الثاني الثانوي الأدبي

٢- قياس مستوى تحصيل الطلبة من خلال استخدام الحقيبة التعليمية الالكترونية في التعلم الذاتي في مادة التاريخ للصف الثاني الثانوي الأدبي

٣- تعرف اتجاهات الطلبة نحو استخدام الحقيبة التعليمية الالكترونية في تعلم مادة التاريخ.

فرضيات البحث:

الفرضية الرئيسة الأولى:

لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات طلاب المجموعة التجريبية (التي تتعلم بطريقة التعلم الذاتي بواسطة الحقيبة التعليمية الالكترونية)، وبين متوسط درجات المجموعة الضابطة (والتي تتعلم بالطريقة المتبعة) في الاختبار التحصيلي عند مستوى دلالة ٥٪.

وينبثق عن هذه الفرضية الفرضيات الفرعية الآتية:

١- لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات طلاب المجموعة التجريبية (ذكور+إناث)، ومتوسط درجات طلاب المجموعة الضابطة (ذكور +إناث) في الاختبار القبلي والبعدي المباشر عند مستوى دلالة ٥٪.

٢- لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات المجموعة التجريبية (ذكور)، ومتوسط درجات المجموعة الضابطة (ذكور) في الاختبار القبلي والبعدي المباشر عند مستوى دلالة ٥٪.

٣- لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات المجموعة التجريبية (إناث)، ومتوسط درجات المجموعة الضابطة (إناث) في الاختبار القبلي والبعدي المباشر عند مستوى دلالة ٥٪.

الفرضية الرئيسة الثانية:

لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات الذكور في المجموعة التجريبية، ومتوسط درجات الإناث في المجموعة التجريبية في مقياس الاتجاهات نحو الحقيبة التعليمية الالكترونية المقترحة عند مستوى دلالة ٥٪.

منهج البحث:

يستخدم البحث المنهج التجريبي في دراسة فاعلية الحقيبة التعليمية الالكترونية في التعلم الذاتي لمادة التاريخ وبذلك يتضمن التجريب اعتماد مجموعة تجريبية واحدة من الطلبة وهي **المجموعة التجريبية**: تدرس مادة التاريخ باستخدام الحقيبة التعليمية الالكترونية في التعلم الذاتي.

أما بالنسبة **للمجموعة الضابطة** فهي تدرس مادة التاريخ بالطريقة المتبعة.

متغيرات البحث:

أولاً: المتغيرات المستقلة:

١- متغير الطريقة

آ- التعلم باستخدام الحقيبة التعليمية الالكترونية: حيث يقدم للطلبة مادة الكتاب العلمية من خلال الحقيبة التعليمية الالكترونية.

ب- التعليم بالطريقة المتبعة: يدرس الطلبة مادة التاريخ بالطريقة المتبعة.

٢- متغير الجنس: (ذكور ، إناث)

ثانياً: المتغير التابع: ويقسم إلى:

١- تحصيل الطلبة في مادة التاريخ.

٢- اتجاهات الطلبة نحو الحقيبة التعليمية الالكترونية المقترحة.

أدوات البحث:

١- تصميم حقيبة تعليمية الكترونية لوحدة تعليمية في مادة التاريخ للصف الثاني الثانوي الأدبي لتعلم مادة التاريخ ذاتياً.

٢- تصميم اختبار تحصيلي للوحدة التعليمية (قبلي / بعدي مباشر)

٣- تصميم مقياس اتجاهات الطلبة نحو استخدام الحقيبة التعليمية الالكترونية في عملية التعلم.

صدق أدوات البحث وثباتها:

للتحقق من صدق المحتوى للاختبارات التحصيلية ولاستبانات الاتجاهات المصممة، عرضت الاختبارات والأستبانات على محكمين من أعضاء هيئة التدريس في كلية التربية ومتخصصين في مادة التاريخ في مدارس محافظة القنيطرة وتم التأكد من صدق المحتوى من خلال ملاحظاتهم وتعديلاتهم لهذه الأدوات.

ثبات الاختبارات

تم حساب معامل الثبات وفق معادلة هولستي حيث بلغت النسبة (٨٠) بالمئة

وتم دراسة الصدق والثبات لمقياس الاتجاهات نحو الحقيبة التعليمية الإلكترونية على عينة استطلاعية.

صدق مقياس الاتجاهات:

تم استخدام طريقة التجزئة النصفية أي تجزئة الاستبيان إلى نصفين بأخذ الأسئلة الفردية في مجموعة والأسئلة الزوجية في مجموعة أخرى ثم دراسة الارتباط فيما بينها باستخدام قانون بيرسون فكانت النتائج على النحو التالي

Correlations

		القسم الأول	القسم الثاني
القسم الأول	Pearson Correlation	1	.806 (**)
	Sig. (2-tailed)		.000
	N	15	15
القسم الثاني	Pearson Correlation	.806 (**)	1
	(Sig. (2-tailed	.000	
	N	15	15

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed)

من خلال الجدول السابق نجد أن قيمة الارتباط تساوي ٠,٨٠٦ وهذا يدل على وجود ارتباط عند مستوى دلالة ٠,٠١ أي أن الارتباط عالي مما يدل على صدق المقياس.

ثبات مقياس الاتجاهات:

تم استخدام قانون ألفا - كرونباخ لدراسة ثبات هذا المقياس فكانت نتائج العينة الاستطلاعية على النحو التالي:

Case Processing Summary

%	N		
100.0	15	Valid	Cases
.0	0	Excluded (a)	
100.0	15	Total	

a Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

N of Items	Cronbach's Alpha
23	.820

ألفا - كرونباخ = ٠,٨٢٠ وهي نتيجة تؤكد على ثبات المقياس.

مجتمع البحث وعينته:

يمثل المجتمع الأصلي لهذا البحث طلبة ثانويات مدارس محافظة القنيطرة والبالغ عددهم ١٠٨٤طالباً وطالبة وسيتم اختيار المجموعة التجريبية والمجموعة الضابطة بالطريقة العشوائية المقصودة من شعب الصف الثاني الثانوي الأدبي في المدارس الرسمية في محافظة القنيطرة.

تتضمن المجموعة التجريبية شعبتين (ذكور، إناث) , درس طلبة المجموعة التجريبية مادة التاريخ باستخدام الحقيبة التعليمية الالكترونية المقترحة.

و تتضمن المجموعة الضابطة شعبتين (ذكور، إناث) , درس طلبة المجموعة الضابطة بالطريقة المتبعة.

حدود البحث:

١- الحدود الزما نية :طبق البحث في العام الدراسي ٢٠٠٧- ٢٠٠٨.

٢- الحدود المكانية :طبق البحث في ثانويات محافظة القنيطرة الرسمية.

٣- الحدود البشرية :طبق البحث على طلبة الصف الثاني الثانوي الأدبي في مادة التاريخ.

مصطلحات البحث:

١. **الحقيبة التعليمية الالكترونية:** هي وحده تعليمية الكترونية تحتوي على مادة معرفية ومواد تعليمية الكترونية مرتبطة بأهداف سلوكية ومعززة باختبارات قبليه وبعديه ومدعمه بنشاطات تعليمية (المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ١٩٩٢)

وتعرفها الباحثة إجرائيا: بأنها نظام تعليمي تعلمي تفاعلي متكامل مصمم بطريقة الكترونية ويشمل مجموعة من المواد التعليمية المترابطة من نص وصوت وصورة واختبارات وأنشطة ومواد إثرائية مزودة بعناوين مواقع على الانترنيت لمادة التاريخ للصف الثاني الثانوي الأدبي.

٢. **الاتجاه:** هو الحالة الوجدانية القائمة وراء رأي الشخص أو اعتقاده بموضوع معين، من حيث رفضه لهذا الموضوع أو قبوله ودرجة الرفض أو القبول (نجمة، ٢٠٠٣)

وتعرفه ا لباحثة: استجابة الطلبة الثابتة والنسبية بقبول أو رفض التعلم بالحقيبة التعليمية الالكترونية وتقاس بالدرجة التي يحصل عليها الطلبة من خلال الإجابة على بنود المقياس المستخدم في هذه الدراسة.

٣. **الفاعلية من خلال التعلم بالحاسوب:**

يرى الفار أنه إضافة إلى قدرة الحاسوب على تخزين المعلومات واسترجاعها والقدرة على المحاكاة والتفاعل الإيجابي وغير ذلك من شأنه أن يخلق بيئة مشوقة للتعليم والتعلم من جانب الطالب تقوده إلى إتقان ما يتعلمه مما يزيد من فاعلية التعليم من حيث الفهم والاستيعاب والتركيب، وهذا من الأهداف العليا للتربية. (الفار، ٢٠٠٢، ٣١)

وتعرفها الباحثة إجرائياً: وصول المتعلم إلى تحقيق نسبة ٨٠٪من الطلبة إلى ٨٠٪من أهداف التعلم.

٤. تعليم التاريخ بالطريقة المتبعة:

هي الطريقة التي يستخدمها مدرسو مادة التاريخ في القطر العربي السوري عند تعليم طلبة الصف الثاني الثانوي الأدبي من حيث كيفية إعطاء الدروس المقررة بالكتاب المقرر ضمن الصف في المدرسة وبإشراف مديرية المناهج والتوجيه في مديرية التربية المعنية، وعادة تكون هذه الطريقة على شكل محاضرات يغلب عليها طريقة الإلقاء.

٥. التعلم الذاتي: هو سلسلة إجراءات تعليمية، وتعلمية تشكل في مجملها نظاما يهدف تنظيم التعلم وتيسيره للمتعلم، بأشكال مختلفة وطبقاً لأولويات وأبدال، بحيث يتعلم ذاتياًوبدافعية وبإتقان وفقا لحاجاته وقدراته واهتماماته وميوله وخصائصه النمائية (مرعي، الحيلة,٢٠٠٢، ٣٤).

وتعرفه الباحثة إجرائيا: هو مجموعة من الإجراءات لإدارة عملية التعلم والتعليم بواسطة الحقيبة التعليمية الالكترونية حيث يندمج المتعلم بمهمات تعليمية تتناسب وحاجاته وقدراته الخاصة ومستوياته المعرفية ومهاراته.

٦. مدخل النظم:

هو نمط تفكير، وأسلوب معالجة له خطوات أو مراحل عمل هي:تحديد الأهداف، وتحليل عناصر النظام، وتنفيذ النظام، والتقويم، والتغذية الراجعة)، والمتابعة (غريب، ٣٤، ١٩٨١)

وتعرفه الباحثة إجرائياً: بأنه إعداد نظام متكامل من المهارات والمعارف والقيم المرتبطة بمادة التاريخ للصف الثاني الثانوي الأدبي (وحدة دراسية) والمواد الأخرى ليساعد المتعلم على تطوير قدراته.

وتعرفه الباحثة إجرائياً: بأنه إعداد نظام متكامل من المهارات والمعارف والقيم المرتبطة بمادة التاريخ للصف الثاني الثانوي الأدبي (وحدة دراسية) والمواد الأخرى ليساعد المتعلم على تطوير قدراته.

الدراسات السابقة:

أولاً: الدراسات المحلية:

١- الرفاعي (١٩٩٩): فاعلية تدريس قواعد اللغة الإنكليزية المبرمجة بالكتاب والحاسوب.

رسالة دكتوراه - كلية التربية - جامعة دمشق

أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على فاعلية التعليم الذاتي المبرمج بالكتاب والحاسوب

منهج الدراسة:

اعتمد هذا البحث المنهج شبه التجريبي وتم اختيار عينة الدراسة من طلاب الصف الثاني الإعدادي في ثانويات وإعداديات مدينة دمشق بالطريقة العشوائية.

نتائج الدراسة:

دلت نتائج الدراسة على تحسن التحصيل بالبرامج الحاسوبية مقارنة بالطريقة التقليدية , حيث اختزل الحاسوب با لزمن اللازم للتعلم بنسبة ١٦,٦٧٪.

٢- إبـراهيم (٢٠٠١م) فاعليـة برنـامج حاسـوبي تفـاعلي متعـدد الوسـائط في تحصيل علم الأحياء

رسالة دكتوراه في كلية التربية - جامعة دمشق.

أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى:

- بناء وحدة المادة الحية في برنامج حاسوبي تفاعلي متعدد الوسائط.
- دراسـة فاعليـة البرنـامج الحاسـوبي التفـاعلي متعـدد الوسـائط في التحصيل.
- دراسة اتجاهات المتعلمين نحو استخدام البرنامج الحاسوبي التفاعلي.
- دراسة فاعلية البرنامج الحاسوبي التفاعلي متعدد الوسائط.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحث المنهج التجريبي وفق متغيرات الطريقة والجنس في التحصيل الفوري والمؤجل واتجاهات المتعلمين.

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى:

- وفـرت الطريقـة المقترحـة (٣٥,٢٣٪) مـن الوقـت المـستخدم في الطريقـة الشائعة
- وصلت الايجابيـة في المجموعـة التجريبيـة إلى ٨٠٪ حـول (٧٥٪) مـن بنـود الاستبانة.

ثانيا: الدراسات العربية:

١- دراسـة إسماعيـل (٢٠٠٣) فعاليـة برنـامج مقـترح لتنميـة القـراءة الوظيفيـة بمساعدة الحاسوب واتجاهات طلاب المرحلة الثانوية نحوها.

رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة القاهرة - معهد الدراسات التربوية.

أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى:

- وضع برنامج مقترح لتنمية مهارات القراءة الوظيفية لطلاب المستوى الأول في المرحلة الثانوية.
- فعالية البرنامج المقترح في تنمية مهارات القراءة الوظيفية لطلاب المستوى الأول من المرحلة الثانوية.

منهج الدراسة:

تم بناء برنامج تنمية مهارات القراءة الوظيفية بمساعدة الحاسوب وما تطلبه ذلك من إعداد أدوات الدراسة.

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- إنتاج برامج تنمية مهارات القراءة الوظيفية بمساعدة الحاسوب ذي مواصفات تربوية وتكنولوجية أثبت التجربة فعاليتها.
- تفوق أداء طلاب المجموعة التجريبية التي درست برنامج تنمية مهارات القراءة الوظيفية بمساعدة الحاسوب على نظرائهم طلاب المجموعة الضابطة في جميع مهارات القراءة الوظيفية.

٢- النجار (٢٠٠٣م) اثر استخدام برنامج حاسوبي في تنمية مهارات فهم الخارطة لدى تلميذات الصف الخامس الأساسي.

دراسة مقدمة إلى جامعة ظفار.

أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أثر استخدام برنامج حاسوبي في تنمية مهارات فهم الخارطة لدى تلميذات الصف الخامس الأساسي.

منهج الدراسة:

تم تحليل الوحدة الأولى من كتاب الدراسات الاجتماعية - الجزء الأول - لصف الخامس الأساسي , كما قامت الباحثة بإعداد اختبار لمهارات فهم الخارطة الواردة في هذه الوحدة.

نتائج الدراسة:

أثبتت النتائج أن أفراد المجموعة التجريبية حققت نتائج أعلى في الاختبار التحصيلي الذي أعد للمجموعتين.

٣- حسن آغا (٢٠٠٥ م): أثر برامجيات الانترنت في إكساب المفاهيم الإحيائية لدى طلبة كلية التربية الأساسية.

رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة المستنصرية , كلية التربية.

أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أثر برامجيات الانترنت في إكساب المفاهيم الإحيائية لدى طلبة كلية التربية الأساسية.

منهج الدراسة:

استخدمت الباحثة برامجيات الانترنت من خلال بناء موقع بالمادة يجمع المواقع العلمية والبرامجيات التي حصلت عليها من الانترنت واعتمدت تصميم تجريبي لمجموعتين تجريبية وضابطة.

نتائج الدراسة:

- تفوق المجموعة التجريبية التي درست استخدام برامجيات الانترنت في اكتساب المفاهيم الإحيائية على المجموعة الضابطة التي درست في الطريق الاعتيادية
- إن استخدام الانترنت غير الكثير في نظم وطرق التدريس التقليدية
- استخدام التقنيات الحديثة ساعد على إبراز الصور والإشكال الخاصة بصورة طبيعية وقابلة للحركة.

ثالثاً - الدراسات الأجنبية:

١- دراسة بييروميك ١٩٩٨ Bare and Meek 1998

عنوان الدراسة:

دور الانترنت في المدارس الأمريكية العامة (الحكومية).

Internet accessing public schools

أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة الصعوبات التي تواجه المعلمين في جميع المدارس الحكومية في الولايات المتحدة.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحثان على استجابات عينة تمثل جميع المدارس الحكومية في الولايات المتحدة في شتاء ١٩٩٧ حيث كانت نسبة المدارس المتصلة بالانترنت تشكل ٧٨٪.

نتائج الدراسة:

حدد الباحثان الصعوبات التي تواجه المعلمين في استخدام الانترنت فيما يلي:

- مشكلة في تقديم الدعم الفني
- عدم ضمان توافر الوقت والدعم للمعلمين لحضور برامج التأهيل المتعلقة باستخدام الانترنت.
- ضرورة زيادة الاستخدام الفعال للانترنت الذي يساعد عملية تعلم الطلبة.

٢- دراسة هيراينغتن وكين (١٩٩٩) (Herrington and ken)

عنوان الدراسة:

نشاط الطالب والوسائط المتعددة

(Multimedia and student activity)

أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى استخدام الطلبة برنامج متعدد الأوساط تفاعلي يسهل تحليل البيانات النوعية بتشفير مقتطفات المادة المسجلة على شريط فيديو إلى الأصناف المعرفة من قبل المستخدم.

منهج الدراسة:

أرادت الدراسة أن تتحرى توزيع نشاطات الطلبة وهم يستخدمون برنامج متعدد الأوساط تفاعلي على التقييم في الرياضيات لمعلمين قبل الخدمة.

وصمم البرنامج بشكل محدد للدمج بين عدد من الخصائص منسقة مع التعلم الواقع وهم يعلمون بشكل مجموعات تعاونية ويبدؤون بعملية تحويل إلى أرقام عملية بنقر الزر القياسي ويمكن أن تتوقف عند نقر زر التوقف وعندها تفتح نافذة الفيديو الرقمي.

نتائج الدراسة:

- مكن البرنامج من تصنيف وتقييم دقيق جداً نشاط الطالب.
- أغلبية الوقت صرفت للمناقشة.
- كان البرنامج المتعدد الأوساط التفاعلي كان باعث على ترويج لنشاطات الطالب ما عدا حضور على خلاف فصول الجامعية التقليدية.

٣- **دراسة جون مارتي وروث مكنير ٢٠٠٠ م**

john Marty and ruthmcnair 2000)

عنوان الدراسة:

استعمال الوسائط المتعددة لمساعدة الطلبة بمهارات الاتصال.

Using multimedia to assist students with communication skills

أهداف الدراسة:

هدفت الدراسة إلى مساعدة طلبة الطب في جامعة ميلبورن (Melbourne) بمهارات اتصالهم السريرية وتطوير نظرة تكاملية إلى تمييز مشاكل المريض واستعمال إطار تقييم مشكل طور في الجامعة للاتصال مع المريض من خلال حاسوب سهل التعلم ورزمة سي اف ال (CFL) التي تدمج تصميم التعليم المتين بالتصميم التقني الإبداعي وهي طريقة فعالة لمساعدة وتبني تعلم الطلبة.

منهج الدراسة:

استخدمت الدراسة المنهج التجريبي.

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- سهَّل الحاسوب تعلم (CFL) والاتصال مع المريض.
- ساعد الطلبة الذين يطورون أنفسهم عندما يقابلون مقابلة سريرية.
- حول طبيعة الأسئلة أجاب الطلبة أن تلك الأسئلة كانت تكرارية وخياراتهم كانت مماثلة جداًكما كانت الأسئلة صعبة أو غامضة.
- حول سمات الرزمة كانت هناك قضايا تقنية سيئة تعلقت بالصوت فقد وجد ٢٠,٩٪ من الطلبة تدفق المعلومات من الشاشة لغرض التشويش.

وحول تطوراتهم الرزمة عموماً كان ٧٣,٧٪ من الطلبة يجدون أن الأهداف واضحة و٧٦,٤٪ أنها تفاعلية و٧٤,٦٪ سهلة الإنجاز.

بالنسبة لتقديرات الطلبة نحو الرزمة عموماً فقد كانت ايجابية بشكل كبير.

تعليق على الدراسات السابقة:

ما تتسم به الدراسات السابقة من خلال العرض السابق للدراسات والبحوث نجد:

١- اهتمام العديد من الدراسات بطريقة التعلم بمساعدة الوسائط المتعددة.

٢- أثبتت الدراسات على أن التعلم بواسطة الوسائط المتعددة قد أعطى نتائج عالية في الاختبارات التحصيلية قياسا إلى الطرق المتبعة الشائعة. فقد تفوق أفراد المجموعة التجريبية تحصيليا على أفراد المجموعة الضابطة الذين لم يخضعوا لطريقة التعلم بالوسائط المتعدده (دراسة حسن آغا , ٢٠٠٥م) و(دراسة الرفاعي، ١٩٩٩) و(دراسة هيرانغتن وكين، ١٩٩٩).

٣- تنمية اتجاهات ايجابية نحو التعلم بواسطة الوسائط المتعددة وإن اتجاهات الجنسين (ذكور+ إناث) ايجابية نحو استخدام الوسائط المتعددة (دراسة جون مارثي وروث مكنير، ٢٠٠٠ م) و(دراسة إبراهيم، ٢٠٠١ م).

٤- لم تتم أي دراسة فيما تعلم الباحثة في مجال توظيف الحقيبة التعليمية الالكترونية في تعلم مادة التاريخ كما تسعى الباحثة لعمله.

٥- أكدت الدراسات على إنتاج برامج لتنمية المهارات المختلفة عند الطلبة بمساعدة الوسائط المتعددة (دراسة إسماعيل، ٢٠٠٣ م).

٦- تناولت الدراسات المعيقات التي تواجه الطلبة عند استخدامهم الوسائط المتعددة (دراسة بيير وميك ١٩٨٩)

٧- أكدت الدراسات الأجنبية على تقييم الطلبة أثناء استخدامهم للوسائط المتعدده (دراسة هيرا ينغتن وكين، ١٩٩٩ م) وإجراء مقابلات مع الطلبة (دراسة جون مارتي وروث مكنير، ٢٠٠٠ م).

استفادت الباحثة في الدراسة الحالية من الدراسات السابقة:

- الإطلاع على منهجية البحث المتبعة في كل دراسة.
- اختيار منهج البحث وأسلوب العمل.
- بناء أدوات البحث التي استخدمت في الدراسة من خلال إفادتها من أدوات البحث في الدراسات السابقة.

- الإفادة من مصادر البحث التي ساعدت الباحثة في عملها.

الإطـــار النظري:

١- الحقائب التعليمية (مفهومها - مكوناتها)

١- ١- مفهوم الحقائب التعليمية

الحقائب التعليمية: "نظام تعليمي يشمل مجموعة من المواد المترابطة ذات أهداف متعددة ومحددة ويستطيع المتعلم أن يتعامل معها معتمدا على نفسه , وحسب سرعته الخاصة ,وبتوجيه من المعلم حينا أو من الدليل الملحق بها أحيانا أخرى من أجل إتقان التعلم " (مرعي ,الحيلة ٢٠٠٢ ,٢١٢)

إذا تعد الحقائب التعليمية نظام تعليمي يساعد المتعلمين على تحقيق قدراتهم وحاجاتهم واهتماماتهم.

١- ٢- مكونات الحقائب التعليمية.

تتكون الحقيبة التعليمية من مجموعة من المكونات تختلف في عددها وترتيبها بحسب وجهة نظر المصمم والموقف التعليمي الذي يتبناه ,وهي لاتخرج عادة عن المكونات التالية (الدليل - الأنشطة التدريسية - التقويم وأدواته)

"١- الدليل: يوضع على شكل كتيب صغير أو صفحات منفصلة ويتضمن معلومات واضحة عن موضوع الحقيبة ومحتوياتها وفئة المعلمين المستهدفة ومستواهم التعليمي ويشتمل على معلومات عامة عن:

- العنوان:الذي يوضح الفكرة الأساسية التي تعالجها الحقيبة
- التعليمات للمعلم والمتعلم: وهي تتضمن إرشادات توضح للمعلم والمتعلم كل في النسخة المخصصة له - أسلوب التعامل مع الحقيبة وخطوات العمل فيها.
- مسوغات استخدام الحقيبة :يبين للمتعلم الغرض من استخدام طريقة الحقيبة لدراسة الموضوع وتوضح له أهمية دراسة المحتوى.

- مكوناتها المطبوعة وغير المطبوعة من أدوات وأجهزة برامج......

الفئة المستهدفة:لتحديد المتعلمين الذي يوجه إليهم برنامج الحقيبة ,كبيان حدود العمر والصف الدراسي...........

الأهداف السلوكية: التي تصف النتائج المتوقع تحقيقها في أداء المتعلم بعد كل مرحلة من برنامج الحقيبة وبعد إتمام البرنامج بكامله.

٢- الأنشطة التدريسية: تشتمل كل حقيبة تعليمية على مجموعة من الأنشطة والاختبارات التي توفر للمتعلم فرص الانتقاء بما يناسب اهتمامه ورصيده الثقافي.

وسائل تعليمية متنوعة.

أساليب وطرائق متنوعة.

مستويات متعددة للمحتوى:من حيث التدرج بالمتعلم من السهل إلى الصعب

٣- التقويم وأدواته: يعد التقويم من العناصر الأساسية في العملية التربوية بشكل عام وفي الحقائب التعليمية بشكل خاص ,فهو يبين مدى نجاح الحقيبة في ما صممت من أجله.

ويتكون برنامج التقويم في الحقائب التعليمية من الاختبارات التالية:

- الاختبار القبلي: ويهدف إلى تحديد مدى استعداد المتعلم لتعلم مادة الحقيبة وما إذا كان يحتاج لدراسة الوحدة أم لا

- الاختبار البنائي:مجموعة من الاختبارات المرحلية القصيرة تصاحب عملية التعلم باستمرار لتزويد المتعلم بتغذية راجعة وفورية تعزز تعلمه وتدفعه للتقدم

- الاختبار النهائي: ويتم بعد إكمال المتعلم لتنفيذ نشاطات الحقيبة والغرض منه تحديد إنجاز المعلم للأهداف " (العمرة ,٢٠٠٥)

٢- الحقيبة التعليمية الالكترونية والتعليم المبرمج

٢- ١- التعليم المبرمج (تعريفه , مبادئه)

يعد التعليم المبرمج من الطرق التربوية المنهجية التي قامت على أسس تجريبية , وتستهدف الوصول إلى نظام فعال في تقديم المعلومات للمتعلم وضمان فهمه واستيعابه , وقد لاقت نجاحا وتقدما منذ اللحظة التي قدم فيها عالم النفس الأمريكي ب. ف سكنر هذه الطريقة.

فالتعليم المبرمج "طريقة لترتيب المواد التعليمية في خطوات صغيرة مرتبة ترتيبا منطقيا , وكل خطوة , أو إطار في البرنامج , تزود التلميذ بتغذية مرتدة تتصل بصحة استجابته وعن طريق التعليم المبرمج يستطيع الطفل أن يتقدم وفقا لمعدله هو , ويستطيع أن ينتقل بين تلاميذه في الصف ليقدم لهم ما يحتاجون إليه من عون , ويتخذ التعليم المبرمج أشكالا مختلفة , فقد يظهر في صورة كتيب , أو آلات تعليمية , وغيرها " (مرعي واخرون , ١٩٩٣)

وتقوم هذه الطريقة في التعليم على عدد من المبادئ:

تحديد السلوك النهائي , وتحليل المهمة التعليمية إلى مكوناتها الفرعية , حيث يشتمل هذا المبدأ على فكرتين أساسيتين وهما:

السلوك النهائي وتحليل المهمة أي تجزئتها وترتيبها على شكل خطوات متسلسلة.

الهدف أو السلوك النهائي المراد تعلمه.

ويهدف إلى تسهيل تعلم الطالب , وتجنب الإخفاق إلى حد كبير

تقوية التغذية الراجعة الفورية , وتعزيزها

يتميز التعليم المبرمج بتزويد الطالب بتغذية راجعة مباشرة لكل خطوة يخطوها في أثناء تعلمه ويقصد بالتغذية الراجعة: إخبار الطالب بنتيجة تعلمه فورا سواء كانت صحيحة أم خطأ.

- السرعة الذاتية في التعليم.

يتيح التعليم المبرمج للطالب الحرية لكي ينتقل من خطوة إلى أخرى بحسب قدرته , وسرعته الذاتية في التعلم.

الاستجابة الفاعلة والمشاركة الايجابية.

يتطلب التعليم المبرمج من الطالب , التفاعل مع الموقف التعليمي الذي يحيط به فالطالب مضطر لأن يجيب عن كل سؤال يطرح عليه وعليه أن يتأكد من إجابته عن كل سؤال.

تجريب المواد المبرمجة , وتطويرها.

التقويم الذاتي للمتعلم: أي اكتشاف أخطائه بنفسه

الأهداف السلوكية الخاصة.

يعنى التعليم المبرمج بصياغة الأغراض التعليمية بعبارات سلوكية توضح ما يستطيع المتعلم عمله , بعد الانتهاء من البرنامج.

"الإثارة ويعني إثارة اهتمام الطالب وحماسه.

التكيف: ويعني أن تتفق المادة في مضمونها وكمها وكيفها مع قدرات المتعلم

التعلم الذاتي: حيث يستخدم التعليم المبرمج مواد وإجراءات وأدوات تكون فيما بينها برنامجا في التعلم الذاتي " (مرعي , الحيلة , ٢٠٠٢ , ٢٢٦- ٢٢٧).

٢- ٢- إجراءات إعداد البرنامج في التعليم المبرمج

- تحديد الموضوع الدراسي وأهدافه العامة والسلوكية.
- تحديد خصائص الطلاب من حيث خبراتهم السابقة وحاجاتهم
- تحليل خصائص المادة التعليمية إلى عناصرها الأساسية والفرعية

- إعداد الأنشطة المساعدة مثل مشاهدة فيديو
- تحديد نوع البرمجة المستخدمة (خطية - تفريعية) ثم كتابة الإطارات التي تتناسب مع نوع البرمجة وتجريب البرنامج على عينة من الطلاب
- إعداد البرنامج بصورته النهائية
- إعداد الاختبارات التعليمية التي يمر بها الطالب قبل وبعد دراسة البرنامج
- كتابة الإطارات التي تشمل المادة العلمية: المثير, الاستجابة والتعزيز.

٢- ٣- التعلم باستخدام الحقيبة التعليمية الالكترونية

الحقيبة التعليمية الالكترونية تتخذ من أسلوب النظم منهجا في إعدادها , حيث تكون محددة بأهداف سلوكية وتراعي الفروق الفردية من خلال احتوائها على مواد تعليمية متعددة , وتكون هذه المكونات الكترونية , وكذلك تحتوي الحقيبة التعليمية الالكترونية على عناوين مواقع الكترونية على الانترنيت تهدف إلى توسيع معارف المتعلم ومهاراته.

٣- استخدام الحقيبة التعليمية الالكترونية في التعلم الذاتي

شهد النصف الثاني من القرن الماضي ظهور نظام جديد يمكن الطلاب التعلم بأنفسهم دون مساعدة من معلم, معتمدين في ذلك على قدراتهم الذاتية الخاصة , وعلى الرغم من أن الطلاب يتفاوتون في هذه القدرات فيما بينهم كما أنهم يتفاوتون في سرعة ونمو هذه القدرات الإنمائية التي يمرون فيها إلا أنه وجد أن مهارات التعلم قد تختلف وتتنوع من مرحلة إلى أخرى تبعا للمؤثرات البيئية التي يتعرضون لها والتفاوت في طريقة استجابة كل منهم لتلك المؤثرات وسرعتها وبالتالي إلى مقدار التعلم الحاصل نتيجة ذلك.

فالتعلم الذاتي "هو مجموعة من الإجراءات لإدارة عملية التعليم بحيث يندمج المتعلم بمهمات تعليمية تتناسب وحاجاته وقدراته الخاصة ومستوياته المعرفية والعقلية " (السبحي , ٢٠٠٦)

إذا يتوجه التعلم الذاتي نحو الفرد, فهو محور العملية التعليمية التعلمية , والتي تشكل في مجملها نظام يهدف إلى تنظيم التعلم للمتعلم وتيسيره بأشكال مختلفة وطبقا لأولوياته وحاجاته وقدراته وميوله واهتماماته وخصائصه الإنمائية

١- السمات المميزة للتعلم الذاتي

يهدف التعلم الذاتي إلى اكتساب مهارات وعادات التعلم المستمر لمواصلة المتعلم تعلمه الذاتي بنفسه وتحمله مسؤولية تعليم نفسه بنفسه ومساهمته في عملية التجديد الذاتي للمجتمع

ويمكن استخلاص السمات المميزة الآتية لتفريد التعليم:

- يتبع تفريد التعليم منحى النظم في تخطيط البرامج التعليمية
- يتوجه تفريد التعليم نحو الفرد
- يرتكز تفريد التعليم على التعلم الذاتي
- يؤكد تفريد التعليم إتقان التعلم
- يأخذ تفريد التعليم بعين الاعتبار الفروق الفردية بين المتعلمين والفروق داخل المتعلم نفسه
- يسهم تفريد التعليم في التربية المستمرة " (مرعي , الحيلة , ٢٠٠٢, ٣٥- ٣٦)

٢- التعلم الذاتي المبرمج بواسطة الحقيبة التعليمية الالكترونية

ويتم ذلك بدون مساعدة من المعلم حيث يقوم المتعلم بنفسه باكتساب قدر من المعارف والمهارات والاتجاهات والقيم التي يحددها البرنامج الذي بين يديه من خلال الحقيبة التعليمية الالكترونية ,حيث تتيح البرامج الموجودة على أقراص

مـضغوطة ضـمن الحقيبـة الفـر ص أمـام كـل مـتعلم لأن يـسير في دراسـته وفقـا لـسرعته الذاتيـة مـع تـوافر تغذيـة راجعـة مـستمرة وتقـديم التعزيـز المناسـب لزيـادة الدافعية ,ولـذلك تـساهم الحقيبـة التعليميـة الالـكترونيـة الى رفـع المستوى العلمـي للمـتعلم وتـوفير الجهـد والوقـت وعنـاء البحـث عـن المعلومـة , بحيـث تمثـل مرجعـا للأنظمة والتعليمات الخاصة بالمواد الدراسية والطرق الحديثة للتدريس.

ومـن هنـا تعـد الحقائـب التعليميـة الالـكترونيـة متفقـة مـع قـدرات المـتعلم وخصائصه وقدرته على التعامل مع معطيات العصر الـذي يعيشه واتخـاذه القـرار عندما تواجهه حتى المشكلات المعقدة وتعويده على التفكير وإبداء الآراء.

خلاصـــة:

إن التعلم والتعليم بواسطة الحقيبـة التعليميـة الالـكترونيـة سـيحتل دورا هامـا في العملية التعليمية التعلمية وذلك لما يوفره نظـام التعليم والـتعلم بمـساعدتها مـن معطيـات ومكاسـب تربويـة هامـة تـساهم في تحقيـق الـتعلم الفعـال ويتحقـق هـذا النوع من التعليم عنـدما نـأخذ بعـين الاعتبـار جعـل المـتعلم محـور العمليـة التعليميـة التعلميـة والاهتمـام برغباتـه وميولـه واتجاهاتـه , وكـذلك البحـث عـن التقنيـات التربويـة الـتي تـؤثر في رغبـات المـتعلم ودراسـة أفـضل الطـرق الـتي تـساعده علـى تحقيق تعلم بكفاءة وفاعلية أكثر.

التطبيق التجريبي:

- تطبيق الحقيبة التعليمية الالكترونية

حيـث طبقـت الحقيبـة التعليميـة الالـكترونيـة علـى أربـع ثانويـات في محافظـة القنيطرة وبلغ عدد أفراد العينة ٦٠ طالبا وطالبة

- تطبيق الاستبانة:

طبقت الاستبانة على المجموعة التجريبيـة فقـط (ذكـور وإنـاث) في محافظـة القنيطـرة.

الفرضية الرئيسة الأولى:

لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات طلاب المجموعة التجريبية (التي تتعلم بطريقة التعلم الذاتي بواسطة الحقيبة التعليمية الالكترونية)، وبين متوسط درجات المجموعة الضابطة (والتي تتعلم بالطريقة المتبعة) في الاختبار التحصيلي عند مستوى دلالة ٥٪

وينبثق عن هذه الفرضية الفرضيات الفرعية الآتية:

١- لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات طلاب المجموعة التجريبية (ذكور + إناث)، وبين متوسط درجات المجموعة الضابطة (ذكور + إناث) في الاختبار القبلي والبعدي المباشر عند مستوى دلالة ٥٪.

أ- الاختبار القبلي:

Group Statistics

Std. Error Mean	Std. Deviation	Mean	N	المجموعات	
.57632	3.15664	18.0333	30	تجريبية	قبلي
.57232	3.13471	18.6333	30	ضابطة	

Independent Samples Test

t-test for Equality of Means							Levene's Test for Equality of Variances			
95% Confidence Interval of the Difference		Std. Error Difference	Mean Difference	Sig. (2-(tailed	Df	t	Sig.	F		
Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower		
1.02583	-2.225	.81222	-.60000	.463	58	-.739	.763	.092	Equal variances assumed	قبلي
1.02583	-2.225	.81222	-.60000	.463	57.997	-.739			Equal variances not assumed	

تظهـر نتـائج الجـدول الـسابق أن قيمـة ت سـتيودنت المحـسوبة تـساوي ٠,٧٣٩ وهـي قيمة ليست ذات دلالـة عنـد مـستوى ٥٪ وهـذا يؤكـد صـحة الفـرضية أي: لا يوجـد فـرق ذو دلالـة إحـصائية بـين متوسـط درجـات طـلاب المجموعـة التجريبيـة (ذكـور + إنـاث)، وبـين متوسـط درجـات المجموعـة الـضابطة (ذكـور + إنـاث) في الاختبار القبلي عند مستوى دلالة ٥٪وهذا يدل على التجانس بين المجموعتين.

ب- البعدي المباشر:

Group Statistics

Std. Error Mean	Std. Deviation	Mean	N	المجموعات	
.93996	5.14837	55.6667	30	تجريبية	بعدي
1.15045	6.30125	44.1333	30	ضابطة	

Independent Samples Test

t-test for Equality of Means							Levene's Test for Equality of Variances			
95% Confidence Interval of the Difference		Std. Error Difference	Mean Difference	Sig. (2-(tailed	Df	t	Sig.	F		
Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower		
14.5071	8.5595	1.48561	11.5333	.000	58	7.763	.815	.055	Equal variances assumed	بعدي
14.5093	8.5570	1.48561	11.5333	.000	55.783	7.763			Equal variances not assumed	

تظهر نتائج الجدول السابق أن قيمة ت ستيودنت المحسوبة تساوي ٧,٧٦ وهـي قيمة ذات دلالة عند مستوى ٥٪ و١٪ وهـذا ينفي صحة الفرضية أي: يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات طلاب المجموعـة التجريبيـة (ذكـور + إنـاث)، وبـين متوسـط درجـات المجموعـة الـضابطة (ذكـور + إنـاث) في الاختبـار البعـدي

المباشـر لـصالح المتوسـط الأكـبر أي المجموعـة التجريبيـة وقـد يعـود ذلـك إلى الفاعلية الكبيرة للحقيبة وجودتها بما احتوت من تصاميم عالية الجودة.

٢- لا يوجد فرق ذو دلالـة إحـصائية بـين متوسـط درجـات الـذكور في المجموعة التجريبيـة ، وبـين متوسـط درجـات الـذكور في المجموعـة الـضابطة في الاختبـار القبلي والبعدي المباشر عند مستوى دلالة ٥٪.

أ- الاختبار القبلي:

Group Statistics

Std. Error Mean	Std. Deviation	Mean	N	المجموعات	
.55606	2.15362	17.2667	15	تجريبية	قبلي
.93435	3.61873	18.6667	15	ضابطة	

Independent Samples Test

t-test for Equality of Means							Levene's Test for Equality of Variances		
95% Confidence Interval of the Difference		Std. Error Difference	Mean Difference	Sig. (2-(tailed	Df	t	Sig.	F	
Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	
.82723	-3.627	1.08730	-1.4000	.208	28	-1.288	.079	3.334	Equal variances assumed — قبلي
.85028	-3.650	1.08730	-1.4000	.211	22.812	-1.288			Equal variances not assumed

تظهر نتائج الجدول السابق أن قيمة ت ستيودنت المحسوبة تساوي ١,٢٨ وهـي قيمة ليست ذات دلالة عند مستوى ٥٪ وهـذا يؤكـد صـحة الفرضية أي: لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات الذكور في المجموعة التجريبية ، وبين متوسط درجات الـذكور في المجموعة الـضابطة في الاختبـار القبلـي عنـد مستوى دلالة ٥٪و هذا دليل على وجود التجانس بين مستوى المجموعتين.

ب- البعدي المباشر:

Group Statistics

المجموعات		N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
بعدي	تجريبية	15	55.2000	5.53173	1.42829
	ضابطة	15	43.8667	7.51063	1.93924

Independent Samples Test

		Levene's Test for Equality of Variances		t-test for Equality of Means						
		F	Sig.	t	Df	Sig. (2-(tailed	Mean Difference	Std. Error Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
		Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower
يعدي	Equal variances assumed	.243	.626	4.706	28	.000	11.3333	2.40845	6.3998	16.2668
	Equal variances not assumed			4.706	25.736	.000	11.3333	2.40845	6.3802	16.2864

تظهر نتائج الجدول السابق أن قيمة ت ستيودنت المحسوبة تساوي ٤,٧ وهي قيمة ذات دلالة عند مستوى ٥٪ و١٪ وهذا ينفي صحة الفرضية أي: يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات الذكور في المجموعة التجريبية، وبين متوسط درجات الذكور في المجموعة الضابطة في الاختبار البعدي المباشر لصالح المجموعة التجريبية وقد يعود ذلك لطريقة الحقيبة التعليمية الالكترونية التي كانت بدرجة عالية من الفاعلية ساعدت إلى حد كبير في رفع درجة فهم واستيعاب المعرفة وساعدت الطلبة في متابعة التعلم بصورة متقنة.

٢- لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات الإناث في المجموعة التجريبية، وبين متوسط درجات الإناث في المجموعة الضابطة في الاختبار القبلي والبعدي المباشر عند مستوى دلالة ٥٪.

أ- الاختبار القبلي:

Group Statistics

Std. Error Mean	Std. Deviation	Mean	N	المجموعات	
.55606	2.15362	17.2667	15	تجريبية	قبلي
.69556	2.69391	18.6000	15	ضابطة	

Independent Samples Test

t-test for Equality of Means							Levene's Test for Equality of Variances			
95% Confidence Interval of the Difference		Std. Error Difference	Mean Difference	Sig. (2-(tailed	Df	t	Sig.	F		
Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower		
.82723	-3.627	1.08730	-1.4000	.208	28	-1.288	.079	3.334	Equal variances assumed	قبلي
.85028	-3.650	1.08730	-1.4000	.211	22.812	-1.288			Equal variances not assumed	

تظهر نتائج الجدول السابق أن قيمة ت ستيودنت المحسوبة تساوي ١,٢٨ وهي قيمة ليست ذات دلالة عند مستوى ٥٪ وهذا يؤكد صحة الفرضية أي: لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات الإناث في طلاب المجموعة التجريبية، وبين متوسط درجات الإناث في المجموعة الضابطة في الاختبار القبلي عند مستوى دلالة ٥٪.وهذا دليل على التجانس بين المجموعتين.

ب- الاختبار البعدي المباشر:

Group Statistics

Std. Error Mean	Std. Deviation	Mean	N	المجموعات	
1.26064	4.88243	56.1333	15	تجريبية	بعدي
1.30858	5.06811	44.4000	15	ضابطة	

Independent Samples Test

t-test for Equality of Means							Levene's Test for Equality of Variances			
95% Confidence Interval of the Difference		Std. Error Difference	Mean Difference	Sig. (2-(tailed	Df	t	Sig.	F		
Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower		
15.4553	8.0113	1.81703	11.7333	.000	28	6.457	.854	.034	Equal variances assumed	بعدي
15.4555	8.0110	1.81703	11.7333	.000	27.961	6.457			Equal variances not assumed	

تظهر نتائج الجدول السابق أن قيمة ت ستيودنت المحسوبة تساوي ٦,٤٥٧ وهي قيمة ذات دلالة عند مستوى ٥٪ و١٪ وهذا ينفي صحة الفرضية أي: يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط الإناث في درجات المجموعة التجريبية، وبين متوسط درجات الإناث في المجموعة الضابطة في الاختبار البعدي المباشر لصالح المجموعة التجريبية وهذا قد يعود إلى مدى فاعلية الحقيبة التعليمية الالكترونية..

الفرضية الرئيسة الثانية:

لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات الذكور في المجموعة التجريبية، ومتوسط درجات الإناث في المجموعة التجريبية في مقياس الاتجاهات نحو الحقيبة التعليمية الالكترونية المقترحة عند مستوى دلالة ٥٪

Group Statistics

Std. Error Mean	Std. Deviation	Mean	N	الجنس	
3.52118	13.63748	87.5333	15	ذكور	استبيان
2.55194	9.88361	106.4000	15	إناث	

Independent Samples Test

t-test for Equality of Means	Levene's Test for Equality of Variances	

95% Confidence Interval of the Difference		Std. Error Difference	Mean Difference	Sig. (2-(tailed	Df	t	Sig.	F		
Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower	Upper	Lower		
-9.958	-27.77	4.34869	-18.8666	.000	28	-4.338	.046	4.367	Equal variances assumed	استبيان
-9.919	-27.81	4.34869	-18.8666	.000	25.527	-4.338			Equal variances not assumed	

من خلال الجدول السابق نجد أن قيمة ت ستيودنت المحسوبة ٤,٣٣٨ وهي قيمة ذات دلالة عند مستوى دلالة ٥٪ و١٪ أي أننا نرفض الفرضية: يوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين متوسط درجات الذكور في المجموعة التجريبية، ومتوسط درجات الإناث في المجموعة التجريبية في مقياس الاتجاهات نحو الحقيبة التعليمية الالكترونية المقترحة وهو لصالح المتوسط الأكبر أي الإناث ويتوقع أن يعود ذلك إلى عدم الاهتمام من قبل الذكور لانشغالهم بأنشطة خارج نطاق المدرسة.

المقترحات:

١- إنشاء فريق متخصص لإنتاج برامج تعليمية حاسوبية في التعلم الذاتي.

٢- مشاركة المتعلمين في إنتاج الحقائب التعليمية الالكترونية.

٣- إجراء المزيد من الدراسات العلمية لمعرفة فاعلية الحقائب التعليمية الالكترونية في تدريس مواد تعليمية أخرى ومراحل دراسية أخرى.

٤- تزويد جميع المدارس وفي جميع المراحل بأجهزة حواسب.

٥- متابعة التطورات الحديثة في استخدامات الحاسوب.

المراجع العربية:

١- براهيم، جمعة (٢٠٠١ م): فاعلية برنامج حاسوبي تفاعلي متعدد الوسائط في تحصيل علم الأحياء، دراسة تجريبية على طلبة الصف الثاني الثانوي العلمي رسالة دكتوراه كلية التربية، جامعة دمشق (غير منشورة).

٢- إسماعيل، علي (٢٠٠٣ م): فاعلية برنامج مقترح لتنمية القراءة الوظيفية بمساعدة الحاسوب واتجاهات طلاب المرحلة الثانوية نحوها، رسالة دكتوراه - جامعة القاهرة معهد الدراسات التربوية.

٣- حسن آغا , أميرة (٢٠٠٥ م): أثر برمجيات الانترنت في إكساب المفاهيم الاحيائية لدى طلبة التربية الأساسية , رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة المستنصرية , كلية التربية.

٤- الحيلة ومرعي (٢٠٠٢): تفريد التعليم , دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع , الطبعة الثانية.

٥- السبحي (٢٠٠٦):استراتيجيات التعلم الحديثة: تعلم ذاتي , شبكة التربية الاسلامية.

٦- العمرة (٢٠٠٥): معايير ومواصفات الحقيبة التعليمية , مجالس العجمان الرسمية, مجلس الدراسات والبحوث العلمية.

٧- غريب، رمزية (١٩٨١):التقويم والقياس النفسي والتربوي، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة.

٨- الفار، ابراهيم (٢٠٠٢):استخدام الحاسوب في التعليم، دار الفكرللطباعة والنشر والتوزيع، عمان.

٩- المختار الإسلامي (٢٠٠٣): الحقائب التعليمية www.islamselect.com

١٠- مرعـي، توفيـق، الحيلـة، محمـد (٢٠٠٢):تفريـد التعلـيم، دار الفكـر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية.

١١- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (١٩٩٢):مشغل العاملين في مجال التقنيات التربوية في الأقطار العربية على تصميم وانتاج الحقائب التعليمية، طرابلس، ليبيا.

١٢- النجار، نور (٢٠٠٣ م): اثر استخدام برنامج حاسوبي في تنمية مهارات فهم الخارطة لدى تلميذات الصف الخامس الأساسي، دراسة مقدمة إلى جامعة ظفار.

المراجع الأجنبية:

1- Bare And Meek, A. (1998) Internet Accessing Public Schools ,I Ssuebrief Eric Document No: 417698.

2- Geoff Andrewartha and Simon Wilmot (2001) , can multimedia meet tertiary educational needs better than the conventional lecture? A case study, Australian journal of educational technology 2001,17 (1) ,1-20.

3- Jan herrington and ken knibb (1999) multimedia and student activity:an interpretive study using video search, Australian journal of educational technology.

4- john Marty and Ruth McNair (2000) using multimedia to assist students with communication skills and biopsychosocial integration: An evaluation, Australian journal of educational technology.

========================

المقدمـــة

إن الحمد للّه نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده اللّه فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وحبيبه وصفيه وخليله، الرحمة المهداة، والنعمة المسداة، الذي أرسله اللّه تعالى إلى الثقلين الجن والإنس بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى اللّه بإذنه وسراجاً منيراً، فشرح اللّه به الصدور، وزكى به النفوس، وأنار به القلوب والعقول، وهدى به من الضلالة، وأرشد به من الجهالة، وفتح به أعيناً عميا، وآذاناً صماً، وقلوباً غلفاً، ليس بفظ ولا غليظ، ولا فاحش ولا متفحش، ولا بذيء، ولا صخاب في الأسواق، ولا يجزي السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويغفر، اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

واللّه أسأل أن ينفع به وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وصلى اللّه على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: هدي النبي ﷺ من طلوع الفجر إلى صلاة الظهر:

كان ﷺ إذا طلع الفجر وأذن المؤذن لصلاة الصبح قام فركع ركعتين خفيفتين وهو في بيته (١) يقرأ في الأولى بالفاتحة، وقل يا أيها الكافرون (٢)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأذان باب الأذان بعد الفجر ١٢٠/٢ رقم ٦١٨ ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي طبعة دار الريان للتراث - ط الثانية ١٩٨٧م، ورواه مسلم بشرح النووي كتاب صلاة المسافرين باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهم وتخفيفهما والمحافظة ليهما وبيان مايستحب أن يقرأ فيهما ٢٤٥/٦ رقم ١٦٧٣ تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة - بيروت - ط الثالثة ١٩٩٦م.

الخاتـــمة

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

وأخيراً فإني أوصي الباحثين والمهتمين من طلبة العلم بالبحث في شخص النبي ﷺ وسيرته وشمائله وما يتعلق بجميع جوانب حياته وإبرازها للأمة بل وللناس جميعاً ليتعرفوا على عظمة هذا النبي الكريم ﷺ ومكانته عند ربه وصدق نبوته وحقيقة معجزاته ليزداد المؤمن إيماناً ويعلن غير المؤمن أنه رسول الله حقاً وأن ما جاء به هو من عند الله تعالى صدقاً.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس والمصادر

١٣- القرآن الكريم

١٤- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان - ضبطه كمال يوسف الحوت دار الكتب العلمية ـ بيروت ط الأولى ١٩٨٧م

(٢) رواه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما... الخ ٢٤٩/٦ رقم ١٦٨٧ وأبو داود كتاب الصلاة باب في تخفيفهما ـ أي ركعتي الفجر١٩/٢رقم ١٢٥٦ تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد ـ دار الفكر.

دور الإدارة في نجاح البنوك الإسلامية اليمنية

د. عبد اللطيف مصلح محمد عائض
أستاذ إدارة الأعمال المساعد - كلية العلوم الإدارية والإنسانية - جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمن

ملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور الإدارة في نجاح البنوك الإسلامية اليمنية، كما هدفت إلى الكشف عن مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات الموظفين حول مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية، ومستوى نجاح تلك البنوك تعزى لكل من المتغيرات الشخصية والوظيفية.

وقد تكون مجتمع الدراسة من جميع البنوك الإسلامية اليمنية، وشملت عينة الدراسة جميع هذه البنوك ممثلة بالإدارات العامة بأمانة العاصمة، حيث تم اختيار عينة طبقية عشوائية من الموظفين في تلك البنوك بواقع (252) مفردة.

وقد تم جمع البيانات الميدانية من خلال استبانه تم بنائها وتطويرها لقياس أهداف هذه الدراسة واختبار فرضياتها، وقد تكونت من ثلاثة أجزاء تمثل الجزء الأول منها في البيانات الشخصية والوظيفية، فيما تضمن الجزء الثاني وظائف الإدارة، في حين احتوى الجزء الثالث على كفاءة وفاعلية البنوك، وقد تم تحليل البيانات باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss)، كما تم استخدام الأساليب الإحصائية الوصفية، وكذلك الأسلوب الإحصائي الاستدلالي، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتي من أهمها وجود علاقة ارتباط إيجابي بين ممارسة جميع الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية وبين كفاءة وفاعلية تلك البنوك، حيث يوجد تأثير إيجابي لممارسة الوظائف الإدارية في تحسين كفاءة وفاعلية البنوك الإسلامية اليمنية.

وقد قدمت الدراسة العديد من التوصيات في ضوء النتائج التي توصلت إليها.

Abstract

This study aimed at recognizing the role of management in making the Yemeni Islamic Banks successful. In addition, this study aimed at finding out the possible deviations with statistical significance into the employees responses related the role of management in improving the effectiveness of Yemeni Islamic Banks based on personal and employment variables .

The population of the study consists of all the Yemeni Islamic Banks. The sample of the study covers all the banks represented in the general administration located in the Capital Sana'a. The categorized sample was also chosen randomly from employees of these banks consisting of (252) individuals .

The study used the method of questionnaire to collect data. This questionnaire was designed to measure the aim of the study and to test its hypothesis. It consists of three parts: the first part includes personal and employment data. The second part includes the functions of management. However, the third part includes the effectiveness of banks. The analysis of the data is done with the use of the SPSS, the descriptive statistical method, and the significance statistical method are also used in the study. The study came up with the following findings, recommendations were outlined. One of the most important is there is a positive connection between all Administrative jobs and the efficiency of the Islamic banks. There is a positive effectiveness for the performance of the administrative job in encouraging the efficiency of the Islamic banks .

In the light of these results the following recommendations have been made .

١- المنهجية والدراسات السابقة:

١-١- منهجية الدراسة:

١-١-١- المقدمة:

إن الإدارة تعد أداة تقود إلى نجاح المنظمة أو فشلها في تحقيق أهدافها، وليس هذا فحسب بل يمكن إرجاع تقدم بعض الدول وتخلف أخرى إلى طبيعة الإدارة في تلك الدول وطريقة ممارستها للوظائف الإدارية، فنجاح منظمة ما أو فشلها وتقدم دولة أو تخلفها لا يعود إلى قلة مواردها أو إمكاناتها، وإنما يعود بدرجة رئيسة إلى طبيعة الإدارة فيها والنمط الإداري المطبق فيها، فالإدارة الناجحة تعوض بكفاءتها وفاعليتها قلة الموارد والإمكانات، وهناك العديد من الدول الفقيرة في مواردها وإمكاناتها الذاتية ولكنها تعد من أوائل الدول من حيث تقدمها وازدهارها، بل من أرقاها، وبالمقابل نجد العديد من الدول الغنية بمواردها المالية وثرواتها الطبيعية وسعة مساحتها ولكنها تعد دولاً متخلفة، وما قيل عن الدول يقال عن المنظمات، حيث تستطيع الإدارة الناجحة الحصول على الموارد المطلوبة لتحقيق أهدافها بطرق متعددة، إضافة إلى استطاعتها على استخدام هذه الموارد القليلة أفضل استخدام، وتوجيهها في إطار المجالات التي تعود على المنظمة بأكبر العوائد المادية والمعنوية، وبما يحقق أهداف المنظمة بأكبر قدر من الكفاءة والفاعلية.

ومما يبرز أهمية الإدارة بصورة أكبر قدرتها على تخطي الأزمات الاقتصادية والمالية التي قد تحدث من وقت لآخر، والخروج بالمنظمات إلى بر الأمان، بل تستطيع الإدارة الناجحة الاستفادة من حدوث الأزمات التي قد تكون سبباً في تخبط الكثير من المنظمات وفشل البعض الآخر منها، ومن ثم الاستفادة من هذا الوضع وتوظيفه لصالحها من خلال إدارتها الكفأة والفاعلة القادرة على تهيئة الموارد بشكل جيد وتعبئتها وحسن استغلالها، حيث تستطيع

أن تضع الخطط الناجحة وتنظم كافة مواردها المتاحة بما يضمن تنفيذ خططها مع مراجعة تلك الخطط بما يتناسب والتغيرات المستمرة، ويمكنها من التكيف مع تلك التغيرات ويحقق لها الاستقرار والتوازن والنمو.

وهكذا تستطيع الإدارة الناجحة أن تقوم بمسؤوليتها تجاه تحقيق أهداف المنظمة بكفاءة وفاعلية تحت أي ظرف من الظروف حتى في حالة حدوث أي أزمة من الأزمات، كونها مسئولة عن بقاء تلك المنظمات واستمرارها ونجاحها حتى في ظل تلك الأزمات.

١-١-٢- مشكلة الدراسة:

تواجه اليوم الكثير من منظمات الأعمال في العالم وعلى رأسها البنوك العديد من التحديات التي أفرزتها التحولات الاقتصادية الكبيرة والمتسارعة جراء الأزمة المالية العالمية التي قادت إلى حدوث أزمة اقتصادية شاملة أثرت سلباً وبدرجات متفاوتة في أداء تلك المنظمات إن لم يكن جميعها، حيث أدى ذلك إلى تدني مستوى كفاءة وفاعلية تلك المنظمات، لاسيما منها البنوك المختلفة والتي قد تؤدي في نهاية المطاف إلى فشل تلك المنظمات وزوالها، الأمر الذي يتطلب مواجهة تلك الأزمة بجدارة عالية عبر ممارسة الوظائف الإدارية الحديثة، كون " السبب الرئيس في رأي الكثيرين يعود بدرجة كبيرة إلى نمط الإدارة السائد" (السنفي والعريقي، ٣٦: ٢٠٠٩)، وبذلك يتم مجابهة تلك التحديات، ومن ثم تحقيق التكيف مع المتغيرات البيئية، وضمان نجاح تلك المنظمات واستمرارها ونموها.

ومما لاشك فيه أن منظمات الأعمال اليمنية، لاسيما البنوك الإسلامية لم تكن بمنأى عن تلك الأزمة، الأمر الذي يتطلب منها ممارسة إدارة كفأة وفاعلة على جميع أنشطتها ومهامها، ولعل المشكلة العامة لهذه الدراسة تتمثل في وجود قصور وضعف في ممارسة منظمات الأعمال اليمنية ومنها البنوك الإسلامية

لوظائف الإدارة، وهذا ما لمسه الباحث من خلال الزيارات الاستطلاعية التي قام بها لمجموعة من تلك المنظمات، إضافة إلى معايشته لكثير منها، رغم حدوث الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية التي أثرت عليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

أما المشكلة الخاصة بهذه الدراسة فتتمثل في مدى قدرة البنوك الإسلامية اليمنية في ممارسة الوظائف الإدارية وفقاً للأسلوب العلمي الذي يمكن أن يجنبها الآثار السلبية المترتبة عن تلك الأزمة وأي أزمات أخرى قد تحدث مستقبلاً، وما مدى قدرتها في تحسين كفاءتها وفاعليتها من خلال ممارسة تلك الوظائف الإدارية.

١-١-٣- أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة في الآتي:

١- معرفة مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية.

٢- معرفة مستوى فاعلية وكفاءة البنوك الإسلامية اليمنية.

٣- التعرف على طبيعة العلاقة بين ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى فاعليتها وكفاءتها.

٤- الكشف عن مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات الموظفين حول مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تعزى لكل من: الجنس، العمر، المؤهل، التخصص، الدرجة الوظيفية.

١-١-٤- أهمية الدراسة:

تعود أهمية الدراسة إلى الآتي:

١- أن هذه الدراسة تناولت قطاع البنوك الإسلامية الذي يؤدي العديد من الوظائف التي تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية العادلة والمتوازنة في المجتمع من خلال "جذب رأس المال وإعادة توظيفه داخل البلدان الإسلامية

وتنمية الصناعات الحرفية الصغيرة والعمل على توسيع قاعدة العاملين في المجتمع للقضاء على البطالة وتحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والخدمات" (سيف، ١٢: ٢٠٠٨)، وبالتالي فإن البنوك الإسلامية يقع على عاتقها مسؤولية كبيرة، إذ يتطلب منها أن تلعب دوراً فعالاً في تنمية وإنعاش الاقتصاد، لاسيما خلال "فترات الأزمة لأن هدفها يتجه نحو الاستثمارات المنتجة" (العامري، ١١٣: ٢٠٠٦).

٢- أن هذه الدراسة تناولت موضوعاً في غاية الأهمية والمتمثل في دور الإدارة في تحسين فاعلية وكفاءة البنوك الإسلامية اليمنية، لاسيما بعد حدوث الأزمة الاقتصادية العالمية، والتي أثرت سلباً في منظمات الأعمال العالمية، لاسيما منها البنوك.

٣- أن هذه الدراسة تنال أهميتها من الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، لاسيما معرفة مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية، ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها، وكذلك طبيعة العلاقة بين ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية، ومستوى الكفاءة والفاعلية فيها، ومن ثم تحديد نقاط القوة والضعف لدى تلك البنوك، وتقديم المقترحات والتوصيات المناسبة لصانعي السياسات ومتخذي القرارات فيها.

٤- أن هذه الدراسة حسب علم الباحث تعد الدراسة الأولى في الجمهورية اليمنية التي تناولت دور الإدارة في تحسين فاعلية وكفاءة البنوك الإسلامية اليمنية.

١-١-٥- فرضيات الدراسة:

تتمثل فرضيات الدراسة في الآتي:

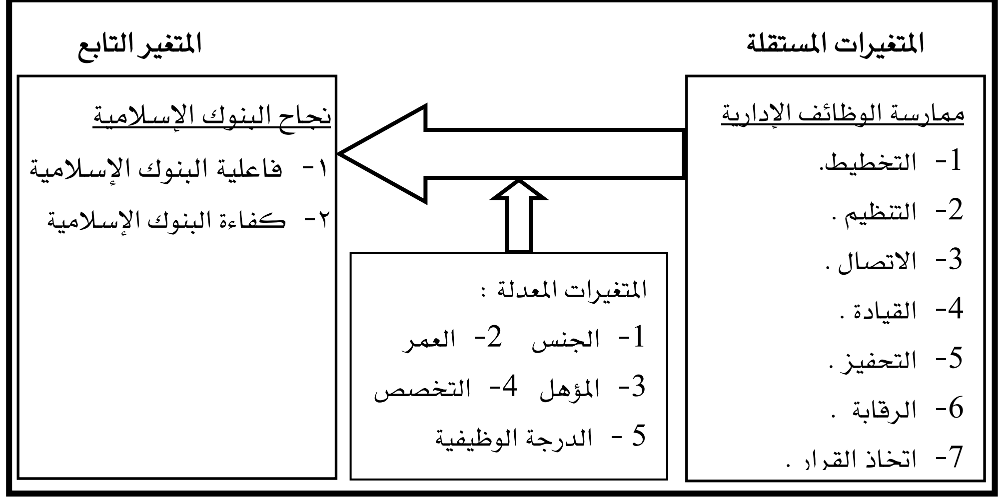
١- توجد علاقة بين ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى فاعليتها وكفاءتها.

٢- توجد فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات الموظفين حول مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تعزى لكل من: الجنس، العمر، المؤهل، التخصص، الدرجة الوظيفية.

١-١-٦- أنموذج الدراسة:

الشكل (١) يوضح أنموذج الدراسة الذي يتكون من المتغيرات المستقلة، إضافة إلى المتغيرات التابعة للدراسة وذلك على النحو الآتي:

شكل (١) أنموذج الدراسة



المصدر إعداد الباحث، صنعاء، 2009م

١-١-٧- مجتمع الدراسة وعينتها:

أولاً: مجتمع الدراسة:

يتمثل مجتمع الدراسة في جميع العاملين في البنوك الإسلامية اليمنية بأمانة العاصمة البالغ عددهم (420) فرداً، كما يوضح ذلك الجدول (١).

جدول (١) مجتمع الدراسة موزع حسب الدرجة الوظيفية

البنك	مدراء الإدارات	رؤساء الأقسام	الموظفين	المجموع	
				العدد	٪
البنك الإسلامي اليمني للتمويل والاستثمار	11	10	54	75	18
بنك التضامن الإسلامي الدولي	16	28	113	157	37
بنك سبأ الإسلامي	25	15	65	105	25
بنك اليمن البحرين الشامل	15	14	54	83	20
المجمـــوع	67	67	286	420	100

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات إدارة شؤون الموظفين في البنوك الإسلامية اليمنية، صنعاء، 2009م.

والبنوك الإسلامية اليمنية هي مؤسسات مالية متعددة الأغراض، حيث تمارس أنشطة تمويلية واستثمارية مختلفة عن طريق المضاربة والمشاركة والمرابحة والسلم والإجازة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا ما يميزها عن البنوك التقليدية، إذ تعتمد في تعاملاتها على المشاركة في الربح والخسارة بدلاً من الفائدة أخذاً وعطاءً، "وقد حدد قانون المصارف الإسلامية اليمني إطار عملها، حيث نصت المادة رقم (٥) الفقرة (أ) من القانون بأنه يحق للمصارف الإسلامية القيام بجميع أعمال التمويل والاستثمار في مختلف المشاريع والأنشطة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية" (العامري، ١٥٥: ٢٠٠٦).

وتعد البنوك الإسلامية اليمنية حديثة النشأة لهيكل النظام المصرفي اليمني وترجع البدايات الأولى لفكرة إنشائها في اليمن إلى عام ١٩٧٩م (العامري، ١٥٢: ٢٠٠٦)، "وبعد أن أخذت الفكرة فترة من الدراسة، صدر القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٦م، والذي نص في مادته رقم (٣) على إنشاء البنوك الإسلامية داخل الجمهورية اليمنية" (سيف، ١٨: ٢٠٠٨)، وعلى أثر هذا القانون نشأت ثلاثة بنوك إسلامية هي: "البنك الإسلامي اليمني للتمويل والاستثمار في عام ١٩٩٦م، بنك

التضامن الإسلامي الدولي في عام ١٩٩٦م، بنك سبأ الإسلامي في عام ١٩٩٧م" (سيف، ١٩- ٢٣: ٢٠٠٨)، "وفي عام ٢٠٠٢م نشأ بنك اليمن البحرين الشامل" (العامري، ١٥٤: ٢٠٠٦).

"لقد استطاعت البنوك الإسلامية في اليمن رغم قصر فترة إنشائها أن تحقق إنجازات في المجال التنموي، وكان لها دور كبير في جذب المدخرات التي كانت خارج نطاق الجهاز البنكي، لعدم تعامل الكثير من أفراد المجتمع اليمني مع البنوك الربوية التي تتعامل بالفائدة المحرمة شرعاً، حيث تمكنت من جذب ٣١. ٥مليار ريال يمني خلال الخمس السنوات الأولى من إنشائها" (سيف، ١٨: ٢٠٠٨)، وهذا المبلغ يعد كبيراً مقارنة برؤوس أموال البنوك الإسلامية اليمنية عند نشأتها التي بلغت ٦,٥ مليار ريال يمني (الخزاعي، ١٦: ٢٠٠٩-١٨)، (الحدابي، ٢٠٠٩)*، إضافة إلى تطورها بشكل كبير سواء من حيث الحجم أو الأنشطة أو عدد الفروع، وهذا يؤكد على تنامي الثقة في البنوك الإسلامية اليمنية، وزيادة الإقبال على خدماتها وتزايد دورها في المجتمع.

ثانياً: عينة الدراسة:

لقد تم اختيار عينة الدراسة بطريقة عشوائية طبقية نسبية، حيث تم اختيار عينة من العاملين في تلك البنوك من كل من مديري الإدارات ورؤساء الأقسام والموظفين بنسبة (60٪)، بواقع (252) مفردة موزعة على تلك البنوك كما يوضح ذلك الجدول (٢).

* مقابلة مع الأخ/ يحيى مطهر الحدابي- مساعد إدارة التسويق في بنك التضامن الإسلامي الدولي، ٢٠٠٩م.

جدول (٢) عينة الدراسة موزعة حسب الدرجة الوظيفية

البنك	مدراء الإدارات	رؤساء الأقسام	الموظفين	المجموع	
				العدد	٪
البنك الإسلامي اليمني للتمويل والاستثمار	7	6	32	45	٪18
بنك التضامن الإسلامي الدولي	10	17	67	94	٪37
بنك سبأ الإسلامي	15	9	39	63	٪25
بنك اليمن البحرين الشامل	9	8	33	50	٪20
المجمـــوع	41	40	171	252	٪100

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات إدارة شؤون الموظفين في البنوك الإسلامية اليمنية، صنعاء، 2009م.

١-١-٨- أساليب جمع البيانات:

اعتمدت هذه الدراسة على أسلوبين لجمع البيانات هما:

١- أسلوب الأسئلة لجمع البيانات الأولية: وتتمثل في البيانات التي تم جمعها من الميدان بواسطة استبانه تم إعدادها لهذا الغرض ،حيث تم توزيعها على مديري الإدارات ورؤساء الأقسام والموظفين في البنوك الإسلامية اليمنية ،وتعد الاستبانة الأداة الرئيسة في الحصول على بيانات هذه الدراسة من مصادرها الأولية (عينة الدراسة).

٢- الأسلوب الثانوي لجمع البيانات: وتتمثل في البيانات التي تم الحصول عليها من خلال المراجع والدوريات والدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة، إضافة إلى الوثائق الخاصة بالبنوك الإسلامية اليمنية.

١-١-٩- منهج الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على الأسلوب الوصفي التحليلي، إضافة إلى أسلوب المسح الاجتماعي:

١-١-١٠- الأساليب الإحصائية المستخدمة:

لقد تم تحليل البيانات باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss)، حيث تم الاعتماد على الأساليب الإحصائية الوصفية لوصف بيانات الدراسة، وكذلك الأسلوب الإحصائي الاستدلالي لاختبار الفرضيات.

١-١-١١- حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة في الآتي:

١- الحدود المكانية: غطت هذه الدراسة جميع البنوك الإسلامية اليمنية بأمانة العاصمة والموضحة في الجدول (١).

٢- الحدود الزمانية: غطت هذه الدراسة الفترة الزمنية الممتدة من 2003 - 2008م.

٣- الحدود البشرية: شملت هذه الدراسة جميع العاملين في البنوك الإسلامية اليمنية الذين يشغلون وظيفة مدير إدارة فأدنى.

٤- الحدود الموضوعية: تناولت هذه الدراسة دور الإدارة في تحسين فاعلية البنوك الإسلامية اليمنية.

١-١-١٢- مصطلحات الدراسة:

لغايات هذه الدراسة تم استخدام المصطلحات الآتية:

١- البنوك الإسلامية اليمنية: هي البنوك الإسلامية اليمنية ممثلة بالإدارات العامة بأمانة العاصمة وهي البنك الإسلامي اليمني للتمويل والاستثمار، بنك التضامن الإسلامي الدولي، بنك سبأ الإسلامي، بنك البحرين الشامل.

٢- نجاح البنوك الإسلامية: هو مقياس مركب يجمع بين الفاعلية والكفاءة، حيث تكون مؤشرات الفاعلية والكفاءة معايير لقياس درجة نجاح البنك من خلال سعيه لمواصلة أنشطته من أجل تحقيق أهدافه.

٣- إدارة البنك: مسؤولي جميع الوحدات الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية قيد الدراسة التي يندرج في إطارها مجموعة من العاملين.

٤- كفاءة البنوك الإسلامية: الاستخدام الأمثل لكافة موارد البنك الإسلامي من أجل الحصول على أكبر قدر من النتائج.

٥- فاعلية البنوك الإسلامية: تحقيق الأهداف المرسومة للبنك أو تقديم الخدمة المصرفية للزبون بالجودة المطلوبة وفي المكان والوقت المناسبين بما يلبي حاجاته ويشبع رغباته.

١-٢- الدراسات السابقة:

١-٢-١- الدراسات اليمنية:

أولاً: دراسة (القرشي، 2009) العلاقة بين تفويض السلطة ونجاح منظمات المجتمع المدني. أجريت هذه الدراسة على عينة من جمعيات ومؤسسات واتحادات أهلية يمنية، وقد هدفت الدراسة إلى معرفة أثر تفويض السلطة في كفاءة وفاعلية منظمات المجتمع المدني، وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها وجود علاقة طردية دالة إحصائية بين تفويض السلطة وكلاً من كفاءة وفاعلية منظمات المجتمع المدني.

وقد أوصت الدراسة بإعادة النظر في آلية تفويض السلطة في منظمات المجتمع المدني اليمني بحيث تشمل جميع الوحدات الإدارية التنفيذية بما يسهم في تحسين أداء تلك المنظمات.

دراسة (عبادي وسيلم، ٢٠٠٩)، بعنوان استخدام المؤشرات الدولية لقياس الأداء والفعالية في البنوك التجارية الجزائرية. هدفت الدراسة إلى تقييم أداء ثلاثة مصارف وهي البنك الخارجي الجزائري، البنك الوطني الجزائري، بنك سوسيتي جينيرال الجزائر، وذلك بواسطة مؤشرات نموذج التقييم المصرفي الأمريكي (CAMELS)، وقد أشارت النتائج إلى حصول كل من البنك

الخارجي الجزائري وبنك سوسيتي جينيرال الجزائر على التصنيف (٢)، مما يعني أن المصرفين سليمين بصورة أساسية، ويحققان أداء قوي بالنسبة لمعظم المؤشرات، في حين بينت نتائج الدراسة أن البنك الوطني الجزائري تحصل على التصنيف (٣) وهذا يدل على أن البنك يعاني من نقاط ضعف بارزة، وقد أوصت الدراسة إدارة البنك الوطني الجزائري بضرورة استدراك جوانب الضعف البارزة ومعالجتها.

ثانياً: دراسة (الجماعي، 2008) فاعلية إدارة الموارد البشرية في البنوك الإسلامية. أجريت هذه الدراسة في بنك التضامن الإسلامي الدولي في اليمن، وهدفت إلى التعرف على فاعلية إدارة الموارد البشرية في البنك، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن عملية تحليل كل وظيفة في البنك لم تبن على منهجية علمية، بحيث يتم الاستفادة منها في ممارسة إدارة الموارد البشرية لوظائفها، إضافة إلى ضعف متابعة إدارة الموارد البشرية لمدى استثمار الموظفين لوقتهم لإنجاز عملهم أثناء الدوام، وقد أوصت الدراسة بضرورة تحليل كل وظيفة من وظائف البنك في ضوء منهجية علمية حتى يتم الاستفادة منها في ممارسة إدارة الموارد البشرية لوظائفها.

١-٢-٢- الدراسات العربية:

أولاً: دراسة (عبادي وسيلم، 2009)، استخدام المؤشرات الدولية لقياس الأداء والفعالية في البنوك التجارية الجزائرية. هدفت الدراسة إلى تقييم أداء ثلاثة مصارف وهي البنك الخارجي الجزائري، البنك الوطني الجزائري، بنك سوسيتي جينيرال الجزائر، وذلك بواسطة مؤشرات نموذج التقييم المصرفي الأمريكي (CAMELS)، وقد أشارت النتائج إلى حصول كل من البنك الخارجي الجزائري وبنك سوسيتي جينيرال الجزائر على التصنيف (٢)، مما يعني أن المصرفين سليمين بصورة أساسية، ويحققان أداء قوي بالنسبة لمعظم

المؤشرات، في حين بينت نتائج الدراسة أن البنك الوطني الجزائري تحصل على التصنيف (٣) وهذا يدل على أن البنك يعاني من نقاط ضعف بارزة، وقد أوصت الدراسة إدارة البنك الوطني الجزائري بضرورة استدراك جوانب الضعف البارزة ومعالجتها.

ثانياً: دراسة (عمايرة، 2005) أثر أداء المصارف وهيكل السوق على الكفاءة المصرفية. تم تطبيق هذه الدراسة على المصارف التجارية العاملة في الأردن خلال المدة 1994- 2003م. وقد هدفت إلى تبيان مدى تأثير أداء المصارف التجارية العاملة في الأردن وهيكل السوق على الكفاءة المصرفية، وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج أبرزها أن المدخلات والمخرجات كعوامل مستقلة تؤثر على مستوى كفاءة التكلفة وكفاءة الربح، وقد أوصى الباحث بإعطاء أهمية أكبر نحو الاستثمارات في محفظة الأوراق المالية وتنويع مصادر الإيرادات، بحيث لا تقتصر على الفوائد والتسهيلات.

ثالثاً: دراسة (الخزعلي، 2000) التعثر المصرفي في الأردن خلال (1980- 1997). أجريت الدراسة على ثلاثة مصارف أردنية متعثرة وهي (مصرف الأردن والخليج، مصرف البتراء، مصرف عمان للاستثمار)، واستهدفت الدراسة التعرف على أسباب التعثر في تلك المصارف، وقد توصلت إلى أن هناك أسباب داخلية مثل تدني الكفاءة الإدارية وضعف رقابة المصرف المركزي، وأن هناك أسباب خارجية مثل ارتفاع معدل التضخم وانخفاض أسعار الصرف، وأن هذه الأسباب ذات أثر كبير في تعثر المصارف.

رابعاً: دراسة (الشهري، 1997) أثر العوامل التنظيمية على فاعلية الأداء. طبقت هذه الدراسة في مستشفى الملك خالد للحرس الوطني بجدة، وهدفت إلى معرفة أثر العوامل التنظيمية الرسمية في فاعلية الأداء وسير العمل، وقد توصلت الدراسة إلى أن افتقاد روح التعاون بين الموظفين وتفشي الصراعات بينهم وعدم

تحديد الاختصاصات ومنح السلطات اللازمة للموظفين وعدم ممارسة الموظفين لأعمال تتناسب مع مؤهلاتهم تؤثر سلباً في أداء العاملين، وقد أوصت الدراسة بضرورة إعادة النظر في الهيكل التنظيمي ومنح الموظفين سلطة نظامية تعادل حجم المسؤولية ووضع العامل في المكان المناسب حتى يحقق الإنتاج والإبداع في العمل.

خامساً: دراسة (منصور، 1995) تأخر الترقيات وأثره على أداء موظفي شركة الاتصالات السعودية في المنطقة الغربية. هدفت الدراسة إلى معرفة أسباب تأخر الترقيات ودرجة تأثيرها في تدني مستويات إنتاجية الموظفين وأدائهم، وقد بينت الدراسة أن سياسات الاختيار والتعيين وكثرة الموظفين أدى إلى ظاهرة تأخر الترقيات بين شاغلي الوظائف، مما أدى إلى تدني مستوى أداء الموظفين، لعدم تمكنهم من تحقيق طموحاتهم الوظيفية في الوصول إلى المناصب القيادية وتحقيق المكانة الاجتماعية المنشودة، وقد أوصت الدراسة بضرورة إعادة النظر في سياسات تحديد الاحتياجات من الموظفين وطرق الاختيار، بما يتيح المزيد من فرص ترقية الموظفين للمراتب العليا بين الوظائف.

سادساً: دراسة (عميرة، 1992) كفاءة البنوك التجارية في الأردن. أجريت الدراسة على كافة البنوك المرخصة من تجارية واستثمارية وإسلامية خلال المدة 1979- 1991م، وقد هدفت الدراسة إلى تحليل كفاءة البنوك وأدائها ومدى قدرتها على استخدام وتوظيف الأموال المتاحة لها لخدمة الاقتصاد الأردني، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن تعثر المصارف التجارية في الأردن قد تزايد في الفترة الأخيرة من الدراسة، بسبب ضعف رقابة المصرف المركزي التي عجزت عن استيعاب التغير في الظروف المحيطة بها، كما أظهرت نتائج الدراسة بأن العائد على حقوق الملكية كان مرتفعا في غالبية المصارف.

١-٢-٣- الدراسات الأجنبية:

دراسة (Carel Fey & Ingamer ,2001) أثر ممارسات إدارة الموارد البشرية في أداء الشركات المتعددة الجنسية في روسيا. هدفت إلى بحث العلاقة بين ممارسات إدارة الموارد البشرية والأداء في خمسة عشر شركة روسية، وقد بينت الدراسة أن هناك علاقة قوية وإيجابية في ممارسات تطوير الموارد البشرية وأداء الشركات التابعة لها، كما بينت النتائج وجود علاقة إيجابية بين تطوير الإدارة وأداء الشركات.

١-٢-٤- العلاقة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية:

تناولت هذه الدراسة موضوع دور الوظائف الإدارية المتمثلة في التخطيط والتنظيم والاتصال والقيادة والتحفيز والرقابة واتخاذ القرار في تحسين فاعلية وكفاءة البنوك الإسلامية اليمنية، وبذلك يمكن القول إنها قد تميزت عن الدراسات السابقة في كونها تناولت دور الإدارة بكافة وظائفها كمتغير مستقل ولم تقتصر على وظيفة دون غيرها كما هو شأن الدراسات السابقة التي تناولت دور إحدى وظائف الإدارة في تحقيق نجاح المنظمة أو في تحقيق الكفاءة أو الفاعلية كدراسة (القرشي، 2009)، التي ركزت على تفويض السلطة ودراسة (عبادي وسيلم، 2009)، التي ركزت على التقييم ودراسة (الشهري، 1997)، التي ركزت على التنظيم، كما أنها تميزت عن الدراسات السابقة في أنها تناولت الفاعلية والكفاءة كمتغير تابع وكمكونين أساسيين لنجاح أي منظمة ولم تقتصر على دراسة أحدهما مثل بعض الدراسات السابقة كدراسة (الجماعي، 2008)، ودراسة (الشهري، 1997)، حيث اقتصرتا على الفاعلية، وكذلك دراسة (عمايرة، 2005) ودراسة (عميرة، 1992)، حيث اقتصرتا على الكفاءة، كذلك فإن هذه الدراسة تناولت جميع أنشطة البنوك ولم تقتصر على بعضها كبعض الدراسات السابقة كدراسة (الجماعي، 2008)، و دراسة

(Carel Fey & Ingamer ,2001)، حيث تناولتا نشاط الموارد البشرية، كذلك فإن هذه الدراسة تم تطبيقها في جميع البنوك الإسلامية اليمنية وهو ما لم يتم التطرق إليه من قبل الدراسات السابقة باستثناء دراسة (الجماعي، 2008)، والتي اقتصرت على بنك التضامن الإسلامي الدولي فقط.

٢- الإطار النظري للدراسة:

٢-١- الإدارة:

٢-١-١- تعريف الإدارة:

يعرف تايلور الإدارة بأنها " التحديد الدقيق للأعمال التي يجب أن يقوم بها الأفراد ثم التأكد من أنهم يقومون بها بأحسن الطرق وأقلها تكلفة (لطيف، ١٢: ١٩٩٥) بينما عرفها (الشماع، ١٣: ٢٠٠١) بأنها" عملية التخطيط واتخاذ القرار والتنظيم والقيادة والتحفيز والرقابة التي تمارس في حصول المنظمة على الموارد البشرية والمادية والمالية والمعلوماتية ومزجها وتوحيدها وتحويلها إلى مخرجات بكفاءة وفاعلية.

وعلى الرغم من تباين وجهات نظر الباحثين والكتاب حول تعريف الإدارة إلا أنهم يتفقون على أنها مجموعة الوظائف الإدارية التي يمارسها المديرون على كافة أنشطة المنظمة بغرض تحقيق أهدافها، وعليه يمكن تعريف الإدارة بأنها "مجموعة الوظائف المتمثلة في التخطيط والتنظيم والاتصال والقيادة والتحفيز والرقابة واتخاذ القرارات الموجهة نحو أنشطة المنظمة المختلفة باستخدام الموارد المتاحة لتحقيق أهداف المنظمة بكفاءة وفاعلية في إطار التفاعل مع البيئة".

٢-١-٢- أهداف الإدارة:

تتمثل أهم أهداف الإدارة في الآتي (السنفي والعريقي، ٣٨: ٢٠٠٩):

١- زيادة الإنتاجية وتحسين الربحية.

٢- تحقيق النمو والتوسع والاستمرار.

٣- زيادة الحصة السوقية للمنظمة.

٤- تحقيق الإبداع والابتكار.

٥- تحسين رضا العاملين والزبائن.

٦- تحمل المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع.

٢-١-٣- أهمية الإدارة:

يمكن القول إن أهمية الإدارة تنبع من الآتي (السنفي والعريقي، ٣٧: ٢٠٠٩):

١- أن الإدارة هي المسؤولة عن تحقيق التكامل بين المنظمة والبيئة المحيطة بها.

٢- أن الإدارة عنصر أساسي وضروري لتحقيق عملية التوازن بين الاتجاهات والأهداف المتضاربة داخل المنظمة.

٣- أن الإدارة هي الأداة المسؤولة عن تسيير العمل على مستوى المنظمة والدولة.

٤- أن الإدارة تتحمل على عاتقها مسؤولية تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمنظمات والمجتمع ككل بكفاءة وفاعلية.

٥- أن الإدارة هي المسؤولة عن بقاء واستمرار المنظمات.

٢-١-٤- وظائف الإدارة:

بالرغم من اتفاق الباحثين والكتاب على أن وظائف الإدارة التي يمارسها المديرون هي المسؤولة عن تحقيق النجاح أو الفشل للمنظمة إلا أنه لا يوجد اتفاق بينهم حول عدد هذه الوظائف، فهناك من قسمها إلى أربع، بينما قسمها آخرون إلى خمس، في حين قسمها آخرون إلى ست، وهناك من قسمها إلى أكثر، وهذا لا يعني أن هناك اختلافاً جوهرياً بينهم فيما يتعلق بمضمون هذه الوظائف، إذ إن الاختلاف يعود إلى الدمج أو التجزئة لهذه الوظائف، ولخدمة هذه الدراسة فقد اعتمد الباحث على التقسيم الآتي:

التخطيط:

يعـرف (Kinicki&Williams,2006: 140) التخطـيط بأنـه "تحديـد الأهداف وتحديد مسار العمل من أجل تحقيق تلك الأهداف"، ويتفق معه (حريم، ١١٢: ٢٠٠٦)، إذ يرى بأنه"تحديد أهداف المنظمة ورسم الإستراتيجيات والطرق والعمليات لانجازها" بينما يعرفها (العتيبي، ١٤١: ٢٠٠٥) بأنها"عملية وضع تصور مسبق لما يجب عمله للوصول إلى الغاية أو الهدف، وكذلك تحديد الوسائل والأساليب اللازمة لتحقيق ذلك وتقدير المدد الزمنية والإمكانات اللازمة للقيام بتلك الأنشطة".

التنظيم:

يعرف ريتشارد هودجتس التنظيم بأنه"توزيع المسؤوليات والتنسيق بين كافة العاملين بشكل يضمن تحقيق أقصى درجة ممكنة من الكفاءة في تحقيق الأهداف المحددة" (القريوتي، ٢٠٠: ٢٠٠٩)، بينما يرى كونتر بأنه"تجميع الأنشطة الضرورية لتحقيق أهداف المنظمة وإسناد كل مجموعة من مجموعات النشاط إلى مدير يمتلك السلطة المناسبة لتحقيق أداء هذا النشاط" (السنفي والعريقي، ١٦٩: ٢٠٠٩).

الاتصال:

يرى (O'Rouke,2007: 25) أن الإتصال هو "ارسال أو تبادل المعلومات أو الأفكار ويعبرعنه في كثير من الأحيان بشكل شفهي أو غير شفهي"، بينما يرى ليلكو بأنه "وسيلة لتبادل المعلومات والأفكار لإظهار الوضع وتحسينه والتعبير عن الأفكار" (القريوتي، ٢٨٥: ٢٠٠٩)، أما (حريم، ٢٧١: ٢٠٠٦) فيعرفه بأنه "عملية اجتماعية تبادلية تتضمن تبادل الفهم بين طرفي الاتصال والتأثير في السلوك لتحقيق أهداف المنظمة".

القيادة:

هي " العملية التي يقوم الفرد بواسطتها بتوجيه أو التأثير في أفكار ومشاعر الآخرين أو في سلوكهم" (شريف وزملاؤه، ٢٤٦: ١٩٨٩)، بينما يرى (القريوتي، ٢٦٤: ٢٠٠٩) بأن القيادة هي "قدرة تأثير شخص ما على الآخرين بحيث يجعلهم يقبلون قيادته طواعية ودونما الزام قانوني، وذلك لاعترافهم بدوره في تحقيق أهدافهم مما يتيح له القدرة على قيادة أفراد الجماعة بالشكل الذي يراه مناسباً".

التحفيز:

يقصد بالتحفيز"توجيه سلوك الفرد بشكل مستمر نحو تحقيق أهداف المنظمة"، (الشماع، ٢٥٣: ٢٠٠١) ويمكن القول بأن التحفيز هو " منح حوافز لشخص أو أكثر من أجل الحفاظ على مستوى معين من السلوك أو تحسينه وتوجيهه بصورة مستمرة نحو تحقيق أهداف المنظمة بكفاءة وفاعلية".

الرقابة:

هي "العملية المنظمة لتنسيق جهود وأنشطة المنظمة بحيث تتلاءم مع الخطط والأهداف والمعايير" (Daft,2006: 512-513)، كذلك تعرف بأنها "عملية مراقبة الأنشطة للتأكد من أنها نفذت كما خطط ها، وتصحيح أي خطأ قد يحدث" (Robbins&Coulter,2005: 458)، كما تعرف بأنها عملية تقييم نشاط المنظمة الفعلي ومقارنته بالنشاط المخطط أداؤه، ومن ثم تحديد الانحرافات وأسبابها بغية معالجة الانحرافات وذلك بهدف استثمار كافة المصادر المتاحة في المنظمة استثماراً أمثلاً لتحقيق الأهداف" (السنفي والعريقي، ٢٤٨: ٢٠٠٩).

اتخاذ القرار:

يعرف اتخاذ القرار بأنه "الاختيار الواعي لبديل من بين مجموعة من البدائل لحل مشكلة معينة" (السنفي والعريقي، ٢٧١: ٢٠٠٩)، بينما يعرفه آخرون بأنه"اختيار بديل لحل مشكلة أو لتحقيق مسألة معينة" (المحاسنة، ٨٣: ٢٠٠٥)، وهناك من يعرفه بأنه"اختيار البديل الأفضل الذي يحقق أكبر مجموعة من النتائج المرغوبة وأقل عدد من النتائج غير المرغوبة" (الشماع، ١١٧: ٢٠٠١).

٢-٢- نجاح البنوك الإسلامية:

"تؤلف مؤشرات الفاعلية والكفاءة معاً معايير لقياس درجة نجاح المنظمة من خلال سعيها لمواصلة نشاطاتها بغية تحقيق أهدافها، والنجاح مقياس مركب يجمع بين الفاعلية والكفاءة، وبالتالي فهو أشمل من أي منهما" (الشماع، وحمود، ٣٣٣: ٢٠٠٥)؛ الأمر الذي جعل الباحث يعتمد على مؤشرات كل من الفاعلية والكفاءة لقياس نجاح البنوك الإسلامية اليمنية.

٢-٢-١- الفاعلية:

أ- تعريف الفاعلية:

عرف (Barnard ,1938: 19-20) الفاعلية بأنها"الدرجة التي تستطيع فيها المنظمة تحقيق أهدافها"، وفي تعريف مشابه ولكن أكثر تفصيلاً يعرفها Rosenzweig&Kastبأنها" القدرة على تحقيق أهدافها في شكل زيادة حجم المبيعات، والحصة السوقية، ورضا الزبائن، وتنمية الموارد البشرية، وتحقيق النمو" (زايدي ومالكية، ٢: ٢٠٠٩)، وهناك من يرى أنها "تتعلق بالحصول على النتائج المتوخاه" (الحياصات، ٥٦٤: ٢٠٠٦)، أما (Hodge & Anthony,1988: 297) فيعرفان الفاعلية بأنها"قدرة المنظمة على استخدام موارد محددة لتحقيق هدف محدد قابل للقياس"، ويرى (القريوتي، ٢٧: ٢٠٠٩) بأنها "الوصول إلى أفضل نوعية ممكنة من السلع والخدمات المقدمة"، أما

Alvar فقد عرفها بأنها "قدرة المنظمة على البقاء والتكيف والنمو بغض النظر عن الأهداف التي تحققها" (القرشي، ٤٢: ٢٠٠٩) و (الشماع وحمود، ٣٢٧: ٢٠٠٥)، ويرى (شريف وزملاؤه، ٦٧: ١٩٨٩) و (المرهضي، ٢٦: ٢٠٠٦) بأنها " انجاز الأعمال الصحيحة والمفروض انجازها".

وفي ضوء ما سبق يمكن القول بأن فاعلية البنوك الإسلامية هي"قدرة البنك على انجاز الأعمال الصحيحة التي تمكنه من تقديم الخدمات المصرفية التي تلبي حاجات الزبائن بجودة عالية وبسعر معقول في الوقت والمكان المناسبين، وبما يمكنه من تحقيق أهدافه".

ب- أهمية الفاعلية:

لقد تزايد الاهتمام بالفاعلية في البنوك الإسلامية في السنوات الأخيرة، نتيجة المنافسة الشديدة فيما بين البنوك الإسلامية بينها البين، وكذلك نتيجة المنافسة بين البنوك الإسلامية وبين البنوك التقليدية، إضافة إلى ظاهرة العولمة التي وضعت تحديات كثيرة أمام منظمات الأعمال، ومنها البنوك الإسلامية، ، ومن أهم هذه التحديات زيادة فاعليتها، لاسيما زيادة تحسين إنتاجيتها، والذي أصبح بالنسبة لكثير من المنظمات ومنها البنوك والتي تخضع لآلية السوق أمر حيوي لبقائها واستمرارها، لاسيما في ظل الأزمات، وتكمن أهمية الفاعلية في البنوك الإسلامية في سعي تلك البنوك إلى أن تكون فاعلة في مواجهة التوقعات التي تواجهها وانجاز أهدافها المرسومة، وتبعاً لذلك تصبح درجة الفاعلية أحد الاختبارات الأساسية التي يستخدمها المهتمون بواقع البنوك ومستقبلها للحكم على ما إذا كانت البنوك تؤدي مهامها ووظائفها الأساسية، وتحقق أهدافها على الوجه المطلوب.

إن ما يحدث في البيئة من ظروف ومتغيرات متسارعة سواء كانت إيجابية أم سلبية يحتم على البنوك الإسلامية أن تسعى بكل إمكاناتها لمواجهة تلك الظروف والمتغيرات وتحقيق التكيف معها، كي تستطيع البقاء والاستمرار.

وعليه فإن أهمية الفاعلية في البنوك الإسلامية تكمن في تحقيق الآتي:

- قدرة البنوك الإسلامية على تحقيق أهدافها.
- قدرة البنوك الإسلامية على التكيف مع البيئة والاستمرار والبقاء.
- قدرة البنوك الإسلامية على النمو والتطور باستمرار.

ج- قياس الفاعلية:

لم يعد مقبولاً الحكم على فاعلية المنظمات ومنها البنوك الإسلامية على أساس معيار واحد فقط، كالربحية أو التكيف أو غير ذلك، وعادة ما يرتبط قياس الفاعلية بالأهداف، ونظراً لتعدد المعايير التي تستخدم لقياس الفاعلية فقد وجدت عدة نماذج في هذا المجال ومنها (حريم، ٢٠٠٠: ٣٩ - ٤١):

- نموذج الأهداف (المخرجات) الذي يركز على النتائج مثل الربح، النوعية، الإنتاجية.
- نموذج العمليات الداخلية الذي يركز على الحفاظ على علاقات إنسانية فعالة في المنظمة.
- نموذج موارد النظام، أي مقدرة النظام للحصول على الموارد التي تحتاجها المنظمة.
- نموذج Yaehman-Seashore ويقترحان معيارين لقياس الفاعلية وهما نجاح المنظمة والحصول على الموارد النادرة التي تحتاجها، إضافة إلى السيطرة على البيئة التي تعمل فيها المنظمة.

- نموذج Bass حيث يقترح المعايير الآتية: إلى أي مدى المنظمة منتجة، مربحة تحافظ على نفسها، ما مدى أهمية وقيمة المنظمة بالنسبة لأفرادها، ما مدى أهمية وقيمة المنظمة وقيمة أفرادها بالنسبة للمجتمع.
- نموذج Bennis ويقترح المعايير الآتية: مدى تكيف ومرونة المنظمة لمواجهة التغيرات، القدرة على حل المشكلات.

مما سبق يتضح أن هناك تفاوت وتباين في معايير قياس الفاعلية، وقد يعود ذلك إلى اختلاف وجهات نظر الباحثين في هذا المجال، إضافة إلى اختلاف المنظمات من حيث حجمها، طبيعة نشاطها، اختلاف أهدافها، مراحل نموها، إضافة إلى اختلاف الأطراف ذات العلاقة بتلك المنظمات. ولخدمة هذه الدراسة فإن الباحث يرى عدم الاكتفاء بنموذج واحد من النماذج السابقة لقياس فاعلية البنوك الإسلامية اليمنية، وسوف يعتمد على المزج بين معظم النماذج السابقة، وبصورة أدق ستعتمد هذه الدراسة لقياس فاعلية البنوك الإسلامية اليمنية على المعايير الآتية:

- الأهداف.
- العلاقات الإنسانية.
- الحصول على الموارد.
- النمو.
- التكيف مع البيئة.
- حل المشكلات.
- الاستقرار والتوازن.
- التجديد والابتكار.
- جودة الخدمة.
- وقت تقديم الخدمة.
- مكان تقديم الخدمة.
- تقييم ردود أفعال الزبائن.

٢-٢-٢- الكـــفاءة:

أ- مفهوم الكفاءة:

إن الكفاءة تتمثل "بالقدرة على تحقيق النتائج المنشودة بأقل قدر من الموارد" (السنفي، ٥٨: ١٩٩٧). ويرى (الشماع وحمود، ٣٣٠: ٢٠٠٥)، "أن مفهوم كفاءة المنظمة يمثل معيار الرشد في استخدام الموارد البشرية والمادية والمالية والمعلومات المتاحة، حيث إن المنظمة الهادفة للنمو والتطور لابد وأن تؤمن إمكانية استمرار التدفق البشري والمادي والمالي والمعلوماتي لكي تعمل بشكل فاعل ومستمر" بينما يرى (المنيف، ٨٧: ١٩٨٣) بأن الكفاءة هي "الزيادة إلى أعلى حد ممكن بالنسبة للنتائج أو المخرجات، مقارنة بالمدخلات"، في حين يعرفها (Chorpade) بأنها "أقصى كمية مخرجات ممكنة بالنسبة إلى كمية معينة من المدخلات" (عمايرة، ٣٧: ٢٠٠٥)، ويرى آخرون بأن الكفاءة "هي أداء الأعمال بدقة وبصورة (طريقة) صحيحة " (شريف وزملاؤه، ٢٤٦: ١٩٨٩)، (السنفي والعريقي، ٣٧: ٢٠٠٩).

ومن ثم يمكن القول بأن الكفاءة المصرفية هي "قدرة البنك (المصرف) في تقديم الخدمات المصرفية بصورة صحيحة بأقل قدر ممكن من المدخلات، بما يمكنه من تحقيق أقصى كمية من المخرجات ".

ب- أهمية الكفاءة:

إن قدرة المنظمة على البقاء والنمو والتطور يتطلب منها تأمين تدفق الموارد إليها بشكل منتظم ومستمر، لاسيما في ظل البيئة المعاصرة التي تتسم بمحدودية الموارد المتاحة من جهة، والمنافسة الشديدة على تلك الموارد من جهة أخرى، وهذا يجعل المنظمات تعاني من استمرار محدودية تلك الموارد المتاحة لديها، مما يؤثر سلباً في تحقيق أهدافها، الأمر الذي يستلزم من تلك المنظمات الاهتمام بتحقيق الكفاءة من خلال الاستخدام الرشيد لمواردها المتاحة وتوظيفها

بشكل أمثل، بما يمكن تلك المنظمات من استثمار مواردها المتاحة في المجالات التي تعود عليها بأكبر المردودات، وتمكنها من إنتاج السلع أو تقديم الخدمات بتكلفة مناسبة، ومن ثم بيع منتجاتها بما يحقق لها مردودات أكبر من قيمة المدخلات المستخدمة في إنتاج تلك المنتجات.

وتنبع أهمية الكفاءة المصرفية من ارتباط كفاءة القطاع المصرفي مباشرة بإنتاجية الاقتصاد، على أساس أن سلامة الاقتصاد لأي بلد يعتمد على سلامة النظام المالي، حيث يحتل القطاع المصرفي مكاناً مهماً داخل النظام المالي، الأمر الذي يجعل من تحري مستوى الكفاءة لدى البنوك أمراً مهما لمتخذي القرار داخل القطاع المصرفي أو خارجه.

ج- قياس الكفاءة:

لغرض قياس كفاءة الأداء هناك العديد من المؤشرات والمعايير المستعملة في هذا الخصوص منها (الشماع وحمود، ٣٣١: ٢٠٠٥):

١- المعايير المباشرة: وتتضمن هذه المعايير قياس عمليات المنظمة من خلال مقارنة المخرجات بالمدخلات خلال مدة زمنية معينة وتشمل المقاييس الكلية للكفاءة والمقاييس الجزئية للكفاءة والمقاييس النوعية للكفاءة.

٢- المعايير غير المباشرة: وتعد هذه المعايير غير المباشرة في بعض المجالات طريقاً أفضلاً في قياس كفاءة الأداء وذلك عن طريق قياس الرغبة في العمل والتعرف على درجات رضا العاملين والروح المعنوية وتحليل إمكانية الاستثمار الرشيد للموارد.

ويرى الباحث أنه من الضروري الاعتماد على جميع هذه المؤشرات لقياس كفاءة البنوك الإسلامية قيد الدراسة. وبصورة أدق ستعتمد هذه الدراسة لقياس كفاءة البنوك الإسلامية اليمنية على المعايير الآتية:

- كفاية الموارد
- تنوع الموارد
- استخدام الموارد
- مقارنة المخرجات بالمدخلات
- تعظيم الاستفادة الكمية والنوعية من الموارد
- الرغبة في العمل
- تأهيل الموظفين
- طرق اختيار مجالات الاستثمار
- طرق إنجاز الأنشطة
- الربحية

٢-٣- العلاقة بين الفاعلية والكفاءة:

مما تقدم يمكن القول إن كلاً من الفاعلية والكفاءة مصطلحان مهمان لأي منظمة، وأنه لا غنى لأي منظمة عن أحدهما فكلاهما يكمل الآخر، ونجاح المنظمة مرهون بتحققهما، وأن تركيز المنظمة على تحقيق أحدهما بدرجة أكبر من الآخر يعتمد على عدة عوامل أهمها: موارد المنظمة، ودورة حياتها، فإذا كانت المنظمة تملك موارد كثيرة فإنها قد تركز أكثر على الفاعلية، أما إذا كانت مواردها قليلة ونادرة فإنها قد تركز أكثر على كفاءة استخدام هذه الموارد، كذلك بالنسبة لدورة حياة المنظمة فإذا كانت المنظمة تمر بمرحلة التقديم أو النمو فإنها قد تركز أكثر على الفاعلية بهدف إثبات نجاحها والحصول على حصة سوقية مناسبة، بينما تركز في مرحلتي النضج

والنمو على كليهما، كون المنظمة تكون قد حققت مكانة سوقية مناسبة، وهكذا فإن نجاح المنظمة يتطلب التركيز على الفاعلية والكفاءة معاً، وأن اهتمام المنظمة بأحدهما أكثر من الآخر خلال مدة زمنية معينة يكون لظروف ومتغيرات مؤقتة تمر بها المنظمة.

٣- الدراسة الميدانية:

٣-١- إجراءات الدراسة:

٣-١-١- أداة الدراسة: صدق وثبات الأداة:

تعد الاستبانة هي الأداة الرئيسة المستخدمة لجمع البيانات الأولية لهذه الدراسة، ولتحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها فقد تم بناء الإستبانة بالاعتماد على الإطار النظري للدراسة، إضافة إلى الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة، وتتكون الإستبانة من ثلاثة أجزاء تمثل الجزء الأول في البيانات الشخصية والوظيفية، بينما تضمن الجزء الثاني فقرات المتغير المستقل للدراسة والمتعلق بوظائف الإدارة والبالغ عددها (38) فقرة، في حين احتوى الجزء الثالث على فقرات المتغير التابع للدراسة والمتعلق بفاعلية وكفاءة البنوك الإسلامية والبالغ عددها (٢٦) فقرة، وقد صيغت جميع فقرات الإستبانة على مقياس ليكرت الذي يتكون من خمس درجات هي (دائماً، غالباً، أحياناً، نادراً، مطلقاً) وأعطيت الفقرات 5 درجات لدائماً و4 لغالباً و3 لأحياناً و2 لنادراً، ودرجة واحدة لمطلقاً.

وللتأكد من صدق الإستبانة فقد تم عرضها على (11) من المحكمين المتخصصين في مجال الإدارة وطرق ومناهج البحث والإحصاء بهدف تقييمها، وقد حظيت بموافقتهم مع تقديم بعض المقترحات لتحسينها، كما تم اختبار الصدق التمييزي لفقرات الإستبانة باستخدام الاختبار التائي للعينات المستقلة، وقد وجد أن جميع الفقرات لكل من وظائف الإدارة والفاعلية والكفاءة دالة

إحصائياً؛ مما يدل على أن جميع فقرات المقياس مميزة وصادقة، وكذلك فقد تم اختبار الصدق التكويني لفقرات الإستبانة باستخدام معامل ارتباط بيرسون وقد وجد أن جميع الفقرات لكل من وظائف الإدارة والفاعلية والكفاءة دالة إحصائيا مما يدل على قوة مساهمة كل فقرة من فقرات الإستبانة في بناء الدرجة الكلية للمقياس.

وللتأكد من ثبات أداة الدراسة فقد تم استخدام اختبار كرونباخ الفا للثبات للعينة النهائية، وقد بلغ معامل كرونباخ الفا للثبات لجميع فقرات محوري وظائف الإدارة، الفاعلية والكفاءة على النحو الآتي وعلى التوالي (0,913) (0,962)، وكون قيمة العامل لكل منهما تزيد عن 80٪ فإن ذلك يدل على قوة ثبات فقرات الإستبانة وأن المقياس صالح لقياس ما وضع من أجله.

وقد تم توزيع (252) استبانه على المستقصى منهم واستلم منها (219) استبانه وبلغ عدد الإستبانات الصالحة للتحليل (209) استبانه.

٣-١-٢- المعالجة الإحصائية:

لقد تم ترميز البيانات وإدخالها في الحاسب الآلي ومعالجتها باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss)، كما استخدم الباحث مستوى الدلالة النظري 0,05 في اختبار دلالة فرضياته، ولتوظيف البيانات التي تم جمعها لتحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها فقد تم استخدام الأساليب الإحصائية الوصفية، وكذلك الأسلوب الإحصائي الاستدلالي.

٣-٢- التحليل ومناقشة النتائج:

٣-٢-١- خصائص عينة الدراسة:

الجدول (٣) خصائص أفراد عينة الدراسة حسب بياناتهم الشخصية والوظيفية

المتغير		العدد	النسبة
النوع	ذكر	173	82.8%
	أنثى	36	17.2%
العمر	أقل من 30 سنة	83	39.7%
	من 30 إلى أقل من 40 سنة	93	44.5%
	من 40سنة فأكثر	33	15.8%
المؤهل	ثانوية فأقل	21	10.0%
	جامعي	158	75.6%
	دراسات عليا	30	14.4%
التخصص	محاسبة	60	28.7%
	إدارة أعمال	51	24.4%
	علوم مالية ومصرفية	12	5.7%
	أخرى	68	32.5%
	لم يذكر	18	8.6%
الدرجة الوظيفية	موظف	138	66.0%
	رئيس قسم	35	16.7%
	مدير إدارة	36	17.2%

المصدر: إعداد الباحث، بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء، 2009م.

يتضح من الجدول (3) أن هناك نوعاً من التوافق النسبي في توزيع عينة الدراسة على الفئات في إطار متغيرات الدراسة باستثناء بعض المتغيرات والفئات فمثلاً متغير النوع نجد انخفاض نسبة عينة الدراسة من الإناث مقارنة بالذكور،

حيث بلغت نسبة العينة من الإناث 17.2% من إجمالي أفراد العينة، وهذا يدل على انخفاض نسبة العاملات في الوحدات الحكومية من الإناث مقارنة بالذكور، وقد يعود ذلك إلى كون الملتحقات بالتعليم الجامعي من الإناث أقل من الملتحقين من الذكور. كذلك بالنسبة لمتغير المؤهل فنلحظ من الجدول (3) ارتفاع نسبة عينة الدراسة الحاملة لمؤهل جامعي حيث بلغت نسبتهم 75.6%من إجمالي أفراد عينة الدراسة، وانخفاض نسبة الحاصلين على مؤهلات الثانوية فأقل والدراسات العليا إذ بلغت نسبتهما على التوالي 10.0%، 14.4%، وقد يعود ذلك إلى كون التوظيف في الوحدات الحكومية يعتمد أساساً على خريجي الجامعات، إضافة إلى قلة عدد الحاصلين على الدراسات العليا في الجمهورية اليمنية، وكذلك قلة برامج الدراسات العليا في الجامعات اليمنية، إضافة إلى قلة عدد المقبولين في التوظيف في البنوك من حملة الثانوية فأقل. أما بالنسبة لمتغير العمر نجد أن الفئة التي بلغ عمر أفرادها 40 سنة فأكثر بلغت نسبتها 15.8% فقط، وقد يعود نلك إلى حداثة نشأة البنوك الإسلامية اليمنية. وبالنسبة لمتغير الدرجة الوظيفية فنجد ارتفاع نسبة الموظفين مقارنة بمديري الإدارات ورؤساء الأقسام، حيث بلغت 66.0% وهذه نسبة طبيعية إذ إن عدد الموظفين يكون دائما أكثر من مديري الإدارات ورؤساء الأقسام.

٣-٢-٢- العلاقة بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية ومستوى فاعلية وكفاءة البنوك الإسلامية:

من الأهداف الرئيسة التي سعت الدراسة للتعرف عليها التعرف على مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية، وكذلك مستوى الفاعلية والكفاءة فيها، إضافة إلى الكشف عن طبيعة العلاقة بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية بكافة أبعادها (بوصفه متغيراً مستقلاً) ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها (بوصفه متغيراً تابعاً).

وفيما يأتي مناقشة نتائج مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية، وكذلك مستوى الفاعلية والكفاءة فيها، إضافة إلى طبيعة العلاقة بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها.

أولاً: مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية:

لقد تم استخدام الاختبار التائي الأحادي حول المتوسط النظري (3) للتعرف على مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية كما يوضح ذلك الجدول (٤).

جدول (٤) نتائج الاختبار التائي حول المتوسط النظري لمستوى ممارسة الوظائف الإدارية

البيان	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القيمة التائية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	النسبة	مستوى الممارسة	الترتيب
التخطيط	209	3.80	0.69	16.66	208	*0.000	76.0%	مرتفع	1
التنظيم	209	3.64	0.69	13.50	208	*0.000	72.9%	مرتفع	3
الاتصال	209	3.76	0.73	15.19	208	*0.000	75.2%	مرتفع	2
القيادة	209	3.38	0.79	6.98	208	*0.000	67.6%	فوق المتوسط	5
التحفيز	209	2.88	0.89	-2.00	208	*0.047	57.5%	فوق المتوسط	7
الرقابة	209	3.23	0.85	3.97	208	*0.000	64.7%	فوق المتوسط	6
اتخاذ القرار	209	3.43	0.77	8.01	208	*0.000	68.5%	فوق المتوسط	4
الوظائف الإدارية	209	3.45	0.77	8.90	208	*0.007	68.9%	فوق المتوسط	

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء، 2009م.

*ذات دلالة إحصائية

يتضح من الجدول (4) أن المتوسط الحسابي لمدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية بلغ 45 .3 وهو أعلى من المتوسط النظري ودال إحصائيا مما يدل على أن مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية

اليمنية فوق المتوسط ولكنه يقترب من المستوى المرتفع، حيث بلغ مستواه 68.9%، كما تراوح مستوى ممارسة البنوك الإسلامية اليمنية للوظائف الإدارية المختلفة مابين 76.0% لوظيفة التخطيط و57.5%لوظيفة التحفيز، حيث كان مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية مرتفعاً أو فوق المتوسط.

ثانياً: مستوى الفاعلية والكفاءة في البنوك الإسلامية اليمنية:

لقد تم استخدام الاختبار التائي الأحادي حول المتوسط النظري (3) للتعرف على مستوى فاعلية وكفاءة البنوك الإسلامية اليمنية والجدول (5) يوضح ذلك.

جدول (5) نتائج الاختبار التائي حول المتوسط النظري لمستوى فاعلية وكفاءة البنوك الإسلامية اليمنية

البيان	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القيمة التائية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	النسبة	مستوى الممارسة	الترتيب
الفاعلية	209	3.36	0.81	6.52	208	*0.000	67.3%	فوق المتوسط	٢
الكفاءة	209	3.62	0.68	13.34	208	*0.000	72.5%	عالي	١
نجاح البنوك	209	3.49	0.74	9.93	208	*0.000	69.9%	فوق المتوسط	

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء، 2009م.

* ذات دلالة إحصائية

يتضح من الجدول (5) أن المتوسط الحسابي لمستوى نجاح البنوك الإسلامية اليمنية (تحقق الفاعلية والكفاءة فيها) (3.49) وهو أكبر من المتوسط النظري ودال إحصائيا مما يدل على أن مستوى نجاح تلك البنوك فوق المتوسط، حيث بلغ مستواها 69.9%، وهو قريب جداً من المستوى المرتفع، ويتضح من الجدول رقم (٥) أن مستوى تحقق الكفاءة جاءت في المرتبة الأولى، حيث بلغ مستوى تحققها (72.5%) وهو مستوى مرتفع، بينما جاء مستوى تحقق الفاعلية في المرتبة الثانية والأخيرة حيث بلغ مستوى تحققها (67.3%) وهو مستوى فوق المتوسط، وقد

تراوح مستوى تحقق الفاعلية في تلك البنوك بمعاييرها المختلفة مابين 72.1% لمعيار النمو و62.7% لمعيار تقييم ردود أفعال الزبائن، حيث كان المستوى مرتفعا لمعيار النمو، وفوق المتوسط لبقية المعايير، ولكنه قريب من المستوى المرتفع لغالبية المعايير.

أما مستوى تحقق الكفاءة في تلك البنوك بمعاييرها المختلفة فقد تراوح مابين 81.2% لمعيار امتلاك البنوك موارد كافية لتحقيق أهدافه و62.5%لمعيار زيادة البنك الرغبة في العمل لدى العاملين، حيث كان المستوى مرتفعا لعشرة معايير من معايير الكفاءة، وفوق المتوسط لثلاثة معايير، ولكنها قريبة من المستوى المرتفع باستثناء معيار الرغبة في العمل.

ثالثاً: طبيعة العلاقة بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها:

لمعرفة طبيعة العلاقة بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها، فقد نصت الفرضية الأولى على وجود علاقة بين ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية (بوصفه متغيراً مستقلاً)، ومستوى فاعليتها وكفاءتها. (بوصفه متغيراً تابعاً)، ولاختبار هذه الفرضية تم استخدام معامل ارتباط بيرسون للكشف عن طبيعة العلاقة، وقد وجد أن معامل ارتباط بيرسون بلغ (0.602) وهو دال إحصائياً وموجب، مما يدل على وجود علاقة ارتباط ايجابية ودالة إحصائيا بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها والجدول (6) يوضح ذلك، كما يوضح طبيعة العلاقة بين مدى ممارسة كل وظيفة من الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها.

جدول (٦) نتائج اختبار معاملات ارتباط بيرسون بين ممارسة الوظائف الإدارية ومستوى الفاعلية والكفاءة

متغيرات الارتباط		معامل ارتباط بيرسون		عدد المفردات
		قيمة ر	مستوى الدلالة عند ٠,٠٥	
التخطيط	الكفاءة	0.493	*0.000	209
	الفاعلية	0.508	*0.000	209
التنظيم	الكفاءة	0.541	*0.000	209
	الفاعلية	0.527	*0.000	209
الاتصال	الكفاءة	0.562	*0.000	209
	الفاعلية	0.563	*0.000	209
القيادة	الكفاءة	0.664	*0.000	209
	الفاعلية	0.704	*0.000	209
التحفيز	الكفاءة	0.576	*0.000	209
	الفاعلية	0.579	*0.000	209
الرقابة	الكفاءة	0.560	*0.000	209
	الفاعلية	0.600	*0.000	209
اتخاذ القرار	الكفاءة	0.705	*0.000	209
	الفاعلية	0.708	*0.000	209
الوظائف الإدارية	الفاعلية والكفاءة	0.602	*0.000	209

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء، 2009م.

* ذات دلالة إحصائية

يبين الجدول (6) معاملات الارتباط بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها، ويتضح من الجدول

أن جميع معاملات الارتباط دالة إحصائيا وموجبة، وقد تراوحت مابين0.708 لوظيفة اتخاذ القرار و0.508 لوظيفة التخطيط وذلك على مستوى الفاعلية، كما تراوحت مابين0.705 لوظيفة اتخاذ القرار و0.493 لوظيفة التخطيط وذلك على مستوى الكفاءة، مما يدل على وجود علاقة ارتباط طردية موجبة بين مدى ممارسة كل وظيفة من الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها. وبذلك فقد ثبت صحة الفرضية الأولى التي نصت على وجود علاقة بين ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى فاعليتها وكفاءتها.

كما تم استخدام أسلوب الانحدار الخطي المتعدد لمعرفة ما إذا كان هناك تأثير لممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية في مستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها، كما يوضح ذلك الجدول (7).

جدول (7) نتائج اختبار الانحدار الخطي المتعدد لمعرف أثر ممارسة الوظائف الإدارية في مستوى الفاعلية والكفاءة

متغيرات الانحدار		المعامل غير المعياري		المعامل المعياري Beta	قيمة T	مستوى الدلالة عند ٠,٠٥
		B	الخطأ المعياري			
التخطيط	الكفاءة	0.233	0.110	0.227	2.124	*0.035
	الفاعلية	0.273	0.092	0.319	2.980	*0.003
التنظيم	الكفاءة	0.339	0.106	0.333	3.197	*0.002
	الفاعلية	0.213	0.089	0.250	2.396	*0.017
الاتصال	الكفاءة	0.325	0.109	0.304	2.985	*0.003
	الفاعلية	0.278	0.091	0.310	3.053	*0.003
القيادة	الكفاءة	0.292	0.102	0.252	2.877	*0.004
	الفاعلية	0.480	0.085	0.495	5.655	*0.000
التحفيز	الكفاءة	0.404	0.133	0.306	3.050	*0.003

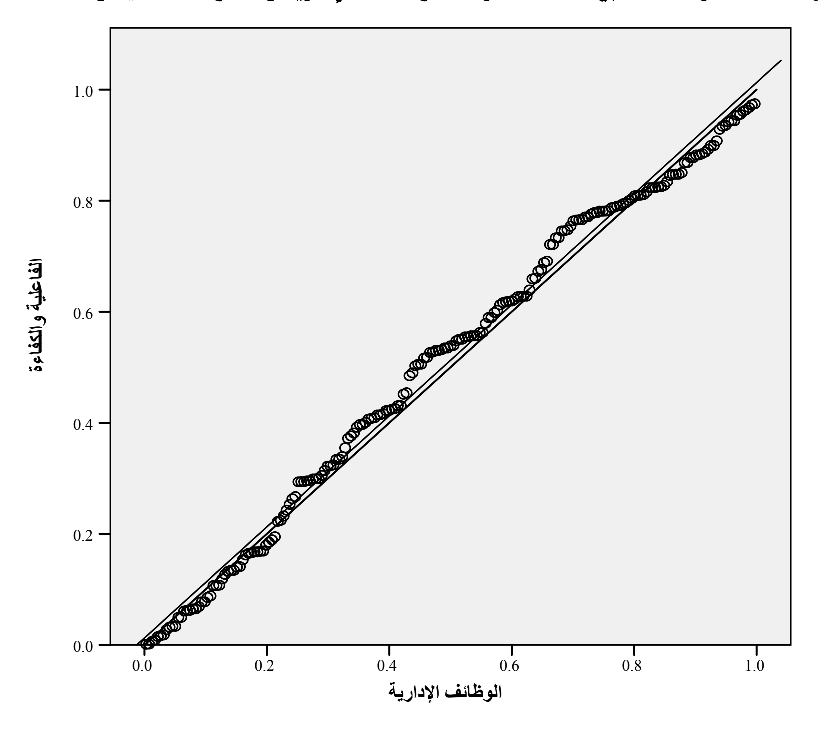
	الفاعلية	0.358	0.111	0.324	3.235	*0.001
الرقابة	الكفاءة	0.248	0.125	0.198	1.985	*0.048
	الفاعلية	0.456	0.104	0.435	4.371	*0.000
اتخاذ القرار	الكفاءة	0.427	0.097	0.375	4.419	*0.000
	الفاعلية	0.377	0.081	0.396	4.671	*0.000

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء، 2009م.

* ذات دلالة إحصائية

يتضح من الجدول (7) أن جميع القيم المعيارية دالة إحصائيا وموجبة، وهذا يعني وجود تأثير إيجابي وذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ لممارسة الوظائف الإدارية على جانبي الفاعلية والكفاءة، وقد بلغت نسب التأثير مابين 0.480 لوظيفة القيادة و0.213 لوظيفة التنظيم وذلك على مستوى الفاعلية، كما بلغت مابين 0.427 لوظيفة اتخاذ القرار و0.233 لوظيفة التخطيط وذلك على مستوى الكفاءة، وهي قيم موجبة، ومن ثم فإن ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية (بوصفه متغيراً مستقلاً) يؤثر إيجاباً في مستوى تحقق الفاعلية والكفاءة في تلك البنوك (بوصفه متغيراً تابعاً)، والشكل البياني (2) يبين شكل انتشار العلاقة بين المتغيرين وأنموذجها الخطي المبين بالخط المستقيم.

شكل (2) انتشار العلاقة بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية ومستوى الفاعلية والكفاءة



المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء، 2009 م.

يتضح من الشكل (2) ومن الجدول (6) والجدول (7) أن هناك علاقة ارتباط طردية موجبة بين مدى ممارسة كل وظيفة من الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها، وأن ممارسة كل وظيفة من الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية تؤثر في تحسين مستوى الفاعلية والكفاءة في تلك البنوك، إذ نلحظ من الجدول (7) أن ممارسة وظيفة القيادة في البنوك الإسلامية اليمنية بوصفها وظيفة من الوظائف الإدارية تؤدي إلى الإسهام في تحسين فاعلية البنوك الإسلامية اليمنية وأنها تأتي في المرتبة الأولى من حيث التأثير، يليها الرقابة، ثم اتخاذ القرار، ثم التحفيز ويليها الاتصال، ثم التخطيط وفي المرتبة الأخيرة التنظيم، كما يتضح من الجدول رقم (7) أن ممارسة وظيفة

اتخاذ القرار تؤدي إلى الإسهام في تحسين كفاءة البنوك الإسلامية اليمنية وأنها تأتي في المرتبة الأولى من حيث التأثير يليها التحفيز، ثم التنظيم، ثم الاتصال ويليها القيادة ثم الرقابة وفي المرتبة الأخيرة التخطيط.

٣-٢-٣- الفروق في ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها:

لقد نصت الفرضية الثانية على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات الموظفين حول مستوى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تعزى لكل من: الجنس، العمر، المؤهل، التخصص، الدرجة الوظيفية.

أولاً: الفروق في ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير الجنس:

لمعرفة مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير الجنس تم استخدام تحليل التباين الثنائي T-Test. كما يوضح ذلك الجدول (8).

جدول (٨) نتائج اختبار تحليل التباين الثنائي لمدى ممارسة الوظائف الإدارية ومستوى الفاعلية والكفاءة تبعاً لمتغير الجنس

البيان	ذكر			أنثى			قيمة T	مستوى الدلالة
	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
التخطيط	209	3.876	0.670	209	3.424	0.687	3.614	0.001*
التنظيم	209	3.672	0.672	209	3.506	0.757	1.221	0.228
الاتصال	209	3.790	0.689	209	3.628	0.878	1.041	0.303
القيادة	209	3.467	0.734	209	2.956	0.889	3.229	0.002*

التحفيز	209	3.008	0.835	209	2.244	0.909	4.651	*0.000
الرقابة	209	3.274	0.853	209	3.033	0.801	1.622	0.111
اتخاذ القرار	209	3.462	0.783	209	3.256	0.687	1.603	0.115
الفاعلية	209	3.433	0.789	209	3.038	0.837	2.597	*0.012
الكفاءة	209	3.687	0.680	209	3.325	0.581	3.297	*0.002

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء,2009م.

* ذات دلالة إحصائية

يتضح من الجدول رقم (8) وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بممارسة وظائف الإدارة المتمثلة في التخطيط والقيادة والتحفيز، وكذلك فيما يتعلق بمستوى الفاعلية والكفاءة، حيث جاءت قيمة T دالة إحصائياّ، وكان مستوى الدلالة على النحو الآتي وعلى التوالي ((0.002 0.001) (0.002) (0.000) (0.012))، وهذا يعني وجود فروق جوهرية وذات دلالة إحصائية في آراء العينة حسب الجنس في هذه الجوانب، وتتجه دلالة هذه الفروق لصالح الفئة ذات المتوسط الحسابي الأكبر وهم هنا الذكور وذلك في جميع الجوانب السابقة، حيث يوافق الذكور بدرجة أكبر من الإناث على مستوى ممارسة كلاً من التخطيط والقيادة والتحفيز في البنوك الإسلامية، وكذلك مستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها، حيث بلغت المتوسطات الحسابية لإجابات الذكور حول تلك الجوانب على النحو الآتي وعلى التوالي (3.876) (3.467) (3.008) (3.433) (3.687)، بينما بلغت المتوسطات الحسابية لإجابات الإناث حول الجوانب نفسها على النحو الآتي وعلى التوالي (.3 3.424) (2.956) (2.244) (3.038) (325)، وبذلك فقد تراوح الفارق في المتوسطات الحسابية بين إجابات الذكور وبين إجابات الإناث مابين ((0.362 0.754)) لصالح الذكور، وقد يعود ذلك إلى كون الذكور في البنوك الإسلامية يمارسون عملية التخطيط ومهام القيادة بدرجة أكبر من الإناث،

إضافة إلى حصولهم على النصيب الأكبر من الحوافز الممنوحة في تلك البنوك، وهذا قد يقودهم إلى تقييم فاعلية وكفاءة تلك البنوك بمستوى أعلى من الإناث، أما بالنسبة لبقية الأبعاد فجاءت قيمة T غير دالة، وهذا يعني أن جميع أفراد العينة وبغض النظر عن الجنس لها نفس الرأي فيما يتعلق بالتنظيم والاتصال والرقابة واتخاذ القرار.

ثانياً: الفروق في ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير العمر:

لمعرفة مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير العمر تم استخدام اختبار تحليل التباين المتعدد كما يبين ذلك الجدول (9).

جدول (٩) نتائج اختبار تحليل التباين المتعدد لمدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير العمر

البيان	داخل المجموعات		بين المجموعات		F المحسوبة	مستوى الدلالة
	درجة الحرية	المتوسط تربيع	درجة الحرية	المتوسط تربيع		
التخطيط	206	0.479	2	0.660	1.380	0.254
التنظيم	206	0.472	2	0.740	1.570	0.211
الاتصال	206	0.525	2	0.637	1.213	0.299
القيادة	206	0.620	2	0.222	0.357	0.700
التحفيز	206	0.795	2	1.204	1.514	0.222
الرقابة	206	0.714	2	1.092	1.529	0.219
اتخاذ القرار	206	0.598	2	0.094	0.157	0.855
الفاعلية	206	0.660	2	0.130	0.196	0.822
الكفاءة	206	0.460	2	0.082	0.178	0.832

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء, 2009م.

يتبين من الجدول (9) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات عينة الدراسة تبعاً لمتغير العمر على مستوى ممارسة الوظائف الإدارية المختلفة في البنوك الإسلامية اليمنية، ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها، حيث يتفق جميع أفراد عينة الدراسة بغض النظر عن أعمارهم على أن البنوك الإسلامية اليمنية تمارس وظائف الإدارة بنفس المستوى، وكذلك يتفقون على مستوى الفاعلية والكفاءة في تلك البنوك، وبالتالي فإن متغير العمر كمتغير معدل للعلاقة بين ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها ليس له أي تأثير في طبيعة العلاقة.

ثالثاً: الفروق في ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير المؤهل:

لمعرفة مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير المؤهل تم استخدام اختبار تحليل التباين المتعدد كما يبين ذلك الجدول (10).

جدول (١٠) نتائج اختبار تحليل التباين المتعدد لمدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير المؤهل

البيان	داخل المجموعات		بين المجموعات		F المحسوبة	مستوى الدلالة
	درجة الحرية	المتوسط تربيع	درجة الحرية	المتوسط تربيع		
التخطيط	206	0.480	2	0.495	1.031	0.359
التنظيم	206	0.471	2	0.750	1.592	0.206
الاتصال	206	0.527	2	0.422	0.800	0.451
القيادة	206	0.620	2	0.235	0.380	0.685

التحفيز	206	0.802	2	0.492	0.613	0.542
الرقابة	206	0.720	2	0.476	0.661	0.517
اتخاذ القرار	206	0.597	2	0.152	0.255	0.775
الفاعلية	206	0.661	2	0.035	0.052	0.949
الكفاءة	206	0.458	2	0.415	0.907	0.405

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء، 2009م.

يتبين من الجدول (10) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات عينة الدراسة تبعاً لمتغير المؤهل على مستوى ممارسة الوظائف الإدارية المختلفة في البنوك الإسلامية اليمنية، ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها، حيث يتفق جميع أفراد عينة الدراسة على أن البنوك الإسلامية اليمنية تمارس وظائف الإدارة بنفس المستوى، وكذلك يتفقون على مستوى الفاعلية والكفاءة في تلك البنوك، بغض النظر عن مؤهلاتهم الوظيفية، وبالتالي فإن متغير المؤهل كمتغير معدل للعلاقة بين ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها ليس له أي تأثير في طبيعة العلاقة.

رابعاً: الفروق في ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير التخصص:

لمعرفة مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير التخصص تم استخدام اختبار تحليل التباين المتعدد كما يبين ذلك الجدول (11).

جدول (١١) نتائج اختبار تحليل التباين المتعدد لمدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير التخصص

البيان	داخل المجموعات		بين المجموعات		F المحسوبة	مستوى الدلالة
	درجة الحرية	المتوسط تربيع	درجة الحرية	المتوسط تربيع		
التخطيط	204	0.485	4	0.228	0.470	0.758
التنظيم	204	0.458	4	1.308	2.858	*0.025
الاتصال	204	0.524	4	0.643	1.227	0.300
القيادة	204	0.622	4	0.333	0.535	0.710
التحفيز	204	0.803	4	0.616	0.768	0.547
الرقابة	204	0.720	4	0.624	0.867	0.485
اتخاذ القرار	204	0.578	4	1.351	2.338	0.057
الفاعلية	204	0.649	4	0.969	1.493	0.205
الكفاءة	204	0.455	4	0.652	1.542	0.193

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء ، 2009م.

* ذات دلالة إحصائية

يتبين من الجدول (11) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات عينة الدراسة تبعاً لمتغير المؤهل على مستوى ممارسة الوظائف الإدارية المختلفة في البنوك الإسلامية اليمنية، ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها، باستثناء وظيفة التنظيم فقط، حيث جاءت قيمة Tدالة إحصائياً بمستوى دلالة (O.O25)، وبذلك فإن جميع أفراد عينة الدراسة يتفقون على أن ممارسة وظائف الإدارة في البنوك الإسلامية اليمنية تتم بنفس المستوى، وكذلك يتفقون على مستوى تحقق الفاعلية والكفاءة في تلك البنوك، وبالتالي فإن متغير المؤهل كمتغير معدل للعلاقة بين ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها ليس له أي تأثير في طبيعة العلاقة.

ولتحديد مصادر الفروق في إجابات عينة الدراسة فيما يتعلق بوظيفة التنظيم فقد تم استخدام اختبار أقل قيمة ممكنة كما يوضح ذلك الجدول (12).

جدول (12) نتائج اختبار أقل قيمة ممكنة (LSD) للدلالات البعدية الخاصة بالتنظيم حسب متغير التخصص

التنظيم	المتوسط	محاسبة	إدارة أعمال	علوم مالية ومصرفية	أخرى	لم يذكر
محاسبة	3.623		0.830	0.663	0.230	0.013
إدارة أعمال	3.651	0.830		0.763	0.353	0.010
علوم مالية ومصرفية	3.717	0.663	0.763		0.810	0.030
أخرى	3.768	0.230	0.353	0.810		0.001
لم يذكر	3.167	0.013	0.010	0.030	0.001	

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء. ٢٠٠٩م.

يتضح من الجدول (12) وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات عينة الدراسة فيما يتعلق بوظيفة التنظيم تبعاً لمتغير التخصص، وكانت الفروق لصالح عينة الدراسة التي حددت تخصصها على حساب العينة التي لم تحدد تخصصها، والتي قد تكون في الغالب من حملة الثانوية فأقل، وليس لها تخصص، حيث بلغ المتوسط الحسابي لإجابات هذه الفئة (3.167) وهو أقل من المتوسطات الحسابية لبقية الفئات الأخرى والتي تراوحت مابين (3.768) و(3.167)، ومن الطبيعي أن تكون ممارسة الوظائف الإدارية من قبل الفئة التي لم تحدد تخصصها، ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة لديها أقل ممن لديهم تخصصات وحازوا على مؤهلات جامعية أو دراسات عليا.

خامساً: الفروق في ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير الدرجة الوظيفية:

لمعرفة مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير الدرجة الوظيفية تم استخدام اختبار تحليل التباين المتعدد كما يبين ذلك الجدول (13).

جدول (١٣) نتائج اختبار تحليل التباين المتعدد لمدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها تبعاً لمتغير الدرجة الوظيفية

البيان	داخل المجموعات		بين المجموعات		F المحسوبة	مستوى الدلالة
	درجة الحرية	المتوسط تربيع	درجة الحرية	المتوسط تربيع		
التخطيط	206	0.473	2	1.253	2.650	0.073
التنظيم	206	0.472	2	0.677	1.434	0.241
الاتصال	206	0.521	2	1.043	2.002	0.138
القيادة	206	0.621	2	0.148	0.239	0.788
التحفيز	206	0.801	2	0.593	0.740	0.478
الرقابة	206	0.717	2	0.756	1.054	0.350
اتخاذ القرار	206	0.595	2	0.316	0.531	0.589
الفاعلية	206	0.657	2	0.429	0.653	0.522
الكفاءة	206	0.454	2	0.845	1.863	0.158

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي، صنعاء، 2009م.

يتبين من الجدول (13) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات عينة الدراسة تبعاً لمتغير الدرجة الوظيفية على مستوى ممارسة الوظائف الإدارية المختلفة في البنوك الإسلامية اليمنية، ومستوى الفاعلية والكفاءة فيها، حيث يتفق جميع أفراد عينة الدراسة على أن البنوك الإسلامية اليمنية تمارس وظائف

الإدارة بنفس المستوى، وكذلك يتفقون على مستوى الفاعلية والكفاءة في تلك البنوك، وبالتالي فإن متغير الدرجة الوظيفية كمتغير معدل للعلاقة بين ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها ليس له أي تأثير في طبيعة العلاقة.

مما سبق يمكن القول إنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات عينة الدراسة في مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها تعزى للمتغيرات الشخصية والتنظيمية، باستثناء متغير الجنس لبعض الوظائف فقط، وكذلك الفاعلية والكفاءة ومتغير التخصص لوظيفة التنظيم فقط، وهذا معناه أن المتغيرات الشخصية والوظيفية كمتغيرات معدلة للعلاقة بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية (بوصفه متغيراً مستقلاً) وبين مستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها (بوصفه متغيراً تابعا) ليس لها أي تأثير في طبيعة العلاقة، وبالتالي فقد ثبت عدم صحة الفرضية الثانية في هذه الدراسة.

٤- الاستنتاجات والتوصيات:

٤-١- الاستنتاجات:

تتمثل أهم الاستنتاجات التي توصلت إليها الدراسة في الآتي.

١- أن البنوك الإسلامية اليمنية تمارس الوظائف الإدارية بمستوى جيد، حيث بلغ مستوى ممارستها لتلك الوظائف فوق المتوسط وبمستوى 68.9% وهو يقترب من المستوى المرتفع.

٢- أن أكثر الوظائف الإدارية ممارسة في البنوك الإسلامية اليمنية هي وظيفة التخطيط، حيث بلغ مستوى ممارستها 76.0%.

٣- أن أقل الوظائف الإدارية ممارسة في البنوك الإسلامية اليمنية هي وظيفة التحفيز، إذ بلغ مستوى ممارستها 57.5%.

٤- أن مستوى تحقق الفاعلية في البنوك الإسلامية اليمنية كان فوق المتوسط، حيث بلغ مستواه 67.3% وهو يقترب من المستوى المرتفع.

٥- أن أكثر معايير الفاعلية تحققاً في البنوك الإسلامية اليمنية هو معيار النمو، حيث بلغ مستوى تحققه 72.1%.

٦- أن أقل معايير الفاعلية تحققاً في البنوك الإسلامية اليمنية هو معيار تقييم ردود أفعال الزبائن، إذ بلغ مستوى تحققه 62.7%.

٧- أن مستوى تحقق الكفاءة في البنوك الإسلامية اليمنية كان مرتفعاً، حيث بلغ مستواه 72.5%.

٨- أن أكثر معايير الكفاءة تحققاً في البنوك الإسلامية اليمنية هو معيار امتلاك البنك موارد كافية لتحقيق أهدافه، حيث بلغ مستوى تحققه 81.2%.

٩- أن أقل معايير الكفاءة تحققاً في البنوك الإسلامية اليمنية هو معيار زيادة البنك الرغبة في العمل لدى العاملين، فقد بلغ مستوى تحققه 62.5%.

١٠- وجود علاقة ارتباط إيجابية قوية وبمستوى 0.602 بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية وبين مستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها، حيث إن ممارسة البنوك الإسلامية اليمنية للوظائف الإدارية تؤثر إيجاباً في تحسين الفاعلية والكفاءة فيها.

١١- أن أكثر الوظائف الإدارية تأثيراً في فاعلية البنوك الإسلامية اليمنية هي وظيفة القيادة بمستوى 0.480 وأقلها تأثيراً فيها هي وظيفة التنظيم بمستوى 0.213.

١٢- أن أكثر الوظائف الإدارية تأثيراً في كفاءة البنوك الإسلامية اليمنية هي وظيفة اتخاذ القرار بمستوى 0.427 وأقلها تأثيراً فيها هي وظيفة التخطيط بمستوى 0.233.

١٣- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد عينة الدراسة تبعاً لكل من متغير العمر، المؤهل، التخصص، الدرجة الوظيفية، فيما يتعلق بمدى ممارسة البنوك الإسلامية اليمنية للوظائف الإدارية ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها.

١٤- وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد عينة الدراسة تبعاً لمتغير الجنس، فيما يتعلق بممارسة البنوك الإسلامية اليمنية لكل من وظيفة التخطيط والقيادة والتحفيز، وكذلك مستوى تحقق الفاعلية والكفاءة في تلك البنوك، وذلك لصالح الذكور، حيث تراوح الفارق في المتوسطات الحسابية بين إجابات الذكور وبين إجابات الإناث مابين (0.754) و(0.362) لصالح الذكور.

١٥- عدم وجود أي تأثير للمتغيرات الشخصية والوظيفية بوصفها متغيرات معدلة للعلاقة بين مدى ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية بوصفه متغيراً مستقلاً وبين مستوى تحقق الفاعلية فيها بوصفه متغيراً تابعاً، باستثناء متغير الجنس فيما يتعلق بممارسة بعض الوظائف الإدارية والفاعلية والكفاءة.

٤-٢- **التوصيات**:

في ضوء الاستنتاجات التي توصلت إليها الدراسة يمكن تقديم التوصيات الآتية.

١- ضرورة ممارسة الوظائف الإدارية في البنوك الإسلامية اليمنية بصورة علمية بشكل أكبر مما هي عليه الآن.

٢- ضرورة الاهتمام بممارسة وظيفة التحفيز وإيجاد نظام تحفيز متكامل في البنوك الإسلامية اليمنية.

٣- ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية اليمنية بموضوع الفاعلية بصورة أكبر مما هي عليه الآن، لاسيما فيما يتعلق بمعيار تقييم ردود أفعال الزبائن

تجاه الخدمات المصرفية المقدمة لهم بهدف تحسينها وتطويرها بصوره تشبع رغباتهم وحاجاتهم.

٤- ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية اليمنية بموضوع الكفاءة بصورة أكبر مما هي عليه الآن، لاسيما فيما يتعلق بمعيار الرغبة في العمل لدى العاملين.

٥- نشر التوعية لكافة العاملين في البنوك الإسلامية اليمنية بأهمية تحقق الفاعلية والكفاءة في تلك البنوك ودور ممارسة الوظائف الإدارية في تحسينها.

٦- الاستفادة من طبيعة العلاقة بين مدى ممارسة البنوك الإسلامية اليمنية للوظائف الإدارية ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيها، من خلال زيادة الاهتمام بممارسة تلك البنوك للوظائف الإدارية والتي ستقود حتماً إلى تحسين الفاعلية والكفاءة فيها.

٧- ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية اليمنية بممارسة الوظائف الإدارية الأكثر تأثيراً في تحسين مستوى الفاعلية والكفاءة، لاسيما وظيفتي القيادة واتخاذ القرار.

٨- ضرورة إتاحة الفرصة الكاملة للإناث العاملات في البنوك الإسلامية اليمنية في المشاركة في عملية التخطيط ومهام القيادة بنفس مستوى الفرصة المتاحة للذكور.

٩- ضرورة منح العاملات في البنوك الإسلامية حوافز أكثر، وإتاحة الفرصة لهن في المشاركة في منح تلك الحوافز لموظفي البنك.

١٠- إنشاء وحدة إدارية في البنوك الإسلامية تتبع مباشرة الإدارة العليا تختص بالتخطيط الاستراتيجي والمتابعة، تكون من مهامها قياس مستوى ممارسة البنك للوظائف الإدارية، ومستوى تحقق الفاعلية والكفاءة فيه.

المراجـــع:

١- حـريم حـسين محمـود، تـصميم المنظمـة والهيكـل التنظيمـي وإجـراءات العمل، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2000م.

٢- حـريم حـسين، مبـادئ الإدارة الحديثـة، دار الحامـد، الطبعـة الأولى، عمان، 2006م.

٣- الحياصات خالد محمد، معايير قياس كفاءة وفاعلية إستراتجية إدارة الموارد البشرية وعلاقتها بالأداء المؤسسي في المؤسسات الصحفية الأردنية من وجهة نظر الموظفين، بحث منشور، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد (2)، العدد (4) الجامعة الأردنية، عمان، تشرين الأول، 2006م.

٤- الخزاعـي محمـد عبـده، أثـر جـودة الخدمـة المـصرفية في بنـك التـضامن الإسـلامي الـدولي في رضـا العمـلاء، رسـالة ماجـستير غـير منـشورة، الدراسـات العليـا والبحـوث، جامعـة العلـوم والتكنولوجيـا، صـنعاء، 2009م.

٥- زايدي عبد السلام ومالكية حميدة، الفعالية التنظيمية ومداخل قياسها، دراسة تحليلية مقارنة بين المداخل التقليدية والمداخل المعاصرة، بحث غير منشور، الملتقى العلمي الدولي حول أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، الجزائر، ٢٠٠٩م.

٦- السنفي عبد الله عبد الله، إدارة الإنتاج والعمليات، دار الفكر، الطبعة الأولى، دمشق، ١٩٩٦م.

٧- السنفي عبد الله عبد الله، العريقي منصور محمد، الإدارة، دار الكتاب الجامعي، الطبعة الأولى، صنعاء، 2009م.

٨- سيف محمد عبد الله، النشاط التسويقي البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، الدراسات العليا والبحوث، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء، ٢٠٠٨م.

٩- شريف علي وزملاؤه، التنظيم والإدارة، الدار الجامعية، بيروت، 1989م.

١٠- الشماع خليل محمد، خضير كاظم حمود، نظرية المنظمة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الثانية، عمان، 2005م.

١١- الشماع خليل محمد، مبادئ الإدارة مع التركيز على إدارة الأعمال، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الثانية، عمان، 2001م.

١٢- العامري عبده أحمد، الإدارة الإستراتيجية وأثرها في تطوير الأداء في البنوك الإسلامية في اليمن، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين، الخرطوم، 2006م.

١٣- العتيبي صبحي جبر، تطوير الفكر والأساليب في الإدارة، دار الحامد، الطبعة الأولى، عمان، 2005م.

١٤- عمايرة خالد عبد المصلح، أثر أداء المصارف وهيكل السوق على الكفاءة المصرفية، دراسة تحليلية للمصارف التجارية العاملة في الأردن (١٩٩٤- ٢٠٠٣)، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، الأردن، ٢٠٠٥م.

١٥- القرشي أفراح أحمد، العلاقة بين تفويض السلطة ونجاح منظمات المجتمع المدني دراسة ميدانية لجمعيات ومؤسسات واتحادات أهلية بأمانة العاصمة بالجمهورية اليمنية، رسالة ماجستير غير منشورة، الدراسات العليا والبحوث، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء، 2009م.

١٦- القريوتي محمد قاسم، مبادئ الإدارة النظريات والعمليات والوظائف، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، عمان، 2009م.

١٧- لطيف هدى سيد، أساسيات الإدارة، الشركة العربية للنشر والتوزيع، مصر، 1995م.

١٨- المحاسنة محمد عبد الرحيم، أثر كفاءة نظم المعلومات في فاعلة عملية اتخاذ القرارات، بحث منشور، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد (1)، العدد (1) الجامعة الأردنية، عمان، تموز، 2005م.

١٩- المرهضي سنان غالب، نظرية المنظمة والتغيير التنظيمي، مركز الأمين للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، صنعاء، 2006م.

20- Barnard C. ,Thefunctions of the Executive Cambrid Mass;Harvard university press,1938 .

21- Hodge B. J. and Anthony William p. Organization theory, Allyo

22- and , inc. Massachusetts. U. S. A. 1988 .

23- Daft,R. The new era of management, Thom son. Ohio. US,2006 .

24- Kinicki, A & Williams, B Management: apractical introduction, McGram-Hill/Irwin New York. US,2006 .

25- Robbins, S, & Coulter,M, Management. Pearson Prentice Hall,8th edition, New Jersey, US,2005 .

26- O'Rouke,J, Management Communication: Acase,analysis approach, pearson , `pearson prentice Hall3rd edition, New Jersey,US,2007.

الأحكام النحوية المبنية على أمن اللبس أو الخوف منه
(من خلال شرح الرضي على الكافية)

د. عبد الملك عبد الوهاب أنعم الحسامي
أستاذ النحو والصرف المشارك – كلية الآداب – جامعة تعـز

تمهيـد:

يمتاز شرح الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الإستراباذي ت٦٨٨هـ على كافية ابن الحاجب بغزارة مادته العلمية مع دقة التحليل والتعليل، وحسن الترجيح في المسائل الخلافية؛ ولذلك يعد من أهم مصادر النحو بعد كتاب سيبويه. وقد تعرض الشيخ الرضي في مواضع كثيرة من شرحه هذا لبيان أثر اللبس في التراكيب النحوية حين يكون مأمونا، أو حين يكون غير مأمون: فحين يُؤمن اللبس تلجأ العربية إلى الترخص في القوانين النحوية، كما قال الدكتور تمام حسان(١).

وحين يُخاف اللبس تلجأ العربية إلى العدول عن الصيغة الملبسة إلى صيغة أخرى يُؤمن معها اللبس؛ وذلك لأن اللبس محذور كما قال الإمام السيوطي، ومن ثم وُضع له ما يُزيله إذا خيف، واستُغني عن لحاق نحوه إذا أُمِن.(٢)

والمراد باللبس لغة: الاختلاط بين الشيئين الملتبس أحدهما بالآخر، مما يؤدي إلى الإشكال في فهم الكلام الملتبس بغيره، أو الكلمة الملتبسة بغيرها. قال ابن منظور في مادة (لبس): يقال: لبست الأمر على القوم إذا شبهته عليهم، وجعلته مشكلا. واللبس: اختلاط الظلام، ولابس الرجل الأمر خالطه.

والمراد باللبس في اصطلاح النحاة: حصول إشكال في الكلمة أو الكلام يؤدي إلى عدم الفهم، أو سوء الفهم؛ ولذلك فهو ممنوع أبدا لمنافاته القصد من وضع اللغة؛ لأنها وضعت لغرض الإفهام.

ويكون الكلام ملبسا في مواضع كثيرة حددها النحاة، ومنها على سبيل المثال: الابتداء بالنكرة من غير مسوغ نحو: رجل حضر، فلا يعلم من هذا الرجل، إلا إذا قلت مثلا: رجل كريم حضر. ومنها: التشابه بين بعض الكلمات مثل: إن النافية، وإن المخففة من الثقيلة نحو: إن قولك حق؛ ولذلك يلزم الإتيان بعد المخففة باللام الفارقة لدفع اللبس، فنقول: إن قولك لحق. ومنها: عدم ظهور الإعراب في بعض الكلمات نحو: ضرب موسى عيسى، فلا يعلم من الفاعل منهما، ومن المفعول؛ ولذلك وجب التزام الرتبة في مثل هذه الحالة، بحيث يكون الأول منهما فاعلا، والثاني مفعولا دفعا للبس.

والذي يحدد كون الكلام ملبسا هو المخاطب، حين لا يفهم الكلام، أو حين يفهمه فهما خاطئا. ولا شك أن العالم باللغة هو الأقدر على تشخيص اللبس، ومعرفة طرق دفعه، كما فعل أئمة النحو، ومنهم صاحب موضوع بحثنا العالم النحرير رضي الدين الإستراباذي رحمه الله تعالى.

وأمن اللبس في الكلام أو الكلمة معناه: الوضوح والبعد عن الإشكال. والخوف من اللبس: هو الخوف من الإشكال في فهم الكلام أو الكلمة.

وغرضي في هذا البحث إيضاح الأحكام النحوية التي بناها الشيخ الرضي على أمن اللبس أو الخوف منه؛ لما لإيضاحها من أهمية ظاهرة لا تخفى على دارسي العربية والباحثين فيها؛ ومن هذه الأهمية: تأكيد العلم بأن اللغة العربية هي لغة الإفصاح والإبانة؛ ولذلك لاتقبل اللبس في تراكيبها ومفرداتها، وإذا ما خيف اللبس فيها، فإنها تدفعه بوسائل عديدة لتحقيق أمن اللبس، وليكون الكلام واضحا مفهوما محققا للتواصل بين المتكلم والمخاطب بيسر وسهولة. وقد رتبت هذه الأحكام وفق ترتيبها في شرح الرضي، ومن الله أستمد العون والتوفيق.

المبحث الأول: الأحكام النحوية المبنية على أمن اللبس:

١ - لا يحتاج أمن اللبس إلى علامة، بخلاف الخوف من اللبس؛ فإنه يحتاج إلى علامة تدل على رفعه.

قال الرضي: «تطلب العلامة للملتبس بغيره، وأما ما لا يلتبس بغيره فلا حاجة له إلى علامة».[٣]

٢- الأصل أن الضمير يعود إلى ما قبله، ولكنه قد يعود إلى ما بعده إذا أُمِن اللبس؛ وذلك كفاعل نعم وبئس إذا فُسِّر بتمييز بعده نحو: نعم رجلا زيد، ففاعل نعم ضمير مستتر تقديره هو يعود إلى رجل وهو متأخر لفظا ورتبة. قال الرضي: لأن ذلك المنصوب على التمييز لا يُجاء به إلا لغرض رفع الإبهام عن الضمير فلا يلتبس.[٤] قال سيبويه: «ولا يجوز لك أن تقول: نِعْم ولا رُبَّهُ وتسكت؛ لأنهم إنما بدأوا بالإضمار على شريطة التفسير، وإنما هو إضمار مقدم قبل الاسم، والإضمار الذي يجوز عليه السكوت نحو: زيد ضربته، إنما أضمر بعدما ذكر الاسم مظهرا، فالذي تقدم من الإضمار لازم له التفسير حتى يبينه، ولا يكون في موضع الإضمار في هذا الباب مظهر».[٥]

٣- جواز عدم المطابقة بين الضمير والاسم الذي يعود إليه إذا لم تُلبس المخالفة بينهما. قال الرضي: لا تجب المطابقة بين الضمير والمعود إليه إذا لم تُلبس المخالفة بينهما، قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ﴾[٦]، وقبله: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ﴾ والضمير للأولاد. فالإضمار قد يأتي على المعنى المقصود.[٧]

٤- تجوز إقامة ثاني مفعولي علمت مقام الفاعل عند متأخري النحاة إذا أُمِن اللبس، ورجح الرضي جوازه قياسا مع التزام الرتبة بين المفعولين. قال: «المتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعولي علمت مطلقا مقام الفاعل، قالوا: لأنه مسند أسند إلى المفعول الأول، فلو قام مقام الفاعل، والفاعل مسند إليه صار في حالة واحدة مسندا ومسندا إليه فلا يجوز، وفيما قالوا نظر؛ لأن كون الشيء

مسندا إلى شيء، ومسندا إليه شيء آخر في حالة واحدة لا يضر، كما في قولنا: أعجبني ضرب زيدٍ عمرا، فأعجبني مسند إلى ضَرْب، وضَرْب مسند إلى زيد.... وهذا كما يكون الشيء مضافا ومضافا إليه بالنسبة إلى شيئين كغلام في قولك: فرسُ غلامِ زيدٍ. وأما المتأخرون فقالوا: يجوز نيابته عن الفاعل إذا لم يلتبس، كما إذا كان نكرة، وأول المفعولين معرفة نحو: ظُن زيدا قائم؛ لأن التنكير يُرشد إلى أنه هو الخبر في الأصل. والذي أرى أنه يجوز قياسا نيابته عن الفاعل معرفة كان أو نكرة، واللبس مرتفع مع إلزام كل من المفعولين مركزه، وذلك بأن يكون ما كان خبرا في الأصل بعدما كان مبتدأ، فلا يجوز في نحو: علمت زيدا أباك مع اللبس تقديم الثاني على الأول، وهذا كما قلنا في نحو: ضرب موسى عيسى، وكذا في نحو: أعلمتك زيدا أباك، فإذا لزم كل واحد مركزه لم يلتبس إذا قام مقام الفاعل وهو في مكانه. وليس معنى قيام المفعول مقام الفاعل أن يلي الفعل بلا فصل، بل معناه: أن يرتفع بالفعل ارتفاع الفاعل، فتقول: عُلِم زيدا أبوك، والمرفوع ثاني المفعولين، وأُعلمك زيدا أبوك، والمرفوع ثالث المفاعيل».(٨)

٥- يأتي الفاعل نكرة بكثرة خلافا للمبتدأ؛ وذلك لأمن اللبس؛ لأن الفعل يتقدم على الفاعل وجوبا فلا يلتبس بصفته. قال الرضي: «لا أنكر أن وقوع المبتدأ معرفة أكثر من وقوعه نكرة لاشتباه الخبر بالصفة في كثير من المواضع بخلاف الفاعل؛ فإن فعله لتقدمه عليه وجوبا لا يلتبس بصفته».(٩)

٦- إذا كان الخبر مشتقا نحو: زيد قائم فهو متحمل للضمير اتفاقا، إن لم يرفع الظاهر، وكان جاريا على من هو له. فإن جرى على غير من هو له أكد الضمير المستتر فيه بضمير منفصل نحو: أنا زيد ضاربه أنا. وإن أُمِن اللبس جاز ترك هذا الضمير المنفصل عند الكوفيين، وأما البصريون فأوجبوه طردا، سواء ألبس نحو: غلام زيد ضاربه هو، إذا كانت الهاء للغلام أم لم يُلبس نحو: غلام

هند ضاربته هي.[١٠] وقد رجح ابن مالك رأي الكوفيين حيث قال في نظم الكافية:

وإن تلا غير الذي تعلقا به فأبرز الضمير مطلقا

في المذهب الكوفي شرط ذاك أن لا يُؤمن اللبس ورأيهم حسن[١١]

٧- إذا لم تكن حركة آخر الاسم المندوب إعرابية بأن كانت حركة بنائية كما في قطامِ وحذامِ وحيثُ أعلاما مشهورة، فالأجود إلحاقها ألف الندبة؛ لأنها الأصل في مدة الندبة، ولم يؤد إلحاقها إلى لبس تقول: وا قطاماه، وا حذاماه، وا حيثاه، فلا تقلب ألف الندبة ياء أو واوا إلا للبس نحو: وا غلامكية في غلام المخاطبة لئلا يلتبس بغلام المخاطب، ووا منْهُوه في المسمى بمِنْه لئلا يلتبس بالمسمى بمِنها.[١٢]

٨- لا تلزم المطابقة بين التمييز ومماانتصب عنه إذا أُمِن اللبس. قال الرضي: «فأما إن اختلف التمييز وما انتصب عنه إفرادا وتثنية وجمعا، ولم يكن التمييز جنسا نحو: طاب زيد أبوين أو آباء، أو طاب الزيدان أبا أو آباء، أو طاب الزيدون أبا أو أبوين فلا لبس في أن التمييز ليس لما انتصب عنه، بل هو لمتعلقه، وإلا طابق ما انتصب عنه... والأولى أن يقال فيما ليس بجنس سواء جعلته لما انتصب عنه أو لمتعلقه: إنه إن لم يُلبس فالأولى الإفراد وعدم المطابقة نحو: هم حسنون وجها، وطيبون عرضا، ويجوز: وجوها وأعراضا، قال الله تعالى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤]... ويجوز جمع المثنى إذا لم يُلبس نحو: قر زيد عيونا، قال أبو طالب يخاطب النبي ﷺ:

فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة وابشر بذاك وقرَّ منه عيونا[١٣]

٩- يتقدم خبر كان المعرفة على اسمها، بخلاف خبر المبتدأ لأمن اللبس في خبركان؛ بسبب تخالف إعراب الاسم والخبر، بل يكفي ظهور إعراب أحدهما نحو: كان زيد هذا. قال الرضي: " ويتقدم معرفة هذا، بخلاف خبر المبتدأ؛ لأنه

لم يجز تقدمه على المبتدأ إذا كانا معرفتين ولا قرينة للإلباس. أما ههنا فلا لبس وإن كانا معرفتين أو متساويين؛ لأن تخالف إعرابهما رافع للبس. ويكفي ظهور إعراب أحدهما نحو: كان زيد هذا. وينبغي ههنا أيضا إذا انتفى الإعراب ولا قرينة ألا يجوز التقديم نحو: كان الفتى هذا».(١٤)

١٠- قال الرضي عن جمع المذكر السالم المضاف إلى ياء المتكلم: «فإذا حصل الإدغام؛ فإن كان قبل الياء فتحة بقيت على حالها لخفتها نحو: مصطفَيَّ وأعليَّ في: مصطفون وأعلون. وإن كان قبلهما ضمة؛ فإن لم تؤد إلى لبس وزن بوزن وجب قلبها كسرة لأجل الياء كما في مسلمِيَّ. وسهل ذلك قربها من الأخير الذي هو محل التغيير، فلهذا لم تقلب في سُيَّل ومُيَّل، وأيضا فإنهم لما شرعوا في التخفيف في مسلمِيَّ بالإدغام تمموه بقلب الضمة كسرة. بخلاف مُيَّل».(١٥)

١١- قد يوصف المضاف إليه لفظا والنعت للمضاف إذا أُمِن اللبس، ويقال له: الجر بالجوار. قال الرضي: «وقد يوصف المضاف إليه لفظا والنعت للمضاف إذا لم يُلبس، ويقال له الجر بالجوار، وذلك للاتصال الحاصل بين المضاف والمضاف إليه، فجُعل ما هو نعت للأول معنى نعتا للثاني لفظا، وذلك كما يضاف لفظا المضاف إليه إلى ما ينبغي أن يضاف إليه المضاف نحو: هذا جحرُ ضبي، وهذا حبُّ رماني، والذي لك هو الجحر والحب، لا الضب ولا الرمان».(١٦) وكلام سيبويه أوضح حيث قال: «ألا ترى أنك تقول: هذا حبُّ رمانٍ. فإذا كان لك قلت: هذا حبُّ رماني، فأضفت الرمان إليك، وليس لك الرمان، إنما لك الحب... فكذلك يقع على جحر ضب ما يقع على حب رمان، تقول: هذا جحرُ ضبي، وليس لك الضب، إنما لك جحر ضب».(١٧)

١٢- قالوا في ضمير المثنى المتكلم: نحن، فشركوه مع الجمع في ضمير واحد لأمن اللبس بسبب القرائن.

قال الرضي: «وأما إذا قيل: نحن، وأردت المثنى فقيل لك فصِّل قلت: أنا وزيد، أو أنا وأنت، أو أنا وهو. وتقول في الجمع: أنا وزيد وعمرو، وليس كل أفراده (أنا)، فلم لم يكن شرط المثنى والمجموع، وهو اتفاق الاسمين أو الأسماء في اللفظ حاصلا لم يمكنهم إجراء تثنيته وجمعه على وفق ما أُجري عليه سائر التثاني والجموع، فارتجلوا للمثنى صيغة، وشركوا معه الجمع للأمن من اللبس بسبب القرائن». (١٨)

١٣- إذا كان المفعول الثاني في باب أعطيت ضميرا، وأُمِن التباسه بالمفعول الأول فاتصاله أولى من انفصاله. قال الرضي: «إذا أخبرت عن المفعول الثاني في أعطيت زيدا درهما، فقولك: الذي أعطيته زيدا درهم أولى من قولك: الذي أعطيت زيدا إياه درهم؛ لأنك تقدر على المتصل بلا مانع من فساد اللفظ والمعنى». (١٩)

١٤- أجاز الكوفيون ترك التأكيد بالمنفصل في الصفة إن أُمن اللبس نحو: هند زيد ضاربته، ولا يقولون: ضاربته هي.

قال الرضي: ولا بُعد في مذهبهم. (٢٠)

١٥- المبتدأ الذي يليه ضمير الفصل لا يكون ضميرا؛ لأنه إن كان ضميرا أُمن من التباس الخبر بالصفة؛ لأن الضمير لا يوصف. ولا يتقدم ضمير الفصل مع الخبر المتقدم نحو: هو القائم زيد لأمنهم من التباس الخبر بالصفة؛ إذ الصفة لا تتقدم على الموصوف، وجوزه الكسائي كما جاز نحو قوله تعالى: ﴿كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [المائدة: ١٧]، مع الأمن من اللبس. (٢١)

١٦- لا تجوز الحكاية في من إذا دخل عليها حرف العطف: الواو أو الفاء لزوال اللبس. قال الرضي: «ومن الشروط ألا يدخل حرف العطف على من نحو: ومن زيد؟، أو فمن زيد؟ فلا تجوز الحكاية اتفاقا لزوال اللبس؛ إذ العطف على كلام المخاطب مؤذن بأن السؤال إنما هو عمن ذكره دون غيره». (٢٢)

قال سيبويه: «وإنما جازت الحكاية في من؛ لأنهم لمن أكثر استعمالا، وهم مما يغيرون الأكثر في كلامهم عن حال نظائره. وإن أدخلت الواو والفاء في من فقلت: فمن أو ومن لم يكن فيما بعده إلا الرفع».[(٢٣)]

١٧- قال الرضي في حكم إضافة المثنى إلى متضمنه: وإن أُمِن اللبس جاز جمع المضاف قياسا وفاقا للفراء ويونس خلافا لغيرهما؛ فإنهم يجوزونه سماعا نحو: ضع رحالهما. وإنما أُمن اللبس لأنه لا يكون للبعير إلا رحلان.[(٢٤)]

١٨- تحذف ألف المقصور إذا جُمع جمع مذكر سالما نحو: مصطفَون لأمن اللبس، ولا تحذف في المثنى، بل تقلب ياء نحو: المصطفيان؛ لأنها لو حذفت لالتبس المثنى بالمفرد. قال الرضي: وإن كان الاسم مقصورا حذفت الألف في أحوال الإعراب الثلاثة للساكنين نحو: مصطفَون ومصطفَين، والعِيسَوْن والعِيسَيْن. وإنما حُذفت في الجمع وقُلبت في المثنى مع التقاء الساكنين فيه أيضا، وكون أولهما حرف مد: إما لأنه لو حذفت في المثنى أيضا لالتبس في الرفع إذا أضيف بالمفرد نحو: جاءني أعلا إخوتك بخلاف الجمع، فإنك تقول فيه: أعلو إخوتك وأعليهم فلا يلتبس به.[(٢٥)]

١٩- قال الرضي عن اسمي الفاعل والمفعول: «وأما إذا كانا متعديين نحو: زيد ضاربٌ غلامُه عمرا، ومعطًى أخوه درهما، أو معطًى عمرو ثوبه؛ فإن حذفت المفعول لم يجز نصب الفاعل وجره اتفاقا لئلا يشتبه بالمفعول بخلاف الصفة المشبهة واسمي الفاعل والمفعول اللازمين؛ فإنه لا مفعول لها حتى يشتبه المنصوب والمجرور به. وإن ذكرت المفعول منصوبا بعد الفاعل، فإن أُمن التباس المنصوب أو المجرور بالمفعول لم يمتنع عند أبي علي نصب الفاعل أو جره إجراء له مجرى حسن الوجه، ومنعه غيره».[(٢٦)]

٢٠- إذا وقعت أنْ المخففة من الثقيلة بعد العلم لم تلتبس بالمصدرية؛ لأن المصدرية لا تقع بعد فعل العلم[٢٧]. ومثال المخففة من الثقيلة بعد العلم قوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ﴾ [المزمل: ٢٠].

٢١- يجوز رفع المضارع بعد واو المعية وفاء السببية وأو إذا أُمِن اللبس؛ بحيث يكون معنى الرفع والنصب سواء نحو: اضربني وأضربُك، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٢] و﴿تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]. قال الرضي: «جاز لك ألا تصرف في المواضع المذكورة إلى النصب اعتمادا على ظهور المعنى. والأكثر الصرف إليه بعد الأحرف الثلاثة».[٢٨]

٢٢- يجوز في بابي كان وأخواتها، وإن وأخواتها مجيء الاسم نكرة والخبر معرفة لأمن اللبس بين الاسم والخبر؛ بسبب اختلاف إعرابهما. قال الرضي: «وإنما جرأهم على تنكير الاسم وتعريف الخبر عدم اللبس في بابي كان وإنَّ لاختلاف إعراب الجزأين».[٢٩]

٢٣- قد يُبنى فعل التعجب من الفعل المبني للمجهول إذا أُمِن اللبس.

قال الرضي: «وربما يُبنى من المفعول إذا أُمِن التباسه بالفاعل نحو: ما أجنَّه وما أشهره وما أمقته إليَّ وما أعجبه إليَّ وما أشهاه إليَّ... قال سيبويه: جميع ذلك مبني على فَعُل وإن لم يستعمل، فكأن أبغضه وأعجبه وأمقته من بغُض وعجُب ومقُت، وإن لم يستعمل، وأشهاه من شهُو».[٣٠]

٢٤- تفتح لام الجر في نحو: لك وله؛ لأنها لا تلتبس بغيرها من اللامات. قال الرضي: «وإنما بقيت لام الجر الداخلة على المضمر على فتحها إلحاقا لها بسائر اللامات كلام الابتداء ولام جواب لو وغير ذلك. وإنما خصت لام المضمر بذلك؛ لأنها لا تلتبس- إذن- بغيرها من اللامات؛ إذ المضمر المجرور غير المرفوع».[٣١]

٢٥- يجوز حذف حرف النفي في غير القسم من لا يزال وأخواته لأمن اللبس. قال الرضي: «جاز حذف حرف النفي في غير القسم من لا يزال وأخواته قال:

تنفك تسمع ما حييت بهالك حتى تكونَهْ

وإنما جاز فيها خاصة للزوم النفي إياها فلا يلتبس بالإيجاب».(٣٢)

٢٦- قد تزاد الكاف عند أمن التباسها بالأصلية. قال الرضي: «وتكون زائدة إذا لم تلتبس بالأصلية كما في قوله:

لواحق الأقراب فيها كالمقق.

أي: فيها المقق وهو الطول».(٣٣)

٢٧- يجوز مجيء اسم إن وأخواتها وخبرها نكرتين لأمن اللبس بين الاسم والخبر؛ بسبب اختلاف إعرابهما حيث ينصب اسمها ويرفع خبرها.

قال الرضي: «وإنما لم يخبر عن المبتدأ المنكر بخبر مؤخر لئلا يلتبس المبتدأ بالخبر، وذلك لتوافق إعرابيهما. وأما ههنا [في إن وأخواتها] فالإعرابان مختلفان، قال:

فإن شفاءً عبرة مهراقةٌ

على ما أنشد سيبويه».(٣٤)

٢٨- يجوز حذف أحد جزأي الجملة الاسمية بعد أم المنقطعة عند أمن اللبس، وذلك في الجملة الخبرية نحو: إنها لإبل أم شاء، والتقدير: أم هي شاء، فحذف المبتدأ، وهو الضمير (هي) لأمن اللبس.(٣٥)

المبحث الثاني: الأحكام النحوية المبنية على الخوف من اللبس:

١- كسر ما قبل ياء جمع المذكر السالم لئلا يلتبس بالمثنى، فهذه الكسرة هي علامة رفع اللبس. قال الرضي: «فارتفع التباس المجموع بالمثنى بسبب كسر ما قبل ياء المجموع إن حذف نوناهما عند الإضافة».(٣٦)

٢- إذا خيف التباس المفعول الأول بالثاني في باب أعطيت وجب حفظ مرتبتهما لرفع اللبس بأن يكون الأول هو الآخذ للثاني، فلزوم الرتبة هنا علامة لرفع اللبس. قال الرضي: «يجب حفظ المراتب في باب أعطيت إذا ألبست مخالفته نحو: أعطيت زيدا أخاك».(٣٧)

٣- إنما يتقدم الخبر وجوبا في نحو: في الدار رجل، وأمامك غلام لئلا يلتبس الخبر بالصفة مع كثرة استعمال الظرف خبرا، فتقديم الخبر هنا علامة لرفع اللبس. قال الرضي: «والأولى أن يقال في إيجاب تقدم الظرف خبرا عن المبتدأ المنكر في الأغلب مما لا يتضمن معنى الدعاء: إن العلة فيه خوف لبس الخبر بالصفة مع كثرة استعمال الظرف خبرا».(٣٨)

٤- يتقدم الخبر وجوبا على المبتدأ (المصدر المؤول) من أن وما دخلت عليه في مثل: جميل أنك مجتهد، والتقدير: جميل اجتهادك، وإنما وجب تقديم الخبر لئلا تلتبس أن المفتوحة بإن المكسورة، فتقديم الخبر هنا علامة لرفع اللبس. قال الرضي: «وإذا كان (أن) مع صلتها مبتدأ وجب تقديم خبرها عليها... وإنما تعين تقديم الخبر لئلا يلتبس بإن المكسورة؛ لأنك لو جئت بالخبر بعد خبر أن المفتوحة إما ظرفا نحو: أن زيدا قائم عندي، أو غير ظرف نحو: أن زيدا قائم حق لاشتبهت المفتوحة بالمكسورة، ولم تدفع الفتحة الخفية اللبس لكون الموقع موقع المكسورة؛ لأن لها صدر الكلام بخلاف المفتوحة».(٣٩)

٥- يجوز في يا أبتِ ويا أمتِ حذف التاء المبدلة من الياء للترخيم، فيلزم فتح ما قبلها نحو: يا أبَ ويا أُمَّ على ما حكى يونس بن حبيب لئلا تلتبس بنداء الأب والأم بلا تاء، حيث تقول: يا أبُ ويا أُمُّ.(٤٠)

٦- أيُّ ترخيمٍ للمنادى يُؤدي إلى اللبس فهو ممنوع.

قال الرضي: «وبعض الكوفيين يمنع من ترخيم المؤنث بالهمزة على لغة الضم(٤١) لئلا يلتبس بالمذكر. وكذلك لا يجيز بعضهم لمثله ترخيم المثنى وجمع

المؤنث السالم على لغة الضم لئلا يلتبسا بالمفرد، ولا يجيز ترخيم جمع المذكر السالم مطلقا، وكذا لا يجوز ترخيم المنسوب مطلقا نحو: زيدي؛ إذ لو ضم لالتبس بنداء المنسوب إليه، ولو كسر لالتبس بالمضاف إلى الياء. وهذا كما منع سيبويه من ترخيم نحو قائمة وقاعدة غير علم على لغة الضم أيضا؛ لأن له مذكرا فيشتبه به... أقول: لا شك أن اللبس فيما قال سيبويه أغلب وأكثر لكونه غير علم بخلاف ما ذكره غيره؛ لأن جميعها مشروط بالعلمية، واشتهار المسمى بعلمه مما يُزيل اللبس في الغالب. ثم الحق أن كل موضع قامت فيه قرينة تزيل اللبس جاز ترخيم جميع ما ذكر على نية الضم كان أولا، وإلا فلا».(٤٢)

إذن فقد تكون القرينة - إن وجدت - علامة على رفع اللبس.

٧- جواز إلحاق ألف الندبة في آخر المندوب سواء كان حرف النداء: يا أو وا، والأندلسي يوجبه مع (يا) لئلا تلتبس بالنداء المحض.

قال الرضي: «لك إلحاق الألف آخر المندوب، ويجوز ألا تلحقه سواء كان مع يا أو وا.

وقال الأندلسي: يجب إلحاقها مع (يا) لئلا تلتبس بالنداء المحض. والأولى أن يقال: إن دلت قرينة حال على الندبة كنت مخيرا مع (يا) أيضا، وإلا وجب الإلحاق معها، تقول: يا محمد، يا علي بلا إلحاق. وجوز الكوفيون الاستغناء بالفتحة عن ألف الندبة نحو: يا زيدَ، ووا زيدَ، ولم يثبت».(٤٣) أي: لم يرد به سماع عن العرب. وهذا الحكم مثل سابقه في أن القرينة - إن وجدت - كانت علامة لرفع اللبس في المندوب، فأغنت عن إلحاق ألف الندبة.

٨- إذا أدى الألف في آخر المندوب إلى اللبس أتبعت الألف حرفا من جنسها اتفاقا نحو: وا غلامِكية في غلام المخاطبة لئلا يلتبس بغلام المخاطب، ووا منهُوه في المسمى بمِنْه لئلا يلتبس بالمسمى بمِنْها».(٤٤) فالإتباع هنا علامة على رفع اللبس.

٩- لا تأتي ألف الندبة بعد ميم الجمع لئلا يلتبس المجموع بالمثنى نحو: وا غلامكموه، ووأخا غلامهمي. وإنما تجعلها تابعة لما قبلها إن كان مكسورا فهي ياء، وإن كان مضموما فهي واو.(٤٥) فعدم الإتيان بألف الندبة هنا علامة على رفع اللبس.

١٠- إلحاق هاء السكت بعد زيادة الندبة واوا كانت أو ياء أو ألفا جائز في الوقف لا واجب، وبعضهم يوجبها مع الألف لئلا يلتبس المندوب بالمضاف إلى ياء المتكلم المقلوبة ألفا نحو: يا غلاما. قال الرضي: «وينبغي ألا يجب عند هذا القائل مع وا، لأنها تكفي في الفرق بين الندبة والنداء، وليس ما قال بوجه؛ لأن الألف المنقلبة عن ياء المتكلم قد تلحقها الهاء في الوقف كما مر. فاللبس إذن حاصل مع الهاء أيضا، والفارق هو القرينة».(٤٦) إذن فالقرينة هي العلامة على رفع اللبس في هذا الموضع.

١١- إذا ألبس التمييز فتجب مطابقته لما انتصب عنه، فلا يجوز: زيد طيب أبا، وأنت تريد آباء أو أبوين. قال الرضي: «وأما إذا ألبس فالمطابقة لا غير فلا يجوز: زيد طيب أبا وأنت تريد آباء أو أبوين. وكذا لا تقول: طاب زيد دارا، وأنت تريد دارين. قال الله تعالى: ﴿ وَفَجَّرْنَا ٱلْأَرْضَ عُيُونًا ﴾ [القمر: ١٢]. وأما قول الحطيئة:

سيري أُمَامَ فإن الأكثرين حصًى ... والطيبونَ إذا ما يُنسبون أبا

فإنما وحد الأب فيه؛ لأنهم كانوا أبناء أب واحد».(٤٧) إذن فالمطابقة هنا هي علامة رفع اللبس.

١٢- لا يكاد يجيء النصب على الاستثناء في نحو: لا أحد فيها إلا زيدا؛ لأنه يلتبس بما لا يجوز من البدل على اللفظ. قال الرضي: النصب على الاستثناء أقل من البدل، وهو مع قلته ملتبس بما لا يجوز من البدل على اللفظ في نحو:

لا رجل فيها إلا زيد، ولا يلتبس بالبدل غير الجائز في نحو: ما جاءني أحد إلا زيدا. وأما في: ما رأيت أحدا إلا زيدا، فإنه يلتبس ببدل جائز، فعلى هذا لا يكاد يجيء النصب في نحو: لا أحد فيها إلا زيدا، إلا في القليل، قال الشاعر:

مهامها وخروقا لا أنيس بها إلا الضوابح والأصداء والبوما

وقال:

أمرتكمُ أمري بمنعرج اللوى ولا أمر للمعصي إلا مضيعا[٤٨]

١٣- تثبت ألف المثنى عند إضافته إلى ياء المتكلم نحو: جاء غلامايَ، وذلك لئلا يلتبس الرفع بالنصب والجر؛ لأنك تقول فيهما: رأيت غلاميَّ ومررت بغلاميَّ فتدغم ياء المثنى في ياء المتكلم بخلاف جمع المذكر السالم؛ فإن واوه تقلب عند إضافته إلى ياء المتكلم ياء وتدغم فيها نحو: جاء مسلمِيَّ، وكذلك تدغم ياؤه في حالتي النصب والجر فتقول: رأيت مسلمِيَّ، ومررت بمسلمِيَّ. قال الرضي: «وأما ألف التثنية فلم يغيروها لئلا يلتبس الرفع بغيره بسبب قلب الألف. وأما في المقصور فالرفع والنصب والجر ملتبس[٤٩] بعضها ببعض، لكن لا بسبب قلب الألف ياء، بل لو أبقيت الألف أيضا لكان الالتباس حاصلا. فإن قيل: فكان الواجب على هذا ألا يقلب واو الجمع في: جاءني مسلمُويَ لئلا يلتبس الرفع بغيره.

قلت: بينهما فرق، وذلك أن أصل الألف عدم القلب ياء لخفتها كما هو اللغة المشهورة الفصيحة. وإنما جوز هذيل قلبها لأمر استحساني لا موجب عندهم أيضا، فالأولى تركه إذا أدى إلى اللبس، بخلاف قلب الواو في مسلمُويَ فإنه لأمر موجب للقلب عند الجميع، وهو اجتماع الواو والياء وسكون أولهما. ولا يترك هذا الأمر المطرد اللازم لالتباس يعرض في بعض المواضع. ألا ترى أنك تقول: مختار ومضطر في الفاعل والمفعول معا».[٥٠] والحاصل: أن عدم تغيير ألف التثنية علامة على رفع اللبس في هذه المسألة.

١٤- تجمع ألوى[٥١] على لِيُ فيلتبس فُعْل بفِعْل إن كسرت اللام لمناسبة الياء، وإن شئت أبقيت الضمة علامة لرفع الالتباس[٥٢]، وإنما لم يجب ضم اللام لأن القياس كسر ما قبل الياء.[٥٣]

١٥- لا يجوز إضافة اسم الفاعل المتعدي - إذا كان بمعنى الماضي - إلى فاعله لحصول الالتباس بين فاعله ومفعوله. قال الرضي: «ولا يجوز إضافة الماضي المتعدي إلى الفاعل؛ لأنك إن أضفته إلى الفاعل بلا ذكر المفعول به نحو: برجل ضارب الغلام التبس الفاعل بالمفعول، فلا يُعلم أن اسم الفاعل سببي. وإن ذكرت المفعول به لم يجز أيضا؛ لأن اسم الفاعل الماضي لا ينصب مفعولا به».[٥٤] فمنع إضافة اسم الفاعل إلى فاعله هنا علامة على رفع اللبس.

١٦- لا يُعاد العامل الاسمي إلا إذا أمن اللبس، فإن خيف اللبس لم تجز إعادته، إلا إذا قامت قرينة تدل على المقصود. قال الرضي: «ولا يُعاد العامل الاسمي إلا إذا لم يُشك أنه لم يُجلب إلا لهذا الغرض... فإن ألبس نحو: جاءني غلامك وغلام زيد، وأنت تريد غلاما واحدا مشتركا بينهما لم يجز، بلى يجوز إذا قامت قرينه تدل على المقصود»[٥٥]، فالقرينة هنا هي علامة رفع اللبس.

١٧- لا يؤكد الضمير المرفوع المتصل بالنفس والعين إلا بعد توكيده بضمير منفصل نحو: قوموا أنتم أنفسكم أو أعينكم، وإنما وجب توكيده أولا بالضمير المنفصل لئلا يلتبس الفاعل إذا كان غائبا أو غائبة بالتأكيد.

قال الرضي: «لم أفردوا النفس والعين بتأكيد متبوعهما الذي هو مرفوع متصل أولا بالمنفصل قبل التأكيد؟

قلت: ذلك لعلة أخرى؛ وذلك لأن النفس والعين كثيرا ما يليان العامل، ويقعان غير توكيد نحو: طابت نفسُ فلان، ولقِيت عينَه، فلو لم نؤكد معهما أولا بالمنفصل لالتبس الفاعل إذا كان غائبا أو غائبة بالتأكيد نحو: زيد جاءني نفسُه، وهند جاءتني نفسها، ثم طرد الحكم في البواقي مع أن ضمائرها بارزة

نحـو: ضـربتني أنـت نفـسك وإن لم يلتـبس».[٥٦]، والحاصـل: أن توكيـد الضميرالمرفوع المتصل بالضمير المنفصل علامة على رفع اللبس في هذه المسألة.

١٨- إنما وضعت المضمرات لرفع الالتباس بخلاف الأسماء الظاهرة فإنه قد يقع فيها اللبس. قال الرضي: «اعلم أن المقصود من وضع المضمرات رفع الالتباس، فإن أنا وأنت لا يصلحان إلا لمعينين، وكذا ضمير الغائب نص في أن المراد هو المذكور بعينه في نحو: جاءني زيد وإياه ضربت، وفي المتصل يحصل مع رفع الالتباس الاختصار. وليس كذا الأسماء الظاهرة؛ فإنه لو سمي المتكلم والمخاطب بعلميهما فربما التبس، ولو كرر لفظ المذكور مكان ضمير الغائب فربما تُوهم أنه غير الأول».[٥٧]

١٩- إنما جاء الضمير مرفوعا ومنصوبا ومجرورا؛ لأنه قائم مقام الظاهر لرفع الالتباس وحده، أوله وللاختصار، فيكون كالظاهر مرفوعا ومنصوبا ومجرورا.[٥٨]

٢٠- الألف في الضمير (أنا) ليست من بنية الكلمة في رأي البصريين، وإنما يُؤتى بها في حالة الوقف لبيان الفتح؛ لأنه لولا الألف لسقطت الفتحة للوقف، فكان يلتبس بأن الحرفية لسكون النون؛ فلذا يكتب بالألف؛ لأن الخط مبني على الوقف والابتداء. وقال الكوفيون: إن الألف بعد النون من نفس الكلمة، وسقوطه في الوصل في الأغلب مع فتح النون أو سكونه ومعاقبة هاء السكت له وقفا دليلان على زيادته وكونه لبيان الحركة وقفا.[٥٩]

٢١- وجوب فصل الضمير الواقع مفعولا ثانيا في بابي علمت وأعطيت لئلا يلتبس المفعول الثاني بالأول. قال الرضي: «يُورث اتصال الضمير التباسه بالمفعول الأول، كما إذا أخبرت عن المفعول الثاني في: علمت زيدا أباك، وأعطيت زيدا عمرا قلت: الذي علمت زيدا إياه أبوك، والذي أعطيت زيدا إياه عمرو، ولا يجوز أن تقول: الذي علمته زيدا... ولا: الذي أعطيته زيدا... لأنه يلتبس المفعول الثاني

بالأول، فأما إذا لم يلتبس فالاتصال في باب أعطيت أولى، والانفصال في باب علمت أولى». (٦٠)

٢٢- يؤكد الضمير المستتر في الصفة الجارية على غير من هي له بضمير بارز منفصل لرفع الالتباس في الصفة. قال الرضي: «وأما الصفة فاللبس حاصل في جميعها مع الاختلاف المذكور، ويرتفع بالتأكيد بالضمير نحو: أنا زيد ضاربه أنا، ونحن الزيدان ضارباهما نحن، والزيدون نحن ضاربوناهم. وكقول المؤنث: أنا هند ضاربتها أنا، فلما رفع الإتيان بالمنفصل اللبس في هذه الصورة طُرد الإتيان به عند البصريين في صور الصفات الثلاث، أعني: إذا كان لبس ويرتفع بالضمير، وإذا كان ولم يرتفع، وإذا لم يكن. وأما الكوفيون فأجازوا ترك التأكيد بالمنفصل إن أُمن اللبس نحو: هند زيد ضاربته... وكذا إذا لم يرتفع اللبس بالضمير، ولا بعد في مذهبهم... فإن قلت: ضمير المفعول مع هذا الاختلاف رافع للبس، ففي نحو قولك: أنا زيد ضاربه: بالهاء يُعرف أن (ضارب) مسند إلى (أنا)؛ إذ لو كان مسندا إلى زيد لقلت: ضاربي فلم لم يكتفوا في رفع اللبس بهذا الضمير؟

قلت: لما كان هذا الضمير لم يُؤت به لمجرد رفع اللبس، وكان مما يجوز حذفه خيف الالتباس على تقدير حذفه فأُتي بضمير لا يجوز حذفه لمجرد رفع اللبس». (٦١)

٢٣- الأصل أن يؤتى بضمير الفصل بين المبتدأ والخبر، أو بين ما أصله المبتدأ والخبر لرفع الالتباس بين الخبر والصفة غالبا نحو: محمد هو المجتهد، وإن محمدا لهو المجتهد. والثابت سماعا عن العرب وقوع ضمير الفصل بين معرفتين ثانيتهما ذات اللام، أو بين معرفة ونكرة هي أفعل التفضيل. قال الرضي: «حق الخبر الذي بعد الفصل أن يكون معرفا باللام؛ لأنه إذا كان كذا أفاد الحصر المفيد للتأكيد فناسب ذلك تأكيد المبتدأ بالفصل... ثم إنه اتسع في الفصل

فأدخل حيث لا لبس بدونه أيضا، وذلك عند تخالف المبتدأ والخبر في الإعراب نحو: كان زيد هو القائمَ، وما زيد هو القائمَ، وإن زيدا هو القائمُ، وعند كون المبتدأ ضميرا نحو: ﴿أَنِّيٓ أَنَا ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الحجر: ٤٩]، وعند كون الخبر ذا اللام لا يصلح لوصفية المبتدأ كقولك: الدين هو النصيحة، وعند كون الخبر أفعل التفضيل لمشابهته ذا اللام، ووجه المشابهة له كون مخصصه حرفا يقتضيه أفعل التفضيل معنى، أعني (من) فهي ملتبسة به ومتحدة معه، كما أن مخصص ذي اللام حرف متحد معه أي: اللام.... وقد أجازوا الفصل بين الخبرين إذا كان للمبتدأ خبران معرفان باللام نحو: هذا الحلو هو الحامض حتى لا يلتبس الخبر الثاني بنعت الأول، وأنا لا أعرف له شاهدا قطعيا».[٦٢]

٢٤- لا يجوز الظانه أنا زيدا؛ لأن ثاني المفعولين يجب انفصاله عند الالتباس بأولهما فيقال: الظان أنا زيدا إياه.

ولا يجوز أن تقول: المعْلِمَهُ أنا زيد إياه منطلقا؛ لأنه يلتبس بالمفعول الأول. وإنما ذكرت منطلقا؛ لأن ذكر المفعول الثاني في هذا الباب يوجب ذكر الثالث. قيل: ووجب هنا ذكر المفعول الأول أعني (زيدا) لئلا يلتبس الثاني بالأول.

وتقول: المعلم أنا زيدا عمرا إياه، فتبرز (أنا) لجري الصفة على غير صاحبها، وتفصل الضمير العائد إلى اللام أعني (إياه) لئلا يلتبس لو اتصل بالمفعول الأول.[٦٣]

٢٥- إذا حصل لبس بسبب مراعاة اللفظ وجب مراعاة المعنى ما لم توجد قرينة ترفع اللبس. قال الرضي: «وإن حصل بمراعاة اللفظ لبس وجب مراعاة المعنى فلا تقول: لقيت من أحبه، وأنت تريد من النسوان، إلا أن يكون هناك قرينة».[٦٤]، فإن لم توجد القرينة قلت: لقيت من أحبها بالحمل على المعنى، فيرتفع اللبس بين المذكر والمؤنث؛ لأن (من) موصول عام يقع على المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والجمع.

٢٦- لما خافوا التباس تنوين العوض في (يوما وحينا وساعةً) بغيره من تنوين التمكين والتنكير توصلوا إلى الدلالة على الجمل المحذوفة المضاف إليها هي في الأصل بأن أبدلوا من تلك الظروف بدل الكل ظرفا لازما للإضافة إلى الجمل خفيفا في اللفظ صالحا لجميع أنواع الأزمنة من الساعة والحين والليلة وغير ذلك، متعودا أن تحذف الجمل المضافة إليها هو مع إبدال التنوين منها كما في قوله:

وأنت إذٍ صحيحُ

فجيء بإذ بعد هذه الظروف بدلا منها مع تنوين العوض ليكون التنوين كأنه ثابت في الظروف المبدل منها؛ لأن بدل الكل مع قيامه مقام المبدل منه في المعنى مطلق على ما أطلق عليه فكأنه هو.[٦٥]

٢٧- يجوز قياسا صياغة فاعل من العدد نحو: رابع عشر ثلاثة عشر على بناء اسم الفاعل من أول جزأي المركب والإتيان بثانيهما كما هو، ويجوز أن تقول: رابعُ ثلاثة عشر بحذف ثانيهما وإعراب أولهما لزوال التركيب. ولا يجوز ههنا حذف أول جزأي المركب المضاف إليه، لا على أن تركب رابع مع عشر الأخير فتبنيهما، ولا على أن تضيف رابع إلى عشر فتعربه أي: تعرب رابع للالتباس برابع عشر بمعنى أحد أربعة عشر.[٦٦]، وإنما المراد: جاعل ومصيِّر العدد ثلاثة عشر أربعة عشر.

٢٨- احتاج المثنى إلى علامة تثنية، كما احتاج المجموع جمع السلامة إلى علامة، وذلك لئلا يلتبسا بالمفرد. قال الرضي: «كِلَا: لم يقع على المفرد فيحتاج إلى علامة المثنى بخلاف زيد؛ فإنه احتاج عند التثنية إلى علامتها لئلا يتلبس بالواحد. وكذا نقول: جُعِل المفرد في المجموع جمع السلامة واقعا على أشياء كلفظ كل فاحتاج إلى علامة الجمع رفعا للبس».[٦٧]

٢٩- إذا أضيف لفظًا أو معنًى الجزآن إلى متضمنيهما، فإن كان المتضمنان بلفظ واحد، فلفظ الإفراد في المضاف أولى من لفظ التثنية قال:

كأنه وجه تركيين قد غضبا   مستهدف لطعان غير منجحر

والإضافة معنى كقولك: حيا الله وجها للزيدين. ثم لفظ الجمع فيه أولى من الإفراد كقوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]؛ وذلك لاستكراههم في الإضافة اللفظية الكثيرة الاستعمال اجتماع مثنيين مع اتصالهما لفظا ومعنى: أما لفظا فبالإضافة، وأما معنى فلأن الغرض أن المضاف جزء المضاف إليه مع عدم اللبس بترك التثنية، ثم حملت المعنوية على اللفظية. فإن أدى إلى اللبس لم يجز إلا التثنية عند الكوفيين وهو الحق، تقول: قلعت عينيهما، إذا قلعت من كل واحد عينيه.[٦٨]

٣٠- لا يضمر في المصدر فاعله؛ لأنه لو أُضمر المفرد لأضمر المثنى والمجموع أيضا، ولو أضمر فيه المثنى والمجموع لجُمع له المصدر وثُني، وإلا التبست ضمائر المثنى والمجموع والمفرد بعضها ببعض. ولو ثني المصدر وجمع باعتبار الفاعل وهو مستحق لذلك باعتبار مدلوله لم يخل أن يؤتى فيه بعلامتي التثنية وعلامتي الجمع وهو مستثقل، أو تحذف إحداهما وهو مؤد إلى اللبس.[٦٩]

٣١- إنما اختص ضمير الرفع البارز بالفعل؛ لأن الاسم يستحق مثناه ومجموعه جمع السلامة الألف والواو، فلو لحقه ضمير الرفع البارز لاجتمع في المثنى ألفان، وفي الجمع واوان، فإن لم يُحذف أحدهما استثقل، وإن حُذِف التبس.[٧٠]

٣٢- إنما وُضع الإعراب في الأسماء وفي الفعل المضارع لإزالة اللبس، فإذا قلت: ما أحسن زيد: فإن رُفع زيد فالمراد نفي إحسانه، وإن نُصب فالمراد التعجب من حسنه، وإن جُر فالمراد الاستفهام عن أحسن أجزائه. وكذلك إذا قلت في الفعل المضارع: ليضربْ: فجزمه دليل على كون اللام للأمر، ونصبه على كونها لام كي، أو لام الجحود، ويتغير المعنى بكل واحد من الإعرابات المذكورة، ثم

طُرِد الحكم فيما لا يلتبس فيه معنى بمعنى نحو: يضرب زيد، ولن يضرب زيد، ولم يضرب زيد، كما طُرِد الإعراب في الاسم فيما لم يلتبس فيه الفاعل بالمفعول نحو: أكل الخبز زيد. سواء كانت المواضع الملتبسة في الاسم أو في الفعل أكثر من غير الملتبسة أو أقل أو مساوية لها؛ فإنه قد يطرد في الأكثر الحكم الذي ثبتت علته في الأقل كحذفهم الواو في تعد ونعد وأعد لحذفهم لها في يعد، وكذا حذفوا الهمزة في يكرم ونكرم وتكرم لحذفهم لها في أكرم.(٧١)

٣٣- قد تلتبس أن المخففة من الثقيلة - إذا وقعت بعد الظن - بأنْ المصدرية؛ ولذلك يلزمها فاصل بينها وبين الفعل لرفع اللبس، وللتعويض عن النون المحذوفة وهذا الفاصل هو السين أو سوف أو قد أو حرف النفي أو لو(٧٢). ومثالها قوله تعالى: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ [المائدة: ٧١] على قراءة الرفع، وأما على قراءة النصب فلا شاهد في الآية على ما نحن بصدده. وإذا كان الفعل بعد أن المخففة غير متصرف أو دعاء فلا يحتاج إلى فاصل لأمن اللبس كقوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: ٣٩]، وقوله: ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ﴾ [النور: ٩](٧٣)، وإنما أُمِن اللبس لأن أن المصدرية لا تدخل على الفعل الجامد ولا على فعل الدعاء.

٣٤- قد يترك العطف بالواو خوفا من اللبس كما في قول الشاعر:

على الحكم المأتي يوما إذا قضى حُكومتَه أن لا يجورَ ويقصد

لم ينصب (يقصد)؛ لأنه احتمل مع النصب أن يكون معطوف على (يجور) المنفي، فيكون المعنى: على الحكم أنْ لا يجور ولا يقصد وهو تناقض. ويحتمل أن يكون عطفا على (لا يجور) الكائن بمعنى يعدل بمعنى: على الحكم أن لا

يجور وأن يقصد، فترك العطف خوفا من اللبس، ورفع على القطع أي: وهو يقصد، أي: ينبغي له أن يقصد.(٧٤)

٣٥- إنما غيرت صيغة الفعل المبني للمجهول بعد حذف الفاعل لئلا يلتبس المفعول المرفوع لقيامه مقام الفاعل بالفاعل.(٧٥)

٣٦- كل فعل ماض أوله همزة وصل لو اقتصر فيه على ضمها وكسر ما قبل الآخر لالتبس الماضي المبني للمفعول بالأمر من ذلك الباب إذا وقفت عليه، واتصل بما قبله نحو: إلا استخرج، ولو لم يضم ما بعد التاء أيضا فيما أوله تاء زائدة وهو نحو: تكلم وتجاهل وتدحرج لالتبس في حال الوقف بصيغة مضارع ما هو مطاوع له نحو: تُكلِّم وتُجاهِل وتُدحرج.(٧٦)

٣٧- إذا سقطت عين الفعل الماضي المبني للمفعول باتصال الضمير المرفوع، فإن قامت قرينة جاز لك إخلاص الضم في الواوي، وإخلاص الكسر في اليائي نحو: عُدتَ يا مريض وبعت يا عبد. وإن لم تقم نحو: بُعتُ وعُدتُ، فالأولى أنه لابد لك في الواوي من إخلاص الكسر أو الإشمام، وفي اليائي من إخلاص الضم أو الإشمام لئلا يلتبس بالمبني للفاعل. وظاهر كلام السيرافي أنه لا يجب فيه الفرق، بل يُغتفر الالتباس لقلة وقوع مثله.(٧٧)

٣٨- تجب مطابقة الضمير الفاعل لنعم أو بئس لما قُصِد به عند البصريين والكوفيين: أما عند الكوفيين فظاهر؛ لأنهم يطابقون بالضمير تمييزه في التثنية والجمع والتذكير والتأنيث. وأما عند البصريين فلأنهم لو التزموا إفراده كما التزموا إفراد الضمير لجاء اللبس إذا قصد المثنى والمجموع. وقد صرح ابن مالك وابن الحاجب بمطابقته لما قُصِد وهو الحق.(٧٨)

٣٩- ذكر الرضي أن الفرق بين تمييز الضمير الفاعل لنعم وبئس وتمييز فاعل حبذا وهو (ذا): أن التمييز لازم عن الضمير، جائز عن ذا. قال: إنما جاز ترك التمييز ههنا تفضيلا للظاهر على الضمير. وقيل: إنما لم يجز ترك التمييز في

نعم؛ لأنه قد يلتبس المخصوص بالفاعل لولا التمييز في بعض المواضع نحو: نعم السلطان، بخلاف حبذا فإن (ذا) فيه ظاهر فاعليته[٧٩]. وكلام الرضي في هذه المسألة متأثر بكلام ابن الحاجب حيث قال: «وإنما لم يلتزموا التمييز في حبذا، والتزموه في نعم إذا كان الفاعل مضمرا لأمرين:

أحدهما: أن الفاعل ههنا له لفظ يخصه، والفاعل في نعم مستتر لا لفظ له فجعل لغير الملفوظ به مزية في البيان.

والثاني: أنهم لو لم يميزوا في نعم لالتبس الفاعل بالمخصوص بالمدح في كثير من المواضع، وذلك في مثل: نعم رجلا السلطان، فلو ذهبت تحذف رجلا لم يُدر هل السلطان فاعل والمخصوص بالمدح محذوف أو سيذكر؟ أم الفاعل مضمر، والسلطان المخصوص بالمدح، بخلاف حبذا فإن لفظ (ذا) يرشد إلى أنه الفاعل».[٨٠]

٤٠- إذا دخلت همزة الاستفهام على لفظ الجلالة «اللّه» فلا تحذف الهمزة خوفا من اللبس بين الاستفهام والخبر، فلو قلت مثلا: آللّه أمرك بهذا؟ فهذا استفهام واضح، فلو حذفت همزة الاستفهام صارت الجملة: (اللّه أمرك بهذا) بصورة الجملة الخبرية فحصل اللبس، ولا يجوز أن تبقى الهمزة خوفا من الاستثقال، وإنما تبدل الهمزة الثانية ألفا صريحة أو تسهل كما هو القياس في آلرجل ونحوه، وقد ورد الوجهان المذكوران[٨١] في قراءتين قرئ بهما قوله تعالى: ﴿قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩].

٤١- إذا خففت إنَّ فصارت (إنْ) لزمت بعدها اللام الفارقة لئلا تلتبس بإنْ النافية[٨٢]. قال سيبويه: «واعلم أنهم يقولون: إنْ زيد لذاهب، وإنْ عمرو لخير منك لما خففها جعلها بمنزلة لكن حين خففها، وألزمها اللام لئلا تلتبس بإنْ التي هي بمنزلة (ما) التي تنفي بها».[٨٣]

٤٢- لم يجز الإخبار عن المبتدأ النكرة بمعرفة؛ لئلا يلتبس المبتدأ بالخبر، وذلك لتوافق إعرابيهما، وإنما جاز ذلك في بابي كان وإنَّ لأمن اللبس بسبب اختلاف إعراب الاسم والخبر.(٨٤)

٤٣- لا يجوز حذف أحد جزأي الجملة بعد أم المنقطعة في لاستفهام لئلا تلتبس بالمتصلة، وذلك مثل: أزيد عندك أم عندك عمرو؟.(٨٥)

٤٤- إنما رُدَّت اللام وفتحت في الناقص نحو: اغزوَنَّ وارمينَّ؛ إذ لو لم ترد لقيل: اغزُنَّ بالضم، وارمِنَّ بالكسر، فكان يلتبس بالأول جمع المذكر، وبالثاني الواحد المؤنث ففتحوا ما قبل النون في كل واحد مذكر صحيحه ومعتله. وأما رد اللام في ارضيَنَّ واخشيَنَّ فلطرد الباب فقط؛ إذ لم يكن يلتبس به شيء آخر.(٨٦)

٤٥- إنما لم تحذف الألف في اضربانِّ، وإن التقى ساكنان، كما حذفوا الواو والياء في اضربُنَّ واضربِنَّ خوف اللبس بالواحد؛ لأن النون إنما كسرت لأجل الألف، فلو حذفت الألف لانفتحت النون مع أن الألف أخف من الواو والياء. وأيضا المد فيه أكثر منه في الواو والياء، والمد يقوم مقام الحركة، والنون كبعض الكلمة، فصار (اضربانِّ) كالضالين. وأما الألف في اضربنانِّ فلم تحذف؛ لأنها مجتلبة للفصل بين النونات، فلو حذفت الحصل الوقوع فيما فُر منه.(٨٧)

٤٦- لا تزاد هاء السكت في الأسماء المتمكنة نحو: أفعى وحبلى، أو العارضة البناء نحو: لا فتى: إما لخوف التباس هاء السكت بهاء الضمير المضاف إليه؛ فإن الاسم العريق البناء لا يُضاف منه إلا كم ولدن ولدى، وإما لكون الإعراب مقدرا في أفعى، وشبه الحركة الإعرابية في لا فتى، وهي لا تلحق الحرف المتحرك بحركة إعرابية أو شبه الإعراب.(٨٨)

قال سيبويه: «وقد لحقت هذه الهاءات بعد الألف في الوقف؛ لأن الألف خفية فأرادوا البيان، وذلك قولهم: هؤلاه وههناه. ولا يقولونه في أفعى وأعمى ونحوهما من الأسماء المتمكنة كراهية أن تلتبس بهاء الإضافة. ومع هذا أن هذه الألفات حروف إعراب».[(٨٩)]

٤٧- منع بعض البصريين أن يقال: انطلَقْنَهْ، وضربْنَهْ لالتباس الأول بضمير المصدر، والثاني بالمفعول به، قال الرضي: «وليس بشيء؛ لأن الخليل حكى انطلقنه عن العرب، ولو كان اللبس مانعا لم يقولوا: أعطيتكهْ، وإنَّهْ، وليتهْ ولعلَّهْ واعلمنهْ».[(٩٠)]

٤٨- وأما سين الكسكسة - وهي في لغة بكر بن وائل - فهي السين التي تلحقها بكاف المؤنث في الوقف؛ إذ لو لم تلحقها لسكنت الكاف فتلتبس بكاف المذكر. وجعلوا ترك السين في الوقف علامة المذكر، فيقولون: أكرمتكِسْ، فإذا وصلوا لم يأتوا بها؛ لأن حركة الكاف إذنْ كافية في الفصل بين الكافين.

وقوم من العرب يلحقون كاف المؤنث الشين في الوقف، فإذا وصلوا حذفوا، وغرضهم ما مر في إلحاق السين. وناس كثير من تميم ومن أسد يجعلون مكان كاف المؤنث في الوقف شينا قال:

تضحك مني أن رأتني أحترشْ ولو حرشت لكشفت عن حِرِشْ

وذلك أيضا للغرض المذكور. وإنما أبدلوها شينا؛ لأنها مهموسة مثلها، ولم يجعلوا مكانها مهموسة من الحلق؛ لأنها ليست حلقية. وقد يجري الوصل مجرى الوقف فيقال إنِّشِ ذاهبة، قال:

فعينـاش عيناها وجيـدُشِ جيـدها ولكن عظم الساق منشِ دقيقُ[(٩١)]

الخاتـــمة:

أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث هي:

١- أن اللبس حين يؤمن في التراكيب النحوية، فإنه يمكن للمتكلم أن يمارس قدرا كبيرا من الحرية فيها، بحيث يقدم ما حقه التأخير، أو يؤخر ما حقه التقديم، ويترخص في بعض الأحكام النحوية بمخالفة الشائع من قوانينها، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- الأصل أن الضمير يعود إلى ما قبله، ولكنه قد يعود إلى ما بعده إذا أُمن اللبس.
- الأصل المطابقة بين الضمير وما يعود إليه، ويجوز عدم المطابقة عند أمن اللبس.
- قد يقام ثاني مفعولي علمت مقام الفاعل إذا أُمن اللبس.
- يأتي الفاعل نكرة بكثرة لأمن اللبس بخلاف المبتدأ.
- يجوز عدم تأكيد الضمير المستتر في الخبر المشتق الجاري على غير من هو له عند أمن اللبس.
- لا تلزم المطابقة بين التمييز وما انتصب عنه إذا أُمن اللبس.
- يجوز أن يتقدم خبر كان المعرف على اسمها لأمن اللبس بسبب تخالف إعرابهما.
- قد يوصف المضاف إليه لفظا، والنعت للمضاف، إذا أُمن اللبس.
- لا يتقدم ضمير الفصل مع الخبر المتقدم لأمن اللبس.
- يجوز رفع المضارع بعد واو المعية وفاء السببية وأو إذا أُمن اللبس.
- قد يُبنى فعل التعجب من الفعل المبني للمفعول إذا أمن اللبس.
- قد تزاد الكاف عند أمن التباسها بالأصلية.

- يجوز حذف أحد جزأي الجملة الاسمية بعد أم المنقطعة عند أمن اللبس.

٢- أنه حين يُخاف اللبس في التراكيب النحوية، فإنه يجب العدول عن الصيغة الملبسة إلى صيغة أخرى يؤمن معها اللبس، وفيما يلي بعض الأمثلة:

- يكسر ما قبل ياء جمع المذكر السالم لئلا يلتبس بالمثنى.
- يلتزم برتبة كل من المفعول الأول والثاني في باب أعطيت إذا خيف اللبس.
- يتقدم الخبر وجوبا في نحو: في الدار رجل، وأمامك غلام لئلا يلتبس الخبر بالصفة.
- يؤكد الضمير المستتر في الصفة الجارية على غير من هي له بضمير بارز منفصل لرفع الالتباس في الصفة.
- يؤتى بضمير الفصل بين المبتدأ والخبر لرفع التباس الخبر بالصفة.
- يحتاج المثنى إلى علامة تثنية لئلا يلتبس بالواحد.
- قد يترك العطف بالواو خوفا من اللبس.
- إذا دخلت همزة الاستفهام على لفظ الجلالة فلا تحذف خوفا من اللبس.
- لا يجوز حذف أحد جزأي الجملة بعد أم المنقطعة في الاستفهام لئلا تلتبس بالمتصلة.

٣- أن علامات رفع اللبس كثيرة، ومنها:

تغيير الحركة، والتزام الرتبة، والقرينة، والإتباع، والمطابقة، والتوكيد بالضمير، ورد الحرف المحذوف، وغير ذلك من العلامات المذكورة في البحث.

٤- أن توسع الشيخ رضي الدين الإستراباذي في شرح الأحكام النحوية المبنية على أمن اللبس أو الخوف منه يكشف عن سعة علمه، ودقته في صوغ تلك الأحكام، والمحافظة عليها من الخلل والإلباس.

٥- أن الدافع الأساس لتقييد الحكم النحوي بأمن اللبس هو سلامة المعنى وسداده.

٦- أن أمن اللبس من أهم الضوابط النحوية التي راعاها النحاة في كثير من قواعدهم وأحكامهم النحوية والصرفية؛ حيث اهتم به سيبويه كثيرا في كتابه، وتابعه في هذا الاهتمام المبرد في المقتضب، وابن جني في الخصائص، وابن يعيش في شرحه على المفصل، والسيوطي في الأشباه والنظائر، وغيرهم من علماء النحو المبرزين.

والله أعلم، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

هوامش البحث:

(١) اللغة العربية معناها ومبناها ص٢٣٣.

(٢) الأشباه والنظائر ١/ ٣٠٠.

(٣) شرح الكافية ١/ ٦١.

(٤) السابق ١/ ١٨٨.

(٥) الكتاب ٢/ ١٧٦.

(٦) من الآية ١١ من سورة النساء وهي: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين، فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك، وإن كانت واحدة فلها النصف).

(٧) الشاهد في الآية الكريمة أن الضمير في (كن) يعود إلى الأولاد على معنى المولودات، والضمير في كانت يعود أيضا إلى الأولاد على معنى المولودة، فحصلت المخالفة بين الضمير والاسم المعود إليه في التذكير والتأنيث والإفراد والجمع لأمن اللبس. وانظر فتح القدير ١/ ٦٢٦.

(٨) شرح الكافية ١/ ٢١٧ - ٢١٨.

(٩) السابق ١/ ٢٣٢.

(١٠) نفسه ١/ ٢٥٦، وانظر كتاب سيبويه ٥٣/٢، وأوضح المسالك لابن هشام ١/ ١٧٦.

(١١) انظر شرح الكافية الشافية لابن مالك ٣٣٨/١.

(١٢) انظر شرح الرضي على الكافية ١/ ٤١٤ - ٤١٥.

(١٣) السابق ٢/ ٦٧ - ٦٨.

(١٤) نفسه ٢/ ١٤٥.

(١٥) نفسه ٢/ ٢٦٤ - ٢٦٥.

(١٦) نفسه ٢/ ٣٢٨ - ٣٢٩.

(١٧) الكتاب ٢/ ٤٣٦ - ٤٣٧.

(١٨) شرح الكافية ٢/ ٤١٠.

(١٩) السابق ٢/ ٤٣٠ - ٤٣١.

(٢٠) نفسه ٢/ ٤٣٦.

(٢١) نفسه ٢/ ٤٥٧، ٤٦٠.

(٢٢) نفسه ٣/ ٧٨، وانظر أوضح المسالك ٤/ ٢٥٦ - ٢٥٧.

(٢٣) الكتاب ٢/ ٤١٤.

(٢٤) شرح الكافية ٣/ ٣٦٠ - ٣٦١. قال سيبويه: " وقالوا: وضعا رحالهما، يريد: رحلي راحلتين. وحد الكلام أن يقول: وضعت رحلي الراحلتين، فأجروه مجرى شيئين من شيئين ". الكتاب ٤٩/٢، وانظر لسان العرب مادة (رحل).

(٢٥) شرح الرضي على الكافية ٣/ ٣٧٠ - ٣٧١.

(٢٦) السابق ٣/ ٤٤٤.

(٢٧) نفسه ٤/ ٣٣.

(٢٨) نفسه ٤/ ٦٦ - ٦٧، وانظر أيضا ٤/ ٧١ - ٧٢.

(٢٩) نفسه ٤/ ٢٠٦ - ٢٠٧.

(٣٠) نفسه ٤/ ٢٢٩، وانظر كتاب سيبويه ٤/ ١٠٠.

(٣١) شرح الكافية ٤/ ٢٨٤، وانظر كتاب سيبويه ٢/ ٣٧٦ - ٣٧٧.

(٣٢) شرح الكافية ٤/ ٣١٦.

(٣٣) السابق ٤/ ٣٢٤، والبيت من أُرجوزة لرؤبة يصف فيه جماعة من حمير الوحش ضامرة البطون، اللواحق: جمع لاحقة أي: ضامرة البطن، والأقراب هي الخواصر، والمقق بفتح الميم والقاف: الطول.

(٣٤) نفسه ٤/ ٣٧٩، وانظر كتاب سيبويه ٢/ ١٤٢.

(٣٥) انظر شرح الكافية ٤/٤٠٧.

(٣٦) السابق ١/ ٨٥، وانظر كتاب سيبويه ١/ ١٧ - ١٨.

(٣٧) نفسه ١/ ٢١٧ - ٢١٨، وانظر أوضح المسالك ٢/ ١٣٦.

(٣٨) شرح الكافية ١/ ٢٦٠ - ٢٦١.

(٣٩) السابق ١/ ٢٦٢، وانظر أوضح المسالك ١/ ١٩٣، وشرح الأشموني على الألفية ١/ ٢٨٥.

(٤٠) انظر شرح الكافية ١/ ٣٩١.

(٤١) المراد بلغة الضم: ضم آخر الاسم المرخم بعد ترخيمه، وتسمى لغة من لا ينتظر المحذوف نحو: يا أسمُ في ترخيم أسماء، وهناك لغة أخرى غير الضم، وهي بقاء الحرف الأخير بعد الترخيم بحركته الأصلية نحو: يا أسمَ، ويا حارِ في ترخيم حارث، وتسمى لغة من ينتظر المحذوف. وقد يكون الحرف الأخير بعد الترخيم ساكنا فيبقى على سكونه نحو: يا ثمو في ترخيم ثمود. انظر أوضح المسالك ٤/ ٦١.

(٤٢) شرح الكافية ١/ ٤٠٤ - ٤٠٥، وانظر كتاب سيبويه ٢/ ٢٥١.

(٤٣) شرح الكافية ١/ ٤١٣.

(٤٤) السابق ١/ ٤١٤ - ٤١٥، وانظر كتاب سيبويه ٢/ ٢٢٤.

(٤٥) انظر شرح الكافية ١/ ٤١٧، وكتاب سيبويه ٢/ ٢٢٤.

(٤٦) شرح الكافية ١/ ٤١٩.

(٤٧) السابق ٢/ ٦٧ - ٦٨.

(٤٨) نفسه ٢/ ١١٢.

(٤٩) تقول في اللغة الفصيحة عند إضافة المقصور إلى ياء المتكلم: هذه عصايَ، وخذ عصايَ، وانظر إلى عصايَ، وتقول على لغة هذيل: هذه عصَيَّ، وخذ عصَيَّ، وانظر إلى عصيَّ. انظر كتاب سيبويه ٣/ ٤١٤، وأوضح المسالك ٣/ ١٧٧.

(٥٠) شرح الكافية ٢/ ٢٦٣ - ٢٦٤.

(٥١) يقال: قَرْنٌ ألوى أي: معوج والجمع لُيٌّ. اللسان مادة (لوى).

(٥٢) انظر شرح الكافية ٢/ ٢٦٤ - ٢٦٥.

(٥٣) نقل ابن منظور عن سيبويه أنه قال: ولم يكسروا اللام في لُيّ، وإن كان ذلك القياس. ولم أهتد إلى موضع هذا القول في كتاب سيبويه على الرغم من طول البحث. انظر اللسان مادة (لوى).

(٥٤) شرح الكافية ٢/ ٣٠٣.

(٥٥) السابق ٢/ ٣٣٤ - ٣٣٥.

(٥٦) نفسه ٢/ ٣٣٧ - ٣٣٨، وانظر أوضح المسالك ٣/ ٢٩٩، والفوائد الضيائية ٢/ ٦٠ - ٦١.

(٥٧) شرح الكافية ٢/ ٤٠١.

(٥٨) انظر السابق ٢/ ٤٠٩.

(٥٩) نفسه ٢/ ٤١٦ - ٤١٧.

(٦٠) نفسه ٢/ ٤٣٠ - ٤٣١.

(٦١) نفسه ٢/ ٤٣٥ - ٤٣٧.

(٦٢) نفسه ٢/ ٤٥٧ - ٤٦١، وانظر كتاب سيبويه ٢/ ٣٩٢.

(٦٣) نفسه ٣/ ٤٦ - ٤٨.

(٦٤) نفسه ٣/ ٥٧.

(٦٥) نفسه ٣/ ١٧٨.

(٦٦) نفسه ٣/ ٣١٧، وانظر كتاب سيبويه ٣/ ٥٦٠ - ٥٦١، وشرح ابن الحاجب للكافية ص٨٦، والفوائد الضيائية ٢/ ١٦٦، والوافية للإسترابإذي ص٢٢٤، ومصباح الراغب ٢/ ٥٨٢.

(٦٧) شرح الكافية ٣/ ٣٥٢.

(٦٨) السابق ٣/ ٣٦٠ - ٣٦١، وانظر أمالي ابن الشجري المجلس الثاني ١٦/١ - ١٧.

(٦٩) نفسه ٣/ ٤٠٧، وانظر شرح ابن الحاجب للكافية ص٩٢، وشرح ابن جماعة ص٣٢٦.

(٧٠) شرح الرضي على الكافية ٩/٤.

(٧١) السابق ١٨/٤.

(٧٢) نفسه ٤/ ٣٣، وانظر مصباح الراغب ٣/ ٨٧٢.

(٧٣) من الآية ٩ من سورة النور، وانظر الجنى الداني ص٢١٨ - ٢١٩، وارتشاف الضرب لأبي حيان ٢/ ١٥٢، وأوضح المسالك ١/ ٣٣٢.

(٧٤) انظر شرح الرضي على الكافية ٤/ ٧٤.

(٧٥) السابق ٤/ ١٢٩.

(٧٦) نفسه ٤/ ١٣٠.

(٧٧) نفسه ٤/ ١٣١ - ١٣٢.

(٧٨) نفسه ٤/ ٢٤٨، وانظر شرح ابن الحاجب للكافية ص١١٧، وأوضح المسالك ٣/ ٢٤٦ في الهامش.

(٧٩) شرح الكافية ٤/ ٢٥٧.

(٨٠) شرح الكافية ص١١٨.

(٨١) شرح الرضي على الكافية ٤/ ٣٠٤.

(٨٢) السابق ٤/ ٣٦٦.

(٨٣) الكتاب ٢/ ١٣٩.

(٨٤) انظر شرح الرضي على الكافية ٤/ ٢٠٦ - ٢٠٧، ٣٧٩.

(٨٥) السابق ٤/ ٤٠٧.

(٨٦) نفسه ٤/ ٤٩١.

(٨٧) نفسه ٤/ ٤٩١.

(٨٨) نفسه ٤/ ٤٩٨ - ٤٩٩.

(٨٩) الكتاب ٤/ ١٦٥.

(٩٠) شرح الكافية ٤/٥٠٠، وانظر كتاب سيبويه ٢/ ٢٧٩.

(٩١) انظر شرح الرضي على الكافية ٤/ ٥٠٢.

فهرس مصادر البحث ومراجعه

١- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي، تحقيق الدكتور مصطفى النماس، ط. أولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، مطبعة المدني بالقاهرة.

٢- الأشباه والنظائر للسيوطي، طبعة قديمة سنة ١٣١٦هـ .

٣- أمالي ابن الشجري بتحقيق الدكتور محمود الطناحي ، الناشر : مكتبة الخانجي بالقاهرة .

٤- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ط. ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، المكتبة العصرية بيروت.

٥- الجنى الداني في حروف المعاني للحسن بن قاسم المرادي، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة ، والأستاذ محمد نديم فاضل، منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت، ط. ثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٦- شرح ابن الحاجب على كافيته ، مطبعة عامرة عثمان حلمي سنة ١٣١١هـ.

٧- شرح ابن جماعة على كافية ابن الحاجب، تحقيق الدكتور محمد عبد النبي عبد المجيد ، ط. أولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٨- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تحقيق الدكتور عبد الحميد السيد ، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث.

٩- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، تحقيق يوسف حسن عمر ، طبع في الجماهيرية الليبية.

١٠- شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق الدكتور عبد المنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث.

١١- فتح القدير للشوكاني، الموسوعة الإسلامية الشاملة على الإنترنت، إعداد الدكتور نافع.
١٢- الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب لنور الدين عبد الرحمن الجامي، تحقيق الدكتور أسامة طه الرفاعي. ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، مطبعة وزارة الأوقاف المصرية.
١٣- الكتاب لسيبويه، تحقيق عبد السلام هارون، عالم الكتب بيروت.
١٤- لسان العرب لابن منظور، تحقيق الأساتذة: عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي، ط. دار المعارف بمصر.
١٥- اللغة العربية معناها ومبناها للدكتور تمام حسان، دار الثقافة بالدار البيضاء ١٩٨٠م.
١٦- مصباح الراغب ومفتاح حقائق المآرب شرح كافية ابن الحاجب لمحمد بن عز الدين بن صلاح، تحقيق الدكتور عبد الملك عبد الوهاب الحسامي، رسالة دكتوراه في كلية اللغة العربية بجامعة الأزهر، القاهرة ١٩٩٠م.
١٧- الوافية في شرح الكافية لركن الدين الإستراباذي، تحقيق عبد الحفيظ شلبي، الناشر وزارة الثقافة بسلطنة عمان ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.